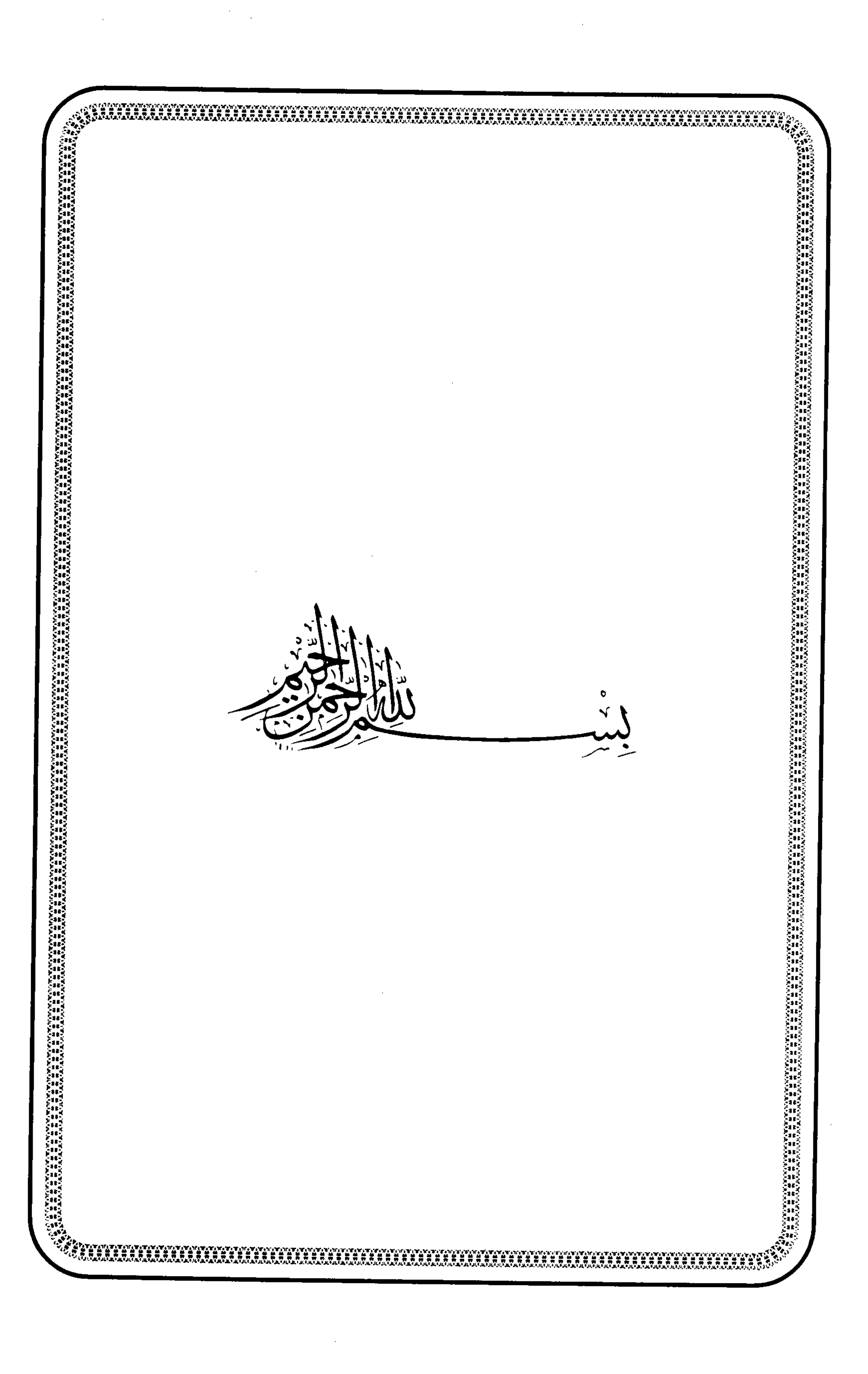
قرة عين المحتاج

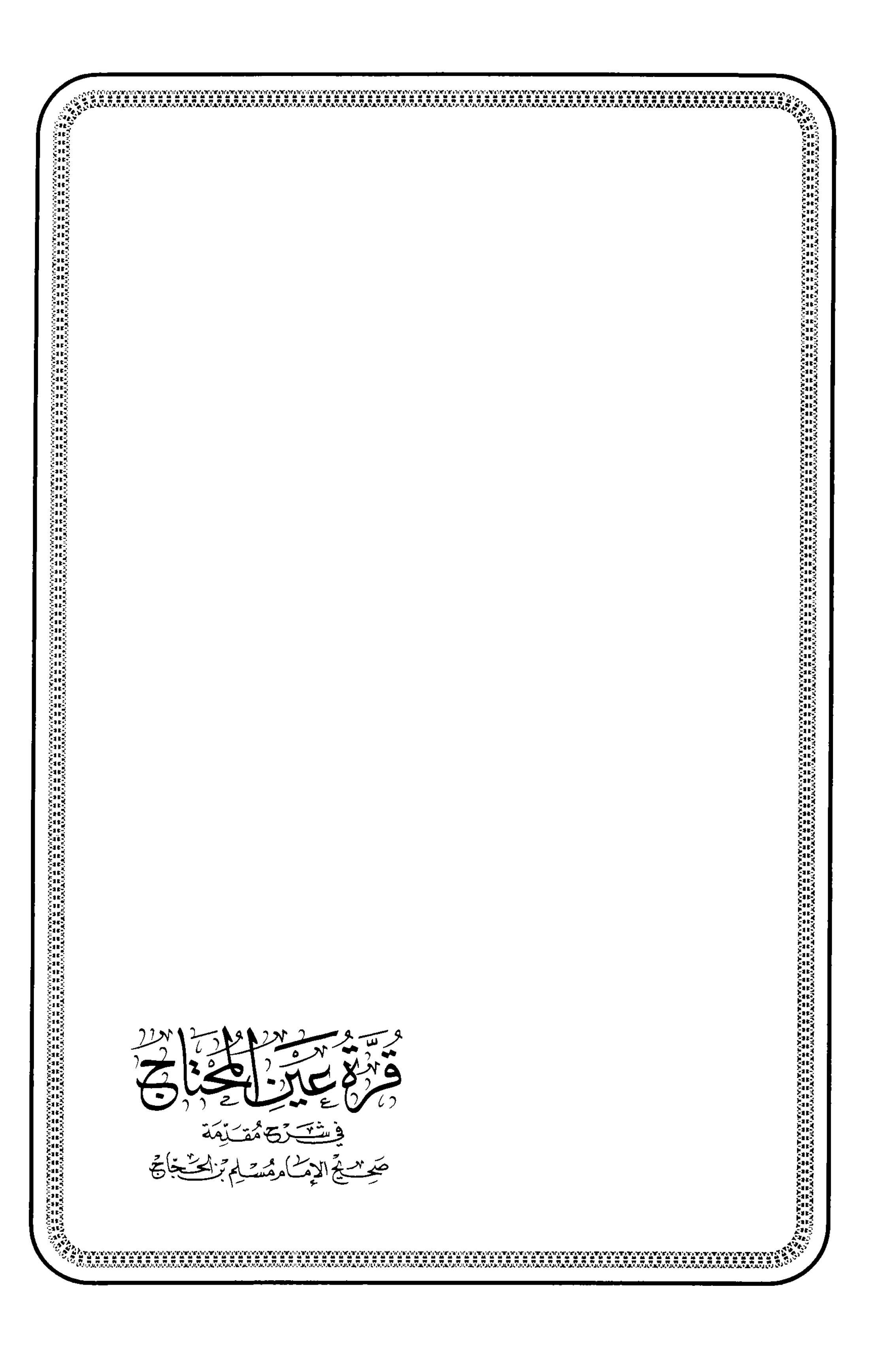
في شرح مقدمة صحيح الإمام مسلم بن الحجاج

جامعه الفقير إلى مولاه الغني القدير
محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى
الإتيوبي الولوي
عفا الله تعالى عنه وعن والديه
آمين

الجزء الأول

دار ابن الجوزي


بسم الله الرحمن الرحيم


قرة عين المحتاج
في شرح مقدمة
صحيح الإمام مسلم بن الحجاج

الطبعة الأولى
رجب ١٤٢٤



دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣،
ص ب: ٢٩٨٢ - الرمز البريدي: ٣١٤٦١ فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩ - الإحساء - الهفوف
- شارع الجامعة - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦ - بيروت - هاتف: ٠٣/٨٦٩٦٠٠
- فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس: ٠٢٢٥٦١٤٧٣
البريد الإلكتروني: aljawzi@hotmail.com - www.jwzi.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أرسل رسوله محمدا ﷺ بالهدى، ودين الحق، ليكون للعالمين نذيرا وبشيرا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وكفى بالله وليّا، وكفى بالله نصيرا، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، الذي أنزل عليه الكتاب، وقال له: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية: [النحل: الآية ٤٤] فأَعظم به فضلا كبيرا، فكان كل ما أضيف إليه ﷺ من قول، أو فعل، أو نحوهما بيانا للذكر المنزل عليه، وتوضيحا، وتفسيرا.

صلَّى الله عليه صلاة وسلاما دائمين متلازمين، ما دامت السموات والأرض، وكان الذكر الحكيم عاليا، وبيانه شهيرا.

وعلى آله الذين انتموا إليه، فاصطفاهم الله تعالى، وأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرا.

وعلى أصحابه الذين بذلوا أنفسهم، وأموالهم في حفظ شريعته، وتبليغها للناس، يبتغون بذلك فضلا من الله، وملكا كبيرا.

وعلى كافة العلماء، ولا سيما أهل الحديث الذين قاموا بحمل سننه المطهرة، ونشرها بين الناس جِيلا بعد جيل تعليما وتذكيرا، فما وهنوا لما أصابهم في سبيل ذلك، وما ضعفوا، وما استكانوا، بل جَدُّوا، فشدُّوا، وجادوا، فسادوا، وكان المجد بهم جديرا، ونالوا بذلك عند ربهم الحُسْنَى والزيادة، فأعظم بها فوزا، وأوسع بها عطاء غزيراً.

اللهم اسلك بنا مسلكهم، وجنبنا الزيغ والضلال، والانحراف عن هُدَاهم، وأمتنا على حبهم، واحشرنا في زمرتهم، إنك كنت بنا رَؤُوفاً، وعلى ما تشاء قديراً.

أما بعد: فهذا شرح وضعته على مقدمة صحيح الإمام الحافظ الحجة أبي الحسين مسلم بن الحجاج القُشَيري النيسابوري رحمه الله تعالى، يَحُلُّ ألفاظها، ويبين معانيها،

ويتمم مقاصدها، تقرُّ به عيونُ المحتاجين من رُوَّادها، فلا تَطمَحُ إلى غيره غالباً، بل تأخذ منه جُلَّ مرادها، ولا أحب أن أطيل بوصفه البيان، بل أكتفي بلمح البنان، فالذكي يفهم بالإشارة، ما لا يفهمه الغبي بألف عبارة، والبليد لا يُفيده التطويل، ولو تُليت عليه التوراة والإنجيل، والمشاهدة، أعلى من الشهادة، وأقوى الوسائل في الإفادة.

يَـا ابْـنَ الْـكِـرَامِ أَلاَ تَـدْنُـو فَـتُـبْـصِـرَ مَـا ... قَـدْ حَـدَّثُـوكَ فَـمَـا رَاءٍ كَـمَـنْ سَـمِـعَـا

[وسميته قرة عين المحتاج، في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج].

واللهَ الكريم أسأل القبول، والإخلاص، وأن ينفعني به، وكل من تلقاه بقلب سليم يوم وقوع القصاص، إنه سميع قريب مجيب الدعوات، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾﴾ ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾.

اعلم: أنه ينبغي لي أن أُقَدِّم بين يدي الشرح التعريف بالإمام مسلم رحمه الله تعالى، وبيان درجة كتابه، وفضله، وشرطه، مستعينا بالله تعالى، ومستمدّا مما كتبه الأئمة الأعلام:

كالإمام الحافظ أبي الفضل بن عمّار المتوفّى سنة (٣١٧هـ) صاحب كتاب «**علل أحاديث صحيح مسلم**»، والحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسيّ (٤٤٨ ـ ٥٠٧هـ) صاحب «**شروط الأئمة الستة**»، والإمام العلامة القاضي عياض المتوفّى سنة (٥٤٤)، والحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازميّ (٥٤٨ ـ ٥٨٤هـ) صاحب «**شروط الأئمة الخمسة**»، والشيخ تقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى المعروف بـ«ابن الصلاح» الشهرزوري (٥٥٧ ـ ٦٤٣)، والشارح المحدث الفقيه المحقق بلا نزاع، ومحرر المذهب الشافعي بلا دفاع، محيي الدين، أبي زكريا يحيى بن شرف ابن مري النووي الشافعي (٦٣١ ـ ٦٧٦)، والحافظ أبي عبد الله محمد بن عمر بن محمد ابن رُشَيد الفهريّ (٦٥٧ ـ ٧٢١هـ)، والإمام الحافظ الناقد الكبير أبي الحجاج المزيّ (٦٥٤ ـ ٧٤٢)، والإمام الحافظ الناقد البصير، والمؤرخ الكبير، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي الدمشقي (٦٧٣ ـ ٧٤٨)، والإمام الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبليّ (٧٣٦ ـ ٧٩٥هـ)، والإمام الحافظ الجِهْبذ حذَام المحدثين في المتأخرين، أبي الفضل شهاب الدين أحمد ابن علي بن محمد الكناني العسقلاني المصري (٧٤٩ ـ ٨٥٢)، وهو المراد عند إطلاق لفظ الحافظ في هذا الشرح، وغيره من مؤلفاتي، وغير هؤلاء من الجهابذة النُّقّاد، والأئمة الأمجاد، رحمهم الله تعالى وإيانا، ورضي عنهم وعنا، بعفوه، وكرمه آمين.

ولا يفوتني أن أنوّه بمن بذل جهداً كبيراً، وسعى في خدمة هذا الكتاب، من المتأخرين، والمعاصرين[1] ـ جزى الله تعالى الجميع أحسن الجزاء، آمين آمين آمين ـ .

وهذا البحث مقسّم إلى بابين: الباب الأول في ترجمته، والباب الثاني في الكلام على كتابه.

---

(١) من جملة من خدم الكتاب من المتأخّرين الشيخ المحقق عبد الرحمن المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد كتب بحثاً نفيساً في الأحاديث التي استشهد بها الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسألة اشتراط اللقاء والسماع وعدمه في الحديث المعنعن، فأجاد وأفاد، ومن المعاصرين، الشيخ الفاضل، أبو عبيدة مشهور بن حسن، فقد كتب بحثاً نفيساً، أجاد فيه وأفاد، بعنوان: «الإمام مسلم بن الحجاج، ومنهجه في الصحيح، وأثره في علم الحديث، والأخ الفاضل الشيخ خالد بن منصور بن عبد الله الدريس في دراسته «موقف البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن»، وغيرهم ممن أسهم في خدمة هذا الكتاب خصوصاً، وتحقيق هذا الفنّ عموماً، جزى الله الجميع خير الجزاء.



الباب الأوّل

في ترجمة الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، وفيه مسائل:

(المسألة الأولى): في التعريف به، نسباً، وولادة، ووفاةً، وسببها، ونشأةً، ومِهنةً، ورحلةً، وعقيدةً، ومذهبا:

نسبه:

أما نسبه: فهو الإمام الكبير الحافظ المجود الحجة الصادق، أبو الحسين مسلم ابن الحجاج بن مسلم بن وَرْد بن كوشاذ القُشَيري النسب من أنفسهم، وقيل: هو من موالي قشير بن كعب[1]، النيسابوري الدار والوطن.

ولادته:

وأما ولادته: فقد اختُلف فيها على أربعة أقوال: **الأول** أنه وُلد سنة (٢٠١) وهو الذي أشار إليه الذهبي في «العبر» إذ ذكر أن مسلماً توفّي، وله ستّون سنة، ووافقه ابن العماد الحنبليّ، إذ نقل كلامه، ولم يتعقّبه .**والثاني**: أنه وُلد سنة (٢٠٢) .**والثالث**: أنه ولد سنة (٢٠٤) وهو الذي ذكره الذهبيّ في «السير» بقيل .**والرابع**: أنه وُلد سنة (٢٠٦) وهذا هو الذي قال به الحاكم، فيما سمعه من ابن الأخرم قال: توفي مسلم بن الحجاج رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى عشية يوم الأحد، ودُفن يوم الاثنين، لخمس بقين من رجب، سنة (٢٦١) وهو ابن (٥٥) سنة.

---

(١) الأول قول الإمام ابن الصلاح رحمه الله تعالى، والثاني نقله التُّجِيبيّ عن شيخه أبي محمد التَّوْنيّ قال: القشيريّ مولى قشير بن كعب، ورجح التجيبيّ هذا. وذكر الذهبيّ هذا احتمالاً، فقال: فلعله من موالي قُشير. وكثير من العلماء يقولون فيه: «القشيريّ» بالإطلاق. راجع ما كتبه الشيخ مشهور حسن في كتابه «الإمام مسلم بن الحجاج، ومنهجه في الصحيح، وأثره في علم الحديث» ١/ ١١ ـ ١٣.

وصحّح هذا القول جماعة، منهم الإمام ابن الصلاح، والحافظ، وطاش كبرى زاده، وآخرون [(١)].

وفاته، وسببها:

وأما وفاته، وسببها: فقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى: مات مسلم رحمه الله سنة إحدى وستين ومائتين بنيسابور، وهذا مشهور، لكن تاريخ مولده ومقدار عمره كثيرا ما تطلب الطلاب علمه، فلا يجدونه، وقد وجدناه ـ ولله الحمد ـ فذكر الحاكم أبو عبد الله بن البيع الحافظ، في «كتاب المزكين لرواة الأخبار» أنه سمع أبا عبد الله بن الأخرم الحافظ يقول: توفي مسلم بن الحجاج رحمه الله عشية يوم الأحد، ودُفن يوم الاثنين، لخمس بقين من رجب، سنة إحدى وستين ومائتين، وهو ابن خمس وخمسين سنة. وهذا يتضمن أن مولده كان في سنة ست ومائتين. والله تعالى أعلم.

وكان لموته سبب غريب،نشأ عن غمْرة فكرية علمية، فقرأت بنيسابور ـ حرسها الله وسائر بلاد الإسلام وأهله ـ فيما انتخبته من «تاريخها» على الشيخ الزكي أبي الفتح، منصور بن عبد المنعم، حفيد الْفرَاوي، وعلى الشيخة أم المؤيد، زينب ابنة أبي القاسم، عبد الرحمن بن الحسن الجرجاني ـ رحمها الله وإيانا ـ عن الإمام أبي عبد الله الفراوي، وأبي القاسم، زاهر بن طاهر المستملي، عن أبوي عثمان: إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، وسعيد بن محمد الْبَحِيري، والإمام أبي بكر البيهقي، قالوا: أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ، قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب، سمعت أحمد ابن سلمة يقول: عُقِد لأبي الحسين مسلم بن الحجاج مجلس للمذاكرة، فذُكر له حديث لم يعرفه، فانصرف إلى منزله، وأوقد السراج، وقال لمن في الدار: لا يدخلنّ أحد منكم هذا البيت، فقيل له: أُهديت لنا سَلَّة فيها تمر، فقال: قدموها إلي، فقدّموها، فكان يطلب الحديث، ويأخذ تمرة تمرة يمضغها، فأصبح وقد فَنِيَ التمر، ووجد الحديث، قال الحاكم: زادني الثقة من أصحابنا أنه منها مَرِض، ومات.

قال ابن الصلاح: قد زرت قبره بنيسابور، وسمعنا عنده خاتمة كتابه «الصحيح»[(٢)]، وغير ذلك رضي الله عنه وعنا، ونفعنا بكتابه، وبسائر العلم، آمين، آمين. انتهى[(٣)].

---

(١) راجع ما كتبه الشيخ مشهور حسن ١/١٨.

(٢) هذا محلّ نظر؛ لأن قراءة الكتب عند القبر ليس من هدي السلف، وإنما تزار القبور للسلام على أصحابها، والدعاء لهم، والاعتبار بهم، كما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة، فليُتنبّه.

(٣) «صيانة صحيح مسلم» ٦٤ ـ ٦٦.

نشأته:

وأما نشأته: فقد نشأ رحمه الله تعالى في بيت علم وجاه، فقد كان والده ممن تصدّى لتعليم الناس، قال تلميذ مسلم محمد بن عبد الوهّاب الفرّاء المتوفّى سنة (٢٧٢): وكان أبوه الحجاج بن مسلم من مشيخة أبي. وأقبل مسلم على سماع الحديث منذ صغره، فأول سماعه ـ كما قال الذهبيّ ـ سنة (٢١٨)، وكان عمره إذ ذاك اثنتي عشرة سنة، فسمع من خلق كثير مثل يحيى بن يحيى التميميّ المتوفّى سنة (٢٢٦)، وهو أول من سمع منه في سنة ثماني عشرة، وحجّ في سنة عشرين، وهو أمرد، فسمع بمكة من القعنبي، فهو أكبر شيخ له. وممن سمع منه بنيسابور إسحاق بن راهويه المتوفّى سنة (٢٣٨)، وقتيبة بن سعيد المتوفّى سنة (٢٤٠). وسمع في طريق رجوعه من الحجّ بالكوفة من أحمد بن يونس، وجماعة، وأسرع إلى وطنه.

مهنته:

وأما مهنته: فكان رحمه الله تعالى تاجراً، فكان له مَتجر بخان محمش، يبيع فيه الْبَزّ، وكان له أملاك، وضِيَاع، وثروة بأسْتُواء، وكان يعيش منها[1]. وكان كثير الإحسان إلى الناس، حتى نُعت بـ«محسن نيسابور».

رحلاته:

وأما رحلاته العلميّة، فكان رحمه الله تعالى ذا رحلة واسعة، عالي الهمة، كثير النشاط، ذا صبر في الطلب والتحصيل، فهو أحد الرحّالين في طلب العلم، فرحل إلى أئمة الأقطار والبلدان، فدخل الحجاز، وعمره أربعة عشر عاما في سنة عشرين ومائتين، وكان أمرد، لأداء فريضة الحج، فسمع بمكة من سعيد بن منصور، والقعنبيّ، وغيرهما، وبالمدينة من أبي مصعب الزهريّ، وإسماعيل بن أبي أويس، وغيرهما. ودخل العراق، فسمع بالبصرة من القعنبيّ وعلي بن نصر الجهضميّ، وبالكوفة من أحمد بن يونس، وعمر بن حفص بن غياث، وسعيد بن محمد بن سعيد الجرميّ. وسمع ببغداد من أحمد ابن حنبل، وأحمد بن منيع، وخالد ابن خِدَاش، وعبيد الله بن عمر القواريريّ، وخلف ابن هشام البزار المقرىء، وسُريج بن يونس، وغيرهم. وسمع ببلخ من قُتيبة بن سعيد.

ودخل الريّ أكثر من مرة، وسمع بها من محمد بن مِهْران الجمّال، وأبي غسان محمد بن عمرو زُنَيْج[2].

---

(١) انظر «العبر» ٢/ ٢٣ و«شذرات الذهب» ١/ ١٤٥.

(٢) بزاي ونون وجيم مصغّراً. قاله في «التقريب».

ودخل مصر، فسمع من أحمد بن عبد الرحمن الوهبيّ، وعمرو بن سَوّاد، وعيسى ابن حماد زُغْبَة، ومحمد بن رُمح بن المهاجر.

ودخل الشام، على ما قاله ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، قال: وسمع من محمد ابن خالد السكسكيّ، لكن الذهبيّ، ينكر ذلك، ويقول: والظاهر أنه لقيه في الموسم، فلم يكن ليدخل الشام، فلا يسمع إلا من شيخ واحد. وقال أيضاً في ترجمة هشام بن عمار: ولم يلقه مسلم، ولا ارتحل إلى الشام، ووهمَ من زعم أنه دخل دمشق[1].

والحاصل أن الإمام مسلماً رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى كثير الرحلة، فقد طوّف كثيراً من البلدان: مثل الريّ، والعراق، ومصر، والحجاز (مكة، والمدينة)، ودمشق على ما قاله ابن عساكر. والله تعالى أعلم.

عقيدته:

وأما عقيدته: فكان رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى على عقيدة أهل الحديث، مثل الأئمة: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، والبخاريّ، وأبي زرعة، وغيرهم، وقد ذكر أبو عثمان الصابونيّ النيسابوريّ المتوفّى سنة (٤٤٩) عقيدة السلف أصحاب الحديث، وذكر فيها علامات أهل السنّة، وإحدى علاماتهم حبهم لأئمة السنّة، وعلمائها، وأنصارها، وأوليائها، ونقل عن قتيبة بن سعيد أسماء جماعة من هؤلاء العلماء، وأن حبهم علامة لأهل السنّة، ثم قال: وأنا أُلحق بهؤلاء الذين ذكرهم قتيبة رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن من أحبهم، فهو صاحب سنة من أئمة الحديث الذين بهم يقتدون، وبهديهم يهتدون، ومن جملتهم وشيعتهم أنفسَهُم يَعُدُّون، وذكر من بينهم الإمام مسلم بن الحجاج[2]. والله تعالى أعلم.

مذهبه في الفروع:

اعلم: أنه قد اضطربت أقوال المتأخّرين في شأن مذهبه، وتناقضوا فيه، فمن قائل: إنه شافعيّ، ومن قائل: إنه حنبليّ، ومن قائل غير ذلك، كما اختلفوا في مذهب البخاريّ، وسائر أصحاب الكتب الستة، وغيرهم.

وهذا بناء منهم على ما تخيّلوه من أن أيّ أحد لا بدّ أن ينتسب إلى مذهب أحد الأئمة الأربعة، وإن كان من أكابر المحدّثين، وهذا مما ابتُلي به المسلمون في الأعصار المتأخّرة من الاعتقادات الفاسدة، والاتجاهات الكاسدة، فلقد عاش الناس في عافية

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ١١/ ٤٢٢. و١٢/ ٥٦٢.

(٢) راجع «عقيدة السلف أصحاب الحديث» ٦٧ ـ ٦٩.

من هذا البلاء دهراً طويلاً من الزمن حينما كانوا يُطبِّقون قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء:٧]، فلا يُعرف أحد منهم أنه يقال له: بكري، ولا عمريّ، ولا عثمانيّ، ولا علوي، ولا غير ذلك، نسبة إلى مذهب أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وغيرهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين، حتى جاء أهل العصر المتأخّر ممن بعد الأئمة الأربعة، فانتسبوا إليهم، مع أنهم حذّروهم من تقليدهم، وأمروهم باتباع الأدلة، ثم آل الأمر إلى أن لا يروا جواز تقليد غيرهم إلا في حال الضرورة، فقد قال أحدهم، وبئسما قال:

وَجَائِزٌ تَقْلِيدُ غَيْرِ الأَرْبَعَهْ لِذِي ضَرُورَةٍ وَفِي هَذَا سَعَهْ

بل قال صاحب «مراقي السعود»، وبئسما قال:

وَالْمُجْمَعُ الْيَوْمَ عَلَيْهِ الأَرْبَعَهْ وَقَفْوُ غَيْرِهَا الْجَمِيعُ مَنَعَهْ

فإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله، والله المستعان على من خالف مذهب خيار الأمة، وللبحث مجالٌ آخر.

ولنرجع إلى المقصود:

اعلم: أن الإمام مسلماً رحمه الله تعالى إمام مجتهد، يدور مع النصوص، فما تخيّله المقلدون من أنه على مذهب فلان، فلما رأوه يوافق رأي ذلك الإمام في بعض المسائل لاتفاق الأدلة، أو لكونه أخذ عنه، أو عمن أخذ عنه، فإن كان هذا مسوّغاً للتقليد، فلنقل: إن الشافعيّ مالكيّ حيث أخذ عنه، وأحمد شافعيّ؛ لأنه أخذ عنه، وهلمّ جرّا، وهؤلاء المدّعون لا يقولون بهذا، بل يتبرؤن منه.

وهذا كلّه يفنّده مخالفته لذلك الإمام في مسائل أخرى، ومعلوم أن المقلّد لا يخالف إمامه أبداً.

والحقّ أنه على مذهب أهل الحديث، ليس مقلّداً لأحد، بل هو كالشافعي، وأحمد، وغيره من فقهاء المحدّثين، ولقد أجاد أبو عبد الله الحاكم رحمه الله تعالى حيث ذكره ضمن فقهاء المحدّثين، وأفرده بترجمة كباقي الأئمة، كالزهريّ، والأوزاعيّ، وابن عيينة، وابن المبارك، ويحيى القطان، وابن مهديّ، وأحمد بن حنبل، وابن المدينيّ، وغيرهم. وذكر قبل تراجمهم المقصود بفقه الحديث، فقال في (النوع الموفّي العشرين): «معرفة فقه الحديث» إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة، فأما فقهاء الإسلام، أصحاب القياس والرأي، والاستنباط، والجدل، والنظر، فمعروفون في كلّ عصر، وأهل كل بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله؛

ليُستدلّ بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحّر فيها، لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم. انتهى[1].

وقال العلامة المباركفوريّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: كما أن البخاريّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى كان متّبعاً للسنة عاملا بها، مجتهداً، غير مقلّد لأحد من الأئمة الأربعة وغيرهم، كذلك مسلم، والترمذيّ، والنسائيّ، وابن ماجه، كلهم كانوا متّبعين للسنة، عاملين بها، مجتهدين، غير مقلدين لأحد. انتهى[2].

وخلاصة القول أن الإمام مسلماً رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، وغيره من أصحاب الكتب الستة، وغيرهم أنهم من فقهاء المحدّثين العاملين به، والداعين إليه، لا يرون لتقليد أحد كائنا من كان قيمة، ولا وزناً، وليس لهم إمام إلا رسول الله ﷺ الذي ضَمِنَ الله تعالى للخلق الهداية، والفلاح في طاعته، واتباع أثره، فقال الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟﴾ الآية [النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وإن وافق قولهم قول بعض الأئمة في بعض المسائل، فإن ذلك لدليل ساقهم إلى ذلك، فظن المقصّرون ذلك تقليداً، فوسموهم بسمة لا تليق بمن هو دونهم بمرّات. والله المستعان على من خالف الصواب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في ذكر بعض شيوخه على ترتيب حروف المعجم

[حرف الهمزة]:

فمنهم: إبراهيم بن خالد اليَشكري، وإبراهيم بن دينار التَّمّار، وإبراهيم بن زياد سبلاَن، وإبراهيم بن سعيد الجَوْهري، وإبراهيم بن محمد بن عَرْعَرَة، وإبراهيم بن موسى، وأحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقيّ، وأحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهريّ المدنيّ، وأحمد بن جعفر الْمَعْقِريّ، وأحمد بن جناب، وأحمد بن جَوّاس الحنفيّ، وأحمد بن الحسن بن خراش، وأحمد بن سعيد الرِّباطي، وأحمد بن سعيد الدارمي، وأحمد بن سنان القطان، وأحمد بن عبد الله بن الحكم المعروف بـ«ابن الكُردي»، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وأحمد بن عبدة الضبيّ، وأحمد بن عثمان الأودي، وأبو الجوزاء أحمد بن عثمان النوفلي، وأحمد بن عمر بن حفص المعروف بـ«الوكيعي»، وأحمد بن عمرو بن السرح، أبو الطاهر المصريّ، وأحمد بن عيسى بن حسان المصريّ المعروف بـ«ابن التستري»، وأحمد بن

(١) «معرفة علوم الحديث» ٦٣ ـ ٧٨.

(٢) «مقدّمة تحفة الأحوذيّ» ١/ ٣٥٣.

محمد بن حنبل الإمام الشهير، وأحمد بن المنذر القزاز، وأحمد بن منيع، وأحمد بن يوسف السُّلمي. وإسحاق بن راهويه، وإسحاق بن عمر بن سَلِيط، وإسحاق بن منصور ابن بهْرَام الْكَوْسج، وإسحاق بن موسى الأنصاريّ، وإسماعيل بن إبراهيم بن معمر، أبو معمر الهذليّ، وإسماعيل بن الخليل الخزّاز، وإسماعيل بن سالم الصائغ، وإسماعيل بن أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، لقيه أول مرة، وأمية بن بسطام العيشيّ.

[حرف الباء الموحّدة]:

بشر بن الحكم بن حبيب العبديّ النيسابوريّ، وبشر بن خالد العسكريّ، وبشر بن هلال الصوّاف.

[حرف الجيم]:

جعفر بن حميد، وحاجب بن الوليد.

[حرف الحاء المهملة]:

حامد بن عمر البكراوي، وحِبَّان بن موسى، وحجاج بن يوسف بن حجاج المعروف بـ«ابن الشاعر»، وحرملة بن يحيى، والحسن بن أحمد الحرّاني، والحسن بن الربيع الْبُورَاني، والحسن بن علي الخلال، والحسن بن عيسى بن ماسَرْجِس، والحسين ابن حريث، والحسين بن عيسى البِسطامي، والحكم بن موسى، وحماد بن إسماعيل ابن عُلَيَّةَ، وحميد بن مَسْعَدَة.

[حرف الخاء المعجمة]:

خالد بن خدَاش بن عجلان، أبو الهيثم، وخَلَف بن هشام المقرىء البزّار.

[حرف الدال المهملة]:

داود بن رُشيد، وداود بن عمرو بن زُهير.

[حرف الراء]:

رفاعة بن الهيثم الواسطي، وزكريا بن يحيى كاتب العمري القاضي.

[حرف الزاي]:

زُهير بن حرب، أبو خيثمة، وزياد بن يحيى الحَسَّاني، وزيد بن يزيد أبو مَعْن الرَّقَاشيّ.

[حرف السين المهملة]:

سُرَيج بن يونس، وسعيد بن عبد الجبار الكرابيسي، وسعيد بن عمرو الأشعثي، وسعيد بن محمد الجَرْمي، وسعيد بن منصور الْخرَاسانيّ، ثم المكيّ، وسعيد بن يحيى ابن الأزهر، وسعيد بن يحيى الأموي، وسلمة بن شَبيب الْمِسْمَعيّ، وسليمان بن داود أبو الربيع الزَّهْرانيّ الْعَتَكيّ، وسليمان بن داود بن رُشيد الخُتَّلي، وسليمان بن داود، ويقال: ابن محمد بن سليمان، وهو أقوى أبو داود المباركيّ[1]، وسليمان بن عُبيد الله ابن عمرو الغيلانيّ، وسليمان بن معبد السِّنْجيّ، وسهل بن عثمان بن فارس، وسُويد بن سعيد الْحَدَثانيّ.

[حرف الشين المعجمة]:

شجاع بن مَخْلَد، وشهاب بن عَبّاد، وشيبان بن فرُّوخ الأبلّيّ.

[حرف الصاد المهملة]:

صالح بن حاتم، وصالح بن مِسْمَار، والصَّلْت بن مسعود.

[حرف العين المهملة]:

عاصم بن النضر، وعباد بن موسى، وعباس بن عبد العظيم، وعباس بن الوليد النَّرْسي، وعبد الله بن بَرَّاد، وعبد الله بن جعفر البَرْمَكي، وعبد الله بن سعيد بن حُصين الكنديّ، وعبد الله بن الصباح، وعبد الله بن عامر بن زُرَارَة، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، صاحب «المسند»، وعبد الله بن عُمَر بن محمد بن أبان الملقّب بـ«مُشْكُدَانة»، وعبد الله بن عُمَر الرومي، وعبد الله بن عون الخرّاز، وعبد الله بن محمد بن إبراهيم، وعبد الله بن محمد بن أسماء، وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري الْمَخْرَميّ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وعبد الله بن مطيع، وعبد الله بن هاشم، وعبد الأعلى بن حمّاد بن نصر النَّرْسيّ، وعبد الجبار بن العلاء، وعبد الحميد بن بيان، وعبد الرحمن ابن بشر بن الحكم، وعبد الرحمن بن بكر بن الربيع بن مسلم، وعبد الرحمن بن سلاّم الجُمَحي، وعبد الملك بن شعيب بن الليث، وعبد الملك بن عبد العزيز بن الحارث، ويقال: ابن عبد العزيز بن عبد الملك بن ذكوان، أبو نصر التمار، وعبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد بن حميد الكسّيّ، وعبيد الله بن سعيد أبو قُدامة السرخسيّ، وعبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد، أبو زرعة الإمام المشهور، وعبيد الله بن

---

(١) نسبة إلى مبارك بضم الميم قرية قرب واسط.

عمر القواريري، وعبيد الله بن محمد بن يزيد بن خُنَيس، وعبيد الله بن معاذ، وعبيد بن يعيش، وعثمان بن أبي شيبة، وعقبة بن مُكرَم العَمِّيّ، وعلي بن حُجْر السعديّ، وعلي ابن الحسن بن سليمان، الملقب بـ«أبي الشعثاء»، وعلي بن حَكِيم الأودي، وعلي بن خَشْرَم، وعلي بن نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضميّ، وعمر بن حفص بن غياث، وعمرو بن حماد، وعمرو بن زُرارة، وعمرو بن سَوَّاد، وعمرو بن علي بن بحر ابن كَنِيز الفلاّس الصيرفيّ، وعمرو بن محمد بن بكير الناقد، وعون بن سلام، وعيسى ابن حماد.

[حرف الفاء]:

الفضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج البغداديّ. والفُضيل بن حُسين بن طلحة، أبو كامل الْجحدريّ.

[حرف القاف]:

القاسم بن زكريا، وقتيبة، وقطن بن نُسَير.

[حرف الميم]:

مالك بن عبد الواحد الْمِسْمَعيّ، والمثنّى بن معاذ بن معاذ العنبريّ، ومجاهد بن موسى الْخُوَارزميّ، ومحرز بن عون، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف، ومحمد بن أحمد ابن نافع العبديّ، ومحمد بن إسحاق بن جعفر الصاغاني، ومحمد بن إسحاق الْمُسَيَّبِيُّ، ومحمد بن بشّار بندار، ومحمد بن بكار بن الريّان، ومحمد بن بكار بن الزبير العيشي، ومحمد بن أبي بكر بن عليّ المقَدَّميّ، ومحمد بن جعفر بن زياد الْوَرَكَانيّ، ومحمد بن حاتم بن ميمون المعروف بـ«السَّمِين»، ومحمد بن حرب النشائيّ، ومحمد بن حيّان البغويّ، ومحمد بن خلاّد بن كثير الباهليّ، ومحمد بن رافع القشيريّ، ومحمد بن رمح ابن المهاجر التُجِيبّ، ومحمد بن سلمة المراديّ، ومحمد بن سهل بن عسكر، ومحمد بن الصَّبَّاح المعروف بـ«الدُّولابيّ»، ومحمد بن طَرِيف البجليّ، ومحمد بن عباد بن الزِّبْرِقان، ومحمد بن عبد الله بن بَزِيع، ومحمد بن عبد الله بن قُهْزَاذَ، ومحمد بن عبد الله بن نُمير الحافظ، ومحمد بن عبد الله الرُّزّيّ، ومحمد بن عبد الأعلى المعروف بـ«الصنعانيّ»، ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم، ومحمد بن عبد الملك بن محمد بن أبي الشوارب، ومحمد بن عُبيد بن حساب، ومحمد بن أبي عتّاب، ومحمد بن عَمرو بن بكر المعروف بـ«زُنَيج»، ومحمد بن عمرو بن أبي رَوَّاد، ومحمد بن العلاء، أبو كُريب، ومحمد بن الفرَج الهاشميّ، ومحمد بن قُدَامة البخاريّ، ومحمد بن المثنّى، ومحمد بن ابن محمد

ابن مرزوق الباهليّ، ومحمد بن مسكين اليماميّ، ومحمد بن معاذ بن معاذ، ومحمد بن معمر ابن رِبعيّ الْقَيْسيّ، ومحمد بن منهال الضَّرير، ومحمد بن مهران الرازيّ، ومحمد بن موسى القطّان، ومحمد بن الوليد الْبُسريّ، ومحمد بن يحيى الْقُطَعيّ، ومحمد بن يحيى المروزيّ الصائغ، ومحمد بن يحيى الْعَدَنيّ المكيّ، ومحمد بن يزيد بن كثير، أبو هشام الرفاعيّ، ليس بالقويّ[1]، ومحمود بن غيلان، ومخلد بن خالد بن يزيد الشَّعِيريّ، ومِنْجَاب بن الحارث التميميّ، ومنصور بن أبي مُزَاحم، وموسى بن قُريش التميميّ البخاريّ.

[حرف النون]:

نصر بن عليّ بن نصر بن علي بن صهبان الْجهضميّ البصري.

[حرف الهاء]:

هارون بن سعيد الأيليّ، وهارون بن عبد الله بن مروان الْحَمَّال، وهارون بن معروف الْخزّاز، وهُدْبَة، ويقال: هدّاب بن خالد الأزديّ القيسيّ، وهُرَيم بن عبد الأعلى، وهَنَّاد بن السَّرِيّ.

[حرف الواو]:

واصل بن عبد الأعلى، والوليد بن شُجَاع، ووهب بن بَقِيّة.

[حرف الياء]:

يحيى بن أيّوب المقابريّ، ويحيى بن بِشْر الْحريريّ الأسديّ، ويحيى بن حَبيب بن عربيّ، ويحيى بن خَلَف الباهليّ، ويحيى بن محمد بن معاوية اللؤلؤيّ، ويحيى بن مَعِين الإمام المشهور، ويحيى بن يحيى التميميّ، ويعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقيّ، ويوسف بن حمّاد الْمَعْنِيّ، ويوسف بن عيسى المروزيّ، ويوسف بن يعقوب الصفّار، ويونس بن عبد الأعلى.

الْكُنَى

أبو بكر بن النضر بن أبي النضر، اسمه كنيته، وقيل: محمد، وقيل: أحمد.

---

(١) هو ضعيف، قال البخاريّ: رأيتهم مجمعين على ضعفه. أخرج له مسلم حديثين مقرونا بغيره. وذكر بعضهم أن البخاريّ أخرج له. والله تعالى أعلم.

فهؤلاء وعِدَّتهم مائتان وتسعة عشر رجلاً، أخرج عنهم في «الصحيح» رحمهم الله تعالى ورضي عنهم. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في ذكر المشايخ الذين ذُكر غلطاً أن مسلماً رَحِمَهُ الله تعالى رَوَى عنهم في «صحيحه»، وهم:

(١) الحجاج بن المنهال، ذكر ابن عساكر أنه روى عنه مسلم، والصواب أنه روى عن رجل عنه، كما قال ضياء الدين المقدسيّ.

(٢) حرمي بن حفص الْعَتَكيّ، ذكره ابن عساكر أيضاً، والصواب أنه روى عن رجل عنه، كما قال المقدسيّ أيضاً.

(٣) حماد بن الحسن بن عنبسة النهشليّ، ذكره ابن عساكر أيضاً، واللالكائيّ، قال الحافظ المزيّ: ولم أقف على روايته عنه.

(٤) محمد بن عمر بن عبد الله، أبو عبد الله الروميّ، ذكره ابن عساكر، وصاحب «الكمال»، والصواب أنه إنما روى عن عبد الله بن عمر الروميّ، وقد سبق ذكره.

(٥) محمد بن النضر بن مساور المروزيّ، ذكره ابن عساكر في شيوخ مسلم، قال الحافظ المزيّ: لم أجد له رواية عنه.

(٦) محمد بن يونس الجمّال، ذكره ابن عساكر، وصاحب «الكمال» في شيوخه. قال الحافظ المزّيّ: لم أقف على ذلك.

(٧) الهيثم بن خارجة الخراسانيّ، ذكره ابن عساكر، والذهبي، والمزّيّ في شيوخه، فقال محمد بن عبد الواحد المقدسيّ: ما أرى مسلماً روى عنه.

(٨) الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقيّ، ذكره ابن عساكر في شيوخه الذين سمع منهم بدمشق، وهذا وهمٌ؛ لأن الوليد مات سنة (١٩٥) قبل أن يولد مسلم بسنين، والصواب أنه روى عنه بواسطة زهير بن حرب، وغيره[١].

(٩) عبّاس بن رزْمة[٢]، ذكره المزيّ، وابن عساكر، وقال: روى عنه مسلم في

---

(١) راجع ما كتبه الشيخ مشهور بن حسن ١/ ٣٥ فقد حقق الموضوع، جزاه الله تعالى خيراً.

(٢) هكذا وقع في «الصحيح»، ووقع في بعض الأصول «ابن أبي رِزمة»، وكلاهما مشكل؛ لأنه لم يذكر البخاريّ في «تاريخه»، ولا أحد من أصحاب كتب الرجال العباس بن رِزمة، ولا العبّاس بن أبي رزمة، وإنما ذكروا عبد العزيز بن أبي رزمة، أبا محمد المروزيّ المتوفى سنة (٢٠٦). أفاده النوويّ في «شرحه». ١/ ١٥.

الحكايات في مقدّمة الكتاب، وهذا وهم، فإنه إنما روى عن محمد بن عبد الله بن قهزاذ، عنه، ومما يُبطله أن ابن أبي رزمة مات سنة (٢٠٦) سنة ولادة مسلم. فتفطّن.

(١٠) مخلد بن الحسين، ذكره ابن عساكر في شيوخه، قال: روى عنه في الحكايات في «المقدّمة»، وهو وهَمٌ[1]، والصواب أنه روى عن الحسن بن الربيع، عنه، ومما يقوي بطلانه أنه مات سنة (١٩١) أي قبل أن يولد مسلم بخمس عشرة سنة.

(١١) وهب بن زمعة، أبو عبد الله التميميّ المروزيّ، ذكره ابن عساكر في شيوخه، وقال: روى عنه حكاية في «مقدمة الكتاب»، وهذا وهمٌ، والصواب أنه إنما روى عن محمد بن عبد الله بن قهزاذ، عنه، وسيأتي في «المقدّمة»، إن شاء الله تعالى.

(١٢) عبد الله بن الزبير، أبو بكر الحميديّ. روى عنه مسلم بواسطة سلمة بن شبيب، ثم سقطت هذه الواسطة في بعض النسخ، فأوهمت أن مسلما روى عنه، وسيأتي تحقيق ذلك في محلّه، إن شاء الله تعالى.

(١٣) مالك بن إسماعيل النَّهْديّ، أبو غسان الكوفيّ. ذكره الحاكم، وابن عساكر في شيوخه، والصواب أنه إنما يروي عنه بواسطة، ومما يقوي هذا أنه مات سنة (٢١٩)، بعد ولادة مسلم بأربع سنين على ما هو الراجح في ولادته، كما سبق، فما أدركه.

(١٤) إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي البغداديّ، قيل: إنه روى عنه في «مقدّمة صحيحه»، والراجح أنه إنما روى عن إبراهيم بن خالد اليشكريّ، وهو آخر، كما سيأتي تمام البحث فيه هناك، إن شاء الله تعالى.

(١٥) عبد الله بن الْجَرّاح، أبو محمد الْقُهُسْتانيّ. ذكر الخليليّ أنه روى عنه، وأدخله في «الصحيح»[2]، وهو وهَمٌ، والصواب أنه من رجال أبي داود، والنسائيّ.

(١٦) إبراهيم بن عمر بن أبي الوزير، أبو إسحاق. عُدّ من شيوخ مسلم في رواية ابن ماهان، فقال: «عن مسلم نا عبد الله بن مسلمة، وابن أبي الوزير، وأبو مصعب، ومنصور، وقتيبة، قالوا: حدثنا مالك الخ»، والصواب ما في رواية الْجُلُوديّ،

---

(١) سبب الوهم عدم التفطّن لسياق مسلم، فإنه قال: وحدثنا حسن بن الربيع، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب وهشام، عن محمد. وحدثنا فضيل، عن هشام. قال: وحدثنا مخلد بن حسين، عن هشام، عن محمد الخ. فظن ابن عساكر أن القائل: وحدثنا مخلد بن الحسين هو مسلم، والصواب أنه الحسن بن الربيع، وسيأتي إيضاح هذا في محلّه، إن شاء الله تعالى.

(٢) راجع «الإرشاد» ٢/ ٧٤٨.

والكسائيّ: «حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وإسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب، ومنصور، وقُتيبة، قالوا: حدثنا مالك الخ». قال بعضهم: لم يُدرك مسلم ابن أبي الوزير، ولا أعلم لمسلم عنه رواية(١).

(١٧) شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية النحويّ. عُدّ من شيوخ مسلم في نسخة ابن الحذّاء، ففيها: «نا شيبان بن عبد الرحمن، نا سليمان الخ»، وهو غلط فاحش، والصواب: شيبان بن فرّوخ، وهو الأبليّ، من شيوخ مسلم، وأما ابن عبد الرحمن النحويّ، فليس من طبقة من يروي عنه مسلم، فقد مات سنة (١٦٤) قبل ولادة مسلم بنحو (٣٢) سنة.

فهؤلاء سبعة عشر رجلاً عُدّوا غلطاً ممن روى عنهم مسلم. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في ذكر بعض مشايخه الذين روى عنهم خارج «صحيحه»، فمنهم:

(١) إبراهيم بن محمد بن العباس بن عثمان بن شافع، أبو إسحاق القرشيّ المطّلبيّ المكيّ، ابن عم الإمام الشافعيّ، صدوق، روى عنه مسلم في غير «صحيحه»(٢).

(٢) أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط، أبو الأزهر العبديّ النيسابوريّ، قيل: روى عنه مسلم، والظاهر أنه خارج «الصحيح»، إذ لم يذكره أحدٌ فيمن أخرج عنهم فيه.

(٣) أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد، أبو علي النيسابوريّ.

(٤) أحمد بن منصور بن راشد المروزيّ المعروف بـ«زاج»، قال الذهبيّ: روى عنه مسلم في غير «الصحيح»(٣).

(٥) الحجاج بن مسلم والده، أخذ عنه في بداية الطلب، كما تقدّم بيانه.

(٦) حميد بن زنجويه الثقة الثبت، روى عنه في غير «الصحيح».

(٧) صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب الأسديّ مولاهم الحافظ المعروف بـ«صالح جَزَرة».

---

(١) راجع «المعلم بفوائد مسلم» ٣/ ٤٠ رقم (٩٠٥).
(٢) «سير أعلام النبلاء» ١١/ ١٦٦.
(٣) «السير» ١٢/ ٣٨٩.

(٨) عليّ بن الْجعد الجوهريّ الثقة الثبت المتوفّى سنة ٢٣٣.

(٩) عليّ بن الحسن بن أبي عيسى، أبو الحسن الهلاليّ الدرابجرديّ.

(١٠) علي بن عبد الله بن المدينيّ، أبو الحسن السعديّ الإمام المشهور.

(١١) قطن بن إبراهيم بن عيسى بن مسلم القشيريّ النيسابوريّ المتوفّى سنة (٢٦١).

(١٢) محمد بن أبان أبو بكر البلخيّ يعرف بـ«حَمْدويه» مستملي وكيع.

(١٣) محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مِهران الثقفي مولاهم أبو العباس السّرّاج الإمام الحافظ، وهو أحد تلامذته، روى عنه في غير «الصحيح».

(١٤) محمد بن إسحاق بن خزيمة الإمام الحافظ الكبير، صاحب «الصحيح»، روى عنه في غير «الصحيح»، وهو أحد تلامذته أيضاً.

(١٥) محمد بن إسماعيل البخاريّ الإمام العلم الشهير، صاحب «الصحيح»، وإمام الدنيا.

(١٦) محمد بن خالد السكسكيّ، روى عنه بدمشق على قول ابن عساكر، أو في موسم الحج على قول الذهبيّ[1].

(١٧) محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبديّ النيسابوريّ المعروف بـ«حَمَك»، وهو أحد من روى عنه.

(١٨) محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزيّ، روى عنه في «التمييز».

(١٩) محمد بن مسلم بن عثمان الرازيّ الحافظ المعروف بـ«ابن وارة»، المتوفّى سنة(٢٧٠) وقيل: قبلها.

(٢٠) محمد بن يحيى بن عبد الله الذهليّ الإمام المشهور.

(٢١) مصعب بن عبد الله بن ثابت القرشي المدنيّ.

(٢٢) الحجاج بن حمزة، أبو يوسف الرازيّ.

(٢٣) علي بن سعيد أبو الحسن النسويّ.

---

(١) راجع «تاريخ دمشق» ١٦/ق ٤٦٨ و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٦٢.

(٢٤) علي بن مسلم بن سعيد، أبو الحسن الطوسيّ، ثم البغداديّ.

(٢٥) مظهر بن الحكم، أبو عبد الله البيّع الأنْقُلْقانيّ، قال ياقوت في «معجم البلدان»: روى عنه مسلم بن الحجاج[١]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: في ذكر بعض الرواة عنه على ترتيب حروف المعجم أيضاً:

فمنهم: إبراهيم بن إسحاق الصَّيرفيّ، وإبراهيم بن أبي طالب رفيقه، وإبراهيم ابن محمد بن حمزة، وإبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه، راوي «الصحيح» عنه، وأبو حامد أحمد بن حمدون بن رُسْتُم الأعمشيّ[٢]، وأبو الفضل أحمد بن سلمة الحافظ، وأبو حامد أحمد بن عليّ بن الحسن بن حسنويه المقرىء، أحد الضعفاء، وأبو عمرو أحمد بن المبارك المستملي، وأبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن بن الشرقيّ، وأبو عمرو أحمد بن نصر الخفّاف الحافظ، وأبو سعيد حاتم بن أحمد بن محمود الكنديّ البخاريّ، والحسين بن محمد بن زياد الْقَبَّانيّ، وداود بن سليمان الكرمانيّ، وأبو يحيى زكريّا بن داود الْخَفَّاف، وسعيد بن عمرو البرذعيّ الحافظ، وصالح بن محمد بن عمرو الملقّب بـ«جَزَرَة» البغداديّ الحافظ، وأبو محمد عبد الله ابن أحمد بن عبد السلام الخفّاف النيسابوريّ، وأبو محمد عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقي، وأبو علي، عبد الله بن محمد بن علي البلخي الحافظ، وعبد الله ابن يحيى السرخسي القاضي، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازيّ، وعلي بن إسماعيل الصفار، وعلي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي، وهو أكبر منه، وعلي بن الحسين ابن الجنيد الرازيّ، والفضل بن محمد بن عليّ البلخيّ، ومحمد بن إبراهيم بن محمد ابن الوليد الأصفهانيّ، ومحمد بن أحمد بن زُهير الطوسيّ، وأبو بكر بن إسحاق بن خزيمة الحافظ، صاحب «الصحيح»، وأبو العباس محمد بن إسحاق الثقفيّ السراج، ومحمد بن عبد الرحمن بن محمد أبو العبّاس الدَّغُوليّ، وأبو أحمد محمد بن عبد الوهاب العبديّ الفراء شيخه، وهو أكبر منه، ولكن ما أخرج عنه في «صحيحه»، ومحمد بن عبد بن حميد، ومحمد بن عيسى، أبو عيسى الترمذيّ الحافظ، فقد روى عن مسلم في «جامعه» حديثاً واحداً، ومحمد بن محمد بن موسى البلخيّ، روى عن

---

(١) وذكر الخليلي في الإرشاد ممن روى عنه مسلم أحاديث إسحاق بن محمد الكوسج المروزي، ولم يذكره أحد من رجاله، قال مشهور حسن: إلا أن يكون المذكور خطأ، وصوابه ابن منصور. والله تعالى أعلم.

(٢) نسب إلى الأعمش لحفظه أحاديثه، واعتنائه بها.

مسلم بعض كتبه، فيما ذكره بعضهم، ومحمد بن مخلد الدُّوريّ العطار، وأبو بكر محمد بن النضر بن سلمة بن الجارود الجارودي، وأبو حاتم مكي بن عبدان التميميّ، وأبو محمد نصر بن أحمد بن نصر الحافظ المعروف بنصرك، ويحيى بن محمد بن صاعد، والحافظ أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوريّ الاسفراييني الحافظ الكبير. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: في ثناء العلماء عليه

لقد أثنى على الإمام مسلم رحمه الله تعالى العلماء ثناء عاطراً، **قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ**: قرأت بخط أبي عمرو المستملي: أملى علينا إسحاق الكوسج سنة إحدى وخمسين، ومسلم ينتخب عليه، وأنا أستملي، فنظر إليه إسحاق، وقال: لن نَعْدَم الخير ما أبقاك الله للمسلمين. وقال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة، وأبا حاتم يقدمان مسلما في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما، وسمعت الحسين بن منصور يقول: سمعت إسحاق بن راهويه ذكر مسلماً، فقال بالفارسية كلاماً معناه: أيَّ رجل يكون هذا؟. ثم قال أحمد بن سلمة: وعُقد لمسلم مجلس المذاكرة، فذُكر له حديث لم يعرفه، فانصرف إلى منزله، وأوقد السراج، وقال لمن في الدار: لا يدخل أحد منكم، فقيل له: أُهديت لنا سَلَّةُ تمر، فقال: قدّموها، فقدّموها اليه، فكان يطلب الحديث، ويأخذ تمرة تمرة، فأصبح، وقد فني التمر، ووجد الحديث. رواها أبو عبد الله الحاكم، ثم قال: زادني الثقة من أصحابنا أنه منها مات. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كان مسلم ثقة من الحفاظ، كتبت عنه بالري، وسئل أبي عنه؟ فقال: صدوق. قال أبو قريش الحافظ: سمعت محمد بن بشار يقول: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالريّ، ومسلم بنيسابور، وعبد الله الدارمي بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخارى. قال أبو عمرو بن حمدان: سألت الحافظ ابن عقدة عن البخاري ومسلم، أيهما أعلم؟ فقال: كان محمد عالما، ومسلم عالم، فكررت عليه مرارا، فقال: يا أبا عمرو قد يقع لمحمد الغلط في أهل الشام، وذلك أنه أخذ كتبهم، فنظر فيها، فربما ذكر الواحد منهم بكنيته، ويذكره في موضع آخر باسمه، يَتَوَهّم أنهما اثنان، وأما مسلم فقلما يقع له من الغلط في العلل؛ لأنه كتب المسانيد، ولم يكتب المقاطيع، ولا المراسيل.

قال الذهبيّ: عَنَى بالمقاطيع أقوال الصحابة والتابعين، في الفقه والتفسير.

وقال أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم الحافظ: إنما أخرجت نيسابور ثلاثة رجال: محمد بن يحيى، ومسلم بن الحجاج، وإبراهيم بن أبي طالب. وقال الحسين بن محمد الماسَرْجِسِيّ: سمعت أبي يقول: سمعت مسلما يقول: صنّفت هذا

«المسند الصحيح» من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. قال ابن منده: سمعت محمد بن يعقوب الأخرم يقول: ما معناه: قَلّما يفوت البخاري ومسلما مما ثبت من الحديث. قال الحاكم: سمعت أبا عبد الرحمن السُّلَمِيّ يقول: رأيت شيخا حسن الوجه والثياب، عليه رداء حسن، وعمامة قد أرخاها بين كتفيه، فقيل: هذا مسلم، فتقدم أصحاب السلطان، فقالوا: قد أمر أمير المؤمنين أن يكون مسلم بن الحجاج إمام المسلمين، فقدموه في الجامع، فكبر، وصلى بالناس.

وقال ابن أبي حاتم: كان ثقة من الحفاظ. وقال الخطيب البغداديّ: أحد الأئمة من حفاظ الحديث. وقال أبو حامد بن الشرقيّ: إنما أخرجت خراسان من أئمة الحديث خمسة: محمد بن يحيى، ومحمد بن إسماعيل، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ومسلم بن الحجاج، وإبراهيم بن أبي طالب. وقال الذهبيّ: الإمام الحافظ حجة الإسلام». وقال أيضاً: الإمام الكبير الحافظ المجوّد الحجة الصادق». وقال: أحد أركان الحديث. وقال: حافظ خراسان. وقال: حافظ نيسابور. وذكره ضمن الحفّاظ، وأعلام النبلاء، ومن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل. وقال القاضي عياض في مقدمة شرحه: هو أحد أئمة المسلمين، وحفّاظ المحدثين، ومتقني المصنفين، أثنى عليه غير واحد من الأئمة المتقدّمين والمتأخّرين، وأجمعوا على إمامته وتقدّمه وصحة حديثه، وتمييزه، وثقته، وقبول كتابه. وقال ابن عساكر: الحافظ، صاحب الصحيح، الإمام المبرّز، والمصنّف المميّز، رحل، وجمع، وصنّف. وقال ابن عبد الهادي: الإمام الحافظ، حجة الإسلام. وقال الخليليّ: هو أشهر من أن تُذكر فضائله. وقال النوويّ: أحد أعلام أئمة هذا الشأن، وكبار المبرّزين فيه، وأهل الحفظ والإتقان، والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان، والمعترف بالتقدّم فيه بلا خلاف عند أهل الْحذق والعرفان، والمرجوع إلى كتابه، والمعتمد عليه في كلّ الأزمان[1].

وهو أحد أمراء المؤمنين في الحديث، كما ارتضى ذلك ابن الملقّن، حيث قال: ومسلم بن الحجاج جدير بأن يُلقّب بذلك، وإن لم أرهم نصّوا عليه[2]. وأما قول صاحب «هديّة المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث»:

وَكَـادَ مُـسْـلِـمٌ بِـهَـذَا الـلَّـقَـبِ   يُدْعَى كَمَا لِبَعْضِهِمْ وَمَا اجْتُبِي

(١) «شرح صحيح مسلم» ١/ ١٠.

(٢) «إضاءة البدرين في ترجمة الشيخين» (لوحة ٣/أ - ب).

فليس بِمُجْتَبَى، فمَنْ أحقّ بهذا اللقب، إذا لم يكن مسلم أحقّ به؟، إن هذا لشيء عُجَاب!!!.

وبالجملة فقد حاز قصب السبق في الفضائل والفواضل، واستغنى عن ثناء الأماثل، فكان كما قال قائلهم [من البسيط]:

عَلاَ عَنِ الْمَدْحِ حَتَّى مَا يُزَانُ بِهِ   كَأَنَّمَا الْمَدْحُ مِنْ مِقْدَارِهِ يَضَعُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

الباب الثاني

في الكلام على «صحيح مسلم»، وفيه مسائل

المسألة الأولى: في بيان حال الكتاب، وفضله

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى: هذا الكتاب ثاني كتاب صُنِّفَ في صحيح الحديث، ووُسم به، ووضع له خاصةً، سَبَقَ البخاري إلى ذلك، وصَلَّى[1] مسلم، ثم لم يلحقهما لاحق، وكتاباهما أصح ما صنفه المصنفون، والبخاري وكتابه أعلى حالا في الصحيح وانتقاده أخر جمه[2] وكان مسلم مع حِذْقه، ومشاركته له في كثير من شيوخه أحد المستفيدين منه، والمقِرِّين له بالأُستاذية. رَوَينا عن مسلم رحمه الله تعالى قال: صَنَّفتُ هذا «المسند الصحيح» من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. وبلغنا عن مكي بن عَبْدان، وهو أحد حفاظ نيسابور، قال: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لو أن أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديثَ، فمدارهم على هذا المسند ـ يعني مسنده الصحيح ـ. قال: وسمعت مسلما يقول: عَرَضتُ كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي، فكلُّ ما أشار أن له عِلّةً تركته، وكل ما قال: إنه صحيح، وليس له علة أخرجته. وورد عن مسلم أنه قال: ما وضعت شيئا في هذا المسند إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئا إلا بحجة. قال أبو عمرو: أخبرني الشيخ المسنِدُ أبو الحسن المؤيد بن محمد بن علي بن المقرىء بقراءتي عليه، بِشَاذْيَاخ نيسابور، عن أبي منصور عبد الرحمن بن محمد الشيباني، قال: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن

---

(١) يقال: صَلَّى الفَرَسُ: إذا تلا السابقَ. قاله في «القاموس». وفي «المصباح»: والصَّلَا وزانُ العَصَا مَغْرِزُ الذَّنَبِ من الفَرَسِ، والتثنية صَلَوَان، ومنه قيل للفرس الذي بعد السابق في الحَلْبَةِ: المُصَلِّي؛ لأنه عند رأس صَلَا السابق. انتهى. جـ١ ص ٣٤٦.

(٢) هكذا نسخة «الصيانة» ص٦٧ والظاهر أنه مصحّف، والصواب: «وأنقى رجالاً منه». والله تعالى أعلم.

علي بن ثابت، قال: حدثني أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن علي السُّوذِرْجَاني بأصبهان، قال: سمعت محمد بن إسحاق بن منده، قال: سمعت أبا علي الحسين ابن علي النيسابوري، يقول: ما تحت أَدِيم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث. ورويناه من وجه آخر عن ابن منده الحافظ هذا، وقال فيه: سمعت أبا علي الحسين بن علي النيسابوري، وما رأيت أحفظ منه هذا، مع كثرة من لقيه ابن منده من الحفاظ. وقول أبي علي هذا، إن أراد به أن كتاب مسلم أصح من غيره على معنى أنه غير ممزوج بغير الصحيح، فإنه جَرَّد الصحيح، وسرده على التوالي بأصوله، وشواهده، على خلاف كتاب البخاري، فإنه أودع تراجم أبواب كتابه كثيرا من موقوفات الصحابة، ومقطوعات التابعين، وغير ذلك، مما ليس من جنس الصحيح، فذلك مقبول من أبي علي، وإن أراد ترجيح كتاب مسلم على كتاب البخاري في نفس الصحيح، وفي إتقانه، والاضطلاع بشروطه، والقضاء به، فليس ذلك كذلك، كما قدمناه، وكيف يُسَلَّم لمسلم ذلك، وهو يرى على ما ذكره من بعدُ في خطبة كتابه أن الحديث المعنعن، وهو الذي يقال في إسناده: فلان عن فلان، ينسلك في سلك الموصول الصحيح، بمجرد كونهما في عصر واحد، مع إمكان تلاقيهما، وإن لم يثبت تلاقيهما، وسماع أحدهما من الآخر، وهذا منه توسع يَقعُد به عن الترجيح في ذلك، وإن لم يلزم منه عمله به فيما أودعه في «صحيحه» هذا، وفيما يورده فيه من الطرق المتعددة للحديث الواحد، ما يؤمن من وهن ذلك. والله أعلم.

وقد علّق الحافظ في «هدي الساري» ١/ ١٣ ـ ١٤ على كلام أبي عليّ المذكور، **فقال**:

وأما قول أبي عليّ النيسابوري، فلم نقف فقط على تصريحه بأن كتاب مسلم أصح من كتاب البخاري، بخلاف ما يقتضيه إطلاق الشيخ محيي الدين في مختصره في علوم الحديث، وفي مقدمة شرح البخاري أيضاً، حيث يقول: اتفق الجمهور على أن صحيح البخاري أصحهما صحيحا، وأكثرهما فوائد. وقال أبو عليّ النيسابوري، وبعض علماء المغرب: «صحيح مسلم» أصح. انتهى.

ومقتضى كلام أبي عليّ نفي الأصحية عن غير كتاب مسلم عليه، أما إثباتها له فلا؛ لأن إطلاقه يحتمل أن يريد ذلك، ويحتمل أن يريد المساواة. والله أعلم.

قال: والذي يظهر لي من كلام أبي عليّ أنه إنما قدم «صحيح مسلم» لمعنى غير ما يرجع إلى ما نحن بصدده، من الشرائط المطلوبة في الصحة، بل ذلك لأن مسلما صَنّف كتابه في بلده، بحضور أصوله، في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في

الألفاظ، ويتحرى في السياق، ولا يتصدى لما تصدى له البخاري، من استنباط الأحكام؛ ليبوب عليها، ولزم من ذلك تقطيعه للحديث في أبوابه، بل جمع مسلم الطرق كلها في مكان واحد، واقتصر على الأحاديث، دون الموقوفات، فلم يُعَرِّج عليها، إلا في بعض المواضع على سبيل الندور، تبعا لا مقصودا، فلهذا قال أبو عليّ ما قال، مع أني رأيت بعض أئمتنا يُجَوِّز أن يكون أبو عليّ ما رأى «صحيح البخاري»، وعندي في ذلك بُعْدٌ، والأقرب ما ذكرته، وأبو عليّ لو صرح بما نُسب إليه لكان محجوجاً بما قدمناه، مجملا ومفصلا.

قال: وأما بعض شيوخ المغاربة، فلا يُحفظ عن أحد منهم تقييد الأفضلية بالأصحية، بل أطلق بعضهم الأفضلية، وذلك فيما حكاه القاضي أبو الفضل عياض في «الإلماع» عن أبي مروان الطُّبْني ـ بضم الطاء المهملة، ثم إسكان الباء الموحدة، بعدها نون ـ قال: كان بعض شيوخي يُفَضّل «صحيح مسلم» على «صحيح البخاري». انتهى.

قال: وقد وجدت تفسير هذا التفضيل عن بعض المغاربة، فقرأت في فهرسة أبي محمد القاسم بن القاسم التُّجيبيّ قال: كان أبو محمد بن حزم يفضّل كتاب مسلم على كتاب البخاري؛ لأنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث السَّرْد. انتهى.

قال: وعندي أن ابن حزم هذا هو شيخ أبي مروان الطُّبْني الذي أبهمه القاضي عياض، ويجوز أن يكون غيره، ومحل تفضيلهما واحد.

وقال أيضاً: ومن ذلك قول مسلمة بن قاسم القرطبي وهو من أقران الدارقطني، لَمّا ذَكَر في تاريخه «صحيح مسلم» ـ قال: لم يَضَع أحد مثله، فهذا محمول على حسن الوضع وجودة الترتيب، وقد رأيت كثيرا من المغاربة ممن صَنّف في الأحكام بحذف الأسانيد، كعبد الحق في «أحكامه»، و«جمعه» يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتون وسياقها، دون البخاري؛ لوجودها عند مسلم تامة، وتقطيع البخاري لها، فهذه جهة أخرى من التفضيل، لا ترجع إلى ما يتعلق بنفس الصحيح. انتهى كلام الحافظ[1].

وقال الشيخ أبو عمرو: نعم يترجح كتاب مسلم بكونه أسهل متناولاً، من حيث إنه جعل لكل حديث موضعا واحداً يليق به، يورده فيه بجميع ما يريد ذكره فيه من أسانيده المتعددة، وألفاظه المختلفة، فيسهل على الناظر النظر في وجوهه، واستثمارها، بخلاف البخاري، فإنه يورد تلك الوجوه المختلفة في أبواب شتى متفرقة، بحيث يصعب على الناظر جمع شملها، واستدراك الفائدة من اختلافها. انتهى.

---

(١) «هدي الساري» ١٥ ـ ١٦.

وقال مسلمة بن قاسم القرطبيّ: لم يضع أحد مثل «صحيح مسلم» في حسن الصناعة، وجودة الترتيب، لا في الصحّة. انتهى.

ولقد أجاد من قال، وأحسن في المقال[1] [من الطويل]:

تَنَازَعَ قَوْمٌ فِي الْبُخَارِي وَمُسْلِم ... لَدَيَّ وَقَالُوا أَيُّ ذَيْنِ يُقَدَّمُ
فَقُلْتُ لَقَدْ فَاقَ الْبُخَارِيُّ صِحَّةً ... كَمَا فَاقَ فِي حُسْنِ الصِّنَاعَةِ مُسْلِمُ

ومن قال:

قَالُوا لِمُسْلِم فَضْلٌ ... قُلْتُ الْبُخَارِيُّ أَعْلَى
قَالُوا الْمُكَرَّرُ فِيهِ ... قُلْتُ الْمُكَرَّرُ أَحْلَى

وقال الحافظ السيوطيّ في «ألفيّة الأثر»:

وَأَوَّلُ الْجَامِع بِاقْتِصَارِ ... عَلَى الصَّحِيحِ فَقَطِ الْبُخَارِي
وَمُسْلِمٌ مِنْ بَعْدِهِ وَالأَوَّلُ ... عَلَى الصَّوَابِ فِي الصَّحِيحِ أَفْضَلُ
وَمَنْ يُفَضِّلْ مُسْلِماً فَإِنَّمَا ... تَرْتِيبَهُ وَصُنْعَهُ قَدْ أَحْكَمَا

وقال السيد مصطفى البكريّ رحمه الله تعالى في مدح مسلم، و«صحيحه» [من الكامل]:

بَدْرٌ عَلاَ بِصَحِيحِهِ فَلَكَ الْعُلاَ ... إِذْ فَاقَ صُنْعاً كُلَّ هَادٍ ضَيْغَمِ
وَلِذَا حُمَاةُ الْغَرْبِ هَذَا رَجَّحُوا ... لاَ سِيَّمَا فَوْقَ السِّمَاكِ الأَفْخَمِ
وَبِقِلَّةِ التَّكْرَارِ فَاقَ مُكَرَّراً ... وَبِحُسْنِ تَرْتِيبٍ وَسَبْكٍ مُفْخَمِ
لَكِنْ مُحَمَّدُنَا الْبُخَارِيْ شَيْخُهُ ... هُوَ عِنْدَ جُلِّ الْخَلْقِ أَعْلَى فَافْهَمِ
رَضِيَ الإِلَهُ عَنْهُمَا مَا بَاكَرَتْ ... سُحُبُ الْغَمَام لِرَوْضِ أُنْسٍ أَعْظَمِ
وَالتِّرْمِذِيُّ مَعَ النَّسَائِيِّ ابْنُ مَا ... جَهْ ضِيفْ[2] أَبَا دَاوُدَ أَهْلُ تَقَدُّمِ

وقال العجلونيّ رحمه الله تعالى [من الكامل]:

لَصَحِيحُ مُسْلِم الإِمَام الأَوْحَدِ ... قَدْ فَاقَ فِي جَمْع الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ
فَبِجَمْعِهِ طُرُقَ الْحَدِيثِ بِمَوْضِعٍ ... حَازَ الْفَخَارَ عَلَى صَحِيحِ مُحَمَّدِ

---

(١) نسب الشيخ مشهور حسن هذين البيتين، واللذين بعدهما إلى الحافظ عبد الرحمن بن الدَّيبع، تلميذ الحافظ السخاويّ رحمهما الله تعالى، انظر ما كتبه في كتابه «الإمام مسلم بن الحجاج» ٢/٥٦٩.

(٢) هكذا النسخة، والكلمة ليست واضحة المعنى، ولا المبنى؛ إذ ينكسر الوزن عندها، ولا تكون «ضِف» لأن ضاف بمعنى نزل ضيفاً، ولا يناسب هنا، ولا يمكن أضف بالألف أيضاً لانكسار الوزن، فلو قال: «زد» لاستقام الوزن والمعنى. فليُحرّر. والله تعالى أعلم.

لَـكِـنَّ ذَاكَ أَصَـحُّ فَـاعْـلَـمْ يَـا فَـتَـى   عِـنْـدَ الْـجَـمِـيـعِ سِـوَى شُـذُوذٍ مُـفْـرَدِ
وَهُـمَـا الْـكِـتَـابَـانِ الـلَّـذَانِ تُـلُـقِّـيَـا   بِـقَـبُـولِ أَتْـبَـاعِ الـنَّـبِـيِّ الأَمْـجَـدِ
وَهُـمَـا أَصَـحُّ الْـكُـتْـبِ بَـعْـدَ كِـتَـابِـنَـا   قَـدْ فُـصِّـلَـتْ آيَـاتُـهُ لِـلْـمُـهْـتَـدِي
فَـعَـلَـيْـكَ يَـا ذَا الـلُّـبِّ أَنْ تَـقْـرَأَهُـمَـا   لِـتَـنَـالَ مِـنْ هَـدْيِ الـرَّسُـولِ الأَوْحَـدِ
فَـسَـقَـى الإِلَـهُ بِـفَـضْـلِـهِ قَـبْـرَيْـهِـمَـا   صَـوْبَ الـرِّضَـا وَحَـبَـاهُـمَـا بِـالـسُّـودَدِ
وَكَـذَا حَـبَـا أَهْـلَ الْـحَـدِيـثِ وَمَـنْ بِـهِـمْ   فِـي سَـائِـرِ الآفَـاقِ حَـقًّـا يَـقْـتَـدِي

[تنبيه]: قال الشيخ أبو عمروﷺ تعالى: قرأت على الشيخة الصالحة، أم المؤيد، ابنة عبد الرحمن بن الحسن النيسابورية بها، عن الإمام أبي عبد الله محمد بن الفضل الصاعدي وغيره، عن الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ وغيره، قالوا: أخبرنا الحاكم أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الحافظ، قال: سمعت عمر بن أحمد الزاهد، قال: سمعت الثقة من أصحابنا يقول: رأيت فيما يرى النائم، كأن أبا علي الزَّغُوري يمشي في شارع الْحِيرة، ويبكي وبيده جزء من كتاب مسلم، فقلت له: ما فعل الله بك؟ فقال: نجوت بهذا، وأشار إلى ذلك الجزء.

قال: أبو علي هذا، هو محمد بن عبد العزيز الزَّغُوري - بفتح الزاي، وضم الغين المعجمة، وبعدها واو ساكنة، ثم راء مهملة - وكانت له عناية بـ«صحيح مسلم»، والتخريج عليه، وشارع الْحِيرة هو بنيسابور، نفعنا الله الكريم بالدأب كما نفعه، آمين. انتهى[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في بيان شروط الإمام مسلمﷺ تعالى في «صحيحه»

قال الشيخ أبو عمروﷺ تعالى: شرط مسلم في «صحيحه» أن يكون الحديث متصل الإسناد، بنقل الثقة عن الثقة، من أوله إلى منتهاه، سالما من الشذوذ، ومن العلة. وهذا هو حد الحديث الصحيح في نفس الأمر.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: إدخال السلامة من الشذوذ في حدّ الصحيح محلّ نظر؛ لأمور:

أولها: أنه ليس للإمام مسلم نص بذلك، بل لم يُرْوَ عن أحد من أئمّة الحديث المتقدمين أنه اشترط لصحّة الحديث نفي الشذوذ المعبّر عنه بالمخالفة، وإنما الموجود من تصرّفاتهم تقديم بعض ذلك على بعضٍ في الأصحّية.

ثانيها: أنه إذا كان الإسناد متّصلاً، وكان رواته كلّهم عدولاً ضابطين، فقد انتفت

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» ص٧٠ - ٧١.

عنه العلل الظاهرة، ثم إذا زاد على هذا كونه غير مُعَلٍّ، فما المانع من الحكم بصحّته؟ فمجرّد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه، أو أكثر عدداً، لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحيحٍ، وأصحّ.

ثالثها: أن عملَ الشيخين في «صحيحيهما» على خلاف ذلك، فقد أخرجا ما وقع فيه مخالفة بعض الرواة لمن هو أرجح منه:

(فمن ذلك): أنّهما أخرجا قصّة جمل جابرﷺ من طرقٍ، وفيها اختلافٌ كثيرٌ في مقدار الثمن، وفي اشتراط ركوبه، وقد رجّح البخاريّ الطرق التي فيها الاشتراط على غيرها، مع تخريج الأمرين، ورجّح أيضاً كون الثمن أوقيّةً، مع تخريجه ما يُخالف ذلك.

(ومن ذلك): أنّ مسلماً أخرج حديث مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة ﷺ في الاضطجاع قبل ركعتي الفجر، وقد خالفه عامّة أصحاب الزهريّ، كمعمرٍ، ويونس، وعمرو بن الحارث، والأوزاعيّ، وابن أبي ذئب، وشعيب، وغيرهم، عن الزهريّ، فذكروا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، قبل صلاة الصبح، ورجّح جمعٌ من الحفّاظ روايتهم على رواية مالكٍ، ومع ذلك، فلم يتأخّر أصحاب الصحيح عن إخراج حديث مالك في كتبهم. وأمثلة ذلك كثيرة.

رابعها: أن اشتراط انتفائه ينافي ما تقرّر عند المحدّثين، من قبول زيادة الثقة، سواء من قبلها مطلقاً، كابن حبّان، والحاكم، وجماعة من الفقهاء، والأصوليين، وعليه جرى النوويّ في «مصنّفاته»، كما ذكر ذلك الحافظ في «نكته» ٢/ ٦٨٧ ـ ٦٨٨ ـ أو من قبلها بشرط عدم المنافاة لرواية الأرجح، وهذا هو الصحيح الذي عليه جمهور المحدّثين، كما اختاره الحافظ في «نخبته».

ولا يقال: يلزم على هذا أن يُسمّى الحديث صحيحاً، ولا يُعمل به؛ لأنا نقول: لا مانع من ذلك؛ إذ ليس كلّ حديث صحيح يُعمل به، بدليل المنسوخ.

والحاصل أن الصواب عدم إدخال انتفاء الشذوذ في حدّ الصحيح، وتمام البحث في هذا في شرحي الكبير على «ألفية السيوطيّ» في الحديث. والله تعالى أعلم بالصواب.

قال أبو عمرو: فكل حديث اجتمعت فيه هذه الأوصاف، فلا خلاف بين أهل الحديث في صحته، وما اختلفوا في صحته من الأحاديث، فقد يكون سبب اختلافهم انتفاءَ وصف من هذه الأوصاف، بينهم خلافٌ في اشتراطه، كما إذا كان بعض رواة الحديث مستوراً، أو كما إذا كان الحديث مرسلاً. وقد يكون سبب اختلافهم في صحته

اختلافهم في أنه هل اجتمعت فيه هذه الأوصاف، أو انتفى بعضها، وهذا هو الأغلب في ذلك، وذلك كما إذا كان الحديث في رواته من اختلف في ثقته، وكونه من شرط الصحيح، فإذا كان الحديث قد تداولته الثقات، غير أن في رجاله أبا الزبير المكي مثلاً، أو سهيل بن أبي صالح، أو العلاء بن عبد الرحمن، أو حماد بن سلمة، قالوا فيه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وليس بصحيح على شرط البخاري؛ لكون هؤلاء عند مسلم ممن اجتمعت فيهم الأوصاف المعتبرة، ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم. وكذا حال البخاري فيما خرجه من حديث عكرمة، مولى ابن عباس، وإسحاق بن محمد الْفَرْوِيّ، وعمرو بن مرزوق، وغيرهم، ممن احتج بهم البخاري، ولم يحتج بهم مسلم.

وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ، في كتابه «المدخل إلى معرفة المستدرك» عددُ من أخرج لهم البخاري في «الجامع الصحيح»، ولم يخرج لهم مسلم أربعمائة وأربعة وثلاثون شيخاً، وعدد من احتج بهم مسلم في «المسند الصحيح»، ولم يحتج بهم البخاري في «الجامع الصحيح» ستمائة وخمسة وعشرون شيخاً.

وأما قول مسلم رحمه الله تعالى في باب صفة صلاة رسول الله ﷺ، من «صحيحه»: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا ـ يعني في كتابه «الصحيح»، وإنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه.

فمشكل جِدًّا، فإنه قد وضع فيه أحاديث، قد اختلفوا في صحتها؛ لكونها من حديث من ذكرناه، ومن لم نذكره، ممن اختلفوا في صحة حديثه، ولم يجمعوا عليه.

وقد أجاب عنه الشيخ أبو عمرو بجوابين:

[أحدهما]: ما ذكره في كتاب «معرفة علوم الحديث»، وهو أنه أراد بهذا الكلام ـ والله أعلم ـ أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وُجد عنده فيها شرائط المجمع عليه، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم.

[والثاني]: أنه أراد أنه ما وَضَع فيه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متنا، أو إسناداً، ولم يرد ما كان اختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته، وهذا هو الظاهر من كلامه، فإنه ذكر ذلك لَمّا سئل عن حديث أبي هريرة رض الله عنه: «وإذا قرأ فأنصتوا»، هل هو صحيح؟ فقال: هو عندي صحيح. فقيل له: لم لم تضعه هاهنا؟ فأجاب بالكلام المذكور، ومع هذا قد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في إسنادها أو متنها؛ لصحتها عنده، وفي ذلك ذهول منه ـ رحمنا الله وإياه ـ عن هذا الشرط، أو

سبب آخر، وقد استُدرِكتْ عليه، وعُلِّلت. انتهى كلام الشيخ رحمه الله تعالى [١]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في بيان ما وقع في «صحيح مسلم» مما صورته صورة المنقطع:

قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: قد وقع في هذا الكتاب، وفي كتاب البخاري ما صورته صورةُ المنقطع، وليس ملتحقا بالمنقطع في إخراج ما وقع فيه ذلك من حيز الصحيح إلى حيز الضعيف، ويُسَمَّى تعليقا، سماه به الإمام أبو الحسن الدارقطني، ويَذكره الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» وغيره من المغاربة، وكأنهم سموه تعليقاً أخذاً من تعليق العتق، والطلاق، وتعليق الجدار؛ لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتّصال، فإن ما فيه من حذف رجل، أو رجلين، أو أكثر من أوائل الإسناد قاطع للاتصال، لا محالة، وهو في كتاب البخاري كثير جدّا، وفي كتاب مسلم قليل جدّا، وإذا كان التعليق بلفظ فيه جزم منهما، وحكم بأن من وقع بينهما وبينه الانقطاع قد قال ذلك، أو رواه واتصل الإسناد منه على الشرط، مثل أن يقولا: روى الزهري، ويسوقا إسناده متصلا ثقة عن ثقة، فحال الكتابين يوجب أن ذلك من الصحيح عندهما، وكذلك ما روياه عمن ذكراه بما لم يحصل به التعريف به، وأورداه أصلا مُحْتَجَّيْنِ به، وذلك مثل حدثني بعض أصحابنا، ونحو ذلك.

وذكر الحافظ أبو علي الغساني الأندلسي أن مسلما وقع الانقطاع فيما رواه في كتابه في أربعة عشر موضعا:

أولها في «التيمم» قوله في حديث أبي الجهم[٢]: وروى الليث بن سعد .**ثم قوله** في «كتاب الصلاة» في «باب الصلاة على النبي ﷺ»: حدثنا صاحب لنا، عن إسماعيل ابن زكرياء، عن الأعمش، وهذا في رواية أبي العلاء بن ماهان، وسَلِمَت رواية أبي أحمد الجلودي من هذا، وقال فيه عن مسلم: حدثنا محمد بن بكار، قال: حدثنا إسماعيل بن زكرياء .**ثم في** «باب السكوت بين التكبير والقراءة» قوله: وحُدِّثتُ عن يحيى بن حسان، ويونس المؤدب .**ثم قوله** في «كتاب الجنائز» في حديث عائشة رضي الله عنها في خروج النبي ﷺ إلى البقيع ليلا: وحدثني من سمع حجاجا الأعور، واللفظ له، قال: حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا ابن جريج .**وقوله** في «باب الحوائج» في حديث

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» ٧٥.

(٢) «أبو الجهم» هكذا ورد في «صحيح مسلم»، وهكذا نقله ابن الصلاح، ولم يُعقّب عليه، وهو غلطٌ، وصوابه: ما وقع عند البخاريّ وغيره: «أبو الجهيم» بالتصغير، وهكذا وقع في صحيح البخاريّ. واسم أبي جهيم هذا: عبد الله بن الحارث بن الصمّة. أفاده النوويّ في «شرحه» ٤/ ٦٣ ـ ٦٤.

عائشة ﵁: حدثني غير واحد من أصحابنا، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. **وقوله** في هذا الباب: ورَوَى الليث بن سعد، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، وذكر حديث كعب بن مالك في تقاضي ابن أبي حَدْرَد. **وقوله** في «باب احتكار الطعام» في حديث معمر بن عبد الله العدوي: حدثني بعض أصحابنا، عن عمرو بن عون. **وقوله** في صفة النبي ﷺ: وحُدِّثتُ عن أبي أسامة، وممن روى ذلك عنه: إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا أبو أسامة. وذكر أبو علي أنه رواه أبو أحمد الجلودي عن محمد بن المسيب الأرغياني، عن إبراهيم بن سعيد. قال أبو عمرو: ورَوَيناه من غير طريق أبي أحمد، عن محمد بن المسيب، ورواه غير ابن المسيب، عن إبراهيم الجوهري. **وفي آخر** «الفضائل» في حديث ابن عمر، عن رسول الله ﷺ: **«أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»**، روايةُ مسلم إياه موصولا عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ثم قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، ورواه الليث، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، كلاهما عن الزهري بإسناد معمر، كمثل حديثه. **وقال مسلم في آخر** «كتاب القدر» في حديث أبي سعيد الخدري: «لَتَرْكَبُنّ سنن من كان قبلكم»: حدثني عدة من أصحابنا عن سعيد بن أبي مريم، وهذا قد وصله إبراهيم بن محمد بن سفيان، عن محمد بن يحيى، عن ابن أبي مريم. قال أبو عمرو: وإنما أورده مسلم على وجه المتابعة والاستشهاد. وقوله فيما سبق في الاستشهاد والمتابعة في حديث البراء بن عازب في الصلاة الوسطى بعد أن رواه موصولا: ورواه الأشجعي، عن سفيان الثوري إلى آخره. **وقوله أيضاً** في «الرجم» في المتابعة لِمَا رواه موصولا من حديث أبي هريرة، في الذي اعترف على نفسه بالزنا: ورواه الليث أيضاً عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب بهذا الإسناد. **وقوله** في «كتاب الإمارة» في المتابعة لِمَا رواه متصلا من حديث عوف بن مالك: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم»: ورواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد.

قال أبو عمرو: وذكر أبو علي فيما عندنا من كتابه في الرابع عشر حديث ابن عمر: «أرأيتكم ليلتكم هذه» المذكور في «الفضائل»، وقد ذكره مرة، فيسقط هذا من العدد، والحديث الثاني؛ لكون الجلودي رواه عن مسلم موصولا، وروايته هي المعتمدة المشهورة، **فهي إذن اثنا عشر**، لا أربعة عشر، وأَخَذَ هذا عن أبي علي أبو عبد الله المازري، صاحب «المعلم»، وأطلق أن في الكتاب أحاديث مقطوعة، في أربعة عشر موضعاً. وهذا يوهم خللا في ذلك، وليس ذلك كذلك، وليس شيء من هذا ـ والحمد لله ـ مخرجاً لما وُجد فيه من حيِّز الصحيح، بل هي موصولة من جهات صحيحة، لا سيما ما

كان منها مذكورا على وجه المتابعة، ففي نفس الكتاب وصلها، فاكتفى بكون ذلك معروفا عند أهل الحديث، كما أنه روى عن جماعة من الضعفاء؛ اعتمادا على كون ما رواه عنهم معروفا من رواية الثقات، على ما سنرويه عنه فيما بعدُ، إن شاء الله تعالى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: سأذكر في آخر المسائل فيما يتعلّق بهذه الأحاديث المنقطعة ما كتبه العلامة رشيد الدين العطّار المتوفّى سنة (٦٦٢)رَحِمَهُ اللهُ تعالى في رسالته «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة»، إن شاء الله تعالى.

قال أبو عمرو: وهكذا الأمر في تعليقات البخاري، بألفاظ مثبتة، جازمة، على الصفة التي ذكرناها، كمثل ما قال فيه: قال فلان، أو رَوَى فلان، أو ذكر فلان، أو نحو ذلك، ولم يُصِب أبو محمد بن حزم الظاهري، حيث جعل مثل ذلك انقطاعا، قادحا في الصحة، مُستروحا إلى ذلك في تقرير مذهبه الفاسد، في إباحة الملاهي، وزعمه أنه لم يصح في تحريمها حديث، مجيبا به عن حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري، عن رسول الله ﷺ: «**ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحرير، والخمر، والمعازف...**» إلى آخر الحديث، فزعم أنه وإن أخرجه البخاري، فهو غير صحيح؛ لأن البخاري قال فيه: قال هشام بن عمار، وساقه بإسناده، فهو منقطع فيما بين البخاري وهشام. وهذا خطأ من وجوه: **[أحدها]**: أنه لا انقطاع في هذا أصلاً، من جهة أن البخاري لقي هشاما، وسمع منه، وقد قررنا في كتاب «معرفة علوم الحديث» أنه إذا تحقق اللقاء والسماع، مع السلامة من التدليس، حُمِل ما يرويه عنه على السماع، بأي لفظ كان، كما يُحْمَل قول الصحابي: قال رسول الله ﷺ على سماعه منه، إذا لم يظهر خلافه، وكذا غير «قال» من الألفاظ. **[الثاني]**: إن هذا الحديث بعينه معروف الاتصال بصريح لفظه، من غير جهة البخاري. **[الثالث]**: أنه وإن كان ذلك انقطاعا، فمثل ذلك في الكتابين غير ملتحق بالانقطاع القادح؛ لما عُرِف من عادتهما، وشرطهما، وذكرهما ذلك في كتاب موضوع لذكر الصحيح خاصة، فلن يستجيزا فيه الجزم المذكور، من غير ثَبَت وثبوت، بخلاف الانقطاع، والإرسال الصادرين من غيرهما، هذا كله في المعلّق بلفظ الجزم. وأما إذا لم يكن ذلك من الشيخين بلفظ جازم، مثبت له على ما ذكراه عنه، على الصفة التي قدمتُ ذكرها، مثل أن يقولا: ورُوي عن فلان، أو ذُكر عن فلان، أو في الباب عن فلان، ونحو ذلك، فليس ذلك في حكم التعليق، الذي ذكرناه، ولكن يستأنس بإيرادهما له.

وأما قول مسلم في خطبة كتابه: وقد ذُكِر عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم»، فهذا بالنظر إلى أن لفظه ليس لفظا جازما بذلك

عن عائشة، غير مقتض كونه مما حَكَم بصحته، وبالنظر إلى أنه احتج به، وأورده إيراد الأصول، لا إيراد الشواهد، يقتضي كونه مما حَكَم بصحته، ومع ذلك قد حكم الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه «معرفة علوم الحديث» بصحته، وأخرجه أبو داود في «سننه» بإسناده منفردا به، وذَكَر أن الراوي له عن عائشة، ميمون بن أبي شبيب لم يدركها، وفيما قاله أبو داود توقف ونظر، فإنه كوفي متقدم، قد أدرك المغيرة بن شعبة، ومات المغيرة قبل عائشة رضي الله عنها، وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي، كاف في ثبوت الإدراك، فلو ورد عن ميمون هذا أنه قال: لم ألق عائشة، أو نحو هذا، لاستقام لأبي داود الجزم بعدم إدراكه، وهيهات ذلك. والله أعلم. انتهى كلام ابن الصلاح[(١)].

وقال النوويّ بعدما ذكر كلام ابن الصلاح هذا: وحديث عائشة هذا قد رواه البزّار في «مسنده»، وقال: هذا الحديث لا يُعلم عن النبيّ ﷺ إلا من هذا الوجه، وقد رُوي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفاً. انتهى[(٢)].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الراجح أن هذا الحديث ضعيف، وسيأتي البحث فيه مستوفىً عند ذكر المصنّف له، إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في اختلاف أهل العلم في أن ما حكم الشيخان بصحّته، هل يفيد العلم، أو الظنّ؟

قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب، فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه، وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا يُعْتَدُّ بخلافه ووفاقه في الإجماع، والذي نختاره أن تلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول، يوجب العلم النظري بصدقه، خلافا لبعض محققي الأصوليين، حيث نفى ذلك، بناء على أنه لا يفيد في حق كل واحد منهم إلا الظن، وإنما قبله لأنه يجب عليه العمل بالظن، والظن قد يخطىء، وهذا مندفع؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطإ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطإ، وقد أخبرونا في إذنهم عن الحافظ الفقيه، أبي طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني رحمه الله، قال: سمعت القاضي أبا حكيم الجيلي يقول: سمعت أبا المعالي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني بنيسابور يقول: لو حلف إنسان بطلاق امرأته، أن ما في كتابي البخاري ومسلم، مما حكما

(١) «صيانة صحيح مسلم» ص٨٤.

(٢) «شرح صحيح مسلم» ١/ ١٩.

بصحته، من قول النبي ﷺ، لما ألزمته الطلاق، ولا حَنَّثْتُهُ؛ لإجماع علماء المسلمين على صحتهما.

قال أبو عمرو: ولقائل أن يقول في قوله: ولا حنثته؛ للإجماع على صحتهما: إنه لا يحنث ولو لم يُجْمَع على صحتهما؛ لأجل الشك فيه، حتى لو حلف بذلك في حديث ليس بهذه الصفة، فإنه لا يحنث؛ لذلك، وإن كان راويه فاسقا، فعدم الحنث حاصل قبل الإجماع، فلا يضاف إلى الإجماع.

فأقول: المضاف إلى الإجماع هو القطع بعدم الحنث ظاهرا وباطنا، والثابت عند الشك، وعدم الإجماع هو الحكم ظاهرا بعدم الحنث، مع احتمال وجوده في الباطن، فعلى هذا ينبغي أن يُحمَل كلام إمام الحرمين، فإنه اللائق بتحقيقه. والله أعلم.

إذا عرفت هذا فما أُخذ على البخاري ومسلم من ذلك وقَدَح فيه مُعْتَمَدٌ من الحفاظ، فهو مستثنى مما ذكرناه؛ لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول، وما ذلك إلا في مواضع قليلة. انتهى كلام أبي عمرو[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: سيأتي بيان الخلاف في عدد تلك الأحاديث، والجواب عنها قريباً، إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم.

وقال أبو عمرو أيضاً في «جزء له»: ما اتّفق عليه البخاريّ ومسلم على إخراجه، فهو مقطوع بصدق مخبِره، ثابتٌ يقيناً؛ لتلقّي الأمة ذلك بالقبول، وذلك يُفيد العلم النظريّ، وهو في إفادة العلم كالمتواتر، إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروريّ، وتلقّي الأمة بالقبول يُفيد العلم النظريّ، وقد اتّفقت الأمة على أن ما اتفق البخاري ومسلم على صحته، فهو حقّ وصدق.

وقال في «علوم الحديث»: وقد كنت أميل إلى أن ما اتفقا عليه فهو مظنون، وأحسبه مذهبا قويا، وقد بان لي الآن أنه ليس كذلك، وأن الصواب أنه يفيد العلم. انتهى كلام أبي عمرو رحمه الله تعالى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: تعقّب النوويّ كلام ابن الصلاح المذكور، فقال: وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والأكثرون، فإنهم قالوا: أحاديث «الصحيحين» التي ليست بمتواترة، إنما تفيد الظن، فإنها آحاد، والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرر، ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه، فإن أخبار الآحاد

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» ص٨٦.

التي في غيرهما يجب العمل بها، إذا صحت أسانيدها، ولا تفيد إلا الظن، فكذا «الصحيحان»، وإنما يفترق «الصحيحان» وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا، لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقاً، وما كان في غيرهما لا يعمل به حتى يُنظَر، وتوجد فيه شروط الصحيح، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي ﷺ. وقد اشتد إنكار ابن بَرْهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ، وبالغ في تغليطه، وكذا عاب ابن عبد السلام على ابن الصلاح هذا القول، وقال: إن بعض المعتزلة يرون أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحّته، قال: وهو مذهب رديء[1].

قال: وأما ما قاله الشيخ رحمه الله في تأويل كلام إمام الحرمين في عدم الحنث، فهو بناء على ما اختاره الشيخ، وأما على مذهب الأكثرين، فيحتمل أنه أراد أنه لا يحنث ظاهرا، ولا يستحب له التزام الحنث، حتى تُستحبَّ له الرجعة، كما لو حلف بمثل ذلك في غير «الصحيحين»، فإنا لا نُحَنِّثه، لكن نَستَحِبّ له الرجعة احتياطا؛ لاحتمال الحنث، وهو احتمالٌ ظاهر، وأما «الصحيحان» فاحتمال الحنث فيهما في غاية من الضعف، فلا تستحب له المراجعة؛ لضعف احتمال موجبها. انتهى كلام النوويّ رحمه الله تعالى[2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: تَعَقُّب النوويّ ما قاله أبو عمرو بن الصلاح، ودعواه أن المحققين على خلافه، فيه نظر لا يخفى، بل الصواب أن الأكثرين المحقّقين الذين أعطوا المسألة حقّها من البحث مع ابن الصلاح، بل كلّ حديث توفّرت فيه شروط الصحّة، وانتفت عنه العلل له هذا الحكم، فهو يفيد العلم، لا الظنّ، وهذا هو الحقّ الأبلج، والطريق الأبهج، كما سنحقّقه، إن شاء الله تعالى.

قال في «التدريب»: قال البلقيني ما قاله النووي، وابن عبد السلام، ومن تبعهما ممنوع، فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين، مثل قول ابن الصلاح عن جماعة من الشافعية، كأبي إسحاق، وأبي حامد الإسفرائيني، والقاضي أبي الطيب، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وعن السرخسي من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية، وأبي يعلى، وأبي الخطاب، وابن الزاغوني من الحنابلة، وابن فورك، وأكثر أهل الكلام من الأشعرية، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة، بل بالغ ابن طاهر المقدسي في «صفة التصوف»، فألحق به ما كان على شرطهما، وإن لم يخرجاه. وقال

---

(١) انظر «التدريب» ١/ ١٣٢.

(٢) «شرح صحيح مسلم» ١/ ٢٠ ـ ٢١.

الحافظ: ما ذكره النووي في «شرح مسلم» من جهة الأكثرين[1]، أما المحققون فلا، فقد وافق ابن الصلاح أيضاً محققون. وقال في «شرح النخبة»: الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم، خلافا لمن أبى ذلك، قال: وهو أنواع، منها: ما أخرجه الشيخان في «صحيحيهما»، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احْتَفَّ به قرائن، منها: جلالتهما في هذا الشأن، وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم، من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر، إلا أن هذا مختص بما لم ينتقده أحد من الحفاظ، وبما لم يقع التجاذب بَين مدلوليه، حيث لا ترجيح لأحدهما على الآخر، وما عدا ذلك فالإجماع حاصل على تسليم صحته. قال: وما قيل من أنهم إنما اتفقوا على وجوب العمل به، لا على صحته ممنوع؛ لأنهم اتفقوا على وجوب العمل بكل ما صح، ولو لم يخرجاه، فلم يبق للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أن لهما مزية فيما يرجع إلى نفس الصحة. قال: ويحتمل أن يقال: المزية المذكورة كون أحاديثهم أصح الصحيح. قال: ومنها المشهور، إذا كانت له طرق متباينة، سالمة من ضعف الرواة والعلل، وممن صرح بإفادته العلم الاستاذ أبو منصور البغدادي. قال: ومنها المسلسل بالأئمة الحفاظ، حيث لا يكون غريبا، كحديثٍ يرويه أحمد مثلا، ويشاركه فيه غيره، عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره، عن مالك، فإنه يفيد العلم عند سماعه بالاستدلال، من جهة جلالة رواته.

قال: وهذه الأنواع التي ذكرناها لا يحصل العلم فيها إلا للعالم المتبحر في الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل، وكونُ غيره لا يحصل له العلم لقصوره عن الأوصاف المذكورة، لا ينفي حصول العلم للمتبحر المذكور.

وقال ابن كثير: وأنا مع ابن الصلاح فيما عَوّل عليه، وأرشد إليه، قال السيوطيّ: وهو الذي أختاره، ولا أعتقد سواه. انتهى[2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أن القول بإفادة خبر الواحد المستجمع لشروط الصحّة ولا سيما إذا احتفّ بالقرائن العلمَ، لا الظنَّ هو الحقّ، كما اختاره ابن الصلاح، وابن كثير، والسيوطيّ بالنسبة لما في «الصحيحين»، وكما اختاره المحقّقون الآخرون بالنسبة إلى أحاديث غيرهما، ومنهم أبو المظفّر السمعانيّ، والإمام ابن تيمية،

---

(١) عندي في قوله: الأكثرين نظر، إذ الأكثرون مع ابن الصلاح، كما سمعته في التقرير المذكور آنفاً. فتبصّر. والله تعالى أعلم.

(٢) راجع «التدريب» ١/ ١٣٢ ـ ١٣٤.

وتلميذه ابن القيّم، وأحمد محمد شاكر من المتأخرين[1]، بل نقله وحقّقه إمام عصره المجمع على إمامته، أبو المظفّر، منصور بن محمد السمعانيّ في كتابه «الانتصار» عن عامة أهل الحديث، والمحقّقين، وقد أطال النفس ابن القيّم في كتابه «الصواعق المرسلة» في تأييد هذا المذهب، وذكر له نحو أَحَدٍ وعشرين دليلاً، وسيأتي نقل ذلك في أواخر هذا الشرح، عند قول المصنّف رحمه الله: «أن خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حجة يلزم به العمل» ـ إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: في الأحاديث المنتقدة على الشيخين:

اعلم: أن الشيخ ابن الصلاح استثنى من المقطوع بصحته في «الصحيحين» ما تُكُلِّمَ فيه من أحاديثهما، فقال: سوى أحرف يسيرة تَكَلَّم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وقد اختُلف في عددها، فقال النوويّ في «شرح مسلم» ١/ ٢٧: إنها مائتا حديث، وذكر الحافظ السِّلَفيّ أنها مائتان وسبعة أحاديث، وذكر البقاعيّ عن الحافظ ابن حجر أنها مائتان، وعشرة أحاديث، اشتركا في (٣٢) واختصّ البخاريّ بـ (٧٨) ومسلم بـ (١٠٠).

وذكر الشيخ ربيع بن هادي في رسالته «بين الإمامين مسلم والدارقطني» ص ٢٨ أن ما في مسلم (٩٥) حديثاً، والباقي إما منسوب إليه غلطاً، وهما حديثان، وإما جاء مكرّراً، وهو خمسة أحاديث. راجع ما كتبه في الرسالة المذكورة ص ٢٨ ـ ٢٩.

قال النوويّ في «شرح البخاري»: ما ضُعِّف من أحاديثهما مبني على علل ليست بقادحة. قال الحافظ: فكأنه مال بهذا إلى أنه ليس فيهما ضعيف، وكلامه في شرح مسلم يقتضي تقرير قول من ضَعَّفَ، فكأن هذا بالنسبة إلى مقامهما، وأنه يدفع عن البخاري، ويقرر على مسلم، قال العراقي: وقد أفردت كتابا لما تكلم فيه في «الصحيحين»، أو أحدهما مع الجواب عنه، قال الحافظ: ولم يُبَيَّض هذا الكتابُ وعُدِمت مُسَوَّدته، وقد سرد الحافظ ما في البخاري من الأحاديث المتكلم فيها في «مقدمة شرحه»، وأجاب عنها حديثا حديثا. قال الحافظ السيوطيّ: ورأيت فيما يتعلق بمسلم تأليفا مخصوصا، فيما ضعف من أحاديثه بسبب ضعف رواته، وقد ألف الشيخ ولي الدين العراقي كتابا في الرد عليه، وذكر بعض الحفاظ أن في كتاب مسلم أحاديث مخالفة لشرط الصحيح، بعضها أُبهم راويه، وبعضها فيه إرسال وانقطاع، وبعضها فيه

---

(١) انظر ما كتبه على «الفية السيوطي» في الحديث ص٤ ـ ٥.

وجادة، وهي في حكم الانقطاع، وبعضها بالمكاتبة، وقد ألف الرشيد العطار كتابا في الرد عليه، والجواب عنها حديثا حديثا.

قال الجامع: سيأتي نقل ما كتبه الرشيد العطار نصّا، إن شاء الله تعالى.

ونلخّص هنا ما ذُكر من الجواب الشامل الذي لا يختص بحديث دون حديث:

قال الحافظ رحمه الله تعالى في «هدي الساري مقدمة فتح الباري»: الجواب من حيث الإجمال عما انتُقِد عليهما أنه لا ريب في تقدم البخاري، ثم مسلم على أهل عصرهما، ومن بعده، من أئمة هذا الفن، في معرفة الصحيح والعلل، فإنهم لا يختلفون أن ابن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث، وعنه أخذ البخاري ذلك، ومع ذلك فكان ابن المديني إذا بلغه عن البخاري شيء يقول: ما رأى مثل نفسه. وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري، وقد استفاد ذلك منه الشيخان جميعا. وقال مسلم: عرضت كتابي على أبي زرعة الرازي، فما أشار أن له علة تركته.

فإذا عُرِف ذلك، وتقرّر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما، يكون قوله معارِضا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة.

وأما من حيث التفصيل، فالأحاديث التي انتُقِدت عليهما ستة أقسام:

الأول: ما يختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص، من رجال الإسناد، فإن أخرج صاحب «الصحيح» الطريق المزيدة، وعلله الناقد بالطريق الناقصة، فهو تعليل مردود؛ لأن الراوي إن كان سمعه، فالزيادة لا تضر؛ لأنه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه، ثم لقيه فسمعه منه، وإن كان لم يسمعه في الطريق الناقصة، فهو منقطع، والمنقطع ضعيف، والضعيف لا يُعِلُّ الصحيح.

ومن أمثلة ذلك: ما أخرجاه من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس في قصة القبرين، قال الدارقطني في انتقاده: قد خالف منصور، فقال: عن مجاهد، عن ابن عباس، وأخرج البخاري حديث منصور على إسقاط طاوس، قال: وحديث الأعمش أصح.

قال الحافظ: وهذا في التحقيق ليس بعلة، فإن مجاهدا لم يوصف بالتدليس، وقد صح سماعه من ابن عباس، ومنصور عندهم أتقن من الأعمش، والأعمش أيضاً من الحفاظ، فالحديث كيفما دار دار على ثقة، والإسناد كيفما دار كان متصلاً، وقد أكثر الشيخان من تخريج مثل هذا.

وإن أخرج صاحب «الصحيح» الطريق الناقصة، وعلله الناقد بالمزيدة، تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان الراوي صحابيا، أو ثقة غير مدلس، قد أدرك من روى عنه إدراكا بينا، أو صرح بالسماع، إن كان مدلسا من طريق أخرى، فإن وجد ذلك، اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد، وكان الانقطاع فيه ظاهرا، فمحصل الجواب عن صاحب «الصحيح» أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ما له متابعٌ، وعاضد، أو ما حَفَّته قرينة في الجملة تقويه، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع.

مثاله: ما رواه البخاري من حديث أبي مروان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، أن النبيﷺ قال لها: «**إذا صليت الصبح فطوفي على بعيرك، والناس يصلون...**» الحديث. قال الدارقطني: هذا منقطع، وقد وصله حفص بن غياث، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة، ووصله مالك في «الموطإ» عن أبي الأسود، عن عروة كذلك. قال الحافظ: حديث مالك عند البخاري مقرون بحديث أبي مروان، وقد وقع في رواية الأصيلي: عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة موصولا، وعليها اعتمد المزي في «الأطراف»، ولكن معظم الروايات على إسقاط زينب، قال أبو علي الجياني: وهو صحيح، وكذا أخرجه الإسماعيلي بإسقاطها من حديث عبدة بن سليمان، ومحاضر، وحسان بن إبراهيم، كلهم عن هشام، وهو المحفوظ من حديثه، وإنما اعتمد البخاري فيه رواية مالك التي أثبت فيها ذكر زينب، ثم ساق معها رواية هشام التي أسقطت منها، حاكيا للخلاف فيه على عروة كعادته، مع أن سماع عروة، من أم سلمة ليس بالمستبعد.

قال: وربما عَلَّل بعض النقاد أحاديث ادَّعَى فيها الانقطاع؛ لكونها مروية بالمكاتبة والإجازة، وهذا لا يلزم منه الانقطاع، عند من يسوغ ذلك، بل في تخريج صاحب «الصحيح» لمثل ذلك دليل على صحته عنده.

القسم الثاني: ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد.

والجواب عنه: أنه إن أمكن الجمع، بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين، فأخرجهما المصنف، ولم يقتصر على أحدهما، حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين، في الحفظ والعدد، أو متفاوتين، فيخرج الطريقة الراجحة، ويُعرض عن المرجوحة، أو يشير إليها، فالتعليل بجميع ذلك لمجرد الاختلاف غير قادح، إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطرابٌ يوجب الضعف.

الثالث: ما تفرد فيه بعض الرواة بزيادة، لم يذكرها أكثر منه، أو أضبط، وهذا لا يؤثر التعليل به، إلا إن كانت الزيادة منافية، بحيث يتعذر الجمع، وإلا فهي كالحديث المستقل، إلا إن وضح بالدليل القوي أنها مدرجة من كلام بعض رواته، فهو مؤثر.

الرابع: ما تفرد به بعض الرواة، ممن ضُعّف، وليس في «الصحيح» من هذا القبيل، غير حديثين، تبين أن كلا منهما قد توبع:

[أحدهما]: حديث إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: «أن عمر استعمل مولى له يُدْعَى هُنيّا على الحمى...» الحديث بطوله. قال الدارقطني: إسماعيل ضعيف. قال الحافظ: ولم ينفرد به، بل تابعه معن بن عيسى عن مالك، ثم إن إسماعيل ضعفه النسائي وغيره، وقال أحمد وابن معين في رواية: لا بأس به. وقال أبو حاتم: محله الصدق، وإن كان مغفلا. وقد صح أنه أخرج للبخاري أصوله، وأذن له أن ينتقي منها، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وأخرج له مسلم أقل مما أخرج له البخاري.

[ثانيهما]: حديث أُبَيّ بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: «كان للنبي ﷺ فرس، يقال له: اللَّحِيف»[1]. قال الدارقطني: أُبَيّ ضعيف. قال الحافظ: تابعه عليه أخوه عبد المهيمن.

القسم الخامس: ما حُكِم فيه على بعض الرواة بالوهم، فمنه ما لا يؤثر قدحا، ومنه ما يؤثّر.

السادس: ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن، فهذا أكثره لا يترتب عليه قدح؛ لإمكان الجمع، أو الترجيح. انتهى كلام الحافظ رحمه الله تعالى[2]. وهو بحث نفيس. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: في ذكر ما امتاز به صحيح الإمام مسلم رحمه الله تعالى

قال النوويّ رحمه الله تعالى: سلك مسلم رحمه الله تعالى في «صحيحه» طرقا بالغة في الاحتياط، والإتقان، والورع، والمعرفة، وذلك مُصَرِّح بكمال ورعه، وتمام معرفته، وغزارة علومه، وشدة تحقيقه بحفظه، وتقعدده في هذا الشأن، وتمكنه من أنواع

---

(١) «اللحيف» بفتح اللام، وكسر الحاء، فَعيل بمعنى فاعل، كأنه يلحف الأرض بذنبه لطوله: أي يغطّيها. ويقال: بالخاء المعجمة، كما حكاه البخاريّ. ويقال: اللُّحيف بضم اللام، وفتح الحاء مصغّراً. وروي بالنون بدل اللام من النحافة. روى ابن سعد: أنه أهداه له ربيعة بن نزار، فأثابه عليه من نعم بني كلاب.

(٢) راجع «تدريب الراوي» ١/ ١٣٥ ـ ١٣٨.

معارفه، وتبريزه في صناعته، وعلو محله في التمييز بين دقائق علومه، لا يهتدي إليها إلا أفراد في الأعصار، فرحمه الله ورضي عنه، وأنا أذكر أحرفا من أمثلة ذلك، تنبيها بها على ما سواها، إذ لا يَعْرِف حقيقةَ حاله إلا من أحسن النظر في كتابه، مع كمال أهليته، ومعرفته بأنواع العلوم التي يفتقر إليها صاحب هذه الصناعة، كالفقه، والأصولين، والعربية، وأسماء الرجال، ودقائق علم الأسانيد، والتاريخ، ومعاشرة أهل هذه الصنعة، ومباحثتهم، ومع حسن الفكر، ونباهة الذهن، ومداومة الاشتغال به، وغير ذلك من الأدوات التي يفتقر إليها.

فمن تحري مسلم رحمه الله تعالى اعتناؤه بالتمييز بين «حدثنا»، و«أخبرنا»، وتقييده ذلك على مشايخه، وفي روايته، وكان من مذهبه رحمه الله تعالى الفرق بينهما، وأن «حدثنا» لا يجوز إطلاقه إلا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة، و«أخبرنا» لما قرىء على الشيخ، وهذا الفرق هو مذهب الشافعي وأصحابه، وجمهور أهل العلم بالمشرق، قال محمد بن الحسن الجوهري المصري: وهو مذهب أكثر أصحاب الحديث، الذين لا يحصيهم أحد، ورُوي هذا المذهب أيضاً عن ابن جريج، والأوزاعي، وابن وهب، والنسائي، وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث.

وذهب جماعات إلى أنه يجوز أن تقول فيما قرىء على الشيخ: حدثنا، وأخبرنا، وهو مذهب الزهريّ، ومالك، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرين من المتقدمين، وهو مذهب البخاريّ، وجماعة من المحدثين، وهو مذهب معظم الحجازيين، والكوفيين.

وذهبت طائفة إلى أنه لا يجوز إطلاق «حدثنا» ولا «أخبرنا» فى القراءة، وهو مذهب ابن المبارك، ويحيى بن يحيى، وأحمد بن حنبل، والمشهور عن النسائي. والله تعالى أعلم.

[تنبيه مهم] يتعلّق بهذه القاعدة:

قال أبو عبد الله الحاكم: الذي أختاره أنا في الرواية، وعَهِدت عليه أكثر مشايخي، وأئمة عصري، أن يقول الراوي فيما سمعه وحده، من لفظ الشيخ: حدثني بالإفراد، وفيما سمعه منه مع غيره: حدثنا بالجمع، وما قرأ عليه بنفسه: أخبرني، وما قُرئ على المحدث بحضرته: أخبرنا. ورُوي نحوُه عن عبد الله بن وهب، صاحب مالك، رَوَى الترمذي عنه في «العلل»، قال: ما قلتُ: «حدثنا» فهو ما سمعت مع الناس، وما قلت «حدثني» هو ما سمعت وحدي، وما قلت: «أخبرنا» فهو ما قرئ على

العالم، وأنا شاهد، وما قلت: «أخبرني» فهو ما قَرأت على العالم. ورواه البيهقي في «المدخل» عن سعيد بن أبي مريم، وقال: عليه أدركت مشايخنا، وهو قول الشافعي، وأحمد. قال ابن الصلاح: وهو حسن رائق. قال العراقي: وفي كلامهما أن القارئ يقول: أخبرني، سواء سمعه معه غيره أم لا. وقال ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: إن كان معه غيره قال: أخبرنا، فَسَوَّى بين مسألتي التحديث والإخبار. قال السيوطيّ: الأول أولى؛ ليتميز ما قرأه بنفسه، وما سمعه بقراءة غيره.

فإن شك الراوي هل كان وحده حالة التحمل، فالأظهر أن يقول: حدثني، أو يقول: أخبرني، لا حدثنا، وأخبرنا؛ لأن الأصل عدم غيره.

وكل هذا مستحب باتفاق العلماء، لا واجب، ولا يجوز إبدال حدثنا بأخبرنا، أو عكسه في الكتب المؤلفة، وإن كان في إقامة أحدهما مقام الآخر خلاف، لا في نفس ذلك التصنيف بأن يغير، ولا فيما يُنقل منه إلى الأجزاء والتخاريج، وما سمعتَه من لفظ المحدث فإبداله على الخلاف في الرواية بالمعنى، فإن جوزناها جاز الإبدال، إن كان قائله يرى التسوية بينهما، ويُجَوِّز إطلاق كليهما بمعنى، وإلا فلا يَجُوز إبدال ما وقع منه، ومنع الإمام أحمد بن حنبل الإبدال جزما[1].

وإلى ما تقدّم أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفيّة الأثر»، حيث قال:

وَاسْتَحْسَنُوا لِمُفْرَدٍ «حَدَّثَنِي» وَقَارِئٍ بِنَفْسِهِ «أَخْبَرَنِي»
وَإِنْ يُحَدِّثْ جُمْلَةً «حَدَّثَنَا» وَإِنْ سَمِعْتَ قَارِئاً «أَخْبَرَنَا»
وَحَيْثُ شُكَّ فِي سَمَاعٍ أَوْ عَدَدْ أَوْ مَا يَقُولُ الشَّيْخُ وَحِّدْ فِي الأَسَدْ
وَلَمْ يُجَوَّزْ مِنْ مُصَنَّفٍ وَلاَ مِنْ لَفْظِ شَيْخٍ فَارِقٍ أَنْ يُبْدَلاَ
«أَخْبَرَ» بِالتَّحْدِيثِ أَوْ عَكْسٌ بَلَى يَجُوزُ إن سَوَّى وَقِيلَ حُظِلاَ

قال النوويّ رحمه الله تعالى: ومن ذلك اعتناؤه بضبط اختلاف لفظ الرواة، كقوله: حدثنا فلان وفلان، واللفظ لفلان، قال: أو قالا: حدثنا فلان، وكما إذا كان بينهما اختلاف فى حرف من متن الحديث، أو صفة الراوي، أو نسبه، أو نحو ذلك، فإنه يبينه، وربما كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان فى بعضه اختلاف فى المعنى، ولكن كان خفيا، لا يَتَفَطَّن له إلا ماهر فى العلوم التي ذكرتها فى أول الفصل، مع اطلاع على دقائق الفقه، ومذاهب الفقهاء.

---

(١) راجع «التدريب» ٢/ ٢٠ ـ ٢٢.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي أشار إليه النوويّ هنا قد أوضحه في «التدريب»، ودونك عبارته.

قال: إذا كان الحديث عنده عن اثنين، أو أكثر، واتفقا في المعنى دون اللفظ، فله جمعهما في الإسناد، ثم يسوق الحديث على لفظ أحدهما، فيقول: أخبرنا فلان وفلان، واللفظ لفلان، أو هذا لفظ فلان، قال، أو قالا: أخبرنا فلان، ونحوه من العبارات، ولمسلمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في «صحيحه» عبارة حسنة، كقوله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو سعيد الأشجّ، كلاهما عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد، عن الأعمش، فظاهره حيث أعاده ثانياً أن اللفظ لأبي بكر، قال العراقي: ويحتمل أنه أعاده لبيان التصريح بالتحديث، وأن الأشج لم يصرح. فإن لم يخص أحدهما بنسبة اللفظ إليه، بل أتى ببعض لفظ هذا، وبعض لفظ الآخر، فقال: أخبرنا فلان وفلان، وتقاربا في اللفظ، أو والمعنى واحد، قالا: حدثنا فلان جاز على جواز الرواية بالمعنى، دون ما إذا لم يجوزها. قال ابن الصلاح: وقول أبي داود: حدثنا مسدد، وأبو توبة المعنى، قالا: حدثنا أبو الأحوص، يحتمل أن يكون من قبيل الأول، فيكون اللفظ لمسدد، ويوافقه أبو توبة في المعنى، ويحتمل أن يكون من قبيل الثاني، فلا يكون أورد لفظ أحدهما خاصة، بل رواه عنهما بالمعنى، قال: وهذا الاحتمال يقرب في قول مسلم: المعنى واحد. فإن لم يقل: «وتقاربا في اللفظ»، فلا بأس به، على جواز الرواية بالمعنى، وإن كان قد عيب به البخاري وغيره.

وإذا سمع من جماعة كتابا مصنفا، فقابل نسخته بأصل بعضهم دون الباقي، ثم رواه عنهم كلهم، وقال: اللفظ لفلان المقابَلِ بأصله، فيحتمل جوازه كالأول؛ لأن ما أورده قد سمعه بنصه ممن يذكر أنه بلفظه، ويحتمل منعه؛ لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين، حتى يخبر عنها، بخلاف ما سبق، فإنه اطلع فيه على موافقة المعنى، قاله ابن الصلاح، وحكاه أيضاً العراقي، ولم يرجح شيئا من الاحتمالين. وقال البدر بن جماعة في «المنهل الرَّوِيّ»: يحتمل تفصيلا آخر، وهو النظر إلى الطرق، فإن كانت متباينة بأحاديث مستقلة لم يجز، وإن كان تفاوتها في ألفاظ، أو لغات، أو اختلاف ضبط جاز. انتهى[1].

وإلى هذه القاعدة أشار الحافظ السيوطيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في «ألفيّة الأثر» حيث قال:

وَمَنْ رَوَى مَتْناً عَنَ ٱشْيَاخٍ وَقَدْ ... تَوَافَقَا مَعْنىً وَلَفْظٌ مَا اتَّحَدْ

---

(١) راجع «تدريب الراوي» ٢/ ١١١ ـ ١١٢.

مُـقْـتَـصِـراً بِـلَـفْـظٍ وَاحِـدٍ وَلَـمْ   يُـبَـيِّـنِ اخْـتِـصَـاصَـهُ فَـلَـمْ يُـلَـمْ
أَوْ قَـالَ قَـدْ تَـقَـارَبَـا فِـي الـلَّـفْـظِ أَوْ   وَاتَّـحَـدَ الْـمَـعْـنَـى عَـلَـى خُـلْـفٍ حَـكَـوْا
وَإِنْ يَـكُـنْ لِـلَـفْـظِـهِ يُـبَـيِّـنُ   مَـعْ قَـالَ أَوْ قَـالاَ فَـذَاكَ أَحْـسَـنُ

قال النوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: ومن ذلك تحريه فى رواية صحيفة همام بن منبه، عن أبى هريرة، كقوله: حدثنا محمد بن رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث، منها: وقال رسول الله ﷺ: «**إذا توضأ أحدكم، فليستنشق...**» الحديث. وذلك لأن الصحائف، والأجزاء، والكتب المشتملة على أحاديث بإسناد واحد، إذا اقتصر عند سماعها على ذكر الإسناد فى أولها، ولم يُجَدِّد عند كل حديث منها، وأراد إنسان ممن سمع كذلك، أن يُفرد حديثاً منها غير الأول بالإسناد المذكور فى أولها، فهل يجوز له ذلك، قال وكيع بن الجراح، ويحيى بن معين، وأبو بكر الإسماعيليّ الشافعى الإمام فى الحديث، والفقه، والأصول: يجوز ذلك، وهذا مذهب الأكثرين من العلماء؛ لأن الجميع معطوف على الأول، فالإسناد المذكور أولا في حكم المعاد في كل حديث. وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائينيّ الفقيه الشافعي، الإمام في علم الأصولين، والفقه، وغير ذلك: لا يجوز ذلك، فعلى هذا من سمع هكذا، فطريقه أن يُبَيِّن ذلك، كما فعله مسلم، فمسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى سلك هذا الطريق ورعاً، واحتياطاً، وتحريا، وإتقاناً، رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: حاصل ما أشار إليه النوويّ في هذه المسألة بإيضاح: أن النسخ، والأجزاء المشتملة على أحاديث بإسناد واحد، كنسخة همام بن منبه، عن أبي هريرة، روايةِ عبد الرزاق، عن معمر، عنه، من المحدثين من يُجَدّد الإسناد، فيذكره أول كل حديث منها، وهو أحوط، وأكثر ما يوجد في الأصول القديمة، وأوجبه بعضهم، ومنهم من يكتفي به في أول حديث منها، أو أول كل مجلس من سماعها، ويُدْرِج الباقي عليه، قائلا ـ في كل حديث بعد الحديث الأول ـ: «وبالإسناد»، أو «وبه»، وهو الأغلب الأكثر، فمن سمع هكذا، فأراد رواية غير الأول مفردا عنه بإسناد، جاز له ذلك عند الأكثرين، منهم وكيع، وابن معين، والإسماعيلي؛ لأن المعطوف له حكم المعطوف عليه، وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب، بإسناده المذكور في أوله، ومنعه بعض أهل الحديث، والأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، رأوا ذلك تدليساً، فعلى هذا طريقه أن يبين، ويَحْكِي ذلك، وهو على الأول أحسن، كقول مسلم في الرواية من نسخة همام: حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد

الرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، وذكر أحاديث، منها: وقال رسول ﷺ[1]: «**إن أدنى مقعد أحدكم في الجنة...**» الحديث، واطرد لمسلم ذلك، وكذا فعله كثير من المؤلفين، وأما البخاري، فإنه لم يسلك قاعدة مطردة، فتارة يذكر أول حديث في النسخة، ويعطف عليه الحديث الذي يُساق الإسناد لأجله، كقوله في «الطهارة»: حدثنا أبو اليمان، أنا شعيب، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، أنه سمع أبا هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**نحن الآخرون السابقون**»، وقال ﷺ: «**لا يبولن أحدكم في الماء الدائم...**» الحديث، فأشكل على قوم ذكره: «**نحن الآخرون السابقون**» في هذا الباب، وليس مراده إلا ما ذكرناه. وتارة يقتصر على الحديث الذي يريده، وكأنه أراد بيان أن كِلا الأمرين جائز.

وأما إعادة بعض المحدثين الإسناد آخر الكتاب، أو الجزء، فلا يرفع هذا الخلاف الذي يمنع إفراد كل حديث بذلك الإسناد عند روايتها؛ لكونه لا يقع متصلا بواحد منها، إلا أنه يفيد احتياطاً، ويتضمن إجازة بالغة، من أعلى أنواعها، ويفيد سماعه لمن لا يسمعه أوّلاً[2].

وإلى هذه القاعدة أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «نظم الدُّرَر»، حيث قال:

وَنُسَخٌ إسْنَادُهَا قَدِ اتَّحَدْ ... نَدْباً أَعِدْ فِي كُلِّ مَتْنٍ فِي الأَسَدْ

لاَ وَاجِباً وَالْبَدْءُ فِي أَغْلَبِهِ ... بِهِ وَبَاقٍ أَدْرَجُوا مَعْ «وَبِهِ»

وَجَازَ مَعْ ذَا ذِكْرُ بَعْضٍ بِالسَّنَدْ ... مُنْفَرِداً عَلَى الأَصَحِّ الْمُعْتَمَدْ

وَالْمَيْزُ أَوْلَى وَالَّذِي يُعِيدُ ... فِي آخِرِ الْكِتَابِ لاَ يُفِيدُ

قال[3]: ومن ذلك تحريه في مثل قوله: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا سليمان - يعنى ابن بلال - عن يحيى - وهو ابن سعيد - فلم يستجز رحمه الله تعالى أن يقول: سليمان ابن بلال، عن يحيى بن سعيد؛ لكونه لم يقع في روايته منسوباً، فلو قاله منسوباً لكان مخبرا عن شيخه أنه أخبره بنسبه، ولم يخبره.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: حاصل هذه المسألة بإيضاح، أنه ليس للراوى أن

(١) وإعراب هذا الكلام أن نقول: قوله: «هذا ما حدثنا أبو هريرة» جملة من مبتدإ وخبر، وقوله: «وذكر أحاديث» جملة فعليّة معطوفة على الجملة الاسمية قبلها، وفاعل «ذكر» ضمير همام بن منبّه، وقوله: «منها: وقال رسول الله ﷺ» «منها» جار ومجرور خبر مقدّم، و«قال رسول الله ﷺ» مبتدأ مؤخّرٌ؛ لقصد لفظه. فتنبّه لهذا، فقد رأيت من يرتبك في هذا الإعراب. والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

(٢) راجع «التدريب» ٢/١١٦ - ١١٧.

(٣) القائل هو النوويّ.

يزيد في نسب غير شيخه من رجال الإسناد، ولا صفته على ما سمعه من شيخه؛ لئلا يكون كاذبا على شيخه، فإن أراد تعريفه، وإيضاحه، وزوال اللبس المتطرق إليه لمشابهة غيره، فطريقه أن يقول: قال: حدثني فلان، يعني ابن فلان، أو الفلانيّ، أو هو ابن فلان، أو الفلانيّ، أو نحو ذلك، فهذا جائز حسن، قد استعمله الأئمة، وقد أكثر البخاريّ ومسلم منه في «الصحيحين» غاية الإكثار، حتى إن كثيرا من أسانيدهم يقع في الإسناد الواحد منها موضعان، أو أكثر من هذا الضرب، كقوله في أول كتاب البخاريّ في «باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»: قال أبو معاوية: حدثنا داود ـ هو ابن أبي هند ـ عن عامر، قال: سمعت عبد الله ـ هو ابن عمرو ـ. وكقوله فى كتاب مسلم فى «باب منع النساء من الخروج إلى المساجد»: حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ عن يحيى ـ وهو ابن سعيد ـ، ونظائره كثيرة، وإنما يقصدون بهذا الإيضاح كما ذكرنا أَوّلاً، فإنه لو قال: حدثنا داود، أو عبد الله، لم يعرف مَن هو؟؛ لكثرة المشاركين فى هذا الاسم، ولا يَعْرِف ذلك فى بعض المواطن إلا الخواص، والعارفون بهذه الصنعة، وبمراتب الرجال، فأوضحوه لغيرهم، وخففوا عنهم مؤونة النظر والتفتيش. ذكره النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه»[1].

وهذا كلّه فيما إذا لم يذكره الشيخ بنسبه أو نحوه في أول حديث الكتاب، أما إذا ذكره بتمامه في أول حديثه، ثم اقتصر في باقي الأحاديث، على اسمه، أو بعض نسبه، فقد حكى الخطيب عن أكثر العلماء جواز روايته تلك الأحاديث مفصولة عن الحديث الأول، مستوفيا نسب شيخ شيخه. وعن بعضهم أن الأولى فيه أيضاً أن يقول: يعني ابن فلان. وعن علي بن المديني وغيره، كشيخه أبي بكر الأصبهاني الحافظ، أنه يقول: حدثني شيخي أن فلان ابن فلان حدثه. وعن بعضهم أنه يقول: أنا فلان، هو ابن فلان، واستحب هذا الأخير الخطيب؛ لأن لفظة «أن» استعملهما قوم في الإجازة. قال ابن الصلاح: وكله جائز، وأولاه أن يقول: هو ابن فلان، أو يعني ابن فلان، ثم قوله: أن فلان ابن فلان، ثم أن يذكره بكماله، من غير فصل. ذكره في «التدريب»[2].

وهذا الفصل ـ كما قال النوويّ ـ نفيس يعظم الانتفاع به، فإن من لا يعاني هذا الفن، قد يتوهم أن قوله: «يعني»، وقوله: «هو»، ونحو ذلك زيادة لا حاجة إليها، وأن الأَوْلى حذفها، وهذا جهل قبيح.[3].

وإلى ما تقدّم أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفيته»، حيث قال:

---

(١) راجع «شرح النووي» ١/ ٣٨ ـ ٣٩.
(٢) راجع «التدريب» ٢/ ١١٣ ـ ١١٤.
(٣) «شرح صحيح مسلم» ١/ ٣٨ ـ ٣٩.

وَلاَ تَـزِدْ فِـي نَـسَـبٍ أَوْ وَصْـفِ مَـنْ   فَـوْقَ شُـيُـوخ عَـنْـهُـمُ مَـا لَـمْ يُـبَـنْ
بِـنَـحْـوِ «يَـعْـنِـي» أَوْ بِـ «أَنَّ» أَوْ بِـ «هُـو»   أَمَّـا إِذَا أَتَـمَّـهُ أَوَّلَـهُ
أَجِـزْهُ فِـي الْـبَـاقِـي لَـدَى الْـجُـمْـهُـورِ   وَالْـفَـصْـلُ أَوْلَـى قَـاصِـرَ الْـمَـذْكُـورِ

قال النووي: ومن ذلك احتياطه في تلخيص الطرق، وتحويل الأسانيد، مع إيجاز العبارة، وكمال حسنها. ومن ذلك حسن ترتيبه، وترصيفه الأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه، وكمال معرفته. بمواقع الخطاب، ودقائق العلم، وأصول القواعد، وخفيات علم الأسانيد، ومراتب الرواة، وغير ذلك. انتهى كلام النووي رحمه الله، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السابعة: في تراجم الكتاب

اعلم: أنه ليس في «صحيح مسلم» بعد المقدّمة إلا الحديث السرد، وما يوجد في نسخه من الأبواب مترجمة، فليس من صنع المؤلّف، وإنما صنعه جماعة بعده من نُسّاخه، أو شُرّاحه، وأهمّهم الإمام النوويّ، وكانوا يضعونها على حاشيته. قاله الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى[1].

هذا كله بالنسبة للأبواب التفصيليّة، وأما أسماء الكتب فإنها من وضع المصنّف، ولذا نجد لها ذكراً في كتب الأقدمين، كما صرّح بذلك الحافظ أبو بكر أحمد بن عليّ ابن منجويه الأصفهانيّ المتوفّى سنة (٤٢٨) في كتابه «رجال صحيح مسلم» بأسماء الكتب التي في «الصحيح»، وتبعه على ذلك ابن القيسرانيّ المتوفّى سنة (٥٠٧) في «الجمع بين رجال الصحيحين». والله تعالى أعلم.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لقد أساء في هذا الصنيع بعض من نسخ الكتاب، ومنهم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، حيث أدخل التراجم في صلب الكتاب، فأوهم القارىء أنه من صنيع المصنّف، فبئسما صنع، فليُتنبّه لهذا الخطأ. والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

وكان الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى يرى أن يُترك الكتاب بلا تبويب، حيث قال: وكان الصواب ترك ذلك، ولهذا نجد النسخ القديمة ليس فيها أبواب البتّة، كنسخة بخطّ أبي إسحاق الصريفينيّ كذلك لا أبواب فيها أصلاً. انتهى[2].

وقال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى ما نصُّهُ: ثم إن مسلما ـ رحمه الله وإيانا ـ رتب كتابه على الأبواب، فهو مبوب في الحقيقة، ولكنه لم يذكر فيه تراجم الأبواب؛ لئلا يزداد

---

(١) انظر مقدمة «مفتاح كنوز السنة» ١/أ.

(٢) انظر ما كتبه الشيخ مشهور في كتابه ١/ ٣٨٥.

بها حجم الكتاب، أو لغير ذلك. انتهى[1].

قال النوويّ رحمه الله تعالى: وقد ترجم جماعة أبوابه بتراجم بعضها جيد، وبعضها ليس بجيد، إما لقصور في عبارة الترجمة، وإما لركاكة لفظها، وإما لغير ذلك، وأنا إن شاء الله تعالى أحرص على التعبير عنها بعبارات تليق بها في مواطنها. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ثم إن النوويّ مع أنه ادّعى أنه يعبّر بعبارات تليق بها إلا أنه لم يسلم من الانتقاد، فقد وُجد في صنيعه ما هو غير لائق، كما حرّره بعض الأفاضل[2]، فقد فصل القدر عن الإيمان، وفصل المنافقين عن الإيمان، وجعل أحاديث الآداب في عدد من الكتب، فعنده كتاب الأدب، ثم كتاب السلام، وهو من الآداب، ثم كتاب البرّ والصلة، والآداب.

[تنبيه]: قال الحافظ وليّ الدين العراقيّ رحمه الله تعالى: واعلم أن مسلماً رحمه الله تعالى ذكر في «صحيحه» كتاب الأدب، ثم الرؤيا، ثم المناقب، ثم البر والصلة، وإن الحافظ المزّيّ يعزو جميع ما في البرّ للأدب، مع أنهما منفصلان، بينهما الرؤيا، والمناقب، وكأن المزّيّ يرى أن مسلماً كرّر الأدب في موضعين، وكان ينبغي له أن يقول: في الأدب الأول، والأدب الثاني؛ ليميّز بينهما. انتهى[3].

ومما يُنتقد على النوويّ أنه ترجم لحديث وائل بن حجر رضي الله عنه بقوله: «باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره، فوق سرته، ووضعها في السجود على الأرض حذو منكبيه». ولا يوجد في الحديث الذي ساقه في «الصحيح» ما يدلّ على قوله: «تحت الصدر، وفوق السرّة»، بل هذا سرى له ما ثبت في مذهبه من العمل بهذا، مع أنه ثبت في نفس الحديث خارج الصحيح ما يخالف هذا، حيث قال: «على الصدر»، ومثل هذا كثير جدّا. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثامنة: في عدد أحاديث الكتاب

قال الحسين بن محمد الماسرجسيّ: سمعت أبي يقول: سمعت مسلماً يقول: صنّفت هذا «المسند الصحيح» من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. وقال تلميذه الملازم له أحمد بن سلمة رحمه الله تعالى: كنت مع مسلم في تأليف «صحيحه» خمس عشرة سنة.

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» ١٠١.

(٢) انظر «الإمام مسلم» للشيخ مشهور حسن ١/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨.

(٣) راجع «الإطراف بأوهام الأطراف» ٣١ ـ ٢٠٥، ٣٢.

قال: وهو اثنا عشر ألف حديث. قال الحافظ الذهبيّ: يعني بالمكرّر، بحيث إنه إذا قال: حدثنا قتيبة، وأخبرنا ابن رُمح يُعدّان حديثين، اتفق لفظهما، أو اختلف في كلمة. انتهى[١]. قال الزركشيّ: ولعلّ هذا أقرب[٢].

وقال الميانجيّ في عدد أحاديث «الصحيح»: واشتمل كتابه ـ رحمه الله تعالى ـ على ثمانية آلاف حديث. انتهى[٣].

وقال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: روينا عن أبي قريش الحافظ، قال: كنت عند أبي زرعة الرازي، فجاء مسلم بن الحجاج، فسلم عليه، وجلس ساعة، وتذاكرا، فلما قام قلت له: هذا جمع أربعة آلاف حديث في الصحيح، قال أبو زرعة: فلمن ترك الباقي. قال الشيخ: أراد أن كتابه هذا أربعة آلاف حديث أصول، دون المكررات، وكذا كتاب البخاري ذُكِر أنه أربعة آلاف حديث بإسقاط المكرر، وبالمكرر سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: أما ما ذكره من عدد أحاديث صحيح البخاريّ، فقد غلّطه الحافظ فيه، وقام بتحرير عدده، فأجاد في ذلك، فلتراجع «هدي الساري مقدّمة فتح الباري» ص٦٥٤ ـ ٦٦٨.

وأما ما ذكره من عدد أحاديث صحيح مسلم، فلم أر من قام بتحريره حقّ قيام، بل اختلفوا فيه اختلافاً شديداً، ومن أبرز من قام به هو محمد فؤاد عبد الباقي، فقد رقّمه، واشتهر ترقيمه بين الناس، لكن عمله ليس كما ينبغي، فالرجل وإن كان مُغرَماً بعمل الترقيم، فقد رقّم كتباً كثيرةً، إلا أنه ليس له تخصّص بعلم الحديث، فقد رأيته يجعل للحديث الواحد رقمين فأكثر، وأحياناً يعمل بالعكس.

وذكر بعض المعاصرين[٤] بناء على ترقيم محمد فؤاد المذكور، مع إضافة ما أورده في المتابعات والشواهد أن جملة أحاديث «الصحيح» بالمكرّرات (٧٣٩٥) حديثاً، عدا أحاديث المقدّمة، وهي عشرة، وهذا كما أشرت إليه فيما أسلفته آنفاً لا يُلتفتُ إليه؛ إذ ليس مبنيّا على ترقيم صحيح، فليُتنبّه.

وبالجملة فالكتاب يحتاج إلى متخصّص بعلم الحديث والخِبْرة الفنّيّة. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ١٢/٥٦٦. (٢) «فتح الباقي» ١/٤٨.

(٣) راجع «ما لا يسع المحدث جهله» ص٢٧.

(٤) هو الشيخ حسن مشهور، انظر ما كتبه في «الإمام مسلم بن الحجاج» ١/٣٩٣ ـ ٣٩٩.

المسألة التاسعة: هل «صحيح مسلم» يُعدّ من «الجوامع، أم لا»؟

اعلم: أن «الجامع» في اصطلاح المحدّثين ـ كما قال العلامة الشاه عبد العزيز الدهلويّ رحمه الله تعالى ـ هو الكتاب الذي توجد فيه أقسام الحديث الثمانية، وهي: العقائد، والأحكام، والرقاق، والآداب، والتفسير، والسير، والفتن، والمناقب[1]، وقد نظمتها بقولي:

الْـجَـامِـعُ الَّـذِي حَـوَى مَـنَـاقِـبَـا وَسِـيَـراً وَفِـتَـنـاً وَأَدَبَـا
تَـفْـسِـيـراً الـرِّقَـاقَ وَالْـعَـقَـائِـدَا وَالـثَّـامِـنُ الأَحْـكَـامُ خُـذْ نِـلْـتَ الْـهُـدَى

و«صحيح مسلم» مشتمل على هذه الأصناف كلها، فلذا ينبغي أن يُعدّ من الجوامع، وقد عدّه جماعة منها، مثل مجد الدين الفيروزآبادي، صاحب «القاموس المحيط»، حيث قال:

قَـرَأْتُ بِـحَـمْـدِ اللهِ جَـامِـعَ مُـسْـلِـمٍ بِـجَـوْفِ دِمَـشْـقِ الـشَّـامِ جَـوْفٍ لِإِسْـلَامِ
عَـلَـى نَـاصِـرِ الـدِّيـنِ الإِمَـامِ ابْـنِ جَـهْـبَـلٍ بِـحَـضْـرَةِ حُـفَّـاظٍ مَـشَـاهِـيـرَ أَعْـلَامِ
وَتَـمَّ بِـتَـوْفِـيـقِ الإِلَـهِ وَفَـضْـلِـهِ قِـرَاءَةَ ضَـبْـطٍ فِـي ثَـلَاثَـةِ أَيَّـامِ

وقد نازع الدهلويّ في ذلك، فقال: و«الجامع» من الصحاح الترمذيُّ، والبخاريُّ، وأما «صحيح مسلم» فليس بجامع؛ لقلّة التفسير فيه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: كلام الدهلويّ فيه نظرٌ لا يخفى، فالحقّ عدُّه من الجوامع؛ لوجود تلك الأصناف فيه، ولا يكون قلة أحاديث التفسير سبباً في عدم عدّه منها؛ لأن قلّتها يعود إلى قلّة الأحاديث الصحيحة المرفوعة الواردة فيه، ولا سيّما ما كان على شرط الشيخين، ولذا ترى أحاديث التفسير في كتاب البخاريّ إما مكرّرةً في كثير من أبوابه، وإما آثاراً موقوفةً، وأقوالاً لغويّةً، غير مرفوعة، وما عدا ذلك قليل، ومعروف أن مسلما مُجانب للتكرار، ومباعد عن نقل الأقوال والآثار الموقوفة إلا نادراً، فهذا هو السبب في قلّة أحاديث التفسير فيه.

والحاصل أن الأصناف الثمانية التي يستحقّ بها اسم الجامع متوفّرة فيه، فلا وجه لإنكار إطلاقه عليه، فتبصّر بالإنصاف، ولا تتحيّر بتقليد ذوي الاعتساف. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة العاشرة: في بيان الجواب عن انتقاد بعض الحفّاظ النُّقّاد على الإمام مسلم رحمه الله **تعالى في روايته في «صحيحه» عن بعض من تُكُلّم فيهم**

---

(١) انظر تفاصيل هذه الأقسام في «مقدّمة تحفة الأحوذيّ» ١/ ٥١ ـ ٥٢.

قال الشيخ أبو عمرورحمه الله تعالى: عاب عائبون مسلما بروايته في «صحيحه» عن جماعة من الضعفاء، أو المتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية، الذين ليسوا من شرط الصحيح أيضاً. والجواب: أن ذلك لأحد أسباب، لا مَعَاب عليه معها:

[أحدها]: أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره، ثقة عنده، ولا يقال: إن الجرح مقدم على التعديل، وهذا تقديم للتعديل على الجرح؛ لأن الذي ذكرناه محمول على ما إذا كان الجرح غير مفسر السبب، فإنه لا يعمل به، وقد جَلَّيتُ في كتاب «معرفة علوم الحديث» حملَ الخطيب أبي بكر البغداديّ الحافظ على ذلك احتجاج صاحبي «الصحيحين»، وأبي داود، وغيرهم بجماعة عُلِمَ الطعن فيهم من غيرهم. ويحتمل أيضاً أن يكون ذلك فيما بَيَّنَ الجارح فيه السبب، واستبان مسلم بطلانه. والله تعالى أعلم.

[الثاني]: أن يكون ذلك واقعا في الشواهد والمتابعات، لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أوّلا بإسناد نظيف، رجاله ثقات، ويجعله أصلاً، ثم يُتبع ذلك بإسناد آخر، أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة، أو لزيادة فيه تُنَبِّهُ على فائدة فيما قدمه. وبالمتابعة والاستشهاد اعتذر الحاكم، أبو عبد الله في إخراجه عن جماعة، ليسوا من شرط «الصحيح»، منهم مَطَرٌ الوراق، وبَقِيَّةُ بنُ الوليد، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وعبد الله بن عمر العمري، والنعمان بن راشد، أخرج مسلم عنهم في الشواهد، في أشباه لهم كثيرين. والله تعالى أعلم.

[الثالث]: أن يكون ضعف الضعيف الذي احتج به طرأ بعد أخذه عنه، باختلاطٍ حَدَثَ عليه، غيرِ قادح فيما رواه من قبلُ، في زمان سَدَاده، واستقامته، كما في أحمد ابن عبد الرحمن بن وهب ابن أخي عبد الله بن وهب، فذكر الحاكم، أبو عبد الله، أنه اختلط بعد الخمسين ومائتين، بعد خروج مسلم من مصر، فهو في ذلك، كسعيد بن أبي عروبة، وعبد الرزاق، وغيرهما ممن اختلط آخراً، ولم يَمْنَع ذلك من الاحتجاج في «الصحيحين» بما أُخذ عنهم قبل ذلك.

قال أبو عمرو: قرأت بنيسابور على الشيخة الصالحة، الوافر حظ أهلها من خدمة الحديث، زينب بنت عبد الرحمن بن الحسن الجرجاني رحمها الله وإيانا، عن الإمام أبي عبد الله الْفُرَاوي، وزاهر بن طاهر المستملي، عن الإمام أبي عثمان، إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني وغيره، قالوا: أخبرنا الحاكم، أبو عبد الله الحافظ، قراءة عليه، قال: سمعت أبا أحمد الحافظ، سمعت أبا بكر محمد بن علي بن النجار، سمعت إبراهيم بن أبي طالب، يقول: قلت لمسلم بن الحجاج: قد أكثرت الرواية في كتابك «الصحيح» عن أحمد بن عبد الرحمن الوَهْبيّ، وحاله قد ظَهَر؟ فقال: إنما نقمُوا عليه بعد خروجي من مصر. والله تعالى أعلم.

[الرابع]: أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده، وهو عنده برواية الثقات نازل، فيذكر العالي، ولا يُطَوِّل بإضافة النازل إليه، مكتفيا بمعرفة أهل الشأن بذلك، قال أبو عمرو: وهذا العذر قد رويناه عنه تنصيصا، وهو على خلاف حاله فيما رواه أولا عن الثقات، ثم أتبعه بالمتابعة عن من هو دونهم، وكأن ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغيبته.

قال: فروينا عن سعيد بن عمرو البردعي، أنه حضر أبا زرعة الرازي، وذكر كتاب «الصحيح» الذي ألفه مسلم، ثم الفضل الصائغ على مثاله، وحَكَى إنكار أبي زرعة على مسلم، في كلام تركت ذكره منه، أنه أنكر عليه روايته فيه عن أسباط بن نصر، وقَطَن ابن نُسير، وأحمد بن عيسى المصري، وأنه قال أيضاً: يُطْرِقُ لأهل البدع علينا، فيجدون السبيل بأن يقولوا للحديث إذا احتُجّ به عليهم: ليس هذا في كتاب «الصحيح». قال سعيد بن عمرو: فلما رجعت إلى نيسابور في المرة الثانية، ذكرت لمسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه، وروايته في كتاب «الصحيح» عن أسباط بن نصر، وقَطَن ابن نسير، وأحمد بن عيسى، قال لي مسلم: إنما قلت: صحيح، وإنما أدخلت من حديث أسباط، وقطن، وأحمد، ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات، وقَدِمَ مسلم بعد ذلك الرَّيَّ، فبلغني أنه خرج إلى أبي عبد الله، محمد بن مسلم بن وَارَةَ، فجفاه وعاتبه على هذا الكتاب، وقال له: نحواً مما قاله لي أبو زرعة: إن هذا يُطْرِق لأهل البدع علينا، فاعتذر إليه مسلم، وقال: إنما أخرجت هذا الكتاب، وقلت: هو صحيح، ولم أقل: إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف، ولكني إنما أخرجت هذا من الحديث الصحيح؛ ليكون مجموعا عندي، وعند من يكتبه عني، فلا يرتاب في صحتها، ولم أقل: إن ما سواه ضعيف، أو نحو ذلك، مما اعتذر به إلى محمد بن مسلم، فقَبِلَ عذره، وحَدَّثَه. والله تعالى أعلم.

وقد سبق عن مكي بن عبدان، أحد حفاظ نيسابور، قال: سمعت مسلما يقول: عَرَضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكلُّ ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال: إنه صحيح، وليس له علة، فهو الذي أخرجته.

قال أبو عمرو: هذا مقام وَعْرٌ، وقد مَهّدته بواضح من القول، لم تره مجتمعا في مؤلف سبق، ولله الحمد.

وفيما ذكرته دليل على أن من حَكَمَ لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في «صحيحه» بأنه من شرط الصحيح عند مسلم، فقد غفل، وأخطأ بل ذلك يتوقف على النظر في أنه كيف رَوَى عنه؟ وعلى أيّ وجه رَوَى عنه؟ على ما بَيّنّاه من انقسام ذلك. والله سبحانه

أعلم. انتهى كلام أبي عمرو رحمه الله تعالى[1]. وهو بحثٌ نفيسٌ، وتحقيقٌ أنيس. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الحادية عشرة: في ذكر إلزامات الحافظ الدارقطني للشيخين رحمهم الله تعالى

قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: ألزم أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني مسلما والبخاري رضي الله عنهما إخراج أحاديث تركا إخراجها، مع أن أسانيدها أسانيد قد أخرجا في «صحيحيهما» بمثلها.

مثاله: إخراج البخاري حديث قيس بن أبي حازم، عن مرداس بن مالك الأسلمي، عن رسول الله ﷺ: «**يذهب الصالحون الأول فالأول...**». وإخراج مسلم حديث قيس أيضاً، عن عَدِيّ بن عَمِيرة، عن رسول الله ﷺ: «**من استعملناه على عمل...**» الحديث. ولم يرو عن مرداس، وعَدِي بن عَمِيرة غير قيس بن أبي حازم، وكذلك لم يرو عن الصُّنَابِح بن الأَعْسَر، ودُكَين بن سعيد الْمُزَنِيّ، وأبي حازم والد قيس غير قيس. قال الدارقطني: فيلزم على مذهبهما جميعاً إخراج أحاديث الصُّنابح، ودُكين، وأبي حازم والد قيس، إذا كانت مشهورة محفوظة، رواها جماعة من الثقات. وذكر أيضاً أن رجالا من الصحابة رضي الله عنهم، رووا عن رسول الله ﷺ، وقد رُويت أحاديثهم من وجوه صحاح، لا مَطْعَن في ناقليها، ولم يخرجا من أحاديثهم شيئا، فيلزم إخراجها على مذهبهما.

قال أبو عمرو: وذكر الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله، فيما قرأته بخطه، فيما جمعه من العوالي الصحاح، مما اتفق الشيخان على إخراجه، من صحيفة همام بن منبه، عن أبي هريرة، وما تفرد به منها كل واحد منهما عن صاحبه، هذا مع أن الإسناد واحد.

ثم إن ما ألزمهما الدارقطني غير لازم لهما، فإنهما تجنبا التطويل، ولم يضعا كتابيهما على أن يستوعبا جميع الأحاديث الصحاح، واعترفا بأنهما تركا بعض الصحاح، رَوَينا ذلك عنهما صريحا.

نعم إذا كان الحديث الذي تركاه، أو أحدهما، مع صحة إسناده أصلاً في معناه عُمدة في بابه، ولم يخرجا له نظيراً، فذلك لا يكون إلا لعلة فيه خَفِيت، واطلعا عليها، أو التارك له منهما، أو لغفلة عرضت. انتهى كلام أبي عمرو رحمه الله تعالى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «إلا لعلة الخ» هذه دعوى بلا بيّنة؛ لأنه لم

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» ص٩٤ ـ ٩٩.

يوجد منهما، ولا من أحدهما لا تصريحاً، ولا إشارةً أن ما تركاه فيه علّة خفية منعتهما من إخراجه، بل صرّحا بخلافه، فقد صحّ عن البخاريّ قوله: «ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صحّ، وتركت من الصحاح لحال الطول»[1]. وصح عن مسلم أنه قال لابن وارة لَمّا لامه: «إنما أخرجت هذا الكتاب، وقلت: صحيح، ولم أقل: إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف». وقد سبق بيان هذا.

وأيضاً لو سلكنا هذا المسلك لترتّبت عليه مفسدة عظيمة، وذلك تشكيك الأمة أن كلّ ما ليس في «الصحيحين» من الحديث معلّ، وهذا هو الذي خشيه الإمامان: أبو زرعة الرازي، وابن وراة، كما تقدّم بيان ذلك. فليُتنبّه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية عشرة: في ذكر المستخرجات على الكتابين

اعلم: أن الاستخراج هو أن يأتي المصنّف إلى كتاب من الكتب المصنفة، فيخرّج أحاديثه بأسانيدَ لنفسه، من غير طريق صاحب ذلك الكتاب، ويجتمع معه في شيخه، أو من فوقه. قال الحافظ رحمه الله تعالى وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يَفقِد سنداً يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من علوّ، أو زيادة مهمّة. قال: ولذلك يقول أبو عوانة في «مستخرجه» على مسلم بعد أن يسوق طرق مسلم كلّها من هنا لمخرّجه، ثم يسوق أسانيد يجتمع فيها مع مسلم فيمن فوق ذلك، وربّما قال: من هنا لم يُخرّجاه، قال: ولا يُظنّ أنه ـ يعني البخاريّ ومسلماً ـ فإني استقريت صنيعه في ذلك فوجدته إنما يعني مسلماً وأبا الفضل أحمد بن سلمة، فإنه كان قرين مسلم، وصنّف مثل مسلم، وربّما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سنداً يرتضيه، وربّما ذكرها من طريق صاحب الكتاب. أفاده في «التدريب»[2].

وقال الحافظ السخاويّ رحمه الله تعالى: الاستخراج أن يَعْمِد حافظ إلى «صحيح البخاريّ» مثلاً، فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيدَ لنفسه، غير ملتزم فيها ثقة الرواة، وإن شذّ بعضهم حيث جعله شرطاً، من غير طريق البخاريّ إلى أن يلتقي معه في شيخه، أو في شيخ شيخه، وهكذا، ولو في الصحابيّ، كما صرّح به بعضهم. لكن لا يسوغ للمخرج العدول عن الطريق التي يقرب اجتماعه مع مصنّف الأصل فيها إلى الطريق البعيدة إلا لغرض من علوّ، أو زيادة حكم مهمّ، أو نحو ذلك. ومقتضى الاكتفاء بالالتقاء في الصحابيّ أنهما لو اتّفقا في الشيخ مثلاً، ولم يتّحد سنده عندهما، ثم

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص١٥ ـ ١٦.

(٢) «التدريب» ١/ ١١٢.

اجتمع في الصحابيّ إدخاله فيه، وإن صرّح بعضهم بخلافه، وربّما عزّ على الحافظ وجود بعض الأحاديث، فيتركه أصلاً، أو يُعلّقه عن بعض رواته، أو يورده من جهة مصنّف الأصل. انتهى. كلام السخاويّ[1].

وقال الحافظ الذهبيّ رحمه الله تعالى: ليس في «صحيح مسلم» من العوالي إلا ما قل، كالقعنبي عن أفلح بن حميد، ثم حديث حماد بن سلمة، وهمام، ومالك، والليث، وليس في الكتاب حديث عال لشعبة، ولا للثوري، ولا لإسرائيل، وهو كتاب نفيس، كامل في معناه، فلما رآه الحفاظ أُعْجِبوا به، ولم يسمعوه؛ لنزوله، فَعَمُدوا إلى أحاديث الكتاب، فساقوها من مروياتهم، عالية بدرجة، وبدرجتين، ونحو ذلك، حتى أتوا على الجميع هكذا، وسَمَّوه المستخرج على «صحيح مسلم»، فعل ذلك عِدّة من فُرْسان الحديث، منهم: أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء المتوفّى سنة (٢٨٦)، وأبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني المتوفّى (٣١٦)، وزاد في كتابه متونا معروفة، بعضها لَيِّنٌ، والزاهد أبو جعفر أحمد بن حمدان الْحِيري المتوفّى (٣١١)، وأبو الوليد حسان ابن محمد الفقيه المتوفّى (٣٤٤)، وأبو حامد أحمد بن محمد الشاركي الهروي المتوفّى (٣٥٠)، وأبو بكر محمد بن عبد الله بن زكريا الْجَوْزَقي[2] المتوفى (٣٨٨)، والإمام أبو علي الماسرجسي (٣٦٥)، وأبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (٤٣٠)، وآخرون، لا يحضرني ذكرهم الآن. انتهى[3].

وقال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: صنف على «صحيح مسلم»: قوم من الحفاظ تأخروا عن مسلم، وأدركوا الأسانيد العالية، وفيهم من أدرك بعض شيوخ مسلم، فخرجوا أحاديثه في تصانيفهم تلك، بأسانيدهم تلك، فالتحقت به، في أن لها سمة الصحيح، وإن لم تلتحق به في خصائصه كلّها، ويستفاد من مخرجاتهم المذكورة علو الإسناد، وفوائد تنشأ من تكثير الطرق، ومن زيادة ألفاظ مفيدة، ثم إنهم لم يلتزموا فيها الموافقة في ألفاظ الأحاديث، من غير زيادة ولا نقص؛ لكونهم يروونها بأسانيد أُخَر، فأوجب ذلك بعض التفاوت في بعض الألفاظ.

ولنزد بعض ما تيسّر ذكره ممن لم يذكرهم الذهبيّ رحمه الله تعالى:

فمنها: «مستخرج على صحيح مسلم» لأبي الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الشهيد المتوفّى سنة (٣٢٣). وأبي عمران موسى بن العباس الجوينيّ النيسابوريّ المتوفّى

---

(١) «فتح المغيث» ١/ ٤٤.

(٢) نسبة إلى جَوْزَق بوزن جعفر: قرية بنيسابور، وهراة. قاله في «اللبّ» ١/ ٢٢١.

(٣) «سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٥٦٨ ـ ٥٧٠.

سنة (٣٢٣)، وأبي محمد أحمد بن محمد بن إبراهيم الطوسيّ البلاذريّ (٣٣٩)، وقاسم ابن أصبغ البيانيّ القرطبيّ (٣٤٠)، وأبي سعيد أحمد بن أبي بكر محمد بن إسماعيل الحيريّ النيسابوريّ (٣٥٣)، وأبي عليّ محمد بن عبد العزيز الزَّغُونيّ (٣٥٩)، وأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان المعروف بـ«أبي الشيخ» (٣٦٩)، وأبي عبد الله الحسين بن أحمد الشماخي (٣٧٢)، وأبي نصر محمد بن محمد بن يوسف الطوسيّ.

ومنها: المستخرجات على «الصحيحين» لمحمد بن يعقوب بن الأخرم (٣٤٤) وأبي بكر بن عبدان الشيرازيّ، وأحمد بن محمد الْبَرْقَانيّ (٤٢٥)، وحسن بن محمد الخلال (٤٣٥)، وعلي بن موسى النيسابوريّ السكريّ (٤٦٥)، وأبي محمد عبد الغنيّ ابن عبد الواحد المقدسيّ (٦٠٠)، وغيرها .[١]. والله تعالى أعلم بالصواب.

[تنبيه]: اعلم أن المستخرجات المذكورة لم يلتزم أصحابها فيها موافقة «الصحيحين» في الألفاظ؛ لأنهم إنما يروون بالألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم، فلذا حصل فيها تفاوت قليل في اللفظ، وأقلّ منه في المعنى. ومثلُ هذا ما رواه البيهقيّ في «السنن»، و«المعرفة»، وغيرهما، والبغوي في «شرح السنة»، وشبههما قائلين رواه البخاريّ، أو مسلم، فقد وقع في بعضه تفاوت، فيُحمل على أنهم أرادوا بذلك أن الشيخين رويا أصل الحديث، دون اللفظ الذي أوردوه، وحينئذ فلا يجوز أن تنقل من المستخرجات، وما ذُكر معها حديثاً، وتقول هو كذا فيهما، إلا أن تقابله بهما، أو يقول المصنّف: أخرجاه بلفظه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لكنّ هذا أي صنيع البيهقي ونحوه من عزو الحديث إلى الصحيح، والمراد أصله، غير مستحسن؛ إذ الأحسن الاعتناء ببيان ما وقع فيه الاختلاف، حذرا من إيقاع من لا يَعرِف الاصطلاح في اللبس.

وفصّل ابن دقيق العيدرحمه الله تعالى في ذلك، فقال: إذا كنت في مقام الرواية فلك العزو ولو خالف؛ لأنه عُرِف أن أجل قصد المحدث السند، والعثور على أصل الحديث، دون ما إذا كنت في مقام الاحتجاج، فمن رَوَى في المعاجم والمشيخات ونحوها، فلا حرج عليه في الإطلاق، بخلاف من أورد ذلك في الكتب المبوبة، لاسيما إن كان الصالح للترجمة قطعة زائدة على ما في الصحيح. انتهى[٢].

---

(١) راجع «صيانة صحيح مسلم» ص٨٧ ـ ٨٩ و«سير أعلام النبلاء» ١٢/٥٦٨ ـ ٥٧٠ و«التدريب» ١/١١١ وما كتبه الشيخ مشهور في كتابه «الإمام مسلم بن الحجاج» ٢/٦٠٣ ـ ٦٠٨.

(٢) «تدريب الراوي» ١/١١٤.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في هذا الذي ذكره ابن دقيق العيد لي توقّفٌ؛ لأن اللبس المحذور حاصل فيه أيضاً، فالأولى التقيّد بما سبق من البيان. والله تعالى أعلم.

وإلى هذا أشار السيوطيّ في «نظم الدرر»، فقال:

وَاسْتَخْرَجُوا عَلَى «الصَّحِيحَيْنِ» بِأَنْ	يَرْوِي أَحَادِيثَ كِتَابٍ حَيْثُ عَنْ
لاَمِنْ طَرِيقِ مَنْ إِلَيْهِ عَمَدَا	مُجْتَمِعاً فِي شَيْخِهِ فَصَاعِدَا
فَرُبَّمَا تَفَاوَتَتْ مَعْنىً وَفِي	لَفْظٍ كَثِيراً فَاجْتَنِبْ أَنْ تُضِفِ
إِلَيْهِمَا وَمَنْ عَزَا أَرَادَا	بِذَلِكَ الأَصْلَ وَمَا أَجَادَا

وأما المختصرات، كمختصر الزبيديّ لصحيح البخاريّ، ومختصر المنذريّ لصحيح مسلم، ومختصر القرطبيّ له، فإنها بخلاف ذلك؛ لأن أصحابها ينقلون فيها ألفاظهما، من غير زيادة ولا تغيير، فلك أن تنقل منها، وتعزو ذلك للصحيح، ولو باللفظ، ومثل ذلك الجمع بين «الصحيحين» للإمام عبد الحقّ الإشبيليّ.

وأما الجمع لأبي عبد الله الحميدي الأندلسي، ففيه زيادة ألفاظ، وتتمات على «الصحيحين» بلا تمييز، قال ابن الصلاح: وذلك موجود فيه كثيرا، فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن «الصحيح»، وهو مخطئ لكونه زيادة ليست فيه. قال العراقي: وهذا مما أنكر على الحميدي؛ لأنه جمع بين كتابين، فمن أين تأتي الزيادة، قال: واقتضى كلام ابن الصلاح أن الزيادات التي تقع في كتاب الحميدي لها حكم الصحيح، وليس كذلك؛ لأنه ما رواها بسنده كالمستخرج، ولا ذكر أنه يزيد ألفاظا، واشترط فيها الصحة حتى يُقَلَّد في ذلك.

وقد تعقّب الحافظ اعتراض العراقيّ هذا، بأن الحميدي قد أشار إلى ما يبطل ما اعتَرَضَ به عليه إجمالا وتفصيلا، أما إجمالا فقال في خطبة «الجمع»: وربما زدت زيادات، من تتمات، وشرح لبعض الفاظ الحديث، ونحو ذلك، وقفت عليها في كتب من اعتنى بالصحيح، كالإسماعيلي، والْبَرْقَاني، وأما تفصيلا فعلى قسمين: جلي، وخفي، أما الجلي فيسوق الحديث، ثم يقول في أثنائه: إلى هنا انتهت رواية البخاري، ومن هنا زاده البرقاني، وأما الخفي فإنه يسوق الحديث كاملا أصلا وزيادة، ثم يقول: أما من أوله إلى موضع كذا، فرواه فلان، وما عداه زاده فلان، أو يقول: لفظة كذا زادها فلان، ونحو ذلك. انتهى.

[فائدة مهمة]: اعلم أنه إذا كان الحديث في «الصحيحين»، أو في أحدهما لا

ينبغي عزوه إلى غيرهما، إلا أن يقرن بهما، أو بأحدهما، وإلى هذا أشار بعضهم بقوله:

قَــاعِــدَةٌ أَسَّــسَــهَــا الأَعْــلاَمُ ... وَمَــنْ حَــذَا خِــلاَفَــهَــا يُــلاَمُ
إِذَا الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» يَرِدْ ... أَوْ كَانَ فِي أَحَدِ ذَيْنِ قَدْ وُجِدْ
فَعَزْوُهُ لِمَا سِوَاهُمَا غَلَطْ ... إِلاَّ إِذَا بِعَزْوِ ذَيْنِ يُرْتَبَطْ[1]

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

[**تنبيه آخر**]: أشار الشيخ أبو عمرو في كلامه السابق إلى بعض فوائد المستخرجات، فذكر منها ثلاث فوائد:

الأولى: علوّ الإسناد .**الثانية**: زيادة قوّة الحديث بكثرة طرقه. **الثالثة**: زيادة ألفاظ صحيحة مفيدة. ونزيد على هذا ما ذكره العلماء من بقية فوائد المستخرجات، فمنها، وهي:

الرابعة: تبيين المبهم، كحدثنا رجلٌ .**الخامسة**: تبيين المهمل، كحدّثني محمد، وكان في مشايخه محمدون، فيبينه المستخرِج .**السادسة**: بيان سماع المدلّس، كأن يكون في «الصحيح» عن المدلّس بـ«عن»، فيبينه المستخرج بتصريحه بالسماع .**السابعة**: بيان سماع الراوي من المختلطين، كأن يروي في «الصحيح» عن المختلط، ولم يبين هل سمعه الراوي منه قبل الاختلاط، أم بعده؟ فيبينه المستخرج، إما تصريحاً، وإما بأن يرويه عن طريق من لم يسمع منه إلا قبل الاختلاط. **الثامنة**: زوال أيّ علّة أُعلّ بها حديث في «الصحيح»، بأن يذكره المستخرِج بدون تلك العلّة .**التاسعة**: عدالة من أُخرج له فيه؛ لأن الْمستخرج على شرط «الصحيح» يلزمه أن لا يُخرج إلا عن ثقة عنده. **العاشرة**: ما يقع فيها من التمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه، وذلك كثير في مسلم جدّا، فإنه يخرج الحديث على لفظ بعض الرواة، ويُحيل باقي ألفاظ الرواة على ذلك اللفظ الذي يورده[2].

وقد نظمت هذه الفوائد بقولي:

يَا طَالِباً فَوَائِدَ الْمُسْتَخْرَجِ ... فَاسْمَعْ لأَبْيَاتٍ بُعَيْدَ ذَا تَجِي
أَوَّلُهَا صِحَّةُ مَا يُزَادُ مِنْ ... لَفْظٍ وَثَانِيهَا عُلُوٌّ فَاسْتَبِنْ

---

(١) انظر «رفع الأستار» للشيخ حسن محمد مشّاط ص٣٣.

(٢) راجع شرحي «إسعاف ذوي الوطر على ألفية الأثر» ١/ ٥٧ ـ ٥٩.

ثَالِثُهَا كَثْرَةُ طُرْقِ الْخَبَرِ بِذَاكَ يَقْوَى عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ
رَابِعُهَا تَبْيِينُ مَنْ قَدْ أُبْهِمَا خَامِسُهَا تَوْضِيحُ مُهْمَلٍ سَمَا
سَادِسُهَا سَمَاعُ مَنْ يُدَلِّسُ سَابِعُهَا مُخْتَلِطٌ مُلَبِّسُ
يَرْوِيهِ عَنْ طَرِيقِ مَنْ قَدْ أَخَذَا قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ لِذَا لَمْ يُنْبَذَا
ثَامِنُهَا سَلَامَةُ الْمُعَلِّ لَدَى الصَّحِيحِ هَاهُنَا فِي النَّقْلِ
إِذِ الْمُخَرِّجُ يُزِيلُ الْعِلَلَا حَيْثُ يَسُوقُهُ نَظِيفاً مُكْمَلَا
تَاسِعُهَا ثِقَةُ مَنْ قَدْ أُخْرِجَا لَهُ هُنَا إِذْ شَرْطُ الَاصْلِ[1] نُهِجَا
عَاشِرُهَا التَّمْيِيزُ لِلْمُحَالِ بِهْ مِمَّا عَلَيْهِ قَدْ أُحِيلَ فَانْتَبِهْ
فَهَذِهِ فَوَائِدُ الْمُسْتَخْرَجِ قَرَّبْتُهَا نَظْماً لِمَنْ قَدْ يَرْتَجِي

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة عشرة: في ذكر المستدركات على «الصحيحين»

اعلم: أن المستدرك ـ بضم الميم وفتح الراء ـ: هو الكتاب الذي جَمَعَ فيه مؤلّفه الأحاديث التي فاتت كتاباً مؤلّفاً قبله، وهي على شرطه، والمستدركات كثيرة:

فمنها: «المستدرك على الصحيحين» لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بـ«ابن الْبيّع» الحافظ المتوفّى سنة (٤٠٥)، وأبي ذرّ عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الْهَرويّ (٤٣٤)، وأبي مسعود سليمان بن إبراهيم بن محمد الأصبهانيّ، و«المستدرك على مستدرك الحاكم» لمحمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨)، و«المستدرك على مستدرك الحاكم» للحافظ العراقي، و«الإلزامات» للدارقطني (٣٨٥)، وغيرها. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة عشرة: في ذكر بعض الكتب التي اعتنت بالجمع بين «الصحيحين»

فمنها: «الجمع بين الصحيحين» لمحمد بن عبد الله الْجَوزقيّ المتوفّى سنة (٣٨٨)، وعمر بن عليّ الليثيّ (٤٦٦)، ومحمد بن أبي نصر فتوح الحميديّ (٤٦٦)، ومحمد بن إسماعيل بن أحمد المعروف بـ«ابن الفرات» (٤١٤)، وحسن بن مسعود البغويّ (٥١٠)، ومحمد بن طاهر بن علي القيسرانيّ (٥٠٧)، وعبيد الله بن الحسن بن الحداد (٥١٧)، وعبد الحقّ بن عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيليّ (٥٨٢)، وعمر بن بدر الموصليّ (٦٢٢)، وأحمد بن محمد القرطبيّ المعروف بـ«ابن أبي حجة» (٦٤٢)، وإسماعيل بن محمد الْهَرويّ الْعَرّاب (٤١٤)، ومحمد بن حسين بن أحمد الأنصاريّ

(١) بنقل حركة الهمزة إلى لام التعريف، وحذفها.

المرّيّ المعروف بـ«ابن أحد عشر»، وغيرها مما يطول بنا لو سلكنا سبيل استقصائه، فنكتفيّ بهذا القدر. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة عشرة: في ذكر رُواة «صحيح مسلم»

قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: هذا الكتاب مع شهرته التامة، صارت روايته بإسناد متصل بمسلم مقصورةً على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان، غير أنه يُرْوَى في بلاد المغرب مع ذلك عن أبي محمد، أحمد بن علي القلانسي، عن مسلم.

أما أبو إسحاق، فهو نيسابوري من أهلها، وكان فقيها، زاهداً، روينا عن الحاكم، أبي عبد الله بن الْبَيِّع النيسابوري، أنه سمع محمد بن يزيد العدل يقول: كان إبراهيم بن محمد بن سفيان مجاب الدعوة، وأنه سمع أبا عمرو بن نُجيد يقول: كان إبراهيم بن محمد بن سفيان من الصالحين، وذكر الحاكم أنه كان من العباد المجتهدين، ومن الملازمين لمسلم بن الحجاج، وكان من أصحاب أيوب بن الحسن الزاهد، صاحب الرأي - يعني الفقيه الحنفي - سمع إبراهيم محمد بن رافع القشيري، وغيره، بنيسابور، وبالريّ، وبالعراق، وبالحجاز، وتوفي فيما حكاه الحاكم، في رجب سنة ثمان وثلاثمائة.

قال إبراهيم: فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب، في شهر رمضان، سنة سبع وخمسين ومائتين، روى الكتاب عنه أبو عبد الله، محمد بن يزيد العدل، والجلوديُّ وغيرهما.

أما الْجُلُودي: فهو أبو أحمد، محمد بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن بن عمرويه بن منصور الزاهد النيسابوري الجلودي - بضم الجيم - ومن فتح الجيم منه فقد أخطأ، وإنما الجلودي - بفتح الجيم - آخرُ، ذكره يعقوب بن السِّكّيت، ثم ابن قتيبة، وهو منسوب إلى جُلُود، اسم قرية، قيل: بإفريقية، وقيل: بالشام.

قال أبو عمرو: وهذا الجلوديّ أبو أحمد فيما ذكره أبو سَعْد بن السمعاني، وقرأته بخطه، في كتاب الأنساب له منسوب إلى الجلود، جمع جِلْد. وعندي أنه منسوب إلى سكة الجلوديين بنيسابور الدارسة.

رَوَينا عن الحاكم أبي عبد الله، أن أبا أحمد هذا كان شيخا صالحا زاهدا، من كبار عُبّاد الصوفية، صَحِبَ أكابر المشايخ، ومن أهل الحقائق، وكان يُوَرِّق - يعني يَنسَخُ - ويأكل من كسب يده، سمع أبا بكر بن خزيمة، ومن كان قبله، وكان ينتحل مذهب سفيان الثوري، ويعرفه، توفي رحمه الله يوم الثلاثاء، الرابع والعشرين من ذي الحجة، سنة ثمان وستين وثلاثمائة، وهو ابن ثمانين سنة. قال: وخُتم بوفاته سماع كتاب مسلم

ابن الحجاج، وكل من حدث به بعده عن إبراهيم بن محمد بن سفيان وغيره، فإنه غير ثقة.

رواه عن الجلودي أبو العباس، أحمد بن الحسن بن بُندار الرازي، وأبو الحسين عبد الغافر الفارسي، وغيرهما.

أما الفارسي: فهو عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر بن أحمد بن محمد بن سعيد الفارسي الْفَسَوي، ثم النيسابوري، أبو الحسين التاجر، سمع الكتاب من الجلودي، قراءة عليه في شهور سنة خمس وستين وثلاثمائة، ذكره حفيده عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر، في سياق «تاريخ نيسابور»، فذكر أنه كان شيخا ثقة، صالحا، صائنا، محظوظا من الدين والدنيا، مجدودا في الرواية، على قلة سماعاته، مشهوراً، مقصودا من الآفاق، سمع منه الأئمة والصدور، وقرأ الحافظ الحسن السمرقندي عليه «صحيح مسلم» نيفا وثلاثين مرة، وقرأه عليه أبو سعيد البحيري نيفا وعشرين مرة، وممن قرأه عليه من المشاهير زين الإسلام، أبو القاسم، يعني القشيري، والواحدي، وغيرهما، استكمل خمسا وتسعين سنة، وألحق أحفاد الأحفاد بالأجداد، وتوفي يوم الثلاثاء، ودُفن يوم الأربعاء، السادس من شوال، سنة ثمان وأربعين وأربعمائة. والله تعالى أعلم.

رواه فيمن رواه عن الفارسي الإمام أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي العباس الصاعدي الْفُرَاوي، ثم النيسابوري، كان أبوه من فُرَاوة، بُليدة من ثَغْر خراسان، وقرأت بخط السمعاني، أبي سعد في «أنسابه»، أنه بضم الفاء، ورأيته بضم الفاء بخطه معنيا بذلك، والشائع المعروف فتح الفاء، وهكذا ذكره لي شيخنا، أبو القاسم الفراوي، ابن حفيد الفراوي لَمَّا سألته عن ذلك.

كان رَحِمَهُ اللهُ وإيانا كثير الرواية بالأسانيد العالية، رحلت إليه الطلبة من الأقطار وانتشرت الرواية عنه فيما دنا، ونأى من الأمصار، حتى قالوا فيه لِلْفُرَاوي أَلْفُ رَاوِي، وحدثنا شيخنا أبو القاسم الفُراوي أنه نُقِش على فَصّ من عقيق للفُرَاوي أَلْفُ راوي، وذَكَرَ لي مرة أخرى أن الفص كان لجده هذا.

وسمع الكتاب من الفارسي بقراءة أبي سعيد الْبحيري عليه في السنة التي مات فيها، سنة ثمان وأربعين وأربعمائة، وكان يلقب فقيه الحرم، ومما يُذكَر له من المعالي تفقهه على الإمام أبي المعالي، وله في علم المذهب كتاب، انتخبت منه فوائد استغربتها.

وحدثني بِمَرْوَ شيخنا أبو المظفر، عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد السمعاني، عن

أبيه، ومن خطه نقلتُ أنه قال فيه يَصِفه: إمام، مُفْتٍ، مُناظر، محدث، واعظ، ظريف الجملة، حسن الأخلاق والمعاشرة، مُكرِمٌ لأهل العلم، خصوصا للغرباء الواردين عليه، ما رأيت في شيوخي مثله. وقال سألته عن مولده، فقال: مولدي تقديراً في سنة إحدى وأربعين وأربعمائة. قلت: وتُوفي يوم الخميس الحادي أو الثاني والعشرين، من شوال سنة ثلاثين وخمسمائة. وذكره أبو الحسن عبد الغافر حفيد أبي الحسين عبد الغافر في كتابه، ومات قبله سنة تسع وعشرين، فأحسن الثناء عليه بما لا نطيل به.

رَوَى الكتاب عنه فيمن رواه عنه شيخنا، أبو الحسن، مؤيد بن محمد ابن الشيخ المقرىء أبي الحسن، علي بن الحسن بن محمد بن أبي صالح الطابراني الطوسي، ثم النيسابوري، وكان شيخا رضيا، جليلا، مسندا، معمرا، محظوظا من رواية الحديث، متصديا لإسماعه، ملحوظا من طلبته، سمع الكتاب من الفراوي في السنة التي مات فيها، وعاش حتى تفرد به عنه، وحتى ألحق الأحفاد بالأجداد.

وسمعتُ الكتاب منه بقراءتي عليه، في معدنه نيسابور، فعلونا فيه ـ ولله الحمد ـ سماءَ العلوّ بإسناد متسلسل، نيسابوري، عن نيسابوري، ومُعَمَّر عن مُعَمَّر، إلى مؤلفه مسلم رحمه الله تعالى.

وأنبأنا به عن الفراوي أيضاً ابن حفيده الشيخ الزكي، أبو القاسم منصور رحمهم الله أجمعين وإيانا، ونفعنا بذلك وإخواننا آمين آمين.

وأما القلانسي فهو أبو محمد، أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي، وقعتُ بروايته عن مسلم عند المغاربة، ولم أجد له ذكراً عند غيرهم، دَخَلَتْ روايته إليهم من مصر على يدي مَنْ رَحَل منهم إلى جهة المشرق، كأبي عبد الله محمد بن يحيى الحذاء التميمي القرطبي وغيره، سمعوها بمصر من أبي العلاء، عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي، قال: حدثنا أبو بكر أحمد ابن محمد بن يحيى الأشقر، الفقيه على مذهب الشافعي، حدثنا أبو محمد، أحمد بن علي بن الحسن القلانسي، حدثنا مسلم بن الحجاج، حاشا ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب، أولها حديث الإفك الطويل، فإن أبا العلاء بن ماهان المذكور، كان يروي ذلك عن أبي أحمد الجلودي، عن ابن سفيان، عن مسلم.

وبلغنا عن الحافظ الفاضل، أبي علي الحسين بن محمد الغساني، وكان من جهابذة المحدثين، ورئيسهم بقرطبة، قال: سمعت أبا عمر أحمد بن محمد بن يحيى ـ يعني ابن الحذاء ـ يقول: سمعت أبي يقول: أخبرني ثقات أهل مصر، أن أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني، كتب إلى أهل مصر من بغداد، أن اكتبوا عن أبي العلاء بن

ماهان كتاب مسلم بن الحجاج الصحيح، ووصف أبا العلاء بالثقة والتمييز. انتهى كلام أبي عمرو بن الصلاح[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: سأذكر في آخر المسائل سندي إلى أبي عمرو بن الصلاح، والنوويّ، إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

[تنبيهات]:

الأول: قال الشيخ أبو عمرو: اختلفت النسخ في رواية الجلودي عن إبراهيم، هل هي بحدثنا إبراهيم، أو أخبرنا، والتردد واقع في أنه سمع من لفظ إبراهيم، أو قراءة عليه؟ فالأحوط إذن أن يقال: أخبرنا إبراهيم، حدثنا إبراهيم، فَيَلْفِظُ القارىء بهما على البدل، وجائز لنا الاقتصار على أخبرنا، فإنه كذلك فيما نقلته من ثَبَتِ الفراوي من خط صاحبه عبد الرازق الطبسي[2] وفيما انتخبته بنيسابور من الكتاب، من أصل فيه سماع شيخنا المؤيد، وسمعته عليه عند تربة مسلم رحمه الله، وهو كذلك بخط الحافظ أبي القاسم الدمشقي العساكري، عن الفُرَاوي، وفي ذلك أيضاً، فحكم المتردد في ذلك المصير إلى أخبرنا؛ لأن كل تحديث من حيث الحقيقة إخبار، وليس كل إخبار تحديثا. والله تعالى أعلم.

الثاني: اعلم أن لإبراهيم بن سفيان في الكتاب فائتاً، لم يسمعه من مسلم، يقال فيه: أخبرنا إبراهيم عن مسلم، ولا يقال فيه: قال: أخبرنا، أو حدثنا مسلم، وروايته لذلك عن مسلم إما بطريق الإجازة، وإما بطريق الوجادة، وقد غفل أكثر الرواة عن تبيين ذلك وتحقيقه في فهارسهم، وبرنامجاتهم، وفي تسميعاتهم، وإجازاتهم، وغيرها، بل يقولون في جميع الكتاب: أخبرنا إبراهيم، قال: أخبرنا مسلم. وهذا الفوت في ثلاثة مواضع محققة في أصول معتمدة:

[فأولها]: في «كتاب الحج» في «باب الحلق والتقصير» حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**رحم الله المحلقين...**» برواية ابن نمير، قال الشيخ: فشاهدت عنده في أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي بخطه: ما صورته: أخبرنا أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن سفيان، عن مسلم قال: حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله بن عمر... الحديث. وكذلك في أصل بخط الحافظ أبي عامر العبدري، إلا أنه

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» ص١٠٣ ـ ١١٠.

(٢) بفتح الطاء المهملة، والموحّدة، وبالسين المهملة: نسبة إلى طبس مدينة بين نيسابور وأصبهان وكرمان. قاله في «الأنساب» ٨/ ٢٠٩ ـ ٢١٠.

قال: حدثنا أبو إسحاق، وشاهدت عنده في أصل قديم، مأخوذ عن أبي أحمد الجلودي: ما صورته: من هاهنا قرأت على أبي أحمد: حدثكم إبراهيم، عن مسلم، وكذا كان في كتابه إلى العَلاَمَة، قلت: وهذه العلامة هي بعد ثمانية أوراق، أو نحوها، عند أول حديث ابن عمر: أن رسول الله ﷺ «كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا». وعندها في الأصل المأخوذ عن الجلودي: ما صورته: إلى هاهنا قرأت عليه ـ يعني على الجلودي ـ عن مسلم، ومن ههنا قال: حدثنا مسلم. وفي أصل الحافظ أبي القاسم عندها بخطه: من هنا يقول: حدثنا مسلم، وإلى هنا شك.

[الفائت الثاني لإبراهيم]: أوله أول الوصايا قول مسلم: حدثنا أبو خيثمة، زهير ابن حرب، ومحمد بن المثنى، واللفظ لمحمد بن المثنى، في حديث ابن عمر: «ما حق امرىء مسلم، له شيء يريد أن يوصي فيه...» إلى قوله في آخر حديث، رواه في قصة حويصة ومحيصة في القسامة: حدثني إسحاق بن منصور، أخبرنا بشر بن عمر، قال: سمعت مالك بن أنس... الحديث، وهو مقدار عشرة أوراق، ففي الأصل المأخوذ عن الجلودي، والأصل الذي بخط الحافظ أبي عامر العبدري ذكر انتهاء هذا الفوات، عند أول هذا الحديث، وعود قول إبراهيم: حدثنا مسلم. وفي أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي شِبْهُ التردد في هذا الحديث، داخل في الفوت، أو غير داخل فيه؟ والاعتماد على الأول.

[الفائت الثالث]: أوله قول مسلم في أحاديث الإمارة والخلافة: حدثني زهير بن حرب، حدثنا شبابة، حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**إنما الإمام جنة...**» ويمتد إلى قوله في «كتاب الصيد والذبائح»: حدثنا محمد بن مِهْرَان الرازي، حدثنا أبو عبد الله، حماد بن خالد الخياط، حديث أبي ثعلبة الْخُشَنيّ: «إذا رميت بسهمك...» فمن أول هذا الحديث عاد قول إبراهيم: حدثنا مسلم. وهذا الفوت أكبرها، وهو نحو ثماني عشرة ورقة، وفي أوله بخط الحافظ الكبير، أبي حازم[1] العبدري النيسابوري، وكان يروي عن محمد بن يزيد العدل، عن إبراهيم: ما صورته: من هنا يقول إبراهيم: قال مسلم، وهو في الأصل المأخوذ عن الجلودي، وأصل أبي عامر العبدري، وأصل أبي القاسم الدمشقي بكلمة «عن»، وهكذا في الفائت الذي سبق في الأصل المأخوذ عن الجلودي، وأصل أبي عامر، وأصل أبي القاسم، وذلك يحتمل كونه رَوَى ذلك عن مسلم بالوجادة، ويحتمل الإجازة، ولكن في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك، أو كله بكون ذلك عن مسلم بالإجازة، والعلم عند الله تبارك وتعالى.

---

(١) هكذا النسخ: «أبي حازم»، ولعله مصحّفٌ من أبي عامر، كما سبق قريباً.

[الثالث]: قال الشيخ رحمه الله تعالى: ما ننقله من أصل الحافظ أبي عامر العبدري، نرويه عن شيخنا أبي حفص، عمر بن محمد البغدادي وغيره إذنا، عن أبي القاسم، إسماعيل بن أحمد السمرقندي إذنا، قال: أخبرنا أبو الليث، نصر بن الحسن الشاشي السمرقندي، قراءة عليه، قال: أخبرنا عبد الغافر الفارسي بسنده السابق.

وما ننقله من أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي العساكري، فهو مندرج في روايتنا لجميع الكتاب عن شيخنا، أبي القاسم منصور ابن حفيد الفراوي عنه، وقد ذكرناه عند ذكرنا إسنادنا في الكتاب. وكذلك ما ننقله من الأصل المأخوذ عن الجلودي، فهو مما أجازه لنا منصور، عن أبي جده الفراوي، عن عبد الغافر الفارسي، عن الجلودي. وكذلك ما ننقله من أصل الحافظ أبي حازم العبدري، فهو أيضاً مما أجازه لنا، قال: أنبأنا أبو جدي الفراوي، قال: أنبأنا أحمد بن علي بن خلف الشيرازي، قال: أنبأنا الحافظ أبو حازم العبدري، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يزيد العدل، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، قال: حدثنا مسلم.

[فائدة]: قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله تعالى: ثم إن الرواية بالأسانيد المتصلة، ليس المقصود بها في عصرنا، وكثير من الأعصار قبله، إثبات ما يُرْوَى بها، إذ لا يخلو إسناد منها عن شيخ لا يَدرِي ما يرويه، ولا يَضبِط ما في كتابه، ضبطا يصلح لأن يُعتَمَد عليه في ثبوته، وإنما المقصود منها إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة ـ زادها الله كرامة ـ. وإذا كان ذلك كذلك، فسبيل من أراد الاحتجاج بحديث، من «صحيح مسلم»، وأشباهه أن يتلقاه من أصل مُقابَلٍ على يدي ثقتين بأصول صحيحة متعددة، مروية بروايات متنوعة؛ ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب، وبُعْدِها عن أن تُقْصَد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول، فقد تكثر الأصول المقابَل بها كثرةً تتنزل منزلة التواتر، أو منزلة الاستفاضة، وقد لا تبلغ ذلك، ثم ما لم يبلغ ذلك لا يبطل بالكلية. انتهى كلام الشيخ رحمه الله تعالى[1].

قال النوويّ رحمه الله تعالى بعدما نقل كلام الشيخ المذكور: هذا الذي قاله محمول على الاستحباب، والاستظهار، وإلا فلا يُشترط تعداد الأصول والروايات، فإن الأصل الصحيح المعتمَد يكفي، وتكفي المقابلة به. انتهى[2].

وإلى ما ذُكر أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الأثر» حيث قال:

وَأَعْـرَضُـوا فِـي هَـذِهِ الأَزْمَـانِ ... عَـنِ اعْـتِـبَـارِ هَـذِهِ الْـمَـعَـانِـي

(١) «صيانة صحيح مسلم» ص١١٥.

(٢) «شرح مسلم» ١/ ١٤.

لِـعُـسْـرِهَـا مَـعْ كَـوْنِ ذَا الْـمُـرَادِ صَـارَ بَـقَـا سِـلْـسِـلَـةِ الإِسْـنَـادِ
فَـلْـيُـعْـتَـبَـرْ تَـكْـلِـيـفُـهُ وَالـسَّـتْـرُ وَمَـا رَوَى أَثْـبَـتَ ثَـبْـتٌ بَـرُّ
وَلْـيَـرْوِ مِـنْ مُـوَافِـقٍ لأَصْـلِ شُـيُـوخِـهِ فَـذَاكَ ضَـبْـطُ الأَهْـلِ

وقال أيضاً:

لأخْـذِ مَـتْـنٍ مِـنْ مُـصَـنَّـفٍ يَـجِـبْ عَـرْضٌ عَـلَـى أَصْـلٍ وَعِـدَّةٍ نُـدِبْ
وَمَـنْ لِـنَـقْـلٍ فِـي الْـحَـدِيـثِ شَـرَطَـا رِوَايَـةً وَلَـوْ مُـجَـازاً غُـلِّـطَـا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة عشرة: في ذكر مؤلفات الإمام مسلم رحمه الله تعالى، غير «صحيحه»

كان رحمه الله تعالى كثير المؤلّفات في الحديث روايةً، ودرايةً، وفي علومه المختلفة، كأوهام المحدّثين، وأسمائهم، وطبقاتهم، وكناهم، والمفردات، والوُحدان، والمخضرمين، والإخوة والأخوات، وفي العلل، وغير ذلك، فمنها:

الأسامي والكنى، وأسماء الرجال، والتمييز، والجامع، وهو صحيحه الذي قمت بشرح مقدّمته، وشرحه أيضاً إن مدّ الله تعالى في العمر - أسأل الله تعالى التوفيق، والتيسير - والطبقات، والوُحدان، والإخوة والأخوات، وأفراد الشاميين، والأقران، والانتفاع بأُهُب السباع، وأولاد الصحابة، وأوهام المحدثين، والتاريخ، وتفضيل السنن، والجامع الكبير على الأبواب، وذكر أولاد الحسين، ورواة الاعتبار، وسؤالاته أحمد بن حنبل، والعلل، وكتاب عمرو بن شعيب، والمخضرمون، ومسند حديث مالك، والمسند الكبير على الرجال، ومشايخ الثوري، ومشايخ شعبة، ومشايخ مالك، ومعرفة رواة الأخبار، وكتاب معمر.

وهذه الكتب بعضها موجود مطبوع، وبعضها مفقود، وقد أجاد في الكلام عليها الشيخ مشهور في كتابه «الإمام مسلم بن الحجاج»، ومنهجه في «الصحيح» ١/ ٢٣٣ - ٢٥٤ وفي الباب الذي يليه، فارجع إليه تستفد. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السابعة عشرة: في ذكر عوالي الإمام مسلم على الإمام البخاري رحمهما الله تعالى، وهي أربعون حديثاً، انتقاها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى من «صحيح مسلم» أحببت إيرادها بنصّها حِفاظاً عليها، وإبقاءً لها:

الحمد للَّه، والصلاة والسلام على سيّدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

قال شيخنا شيخ الإسلام، حافظ العصر، وحاكم الأنام، أبو الفضل شهاب الدين، أحمد بن عليّ، بن حجر العسقلانيّ الشافعيّ رحمه الله تعالى:

أما بعدَ حمد الله، والصلاة والسلام على رسول الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله. **فهذه أربعون حديثاً** انتقيتها من «صحيح مسلم بن الحجاج» هي من العزيز الذي علا مسلم البخاريّ برجل في كلّ إسناد منها، إما أن يروي مسلم عن رجل حديثاً، ويكون البخاريّ قد روى ذلك الحديث بعينه عن ذلك الرجل بواسطة بينه وبينه. وإما أن يتّفق معه في الشيخ الثالث للبخاريّ، وهو الثاني له، أو يتّفق معه في الرابع، وهو الثالث له. وعلى نظير ذلك كلّه أكثر هذه الأربعين. والله الموفّق والمعين، وأسأله أن ينفعنا بذلك، وأن يُتحفنا بالمطالب من إنقاذنا من المهالك، إنه على كلّ شيء قدير.

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الصاعديّ الْفُرَاويّ، فقيه الحرم، أنا أبو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسيّ، أنا أبو أحمد، محمد بن عيسى بن عمرويه الْجُلُوديّ، أنا إبراهيم بن محمد بن سُفيان، ثنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج، قال:

الحديث الأول:

وحدثني أحمد بن حنبل، حدثنا معتمر بن سليمان، عن كهمس، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه، أنه: «غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة»[1].

أخرجه البخاريّ في «المغازي» من «صحيحه» عن أحمد بن الحسن الترمذيّ، صاحب الإمام أحمد بن حنبل، عن أحمد، فوقع بدلاً، فكأنه سمعه من مسلم.

الحديث الثاني:

وبالإسناد إلى ابن سفيان، ثنا مسلم، وحدثنا داود بن رُشَيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن مُطَرِّف، أبي غَسَّان المدني، عن زيد بن أسلم، عن علي بن حسين، عن سعيد بن مَرْجَانة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**من أعتق رقبة، أعتق الله بكل عضو منها عضوا من أعضائه من النار، حتى فرجه بفرجه**»[2].

أخرجه البخاريّ في «الكفّارات» من «صحيحه» عن محمد بن عبد الرحيم المعروف بـ«صاعقة»، عن داود بن رُشيد بهذا الإسناد، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «العتق».

---

(١) أخرجه مسلم في «الجهاد والسير» باب عدد غزوات النبيّ ﷺ. رقم (١٨١٤).

(٢) أخرجه مسلم في «كتاب العتق» رقم (١٥٠٩).

الحديث الثالث:

وبه إلى مسلم: حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر، قال: «رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله، أن ابن صائد الدجال، فقلت: أتحلف بالله؟ قال: إني سمعت عمر يحلف على ذلك، عند النبي ﷺ، فلم ينكره النبي ﷺ».

أخرجه البخاريّ في «الاعتصام» من «صحيحه»، عن حماد بن حُميد، عن عبيد الله بن معاذ به. أخرجه مسلم في «الفتن»[1]، فكأنه سمعه من مسلم.

الحديث الرابع:

وبه: ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، ثنا أبي، حدثنا شعبة، عن عبد الحميد الزيادي، أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال أبو جهل: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ إلى آخر الآية [الأنفال: ٣٣ ـ ٣٤][2].

أخرجه البخاريّ في «التفسير» من «صحيحه» عن أحمد بن النضر المروزيّ، وأخيه، محمد بن النضر، كلاهما عن عبيد الله بن معاذ بهذا الإسناد. أخرجه في «ذكر المنافقين والكفّار»[3]، فكأنه سمعه من مسلم.

الحديث الخامس:

وبه: حدثني أبو الربيع سليمان بن داود العتكي، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ أخبرنا ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت ساقي القوم، يوم حُرِّمت الخمر، في بيت أبي طلحة، وما شرابهم إلا الفضيخ، البسر والتمر، فإذا مناد ينادي، فقال: اخرج فانظر، فخرجت، فإذا مناد ينادي: ألا إن الخمر قد حُرِّمت، قال: فجرت في سِكَكِ المدينة، فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فهَرَقتها، فقالوا، أو قال بعضهم: قُتِل فلان، قتل فلان، وهي في بطونهم، قال: فلا أدري هو من حديث أنس، فأنزل

(١) أخرجه في «الفتن» رقم (٢٩٢٩).

(٢) أخرجه مسلم في «كتاب صفة القيامة، والجنة والنار» رقم (٢٧٩٦).

(٣) قال محقق الكتاب: بل في الذي يليه: «كتاب صفة القيامة، والجنة والنار» «باب في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾.

الله ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ الآية [المائدة: ٩٣].

أخرجه البخاريّ ـ في «المظالم» ـ عن محمد بن عبد الرحيم، عن عفّان، عن حمّاد به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الأشربة»[(١)].

الحديث السادس:

وبه: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن، أنه سمع سعيد بن المسيب، يحدث أن أبا هريرة، وأبا سعيد حدثاه: أن رسول الله ﷺ بعث أخا بني عدي الأنصاري، فاستعمله على خيبر، فقدم بتمر جَنِيب، فقال له رسول الله ﷺ: «**أكل تمر خيبر هكذا؟**»، قال: لا، والله يا رسول الله، إنا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تفعلوا، ولكن مثلا بمثل، أو بيعوا هذا، واشتروا بثمنه من هذا، وكذلك الميزان**».

أخرجه البخاريّ من طرق، من هذا الوجه، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر، عن سليمان بن بلال به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «البيوع»[(٢)].

الحديث السابع:

وبه: ثنا شيبان بن فروخ، ثنا جرير بن حازم، ثنا قتادة، قال: قلت لأنس بن مالك: كيف كان شعر رسول الله ﷺ؟ قال: «**كان شعرا رَجِلاً، ليس بالْجَعْد، ولا السَّبِط، بين أذنيه وعاتقه**».

أخرجه البخاريّ في «اللباس» عن عمرو بن عليّ، عن وهب بن جرير، عن أبيه به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «صفة النبيّ ﷺ»[(٣)].

الحديث الثامن:

وبه: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا معاوية بن سلام بن أبي سلام الدمشقي، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا قلابة أخبره، أن ثابت بن الضحاك أخبره، أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، وأن رسول الله ﷺ قال: «**من حلف على يمينٍ بملة غير الإسلام كاذبا، فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء، عُذّب به يوم القيامة، وليس على رجل نذر في شيء لا يملكه**».

---

(١) أخرجه مسلم في «كتاب الأشربة» رقم (١٩٨٠).

(٢) «باب الطعام مثلا بمثل» رقم (١٥٩٣).

(٣) «كتاب الفضائل» رقم (٢٣٣٨).

أخرجه البخاريّ في «المغازي» عن إسحاق، عن يحيى بن صالح، عن معاوية بن سلاّم به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الفضائل» [(1)].

الحديث التاسع:

وبه: حدثنا يحيى بن بشر الْحَرِيري، حدثنا معاوية ـ يعني ابن سلام ـ عن يحيى ابن أبي كثير، أن يعلى بن حكيم أخبره، أن سعيد بن جبير أخبره، أنه سمع ابن عباس قال: «إذا حَرَّمَ الرجل عليه امرأته، فهي يمين يكفرها»، وقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ الآية [الأحزاب: ٢١]. رواه البخاريّ في «الطلاق» من «صحيحه» عن الحسن بن الصبّاح، عن الربيع بن نافع، عن معاوية بن سلاّم به، والمعنى متقارب، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الطلاق» [(2)].

الحديث العاشر:

وبه: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، وعبد الله بن عون الهلالي، قال يحيى: أخبرنا، وقال ابن عون: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر قال: «رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب».

أخرجه البخاريّ عن جماعة من أصحاب إبراهيم بن سعد، وأخرجه أيضاً عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم به، فكأنه من هذا الوجه سمعه من مسلم [(3)].

الحديث الحادي عشر:

وبه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو الأحوص، سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ بن جبل، قال: كنت رِدْفَ رسول الله ﷺ على حمار، يقال له: عُفَير، قال: فقال ﷺ: **«يا معاذ، تدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟»** قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال ﷺ: **«فإن حق الله على العباد، أن يعبدوا الله، ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله ﷻ، أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا»**، قال: قلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال ﷺ: **«لا تبشرهم، فيتكلوا»**.

أخرجه البخاريّ في «الجهاد» من «صحيحه» عن إسحاق بن إبراهيم، عن يحيى بن آدم، عن أبي الأحوص به، فكأنه سمعه من مسلم [(4)].

---

(١) الصواب في «كتاب الإيمان» رقم (١١٠).
(٢) رقم (١٤٧٣).
(٣) أخرجه في «كتاب الأشربة» رقم (٢٠٤٣).
(٤) أخرجه في «كتاب الإيمان» رقم (٣٠).

الحديث الثاني عشر:

وبه: حدثني أبو الربيع سليمان بن داود، حدثنا محمد بن حرب، حدثني محمد ابن الوليد الزُّبَيدي، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال لجارية في بيت أم سلمة، زوج النبي ﷺ رأى بوجهها سَفْعَةً، فقال ﷺ: «**بها نظرة، فاسترقوا لها**» - يعني بوجهها صفرة.

أخرجه البخاريّ في «الطبّ» عن محمد بن خالد - يعني محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهليّ، عن محمد بن وهب بن عطيّة الدمشقيّ، عن محمد بن حرب بهذا الإسناد، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الطبّ»[١].

الحديث الثالث عشر:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت أبا زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**يُهلِك أمتي هذا الحيُّ من قريش**»، قالوا: فما تأمرنا؟ قال ﷺ: «**لو أن الناس اعتزلوهم**».

أخرجه البخاريّ في «علامات النبوّة» عن محمد بن عبد الرحيم، عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي أسامة به، فكأنه سمعه من مسلم أخرجه في «الفتن»[٢].

الحديث الرابع عشر:

حدثنا هناد بن السري، حدثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شُريح، قال: سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي، يقول: أخبرني أبو إدريس، عائذ الله، قال: سمعت أبا ثعلبة الْخُشَني يقول: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض قوم من أهل الكتاب، نأكل في آنيتهم، وأرض صيد أَصيد بقوسي، وأصيد بكلبي المعلم، أو بكلبي الذي ليس بمعلم، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك؟ قال ﷺ: «**أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب، تأكلون في آنيتهم، فإن وجدتم غير آنيتهم، فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها، ثم كلوا فيها، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد، فما أصبت بقوسك، فاذكر اسم الله، ثم كل، وما أصبت بكلبك المعلم، فاذكر اسم الله، ثم كل، وما أصبت بكلبك الذي ليس بمعلم، فأدركت ذكاته فكل**».

أخرجه البخاريّ من طرق، منها: عن أحمد بن أبي رجاء، عن سلمة بن سليمان، عن ابن المبارك به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الذبائح»[٣].

---

(١) رقم (٢١٩٧). (٢) رقم (٢٩١٧).
(٣) رقم (١٩٣٠).

الحديث الخامس عشر:

وبه: وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن خالد، عن أبي قلابة، قال: أخبرني أبو المليح، قال: دخلت مع أبيك، على عبد الله بن عمرو، فحدثنا أن رسول الله ﷺ ذُكر له صومي، فدَخَل علي، فألقيت له وسادة من أدم، حشوها لِيفٌ، فجلس على الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه، فقال ﷺ لي: «**أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟**» قلت: يا رسول الله، قال ﷺ: «**خمسا**»، قلت: يا رسول الله، قال ﷺ: «**سبعا**»، قلت: يا رسول الله، قال ﷺ: «**تسعا**» قلت: يا رسول الله، قال ﷺ: «**أحد عشر**»، قلت: يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: «**لا صوم فوق صوم داود، شطرُ الدهر، صيام يوم، وإفطار يوم**».

أخرجه البخاريّ في «الاستئذان» عن عبد الله بن محمد، عن عمرو بن عون، عن خالد بن عبد الله، عن خالد الحذّاء به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الصوم»[1].

الحديث السادس عشر:

وبه: حدثنا يحيى بن يحيى، وشيبان بن فَرُّوخ، كلاهما عن عبد الوارث، قال يحيى: أخبرنا عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التَّيّاح الضُّبَعي، حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قدم المدينة، فنزل في علو المدينة، في حي يقال لهم: بنو عمرو بن عوف، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، ثم إنه أرسل إلى ملإ بني النجار، فجاؤوا متقلدين بسيوفهم، قال: فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته، وأبو بكر رِدْفه، وملأ بني النجار حوله، حتى ألقى بفناء أبي أيوب، قال: فكان رسول الله ﷺ يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرابض الغنم، ثم إنه أمر بالمسجد، قال: فأرسل إلى ملإ بني النجار، فجاؤوا، فقال ﷺ: «**يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا**»، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، قال أنس: فكان فيه ما أقول، كان فيه نخل، وقبور المشركين، وخِرَبٌ، فأمر رسول الله ﷺ بالنخل فقُطع، وبقبور المشركين فنُبشت، وبالْخِرَب فسُوّيت، قال: فصفوا النخل قبلةً، وجَعَلوا عَضَادتيه حجارة، قال: فكانوا يرتجزون، ورسول الله ﷺ معهم، وهم يقولون: «**اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار والمهاجره**».

أخرجه البخاريّ بتمامه في «الهجرة»، وأخرج بعضه في «الوصايا» عن إسحاق بن

---

(١) رقم (١١٥٩).

منصور، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه بهذا الإسناد، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الصلاة»[1].

الحديث السابع عشر:

وبه: حدثنا شيبان بن فَرُّوخ، حدثنا همام، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة، أن أبا هريرة حدثه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى، فأراد الله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكا، فأتى الأبرص، فقال: أيُّ شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قَذَرني**[2] **الناس، قال: فمسحه، فذهب عنه قذره، وأُعطي لونا حسنا، وجلدا حسنا، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الإبل، أو قال: البقر**، شك إسحاق، إلا أن الأبرص، أو الأقرع قال أحدهما: الإبل، وقال الآخر: البقر، **قال: فأُعطي ناقة عُشَرَاء، فقال: بارك الله لك فيها، قال: فأتى الأقرع، فقال: أيُّ شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني هذا الذي قد قَذِرني الناس، قال: فمسحه، فذهب عنه، وأُعطي شعرا حسنا، قال: فأيُّ المال أحب إليك؟ قال: البقر، فأعطي بقرة حاملاً، فقال: بارك الله لك فيها.**

قال: فأتى الأعمى، فقال: أيُّ شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري، فأُبصر به الناس، قال: فمسحه، فرد الله إليه بصره، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطي شاة والدا، فأُنتج هذان، ووَلَّدَ هذا، قال: فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.

قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين، قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله، ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن، والجلد الحسن والمال، بعيرا أتبلغ عليه في سفري، فقال: الحقوق كثيرة، فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص، يَقذَرك الناس، فقيرا، فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابرا عن كابر، فقال: إن كنت كاذبا، فصيرك الله إلى ما كنت.

قال: وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، ورَدّ عليه مثل ما رد على هذا، فقال: إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت.

---

(١) من بابي سمع، ونصر.

(٢) أخرجه في «كتاب الزهد والرقائق» رقم (٢٩٦٤).

قال: وأتى الأعمى في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين، وابن سبيل، انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله، ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة، أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنتُ أعمى، فرد الله إلي بصري، فخذ ما شئت، ودع ما شئت، فوالله لا أَجْهَدك اليوم شيئا، أخذته لله، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتُلِيتم، فقد رُضِي عنك، وسُخِط على صاحبيك».

أخرجه البخاريّ في «ذكر بني إسرائيل»، عن أحمد بن إسحاق، عن عمرو بن عاصم، عن همّام به، وكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في أواخر الكتاب[1].

الحديث الثامن عشر:

وبه: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ».**

أخرجه البخاريّ في «الفضائل، والمناقب» عن محمد بن المثنّى، عن فضل بن مُساور، عن أبي عوانة، عن الأعمش به، فباعتبار العزو إلى الأعمش كأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الفضائل»[2].

الحديث التاسع عشر:

وبه: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، وأبو كريب، قالا: حدثنا أبو معاوية رحمه الله وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، واللفظ له، حدثنا عبد الله بن نمير، وأبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا أحد أغير من الله، ولذلك حرم الفواحش، ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله».**

أخرجه البخاريّ بمعناه في «الأدب» عن مسدّد، عن يحيى، عن سفيان، عن الأعمش به، فمن حيث العدد كأن البخاريّ سمعه من مسلم، أخرجه في «التوبة»[3].

الحديث العشرون:

وبه: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا فضيل - يعني ابن عياض - عن منصور، عن إبراهيم، عن عَبِيدة السَّلْماني، عن عبد الله بن مسعود قال: جاء حبر إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد، أو يا أبا القاسم، إن الله تعالى يمسك السماوات يوم

---

(١) «باب من فضائل سعد بن معاذ» رقم (٢٤٦٦).

(٢) «باب غيرة الله، وتحريم الفواحش» رقم (٢٧٦٠).

(٣) لا، بل هو في «كتاب صفة القيامة، والجنة والنار»، رقم (٢٧٨٦).

القيامة على إصبع، والأرضين على إصبع، والجبال والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، ثم يهزهن، فيقول: أنا الملك، أنا الملك، فضحك رسول الله ﷺ تعجبا مما قال الحبر، تصديقا له، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزمر: ٦٧].

أخرجه البخاريّ في «التفسير» عن مسدّد، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور، وسليمان، كلاهما عن إبراهيم، به، فباعتبار العدد إلى منصور كأن البخاريّ سمعه من مسلم، أخرجه في «التوبة»(١).

الحديث الحادي والعشرون:

وبه: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع رحمه الله وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبو معاوية، ووكيع رحمه الله وحدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي، واللفظ له، أخبرنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**من حلف على يمينِ صبرٍ، يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان**»، قال: فدخل الأشعث بن قيس، فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قالوا: كذا وكذا، قال: صدق أبو عبد الرحمن، فيَّ نزلت، كان بيني وبين رجل أرض باليمن، فخاصمته إلى النبي ﷺ، فقال: «**هل لك بينة؟**» فقلت: لا، قال: «**فيمينه**»، قلت: إذن يحلفَ، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «**من حلف على يمينِ صبرٍ يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان**»، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧].

أخرجه البخاريّ في «الإشخاص»(٢) عن أنس بن خالد(٣)، عن غندر، عن شعبة، عن الأعمش به، فمن حيث العدد إلى الأعمش كأن البخاريّ سمعه من مسلم، أخرجه في «الأيمان»(٤).

---

(١) الصواب في «الشهادات».

(٢) «باب من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة» رقم (١٣٨).

(٣) هكذا النسخة، وهو غلط، والصواب: «عن بشر بن خالد»، فتنبّه.

(٤) هكذا النسخة، وهو غلط، والصواب: «عن حفص بن غياث»، وليس في كتب الرجال من يقال له: «جعفر بن عُمارة» أصلاً، فتنبّه. والله تعالى أعلم.

الحديث الثاني والعشرون:

وبه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن العلاء، وإسحاق بن إبراهيم جميعا، عن جعفر بن عُمارة[1]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أن عمرﷺ قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد، قال ﷺ: «**أَوْفِ بنذرك**»[2].

أخرجه البخاريّ في «الاعتكاف» عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن عُبيد الله به، فباعتبار العدد كأن البخاريّ سمعه من مسلم، أخرجه في «الأيمان والنذور»[3].

الحديث الثالث والعشرون:

وبه: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، جميعا عن حفص، قال أبو بكر: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبِيدة، عن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**اقرأ عليّ القرآنَ**»، قال: فقلت: يا رسول الله، أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «**إني أشتهي أن أسمعه من غيري**»، فقرأت النساء حتى إذا بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]، رفعت رأسي، أو غمزني رجل إلى جنبي، فرفعت رأسي، فرأيت دموعه تسيل.

حدثنا هناد بن السري، ومِنْجَاب بن الحارث التميمي، جميعا عن علي بن مُسْهِر، عن الأعمش بهذا الإسناد، وزاد هناد في روايته: قال لي رسول الله ﷺ وهو على المنبر: «**اقرأ علي**».

---

(١) هكذا نصّ النسخة، ولكن سياق مسلم ليس هكذا، بل هو: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ومحمد بن المثنى، وزهير بن حرب، واللفظ لزهير، قالوا: حدثنا يحيى ـ وهو ابن سعيد القطان ـ عن عبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن عمر قال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: «فأوف بنذرك». وحدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو أسامة رحمه الله وحدثنا محمد بن مثنى، حدثنا عبد الوهاب ـ يعني الثقفي ـ رحمه الله وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن العلاء، وإسحاق بن إبراهيم، جميعا عن حفص بن غياث رحمه الله وحدثنا محمد بن عمرو بن جَبَلَة بن أبي رواد، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، كلهم عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وقال حفص من بينهم: عن عمر بهذا الحديث، أما أبو أسامة، والثقفي، ففي حديثهما: اعتكاف ليلة، وأما في حديث شعبة، فقال: جعل عليه يوما يعتكفه، وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة.

(٢) «باب نذر الكافر، وما يفعل فيه إذا أسلم» رقم (١٦٥٦).

(٣) رقم (٨٠٠) «باب فضل استماع القرآن».

أخرجه البخاريّ من طرق، منها: عن مسدّد، عن يحيى، عن سفيان، عن الأعمش به، فكأنه سمعه من مسلم، أخرجه في «الصلاة» [١].

الحديث الرابع والعشرون:

وبه: حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا بشر بن المفضل، عن غالب القطان، عن بكر ابن عبد الله، عن أنس بن مالك، قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يُمَكِّن جبهته من الأرض، بسط ثوبه، فسجد عليه.

أخرجه البخاريّ من طرُق، منها: عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، عن خالد بن عبد الرحمن، عن غالب به، فكأن البخاريّ من حيث عدد الرجال إلى غالب، سمعه من مسلم، أخرجه في «الصلاة»[٢].

الحديث الخامس والعشرون:

وبه: إلى الْجُلُوديّ، أنا ابن سفيان، عن مسلم، وثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب ـ وهو ابن عبد الرحمن القاري ـ رَحِمَهُ الله حدثنا قتيبة، حدثنا حاتم ـ يعني ابن إسماعيل ـ كلاهما عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع».

أخرجه البخاريّ في «المغازي» عن عُبيد الله بن سعيد، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة به، فكأنه سمعه من مسلم[٣].

الحديث السادس والعشرون:

وبه: حدثني زهير بن حرب، حدثني يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي أُسامة رَحِمَهُ الله وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، قالوا: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن عمر بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن القزع».

أخرجه البخاريّ عن محمد، عن مخلد، عن ابن جريج، عن عبيد الله به، فباعتبار العدد إليه كأن البخاريّ سمعه من مسلم. أخرجه في «اللباس» [٤].

---

(١) رقم (٦٢٠) «باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحرّ».

(٢) أخرجه في «كتاب الحجّ» رقم (١٣٠٤) «باب تفضيل الحلق على التقصير، وجواز التقصير».

(٣) رقم (٢١٢٠) «باب كراهة القزع».

(٤) ما بين القوسين ليس في نسخة مسلم.

الحديث السابع والعشرون:

وبه: حدثني أحمد بن حنبل، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثني عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه قال: لحسن بن عليّ - رضي الله تعالى عنهما - [1] «**اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحبب من يحبه**».

نا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار، لا يكلمني، ولا أكلمه، حتى جاء سوق بني قينقاع، ثم انصرف، حتى أتى خباء فاطمة، فقال: «**أثم لُكَعُ، أثم لكع**» - يعني حسنا - فظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تغسله، وتُلْبِسه سِخَابا، فلم يلبث أن جاء يسعى، حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه، فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحبب من يحبه**».

أخرجه البخاريّ في «اللباس» عن إسحاق بن إبراهيم، عن يحيى بن آدم، عن ورقاء بن عمر، عن عبيد الله بن أبي يزيد به، فباعتبار العدد إليه كأن البخاريّ سمعه من مسلم[2].

الحديث الثامن والعشرون:

وبه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة رحمه الله وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبي رحمه الله وحدثنا أبو كريب، حدثنا ابن إدريس كلهم عن إسمٰعيل بن أبي خالد رحمه الله وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، واللفظ له، حدثنا معتمر، عن إسمَعيل، قال: سمعت قيسا يروي عن أبي مسعود -رضي الله عنه- قال: أشار النبي ﷺ بيده نحو اليمن، فقال ﷺ: «**ألا إن الإيمان هٰهنا، وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين، عند أصول أذناب الإبل، حيث يطلع قرنا الشيطان، في ربيعة ومضر**».

رواه البخاريّ في «بدء الخلق» عن عبد الله بن محمد، عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن إسماعيل به، فمن حيث العدد كأن البخاريّ سمعه من مسلم، أخرجه في «الإيمان».

الحديث التاسع والعشرون:

وبه: وحدثنا محمد بن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، وأيوب، وحميد، وعبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه: أن

---

(١) أخرجه مسلم في «كتاب فضائل الصحابة» رقم (٢٤٢١) «باب فضل الحسن والحسين».

(٢) أخرجه مسلم في «الإيمان» رقم (٥١) «باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن».

النبي ﷺ مَرَّ به وهو بالحديبية، قبل أن يدخل مكة، وهو محرم، وهو يوقد تحت قِدْر، والقمل يتهافت على وجهه، فقال ﷺ: «**أيؤذيك هوامك هذه؟**» قال: نعم، قال: «**فاحلق رأسك، وأطعم فَرَقاً بين ستة مساكين**» - والفرق ثلاثة آصع - «**أو صم ثلاثة أيام، أو انسُك نسيكة**». قال ابن أبي نجيح: «أو اذبح شاة».

أخرجه البخاريّ بمعناه في «الحجّ» عن إسحاق، عن رَوْحٍ، عن شِبْلٍ. وفي «المغازي» عن الحسن بن خَلَف، عن إسحاق بن يوسف، عن ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجيح به، فباعتبار العدد إليه كأن البخاريّ سمعه من مسلم، أخرجه في «الحجّ»(1).

الحديث الثلاثون:

وبه: وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالا: حدثنا ابن وهب، أنا عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ: قال: «**من مات وعليه صيام، صام عنه وليه**». أخرجه البخاريّ في «الصوم» عن محمد بن خالد - هو الذهليّ - عن محمد بن موسى بن أعين، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث به، فكأنه سمعه من مسلم(2).

الحديث الحادي والثلاثون:

وبه: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وإسحق بن إبراهيم، واللفظ لعثمان، قال إسحق: أخبرنا، وقال عثمان: حدثنا جرير، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، حدثني البراء بن عازب، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أخذت مضجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم إني أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ، ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، واجعلهن من آخر كلامك، فإن مت من ليلتك مت وأنت على الفطرة**»، قال: فرددتهن، لأستذكرهن، فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت، قال: قل: «**آمنت بنبيك الذي أرسلت**».

أخرجه البخاريّ من طرق، منها: عن محمد بن مقاتل، عن ابن المبارك، عن سفيان، عن منصور به، فباعتبار العدد إليه كأن البخاريّ رواه عن مسلم، أخرجه في «الدعاء»(3).

---

(1) أخرجه في «الحجّ» رقم (١٢٠١) «باب جواز حلق الرأس للمحرم».

(2) أخرجه في «كتاب الصيام» رقم (١١٤٧) «باب قضاء الصيام عن الميت».

(3) رواه مسلم في «كتاب الذكر والدعاء» رقم (٢٧١٠) «باب ما يقول عند النوم».

الحديث الثاني والثلاثون:

وبه: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر**».

رواه البخاريّ في «الطهارة» عن عبدان، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهريّ به، فكأنه سمعه من مسلم[1].

الحديث الثالث والثلاثون:

وبه: وحدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**نحن أحق بالشك من إبراهيم عليه السلام إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾**»، قال: «**ويرحم الله لوطا، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي**».

أخرجه البخاريّ في «التفسير» من «صحيحه» عن سعيد بن تَلِيد، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن يونس، عن الزهريّ به، فباعتبار العدد إلى يونس كأن البخاريّ سمعه من إبراهيم بن سفيان، صاحب مسلم، وهو من أنزل حديث وقع للبخاريّ من هذا الوجه. والله أعلم. وسيأتي نظيره بعد حديث. أخرجه في «الإيمان»[2].

الحديث الرابع والثلاثون:

وبه: وحدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا ابن وهب، ثنا عمرو بن الحارث، أن بكيرا حدثه، أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه، أن أباه حدثه، عن عائشة، زوج النبي ﷺ أنها نصبت سترا، فيه تصاوير، فدخل رسول الله ﷺ، فنزعه، قالت: فقطعته وسادتين، فقال رجل في المجلس حينئذ، يقال له: ربيعة بن عطاء، مولى بني زهرة، أفما سمعت أبا محمد يذكر أن عائشة قالت: فكان رسول الله ﷺ يرتفق عليهما، قال ابن القاسم: لا، قال: لكني قد سمعته، يريد القاسم بن محمد.

وحدّثنا قتيبة، وابن رُمح، عن الليث بن سعد، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ بهذا الحديث.

---

(١) راوه مسلم في «الطهارة» رقم (٢٣٧) «باب الإيتار في الاستنثار».

(٢) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم (١٥١) «باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة».

أخرجه البخاريّ من طرُق، منها: في «بدء الخلق» عن محمد هو ابن سلام، عن مخلد ـ هو ابن يزيد ـ، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع به، فباعتبار العدد إلى نافع، فكأن البخاريّ سمعه ممن سمعه من مسلم. أخرجه في «اللباس» (١).

الحديث الخامس والثلاثون:

وبه: حدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح، أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني عروة بن الزبير، أن عائشة، زوج النبي ﷺ أخبرته أنها قالت: كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حبب إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء، يتحنث فيه، وهو التعبد الليالي أولات العدد، قبل أن يرجع إلى أهله، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة، فيتزود لمثلها، حتى فَجِئَه الحق، وهو في غار حراء، فجاءه الملك، فقال: اقرأ، قال ﷺ: «**ما أنا بقارئ**»، قال ﷺ: «**فأخذني، فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني**، فقال: اقرأ، قال: قلت: **ما أنا بقارئ**، قال: **فأخذني، فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني**، فقال: اقرأ، فقلت: **ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال:** ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾»، فرجع بها رسول الله ﷺ، ترجف بوادره، حتى دخل على خديجة، فقال: «**زملوني زملوني**»، فزملوه حتى ذهب عنه الروع، ثم قال لخديجة: «**أي خديجة، ما لي**»؟ وأخبرها الخبر، قال: «**لقد خَشِيت على نفسي**»، قالت له خديجة: كلا أبشر، فوالله لا يخزيك الله أبدا، والله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة، حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، وهو ابن عم خديجة، أخي أبيها، وكان امرأ تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العربي، ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخا كبيراً قد عمي، فقالت له خديجة: أي عم اسمع من ابن أخيك، قال ورقة بن نوفل: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رآه، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى ﷺ يا ليتني فيها جذعا، يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك، قال رسول الله ﷺ: «**أو مخرجي هم؟**» قال ورقة: نعم لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا.

---

(١) رواه مسلم في «اللباس» رقم (٢١٠٧) «باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة».

أخرجه البخاريّ من هذا الوجه في «التفسير» عن سعيد بن مروان، عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزمة، عن أبي صالح سَلْمُويه، عن عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهريّ به، ومن حيث العدد كأنه سمعه ممن سمعه من مسلم. أخرجه في «الإيمان»[1].

الحديث السادس والثلاثون:

وبه: حدثني أبو الطاهر، قال: أخبرني ابن وهب، عن مالك بن أنس، عن ثور ابن زيد الدؤلي، عن سالم أبي الغيث، مولى ابن مطيع، عن أبي هريرةﷺ وحدثنا قتيبة بن سعيد، وهذا حديثه، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن ثور، عن أبي الغيث، عن أبي هريرةﷺ قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، ففتح الله علينا، فلم نغنم ذهبا، ولا ورقا، غَنِمنا المتاع والطعام والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادي، ومع رسول الله ﷺ عبد له، وهبه له رجل من جُذَام، يدعى رفاعة بن زيد، من بني الضبيب، فلما نزلنا الوادي، قام عبد رسول الله ﷺ يَحُلُّ رحله، فرمي بسهم، فكان فيه حتفه، فقلنا: هنيئا له الشهادة يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: **«كلا والذي نفس محمد بيده، إن الشملة لتلتهب عليه نارا، أخذها من الغنائم يوم خيبر، لم تصبها المقاسم»**، قال: ففزع الناس، فجاء رجل بشراك أو شراكين، فقال: يا رسول الله أصبت يوم خيبر، فقال رسول الله ﷺ: **«شراك من نار، أو شراكان من نار»**.

أخرجه البخاريّ في «المغازي» عن عبد الله بن محمد، عن معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاريّ، عن مالك به، فكأنه من طريق مالك من مسلم، وكأنه من طريق عبد العزيز بن محمد سمعه ممن سمعه منه[2].

الحديث السابع والثلاثون:

وبه: حدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس، أنه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري، في صاحب موسىعليه السلام، فقال ابن عباس، هو الخضر، فمر بهما أبي بن كعب الأنصاري، فدعاه ابن عباس، فقال: يا أبا الطفيل هلم إلينا، فإني قد تماريت أنا وصاحبي هذا، في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لقيه، فهل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه، فقال أُبَيّ: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) رواه مسلم في «الإيمان» رقم (١٦٠) «باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ».

(٢) أخرجه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم (١١٥) «باب غلظ تحريم الغلول».

«بينما موسى في ملإ من بني إسرائيل، إذ جاءه رجل، فقال له: هل تعلم أحدا أعلم منك؟ قال موسى: لا، فأوحى الله إلى موسى، بل عبدنا الخضر، قال: فسأل موسى السبيل إلى لقيه، فجعل الله له الحوت آية، وقيل له: إذا افتقدت الحوت فارجع، فإنك ستلقاه، فسار موسى ما شاء الله أن يسير، ثم قال لفتاه: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾، فقال فتى موسى حين سأله الغداء: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾، فقال موسى لفتاه: ﴿قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، فوجدا خضرا، فكان من شأنهما ما قص الله في كتابه»، إلا أن يونس قال: «فكان يتبع أثر الحوت في البحر».

رواه البخاريّ من طرُق، منها: في «أحاديث الأنبياء» عن عمرو، وفي «العلم» عن محمد بن غُرير الزهريّ، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهريّ به، وبالمعنى المتقارب، فباعتبار العدد إلى الزهريّ كأن البخاريّ رواه عن مسلم. أخرجه في «أحاديث الأنبياء عليهم السلام»[1].

الحديث الثامن والثلاثون:

وبه: وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن عقيل، عن الزهري، عن علي بن حسين، أن الحسين بن علي، حدثه عن علي بن أبي طالب، أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة، فقال: **«ألا تصلون؟»** فقلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك، ثم سمعته وهو مدبر، يضرب فخذه، ويقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾.

رواه البخاريّ في «التفسير» عن عليّ بن عبد الله، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان. وفي «التوحيد» عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن الزهريّ به، ومن حيث العدد كأن البخاريّ سمعه من مسلم. أخرجه في «الصلاة»[2].

الحديث التاسع والثلاثون:

وبه: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق، ولا بالآدم، ولا بالجعد القَطَط، ولا

---

(١) أخرجه مسلم في «كتاب الفضائل» رقم (٢٣٨٠) «باب من فضائل الخضر عليه السلام».

(٢) رواه في «الصلاة» رقم (٧٧٥) «باب فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح».

بالسَّبِطِ، بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء».

وحدثني القاسم بن زكرياء، حدثنا خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، كلاهما عن ربيعة ـ يعني ابن أبي عبد الرحمن ـ عن أنس بن مالك، بمثل حديث مالك ابن أنس، وزاد في حديثهما: كان أَزْهَرَ[1].

رواه البخاريّ من وجوه، منها: في «صفة النبيّ ﷺ» عن يحيى بن بُكير، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة به، فكأنه سمعه من حيث العدد من مسلم. أخرجه في «الفضائل»[2].

الحديث الأربعون:

وبه: حدثنا شيبان بن فَرُّوخ، حدثنا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ قال: حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك، قال: قَدِمت المدينة، فلقيت عتبان، فقلت: حديث بلغني عنك، قال: أصابني في بصري بعض الشيء، فبعثت إلى رسول الله ﷺ أني أحب أن تأتيني، فتصلي في منزلي، فأتخذه مصلى، قال: فأتى النبي صلى ﷺ، ومن شاء الله من أصحابه، فدخل، وهو يصلي في منزلي، وأصحابه يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عُظْم ذلك وكبره إلى مالك بن دُخْشُم، قالوا: ودوا أنه دعا عليه فهلك، وودوا أنه أصابه شر، فقضى رسول الله ﷺ الصلاة، وقال ﷺ: «**أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟**» قالوا: إنه يقول ذلك، وما هو في قلبه، قال: «**لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فيدخلَ النار**» أو «**تطعمه**». قال أنس: فأعجبني هذا الحديث، فقلت لابني: اكتبه، فكتبه.

رواه البخاريّ في «الصلاة» عن إسحاق بن إبراهيم، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن الزهريّ، عن أنس به[3]، فباعتبار العدد إلى أنس بن مالك رضي الله عنه كأنه سمعه من مسلم. انتهى. الرسالة. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) كان في النسخة تخليط في الأسانيد، والإصلاح من نسخة «صحيح مسلم».

(٢) رواه مسلم في «الفضائل» رقم (٢٣٤٧) «باب صفة النبيّ ﷺ».

(٣) هذا يحتاج إلى تحرير، فإن سند البخاريّ من طريق إسحاق بن إبراهيم ليس فيه ذكر لأنس أصلاً، وإنما ذكر أنس عند مسلم، فليُحرّر. انظر رقم الحديث (١١٨٥) فتح الباري ٣/ ٧٨.

المسألة الثامنة عشرة: في ذكر رسالة الحافظ أبي الحسين يحيى بن علي بن عبد الله القرشي المصري المالكيّ الشهير برَشِيد الدين العطّار (٥٨٤ ـ ٦٦٢ هـ) رحمه الله تعالى[(١)] المسمّاة «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة»

ونصّها:

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت، الحمد للَّه حق حمده، وصلواته وسلامه على محمد نبيه وعبده، وعلى آله وصحبه من بعده.

وبعدُ: فهذه أحاديث مخرجة من صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الحافظ رضي الله عنه وقعت شاذة عن رَسْمه فيه، ذَكَرها الإمام أبو عبد الله محمد بن علي التميمي المازري رحمه الله في كتابه المسمى بـ«المعلم»، ونَصَّ على أنها وقعت في كتاب مسلم مقطوعة الأسانيد، وعَدَّها أربعة عشر حديثا، ونبه على أكثرها في مواضعها من كتابه، إلا أنه لم يبين صفة انقطاعها، ولا ذكر من وصلها كلها من أئمة الرواة، فربما توهم الناظر في كتابه، ممن ليس له عناية بالحديث، ولا معرفة بجمع طرقه، أنها من الأحاديث التي لا تتصل بوجه، ولا يصح الاحتجاج بها؛ لانقطاعها.

وقد رأيت غير واحد يَلْهَج بذكرها، ويظنها على هذه الصفة، وليس الأمر كذلك، بل هي متصلة كلها ـ والحمد للَّه ـ من الوجوه الثابتة التي نوردها فيما بعدُ ـ إن شاء الله ـ .

وهذا القول الذي قاله الإمام أبو عبد الله المازري، إنما أخذه فيما قيل من كلام الحافظ أبي علي الغساني الأندلسي، فإنه جمعها قبله، وعَدَّها كذلك أيضاً، إلا أنه نبه على اتصال بعضها، ولم يستوعب ذلك في جميعها، ولعل المازري رحمه الله إنما ترك التنبيه على اتصالها؛ لاكتفائه بما ذكره أبو علي الحافظ، على أنهما قد خولفا في إطلاق تسمية المقطوع على أحاديث منها، ولم يُسَلَّم لهما ذلك فيها، على ما يأتي بيانه في موضعه ـ إن شاء الله ـ .

وقد استخرت الله سبحانه، وجمعتها في هذا الجزء لنفسي، ولمن شاء الله أن ينتفع بها، وأضفت إليها ما وقع لي في صحيح مسلم من جنسها، مما لم يعده الحافظ أبو علي في جملتها، وبينت وجوه اتصالها كلها، وسميت من وصلها من الثقات

---

(١) رواه مسلم في «الإيمان» رقم (٣٣) «باب من لقي الله بالإيمان، وهو غير شاك فيه دخل الجنة، وحرم على النار».

المعتمد على قولهم في هذا الشأن، ومن أخرجها في كتبه من أئمة الحديث، مستعينا في ذلك كله بالله ﷻ، ومستمدا هدايته، وإرشاده، وتوفيقه إلى الصواب، وإسعاده، وهو حسبي ونعم الوكيل.

الحديث الأول:

قال الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله في «كتاب الطهارة»:

وروى الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن عمير مولى ابن عباس، أنه سمعه يقول: أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصِّمَّة الأنصاري، فقال أبو الجهم: أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جَمَل، فلقيه رجل، فسلم عليه، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ حتى أقبل على الجدار، فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه.

قلت: هكذا أخرجه مسلم في «صحيحه» مقطوعاً، وهو حديث صحيح، ثابت متصل في كتاب البخاري وغيره، من حديث الإمام أبي الحارث، الليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري الفقيه، عن جعفر بن ربيعة بن شُرَحبيل المصري، أخرجه الأئمة الثقات: البخاري، وأبو داود، والنسائي، في مصنفاتهم، متصلا من حديثه، فرواه البخاري عن يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري عنه، وابن بكير هذا من شرط مسلم، فإنه احتج بحديثه، وروى عن أبي زرعة الرازي، وعن غير واحد عنه. ورواه أبو داود[1]، عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن جده، وعبد الملك هذا من ثقات المصريين، روى عنه مسلم في «صحيحه» عدةَ أحاديث من روايته، عن أبيه، عن جده.

ورواه النسائي[2] عن الربيع بن سليمان، عن شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، والربيع بن سليمان هذا هو المرادي، صاحب الإمام الشافعي رحمه الله، مشهور من ثقات المصريين، وأكابرهم.

---

(١) هو الإمام الحافظ المحدث أبو الحسين يحيى ابن الشيخ الجليل المحدث علي بن عبد الله بن علي ابن مفرج القرشيّ النابلسيّ المالكيّ، رشيد الدين، احترف التجارة في العطر تبعا لوالده، فنُعت بالعطّار، وُلد في شعبان سنة (٥٨٤هـ) وتوفي يوم الاثنين الثاني من جمادى الأولى سنة (٦٦٢هـ) رحمه الله تعالى. وقد ذكر ترجمته محقق هذه الرسالة محمد خرشافي، فأجاد، وأفاد، راجع ما كتبه ص٤٥ ـ ١٠٥.

(٢) في «سننه» رقم(٣٢٩)

وقد أخبرنا به من طريق البخاري الشيخ المحدث الثقة، أبو القاسم هبة الله بن علي بن مسعود بن ثابت الأنصاري الخزرجي رحمه الله، قراءةً عليه، في شهر رمضان، سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة بمصر، أنا الشيخ أبو عبد الله محمد بن بركات بن هلال السعيدي النحوي، قراءةً عليه، وأنا أسمع، أخبرتنا الحرة الصالحة المجاورة، أم الكرام كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزية، بقراءتي عليها بمكة شرفها الله، سنة ست وخمسين وأربعمائة، أنا أبو الهيثم محمد بن مكي بن محمد الكشميهني الأديب، أنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أنا الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، قراءةً عليه، وأنا أسمع غير مرة، ثنا يحيى ابن بكير، ثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، قال سمعت عميرا مولى ابن عباس، قال: أقبلت أنا وعبد الله بن يسار، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو الجهيم: أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل، فلقيه رجل، فسلم عليه، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار، فمسح بوجهه ويديه، ثم رد ﷺ.

هكذا أورده البخاري في «صحيحه»، فثبت اتصاله، وصح الاحتجاج به.

ووقع في هذا الحديث وَهَمٌ في «صحيح مسلم»، وهو قوله: أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار، وصوابه: عبد الله بن يسار، كما أوردناه من «صحيح البخاري» آنفاً، وكذلك هو في كتابي أبي داود، والنسائي أيضاً، عبد الله بن يسار على الصواب، وهو أخو عطاء، وسليمان، وعبد الملك بن يسار، مولى ميمونة، زوج النبي ﷺ.

وأبو جهيم هذا اسمه: عبد الله بن الحارث بن الصمة الأنصاري، قاله أبو مسعود الدمشقي، وخلف بن محمد الواسطي الحافظان، ولم يسمه الكلاباذي، ولا أبو عمر بن عبد البر، وذكر الحافظ أبو الفضل المقدسي وغيره، أنه يقال له: أبو جهم أيضاً. والله ﷻ أعلم.

الحديث الثاني:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الصلاة» في إحدى الروايات عنه: حدثنا صاحب لنا، ثنا إسماعيل بن زكرياء، عن الأعمش، وعن مسعر، وعن مالك بن مِغْول، عن الحكم، بهذا الإسناد مثله. يعني مثل الحديث الذي قبله، وهو حديث الحكم بن عتيبة، قال: سمعت ابن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عُجْرة، فقال: ألا أُهدي لك هدية؟ خرج علينا رسول الله ﷺ، فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك... الحديث.

قلت: وهذا الحديث مما اتفق الأئمة الحفاظ على صحته وثبوته، وأخرجه البخاري[1]، ومسلم[2]، وأبو داود[3]، والترمذي[4]، والنسائي[5]، وابن ماجه[6]، في كتبهم، من طرق ثابتة، عن الحكم بن عتيبة بإسناده المذكور متصلا.

وقول مسلم رحمه الله في بعض طرقه: حدثنا صاحب لنا، لا يسمى مقطوعا عند أكثر المحدثين؛ لأن المقطوع في اصطلاحهم ما لم يتصل سنده، وكان في رواته من دون التابعين من لم يسمعه ممن فوقه، كرواية مالك بن أنس، عن عبد الله بن عمر، ورواية الثوري عن جابر بن عبد الله، ونحو ذلك، وهو نوع من المرسل، إلا أنهم قصروا المرسل على التابعين، إذا أرسلوه عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه الصحابي.

وقول أبي علي: إن ما تقدم ذكره يسمى مقطوعا، هو قول الحاكم أبي عبد الله بن الْبَيِّع النيسابوري، والذي عليه الأكثر من علماء الرواية، وأرباب النقل أن قول الراوي: حدثنا صاحب لنا، وحدثني غير واحد، وحدثني من سمع فلانا، وحُدثت عن فلان، ونحو ذلك معدود في المسند؛ لأنه لم ينقطع له سند، وإنما وقعت الجهالة في أحد رواته، كما لو سُمِّي ذلك الراوي، وجُهل حاله على أنه لم يقع كذلك في كتاب مسلم، إلا من طريق أبي العلاء بن ماهان، عن أبي بكر الأشقر، عن القلانسي، عن مسلم.

ووقع في روايتنا من طريق أبي أحمد الجلودي، عن إبراهيم بن محمد بن سفيان، عن مسلم مسمى، غير مبهم.

ونحن نورده من «صحيح مسلم» كما رويناه؛ ليتضح اتصاله:

أخبرنا به جماعة من شيوخنا، قراءةً عليهم، قالوا: أنا الشريف أبو المفاخر المأموني[7] قراءة عليه، ونحن نسمع، أنا الإمام أبو عبد الله الفراوي رحمه الله تعالى وأخبرنا عاليا الشيخ أبو الحسن المؤيد بن محمد بن علي الطوسي رحمه الله، إذنا وكتابة من نيسابور، أنا الإمام فقيه الحرم، أبو عبد الله محمد بن الفضل الصاعدي الفراوي، قراءة عليه، وأنا أسمع، أنا أبو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي، أنا أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد، ثنا الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ثنا محمد بن مثنى،

---

(1) «المجتبى» ١/ ١٦٥ ـ ١٦٦.
(2) «الصلاة» رقم ٤٠٦.
(3) «الصلاة» رقم ٩٧٦ و٩٧٧.
(4) «الصلاة» ٤٨٣.
(5) «المجتبى» ٣/ ٤٨.
(6) «الصلاة» رقم٩٠٤.
(7) وفي نسخة الشيخ مشهور حسن: «المأموليّ» باللام بدل النون.

ومحمد بن بشار، واللفظ لابن مثنى، قالا: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت ابن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية، خرج علينا رسول الله ﷺ، فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال ﷺ: قولوا: «**اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**».

قال: ثنا زهير بن حرب، وأبو كريب، قالا: ثنا وكيع، عن شعبة، ومسعر، عن الحكم بهذا الإسناد مثله. وليس في حديث مسعر: «ألا أُهدي لك هدية».

قال حدثنا محمد بن بكار: قال: ثنا إسماعيل بن زكرياء، عن الأعمش، وعن مسعر، وعن مالك بن مغول، كلهم عن الحكم بهذا الإسناد مثله. واللفظ للمأموني.

قلت فهذه طرق هذا الحديث في «صحيح مسلم» متصلة كلها من الوجه الذي أوردناه عنه، فثبت اتصاله من جميع طرقه، في كتاب مسلم، والحمد للّه.

وقد قال الحاكم أبو عبد الله بن البيع الحافظ: وقد يروى الحديث، وفي إسناده رجل غير مسمى، وليس بمنقطع، يعني إذا روي ذلك الحديث من وجه آخر، وسمي ذلك الرجل فيه كما وقع في إسناد هذا الحديث.

قال: فهذا النوع من المنقطع الذي لا يقف عليه إلا الحافظ الفهم المتبحر في الصنعة. والله أعلم.

قال العطار: قلت: وقد وقع لي هذا الحديث أعلى من طريق «الصحيح» بدرجتين كأني سمعته من عبد الغافر الفارسي رحمه الله، وهو ما أخبرنا به أبو الْيُمْن، زيد بن الحسن ابن زيد البغدادي، بقراءتي في منزله بدمشق، أخبركم أبو منصور، عبد الرحمان بن محمد بن عبد الواحد الشيباني، قراءة عليه، وأنت تسمع ببغداد، فأقر به، ثنا القاضي الشريف أبو الحسين محمد بن علي بن محمد بن المهتدي بالله من لفظه وكتابه، ثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم بن أحمد، إملاء، ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا علي يعني ابن الجعد، أنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت ابن ليلى قال: لقيني كعب بن عُجْرة، فقال: ألا أُهدي لك هدية، فذكر نحوه.

الحديث الثالث:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الصلاة» أيضاً: حدثت عن يحيى بن حسان، ويونس بن

محمد المؤدب، وغيرهما، قالوا: ثنا عبد الواحد، حدثني عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: «كان رسول الله ﷺ إذا نهض من الركعة الثانية، استفتح القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، ولم يسكت».

قال العطار: قلت: وهذا أيضاً لا يسمى مقطوعا عند جماعة من أرباب النقل، وإنما هو مسند، وقع الإبهام في أحد رواته، كما بيناه، ومع ذلك فهو حديث صحيح الإسناد، متصل، أخرجه الحافظ أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار البصري في «مسنده»، فرواه عن أبي الحسن، محمد بن مسكين اليمامي، نزيل البصرة، عن يحيى بن حسان التنيسي، بإسناده كذلك متصلا. وأبو بكر البزار هذا من أكابر الحفاظ، ومحله في هذا العلم وشهرته تغني عن الإطناب في ذكره، وشيخه في هذا الحديث محمد بن مسكين من ثقات الرواة، روى عنه البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، فثبت اتصاله، والحمد للّٰه.

وأخرجه أيضاً الحافظ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وناهيك به جلالة ونبلا ومعرفة بهذا الشأن، في كتابه المسمى بـ«المسند الصحيح المستخرج على كتاب مسلم»، وهو كتاب جليل، كثير الفوائد.

ونحن نورده منه؛ ليتضح اتصاله: وأخبرناه أبو طاهر الفرشي، مكاتبةً عن أبي علي الحداد رحمه الله وأنبأنا الحافظ أبو محمد المقدسي، قال: أنا أبو موسى الحافظ المديني، وأبو بكر محمد بن أحمد الْجَوزداني، قراءة عليهما، أنا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد المقرىء، أنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر الطلحي، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا ابن عسكر رحمه الله تعالى قال أبو نعيم: وحدثنا أبو محمد بن حيان، ثنا أحمد بن عمر، حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، ثنا يحيى بن حسان، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام للركعة الثانية، استفتح القراءة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، ولم يسكت». لفظهم سواء. وهذا إسناد صحيح، ومحمد بن سهل بن عسكر، روى عنه مسلم في «صحيحه». والله أعلم.

الحديث الرابع:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الصلاة» أيضاً: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أنا يحيى بن آدم، ثنا الفضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: نزلت هذه الآية: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ وصلاة العصر، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ۝٢٣٨﴾،

وذكر باقي الحديث.

ثم قال عقيبه: ورواه الأشجعي، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: قرأناها مع النبي ﷺ زمانا، بمثل حديث فضيل بن مرزوق.

قال العطار: قلت: هكذا أورده مسلم في «صحيحه»، وهو حديث صحيح متصل من حديث فضيل بن مرزوق بالإسناد المذكور، انفرد به مسلم، دون البخاري. وقوله بعد إيراده: ورواه الأشجعي عن سفيان، إنما هو على وجه المتابعة، وذِكرُ متابعة الرواة بعضهم بعضا على رواية الحديث، لا يقدح في اتصاله، بل يقويه، ويؤيده، وفي «صحيح البخاري» من هذا النمط كثير. والله ولي التوفيق.

والأشجعي هذا: اسمه عبيد الله بن عُبَيْدِ الرحمن، كوفي ثقة، وهو ممن اتفق البخاري ومسلم على الإحتجاج بحديثه، في «صحيحيهما»، وقد وقع لي حديثه هذا الذي أشار إليه مسلم رحمه الله بالإسناد المتصل، وهو: ما أخبرنا المشايخ الثقات الحافظ: أبو الحسن علي بن المفضل بن علي المقدسي الفقيه، وأبو محمد عبد الله بن عبد الجبار العثماني، وأبو صابر حامد بن أبي القاسم الأهوازي، وغير واحد، قراءةً عليهم، قالوا: أنا أحمد بن محمد الحافظ، أنا أبو عبد الله القاسم بن الفضل الثقفي بأصبهان، أنا أبو زكرياء يحيى بن إبراهيم بن محمد المزكي، أنا أحمد بن أبي محمد ابن عبدوس الطرائفي، ثنا عثمان بن سعيد، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، وهو ابن نصر البغدادي، ثنا الأشجعي، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: «قرأناها مع رسول الله ﷺ أياما: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾، وصلوات العصر»، ثم قرأناها: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾، فلا أدري أهي هي أم لا؟.

قلت: وهذا إسناد حسن متصل، وليس لشقيق بن عقبة ذكر في «صحيح مسلم» إلا في هذا الحديث فيما علمت.

وأخرجه الحافظ أبو علي بن السكن المصري، في جمعه حديث الثوري، فرواه عن رجل، عن عثمان بن سعيد الدارمي بهذا الإسناد، وقال عقيبه: لم يسند شقيق بن عقبة غير هذا الحديث، والله ﷻ أعلم.

الحديث الخامس:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الجنائز»: وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، ثنا عبد الله ابن وهب، أنا ابن جريج، عن عبد الله بن كثير بن المطلب، أنه سمع محمد بن قيس

يقول: سمعت عائشة تحدث، فقالت: ألا أحدثكم عن النبي ﷺ وعني؟ قلنا: بلى رحمه الله تعالى ثم قال مسلم: وحدثني من سمع حجاجا الأعور، واللفظ له، ثنا حجاج بن محمد، ثنا ابن جريج، أخبرني عبد الله، رجل من قريش، عن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب، أنه قال يوما: ألا أحدثكم عني وعن أمي؟، فظننا أنه يريد أمه التي ولدته، قال: قالت عائشة: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ؟ قلنا: بلى، فذكر ...الحديث بطوله، في خروج النبي ﷺ إلى البقيع، وصلاته على أهل القبور، وسنورده بكماله فيما بعدُ إن شاء الله تعالى.

وهذا الحديث صحيح متصل أيضاً، في كتاب مسلم؛ لأنه أورد إسناده متصلا إلى النبي ﷺ كما ترى، إلا أنه جعل لفظه لمن لم يسمه من شيوخه، عن حجاج، وقد تقدم الجواب عن مثل هذا، ومع ذلك فحديث حجاج هذا، قد رواه عنه غير واحد من الثقات، منهم الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل، ويوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي، وأخرجه الإمام أبو عبد الرحمن النسائي في «سننه»[1] عن المصيصي هذا، وذكر أنه ثقة حافظ.

قلت: إلا أن يوسف بن سعيد هذا خالف أصحاب حجاج في قوله: عن عبد الله ابن أبي مليكة، على ما يأتي بيانه.

وقد أخبرنا بهذا الحديث الشيخ أبو بكر بن أبي الفتح البغدادي المعدل، قراءة عليه، أنا طاهر بن محمد بن طاهر الهمداني، أنا أبو محمد عبد الرحمان بن حمد بن الحسن الفقيه، أنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين الدينوري، أنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الحافظ، أنا الحافظ أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي، أنا يوسف بن سعيد، ثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن أبي مليكة، أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة يقول: سمعت عائشة رضي الله عنها تُحدث، قالت: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ قلنا: بلى، قالت: لما كانت ليلتي التي هو عندي - تعني النبي ﷺ - انقلب، فوضع نعليه عند رجليه، وبسط طرف ردائه على فراشه، فلم يلبث إلا رَيْثَما ظن أني قد رقدت، ثم انتعل رُويداً، وأخذ رداءه رويدا، ثم فتح الباب رويدا، وخرج رويدا، وجعلت درعي في رأسي، واختمرت، وتَقَنَّعْتُ إزاري، وانطلقت في إثره، حتى جاء البقيع، فرفع يديه ثلاث مرات، وأطال القيام، ثم انحرف، فانحرفت، فأسرع، فأسرعت، فهرول، فهرولت، فأحضر، فأحضرت، وسبقته، فدخلت، فليس إلا أن

---

(١) «المجتبى» ٧/ ٧٢ - ٧٣.

اضطجعت، فدخل، فقال ﷺ: **«ما لك يا عائشة حَشْيَا رابية»**؟، قلت: لا، قال ﷺ: **«لتخبرني، أو ليخبرني اللطيف الخبير»**، قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، فأخبرته الخبر، قال ﷺ: **«وأنت السواد التي رأيت أمامي؟»** قالت: نعم، قالت: فَلَهَزَني في صدري لَهْزَة أوجعتني، ثم قال ﷺ: **«أظننت أن يحيف الله ورسوله؟»** قلت: مهما يكتم الناس فقد علمه الله، قال ﷺ: **«فإن جبريل عليه السلام أتاني حيث رأيتِ، ولم يكن يدخل عليك، وقد وضعت ثيابك، فناداني، فأخفى منك، فأجبته فأخفيت منك، فظننت أن قد رقدت، وخشيت أن تستوحشي، فأمرني أن آتي أهل البقيع، فأستغفر لهم»**.

الحديث السادس:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب المساقاة»: وحدثني غير واحد من أصحابنا، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان ـ وهو ابن بلال ـ عن يحيى ابن سعيد، عن أبي الرجال، محمد بن عبد الرحمن، أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، قالت: سمعت عائشة تقول: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب، عالية أصواتهما، وإذا أحدهما يستوضع الآخر، ويسترفقه في شيء، وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج رسول الله ﷺ عليهما، فقال: **«أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟»** قال: أنا يا رسول الله، فله أي ذلك أحب؟.

قال المازوري في «المعلم» في «كتاب المساقاة» خرّج مسلم في «باب الحوائج» حديثين مقطوعين، فذكر الأول منهما، وهو حديث الباب، ثم عقب عليه بقوله: وهذا الحديث يتصل لنا من طريق البخاري[1]، ورواه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس، وقد حدث مسلم عن إسماعيل بن أبي أويس، دون واسطة في «كتاب الحج» وفي آخر «كتاب الجهاد»، وروى أيضاً عن أحمد بن يوسف الأزدي، عن إسماعيل بن أبي أويس في «كتاب اللعان»، وفي «كتاب الفضائل».

أما قول مسلم: حدثني غير واحد من أصحابنا، فقد قال أبو نعيم في «المستخرج»: يقال: إن مسلما حمل هذا الحديث عن البخاري. قال القاضي عياض: إذا قال الراوي: حدثني غير واحد، أو حدثني الثقة، أو حدثني بعض أصحابنا، ليس هو من المقطوع، ولا من المرسل، ولا من المعضل عند أهل هذا الفن، بل هو من باب الرواية عن المجهول[2].

---

(١) أخرجه البخاريّ في «كتاب الصلح» رقم٢٧٠٥.

(٢) قال النووي بعدما نقل كلام القاضي هذا: لكن كيف كان، فلا يُحتجّ بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر، ولكن قد ثبت من طريق آخر، فقد رواه البخاريّ في «صحيحه» عن إسماعيل =

وقوله: «وإذا أحدهما يستوضع الآخر، ويسترفقه»: أي يطلب منه الحط عنه من أصل الدين، والرفق في الاستيفاء. و«المتألي»: هو الحالف، من الأَلِيَّة، وهي اليمين.

الحديث السابع:

وأخرج مسلمرحمه الله في «كتاب المساقاة»: أيضاً: حديثا آخر قال: وروى الليث بن سعد، حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك، أنه كان له مال، على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي... الحديث. نص المازري في كتابه «المعلم» على أن هذا الحديث مقطوع، وتقدم نظيره في الحديث الأول، وحديث كعب بن مالك هذا حديث صحيح، متصل السند، أخرجه مسلم من غير طريق الليث بن سعد، فقد رواه عن عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه. ثم رواه عن إسحاق ابن إبراهيم، عن عثمان بن عمر، عن يونس به. ثم ساق الطريق الثالث بقوله: وروى الليث بن سعد ...الحديث. بل قد أخرجه الأئمة الحفاظ من طرق صحيحة متصلة، أخرجه أبو عبد الله البخاري من عدة طرق، منها طريق الليث بن سعد. وأخرجه أبو عبد الرحمن النسائي، وأخرجه أبو داود، وأخرجه ابن ماجه، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» والدارمي في «سننه» [(١)].

ونصه في «صحيح البخاري» من طريق الليث بن سعد، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، قال: حدثني عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك، أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي مال، فلقيه فلزمه، حتى ارتفعت أصواتهما، فمر بهما النبي ﷺ، فقال: «**يا كعب**، فأشار بيده كأنه يقول: النصف» فأخذ نصف ماله عليه، وترك نصفا. وبهذا ثبت صحة الحديث في

= ابن أبي أويس، ولعل مسلماً أراد بقوله: «غير واحد» البخاريّ وغيره. وقد حدّث مسلم عن إسماعيل هذا من غير واسطة في «كتاب الحج»، وفي آخر «كتاب الجهاد»، وروى مسلم أيضاً عن أحمد بن يوسف الأزديّ، عن إسماعيل في «كتاب اللعان»، وفي «كتاب الفضائل». انتهى «شرح مسلم» ١٠/ ٢١٩.

واستبعد الشيخ مشهور رواية مسلم عن البخاري، لكونه لقيه بعد إتمام «صحيحه»، وقد تقدّم البحث عن هذا.

(١) أخرجه البخاريّ في «كتاب الصلح» رقم ٢٧٠٦ والنسائيّ في «المجتبى» ٨/ ٢٤٤ وأبو داود في «كتاب الأقضية» ٣٥٩٥ وابن ماجه في «كتاب الصدقات» رقم ٢٤٢٩ وأحمد في «مسنده» ٦/ ٣٩٠. والدارميّ في «سننه» في «البيوع» ٢/ ٢٦١.

«صحيح مسلم» وغيره من طرق أخرى، ويثبت اتصاله من طريق الليث في «صحيح البخاري» والحمد لله.

الحديث الثامن:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب المساقاة» حديثا، ذكر المازري أنه من الأحاديث الأربعة عشر المقطوعة في «صحيح مسلم»، وهو قوله:

وحدثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن عمرو ابن يحيى، عن محمد بن عمرو، عن سعيد بن المسيب، عن معمر بن أبي معمر، أحد بني عدي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال، عن يحيى.

وهذا نص حديث سليمان بن بلال المذكور: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ عن يحيى ـ وهو ابن سعيد ـ قال: كان سعيد بن المسيب يحدث أن معمرا قال: قال رسول الله ﷺ: «**من احتكر فهو خاطىء**»، فقيل لسعيد: فإنك تحتكر؟ قال سعيد: إن معمرا الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر.

ثم رواه مسلم في «صحيحه» كذلك عن الثقات من طريق أخرى متصلة.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه[(١)]، فتبين بذلك صحة الحديث من هذه الطرق في «صحيح مسلم»، وغيره. وقال القاضي عياض: ليس هذا من باب المقطوع، وقد تكلمنا على ذلك بما يكفي[(٢)].

الحديث التاسع:

أخرج مسلم رحمه الله في «صفة النبي ﷺ»: وحُدثت عن أبي أسامة، وممن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة، حدثني بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «**إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده، قَبَضَ نبيه قبلها، فجعله لها فَرَطاً وسلفا بين يديها، وإذا أراد هَلَكَة أمة، عذبها ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها، حين كذبوه، وعصوا أمره**».

وهذا الحديث أخرجه الحافظ أبو عوانة في كتابه الموسوم بـ«المسند الصحيح

---

(١) أخرجه أبو داود في «البيوع» رقم ٣٤٤٧ والترمذيّ في «البيوع» ١٢٦٧ وابن ماجه في «التجارات» ٢١٥٤.

(٢) قال النووي: لا يضرّ هذا بصحة الحديث؛ لأنه أتى به متابعة بعد ذكره من طرق متصلة برواية من سماهم من الثقات. انتهى «شرح مسلم» ١١/ ٤٤.

المخرج على كتاب مسلم بن الحجاج»، كما أخرجه البزار في مسنده، كلاهما من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري.

وعندما ذكر أبو علي الغساني حديث الباب في «تقييد المهمل» قال: فقد وصل لنا هذا الحديثَ أبو القاسم حاتم بن محمد، قال: حدثنا أبو سعيد السِّجْزِي بمكة قال: حدثنا أبو أحمد الجلودي، قال: حدثنا أبو عبد الله، محمد بن المسيب الأرغياني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة بهذا الحديث.

قلت: ولا يسلم لهم تسميته بالمقطوع فهو مسند أُبهِم أحد رواته على أنه تبين اتصال سنده في غير «صحيح مسلم» من طرق متعددة صحيحة.

وقوله: «**فجعله لها فرطا وسلفاً**» قال عياض: و«الفَرَط» ـ بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردة، فيُهَيِّئ لهم ما يحتاجون إليه، والسلف يُطلق على الخير المتقدم، أو على من تقدمك من الآباء والأقارب.

الحديث العاشر:

قال مسلمرحمه الله في آخر «كتاب فضائل الصحابة»: حدثنا محمد بن رافع، وعبد بن حميد، قال محمد بن رافع: حدثنا وقال عبد: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله، وأبو بكر بن سليمان، أن عبد الله بن عمر، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم، قام، فقال: «**أرأيتكم ليلتكم هذه؟، فإن على رأس مائة سنة منها، لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد**»، قال ابن عمر: فَوَهَلَ الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: «**لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد**»، يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن. ثم قال مسلم: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، ثم قال: ورواه الليث، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، كلاهما عن الزهري بإسناد معمر كمثل حديثه.

فإذا انقطعت طريق الليث، عن عبد الرحمن عند مسلم في هذا الحديث، فقد بقيت طريق أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، سالمة متصلة؛ لأن كل واحد منهما يرويه عن الزهري، وعبد الرحمن بن خالد ليس من شرط الإمام مسلم[1] فلا لزوم عليه في الإخراج له، على أن طريق الليث، عن عبد الرحمن بن خالد التي أوردها مسلم

---

(١) قال في «تهذيب التهذيب» ٦/١٦٦: استشهد به مسلم في حديث واحد: «أرأيتكم ليلتكم هذه...» الحديث. قلت: في قوله: «في حديث واحد» نظر، إذ سيأتي له حديث آخر، وهو الحديث الثاني عشر. فتنبّه.

بقوله: ورواه الليث وردت في «صحيح البخاري» من طريق متصلة، وهي قوله: حدثنا سعيد بن عُفير قال: حدثني الليث، قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، أن عبد الله بن عمر.... الحديث.

ثم إن الحديث أخرجه أبو داود، والنسائي، وأحمد، والترمذي، وقال: هذا حديث صحيح.

الحديث الحادى عشر:

قال مسلمرَحِمَهُ اللهُ في آخر «كتاب القدر»[1]: وحدثنا عدة من أصحابنا، عن سعيد بن أبي مريم، أخبرنا أبو غسان، وهو محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لتركبن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر...**» الحديث. وهذا أيضاً حديث متصل في «الصحيحين» من حديث زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، رواه عنه رجلان ثقتان: أبو عمر، حفص بن ميسرة الصنعاني، وأبو غسان محمد بن مطرف المدني، واتفق الإمامان على إخراجه من حديثيهما عنه، فأما حديث حفص، فرواه البخاري، عن محمد بن عبد العزيز الرملي، ورواه مسلم عن سويد بن سعيد، الْحَدَثَاني كليهما عنه. وأما حديث أبي غسان، فرواه البخاري عن سعيد بن أبي مريم المصري.

وقال مسلم: حدثني عدة من أصحابنا، عن سعيد بن أبي مريم، عنه. وقد تقدم الجواب عن مثل هذا القول بما فيه كفاية.

ومع ذلك فقد بينا أن البخاريرَحِمَهُ اللهُ قد رواه في «صحيحه» عن سعيد بن أبي مريم. هذا، وهو ما أخبرنا هبة الله بن علي المصريرَحِمَهُ اللهُ، أنا محمد بن بركات الصوفي، أخبرتنا كريمة، أنا الكشميهني، أنا الفربري، أنا البخاري، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا أبو غسان، حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «**لتتبعن سَنن من كان قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه**»، قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ فقال النبي ﷺ: «**فمن؟**».

وهكذا أورده البخاري في «صحيحه» في «أحاديث بني إسرائيل»، فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر، والحمد للّه.

---

(١) لا، بل في «كتاب العلم» «باب اتباع سنن اليهود والنصارى» ٤/ ٢٠٥٥.

وقد وصله أيضاً إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد، راوي «صحيح مسلم»، فرواه عن الإمام أبي عبد الله محمد بن يحيى الذهلي، عن سعيد بن أبي مريم كذلك، ولعل البخاري أحد الْعِدَّة الذين سمع منهم مسلم هذا الحديث، ولم يسمهم. والله ﷻ أعلم.

الحديث الثاني عشر:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الحدود»: حديث الليث بن سعد مقطوعا، عن عبد الرحمن بن خالد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، كليهما عن أبي هريرة، أنه قال: أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ، وهو في المسجد، فناداه، فقال: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه... الحديث. وهذا أيضاً حديث متصل في «الصحيحين» من طرق عن الزهري، رواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن عُقيل، عن الزهري بإسناده المذكور متصلا، ثم قال: ورواه الليث أيضاً، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله.

قلت: وقد تقدم الجواب عن مثل هذا في الكلام على الحديث العاشر، من هذه الأحاديث، وبَيّنّا أن عبد الرحمن بن خالد هذا ليس من شرط مسلم، فلا يلزمه إخراج حديثه، وإن كان ثقة قد أخرج له البخاري في «صحيحه»، واحتج بحديثه، إلا أن لكل واحد منهما اجتهادا يرجع إليه، وانتقادا في الرجال يُعَوِّل عليه. ومع ذلك فالحديث متصل أيضاً في «صحيح البخاري» من طريق الليث بن سعد، عن عبد الرحمن بن خالد، وهو: ما أخبرنا أبو علي ناصر بن عبد الله بن عبد الرحمن العطار بمكة شرفها الله، أنا أبو الحسن علي بن حميد الأطرابلسي، أنا أبو مكتوم الهروي، أنا أبي أبو ذر الحافظ، أنا أبو محمد عبد الله بن أحمد السرخسي، وأبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المستملي، وأبو الهيثم الكشميهني، قالوا: أنا الفربري، أنا البخاري رحمه الله وأخبرنا عاليا هبة الله بن علي البوصيري، واللفظ له، أنا محمد بن بركات الصوفي، أخبرتنا كريمة بنت أحمد المروزية، أنا أبو الهيثم الكشميهني، أنا محمد بن يوسف، أنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا سعيد بن عُفير، حدثني الليث، حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: أتى رسول الله ﷺ رجلٌ من الناس، وهو في المسجد، فناداه: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه النبي ﷺ، فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله، فقال: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه، فجاء لشق وجه النبي ﷺ الذي أعرض عنه، فلما شَهِد على نفسه أربع

شهادات، دعاه النبي ﷺ، فقال: «**أبك جنون؟**» قال: لا يا رسول الله، فقال: «**أحصنت؟**» قال: نعم يا رسول الله، قال: «**اذهبوا به فارجموه**». قال ابن شهاب: أخبرني من سمع جابرا، قال: فكنت فيمن رجمه، فرجمناه بالمصلى، فلما أذلقته الحجارة جَمَزَ، حتى أدركناه بالحرة، فرجمناه. هكذا أورده البخاري في «باب سؤال الإمام الْمُقِرَّ هل أحصنت؟»، فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر. والحمد للّٰه.

والرجل المرجوم المبهم اسمه في هذا الحديث، هو ماعز بن مالك الأسلمي، وقد جاء مسمى هكذا في «الصحيح» من حديث أبي سعيد الخدري، وبُريدة بن الحصيب، وغيرهما، وذكر بعض العلماء أنه لا خلاف بين أصحاب الحديث في ذلك. وقيل: إن ماعزا لقب له، واسمه عَرِيب بن مالك، حكى ذلك الحافظ أبو القاسم خلف ابن عبد الملك القرطبي، وعزاه إلى الحافظين أبي علي بن السَّكَن، وأبي الوليد بن الفرضي. والله أعلم.

وفي «سنن أبي داود» أن ماعزا كان يتيما في حجر هَزّال الأسلمي، وأنه الذي عَنَى النبيُّ ﷺ بقوله لهزال: «**يا هزال لو سترته بردائك كان خيرا لك**». وقول الزهري: فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول: فكنت فيمن رجمه، يدخل في باب المقطوع على مذهب من يرى ذلك كما تقدم بيانه. ويحتمل أن يكون المخبر للزهري هو أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ لأن مسلما أخرج بعد حديث عُقيل عن الزهري الذي ذكرناه أولا، حديث يونس ومعمر وغيرهما عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر عن النبي ﷺ، وقال: نحو حديث عُقيل، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة. والله ﷻ أعلم.

وقوله: «أذلقته الحجارة» يعني بلغت به الجهد. وقيل: معناه أوجعته، وأوهنته. وقيل: أصابته بحدها فعقرته، ومعنى الجميع متقارب. وقوله: «جَمَزَ» معناه: أسرع يهرول، والْجَمَزَى ضرب من السير، كأنه قفز، ويقال: جَمَزَ، وأجمز، والله الموفق.

الحديث الثالث عشر:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب المغازي»[1] حديث مسلم بن قَرَظَةَ، عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم...**» الحديث، فأورده من طريقين متصلين عن رُزَيق بن حَيّان، عن مسلم بن قَرَظَةَ بإسناده الذي ذكرناه، ثم قال عقيبه: ورواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن مسلم بن

---

(١) هكذا النسخة، والصواب في «كتاب الإمارة» «باب خيار الأئمة وشرارهم» ٣/١٤٨١ الحديث رقم ١٨٥٥.

قرظة، عن عوف، عن النبي ﷺ.

وهذا الحديث متصل في كتاب مسلم كما بيناه، وذكر المتابعة بعد إيراده متصلا يؤيده، ولا يوهنه كما قدمناه. والله ﷻ أعلم. هذا آخر الأحاديث التي ذكرها أبو علي الغساني رحمه الله، وكان قد أورد بعد هذا الحديث حديثا آخر، وهو من الأحاديث المتقدمة وقع مكررا في كتابه المسمى بـ«تقييد المهمل» من الطريق التي اتصلت إلينا بالرواية عنه، وهو حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة العشاء، فلما سلم قام، فقال: «**أرأيتكم ليلتكم هذه؟**»... وقد تقدم هذا الحديث، والجواب عنه فلا وجه لإعادته.

قال العطّار: وقد وقع لي في كتاب مسلم رحمه الله أحاديث من هذا الجنس، لم يذكرها أبو علي رحمه الله في جملة الأحاديث التي تقدمت، وإن كان قد نَبَّهَ على بعضها في مواضعها من كتابه، فأردت أن أُضيفها إلى هذه الأحاديث، وأوردها على حسب ما وقعت لي، لا على الترتيب، وأُبيِّن وجه اتصالها كما تقدم، وبالله التوفيق.

(١٤) ـ الحديث الأول:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الطهارة»[1] حدثني زهير بن حرب، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا حميد رحمه الله قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة، واللفظ له، ثنا إسماعيل بن علية، عن حميد الطويل، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، «أنه لقي النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة، وهو جنب فانسل، فذهب، فاغتسل...» الحديث.

قلت: هكذا وقع إسناد هذا الحديث فيما رأيته من النسخ من «صحيح مسلم»، وكذلك هو في روايتنا من طريق أبي أحمد الْجُلُودي، عن ابن سفيان، عنه، وقد سقط من إسناده رجل بين حميد الطويل وأبي رافع، وهو بكر بن عبد الله المزني، فإن حميدا الطويل إنما يروي هذا الحديث عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبي رافع، كذلك أخرجه البخاري في «صحيحه»، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، في «سننهم»[2] بلا خلاف أعلمه بينهم في ذلك، كذلك رويناه من طريق مسند أبي بكر بن أبي شيبة، وكذلك هو في مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل أيضاً، وقد ذكر أبو مسعود الدمشقي، وخلف الواسطي، أن مسلما أخرجه أيضاً كذلك، إلا أنني لم أره في

---

(١) الصواب: في «كتاب الحيض» «باب الدليل على أن المسلم لا ينجس» ١/ ٢٨٢ الحديث ٣٧١.

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» «كتاب الغسل» رقم ٢٨٣. وأبو داود «كتاب الطهارة» رقم ٢٣٠ و٢٣١. والترمذيّ «كتاب الطهارة» ١٢١ والنسائيّ في «الطهارة» ١/ ١٤٥ وابن ماجه ١/ ١٧٨ رقم ٥٣٤.

جميع النسخ التي رأيتها من كتاب مسلم إلا مقطوعا، وكذلك قال الحافظ أبو علي الجياني: إنه وقع إسناد هذا الحديث في النسخ كلها حميد عن أبي رافع، عن أبي هريرة، قال: وفي هذه الرواية انقطاع، وإنما يرويه حميد عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبي رافع كما قدمناه.

قد أخبرنا به متصلا من طريق البخاري، أبو القاسم الخزرجي، أنا أبو عبد الله السعيدي، أخبرتنا كريمة، أنا الكشميهني، أنا الفربري، أنا البخاري، ثنا علي بن عبد الله، ثنا يحيى، ثنا حميد، ثنا بكر، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ لقيه في بعض طريق المدينة، وهو جنب، فانخَنَستُ منه، فذهب فاغتسل، ثم جاء، فقال ﷺ: «**أين كنت يا أبا هرة؟**» فقال: كنت جنبا، فكرهت أن أجالسك، وأنا على غير طهارة، قال ﷺ: «**سبحان الله! إن المؤمن لا ينجس**». وبالإسناد إلى البخاري، ثنا عياش، ثنا عبد الأعلى، ثنا حميد، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، قال: لقيني رسول الله ﷺ، وأنا جنب، فأخذ بيدي، فمشيت معه، حتى قعد، فانسللت، وأتيت الرحل، فاغتسلت، ثم جئت، وهو قاعد، فقال: «**أين كنت؟**» فقلت له، فقال: «**سبحان الله! إن المؤمن لا ينجس**».

وأخبرنا به من طريق النسائي عاليا، أبو القاسم البوصيري، أنا أبو صادق، مرشد ابن يحيى بن القاسم المدني، أنا أبو الحسن محمد بن الحسين النيسابوري، ثنا محمد ابن عبد الله بن زكرياء لفظا، ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، أخبرنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر، وهو ابن المفضل، ثنا حميد، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ لقيه في طريق من طرق المدينة... وذكر الحديث نحوه.

هكذا أورده البخاري في «كتاب الغسل» من هذين الطريقين، والنسائي أيضاً في «سننه» من الطريق الآخر، كلهم عن حميد، عن بكر، عن أبي رافع متصلاً كذلك، ولولا خشية الإطالة لأوردناه من جميع الكتب التي سميناها، وفي إيراده من «صحيح البخاري»، و«سنن النسائي» كفاية، وبالله التوفيق.

وقول أبي هريرة رضي الله عنه: «فانبجست منه» فيه أربع روايات: **الأولى**: «فانبجست» بنون، ثم باء معجمة بواحدة، بعدها جيم، ومعناه: اندفعت منه. وقال الترمذي: معناه تنحيت عنه. **الرواية الثانية**: «فانخنست منه» بنون بعدها خاء معجمة، ثم نون، ومعناها: انقبضت، وتأخرت عنه **الثالثة**: «فاختنست» بتقديم الخاء المعجمة، وبعدها تاء معجمة باثنتين من فوقها، ثم نون، ومعناها معنى التي قبلها. **الرابعة**: «فانتجست» بنون، ثم تاء معجمة باثنتين من فوقها، ثم جيم، ومعناها: اعتقدت نفسي نجسا، لا

أصلح لمجالسة رسول الله ﷺ، وأنا على تلك الحالة. وقد ذُكر في هذه الكلمة قول **خامس**، هو: «فانبخست» بنون، ثم باء معجمة بواحدة، بعدها خاء معجمة، من البخس، وهو النقص، فإن صحت هذه الرواية، فقد ذكر بعض العلماء أن معناها أنه ظهر له نقصانه عن مماشاة رسول الله ﷺ لما اعتقده في نفسه من النجاسة، فرأى أنه لا يقاومه ما دام في تلك الحال. قلت: ومعنى هذه الأقوال كلها يرجع إلى شيء واحد، وهو الانفصال، والمزايلة على وجه التوقير والتعظيم له ﷺ. والله أعلم.

(١٥) ـ الحديث الثاني:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الزكاة»[1] حديث عمرو بن الحارث، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يعطي عمر بن الخطاب العطاء، فيقول له عمر: أعطه يا رسول الله أفقر إليه مني... الحديث. ثم أردفه بقوله: وحدثني أبو الطاهر، أنا ابن وهب، قال عمرو: وحدثني ابن شهاب بمثل ذلك، عن السائب بن يزيد، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ. هكذا أخرجه مسلم في «صحيحه». وقال الحافظ أبو علي: في إسناده انقطاع.

قلت: وبيان انقطاعه أنه قد سقط من هذا الطريق الثاني رجل بين السائب بن يزيد وعبد الله بن السعدي، وهو حويطب بن عبد العزى رضي الله عنه، هكذا ذكر غير واحد من الحفاظ، وقال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي: لم يسمعه السائب بن يزيد من عبد الله ابن السعدي، إنما رواه عن حويطب ـ يعني ابن عبد العزى ـ عنه.

قلت: وهكذا رواه يونس بن عبد الأعلى الصَّدَفيّ، عن ابن وهب متصلا، وهو حديث مشهور، اجتمع في إسناده أربعة من الصحابة رضي الله عنهم في نسق واحد، يروي بعضهم عن بعض، وليس في «الصحيحين» هكذا غيره، وحديث آخر اجتمع في إسناده أربع صحابيات، تروي بعضهن عن بعض، على اختلاف في ذلك بين الرواة؛ لأن جماعة منهم لم يذكروا في إسناده إلا ثلاث صحابيات فقط، وهو حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها، قالت: انتبه رسول الله ﷺ يوما محمرا وجهه، وهو ويقول: «**لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب...**» الحديث. وليس هذا موضع إيراده.

وحديث ابن السعدي المتقدم، وإن كان مقطوعا في «صحيح مسلم» من هذا الوجه الذي ذكرناه خاصة، فإنه متصل فيه من وجه آخر، ومع ذلك فقد وصله البخاري في «صحيحه»، والنسائي في «سننه» من ذلك الوجه المنقطع.

---

(١) «باب إباحة الأخذ لمن أُعطي من غير مسألة» ٢/٧٢٣ الحديث ١١١.

فأما حديث البخاري فأخبرنا به أبو علي بن عبد الله المجاور بالحرم الشريف، أنا أبو الحسن علي بن حميد المقرىء، أنا عيسى بن أبي ذر، أنا أبي، أنا المشايخ الثلاثة: أبو محمد السرخسي، وأبو إسحاق المستملي، وأبو الهيثم الكشميهني، قالوا: أنا الفربري، أنا البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ وأخبرنا عاليا أبو القاسم، هبة الله بن علي المصري، واللفظ له، أنا محمد بن بركات النحوي، أخبرتنا كريمة، أنا أبو الهيثم الأديب، أنا الفربري، أنا البخاري، ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، عن الزهري، أخبرني السائب بن يزيد، ابن أخت نَمِر، أن حويطب بن عبد العزى أخبره، أن عبد الله بن السعدي أخبره، أنه قَدِمَ على عمر في خلافته، فقال له عمر: ألم أُحَدَّث أنك تلي من أعمال الناس أعمالا، فإذا أعطيت العُمَالة كرهتها؟ فقلت: بلى، قال عمر: فما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراسا، وأعبدا، وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين، قال عمر: لا تفعل، فإني كنت أردت الذي أردت، فكان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء، فأقول: أعطه أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة مالا، فقلت: أعطه أفقر إليه مني، فقال له النبي ﷺ: «**خذه، فتموله، وتصدق به، فما جاءك من هذا المال، وأنت غير مشرف، ولا سائل فخذه، وإلا فلا تتبعه نفسك**». هكذا أخرجه البخاري في «كتاب الأحكام».

وأما حديث النسائي، فأخبرناه الشيخ العلامة البارع، أبو عبد الله محمد بن محمد ابن حامد الأصبهاني رَحِمَهُ اللَّهُ، قراءة عليه، أنا الفقيه الزاهد، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد ابن نبهان الغنوي الرقي، بقراءتي عليه بمدينة السلام، بالجانب الغربي، سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة، قال: سمعت الحافظ أبا عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي، يقول: سمعت أبا زكرياء عبد الرحيم بن أحمد البخاري، يقول: سمعت الحافظ أبا محمد بن عبد الغني بن سعيد بن علي رَحِمَهُ اللَّهُ، يقول: حدثنا حمزة بن محمد الكناني، حدثنا أحمد بن شعيب رَحِمَهُ اللَّهُ وأخبرنا عاليا أبو بكر عبد العزيز بن أحمد البغدادي، أنا طاهر بن محمد الهمداني، أنا أبو محمد الدُّوني، أنا أبو نصر أحمد بن الحسين الدينوري، أنا أحمد بن محمد بن إسحاق الحافظ، أنا أبو عبد الرحمن النسائي، ثنا كثير بن عبيد، ثنا محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أن حويطب بن عبد العزى أخبره، أن عبد الله بن السعدي أخبره، أنه قدم على عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خلافة عمر، فقال له عمر: أُخْبِرتُ أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً، وذكر الحديث بكماله[1] أنا اختصرته.

---

(١) ينظر تكميله في «سنن النسائي» ٥/ ١٠٤.

أخبرنا الشيخان الحافظ: أبو الحسن علي بن المفضل بن علي المقدسي الفقيه، قراءة عليه، وأنا أسمع، وأبو الطاهر إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد الأنصاري، بقراءتي عليه، قالا: أنا أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ، أنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسين بن السراج البغدادي، سنة أربع وتسعين وأربع مائة رحمه الله وأخبرنا الحافظ، أبو الحسن المقدسي أيضاً، قال: وأنا أبو محمد العثماني بقراءتي عليه، أنا أبو الحسن علي بن المشرف الأنماطي، قالا: أنا أبو زكرياء عبد الرحيم بن أحمد البخاري الحافظ، ثنا أبو محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ رحمه الله وسمعت الشيخ البارع، أبا عبد الله الأصبهاني، قراءةً عليه يقول: سمعت الفقيه أبا إسحاق الْغَنِوي الرقي بمدينة السلام يقول: سمعت الحافظ أبا عبد الله الحميدي يقول: سمعت الحافظ أبا زكرياء عبد الرحيم بن أحمد البخاري يقول: سمعت الشيخ الحافظ أبا محمد عبد الغني بن سعيد قال: سمعت أبا الحسن علي بن عمر الحافظ رحمه الله يقول: سمعت أبا محمد الحسن ابن أحمد بن صالح السبيعي يقول: قدم علينا حَلَبَ الوزير، أبو الفتح، الفضل بن جعفر بن محمد بن الفرات، فتلقاه أهل البلد، وكنت فيهم، فقيل له: إني من أصحاب الحديث، فقال لي: تعرف إسنادا اجتمع فيه أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ كل واحد منهم يروي عن صاحبه، فقلت: نعم وذكرت له حديث السائب بن يزيد عن حُويطب بن عبد العزى، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في العُمَالة، فقال لي: صدقت، وعرف لي ذلك، وصارت لي به منزلة عنده.

قلت: وقد اختُلف في اسم السعدي، والد عبد الله هذا، فقيل: اسمه قُدَامة. وقيل: وقدان، وقيل: عمرو بن وقدان. وذكر الحافظ أبو عمر بن عبد البر أن هذا القول الأخير هو الصواب، عند أهل العلم بنسب قريش، وهو من بني مالك بن حسان ابن عامر بن لؤي، قرشي عامري مالكي، وإنما قيل له: السعدي؛ لأنه استُرْضِعَ في بني سعد بن بكر.

ووقع في كتاب مسلم في بعض طرق هذا الحديث، عن بُسر بن سعيد، عن ابن الساعدي بزيادة ألف، وقال القاضي عياض: لا نعرف له وجها. والله أعلم.

(١٦) ـ الحديث الثالث:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الرجم»[1]: حدثنا محمد بن العلاء الهمداني، ثنا يحيى ابن يعلى ـ وهو ابن الحارث المحاربي ـ عن غيلان ـ وهو ابن جامع ـ عن علقمة بن

---

(١) بل في «كتاب الحدود» «باب من اعترف على نفسه بالزنا» ٣/ ١٣٢. رقم ١٦٩٥.

مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله طهرني... وذكر الحديث بطوله، هكذا إسناد هذا الحديث في جميع النسخ التي رأيتها من «صحيح مسلم»، وذكر الحافظ أبو علي: إنه أيضاً كذلك لجميع الرواة عندهم، وقد سقط من إسناده رجل، وهو يعلى بن الحارث المحاربي، والد يحيى بن يعلى المذكور في هذا الإسناد، فإن يحيى هذا إنما يروي هذا الحديث فيما قيل عن أبيه، عن غيلان بن جامع. وكذلك أخرجه النسائي في «سننه».

قال الحافظ أبو علي: وقد نبه عبد الغني ـ يعني ابن سعيد الحافظ ـ على الساقط من هذا الإسناد في نسخة أبي العلاء بن ماهان. وقال البخاري في «تاريخه»: يحيى بن يعلى سمع أباه، وزائدةَ بنَ قُدَامة، وقال ابن أبي حاتم مثله أيضاً.

وإذا ثبت انقطاعه من هذا الوجه، فإنه متصل في كتاب مسلم من وجه آخر، ومع ذلك فقد اتصل حديث يحيى بن يعلى، عن أبيه، في كتاب النسائي[(١)]، فإنه أخرجه عن إبراهيم بن يعقوب الْجُوزجاني، وذكر أنه ثقة، عن يحيى بن يعلى بن الحارث، عن أبيه، عن غيلان بن جامع بإسناده. وأخرج أبو داود أيضاً في «سننه»[(٢)] عن محمد بن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن يعلى بن الحارث، عن أبيه، عن غيلان بهذا الإسناد المتقدم، أن النبي ﷺ استنكه ماعزا فقط. وكأنه طرف من هذا الحديث. والله أعلم. فثبت اتصاله من هذا الوجه الآخر، ولله الحمد.

(١٧) ـ الحديث الرابع:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الفتن» حديث عبد الله بن وهب، عن أبي شريح المعافري، أن عبد الكريم بن الحارث حدثه، أن المستورد بن شَدّاد، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقوم الساعة، والروم أكثر الناس**» ...الحديث.

قلت[(٣)]: وهذا إسناد منقطع، فإن عبد الكريم هذا لم يدرك المستورد، ولا أدركه أبوه الحارث بن يزيد. قاله الحافظ أبو الحسن الدارقطني رحمه الله. قلت: وهذا الحديث إنما أورده مسلم رحمه الله هكذا في الشواهد، وإلا فهو في الأصل ثابت متصل في كتابه، من وجه آخر، فإنه أخرجه عن عبد الملك بن شعيب، عن ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن موسى بن عُلَيّ، عن أبيه، قال: قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقوم الساعة، والروم أكثر الناس...**» وذكر باقي الحديث.

---

(١) أي في «الكبرى». انظر «تحفة الأشراف» ٢/ ٧٤.

(٢) «كتاب الحدود» «باب رجم ماعز بن مالك» ٤/ ٥٨٣ رقم ٤٤٣٣ الحديث.

(٣) القائل الرشيد العطار، وكذا الآتي بعده.

فصح اتصاله من هذا الوجه في كتاب مسلم، والحمد لله.

(١٨) ـ الحديث الخامس:

أخرج مسلمرحمه الله في «كتاب الطلاق» حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: «أن أبا عمرو بن حفص، خرج مع علي رضي الله عنه إلى اليمن، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها...» الحديث بطوله.

قلت: وفي سماع عبيد الله هذا من أبي عمرو بن حفص رضي الله عنه نظر، وقد ذكر غير واحد من العلماء أن هذا الحديث من هذا الوجه غير متصل. قلت: وهذا حديث انفرد به مسلم، دون البخاري، وأخرجه في «صحيحه» متصلا من عدة طرق من حديث الشعبي، وأبي سلمة، وغيرهما عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها. ولو سلمنا أنه منقطع من هذا الوجه، فقد بينا أنه متصل في كتاب مسلم من عدة أوجه. وقد أخرجه النسائي في «سننه» من هذا الوجه الذي ذكرناه، فأورده من حديث شعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن الوليد الزُّبيدي كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان طَلَّق ابنة سعيد بن زيد البتة، فأمرتها خالتها فاطمة بنت قيس بالانتقال من بيت عبد الله بن عمرو، فسمع ذلك مروان، فأرسل إليها أن ترجع إلى مسكنها، وساق الحديث بطوله. وأورده الحافظ أبو القاسم الدمشقي في «أطرافه» في ترجمة عبيد الله بن عبد الله هذا، عن فاطمة بنت قيس، ولم يذكر أنه لم يسمع منها، وعادته في هذا الكتاب أنه إذا ذكر راويا عن الصحابي، لم يكن سمع منه يقول: فلان عن فلان، ولم يسمع منه، وذكر غيره أيضاً أن عبيد الله هذا روى عنها. والله عز وجل أعلم.

واختلف في اسم أبي عمرو بن حفص المخزومي هذا، فقيل: اسمه عبد الحميد، وقيل: اسمه أحمد، وقيل: اسمه كنيته، فإن ثبت أن اسمه أحمد، فلا أعلم في الصحابة رضي الله عنهم من اسمه أحمد سواه. ووقع في «صحيح مسلم» في بعض طرق هذا الحديث، من رواية شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن فاطمة، أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها، والمشهور عندهم أنه أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، وقد ذكر الحافظ أبو أحمد الكرابيسي الحاكم فيه ثلاثة أقوال:

فقال: أبو عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي، ويقال: أبو حفص بن عمرو ابن المغيرة، ويقال: أبو حفص بن المغيرة، له صحبة من النبي صلى الله عليه وسلم، والله عز وجل أعلم بالصواب. آخر الجزء الأول. ويتلوه في أول الثاني إن شاء الله تعالى:

الحديث السادس أخرج مسلم في «كتاب الحج» حديث منصور بن المعتمر، عن

سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، والحمد لله وحده، وصلواته على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

الجزء الثاني بسم الله الرحمن الرحيم استعنت

أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ قدوة الحفاظ، رَشِيد الدين، أبو الحسين يحيى ابن الشيخ أبي الحسن علي بن عبد الله القرشي قال:

(١٩) ـ الحديث السادس:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الحج» حديث منصور بن المعتمر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان مع النبي ﷺ رجل، فوقصته ناقته فمات، فقال النبي ﷺ: «**اغسلوه، ولا تقربوه طيبا، ولا تغطوا وجهه، فإنه يبعث يلبي**». هكذا أخرجه مسلم في «صحيحه». وانتقده الحافظ أبو الحسن الدارقطني عليه، وقال: إنما سمعه منصور من الحكم ـ يعني ابن عتيبة ـ وأخرجه البخاري عن قتيبة، عن جرير، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد، وهو الصواب. وقيل: عن منصور، عن سلمة، ولا يصح. انتهى كلام الدارقطني رحمه الله.

قلت: وقد تابع البخاري على إخراجه كذلك أبو داود السجستاني، وأبو عبد الرحمن النسائي، فأما أبو داود فرواه عن عثمان بن أبي شيبة، وأما النسائي فرواه عن محمد بن قُدامة، كلاهما عن جرير، عن منصور، عن الحكم بإسناده، كما رواه البخاري، وجرير بن عبد الحميد من أعلم الناس بحديث منصور، وهذا مما يؤيد قول الدارقطني رحمه الله، إلا أن مسلما قدس الله روحه، ونور ضريحه، قد أخرج هذا الحديث من طرق ثابتة، من رواية عمرو بن دينار، وأبي بشر، جعفر بن أبي وحشية، وغيرهما عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، بألفاظ أتم من حديث منصور الذي قدمناه، ثم أورد حديث منصور آخر طرق هذا الحديث، فإن ثبت انقطاعه من هذا الوجه، فقد بينا أنه متصل في كتاب مسلم من طرق أُخَرَ سواه، وأن البخاري وغيره قد أخرجوه في كتبهم متصلا من حديث منصور أيضاً، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، ونحن نورده من كتب الأئمة الثلاثة ليتضح اتصاله.

فأما طريق البخاري، فأخبرنا بها الشيخ أبو القاسم هبة الله بن علي بن مسعود، وأبو عبد الله محمد بن حمد الأرتاحي الأنصاريان، قراءة عليهما معاً، قال أبو القاسم: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن بركات السعيدي، قراءةً عليه، وقال الأرتاحي: أنا أبو الحسن علي بن الحسين الفراء الموصلي إجازةً قالا: أخبرتنا كريمة بنت أحمد المروزية بمكة شرفها الله، أنا أبو الهيثم الكشميهني، أنا أبو عبد الله الفربري، أنا محمد بن

إسماعيل البخاري، ثنا قتيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: وَقَصَت برجل محرم ناقته فقتلته، فأتي به إلى رسول الله ﷺ، فقال: «**اغسلوه، وكفنوه، ولا تغطوا رأسه، ولا تقربوه طيبا، فإنه يبعث يُهِلُّ**».

وأما طريق أبي داود، فأخبرنا بها الحافظ أبو الفتوح، نصر بن أبي الفرج بن علي البغدادي رحمه الله، في كتابه إلي من مكة، شرفها الله مرات عدة بخطه، أنا الشريف النقيب، أبو طالب، محمد بن محمد بن أبي زيد البصري، قراءةً عليه، وأنا أسمع سنة ست وخمسين وخمسمائة، أنا أبو علي علي بن أحمد بن علي التستري رحمه الله وأنا أبو حفص، عمر بن محمد بن معمر البغدادي، فيما كتب به إلي بخطه، غير مرة، أنا أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي، قراءةً عليه، ثنا الحافظ، أبو بكر، أحمد بن علي ابن ثابت البغدادي، قالا: أنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، أنا أبو علي، محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، أنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «وَقَصَت برجل محرم ناقته، فقتلته، فأتي فيه رسول الله ﷺ، فقال: «**اغسلوه، وكفنوه، ولا تغطوا رأسه، ولا تقربوه طيبا، فإنه يبعث يُهِلّ**»، لفظهما واحد.

وأما طريق النسائي، فأخبرنا بها الشيخ أبو بكر بن أبي الفتح المعدل، قراءة عليه، أنا طاهر بن أبي الفضل الهمداني ببغداد، أنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدوني، أنا القاضي، أبو نصر أحمد بن الحسين الدينوري، أنا أبو بكر أحمد ابن محمد بن إسحاق الحافظ، أنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، أخبرني محمد بن قُدَامة، ثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «وَقَصَت رجلا محرما ناقته، فقتلته، فأتي رسول الله ﷺ، فقال: «**اغسلوه، وكفنوه، ولا تغطوا رأسه، ولا تقربوه طيباً، فإنه يبعث يهل**».

قلت: فهذه طرق هذا الحديث من الكتب الثلاثة التي ذكرناها، فقد اتضح اتصاله، وبان وجه الصواب فيه، والحمد للّه.

ووقع في بعض طرقه في كتاب مسلم أيضاً، من رواية إسماعيل ابن علية، عن أيوب، قال: نُبِّئت عن سعيد، عن ابن عباس: «أن رجلا كان واقفا مع النبي ﷺ، وهو محرم...» الحديث. وهذا أيضاً يدخل في باب المقطوع، على مذهب الحاكم وغيره، إلا أن مسلما رحمه الله، لم يورده هكذا إلا بعد أن أورده من حديث حماد بن زيد، عن عمرو ابن دينار، وأيوب، كلاهما عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رضي الله عنهما متصلاً، ثم أورده بعده حديث ابن علية الذي ذكرناه لينبه ـ والله أعلم ـ على الاختلاف فيه على أيوب،

وإذا اختلف حماد بن زيد، وغيره، في حديث أيوب بن أبي تميمة، فالقول قول حماد ابن زيد. وقد روى ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين، أنه قال: ليس أحد في أيوب أثبت من حماد بن زيد. قلت: ولهذا قدم مسلم في هذا الحديث طريق حماد على طريق ابن علية. والله ﷻ أعلم.

وقد أخرجه البخاري عن سليمان بن حرب، وأبو داود عن مسدد، والنسائي عن قتيبة، كلهم عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فتبين اتصاله، والحمد للّه.

وقوله في هذا الحديث: «وقصته ناقته» ورُوي «فأوقصته»، وهما صحيحان. قاله القاضي، أبو الفضل اليحصبي. قال: ولم يذكر صاحب «الأفعال» إلا «وقصه» لا غير، والوقص ههنا كسر العنق، ومعناه: أنها صرعته، فدقت عنقه. وجاء في بعض طرقه أيضاً «فأقعصته»: ومعناه: قتلته لوقته. ورُوي «فأقصعته» بتقديم الصاد على العين، ومعناه: فضخته، وهكذا جاء «فأقعصته» رباعيا. وقال بعض العلماء: الوجه فيه أن يكون ثلاثيا. والله ﷻ أعلم.

(٢٠) ـ الحديث السابع:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الجنائز» حديث عبد الملك بن شعيب بن الليث، عن أبيه، عن جده، قال: حدثني عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب أنه قال: حدثني رجال عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثل حديث معمر، يعني حديثه عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من شهد الجنازة حتى يصلى عليها، فله قيراط، ومن شهدها حتى تُدفن فله قيراطان**».

قلت: وقول الزهري في هذا الإسناد: حدثني رجال، ولم يسم واحدا منهم، يدخل في باب المقطوع على مذهب الحاكم وغيره، وهذا الحديث قد أخرجه مسلم رحمه الله متصلا من غير وجه، فأخرجه من حديث يونس بن يزيد، عن الزهري، عن الأعرج. ومن حديث معمر بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ثم أردفهما بحديث عُقيل الذي ذكرناه.

وهذا الاختلاف الذي وقع في إسناد هذا الحديث عن الزهري، لا يؤثر في صحته، فإن الحديث قد يكون عند الراوي له عن جماعة من شيوخه، فيحدث به تارة عن بعضهم، وتارة عن جميعهم، وتارة يُبْهِم أسماءهم، وربما أرسله تارة على حسب نشاطه وكسله، كما أشار إليه مسلم رحمه الله في «مقدمة كتابه»[1]، ومع ذلك فلا يكون ما

---

(١) سيأتي هذا في أواخر «المقدّمة» عند الكلام على العنعنة، حيث وصف الأئمة الذين نقلوا الأخبار: =

ذكرناه اعتلالا، يَقْدَح في صحة الحديث. وإنما أخرجه مسلم من طريق عُقيل الذي قدمنا كذلك؛ ليحقق به ـ والله أعلم ـ أن الزهري يرويه عن غير واحد من أصحاب أبي هريرةرضي الله عنه وقد نبه البخاريرحمه الله «في صحيحه» على أن الزبيدي قد روى هذا الحديث عن الزهري، فجمع فيه بين الأعرج وسعيد بن المسيب، وهذا يؤيد ما ذكرناه. وبالله التوفيق.

(٢١) ـ الحديث الثامن:

أخرج مسلمرحمه الله في «كتاب الصلاة» حديث عبد الله بن الحارث البصري، عن ابن عباسرضي الله عنهما، أنه قال لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت: «أشهد أن محمدا رسول الله، فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صَلُّوا في بيوتكم...» الحديث. ثم أورده من عدة طرق عنه، قال في آخرها: وحدثنا عبد بن حميد، ثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن عبد الله بن الحارث، قال وهيب: لم يسمعه منه[1]، قال: أمر ابن عباس مؤذنه في يوم جمعة، وفي يوم مطير بنحو حديثهم.

قلت: وقول وُهيب بن خالد: إن أيوب لم يسمعه منه ـ يعني من عبد الله بن الحارث ـ يدل على انقطاعه من هذا الوجه. وهذا الحديث متصل في «الصحيحين» من حديث حماد بن زيد، عن عبد الحميد، صاحب الزيادي، وأيوب، وعاصم الأحول، كلهم عن عبد الله بن الحارث المذكور، ومداره عليه، عن ابن عباسرضي الله عنهما. وإنما أورد مسلم حديث وهيب هذا؛ لينبه ـ والله أعلم ـ على الاختلاف فيه على أيوب؛ لأن وهيبا كان من حفاظ أهل البصرة وثقاتهم، إلا أن حماد بن زيد أثبت في أيوب من غيره، كما قدمنا ذكره عن يحيى بن معين، ولذلك قَدَّم مسلم حديثه على حديث وهيب، ومع ذلك فلو سلمنا أن أيوب لم يسمعه من عبد الله بن الحارث، فقد بينا أنه متصل في كتاب مسلم وغيره من حديث غير واحد عنه. وبالله التوفيق.

(٢٢) ـ الحديث التاسع:

أخرجه مسلمرحمه الله في «كتاب الجهاد»[2] حديث يونس، عن الزهري، عن سالم،

= «أنهم كانت لهم تارات، يرسلون فيها الحديث إرسالاً، ويذكرون ما سمعوه منه، وتارات يَنشَطون فيها، فيُسندون الخبر على هيئة ما سمعوا، فيُخبرون بالنزول إن نزلوا، وبالصعود إن صعدوا» الخ.

(١) تعقّب الحافظ رحمه الله تعالى كلام وُهيب هذا في «الفتح» حيث قال: «وحُكي عن وُهيب أن أيوب لم يسمعه من عبد الله بن الحارث. وفيه نظرٌ؛ لأن في رواية سليمان بن حرب، عن حماد، عن أيوب، وعبد الحميد، قالا: سمعنا عبد الله بن الحارث. كذلك أخرجه الإسماعيليّ وغيره». انتهى «الفتح» ٢/ ١٢٩ رقم الحديث (٦١٦).

(٢) «كتاب الجهاد والسير» «باب الأنفال» ٣/ ١٣٦٩.

عن أبيه، قال: نَفَّلَنا رسول الله ﷺ نَفَلاً سوى نصيبنا من الخمس، فأصابني شارف - والشارف المسن الكبير - ثم أردفه بقوله: حدثنا هناد بن السري، ثنا ابن المبارك رحمه الله قال: وحدثني حرملة بن يحيى، أنا ابن وهب، كلاهما عن يونس، عن ابن شهاب، قال: بلغني عن ابن عمر، قال: نَفَّل رسول الله ﷺ سرية، بنحو حديث ابن رجاء، يعني عن يونس.

قلت: وهذا الحديث قد أورده مسلم من حديث عبد الله بن رجاء الْغُدَاني، عن يونس، عن الزهري بإسناده المتصل الذي ذكرناه أَوّلاً، ثم أورد بعده حديث ابن المبارك، وابن وهب، كلاهما عن يونس، بإسناده المقطوع، وإنما أراد بذلك - والله أعلم - أن ينبه على الاختلاف فيه على يونس، كما فعل في عدة أحاديث، تشبه هذا الحديث، وقد تقدم بعضها. وعبد الله بن رجاء الذي وصله ثقة صدوق، عند أهل النقل، إلا أن عمرو بن علي الفلاس نسبه إلى كثرة الغلط، وعبد الله بن المبارك، وابن وهب مقدمان عليه في الحفظ عندهم، ولهذا جعل الدارقطني القول قولهما في إسناد هذا الحديث، وقال: لو كان الزهري سمعه من سالم لم يَكْنِ عن اسمه، والله ﷻ أعلم.

قلت: والعذر لمسلم رحمه الله في ذلك، أنه إنما أورده هكذا في الشواهد، وإلا فقد أورد في أول الباب الحديث المتفق على صحته في هذا المعنى، وهو حديث نافع، عن ابن عمر، قال: «بعث النبي ﷺ سرية، وأنا فيهم قِبَلَ نَجْدٍ[1]...» الحديث. ووقع في بعض طرقه أيضاً في كتاب مسلم عن ابن عون، قال: كتبت إلى نافع أسأله عن النفل، فكتب إليّ أن ابن عمر كان في سرية ...الحديث، وسنذكره فيما بعدُ مع الأحاديث التي وقعت في كتاب مسلم بالمكاتبة، دون السماع، وننبه على اختلاف العلماء فيها، إن شاء الله ﷻ[2].

(٢٣) - الحديث العاشر:

قال مسلم رحمه الله في «كتاب الجهاد»[3] أيضاً حدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار، واللفظ لابن المثنى قالا: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، أنه سمع البراء رضي الله عنه في هذه الآية: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] فأمر رسول الله ﷺ زيدا، فجاء بكتف يكتبها، فشكا إليه ابن أم مكتوم ضررا به[4]،

---

(١) وقع في الرسالة: «قبل نحو» وهو غلط، والصواب: «قبل نجد» كما هو في «صحيح مسلم» رقم (١٧٤٩). فتفطّن.

(٢) هكذا وعد هنا، لكنه لم يَفِ بوعده هناك، فلم يذكره ،فسبحان من لا يسهو، ولا يغفل!!!.

(٣) بل في «كتاب الإمارة» «باب سقوط فرض الجهاد عن «المعذورين» ٣/ ١٥٠٨.

(٤) في شرح النوويّ ١٣/ ٤٣ ضرارته» :أي عماه، قال النووي: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا =

فنزلت: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]. قال شعبة: وأخبرني سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن زيد في هذه الآية: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ بمثل حديث البراء. وقال ابن بشار في روايته: سعد بن إبراهيم عن أبيه، عن رجل، عن زيد ابن ثابت.

قلت: هكذا أورده مسلم في «صحيحه»، وقد اشتمل هذا الحديث على طريقين عن صحابيين رضي الله عنهما، **فالأول** منهما: حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، وهو صحيح متصل، ثابت متفق عليه. **والثاني**: حديث زيد بن ثابت، وفي إسناده اختلاف، ورجل غير مسمى، فهو داخل في باب المقطوع على مذهب الحاكم وغيره، إذا لم يعرف ذلك الرجل.

والجواب عن ذلك أن مسلما رحمه الله، إنما احتج بحديث البراء وحده، وإنما أورد الإسناد الثاني؛ لأن شعبة حدث به غندراً هكذا، فأورده مسلم كما سمعه من أصحاب غندراً، والظاهر من مذهبه أنه لا يختصر من الحديث شيئا، وإن اختصر منه شيئا لضرورة نبه عليه.

وقد أخرج البخاري حديث البراء هذا في «صحيحه» في غير موضع من رواية شعبة، عن أبي إسحاق عنه، ولم يذكر فيه حديث زيد بن ثابت، فيحتمل[1] أن يكون تركه عمدا لما فيه من الاعتلال، ويحتمل أن يكون إنما سمعه كذلك من غير زيادة، على ما أورده، لكنه أخرج حديث زيد بن ثابت المذكور من طريق آخر، من حديث الزهري، عن سهل بن سعد، عن مروان بن الحكم عنه، وهو إسناد اجتمع فيه ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم، يروي بعضهم عن بعض، ويدخل أيضاً في رواية الأكابر عن الأصاغر؛ لأن سهلا أكبر من مروان، ومروان وإن لم يثبت سماعه من النبي ﷺ، فهو معدود في الصحابة رضي الله عنهم. وقد أخرج له البخاري في «صحيحه» حديثا عن النبي ﷺ مقرونا بالمسور ابن مخرمة. والله أعلم.

فقد تبين بما ذكرناه أن حديث زيد بن ثابت متصل أيضاً في «كتاب البخاري». والله عز وجل أعلم.

ووقع في «كتاب الأشربة»[2] حديث نحو هذا من رواية سليمان التيمي، عن

= «ضرارته» بفتح الضاد، وحكى صاحب «المشارق والمطالع» عن بعض الرواة أنه ضبط «صررٌ به» والصواب الأول. انتهى.

(١) النسخة: «محتمل»، والظاهر أنه تصحيف. والله تعالى أعلم.

(٢) «باب تحريم الخمر»... ٣/ ١٥٧١.

أنس رضي الله عنه قال: «إني لقائم عل الحي، على عمومتي أسقيهم ...» الحديث، وفي آخره: قلت لأنس: ما هو؟ قال: بسر ورطب، قال: فقال أبو بكر بن أنس: كانت خمرهم يومئذ، قال سليمان: وحدثني رجل عن أنس، أنه قال ذلك أيضاً، ثم أردفه بطريق آخر عن التيمي، عن أنس بنحوه، وقال التيمي في آخره: حدثني بعض من كان معي، أنه سمع أنسا يقول: كانت خمرهم يومئذ.

قلت: وقد أورد مسلم بعد ذلك حديث قتادة، عن أنس متصلا، وفيه: «نزل تحريم الخمر فأكفأناها يومئذ، وإنها لخليط البسر والتمر»، قال قتادة: وقال أنس بن مالك: «لقد حُرِّمت الخمر، وكانت عليه خمورهم يومئذ خليط البسر والتمر»، فثبت اتصاله، والحمد لله.

(٢٤) ـ الحديث الحادى عشر:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الجهاد»[١] أيضاً حديث عبد الله بن نمير، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أُصيب سعد يوم الخندق، ورماه رجل من قريش بن العَرِقَة، وساق الحديث إلى آخره، ثم أردفه بقوله: وحدثنا أبو كريب، ثنا ابن نمير، ثنا هشام، قال أبي: فأُخْبِرت أن رسول الله ﷺ قال: «**لقد حكمت فيهم بحكم الله**».

قلت: وقول هشام: قال أبي: فأُخبرت ليس بمتصل على مذهب الحاكم وغيره، كما تقدم. والجواب عنه أن مسلما رحمه الله، قد أخرج هذا اللفظ بعينه متصلا، من رواية أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، وإذا ثبت اتصاله من وجه صحيح، فلا يؤثر قول بعض الرواة فيه: فأُخبرت من وجه آخر. والله أعلم.

وابن الْعَرِقَة اسمه: حِبَّان ـ بكسر الحاء المهملة، وبالباء بواحدة ـ وقيل في تقييده: جبار ـ بالجيم، والباء المعجمة بواحدة، وآخره راء ـ والأول أصح، وهو حبان ابن أبي قيس، ويقال: ابن قيس، وكان قد رَمَى سعد بن معاذ يوم الخندق بسهم في أكحله[٢]، وقال: خذها، وأنا ابن الْعَرِقة، فرُوي أن النبيّ ﷺ قال: «**عَرَّق الله وجهه في النار**»[٣]

---

(١) «باب قتال من نقض العهد» ٣/ ١٣٨٩ الحديث ٧.

(٢) هو عرق في وسط الذراع يكثر فصده. اهـ «النهاية» لابن الأثير ٤/ ١٠.

(٣) هذا جزء من حديث طويل، رواه الواقديّ بسنده إلى جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما. انظر «مغازي محمد بن عمر الواقديّ» ٢/ ٤٦٩. والواقديّ ضعيف. .

والْعَرِقَة: هي أمه، نُسب إليها، وقيل: إنها أم عبد مناف جد أبيه، واسمها قلابة بنت سعيد، وقيل: بنت سعيد بن سهم، وذُكر أنها سميت بذلك لطيب ريحها. ونُقِل عن الواقدي أنه كان يقول فيها: الْعَرَقَة ـ بفتح الراء ـ ويقول: إن أهل مكة يقولون ذلك، والمشهور ما تقدم[1]. والله ﷻ أعلم.

ومما يشبه إسناد هذا الحديث حديث أخرجه مسلم في «الصلاة» من حديث أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: صلى رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشيّ... الحديث بطوله في السهو، وفيه ذكر ذي اليدين، وفي آخره: «ثم كبر، ثم سجد، ثم كبر فرفع، ثم كبر وسجد، ثم كبر ورفع»، قال: وأُخبرت عن عمران بن حصين، أنه قال: «وسلّم».

قلت: وذكر السلام في هذا الحديث من هذا الوجه مقطوع الإسناد، على مذهب الحاكم. والجواب عنه أنه قد جاء متصلا في كتاب مسلم من وجه آخر، من حديث أبي المهلب، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، فثبت اتصاله، والحمد للّه.

والقائل: فأُخبرت عن عمران بن حصين، هو ابن سيرين. ويحتمل أن يكون أيوب، والأول أظهر، فقد ذكر الدارقطني أن ابن سيرين يقول في غير حديث من حديث عمران بن حصين: نُبِّئت عن عمران. والله ﷻ أعلم.

(٢٥) ـ الحديث الثاني عشر:

وأخرج في «الجهاد» أيضاً[2] أيوب بن موسى[3]، عن مكحول، عن شُرَحبيل بن السِّمْط، عن سلمان، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه...»** الحديث.

قلت: وفي سماع مكحول من شرحبيل بن السمط نظر، فإن شرحبيل معدود في الصحابة ﷺ، وتقدمت وفاته، فقيل: إنه توفي في سنة ست وثلاثين. وقيل: سنة أربعين. وتوفي مكحول سنة ثماني عشرة ومائة، في أحد الأقوال. وقيل: سنة اثني عشرة. وقيل: سنة ثلاث عشرة. وقيل: سنة أربع عشرة.

وقد اختُلف في عدد الصحابة الذين لقيهم مكحول، وسمع منهم، فقال البخاري:

---

(١) يعني كسر الراء، لكن لم يتقدم له ذكر هنا، فليُتأمل.

(٢) «كتاب الإمارة» «باب فضل الرباط في سبيل الله سبحانه وتعالى» ٣/ ١٥٢٠ حديث (١٦٣).

(٣) هكذا النسخة، والظاهر أنه سقط منه شيء، لفظ «حديث»: أي حديث أيوب بن موسى، كما سبق ويأتي في نظائره الكثيرة. والله تعالى أعلم.

سمع أنس بن مالك، وأبا مرة الداري، وواثلة بن الأسقع، وأم الدرداء. وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال: سألت أبا مسهر، هل سمع مكحول، من أحد أصحاب النبي ﷺ، فقال: ما صح عندنا إلا أنس بن مالك، قلت: وواثلة؟ فأنكره. وسئل أبو داود السجستاني: وكم يصح لمكحول من أصحاب النبي ﷺ ؟ قال: واثلة. وذكر الحافظ أبو سعيد بن يونس المصري، أنه رأى أبا أمامة الباهلي، وسمع واثلة بن الأسقع، ولقي أنس بن مالك رضي الله عنهم.

قلت: وذكر ابن أبي حاتم في «كتاب المراسيل» قال: سمعت أبي يقول، وذكر حديثاً رواه الوليد بن مسلم، عن تميم بن عطية، عن مكحول، قال: جالست شُريحا ستة أشهر، ما أسأله عن شيء، إنما أكتفي بما يقضي به بين الناس، فقال أبي: لم يدرك مكحول شُريحا وهذا وَهَمٌ.

قلت: وإذا لم يدرك مكحول شريحا، وكانت وفاته في سنة ست وسبعين من الهجرة، وقيل: سنة ثمان وسبعين، وقيل: سنة ثمانين، فإدراكه لشرحبيل أبعد؛ لأنه توفي سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة أربعين كما بيناه من قبلُ. ويحتمل أن يريد بالإدراك اللقاء، وإذا لم يثبت لمكحول سماع من شُرحبيل، فإسناده مقطوع، إلا أن مسلما رحمه الله قد أخرج هذا الحديث، من طريق آخر، عن شُرَحبيل من حديث أبي شريح المعافري المصري، عن عبد الكريم بن الحارث المصري، عن أبي عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري، عن شرحبيل بإسناده نحوه.

وظاهر هذا الإسناد الاتصال، إلا أن عبد الله بن المبارك رواه عن أبي شريح هذا، عن أبي عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة، عن رجل من أهل الشام، أن شرحبيل بن السمط قال: طال رباطنا، أو إقامتنا على حصن، فمر بي سلمان، وذكر الحديث.

وقد ذكر الحافظان: أبو أحمد الكرابيسي الحاكم، وأبو عمر بن عبد البر النمري، أن أبا عبيدة هذا، روى عن ابن عمر، وأخيه عياض بن عقبة، وعن رجل عن شرحبيل ابن السمط، وفي لفظ الحاكم رجل من أهل الشام، وهذا يؤيد رواية ابن المبارك، والله عز وجل أعلم.

إلا **أن** أبا أحمد وأبا عمر ذكرا أبا عبيدة هذا فيمن لم يعرف اسمه، وذكر ابن يونس **أن** اسمه مُرّة، وأنه أدرك معاوية، وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، وتعريف ابن يونس باسمه أولى بالصواب؛ لأنه من أهل بلده، وهو أعلم به. والله عز وجل أعلم.

وقد أخرج مسلم رحمه الله لمكحول هذا حديثا آخر في «كتاب الصيد» عن أبي ثعلبة الخشني لم يورد له متنا، بل قال حديثه في الصيد فقط، وفي سماعه منه أيضاً نظر، إلا أن مسلما رحمه الله أورد حديث أبي ثعلبة هذا من طرق ثابتة الاتصال، وهو قوله: «إذا رميت بسهمك، فغاب عنك، فأدركته فكل ما لم يُنتن». انفرد به مسلم، دون البخاري. والله الموفق[1].

(٢٦) ـ الحديث الثالث عشر:

وأخرج في «الجهاد»[2] أيضاً حديث ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن، قال مسلم: ونسبه غير ابن وهب، فقال: ابن عبد الله بن كعب بن مالك، أن سلمة بن الأكوع، قال: «لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالا شديدا، مع رسول الله ﷺ، فارتد عليه سيفه فقتله...» الحديث بطوله، وفي آخره: قال ابن شهاب: ثم سألت ابنا لسلمة بن الأكوع، فحدثني عن أبيه، مثل ذلك، غير أنه قال حين قلت: إن ناسا يهابون الصلاة عليه، فقال رسول الله ﷺ: «**كذبوا، مات جاهدا مجاهدا، فله أجره مرتين**» وأشار بأصبعيه.

قلت: وقول ابن شهاب في آخره: ثم سألت ابنا لسلمة، ولم يسمه يدخل في باب المقطوع على مذهب من قدمنا ذكره، ولا يخلو أن يكون هذا المبهم، هو إياس ابن سلمة، أو غيره، فإن كان إياسا فهو ثقة، متفق على إخراج حديثه في «الصحيحين» عن أبيه، وإن كان غيره فهو مجهول، فقد ثبت في كتاب مسلم وغيره، قوله: كذبوا، مات جاهدا مجاهدا إلى آخره، من حديث يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، عن النبي ﷺ، وأخو سلمة هذا اسمه: أُهبان فيما ذكر بعض العلماء، وعزاه إلى ابن الكلبي، وقاله ابن قتيبة أيضاً، وسلمة منسوب إلى جده، وهو سلمة بن عمرو بن الأكوع، والأكوع لقب، واسمه سنان بن عبد الله.

وقول مسلم رحمه الله في هذا الإسناد: عن ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن، ونسبه غير ابن وهب من بديع التصرف في العدول عن الوهم، إلى الصواب، وذلك أن عبد الله بن وهب، كان يقول في هذا الإسناد: قال أخبرني عبد الرحمن، وعبد الله ابنا كعب، ويقال: إنه وَهِمَ في ذلك، وهكذا أورده أبو داود في «سننه» عن أحمد بن صالح، عن

---

(١) كان الأولى أن يقول: وبالله التوفيق، لأن إطلاق «الموفق» اسما للّه تعالى يحتاج إلى ثبوته نصّا. والله تعالى أعلم.

(٢) «كتاب الجهاد والسير» «باب غزوة خيبر» ٣/ ١٤٢٩ حديث ١٢٤.

ابن وهب، إلا أنه قال: قال أحمد: كذا قال هو وعنبسة ـ يعني ابن خالد ـ قال أحمد، والصواب عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب.

قلت: وقد نَبَّهَ على هذا الوهم أيضاً أبو عبد الرحمن النسائي، وأبو الحسن الدارقطني، وذكر الدارقطني أن القاسم بن مبرور، رواه عن يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن سلمة، قال: وهو الصواب. وكذلك رواه غير واحد، عن الزهري. والله ﷻ أعلم.

وفي هذا الحديث إشكال، وهو قوله: قاتل أخي، فارتد عليه سيفه فقتله؛ لأن هذه القصة مشهورة لعامر عم سلمة، وقد أوردها مسلم بعد ذلك في حديث سلمة بن الأكوع الطويل، وفيه أن عامرا هو الذي ارتد عليه سيفه يوم خيبر، وأنه الذي كان يرتجز بالقوم، وكذلك ذكر ابن إسحاق في «السير».

والجمع بين الحديثين عسير، إلا أن يكون عامر أخا سلمة من الرضاعة، أو يكون أراد أخوة الإسلام[1]. والله ﷻ أعلم.

(٢٧) ـ الحديث الرابع عشر:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الطلاق»[2] حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس، عن عمر رضي الله عنه، حديث المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ الحديث بطوله، وقال في آخره: قال معمر: فأخبرني أيوب، أن عائشة قالت: لا تخبر نساءك أني أخبرتك، فقال لها النبي ﷺ: «**إن الله أرسلني مبلغا، ولم يرسلني متعنتا**».

قلت: وهذا مقطوع، فإن أيوب السختياني لم يدرك عائشة رضي الله عنها؛ لأن مولده سنة ست وستين من الهجرة، وقيل: سنة ثمان وستين، وتوفيت عائشة رضي الله عنها سنة ثمان وخمسين، وقيل سنة سبع وخمسين، والأول أشهر. ومسلم رحمه الله إنما أخرج هذه الزيادة تبعا للحديث المسند الذي وقعت هي في آخره، ولم ير اختصارها منه، على عادته التي بيناها من قبلُ، ومع ذلك فهذه الزيادة متصلة في كتابه في حديث التخيير، من رواية أبي الزبير، عن جابر، فثبت اتصالها في كتاب مسلم، والحمد للَّه.

---

(١) زاد غيره احتمال أن يكون أخاه من أمه على ما كانت الجاهليّة تفعله. وذهب المنذريّ إلى أنهما قضيّتان منفصلتان. لكن الذي يظهر هو ما ذكره الرشيد العطار من التأويل. والله تعالى أعلم.

(٢) «كتاب الطلاق» «باب في الإيلاء» ٢/ ١١١١ حديث ٣٤.

(٢٨) ـ الحديث الخامس عشر:

أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب اللعان»[1] حديث حُجَين بن المثنى، عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، أنه قال: بلغنا أن أبا هريرة كان يحدث عن رسول الله ﷺ بنحو حديثهم.

قلت: يعني حديثا قبله، وهو حديث ابن عيينة ومعمر وغيرهما، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل من بني فَزَارة إلى النبي ﷺ، فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود... الحديث.

قلت: وهو حديث متصل في «الصحيحين» من حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وأخرجه مسلم أيضاً وحده من حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة متصلا، ثم أردفه بحديث عُقيل الذي ذكرناه، وإنما أورده مسلم هكذا في الشواهد، آخر الباب؛ ليكثر ـ والله أعلم ـ بذلك طرق هذا الحديث، ولينبه على مخالفة عُقيل للجماعة الذين رووه عن الزهري، وجودوا إسناده. والله ﷻ أعلم.

والرجل الفزاري المذكور في هذا الحديث، اسمه ضمضم بن قتادة. قاله الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي. والله أعلم.

(٢٩) ـ الحديث السادس عشر:

أخرج مسلم رحمه الله في «المغازي»[2] حديث زيد بن سلام، عن أبي سلام الحبشي، قال: قال حذيفة: يا رسول الله، إنا كنا بِشَرّ، فجاء الله بخير، فنحن فيه... الحديث.

قال الحافظ أبو الحسن الدارقطني: هذا الحديث عندي مرسل، أبو سلام لم يسمع من حذيفة، ولا من نظرائه الذين نزلوا العراق؛ لأن حذيفة تُوُفي بعد قتل عثمان رضي الله عنه بليال، وقد قال فيه: قال: قال حذيفة: فهذا يدل على إرساله.

قلت: وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في «صحيحه» متصلا من وجه آخر، من حديث بُسْر بن عبيد الله الحضرمي الشامي، عن أبي إدريس الخولاني، عن حذيفة، وهو أتم من حديث أبي سلام، وكذلك أخرجه البخاري في «صحيحه» أيضاً، فإن ثبت أن أبا سلام لم يسمع من حذيفة، فقد بينا أن هذا الحديث متصل في «الصحيحين» من حديث أبي إدريس، عن حذيفة رضي الله عنه. وبالله التوفيق.

---

(١) «كتاب اللعان» ٢/ ١١٣٨.

(٢) «كتاب الإمارة» «باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن» ٣/ ١٤٧٦ حديث ٥٢.

(٣٠) ـ الحديث السابع عشر:

أخرج مسلمرحمه الله في «كتاب النذور والأيمان»[١] حديث الصَّعْق بن حَزْن، عن مطر الوراق، عن زَهْدَم الجرمي قال: دخلت على أبي موسى الأشعري، وهو يأكل لحم دجاج... الحديث.

وهذا الحديث أيضاً قد انتقده الحافظ، أبو الحسن الدارقطني رحمه الله، وعاب على مسلم إخراجه من هذا الوجه، وقال: الصعق ومطر ليسا بالقويين، ومع هذا لم يسمعه مطر من زهدم، إنما رواه عن القاسم بن عاصم، عنه، قال ذلك ثابت بن حماد عن مطر.

قلت: وهذا الحديث أيضاً قد أخرجه مسلم في «صحيحه» من طرق صحاح متصلة عن زهدم، عن أبي موسى رضي الله عنه وطريق مطر التي انتقدها الدارقطني، إنما أوردها مسلم في الشواهد، لا في الأصول، وإذا كان الحديث ثابتا متصلا من وجه صحيح، ثم رُوِي من وجه آخر دونه في الصحة، وفي اتصاله نظر، فلا يؤثر ذلك في ثبوته، واتصاله من الوجه الآخر، على أن مطرا قد قال فيه: حدثنا زهدم، وليس هو ممن يُتَّهَم بالكذب، لكنه سيء الحفظ عندهم، وقد سئل عنه يحيى بن معين، فقال: صالح، وكذلك قال أبو حاتم الرازي. ويحتمل أن يكون مطر قد سمعه من القاسم بن عاصم، عن زهدم، كما ذكره الدارقطني، ثم لقي زهدما فسمعه منه، فحدث به تارة هكذا، وتارة هكذا. والله عز وجل أعلم بالصواب.

(٣١) ـ الحديث الثامن عشر:

أخرج مسلمرحمه الله في «كتاب الحج»[٢] حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس، أن ذؤيبا أبا قبيصة حدثه، أن رسول الله ﷺ «كان يبعث معه بالبدن ...» الحديث.

قلت: وهذا الإسناد غير متصل عند جماعة من أهل النقل، فإن قتادة لم يسمع هذا الحديث من سنان بن سلمة، قاله الإمامان: يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن معين، وناهيك بهما جلالة، ومعرفة بهذا الشأن. وذكر الحافظ أبو الفضل المقدسي أيضاً، أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه، عمدتها ما قاله يحيى القطان وابن معين.

قلت: ومما يؤيد ذلك أن سنان بن سلمة هذا هو سنان بن سلمة بن المحبق

---

(١) «باب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً منها الخ» ٣/ ١٤٧٥.

(٢) «باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق» ٢/ ٩٦٣ حديث ٣٧٨.

معدود في الصحابة رضي الله عنهم، وله أيضاً رواية عن النبي ﷺ، وقد نص الإمام أبو حاتم الرازي على أن قتادة لم يلق من أصحاب النبي ﷺ إلا أنس بن مالك، وعبد الله بن سَرْجِسَ، وذكر البخاري في «تاريخه» أنه سمع أنسا، وأبا الطفيل، ولم يذكر له من الصحابة غيرهما.

والعذر لمسلم رحمه الله أنه إنما أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد، في الشواهد؛ ليبين ـ والله أعلم ـ أنه قد روي من غير وجه، عن ابن عباس، وإلا فقد أخرجه قبل ذلك من حديث أبي التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس متصلا، فثبت اتصاله في الكتاب. والله الموفق[1] للصواب.

(٣٢) ـ الحديث التاسع عشر:

وأخرج أيضاً في «كتاب الأدب»[2] حديث عراك بن مالك الغفاري المدني، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها، فأطعمتها ثلاث تمرات...» الحديث.

قلت: وفي سماع عراك من عائشة رضي الله عنها نظر، فإنه إنما يروي عن عروة، عن عائشة. وقد ذكر الإمام أبو عبد الله، أحمد بن حنبل رحمه الله، أن حديثه عن عائشة مرسل. وقال موسى بن هارون الحافظ: لا نعلم له سماعا من عائشة. وقال أبو الفضل الحافظ حفيد أبي سعد الزاهد في كلامه على هذا الحديث: هذا عندنا حديث مرسل، واستدل بما ذكرناه من قول أحمد بن حنبل، وموسى بن هارون، ولم يخرج البخاري لعراك عن عائشة شيئا. وأخرج له ابن ماجه عنها حديثين، وحديثه عن رجل عنها لا يدل على عدم سماعه بالكلية منها، لا سيما وقد جمعهما بلد واحد، وعصر واحد، وهذا ومثله محمول على السماع عند مسلم رحمه الله، حتى يقوم الدليل على خلافه، كما نص عليه في «مقدمة كتابه»، فسماع عراك من عائشة رضي الله عنها جائز ممكن، وقد ثبت سماعه من أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم. والله أعلم.

ومما يشبه هذا الحديث في إسناده، حديث أخرجه مسلم رحمه الله في «البر والصلة»[3] من رواية ابن عيينة، عن أبي مُحيصن، وهو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن المقرىء، عن محمد بن قيس بن مخرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ﴾ الحديث. وقد ذكر بعض الحفاظ أن محمد بن قيس هذا لم يسمع من أبي هريرة. قلت:

---

(١) كان الأولى أن يقول: وبالله التوفيق، كما سبق التنبيه عليه. والله تعالى أعلم.

(٢) «كتاب البرّ والصلة الآداب» «باب فضل الإحسان إلى البنات» ٤/٢٠٢٧ حديث ١٤٨.

(٣) «باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك» ٤/١٩٩٣ حديث ٢٥٧٤.

وذكر غير واحد من العلماء أن محمد بن قيس هذا حجازي، وأنه سمع من عائشة، فسماعه من أبي هريرة جائز ممكن؛ لأنهما متعاصران، ويجمعهما قطر واحد، فعلى مذهب مسلم تُحمل روايته عنه على السماع، إلا أن يقوم دليل بَيِّنٌ على خلافه. والله ﷻ أعلم.

(٣٣) ـ الحديث العشرون:

وأخرج أيضاً في «كتاب الأدب»[1] حديث أبي النضر، هاشم بن القاسم، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سميت ابنتي بَرَّة، فقالت لي زينب ابنة أبي سلمة: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا.

وذكر بعض الحفاظ أنه قد سقط من هذا الإسناد رجل بين يزيد ومحمد بن عمرو، وهو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، قال كذلك رواه المصريون ـ يعني عن الليث ـ .

قلت: وقد وجدته كما قال من حديث غير واحد من أهل مصر، منهم يحيى بن بكير، وعيسى بن حماد زُغْبة، وأخرجه أبو داود في «سننه» عن عيسى بن حماد، عن الليث كذلك، وأثبت في إسناده محمد بن إسحاق. وذكر بعض العلماء أن غسان بن الربيع الكوفي، رواه عن الليث كذلك أيضاً. وهذا إنما أورده مسلم بهذا الإسناد استشهادا، وإلا فقد أورده قبل هذا بإسناد متصل، فرواه من غير وجه عن الوليد بن كثير المخزومي المدني، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء، عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها، وهذا متصل، لا شك فيه، فإن ثبت انقطاعه من حديث يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو، فقد بينا أنه متصل في الكتاب من حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو. وبالله التوفيق.

وقد رأيت في بعض النسخ من «كتاب الأطراف»[2] لأبي مسعود الدمشقي أن

---

(١) «كتاب الآداب» «باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن» ٣/ ١٦٨٧ حديث ١٩.

(٢) وكذا هو عند الحافظ المزّيّ رحمه الله تعالى في «تحفة الأشراف» ١١/ ٣٢٤ نسبه لمسلم في «صحيحه» حيث أورد فيها: «... عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار...» الحديث. وقد علّق عليه المحقّق بقوله: كذا وقع هذا الإسناد في أصل (س) وليس في شيء مما في النسخ الحاضرة عندنا من «صحيح مسلم» ما ذكره، وإنما فيه: «عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء» بدون واسطة محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار بينهما. والله أعلم. انتهى.
وهذا يرجّح ما قاله الحافظ الرشيد العطار هنا من أنه لعله كان في أصل مسلم، وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق. والله تعالى أعلم.

مسلما أخرج هذا الحديث عن عمرو الناقد، عن هاشم بن القاسم، عن الليث، عن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو، كما رواه المصريون عن الليث، فلعله كذلك في أصل مسلم، وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق. والله ﷻ أعلم.

[فصل]: ومما يُظَنُّ أنه مقطوع على مذهب عبد الله الحاكم وغيره، وليس كذلك.
(٣٤) ـ حديث أخرجه مسلم في «كتاب الفتن»[1] من حديث شعبة، عن فُرَات القزاز، قال: سمعت أبا الطفيل، يحدث عن أبي سَرِيحة، قال: كان رسول الله ﷺ في غرفة، ونحن تحتها نتحدث، يعني فاطلع إلينا، فقال ﷺ: «**ما تَذْكُرون؟**» قلنا: الساعة، قال ﷺ: «**إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات...**» الحديث، وفي آخره: قال شعبة: وحدثني رجل بهذا الحديث، عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة، ولم يرفعه انتهى.

قلت: وهذا الرجل المبهم اسمه هو ـ فيما ظهر لي ـ عبد العزيز بن رُفيع المكي، وقد بين ذلك غير واحد من الثقات، في روايتهم لهذا الحديث عن شعبة، منهم معاذ بن معاذ العنبري، وأبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي، فإنهما روياه عن شعبة، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة موقوفاً. وأخرجه مسلم في «صحيحه» من حديث من سمينا عن شعبة، عن عبد العزيز بإسناده موقوفا. وقال الدارقطني: لم يرفعه غير فُرَات، عن أبي الطفيل من وجه يصح، فتبين بما ذكرناه أن هذا الحديث من هذا الوجه متصل الإسناد، إلى أبي سريحة رضي الله عنه ولكنه موقوف عليه[2] انتهى.

وفي كتاب مسلم أحاديث يسيرة موقوفة أيضاً، وليس هذا موضع ذكرها. وبالله التوفيق. اهـ.

(٣٥) ـ حديث آخر: وأخرج في «كتاب الديات» حديث عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض...**» الحديث. وابن أبي بكرة

---

(١) «باب الآيات التي تكون قبل الساعة» ٤/٢٢٢٧ حديث ٤١.

(٢) لعلّ الإمام مسلماً يرى أن الرفع هنا أرجح؛ لكونه زيادة ثقة، ففرات القزّاز ثقة، وأيضاً لم ينفرد به، بل تابعه قتادة كما في «معجم الطبرانيّ الكبير» ٣/١٩٢ حديث ٣٠٣٤، لكن في سنده الوليد بن الوليد، عن سعيد بن بشير، والوليد بن الوليد الدمشقيّ قال فيه الدارقطني وغيره ـ كما في «ميزان الاعتدال» ٤/٣٤٩ ـ: منكر الحديث، وسعيد بن بشير ضعفه ابن معين، والنسائيّ، ووثقه شعبة، ودُحيم. انظر «ميزان الاعتدال» ٢/١٢٨. والله تعالى أعلم.

المبهم اسمه في هذا الإسناد، هو عبد الرحمن ثقة متفق عليه، بَيَّنَ ذلك عبد الله بن عون وغيره في روايتهم لهذا الحديث عن أيوب، وبنو أبي بكرة ستة، فيما ذكر علي بن المديني، وهم: عبد الرحمن، ومسلم، وعبد العزيز، ويزيد، وعبيد الله، ورَوّاد، وزاد غيره: كَيِّسة بنت أبي بكرة، وهي بفتح الكاف، وتشديد الياء المعجمة باثنتين من تحتها، وسين مهملة، وتشبه بكبشة بالياء بواحدة، وبالشين المعجمة.

فأما عبد الرحمن، فاتفق البخاري ومسلم على إخراج حديثه، عن أبيه، وأما مسلم فانفرد به مسلم، وأما عبد العزيز فأخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأما كيسة فأخرج لها أبو داود، عن أبيها، والباقون لم يخرج لهم شيء في الكتب الستة فيما أعلم. والله ﷻ أعلم.

وقد ذكر عبد الغني بن سعيد الحافظ: كَيِّسة هذه، وقيدها كما ذكرناه، إلا أنه قال بإسكان الياء وبالتشديد قيدها الأمير أبو نصر بن ماكولا، وذكر أن غير ذلك تصحيف. والله ﷻ أعلم. اهـ.

(٣٦) ـ حديث آخر: مثل الذي قبله، قال مسلم رحمه الله في «كتاب الجنائز»[١] حدثنا محمد بن المثنى، ثنا يحيى بن سعيد رحمه الله تعالى قال: وثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبد الرزاق، جميعا عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عمرو، عن ابن كعب ابن مالك، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ يعني مثل الحديث الذي قبله: أن رسول الله ﷺ مُرّ عليه بجنازة، فقال: «**مستريح ومستراح منه...**» الحديث. اهـ.

قلت: وابن كعب المبهم اسمه في هذا الإسناد، هو معبد بن كعب، بَيَّن ذلك الإمام أبو عبد الله، مالك بن أنس في روايته لهذا الحديث، عن محمد بن عمرو الديلي، وأخرجه مسلم في «صحيحه» عن قتيبة، عن مالك كذلك. اهـ.

وبنو كعب بن مالك رضي الله عنه ستة: عبيد الله، وعبد الله، وعبد الرحمن، وفضالة، ووهب، ومعبد. حكى ذلك أبو زرعة الدمشقي، عن أحمد بن حنبل، فمنهم أربعة اتفق الإمامان على إخراج حديثهم في «الصحيحين»، وهم: عبيد الله، وعبد الله، وعبد الرحمن، ومعبد، وأما وهب، وفضالة، فلم يخرجا لهما في «الصحيحين»، ولم أقف على ذكرهما في غير «تاريخ أبي زرعة»، والله أعلم.

(٣٧) ـ [فصل]: ووقع في الكتاب أيضاً أحاديث مروية بالوجادة، وهي داخلة في

---

(١) «باب ما جاء في مستريح ومسراح منه» ٢/ ٦٥٦.

باب المقطوع عند علماء الرواية، إلا أن منها ما وقعت الوجادة في إسناده، من أحد شيوخ مسلم خاصة، على ما سنبينه.

فمن ذلك حديثٌ أخرجه في «كتاب الفضائل»[1] فقال فيه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: وجدت في كتابي عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليتفقد، يقول: «**أين أنا اليوم؟، أين أنا غدا؟**» استبطاءا ليوم عائشة، قالت: فلما كان يومي، قبضه الله بين سَحْرِي ونَحْرِي.

قلت: هكذا أورده مسلم، ولم يخرجه في كتابه إلا في هذا الموضع وحده فيما علمت، بهذا الإسناد، وقد أخرجه البخاري في «صحيحه» متصلا من غير وجادة، وهو ما أخبرنا أبو القاسم، هبة الله بن علي السعودي الأنصاري، أنا أبو عبد الله محمد بن بركات السعيدي، أخبرتنا كريمة بنت أحمد المروزية، أنا أبو الهيثم الكشميهني، أنا أبو عبد الله محمد بن يوسف الفربري، أنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا إسماعيل، ثنا سليمان، عن هشام رحمه الله قال: وحدثني محمد بن حرب، ثنا أبو مروان، يحيى بن أبي زكرياء، عن هشام، عن عروة، عن عائشة، قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه، أين أنا اليوم؟ أين أنا غدا؟ استبطاءا ليوم عائشة، فلما كان يومي، قبضة الله بين سحري ونحري، ودفن في بيتي عليهم السلام اهـ.

وأخرجه أيضاً عن عبيد بن إسماعيل الكوفي، عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ هكذا مرسلا، إلا أنه قال في آخره: قالت عائشة: فلما كان يومي سكن. وهذا متصل، والله أعلم.

ويحيى بن أبي زكريا المذكور في هذا الإسناد، هو الغساني شامي، وربما اشتبه بيحيى بن زكريا الكوفي، وهو ابن أبي زائدة؛ لاشتراكهما في الرواية عن هشام بن عروة، والأول يكنى أبا مروان، وابن زائدة يكنى أبا سعيد همداني.

وقوله في هذه الرواية التي أوردناها من طريق البخاري: إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر، قال الخطابي: معناه يتعسر، ويتمنع، وأنشد:

وَيَوْماً عَلَى ظَهْرِ الْكَتِيبِ تَعَذَّرَتْ

وأكثر الرواة يرويه: «ليتقدر» بالقاف من التقدير. وفي كتاب مسلم: «ليتفقد» من الافتقاد كما أوردناه. وقولها: «بين سحري ونحري» والسحر بفتح السين المهملة، وضمها: الرئة، وقال بعضهم: هو ما بين ثدييها، والله أعلم.

---

(١) «باب فضل عائشة» ٤/١٨٩٣ حديث ٨٤.

ومن ذلك حديثان، إسنادهما واحد، رواهما مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة أيضاً، قال أبو بكر في كل واحد منهما: وجدت في كتابي عن أبي أسامة، إلا أن مسلما رَحِمَهُ اللَّهُ رواهما عن أبي كريب أيضاً، عن أبي أسامة، فاتصلا من طريق أبي كريب. اهـ.

(٣٨) ـ فأحد الحديثين أخرجه في «الفضائل» من حديث أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **«إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غَضْبَى...»** الحديث.

(٣٩) ـ والآخر أخرجه في «النكاح» من حديث أبي أسامة أيضاً، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: تزوجني رسول الله ﷺ لست سنين، وبنى بي وأنا بنت تسع سنين... الحديث. وقد بينا أنهما متصلان في الكتاب، من رواية أبي كريب، عن أبي أسامة، من غير وجادة. وبالله التوفيق.

[فصل]: ووقع في الكتاب أيضاً أحاديث مرسلة، وفيها ما وقع الإرسال في بعضه خاصة، فأحببت أن ألحقها بما تقدم؛ لكونها داخلة في معناه؛ لأن كل ما لم يتصل فهو مقطوع في المعنى، إلا أن منه ما يوافق معناه التسمية المصطلح عليها، فيكون اسمه ومعناه واحدا، ومنه ما يكون له تسمية أخرى، على أن جمهور المتقدمين من علماء الرواية يسمون ما لم يتصل إسناده مرسلاً، سواء كان مقطوعا، أو معضلاً، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال، من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ، وإن كان معنى الجميع عدم الإتصال، والله ﷻ أعلم.

فمن الأحاديث المرسلة: حديث يشتمل على ثلاثة أحاديث، اثنان مرسلان، والثالث متصل، أخرجه في «كتاب البيوع»، فقال فيه: وحدثني محمد بن رافع، ثنا حُجَين، ثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة، والمحاقلة، والمزابنة أن يباع ثمر النخل بالتمر، والمحاقلة أن يباع الزرع بالقمح، واستكراء الأرض بالقمح، قال: وأخبرني سالم بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبتاعوا الثمر بالتمر»**، وقال سالم: أخبرني عبد الله، عن زيد بن ثابت، عن رسول الله ﷺ أنه رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب، أو بالتمر، ولم يرخص في غير ذلك.

قلت: هكذا أورده مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه.

فإن قيل: كيف اختار إخراج المراسيل في «صحيحه»، وليست من شرطه، ولا داخلة في رسمه؟.

فالجواب أن مسلما رَحِمَهُ اللَّهُ من عادته أن يورد الحديث كما سمعه، وكان هذا الحديث

عنده عن محمد بن رافع، على هذه الصفة، فأورده كما سمعه منه، ولم يحتج بالمرسل الذي فيه، وإنما احتج بما في آخره من المسند، وهو حديث سالم، عن عبد الله، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ رَخّص بعد ذلك في بيع العرية... الحديث. فهذا القدر الذي احتج به مسلم منه.

فإن قيل: فقد كان يمكنه أن يقتصر على هذا المسند خاصة، ويحذف ما فيه من المرسل، ولا يطول كتابه بما ليس من شرطه؟.

قيل: هذه مسألة اختلف العلماء فيها، فمنهم: من أجاز تقطيع الحديث الواحد، وتفريقه في الأبواب، إذا كان مشتملا على عدة أحكام، كل حكم منها مستقل بنفسه، غير مرتبط بغيره، كحديث جابر الطويل في الحج ونحوه. ومنهم من منع ذلك، واختار إيراد الحديث كاملا كما سمعه، والظاهر من مذهب مسلم رحمه الله إيراد الحديث بكامله، من غير تقطيع له، ولا اختصار، إذا لم يقل فيه مثل حديث فلان، أو نحوه. والله ﷻ أعلم.

فإن قيل: فهل يُسنَد هذان المرسلان من وجه يصح؟.

قيل: نعم كلاهما مسند متصل في «الصحيح»، أما حديث سعيد بن المسيب، فقد أخرجه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ومن حديث سعيد بن ميناء، وأبي الزبير، كلاهما عن جابر، عن النبي ﷺ. وأخرجه أيضاً هو والبخاري من حديث عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، فثبت اتصاله.

وأما حديث سالم، فقد أخرجه مسلم من حديث ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه. وأخرجه البخاري في «صحيحه» متصلا من الوجه الذي أورده مسلم مرسلاً، وهو:

ما أخبرنا الشيخ أبو علي ناصر بن عبد الله الفقيه بالحرم الشريف، تجاه الكعبة المعظمة، أنا أبو الحسن، علي بن حميد بن عمار المقرىء بمكة شرفها الله، أنا أبو مكتوم، عيسى بن أبي ذر الهروي، أنا أبي، أنا عبد الله بن أحمد السرخسي، وإبراهيم ابن أحمد المستملي، ومحمد بن مكي الكشميهني، قالوا: أنا محمد بن يوسف الفربري، أنا محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله وأخبرنا عاليا أبو القاسم الخزرجي، واللفظ له، أنا محمد بن بركات السعيدي، أخبرتنا كريمة، أنا أبو الهيثم الكشميهني، أنا الفربري، أنا البخاري، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبيعوا الثمر بالتمر**». قال سالم: وأخبرني عبد الله، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب، أو بالتمر،

ولم يرخص في غيره.

حديث آخر: أخرج مسلم في «كتاب الأضاحي»[1] حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث». قلت: وهذا مرسل، فإن عبد الله بن واقد تابعي، يروي عن عبد الله بن عمر وغيره، وهو عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، ولم يحتج مسلم بهذا المرسل، إنما احتج بباقي الحديث، وهو قول عبد الله بن أبي بكر بن حزم: فذكرت ذلك لعمرة، فقالت: صدق، سمعت عائشة، تقول: دَفّ أهل أبيات من أهل البادية، حضرة الأضحى، زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله: «**اذخروا ثلاثا...**» الحديث. وهذا مسند، ولا يخفى على من له أنس بعلم الرواية، أن هذا المسند من هذا الحديث، هو الذي احتج به مسلم. وقد رواه القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة به، لم يذكر فيه عبد الله بن واقد. وكذلك رواه يحيى القطان، عن مالك أيضاً. وأخرجه أبو داود في «سننه»[2] عن القعنبي كذلك، وأخرجه النسائي أيضاً في «سننه»[3] عن عبيد الله بن سعيد، وهو أبو قدامة السرخسي، عن يحيى، وهو القطان ـ فيما علمت ـ عن مالك كذلك.

وأما المرسل الذي في أوله، فإنه متصل في كتاب مسلم، من حديث ابن عمر وغيره، عن النبي ﷺ.

وقولها: «دَفّ أهل أبيات»: معناه: ساروا سيرا رفيقا في جماعة، والدَّفّ السير ليس بالسريع في جماعة.

وقولها: «حضرةَ الأضحى» بإسكان الضاد: أي وقته وحينه، وقد قيده بعضهم بفتحها، والمعنى واحد. قاله القاضي، أبو الفضل اليحصبي. والله أعلم.

حديث آخر: وأخرج في «كتاب الصلاة» حديث مِسْعَر، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود: «**اقرأ علي**»، فقال: أقرأ عليك وعليك أنزل؟... الحديث، وقال في آخره: قال مسعر: فحدثني معن، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، عن ابن مسعود، قال النبي ﷺ: «**شهيدا عليهم ما دمت فيهم، أو ما كنت فيهم**» شك مسعر.

(١) «باب بيان ما كان من نهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام» ٣/ ١٥٦١ حديث ٢٨.

(٢) ٣/ ٢٤١ رقم ٢٨١٢.

(٣) «المجتبى» ٧/ ٢٣٥.

قلت هكذا هو في كتاب مسلم، وهو حديث ليس بمتصل من هذا الوجه، إلا ما في آخره من حديث مسعر، عن معن، فإنه مسند، وهذا القدر هو الذي احتج به مسلم. وأما أوله: فإن مسلما رحمه الله قد أخرجه قبل هذا الحديث متصلا، من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ فثبت اتصاله، والحمد لله.

وإبراهيم هذا هو ابن يزيد النخعي الفقيه، معدود في الطبقة الثانية من تابعي أهل الكوفة، رأى عائشة، وأدرك أنس بن مالك، رضي الله عنهم. والله ولي التوفيق.

(٤٣) ـ حديث آخر: وأخرج في «كتاب الطهارة» حديث أبي العلاء بن الشخير: كان رسول الله ﷺ ينسخ حديثه بعضه بعضا... الحديث، وأبو العلاء هذا معدود في التابعين، من أهل البصرة، واسمه يزيد بن عبد الله بن الشخير، روى عن أبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وعياض بن حمار، وغيرهم، وهو أخو مطرف بن عبد الله بن الشخير، وهذا الكلام لا أعلم أحدا رواه عن أحد من الصحابة، رضي الله عنهم من وجه يصح. وقد رُوي بمعناه من حديث عبد الله بن الزبير بن العوام، عن أبيه الزبير رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول القول، ثم يلبث أحيانا، ثم ينسخه بقول آخر، كما ينسخ القرآن بعضه بعضا.

قلت وفي إسناده نظر، وليس من شرط مسلم. والله أعلم. اهـ.

(٤٤) ـ حديث آخر: وأخرج في «كتاب النكاح» حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام: أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة، وأصبحت عنده، قال لها: «**ليس بك على أهلك هوان، إن شئت سَبّعت عندك...**» الحديث، وأورده أيضاً من حديث سليمان ابن بلال، وأبي ضمرة، أنس بن عياض، كلاهما عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه مرسلا كذلك.

قلت: وهذا حديث انفرد به مسلم، دون البخاري، وأخرجه في «صحيحه» متصلا من وجه آخر، من حديث سفيان الثوري، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، ثم أردفه بحديث مالك وغيره مرسلا، كما ذكرناه، وإنما أراد بذلك ـ والله أعلم ـ ليبين الإختلاف الواقع في إسناده، بين رواته، ويَخرُج من عهدته. وقد أورده البخاري رحمه الله في «تاريخه»[١] من حديث الثوري مسندا، كما أورده مسلم، ثم قال عقيبه قال: أنا إسماعيل، حدثني

---

(١) ١/١/٤٧ ـ ٤٨.

مالك، وذكر الإسناد الذي قدمناه عنه مرسلا، ثم قال: الصحيح هذا.

قلت: وقد حكى بعض العلماء عن الدارقطني، أنه حكم بصحة حديث الثوري الذي أسنده، ولو لم يكن كذلك، لما أخرجه مسلم، والله ﷻ أعلم. اهـ.

(٤٥) ـ حديث آخر: وأخرج في «مقدمة الكتاب» حديث معاذ بن معاذ، وعبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، قال: قال رسول الله ﷺ: **«كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع»**.

قلت: وهذا مرسل، وكذلك رواه غندر، وحفص بن عمر، عن شعبة، إلا أن مسلما رحمه الله أردفه بطريق آخر متصل، من حديث علي بن حفص المدائني، عن شعبة، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فاتصل ذلك المرسل من هذا الوجه الثاني، لكن رواية ابن مهدي، ومن تابعه على إرساله أرجح؛ لأنهم أحفظ، وأثبت من المدائني الذي وصله، وإن كان قد وثقه يحيى بن معين، والزيادة من الثقة مقبولة، عند أهل العلم، ولهذا أورده مسلم من الطريقين؛ ليبين الاختلاف الواقع في اتصاله، وقَدَّم رواية من أرسله؛ لأنهم أحفظ، وأثبت كما بيناه. وقد سئل أبو حاتم الرازي عن علي ابن حفص هذا، فقال: يكتب حديثه، ولا يحتج به. ولهذا قال أبو الحسن الدارقطني: الصواب في هذا الحديث المرسل. والله ﷻ أعلم.

(٤٦) ـ حديث آخر: وأخرج في «كتاب الصلاة»[1] حديث ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أعتم رسول الله ﷺ ليلة من الليالي بصلاة العشاء، وهي التي يدعونها العتمة... الحديث. وفي آخره: قال ابن شهاب: وذُكر لي أن رسول الله ﷺ قال: **«وما كان لكم أن تَنْزُروا رسول الله ﷺ على الصلاة»**، وذلك حين صاح عمر ابن الخطاب رضي الله عنه.

قلت: هكذا هو في كتاب مسلم، وقد أخرجه البخاري في «صحيحه»[2] والنسائي في «سننه»[3] فلم يذكرا هذه الزيادة التي في آخره، من قول الزهري، ولا أعلم الآن من أسندها من الرواة، والله ﷻ أعلم.

وقوله: «تنزوا» ـ بفتح التاء باثنتين من فوقها، بعدها نون ساكنة، ثم زاي مضمومة، بعدها راء مهملة ـ: معناه تُلِحّوا، من نزره إذا ألح عليه، وقيده بعضهم

---

(١) بل في «كتاب المساجد» «باب وقت العشاء وتأخيرها» ١/ ٤٤١ ـ ٤٤٢ حديث ٢١٨.

(٢) «كتاب مواقيت الصلاة» «باب فضل العشاء» رقم ٥٦٦.

(٣) «كتاب الصلاة» ١/ ٢٣٩ و٢٦٧.

«تُبْرِزوا» ـ بضم التاء المعجمة باثنتين من فوقها، والباء بواحدة بعدها، وتقديم الراء المهملة على الزاي ـ من الإبراز، وهو الإخراج، والإظهار، والأول أليق بالمعنى. والله ﷻ أعلم.

(٤٧) ـ **ووقع في الكتاب موضع آخر نحو هذا**، أورده مسلم في أواخر الكتاب من حديث شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن أنس، قال: قال نبي الله ﷺ: «**إن العبد إذا وُضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، إنه ليسمع قرع نعالهم...**» الحديث، وفي آخره: قال قتادة: وذُكر لنا أنه يُفسح له في قبره سبعون ذراعا، ويُملأ عليه خضرا إلى يوم يبعثون.

قلت: وهذا حديث انفرد به مسلم من هذا الوجه، دون البخاري، وأخرجه النسائي في «سننه» من هذا الوجه، ولم يذكر هذه الزيادة، وقد أخرج البخاري هذا الحديث من وجه آخر عن قتادة، عن أنس، فذكره أتم من حديث شيبان، عن قتادة، ولم يذكر فيه هذه الزيادة كلها، غير أنه قال فيه: قال قتادة: وذُكر لنا أنه يُفسح له في قبره فقط. وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس مختصرا، ولم يذكر فيه هذه الزيادة أيضاً. والله ﷻ أعلم، ولا أعلم الآن من أسندها، وإنما أوردها مسلم جريا على عادته في ترك الاختصار من الحديث، وإيراده إياه كاملا كما سمعه، والله ﷻ أعلم.

(٤٨) ـ **حديث آخر**: وأخرج أيضاً في «كتاب الصلاة» حديث قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن ابن عجلان، عن سُمّي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: «ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى، والنعيم المقيم...» الحديث، وفي آخره: قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ: «**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**».

قلت: هكذا أورده مسلم، وهو حديث بعضه مسند، وبعضه مرسل، والمرسل منه قول أبي صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى آخره؛ لأن أبا صالح لم يسنده. وقد أخرج البخاري هذا الحديث في غير موضع من كتابه، ولم يذكر فيه هذه الزيادة من قول أبي صالح، إلا أن مسلما رحمه الله، قد أخرجه من وجه آخر عن أبي صالح، وفيه هذه الزيادة متصلة مع سائر الحديث، فأخرجه من حديث رَوح بن عُبادة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، وقال في آخره: بمثل حديث قتيبة، عن الليث، إلا أنه أدرج في حديث أبي هريرة قول أبي صالح: ثم رجع فقراء المهاجرين إلى آخر الحديث. انتهى كلام مسلم رحمه الله.

قلت: فقد اتصل ما في هذا الحديث من المرسل من هذا الوجه الآخر الذي ذكرناه، والحمد لله[1].

وقوله: «أهل الدثور» يعني أهل الأموال الكثيرة، وواحد الدثور دَثْرٌ بفتح الدال المهملة، وسكون الثاء المثلثة، وهو المال الكثير. ووقع في آخر هذا الحديث أيضاً زيادةٌ، أوردها مسلم غير متصلة، وهي قوله بعد انقضائه: وزاد غير قتيبة في هذا الحديث، عن الليث، عن ابن عجلان: قال سمي: فحدثت بعض أهلي هذا الحديث، فقال: وَهِمتَ، وذكر باقي الحديث، وهذا غير متصل كما ترى.

(٤٩) ـ ووقع أيضاً مثل ذلك في «كتاب الجهاد»[2] في حديث أخرجه عن شيبان ابن فَرُّوخ، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الله بن رَبَاح، عن أبي هريرة، قال: وَفَدَتْ وُفود إلى معاوية... وساق الحديث إلى قوله: ورسول الله ﷺ في كتيبة، قال: فنظر فرآني، فقال: «أبو هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «**لا يأتيني إلا أنصاري**»، قال مسلم: زاد غير شيبان: «**اهتف لي بالأنصار**»، قال: فأطافوا به، وهذه الزيادة غير متصلة أيضاً في الكتاب. والله أعلم.

(٥٠) ـ حديث آخر: وقع في آخره زيادة مرسلة، وهو حديث أخرجه في «الصلاة»[3] من حديث مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة أنهما أخبراه عن

---

(١) هذا الذي اعتبره الحافظ الرشيد العطار رحمه الله تعالى من كون الحديث متّصلاً من هذا الوجه، لا يراه الحافظ ابن حجر متّصلا، لأنه ذكر فيه قول أبي صالح مدرجاً، لكنه قوّاه، ونصّه في «الفتح»: زاد مسلم في رواية ابن عجلان، عن سمي، قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلناه، ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء...» ثم ساقه مسلم من رواية رَوْح بن القاسم، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكر طرفا منه، ثم قال بمثل حديث قتيبة، قال: إلا أنه أدرج في حديث أبي هريرة قول أبي صالح: فرجع فقراء المهاجرين. قلت: وكذا رواه أبو معاوية، عن سهيل مدرجا، أخرجه جعفر الفريابي. وتَبَيَّن بهذا أن الزيادة المذكورة مرسلة. وقد روى الحديث البزار من حديث ابن عمر، وفيه: «فرجع الفقراء»، فذكره موصولا، لكن قد قدّمت أن إسناده ضعيف. ورواه جعفر الفريابي من رواية حرام بن حكيم، وهو بحاء وراء مهملتين، عن أبي ذر، وقال فيه: فقال أبو ذر: يا رسول الله، إنهم قد قالوا مثل ما نقول، فقال: «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء». ونقل الخطيب أن حرام بن حكيم يرسل الرواية عن أبي ذر، فعلى هذا لم يصح بهذه الزيادة إسناد، إلا أن هذين الطريقين يُقَوَّى بهما مرسل أبي صالح. انتهى كلام الحافظ في «الفتح».

والحاصل أن الزيادة مرسلة، لا تصحّ بوجه من الوجوه متصلة، إلا أن الحافظ قوّاه بما ذُكر، من الروايات، إلا أنك عرفت ما فيها من الكلام. فالله تعالى أعلم.

(٢) «باب فتح مكة» ٣/ ١٤٠٥ حديث ٨٤.

(٣) «باب التسميع والتحميد والتأمين» ١/ ٣٠٧ حديث ٧٢.

أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أمّن الإمام فأمنوا...**» الحديث، وفي آخره: قال ابن شهاب: كان رسول الله ﷺ يقول: «**آمين**»، وهذا مرسل، وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**آمين**» من غير وجه، خارج «الصحيحين» أخرجه أبو داود[1]، والترمذي[2] في كتابيهما، من حديث وائل بن حجر، رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وقال الترمذي: حديث وائل بن حجر حديث حسن. وبالله التوفيق.

(٥١) ـ حديث آخر: وأخرج في «كتاب الجهاد»[3] حديث ابن شهاب، عن أنس، قال: لما قدم المهاجرين من مكة المدينة، قدموا وليس بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمارهم كل عام... وساق الحديث إلى قوله: فأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه. قال ابن شهاب: وكان من شأن أم أيمن، أمِّ أسامة بن زيد، أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب، وكانت من الحبشة، فلما ولدت آمنةُ رسول الله ﷺ بعدما تُوفي أبوه، فكانت أم أيمن تحضنه، حتى كَبِرَ رسول الله ﷺ، فأعتقها، ثم أنكحها زيد بن حارثة، ثم توفيت بعدما تُوفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

قلت: وهذه الزيادة من قول ابن شهاب، متضمنة عتق النبي ﷺ لأم أيمن، وغير ذلك، وهي مرسلة، كما ترى، وقد أخرج البخاري هذا الحديث في «صحيحه»، ولم يذكر فيه هذه الزيادة، وهذا يدل على ما قدمناه، من إيراد مسلم للحديث بتمامه، من غير اختصار له في الغالب، والله ﷻ أعلم.

(٥٢) ـ وفي الكتاب من مرسلات الزهري أيضاً مواضع، وقعت في أحاديث نحو هذا: فمن ذلك ما وقع في حديث أخرجه في «الصيام»[4] من حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري: أن رسول الله ﷺ أقسم ألا يدخل على أزواجه شهرا، فأخبرني عروة، عن عائشة، قالت: لما مضت تسع وعشرون ليلة أعدهن... الحديث.

قلت: هكذا هو في كتاب مسلم، والمرسل الذي في أوله من قول الزهري قد أخرجه مسلم متصلا، من حديث عكرمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، فثبت اتصاله، والحمد لله.

---

(١) «السنن» «كتاب الصلاة» رقم ٩٣٢و ٩٣٣.

(٢) «الجامع» «أبواب الصلاة» «باب ما جاء في التأمين» رقم ٢٤٨ و٢٤٩.

(٣) «باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم الخ» ٣/١٣٩١ حديث ٧٠.

(٤) «باب يكون الشهر تسعا وعشرين» ٢/٧٦٣ حديث ٢٢.

(٥٣) ـ **ومن ذلك أيضاً ما أخرجه في «كتاب الصيام»**[١] من حديث ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد، وفي آخره: قال ابن شهاب: فصبّح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان اهـ.

(٥٤) ـ **ومن ذلك أيضاً ما أخرجه في «التوبة»**[٢] من حديث ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك، وهو يريد الروم، ونصارى العرب بالشام، ثم قال ابن شهاب: فأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، أن عبد الله بن كعب، وكان قائد كعب من بنيه حين عمي، قال: سمعت كعب ابن مالك، وساق الحديث بطوله في توبة كعب رضي الله عنه.

قلت: وهذان الحديثان قد أخرجهما البخاري، ولم يورد ما فيهما من مرسل ابن شهاب، ولا يَخْفَى على من له أنس بعلم الرواية، أن مسلما رحمه الله إنما احتج بما في هذه الأحاديث، وما شاكلها من المسند، دون المرسل، وإنما أوردها بما فيها من المرسل جريا على عادته في ترك الاختصار. والله عز وجل أعلم.

(٥٥) ـ **حديث آخر**: وأخرج في «كتاب الدعوات»[٣] حديث أبي إسحاق، وهو السبيعي، عن عمرو بن ميمون، قال: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، عشر مرار كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل»، هكذا أخرجه مسلم في «صحيحه»، وكذلك هو في «صحيح البخاري» أيضاً، إلا أن مسلما رحمه الله أردفه بحديث الشعبي، عن الربيع بن خُثَيم بمثل ذلك، قال: فقلت للربيع: ممن سمعته؟ قال: من عمرو بن ميمون، فأتيت عمرو بن ميمون، فقلت له: ممن سمعته؟ قال: من ابن أبي ليلى، فأتيت ابن أبي ليلى، فقلت: ممن سمعته؟ قال: من أبي أيوب، يحدثه عن رسول الله ﷺ.

قلت: فقد اتصل هذا الحديث في كتاب مسلم من طريق الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب رضي الله عنه والحمد للّه.

وفي إسناد هذا الحديث اختلاف كثير، ذكره البخاري، والنسائي، وقال البخاري: والصحيح قول عمرو ـ يعني ابن ميمون ـ والله أعلم.

---

(١) «باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر» ٢/ ٧٨٤ حديث ٨٨.

(٢) «باب توبة كعب بن مالك وصاحبيه» ٤/ ٢١٢٠ حديث ٥٣.

(٣) بل «كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار» «باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء» ٤/ ٢٠٧١ حديث ٣٠.

وعمرو بن ميمون هذا هو الأودي، يكنى أبا عبد الله، كان بالشام، ثم سكن الكوفة بعد ذلك، فهو معدود في أهلها، أسلم في حياة النبي ﷺ، وصَدَّق إليه، وليس له رواية عنه، وروى عن عمر بن الخطاب، وابن مسعود، ومعاذ، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم. وفي رجال «الصحيحين»: عمرو بن ميمون رجل آخر، غير هذا، وهو دونه في الطبقة، جَزَرِيّ من أهل الرَّقَّة، يروي عن سليمان بن يسار وغيره، ويكنى أبا عبد الله أيضاً، ولم يذكرهما الحافظ أبو علي الجياني في تقييده، وهما من شرط كتابه، أخرج لهما البخاري ومسلم جميعا، ولهما نظير ثالث في التسمية، وهو عمرو بن ميمون المكي، حَدَّث عن الزهري، روى عنه عنبسة بن سعيد، ولم يخرجا له فيما علمت شيئا. والله ولي التوفيق.

(٥٦) ـ حديث آخر: أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الأشربة» ـ باب في «الأطعمة»[١] حديث مالك، عن أبي بكر، بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن جده عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه...**» الحديث. قال الدارقطني: لم يسمع أبو بكر بن عبيد الله هذا الحديث من جده عبد الله بن عمر، إنما سمعه من عمه سالم، عن أبيه، والله أعلم.

قلت: وقد تابع مالكا على روايته كذلك عبيد الله بن عمر، وسفيان بن عيينة، وفي إسناده اختلاف بين رواته، وقد أخرجه مسلم من حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري بنحوه. والله عز وجل أعلم.

(٥٧) ـ حديث آخر: وأخرج في «كتاب الوصايا»[٢] حديث حماد بن زيد، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن ثلاثة من ولد سعد، قالوا: مرض سعد بمكة، فأتاه رسول الله ﷺ يعوده... الحديث.

قلت: وهذا مرسل، وليس في ولد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه من له صحبة، ولا رواية عن النبي ﷺ، قاله الدارقطني وغيره، وهذا الحديث وإن كان مرسلا من هذا الوجه، فإنه متصل في كتاب مسلم وغيره، من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، ومن حديث مصعب بن سعد أيضاً عن أبيه. وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي[٣]، من حديث عائشة بنت سعد، عن أبيها أيضاً كذلك، والطريق الذي ذكر الدارقطني أنها مرسلة، إنما أوردها مسلم في الشواهد، ومع ذلك فقد أخرجها في كتابه

---

(١) ١٥٩٨/٣.

(٢) «باب الوصية بالثلث» ١٢٥٣/٣ حديث ٩.

(٣) «البخاري» كتاب المرضى» رقم ٤٩٩ وأبو داود رقم ٣١٠٤ والنسائي في «الكبرى».

متصلة من وجه آخر، من حديث عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب بإسناده المتقدم، وقال فيها: عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن أبيه، أن النبي ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة... الحديث، فثبت اتصاله في الكتاب، من حديث أيوب بن أبي تميمة أيضاً، والحمد لله. وإنما أورده مسلم من الوجهين المذكورين عن أيوب؛ لينبه على الاختلاف عليه في إسناده، والله ﷻ أعلم.

وبنو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه سبعة، فيما ذكر علي بن المديني، وهم: مصعب، وعامر، ومحمد، وإبراهيم، وعمر، ويحيى، وعائشة، وذكر أبو زرعة الدمشقي أنهم ثمانية: فعد هذه السبعة، وزاد إسحاق بن سعد. والله أعلم.اهـ.

[**فصل**]: ووقع في الكتاب أيضاً أحاديث فوق العشرة مروية بالمكاتبة، لم يسمعها الراوي لها ممن كاتبه بها، وإنما رواها عن كتابه فقط، فهي مقطوعة من طريق السماع، متصلة من طريق المكاتبة، وقد اختلف العلماء في ذلك، فمنهم من منع الرواية بالمكاتبة، ومنهم من أجاز ذلك بشرط، وهو أن يأذن الكاتب للمكتوب بها إليه في روايتها عنه، وإلى هذا القول ذهب أبو حامد الغزالي، ونص عليه في كتابه «المستصفى»، وقال الإمام أبو المعالي الجويني في كتاب «النهاية» كل حديث نسب إلى كتاب، ولم يُذكر حامله فهو مرسل، والشافعي لا يرى التعلق بالمراسيل.

قلت: وذكر القاضي عياض أن الذي عليه الجمهور، من أرباب النقل، وغيرهم، جواز الرواية لأحاديث المكاتبة، ووجوب العمل بها، وأنها داخلة في المسند، وذلك بعد ثبوت صحته عند المكتوب إليه بها، ووثوقه بأنها عن كاتبها، ولهذا أضربت عن إيرادها، وإنما نبهت عليها في الجملة؛ لأجل الخلاف الواقع فيها، ولأن أبا الحسن الدارقطني انتقد على البخاري ومسلم إخراجهما أحاديث منها، على أن أكثر هذه الأحاديث المشار إليها، إنما وقعت كذلك في الكتاب، من بعض طرقها، دون بعض. والله الموفق[1].

(٥٨) ـ قلت: ويدخل في هذا الباب ما أخرجه مسلم رحمه الله في مواضع من كتابه، من حديث مخرمة بن بكير، عن أبيه، فإنه لم يسمع من أبيه شيئا، إنما روى من كتاب أبيه.

ومع صحة المكاتبة، وثبوتها عند الأكثر، فقد رجح جماعة من العلماء، ما روي بالسماع المتصل، على ما روي بها، ووقع في مثل ذلك مناظرة بين الإمامين: أبي عبد

---

(١) الأولى: وبالله التوفيق، كما سبق له. والله تعالى أعلم.

الله محمد بن إدريس الشافعي، وإسحاق بن راهويه، بحضرة الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله عليهم، وهي ما أخبرنا الشيخان: أبو محمد العثماني، وأبو علي منصور بن علي الصوفي الكاغدي، قراءةً عليهما منفردين، قالا: أخبرنا أحمد بن محمد الحافظ، أخبرنا أبو الحسن بن عبد الجبار، قراءة عليه ببغداد، قيل له: أخبركم أبو الحسن علي ابن أحمد بن علي بقراءتك عليه؟، فأقر به، أخبرنا أحمد بن إسحاق القاضي، أخبرنا الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد القاضي، حدثنا زكرياء الساجي، حدثني جماعة من أصحابنا، أن إسحاق بن راهويه ناظر الشافعي، وأحمدُ بنُ حنبل حاضر، في جلود الميتة إذا دبغت، فقال الشافعي: دباغها طهورها، فقال إسحاق: ما الدليل؟ فقال: حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن النبي ﷺ مَرَّ بشاة ميتة، فقال: «**هلا انتفعتم بجلدها؟**» فقال إسحاق: حديث ابن عُكيم: «كتب إلينا النبي ﷺ قبل موته بشهر: «**لا تنتفعوا من الميتة بإهاب، ولا عصب**» أشبه أن يكون ناسخا لحديث ميمونة؛ لأنه قبل موته بشهر، فقال الشافعي: هذا كتاب، وذاك سماع، فقال إسحاق: إن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر، وكان حجة عليهم عند الله، فسكت الشافعي، فلما سمع ذلك أحمد بن حنبل ذهب إلى حديث ابن عُكيم، و أفتى به، ورجع إسحاق إلى حديث الشافعي، فأفتى بحديث ميمونة اهـ.

سمعت شيخنا الإمام الحافظ، أبا الحسن علي بن المفضل بن علي المقدسي الفقيه، رضي الله عنه يقول: سمعت أبا طاهر السلفي يقول: سمعت أبا سهل، غانم بن أحمد بن محمد الحداد الأصبهاني ببغداد يقول: سمعت أبا بكر أحمد بن الفضل بن محمد الباطرقاني الحافظ يقول: سمعت أبا عبد الله محمد بن إسحاق بن منده الحافظ يقول: سمعت أبا علي الحسين بن علي النيسابوري، وما رأيت أحفظ منه قال: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج اهـ.

أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، وأبو اليمن زيد بن الحسن الكندي البغداديان، وغيرهما إجازةً، قالوا: أنا أبو منصور، عبد الرحمن بن محمد الشيباني، أنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، أخبرني محمد ابن أحمد بن يعقوب، أنا محمد بن نعيم الضبي، ثنا أبو الفضل، محمد بن إبراهيم قال: سمعت أحمد بن سلمة يقول: رأيت أبا زرعة، وأبا حاتم الرازيين، يقدمان مسلم ابن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما.

قال الخطيب: وأخبرني ابن يعقوب، أخبرنا ابن نعيم قال: سمعت الحسين بن محمد الماسرجسي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: صنفت هذا «المسند الصحيح» من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. آخره. والحمد للّه رب

العالمين، وصلواته على سيدنا محمد نبيه المصطفى، وعلى آله وعترته وأصحابه أجمعين.

بسم الله الرحمن الرحيم

(٥٩) ـ ومما ألحقه سيدنا الحافظ، رشيد الدين، أثابه الله الجنة في أول الكتاب، وفي آخره ما يأتي ذكره، قال: حديث أخرجه مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المناسك» من رواية ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قالت: حِضتُ بسَرِفَ، فطهرت بعرفة، فقال لها رسول الله ﷺ: «**يجزىء عنك طوافك بالصفا والمروة، عن حجك وعمرتك**».

قلت: وفي اتصال هذا الإسناد نظر، فإن جماعة من أئمة أهل النقل، أنكروا سماع مجاهد، عن عائشة، منهم شعبة، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وغيرهم، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: مجاهد عن عائشة مرسل.

والعذر لمسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما بيناه في غير موضع من هذا الكتاب، وهو اعتبار التعاصر، وجواز السماع، وإمكانه ما لم يقم دليل بَيِّنٌ على خلاف ذلك، ولا خلاف في إدراك مجاهد بن جبر لعائشة، ومعاصرته لها، ومع هذا فقد أخرج مسلم معنى هذا الحديث، من رواية طاوس، عن عائشة، بإسناد لا أعلم خلافا في اتصاله، وقَدَّمَه على حديث مجاهد هذا، والله عَزَّ وَجَلَّ أعلم.

وقد أخرج البخاري ومسلم حديثا غير هذا لمجاهد عن عائشة، من رواية منصور، عن مجاهد، قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، والناس يصلون الضحى... الحديث بكماله، وفيه وسمعنا استنان عائشة، فقال عروة: ألا تسمعين يا أم المؤمنين، إلى ما يقول أبو عبد الرحمن... الحديث اهـ.

قلت: وفي ظاهر لفظ هذا الحديث ما يدل على سماع مجاهد من عائشة، ولهذا أخرجه البخاري، ولو لم يكن عنده كذلك، لما أخرجه؛ لأنه يشترط اللقاء، وسماع الراوي ممن روى عنه مرة واحدة فصاعدا، والله أعلم.

وقد أخرج النسائي في «سننه»[1] من رواية موسى الجهني، عن مجاهد قال: أُتِي مجاهدٌ بقدَح حزرته ثمانية أرطال، فقال: حدثتني عائشة أن النبي ﷺ كان يغتسل بمثل هذا.

---

(١) «المجتبى» ١/١٢٦.

قلت: وهذا أيضاً يدل على سماعه منها، والله ﷻ أعلم اهـ.

(٦٠) ـ **وقال شيخنا وفقه الله**: حديث أخرجه مسلم رحمه الله في «الذبائح»[1] منفردا به من حديث شعبة، عن أبي إسحاق، وهو السبيعي قال: قال البراء: أصبنا يوم خيبر حمرا، فنادى منادي رسول الله ﷺ: «**أن اكفؤوا القدور**»، قال أبو مسعود الدمشقي الحافظ رحمه الله: لهذا الحديث تعليل في مسند الحسن بن سفيان، وهو أنه مرسل.

قلت: يعني أن أبا إسحاق لم يسمعه من البراء رضي الله عنه ولذلك قال فيه: قال البراء، فإن ثبت إرساله من هذا الوجه، فإنه متصل في كتاب مسلم رحمه الله، من رواية الشعبي وغيره، عن البراء بنحوه، وبالله التوفيق.

(٦١) ـ **حديث أورده مسلم في «مقدمة كتابه» تعليقا بغير إسناد**، فقال فيه: وُيذكر عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم». وهذا الحديث رواه أبو هشام الرفاعي وغيره، من الثقات، عن يحيى بن يمان، عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن عائشة رضي الله عنها. وأخرجه أبو داود في «سننه» من هذا الوجه، وإسناده جيد، إلا أنه معلول، فإن ميمون بن أبي شبيب لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، قاله غير واحد من العلماء، وقد نبه أبو داود على هذه العلة، عقيب هذا الحديث، ولذلك لم يذكر له مسلم إسنادا، فيما أُرَى، وإن كان رجال إسناده كلهم من شرط كتابه، وإنما أورده على وجه التعليق، والله ﷻ أعلم.

(٦٢) ـ **حديث وقع في أثنائه ألفاظ في اتصالها نظر**، أخرجه مسلم في «كتاب الإيمان» من حديث ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن أبي ذر رضي الله عنه، في المعراج، وفيه: قال ابن شهاب: وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس، وأبا حبّة الأنصاريّ كانا يقولان: قال رسول الله ﷺ: «**عُرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صَريف الأقلام**».

وابن حزم هذا هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاريّ المدنيّ قاضيها، يقال: اسمه أبو بكر، وكنيته أبو محمد، ويقال: اسمه كنيته، ولا نعلم له سماعاً من أحد من الصحابة رضي الله عنهم، وإنما يروي عن أبيه، وعمر بن عبد العزيز، وعمرة بنت عبد الرحمن، وغيرهم من التابعين، وإن كان أبوه قد وُلد في آخر حياة رسول الله ﷺ سنة تسع من الهجرة، وقيل: سنة عشر، لكنه معدود في التابعين.

---

(١) «باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية» ٣/١٥٣٩ حديث ٢٩.

وأما رواية أبي بكر بن حزم، عن أبي حبّة الأنصاريّ البدريّ، فغير متّصلة بلا شكّ؛ لأن أبا حبّة قُتل يوم أحد، وكانت غزوة أحد في السنة الثالثة من الهجرة، وأبو بكر بن حزم تُوفّي سنة عشرين ومائة، وهو ابن أربع وثمانين سنة، فيما ذكر غير واحد من العلماء، فيكون مولده على هذا سنة سبع وثلاثين من الهجرة، فلا يتصور إدراكه له، وأما روايته عن ابن عباس، فغير معروفة، لكنها جائزة ممكنة؛ لإدراكه له؛ لأن ابن عباس رضي الله عنهما توفي سنة ثمان وستين من الهجرة، وقيل: سنة تسع وستين، وقيل: سنة سبعين، فإدراكه له معلوم، غير مشكوك فيه، وسماعه منه جائز ممكن، وهذا محمول على الاتصال، عند مسلم رحمه الله، حتى يقوم دليل على أنه لم يسمع منه. والله أعلم.

وأبو حبة البدري: اسمه عامر، وقيل: مالك، واختلف في ضبطه على ثلاثة أقوال: فقيل: أبو حبة بالباء بواحدة، وقيل: بالنون، وقيل: بالياء باثنتين من تحتها، والصحيح الأول، ذكر ذلك ابن عبد البر في «استيعابه» بنحوه، وقيل: في اسمه غير ذلك، ولا خلاف أنه بالحاء المهملة، والله أعلم. اهـ.

(٦٣) ـ حديث آخر: أخرج مسلم رحمه الله في «كتاب الصلاة»[1] حديث أبي الجوزاء الربعي، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد للّه رب العالمين... الحديث، وأورده أبو عمر بن عبد البر النمري الحافظ، في «تمهيده» في ترجمة العلاء بن عبد الرحمن، وقال عقيبه: ما هذا نصه: اسم أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الربعي، لم يسمع من عائشة، وحديثه عنها مرسل، وأورده أيضاً في كتابه المسمى «بالإنصاف» وقال عقيبه: رجال إسناد هذا الحديث ثقات كلهم، لا يُختَلف في ذلك، إلا انهم يقولون: إن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة، وحديثه عنها إرسال.

قال شيخنا الحافظ، أبو الحسين، يحيى بن علي أسعده الله: وإدراك أبي الجوزاء هذا لعائشة رضي الله عنها معلوم، لا يُختَلف فيه، وسماعه منها جائز ممكن؛ لكونهما جميعا كانا في عصر واحد، وهذا ومثله محمول على السماع عند مسلم رحمه الله، كما نص عليه في مقدمة كتابه «الصحيح»، إلا أن تقوم دلالة بينة على أن ذلك الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئا، فحينئذ يكون الحديث مرسلا. والله أعلم.

وقد روى البخاري في «تاريخه» عن مسدد، عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك النُّكْري، عن أبي الجوزاء، قال: أقمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة،

---

(١) ١/٣٥٧ حديث ٢٤٠.

ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها، قال البخاري: في إسناده نظر.

قلت: ومما يؤيد قول البخاري رضي الله عنه ما رواه محمد بن سعد، كاتب الواقدي، وكان ثقة، عن عارم، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، قال: جاورت ابن عباس في داره اثنتي عشرة سنة، فذكره، ولم يذكر عائشة، وهذا أولى بالصواب. والله أعلم.

وقد روى أبو الجوزاء هذا عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة، وقُتِل في الجماجم سنة ثلاث وثمانين من الهجرة، ولم يخرج البخاري له عن عائشة شيئا، وبالله التوفيق.

وقد رَوَى هذا الحديث، أعني حديث أبي الجوزاء إبراهيم بن طهمان الهروي، وهو من الثقات الذين اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديثهم في «الصحيحين» عن بُديل العقيلي، عن أبي الجوزاء، قال: أرسلت رسولا إلى عائشة رضي الله عنها، أسألها عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان يفتتح الصلاة بالتكبير... الحديث.

أخبرنا أبو الْيُمْن الكندي، بقراءتي عليه بدمشق، أخبرنا القاضي، أبو بكر، محمد ابن عبد الباقي بن محمد الأنصاري ببغداد، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري، أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن علي الصيرفي، أخبرنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا مزاحم بن سعيد، أخبرنا عبد الله بن المبارك، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثنا بديل العقيلي، عن أبي الجوزاء، قال: أرسلت رسولا إلى عائشة رضي الله عنها، أسألها عن صلاة رسول الله ﷺ، وذكر الحديث. وهذا الحديث مخرج في «كتاب الصلاة» لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسين الفريابي، وهو إمام من أئمة أهل النقل، ثقة مشهور، وإسناده إسناد جيد، لا أعلم في أحد من رجاله طعنا، وقول أبي الجوزاء فيه: أرسلت إلى عائشة، يؤيد ما ذكر ابن عبد البر. والله أعلم. اهـ.

(٦٤) ـ قال شيخنا الحافظ: وفقه الله: عبدة بن أبي لبابة، روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يجهر بهؤلاء الكلمات: سبحانك اللهم... الحديث. وأورده مسلم في أول حديث رواه أبو عمرو الأوزاعيّ، عن قتادة، عن أنس، قال: صلّيت خلف النبيّ ﷺ ... الحديث. وفي رواية عبدة، عن عمر رضي الله عنه نظرٌ، والصحيح أنه مرسل، وإنما احتجّ مسلم بحديث قتادة، عن أنس. والله أعلم. اهـ.

هذا آخر الأحاديث الملحقة في هذا الكتاب. والحمد للّه وحده، وصلواته على محمد، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليماً. حسبنا الله ونعم الوكيل.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: انتهت «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع

في «صحيح مسلم» من الأحاديث المقطوعة». تأليف الإمام الحافظ أبي الحسين يحيى بن عليّ بن عبد الله القرشيّ الشهير برشيد الدين العطار (٥٨٤ ـ ٦٦٢هـ). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة التاسعة عشرة: أنه مما يجدر بي أن ألحق برسالة الحافظ الرشيد العطار رَحِمَهُ الله تعالى مما كُتب على «صحيح مسلم» جزءٌ كتبه الإمام الحافظ أبو الفضل بن عمّار الشهيد المتوفّى سنة (٣١٧) رَحِمَهُ الله تعالى[١] موسوماً بـ«علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج»، وها هو نصّ الجزء[٢]:

بسم الله الرحمن الرحيم

ربّ يسّر، وأعن، وتمّم

قال أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الْحُميديّ الأندلسيّ رَحِمَهُ الله[٣]: أفادني بعض إخواننا ببغداد جزءاً فيه عن أبي الفضل الحافظ حفيد أبي سعيد الهرويّ - يعني أبا الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمّار الحافظ الشهيد، حفيد أبي سعد يحيى بن أبي نصر منصور الهرويّ الزاهد[٤] رحمهما الله، قال:

(١) ـ وجدت في كتاب مسلم الذي سمّاه كتاب «الصحيح» عن أبي غسّان

---

(١) هو الإمام الحافظ الناقد المجوّد، أبو الفضل، محمد بن أبي الحسين بن أحمد بن محمد بن عمّار بن محمد بن حازم بن المعلّى بن الجارود الجاروديّ الهرويّ الشهيد. له «المستخرج على صحيح مسلم»، وله «الأربعون حديثا»، وله هذه الرسالة التي ننقلها بنصّها هنا، قال الحاكم أبو عبد الله: سمعت بكير بن أحمد الحدّاد بمكة يقول: كأني أنظر إلى الحافظ محمد بن أبي الحسين، وقد أخذته السيوف، وهو متعلّق بيديه جميعاً بحلقتي الباب، حتى سقط رأسه على عتبة الكعبة، سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. نقله عنه الحافظ الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» ١٤/ ٥٣٩، ثم تعقّبه بقوله: هكذا قال، فوهم، إنما كان ذلك سنة سبع عشرة وثلاثمائة في ذي الحجة، عام اقْتُلِع الحجر الأسود، ورُدِم بئر زمزم بالقتلى على يد القرامطة، ثم قال الذهبيّ: ولعله لم يبلغ خمسين سنة رحمه الله تعالى، ولهذا لم يشتهر حديثه، وقتل معه أخوه المحدّث أبو نصر أحمد. انتهى «سير أعلام النبلاء» ١٤/ ٥٣٩.

(٢) هذه الرسالة حققها الأخ الفاضل الشيخ علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثريّ وأجاد فيها، وأفاد، فجزاه الله تعالى خير الجزاء.

(٣) هو الإمام القدوة الأثريّ المتقن الحافظ كما وصفه الإمام الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» ١٩/ ١٢٠. توفي في سابع عشر ذي الحجة سنة (٤٨٨هـ) عن بضع وستين سنة.

(٤) ترجمه الحافظ أبو بكر الخطيب البغداديّ في «تاريخه»، ١٤/ ٢٢٥، وقال: كان ثقة حافظاً زاهداً، توفي سنة (٢٩٢هـ). له «كتاب أحكام القرآن»، و«شرف النبوة» و«الإيمان»، وغيرها.

الْمِسْمَعيّ، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن ثابت بن الضحّاك، عن النبيّ ﷺ، قال: «**ليس على الرجل نذرٌ فيما لا يملك، ولعن المؤمن كقتله، ومن قَتَل نفسه بشيء، عُذّب به يوم القيامة**».

زاد فيه كلاماً لم يجيء به أحدٌ عن معاذ بن هشام، ولا عن هشام الدستوائيّ، وهو قوله: «من ادّعى دعوى كاذبة ليتكثّر بها، لم يزده الله إلا قلّة، ومن حلف على يمين صبر فاجرة».

هذا الكلام لا أعلم أحداً ذكره غيره. وقد روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير جماعة غير هشام أيضاً لم يذكروا فيه هذه الزيادة. وليست هذه الزيادة عندنا محفوظة في حديث ثابت بن الضحّاك. وأكبر وَهمي أن الغلط من أبي غسّان الْمِسْمَعيّ.

(٢) ـ وقال: وجدت عن يوسف بن يعقوب الصفّار، عن عليّ بن عَثّام، عن سُعير ابن الْخِمْس، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ في حديث الوسوسة[١].

وليس هذا الحديث عندنا بالصحيح؛ لأن جرير بن عبد الحميد، وسليمان التيميّ روياه عن مغيرة، عن إبراهيم، ولم يذكرا علقمة، ولا ابن مسعود. وسُعير ليس ممن يُحتجّ به؛ لأنه أخطأ في غير حديث مع قلّة ما أسند من الأحاديث[٢].

(٣) ـ وروى من حديث أبان العطّار، عن يحيى بن أبي كثير، أن زيداً حدّثه أن أبا سلاّم حدّثه، عن أبي مالك الأشعريّ، عن النبيّ ﷺ قال: «**الطهور شطر الإيمان**»، وفيه كلام آخر[٣]. قال أبو الفضل: بين أبي سلاّم وبين أبي مالك في إسناد هذا الحديث عبد الرحمن بن غنم الأشعريّ. رواه معاوية عن أخيه زيد، ومعاوية أعلم عندنا بحديث

---

(١) هو في «الصحيح» رقم (١٣٣) «كتاب الإيمان» «باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها»، ولفظه: «سئل النبيّ ﷺ عن الوسوسة؟» فقال ﷺ: «تلك محض الإيمان».

(٢) ما ذهب إليه المصنف من ترجيح المرسل على المسند في هذه الرواية هو الصواب، لكن للمتن شواهد، فقد أخرجه مسلم (١٣) وأبو داود (٥١١١) والنسائيّ في «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٦٤) وأبو عوانة ١/٧٨ وابن منده في «الإيمان» (٣٤٤) والطيالسيّ (٢٤٠١) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فذكر نحوه. انظر ما كتبه الشيخ علي حسن ص٤٤.

(٣) هو في «الصحيح» رقم (٢٢٣) في «كتاب الطهارة»، «باب فضل الوضوء» وتتمته: . . . «والحمد للّه تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن، أو تملأ ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها، أو موبقها».

أخيه زيد بن سلاّم من يحيى بن أبي كثير[1].

(٤) ـ **ووجدت فيه[2] من حديث عكرمة بن عمّار**، عن يحيى بن أبي كثير: حدّثني أبو سلمة، قال: حدّثني سالم مولى الْمَهْريّ، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ قال: «**ويل للأعقاب من النار**».

قال أبو الفضل: وهذا حديث قد خالف أصحابَ يحيى بن أبي كثير، عكرمةُ بن عمّار.

رواه عليّ بن المبارك، وحرب بن شدّاد، والأوزاعيّ عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدّثني سالم. وقد قيل: عن عكرمة في هذا الحديث: حدثني أبو سالم، وليس بمحفوظ. وذِكْرُ أبي سلمة عندنا في حديث يحيى بن أبي كثير غير محفوظ. وقد روي عن أبي سلمة، عن عائشة من غير رواية يحيى بن أبي كثير، من غير ذكر سالم فيه[3].

(٥) ـ **قال: ووجدت فيه[4] من حديث أبن أعين**، عن معقل، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، أن النبيّ ﷺ: «رأى رجلاً توضّأ، فترك موضع ظفر على قدميه...».

وهذا الحديث إنما يُعرف من حديث ابن لَهِيعة، عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يُحتجّ به[5]، وهو خطأ عندي؛ لأن الأعمش رواه عن أبي سفيان، عن جابر، فجعله من قول عمر.

(٦) ـ **قال: ووجدت فيه[6] لعمر بن عبد الوهّاب الرياحيّ**، عن يزيد بن زريع، عن رَوح بن القاسم، عن سُهيل، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: «**إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة، ولا يستدبرها**».

---

(١) دعوى المصنف الانقطاع المذكور هو الحقّ، وإن حاول النووي في الجواب عنه، لكن المتن صحيح، من رواية معاوية، عن أخيه التي أشار إليها المصنّف هنا، فقد أخرجها ابن ماجه ٢٨٠ والنسائيّ في «سننه» ٢٤٣٧ وفي «عمل اليوم» ١٦٩ وابن حبان ٨٤٤. انظر ما كتبه الشيخ علي حسن ص٤٦ ـ ٤٩.

(٢) هو في «الصحيح» «كتاب الطهارة» رقم (٢٤٠).

(٣) ما قاله المصنف من إعلال هذا الحديث هو الذي يظهر، لكن المتن صحيح دون ريب، فطرقه كثيرة، وشواهده وفيرة. انظر ما كتبه الشيخ علي حسن ص٥٠ ـ ٥٤.

(٤) هو في «الصحيح» رقم (٢٤٣) «كتاب الطهارة» «باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محلّ الطهارة».

(٥) فيه نظر؛ لأن هذا مما رواه عنه عبد الله بن وهب، وهو ممن روى عنه قبل احتراق كتبه. فتنبّه.

(٦) هو في «الصحيح» «كتاب الطهارة» رقم (٢٦٥).

قال أبو الفضل: وهذا حديث أخطأ فيه عمر بن عبد الوهّاب الرياحيّ، عن يزيد ابن زُريع؛ لأنه حديث يُعرف بمحمد بن عجلان عن القعقاع، وليس لسهيل في هذا الإسناد أصلٌ[1].

رواه أمية بن بسطام، عن يزيد بن زُريع على الصواب، عن روح، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ بطوله. وحديث عمر بن عبد الوهاب مختصر.

(٧) ـ قال: ووجدت فيه[2] حديث الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، عن بلال: أن النبيّ ﷺ: «مسح على الخفّين، والخمار».

قال أبو الفضل: وهذا حديثٌ قد اختُلف فيه على الأعمش، فرواه أبو معاوية، وعيسى، وابن فُضيل، وعليّ بن مُسهر، وجماعة هكذا. ورواه زائدة بن قُدامة، وعمّار ابن رُزيق عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن بلال. وزائدة ثبتٌ مُتقنٌ. ورواه سفيان الثوريّ، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال، لم يذكر بينهما لا كعباً، ولا البراء. وروايته أثبتُ الروايات. وقد رواه عن الحكم غير الأعمش أيضاً: شعبة، ومنصورٌ بن المعتمر، وأبان ابن تغلب، وزيد بن أبي أنيسة، وجماعة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال، كما رواه الثوريّ، عن الأعمش. وحديث الثوريّ عندنا أصحّ من حديث غيره[3]. وابن أبي ليلى لم يلق بلالاً.

(٨) ـ ووجدت فيه[4] عن أبي كريب، عن ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن مصعب ابن شيبة، عن مسافع بن عبد الله، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ في المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل.

قال أبو الفضل: هذا الحديث رواه عن ابن أبي زائدة غير واحد، فقالوا: عبد الله

---

(١) هذا بالنسبة للإسناد، وأما المتن فصحيح، فله شواهد من حديث سلمان، وأبي أيوب، وكلاهما في «صحيح مسلم»، وغيرهما.

(٢) هو في «الصحيح» «كتاب الطهارة» رقم (٢٧٥).

(٣) أي فهو منقطع، لكن هذا بالنسبة للسند، وأما المتن فصحيح، انظر ما كتبه الشيخ علي حسن ص٦٥ ـ ٦٦.

(٤) أي في «صحيح مسلم» «كتاب الحيض» رقم (٣١٣).

ابن مسافع الْحَجَبيّ، وهو الصحيح. وقد روى عنه ابن جريج حديثاً غير هذا. وحديث أبي كريب خطأ، حيث قال: مسافع بن عبد الله[1].

(٩) ـ ووجدت فيه[2] حديث أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في الاغتسال من الجنابة، وفيه: «ثم غسل رجليه».

قال أبو الفضل: وهذا الحديث رواه جماعة من الأئمة عن هشام، منهم: زائدة، وحماد بن زيد، وجرير، ووكيع، وعليّ بن مسهر، وغيرهم، فلم يذكر أحد منهم غسل الرجلين إلا أبو معاوية. ولم يذكر غسل اليدين ثلاثاً في ابتداء الوضوء غير وكيع، وليست زيادتهما عندنا بالمحفوظة. وسمعت أبا جعفر الحضرميّ يقول: سمعت ابن نمير يقول: كان أبو معاوية يضطرب فيما كان عن غير الأعمش. وسمعت الحسين بن إدريس يقول: سمعت عثمان بن أبي شيبة يقول: أبو معاوية في حديث الأعمش حجة، وفي غيره لا.

(١٠) ـ ووجدت فيه[3] حديث سليمان التيميّ، عن قتادة، عن أبي غلاّب، حديث أبي موسى، وفيه من الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا».

قال أبو الفضل: وقوله: «وإذا قرأ فأنصتوا» هو عندنا وَهَمٌ من التيميّ، ليس بمحفوظ، لم يذكره الحفّاظ من أصحاب قتادة، مثلُ سعيد، ومعمر، وأبي عوانة، والناس.

(١١) ـ ووجدت فيه[4] عن داود بن رُشيد، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: «كانت الصلاة تُقام لرسول الله ﷺ، فيأخذ مقامهم قبل أن يأخذ النبيّ ﷺ مقامه».

قال أبو الفضل: وهذا اختصار عندنا من الوليد بن مسلم، اختصر الحديث، والحديث حديث الزبيديّ، ومعمر، ويونس، والأوزاعيّ، وأصحاب الزهريّ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أقيمت الصلاة، وصُفّت الصفوف، ثم خرج رسول الله ﷺ، فلما أخذ مقامه، أشار إليهم أن مكانكم، ثم دخل، ثم خرج ورأسه يقطر». فالحديث هو الذي رواه الزهريّ.

---

(١) الظاهر أن ما ذهب إليه مسلم ليس خطأ؛ لأن جماعة أثبتوه مسافع بن عبد الله. كما حققه الأخ الفاضل علي حسن. ص ٦٨.

(٢) أي في «صحيح مسلم» رقم (٣١٦).

(٣) أي «صحيح مسلم» «كتاب الصلاة» رقم (٤٠٤).

(٤) أي «صحيح مسلم» «كتاب المساجد» رقم (٦٠٥).

(١٢) ـ **ووجدت فيه**[١] **من حديث يزيد بن زُرَيع**، عن خالد الحذّاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ: «**ليلني منكم أولو الأحلام والنهى**». وذكر الحديث، وفيه زيادة: «وإياكم وهَيْشَات الأسواق». حدّثني محمد بن أحمد مولى بني هاشم، قال: سمعت حنبل بن إسحاق، عن عمه أحمد بن حنبل، قال: هذا حديث منكر. قال أبو الفضل: قلت: إنما أنكره أحمد بن حنبل من هذا الطريق، فأما حديث أبي مسعود الأنصاريّ، فهو صحيح[٢].

(١٣) ـ **ووجدت فيه**[٣] **عن عكرمة بن عمّار**، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة بأي شيء كان النبيّ ﷺ يفتتح الصلاة إذا قام من الليل؟ وذكر الحديث.

قال أبو الفضل: وهو حديث تفرّد به عكرمة بن عمار، عن يحيى، وهو مضطربٌ في حديث يحيى بن أبي كثير، يقال: إنه ليس عنده كتاب.

وحدّثني أحمد بن أبي الفضل المكيّ، حدثنا صالح بن أحمد، ثنا عليّ قال: سألت يحيى ـ يعني القطان ـ عن أحاديث عكرمة بن عمار ـ يعني عن يحيى بن أبي كثير؟ فضعّفها، وقال: ليست بصحاح.

وأخبرني أحمد بن محمود قال: سمعت أبا زرعة الدمشقيّ يقول: سمعت أبا عبد الله ـ يعني أحمد بن حنبل ـ يقول: رواية عكرمة بن عمار، وأيوب بن عتبة، عن يحيى ابن أبي كثير ضعيفة.

(١٤) ـ **ووجدت فيه**[٤] **حديث ابن فُضيل**، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، كنا نسلّم على النبيّ ﷺ... الحديث. وبعده لِهُرَيم بن سُفيان، عن الأعمش مثله.

قال أبو الفضل: وافقهما على ذلك جماعة: أبو عوانة، وأبو بدر شُجاع بن الوليد. ورواه الثوريّ، وشعبة، وزائدة، وجرير، وأبو معاوية، وحفص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله، ولم يذكروا علقمة. وهؤلاء الذين أرسلوه أثبت، وأجلّ ممن

---

(١) «صحيح مسلم» «كتاب الصلاة» رقم (٤٣٢).

(٢) ٦٥٤ ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة، ويقول: «استووا، ولا تختلفوا، فتختلفَ قلوبكم، ليلني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». «صحيح مسلم» رقم (٤٣٢).

(٣) «صحيح مسلم» «كتاب صلاة المسافرين» رقم (٧٧٠).

(٤) «صحيح مسلم» «كتاب المساجد» رقم (٥٣٨).

وصله. ورواه الحكم بن عتيبة أيضاً، عن إبراهيم، عن عبد الله مرسلاً أيضاً. إلا ما رواه أبو خالد الأحمر عن شعبة موصولاً، فإنه وَهِمَ فيه أبو خالد.

(١٥) ـ ووجدت فيه[١] **حديث جعفر بن سليمان الضُّبَعيّ**، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: أصابنا مطرٌ، ونحن مع رسول الله ﷺ، فحسر ثوبه عنه، وقال ﷺ: «**إنه حديث عهد بربّه**».

قال أبو الفضل: وهذا حديث تفرّد به جعفر بن سليمان، من بين أصحاب ثابت، لم يروه غيره. وأخبرني الحسين بن إدريس، عن أبي حامد الْمَخْلديّ، عن علي بن المدينيّ، قال: لم يكن عند جعفر كتابٌ، وعنده أشياء ليست عند غيره. وأخبرنا محمد ابن أحمد بن البرّاء، عن علي بن المدينيّ قال: أما جعفر بن سليمان، فأكثر عن ثابتٍ، وكتب مراسيل، وكان فيها أحاديث مناكير. وسمعت الحسين يقول: سمعت محمد بن عثمان يقول: جعفر ضعيف.

(١٦) ـ ووجدت فيه [٢] **حديث سعيد بن أبي عروبة**، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس أن ذؤيباً الْخُزاعي حدّث عن النبيّ ﷺ: كان يبعث معه بالبدن... الحديث. ورواه معمر بن راشد، عن قتادة نحوه. ورواه همام، عن قتادة، عن سنان، ولم يذكر ابن عباس، وأرسله. وهذا حديث لم يسمعه قتادة من سنان بن سلمة. وسمعه من سنان أبو التيّاح الضبعيّ. حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا أبو بكر ـ وهو ابن أبي الأسود ـ قال: قال يحيى القطّان: لم يسمع قتادة من سنان بن سلمة حديث الْبُدْن. وسمعت عبد الله بن موسى بن أبي عثمان البغداديّ يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يسمع قتادة من سنان بن سلمة حديث الْبُدْن، إنما هو مرسل. قال أبو الفضل: قلت: وقد سمع قتادة من أخيه موسى بن سلمة. وسنان وموسى أخوان.

(١٧) ـ ووجدت فيه[٣] **لأحمد بن عبدة**، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع ذُكر لابن عمر عمرة النبيّ ﷺ من الْجعْرانة، قال: لم يَعتمر منها. قال أبو الفضل: وهذا حديث لم يروه غير ابن عبدة، عن حمّاد، وهو غير صحيح. وقد صحّ أن النبيّ ﷺ اعتمر من الجعرانة.

(١٨) ـ ووجدت فيه[٤] **عن عبد الجبّار بن العلاء**، عن سفيان، عن الزهريّ عن

---

(١) «صحيح مسلم» «كتاب صلاة الاستسقاء» رقم (٨٩٨).

(٢) «صحيح مسلم» «كتاب الحج» (١٣٢٦).

(٣) «صحيح مسلم» «كتاب الأيمان» رقم (٦٥٦).

(٤) «كتاب الأضاحي» (١٩٦٩).

أبي عبيدة، قال: شهدت العيد مع عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، وقال: إن رسول الله ﷺ نهانا أن نأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث. قال أبو الفضل: ورفع هذا الحديث عندي غير محفوظ في حديث ابن عيينة. أخبرنا بشر بن موسى، عن الحميديّ، قال: قلت لسفيان: أنتم ترفعون هذه الكلمة عن عليّ؟ فقال سفيان: لا أحفظها مرفوعة، وهي منسوخة.

(١٩) ـ **ووجدت فيه**[١] **حديث أبي خالد الأحمر**، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: «**لقّنوا موتاكم لا إله إلا الله**». قال أبو الفضل: هذا غَلِطَ فيه أبو خالد الأحمر، إنما هو مستخرج من قصّة أبي طالب أن النبيّ ﷺ قال له: «**قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة**».

(٢٠) ـ **ووجدت فيه**[٢] **عن ابن وهب**، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ «طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمِحْجَنه». قال أبو الفضل: وهذا حديث خالف الليث بن سعد في إسناده ابنَ وهب، ورواه الدراورديّ عن ابن أخي الزهريّ، عن الزهريّ، فوافق ابن وهب في الإسناد. أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان الطائيّ، عن يحيى بن بُكير، أخبرنا الليث بن سعد، عن يونس، قال: قال ابن شهاب: بلغني عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «طاف على راحلته يستلم الركن بمحجنه». ورواه أيضاً أسامة بن زيد، عن الزهريّ، قال: بلغني عن ابن عباس. ورواه أبو عامر العقديّ، عن زَمْعَة، عن الزهريّ، قال: بلغني عن ابن عباس. فقد اتّفق هؤلاء الثلاثة على هذه الرواية. ورواه الدراورديّ، ورواية هؤلاء الذين أرسلوه أصحّ عندنا. والله أعلم.

(٢١) ـ **ووجدت فيه**[٣] **عن سلمة بن شبيب**، عن ابن أعين، عن معقل، عن ابن أبي عَبْلة، عن عمر بن عبد العزيز، قال: حدّثني الربيع بن سَبْرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة، فقال: «**إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة، ومن كان أعطى شيئاً، فلا يأخذه**». قال أبو الفضل: وهذا رواه حسين بن عيّاش، وهو شيخٌ بدون ابن أعين، عن معقل، عن ابن أبي عَبْلة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سَبْرة، وهو الصحيح عندنا؛ لأن هذا اللفظ إنما هو لعبد العزيز بن عمر ابن عبد العزيز، رواه عنه الناس.

---

(١) «كتاب الجنائز» (٩١٧) «باب تلقين الموتى لا إله إلا الله».

(٢) «كتاب الحج» «باب جواز الطواف على بعير وغيره» (١٢٧٢).

(٣) «كتاب النكاح» «باب نكاح المتعة» (١٤٠٦).

(٢٢) ـ ووجدت فيه[١] **لهشيم**، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن عبادة، قال: «أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء». قال أبو الفضل: هذا حديث اختُلف فيه على خالد، فرواه جماعة عن خالد هكذا، وقال آخرون: عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن عبادة، والاضطراب إنما هو من خالد. ورواه محمد بن المنهال الضرير، عن يزيد بن زُريع، قال: قلت لخالد ـ يعني في هذا الحديث ـ كنتَ حدّثتنا عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، قال: غَيِّره، واجعله أبي أسماء، عن عبادة.

أخبرنا أبو المثنّى معاذ بن المثنّى، عن محمد بن المنهال الضرير، حدثنا يزيد بن زُريع، حدثنا خالد الْحَذّاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرَّحَبيّ... قال محمد: قال يزيد بن زريع: ـ وكان حدّثنا به قبل ذلك عن أبي الأشعث الصنعانيّ ـ قال: قلت لخالد الحذّاء: كنتَ حدّثتنا به عن أبي الأشعث الصنعانيّ، قال: غَيّره، واجعله عن أبي أسماء، عن عبادة بن الصامت، قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء ستّا، وقال: «**من أصاب منكم حدّا عُجّلت عقوبته، فهو كفّارة له، ومن أُخّر عنه، فأمره إلى الله، إن شاء عذّبه، وإن شاء رحمه**».

(٢٣) ـ قد روى من حديث الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبريّ، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: «قال رجل: إن قتلتُ في سبيل الله ﷻ تُكفّر عني خطاياي؟...». ورواه أيضاً من حديث يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن المقبريّ نحوه. قال أبو الفضل: وهذا حديث رواه بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن رجل من أهل نجران، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. ورواه عمرو بن الحارث. فأفسده بكير بن عبد الله بن الأشجّ، وهو أحد علماء مصر. ورواه عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس مرسلاً. وقال محمد بن عجلان: عن محمد بن قيس، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه. وعمرو بن دينار أثبت من ابن عجلان، وقد أرسله.

(٢٤) ـ ووجدت فيه[٢] **عن سنان**، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من طلب الشهادة صادقاً، أعطيها، وإن لم تُصبه**». قال أبو الفضل: وافقه على هذه الرواية المؤمّل بن إسماعيل، وهذا حديث وَهِمَ فيه شيبان، والمؤمّل جميعاً، فأما المؤمّل، فكان قد دَفَنَ كتبه، وكان يحدّث حفظاً، فيُخطىء

---

(١) «كتاب الحدود» «باب الحدودُ كفّاراتٌ لأهلها» (١٧٠٩).

(٢) «كتاب الإمارة» «باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله» (١٩٠٨).

الكثير. والصحيح ما رواه الحجاج بن المنهال، وموسى بن إسماعيل، والعبسيّ، عن حماد، عن أبان بن أبي عيّاش، عن أنس رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ. وعن حماد، عن ثابت، عن النبيّ ﷺ مرسلاً مثله. والصحيح من حديث ثابت مرسلٌ، وحديث أبان مسند.

(٢٥) ـ ووجدت فيه[١] **عن يحيى بن حسّان**، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يجوع أهل بيت عندهم التمر**». وروى بهذا الإسناد أيضاً عن النبيّ ﷺ: «**نعم الإدام الْخلّ**». حدّثنا أحمد بن محمد بن القاسم الْفَسَويّ، حدثنا أحمد بن سفيان، حدثنا أحمد بن صالح، حدّثنا يحيى بن حسّان بهذين الحديثين. قال أحمد بن صالح: نظرت في كتاب سليمان بن بلال، فلم أجد لهذين الحديثين أصلاً. قال أحمد بن صالح: وحدّثني ابن أبي أويس، قال: حدّثني ابن أبي الزناد، عن هشام، عن رجل من الأنصار، أن رسول الله ﷺ سأل قوماً: «**ما إدامكم؟**» قالوا: الخلّ، قال: «**نعم الإدام الخلّ**».

(٢٦) ـ ووجدت فيه[٢] **لأبي النضر هاشم بن القاسم**، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سميت ابنتي بَرّة، فقالت لي زينب ابنة أبي سلمة: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا. قال أبو الفضل: وهذا الحديث بين يزيد بن أبي حبيب، ومحمد بن عمرو بن عطاء في إسناده محمد بن إسحاق. كذلك رواه المصريّون. أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، عن يحيى بن بُكير، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق.

(٢٧) ـ ووجدت فيه[٣] **عن أبي موسى محمد بن المثنى**، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها أن النبيّ ﷺ أمر بالأجراس، أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر. قال أبو الفضل: وهذا حديث لا أصل له عندنا من

---

(١) «كتاب الأشربة» (٢٠٤٦).

(٢) «كتاب الآداب» (٢١٤٢).

(٣) هذا الحديث ليس من أحاديث «صحيح مسلم»، وإنما أخرجه النسائي في «الكبرى» كما عزاه إليه الحافظ أبو الحجاج المزيّ، انظر «تحفة الأشراف» ١١/٤٠٩، ولم يتعقّبه الحافظ في «النكت». وهو أيضاً مما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»، أخرجه من رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة انظره في باقي «مسند الأنصار» رقم ٢٤٠١١ بالترقيم العالمية. وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» رقم (٤٦٧٩) من رواية سعيد عن قتادة أيضاً.
والحاصل أن هذا الحديث ليس من موضوع الكتاب؛ لأن مسلماً لم يُخرجه، فليُتنبّه. والله تعالى أعلم.

حديث شعبة، وإنما يُعرف من حديث سعيد بن أبي عروبة. ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة بهذا الإسناد موقوفاً أنها قالت: «لا تصحب الملائكة رُفقة فيها جرس». قال قتادة: فأمر بها نبيّ الله ﷺ أن تُقطع من أعناق الإبل. حدّثنيه جدّي رحمه الله، حدثنا يحيى بن خلَف، حدّثنا عبد الأعلى، **فجعل عبدُ الأعلى هذه اللفظة** من قول قتادة، وهو الصحيح عندنا. ورواه القعنبيّ، عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس. وهو وَهَمٌ، إما من القعنبيّ، أو ممن دونه.

(٢٨) ـ **ووجدت فيه**[1] **حديث ابن عيينة**، عن ابن مُحصين، عن محمد بن قيس ابن مَخرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لما نزلت: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ**﴾ [النساء: ١٢٣]... الحديث. فذكر بعض شُيوخنا أنه سأل أبا عبد الله السُّكّريّ ـ وكان أبو عبد الله أحفظ أهل زمانه ـ عن هذا الحديث؟ فقال: هذا مرسل، محمد بن قيس لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه شيئاً».

(٢٩) ـ **ووجدت فيه**[2] **عن القواريريّ**، عن أبي بكر الحنفيّ، عن عاصم بن محمد الْعُمريّ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبريّ، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «**قال الله** عز وجل: **أبتلي عبدي المؤمن، فإن لم يشكني إلى عُوّاده أطلقته من أسار علّته، ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه، ودماً خيراً من دمه، ثم ليأتنف العمل**».

قال أبو الفضل: وهذا حديث منكر، وإنما رواه عاصم بن محمد، عن عبد الله ابن سعيد المقبريّ، عن أبيه. وعبد الله بن سعيد شديد الضعف. قال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت أحداً أضعف من عبد الله بن سعيد المقبريّ. ورواه معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيدن عن أبيه، عن أبي هريرة. وهو حديث يُشبه أحاديث عبد الله بن سعيد.

(٣٠) ـ **ووجدت فيه**[3] **عن قتيبة**، عن بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن زياد مولى ابن عباس، عن عراك بن مالك، عن عائشة، قالت: «جاءتني مسكينة، فأعطيتها ثلاث تمرات...» وذكر الحديث.

قال أبو الفضل: وهذا عندنا مرسل. وذكر أحمد بن حنبل أن عراك بن مالك،

---

(١) «كتاب البرّ والصلة» (٢٥٧٤).

(٢) هذا الحديث لا يوجد في «صحيح مسلم»، فليس مما يُستدرك على مسلم، وقد أطال البحث فيه الشيخ الألباني، ونقل كلامه تلميذه الشيخ علي حسن، واستوفى الكلام فيه، وحقق أن الحديث ثابت، فراجع ما كتبه على هذا الجزء ص١١٧ ـ ١٢٤.

(٣) «كتاب البر والصلة» (٢٦٣٠).

عن عائشة مرسل. سمعت موسى بن هارون يقول: عراك بن مالك لا نعلم له سماعاً من عائشة.

(٣١) ـ ووجدت فيه[١] **عن ابن وهب**، عن سليمان بن بلال، عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان إذا كان في سفر، فأسحر يقول: «**سمع سامع بحمد الله، وحسن بلائه علينا**». وذكر الحديث.

قال أبو الفضل: وهذا الحديث إنما يُعرف بعبد الله بن عامر الأسلميّ، عن سُهيل، وعبد الله بن عامر ضعيف الحديث، فيُشبه أن يكون سليمان سمعه من عبد الله ابن عامر. ولا أعرفه إلا من حديث ابن وهب هكذا.

(٣٢) ـ ووجدت فيه[٢] **عن عبد بن حميد**، عن مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: كان النبيّ ﷺ إذا اجتهد في الدعاء قال: «**جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار، يقومون الليل، ويصومون النهار، وليسو بأَثَمة، ولا فُجّار**».

قال أبو الفضل: ورفع هذا الحديث إلى النبيّ ﷺ خطأ، وأحسبه من عبد بن حميد، والصحيح ما حدّثنا محمد بن أيوب قال: حدّثنا موسى، حدّثنا حماد، أخبرنا ثابتٌ، قال: قال أنسٌ: «كان أحدهم إذا اجتهد لأخيه في الدعاء...»، فذكر الحديث مثله.

(٣٣) ـ ووجدت فيه حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ: «**يُجاء بالموت يوم القيامة، كأنه كبش أملح...**». لأبي معاوية وجرير[٣]. وكذلك رواه ابن نمير، وعلي بن مسهر، ويعلى، ومحمد ابنا عبيد. ورواه أبو بدر شُجاع بن الوليد، فأفسده. أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، حدّثنا سلمان بن توبة، حدّثنا أبو بدر، حدثنا سليمان بن مهران، قال: سمعتهم يذكرون عن أبي صالح، عن أبي سعيد موقوفاً بهذا الحديث.

فتبيّن أن هذا الحديث ليس هو مما سمعه الأعمش من أبي صالح. ووقفه أيضاً على أبي سعيد، غير أن رفعه صحيح إلى النبيّ ﷺ[٤].

(٣٤) ـ ووجدت فيه[٥] **حديث الأشجعيّ**، عن سفيان، عن عبيد المكتب، عن

---

(١) «كتاب الذكر والدعاء» (٢٧١٨).

(٢) هذا الحديث أيضاً مما لا وجود له في «صحيح مسلم»، كما قاله بعض المحققين.

(٣) هكذا النسخة، والظاهر أنه متعلّق بوجدت: أي وجدت حديث الأعمش لأبي معاوية، وجرير، يعني أنهما روياه عن الأعمش هكذا. والله تعالى أعلم.

(٤) أي فرواية مسلم لا كلام فيها.

(٥) «كتاب الزهد والرقائق» (٢٩٦٩).

فضيل بن عمرو، عن الشعبيّ، عن أنس، قال: كنا عند النبيّ ﷺ، فضحك، فقال: «**ضحكت من مخاطبة العبد...**» الحديث.

قال أبو الفضل: هذا حديث رواه الأشجعيّ، وأبو عامر الأسديّ، عن الثوريّ بهذا الإسناد. ورواه شريك بن عبد الله، عن عبيد المكتب، عن الشعبيّ، عن أنس، ولم يذكر في إسناده فضيل بن عمرو. ورواه عمارة بن القعقاع، عن الشعبيّ، عن النبيّ ﷺ، ولم يذكر أنساً. ولا يُعرف بهذا الإسناد حديث غير هذا. والشعبيّ عن أنس شيء يسير.

(٣٥) ـ ووجدت فيه[١] **حديث الأعمش**، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: «**من نفّس عن مؤمن كربة...**» الحديث.

قال أبو الفضل: وهو حديث رواه الخلق عن الأعمش، عن أبي صالح، فلم يذكر الخبر في إسناده غير أبي أسامة، فإنه قال فيه: عن الأعمش، قال: حدثنا أبو صالح. ورواه أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. والأعمش كان صاحب تدليس، فربما أخذ عن غير الثقات.

(٣٦) ـ ووجدت فيه[٢] **حديث سعيد بن عامر**، عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: «وفقت ربي في ثلاث...».

قال أبو الفضل: فوجدت له علّةً، حدثني محمد بن إسحاق بن إبراهيم السّرّاج، حدثنا محمد بن إدريس، حدثنا محمد بن عمر بن عليّ، حدثنا سعيد بن عامر، عن جويرية، عن رجل، عن نافع أن عمر قال: «وافقني ربي في ثلاث...»، فذكر الحديث، ولم يذكر ابن عمر في إسناده، وأدخل بين جويرية ونافع رجلاً غير مسمّى.

قال ناسخ الأصل: آخر الموجود من كلام أبي الفضل الحافظ رحمه الله، وفيه بضعة ستة وثلاثون موضعاً[٣]. والحمد للّه حمداً يُرضيه، ويكفل المزيد من إحسانه. وصلى

---

(١) «كتاب الذكر والدعاء» (٢٦٩٩).

(٢) «كتاب فضائل الصحابة» (٤٣٩٩٠).

(٣) قال الجامع عفا الله تعالى عنه: يوجد في النسخة التي حققها الأخ الفاضل الشيخ علي حسن ستة أحاديث ملحقة بهذا الجزء، وهي ليست من أحاديث «صحيح مسلم»، إلا واحداً، وهو ما أخرجه في «كتاب الجنة، وصف نعيمها، وأهلها» من «صحيحه»، عن عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن العلاء بن خالد الكاهليّ، عن شقيق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بجهنم لها سبعون ألف زمام، يجرّونها، مع كلّ زمام سبعون ملكاً».

قال: والمشهور عن عبد الله موقوفاً. تفرّد به عمر بن حفص. انتهى. وأجاب النووي بأن عمر بن حفص ثقة حافظ إمام، فزيادته الرفع مقبولة. انتهى. لكن الذي يظهر أن الوقف هنا أرجح، لأنه رواية جماعة، كما حققه الأخ الفاضل علي حسن. انظر قوله ص١٥٣. =

الله على سيدنا محمد وسلّم تسليماً كثيراً.

المسألة العشرون: في ضبط جملة من الأسماء المتكررة في «صحيحي البخاري ومسلم» المشتبهة، فمن ذلك «أُبَيٌّ» كله بضم الهمزة، وفتح الباء، وتشديد الياء، إلا «آبي اللحم»، فإنه بهمزة ممدودة مفتوحة، ثم باء مكسورة، ثم ياء مخففة؛ لأنه كان لايأكل اللحم، وقيل: لايأكل ما ذُبِح على الأصنام.

ومنه: «الْبَرَاء» كله مخفف الراء، إلا أبا معشر البرّاء، وأبا العالية البراء، فبالتشديد، وكله ممدود.

ومنه: «يزيد» كله بالمثناة من تحت، والزاي، إلا ثلاثة، أحدهم: بُرَيد بن عبد الله ابن أبي بُرْدة، بضم الموحدة، وبالراء. والثاني: محمد بن عَرْعَرَة بن الْبِرِنْدِ، بالموحدة، والراء المكسورتين، وقيل: بفتحهما، ثم نون. والثالث: عَلِيّ بن هاشم بن الْبَرِيد، بفتح الموحدة، وكسر الراء، ثم مثناة من تحت.

ومنه: «يسار» كله بالمثناة، والسين المهملة، إلا محمد بن بشار شيخهما، فإنه بالموحدة، ثم المعجمة.

وفيهما: «سَيّار» بن سَلامة، وابن أبي سَيّار، بتقديم السين **.ومنه**: «بشر» كله بكسر الموحدة، وبالشين المعجمة، إلا أربعة، فبالضم والمهملة: عبد الله بن بُسْر الصحابيّ، وبُسْر بن سعيد، وبُسْر بن عبيد الله، وبُسْر بن مِحْجَن، وقيل: هذا بالمعجمة.

ومنه: «بَشِير» كله بفتح الموحدة، وكسر الشين المعجمة، إلا اثنين، فبالضم، وفتح الشين، وهما: بُشَير بن كعب، وبُشَير بن يسار، وإلا ثالثا، فبضم المثناة، وفتح

= وأما الأحاديث الخمسة الباقية **فالأول** حديث غلام خليل، عن قرة بن حبيب، عن شعبة، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى الجمعة فليغتسل»، تفرد به غلام خليل وهو كذّاب. والحديث ثابت من غير هذا الوجه، أخرجه مسلم وغيره.

والثاني: حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أوحى الله تعالى إلى محمد ﷺ إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين . . .». تفرد به أبو نعيم عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن أبيه. وقال الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» ٤/ ٣٤٣: حديث نظيف الإسناد، منكر اللفظ. **والثالث**: حديث: «داووا مرضاكم . . .» تفرد به موسى بن عمير قال عنه أبو حاتم: ذاهب الحديث، كذاب.

والرابع: حديث محمد بن المنكدر عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الدين متين، فأوغل فيه برفق. . .» الحديث. في سنده أبو عقيل يحيى بن المتوكل كذاب.

والخامس: حديث: «من شرب من إناء ذهب أو فضة، أو إناء فيه شيء من ذلك فإنما يُجرجر في بطنه نار جهنم». في سنده جهالة. والله تعالى أعلم.

السين المهملة، وهو يُسَير بن عمرو، ويقال: أُسَير، ورابعا بضم النون وفتح المهملة، وهو قَطَن بن نُسَير.

ومنه: «حارثة» كله بالحاء والمثلثة، إلا جارية بن قُدَامة، ويزيد بن جارية، فبالجيم والمثناة.

ومنه: «جرير» كله بالجيم، والراء المكررة، إلا حَرِيز بن عثمان، وأبا حَرِيز عبد الله بن الحسين الراوي عن عكرمة، فبالحاء والزي آخرا. ويقاربه حُدَير بالحاء والدال، والد عمران بن حُدَير، ووالد زيد، وزياد.

ومنه: «حازم» كله بالحاء المهملة، إلا أبا معاوية محمد بن خازم، فبالمعجمة.

ومنه «حَبِيب» كله بالحاء المهملة، إلا خُبَيب بن عَدِيّ، وخبيب بن عبد الرحمن، وخبيبا غير منسوب، عن حفص بن عاصم، وخبيبا كنية ابن الزبير، فبضم المعجمة.

ومنه: «حيان» كله بفتح الحاء، وبالمثناة، إلا حَبّانَ بن مُنقِذ والد واسع بن حَبّان، وجد محمد بن يحيى بن حَبّان، وجد حَبّان بن واسع بن حَبّان، وإلا حَبَّان بن هلال منسوبا، وغير منسوب، عن شعبة، ووهيبٍ، وهمامٍ، وغيرِهم، فبالموحدة، وفتح الحاء، وإلا حِبّان بن الْعَرِقَة، وحِبَّان بن عطية، وحِبّان بن موسى منسوباً، وغير منسوب، عن عبد الله هو ابن المبارك، فبالموحدة، وكسر الحاء.

ومنه: «خِراش» كله بالخاء المعجمة، إلا والد رِبْعِيّ، فبالمهملة.

ومنه: «حزام» في قريش بالزاي، وفي الأنصار بالراء.

ومنه: «حُصَين» كله بضم الحاء، وفتح الصاد المهملتين، إلا أبا حَصِين عثمان بن عاصم، فبالفتح، وإلا أبا ساسان حُضَين بن المنذر، فبالضم، والضادُ معجمة فيه.

ومنه: «حَكِيم» كله بفتح الحاء، وكسر الكاف، إلا حُكَيم بن عبد الله، ورُزَيق بن حُكَيم، فبالضم، وفتح الكاف.

ومنه: «رَبَاح» كله بالموحدة، إلا زياد بن رِيَاح عن أبي هريرة، في أشراط الساعة، فبالمثناة عند الأكثرين، وقاله البخاريّ بالوجهين: المثناة، والموحدة.

ومنه: «زُبَيد» بضم الزاي، وفتح الموحدة، ثم مثناة، هو زُبيد بن الحارث، ليس فيهما غيره. وأما زُيَيْد بضم الزاي، وكسرها، وبمثناة مكررة، فهو ابن الصَّلْت، في «الموطإ»، وليس له ذكر فيهما[1]. **ومنه**: «الزبير» كله بضم الزاي، إلا

(١) أي في «الصحيحين».

عبد الرحمن بن الزَّبِير، الذي تزوج امرأة رِفَاعة، فبالفتح. **ومنه**: «زياد» كله بالياء، إلا أبا الزناد، فبالنون. **ومنه** «سالم» كله بالألف، ويقاربه «سَلْمٌ» بن زَرِير، بفتح الزاي، وسلم بن قتيبة، وسلم بن أبي الذَّيّال، وسلم بن عبد الرحمن، فبحذفها. **ومنه**: «سُرَيجٌ» بالمهملة والجيم، ابن يونس، وابن النعمان، وأحمد بن أبي سُرَيج، ومن عداهم فبالمعجمة، والحاء. **ومنه**: «سلمة» كله بفتح اللام، إلا عمرو بن سَلِمَة إمام قومه، وبني سَلِمَة القبيلة من الأنصار فبكسرها. وفى عبد الخالق بن سَلِمَة الوجهان. **ومنه**: «سُليمان» كله بالياء، إلا سلمان الفارسيّ، وابن عامر، والأَغَرّ، وعبد الرحمن بن سلمان فبحذفها. **ومنه**: «سلام» كله بالتشديد، إلا عبد الله بن سلام الصحابيّ، ومحمد بن سلام، شيخ البخاريّ، وشَدّدَ جماعة شيخ البخاريّ، ونقله صاحب «المطالع» عن الأكثرين، والمختار الذي قاله المحققون التخفيف. **ومنه**: «سُلَيم» كله بضم السين، إلا سَلِيم بن حَيّان فبفتحها. **ومنه**: «شَيْبَان» كله بالشين المعجمة، وبعدها ياء، ثم باء. ويقاربه «سِنَان» بن أبي سِنان، وسنان بن ربيعة، وسنان بن سَلَمة، وأحمد بن سنان، وأبو سنان ضِرَار، وأم سنان، وكلهم بالمهملة، بعدها نون. **ومنه**: «عَبّاد» كله بالفتح وبالتشديد، إلا قيس بن عُبَاد فبالضم والتخفيف. **ومنه**: «عُبَادة» كله بالضم، إلا محمد بن عَبَادة شيخ البخاريّ، فبالفتح. **ومنه**: «عَبْدَة» كله بإسكان الباء، إلا عامر بن عَبَدَة، وبَجَالة بن عَبَدة ففيهما الفتح، والإسكان، والفتح أشهر. **ومنه**: «عبيد» كله بضم العين. **ومنه**: «عُبَيدة» كله بالضم، إلا السلمانيّ، وابن سفيان، وابن حُميد، وعامر بن عَبِيدة فبالفتح. **ومنه**: «عَقِيل» كله بفتح العين، إلا عُقَيل بن خالد، ويأتي كثيرا عن الزهري غير منسوب، وإلا يحيى بن عُقَيل، وبني عُقَيل فبالضم. **ومنه**: «عُمَارة» كله بضم العين. **ومنه**: «واقد» كله بالقاف.

وأما الأنساب فمنها: «الأيليّ» كله بفتح الهمزة، وإسكان المثناة، ولا يرد علينا شيبان بن فَرُّوخ الأُبُلّيّ بضم الهمزة وبالموحدة، شيخ مسلم، فإنه لم يقع فى «صحيح مسلم» منسوبا. **ومنها**: «البصريّ» كله بالموحدة مفتوحة ومكسورة، نسبة إلى البصرة، إلا مالك بن أوس بن الحدثان النَّصْريّ، وعبد الواحد النَّصْريّ، وسالما مولى النصريين فبالنون. **ومنها**: «الثوريّ» كله بالمثلثة، إلا أبا يعلى محمد بن الصَّلْت التَّوَّزيّ فبالمثناة فوقُ، وتشديد الواو المفتوحة، وبالزاي. **ومنها**: «الْجُرَيريّ» كله بضم الجيم، وفتح الراء، إلا يحيى بن بِشْر شَيْخَهما، فبالحاء المفتوحة. **ومنها**: «الحارثيّ» بالمهملة، والمثلثة. ويقاربه سعيد الجاريّ بالجيم، وبعد الراء ياء مشددة. **ومنها**: «الْحِزَاميّ» كله بالزاي. وقوله في «صحيح مسلم» في حديث أبي الْيَسَر: كان لي على فلان الْحِزَاميّ، قيل: بالزاي، وقيل: بالراء، وقيل: الْجُذَاميّ بالجيم والذال المعجمة. **ومنها**: «السَّلَميّ» في الأنصار

بفتح السين، وفي بني سُلَيم بضمها. **ومنها**: «الْهَمْدَانيّ» كله بإسكان الميم، وبالدال المهملة.

فهذه ألفاظ نافعة في المؤتلف والمختلف، وأما المفردات فلا تنحصر[1].

وقد أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى إلى هذه الأسماء المؤتلفة والمختلفة الخاصّة بـ«الصحيحين» و«الموطّإ» في «نظم الدرر»، حيث قال:

وَمِنْ هُنَا خَصَّ «صَحِيحَ الْجُعْفِي» ... لِكُلِّ مَا يَأْتِي بِهِ مُوَفِّي
«أَخْيَفُ» جَدُّ مِكْرَزٍ وَ«الأَفْلَحُ» ... كُنْيَةُ جَدِّ عَاصِمٍ قَدْ نَقَّحُوا
وَكُلُّ مَا فِيهِ فَقُلْ «يَسَارُ» ... إلاَّ أَبَا مُحَمَّدٍ «بَشَّارُ»
الْمَازِنِي وَابْنُ سَعِيدِ الْحَضْرَمِي ... وَابْنُ عُبَيْدِ اللهِ «بُسْرٌ» فَاعْلَمِ
وَابْنُ يَسَارٍ وَابْنُ كَعْبٍ قُلْ «بُشَيْرْ» ... وَقُلْ «يُسَيْرٌ» فِي ابْنِ عَمْرٍو أَو«أُسَيْرْ»
أَبُو «بَصِيرٍ» الثَّقَفِي مُكَبَّرُ ... وَابْنُ أَبِي الأَشْعَثِ نُوناً صَغَّرُوا
يَحْيَى وَبِشْرٌ وَابْنُ صَبَّاحٍ بِرَا ... «بَزَّارُ» وَ«النَّصْرِيُّ» بِالنُّونِ عَرَا
مَالِكَ عَبْدَ وَاحِدٍ «تُمَيْلَهْ» ... كُنَيْتُهُ يَحْيَى غَيْرُهُ «نُمَيْلَهْ»
اسْمُ أَبِي الْهَيْثَمِ «تَيِّهَانُ» ... وَاسْمُ أَبِي صَالِحِهِمْ «نَبْهَانُ»
مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ «تَوَّزِيُّ» ... مُسَيَّبٌ بِالْغَيْنِ «تَغْلِبِيُّ»
أَبُو «حَرِيزٍ» وَابْنُ عُثْمَانَ يُرَى ... بِالْحَاءِ وَالزَّاي وَغَيْرُهُ بِرَا
يَحْيَى هُوَ ابْنُ بِشْرٍ «الْحَرِيرِي» ... وَغَيْرُهُ بِالضَّمَّةِ «الْجُرَيْرِي»
«جَارِيَةٌ» جِيماً أَبُو يَزِيدِ ... وَابْنُ قُدَامَةٍ أَبُو أَسِيدِ
«حَيَّانُ» بِالْيَاءِ سِوَى ابْنِ مُنْقِذِ ... وَابْنِ هِلاَلٍ فَافْتَحَنْ وَوَحِّدِ[2]
أَبْنَا عَطِيَّةٍ وَمُوسَى الْعَرِقَهْ ... بِالْكَسْرِ وَالتَّوْحِيدِ فِيمَا حَقَّقَهْ
أَبَا «حَصِينٍ» الأَسَدِيِّ كَبِّرِ ... ثُمَّ رُزَيْقَ بْنَ حُكَيْمٍ صَغِّرِ
«حَيَّةُ» بِالْيَاءِ ابْنُهُ جُبَيْرُ ... مُحَمَّدُ بْنُ «خَازِمٍ» الضَّرِيرُ
ابْنُ حُذَافَةٍ «خُنَيْسٌ» فَقَدِ ... «خُبَيْبُ» شَيْخُ مَالِكٍ وَابْنُ عَدِي
وَكُنْيَةٌ لاِبْنِ الزُّبَيْرِ «الْجُرَشِي» ... ،يُونُسُ وَالنَّضْرُ فَلاَ تُفَتِّشِ

---

(١) راجع «شرح صحيح مسلم» للنوويّ ١/٣٩ ـ ٤١.

(٢) فيه اختلاف الرويّ بالذال والدال، وقد غيّرت البيتين، فقلت:

حَبَّانُ بَالْفَتْحِ ابْنُ مُنْقِذٍ كَذَا ... ابْنُ هِلاَلٍ ثُمَّ بِالْكَسْرِ خُذَا
ابْنَ عَطِيَّةٍ مَعَ ابْنِ مُوسَى ... وَمَنْ رَمى سَعْداً فَنَالَ بُوسَا

والله تعالى أعلم بالصواب.

ثُمَّ عُبَيْدُ اللهِ فَـ «الْخَرَّازُ»   بِالرَّاءِ بَدْءاً غَيْرُهُ «خَزَّازُ»
بِنْتُ مُعَوِّذٍ وَبِنْتُ النَّضْرِ   «رُبَيِّعٌ» وَابْنُ حُكَيْمٍ فَادْرِ
«رُزَيْقُ» بِالرَّا أَوَّلاً «رَبَاحُ»   وَالِدُ زَيْدٍ وَعَطَا إِفْصَاحُ
مُحَمَّدٌ يُكْنَى «أَبَالرِّجَالِ»   وَعُقْبَةٌ يُكْنَى «أَبَا الرَّحَّالِ»
«سُرَيجٌ» ابْنَا يُونُسٍ وَالنُّعْمَانْ   وَاكْنِ أَبَا أَحْمَدَ وَابْنُ حَيَّانْ
«سَلِيمُ» بِالتَّكْبِيرِ وَ«السِّينَانِي»   فَضْلٌ وَمَنْ عَدَاهُ فَـ «الشَّيْبَانِي»
مُحَمَّدٌ عَبَّادُ وَالنَّاجِيُّ   وَعَبْدُ الاعْلَى كُلُّهُمْ «سَامِيُّ»
«صَبِيحُ» وَالِدُ الرَّبِيعُ فُتِحَا   وَاضْمُمْ أَباً لِمُسْلِمِ أَبِي الضُّحَى
«عَيَّاشٌ» الرَّقَّامُ وَالْحِمْصِيُّ   أَباً كَذَاكَ الْمُقْرِيءُ الْكُوفِيُّ
وَافْتَحْ «عَبَادَةً» أَبَا مُحَمَّدِ   وَاضْمُمْ أَبَا قَيْسٍ «عُبَاداً» تُرْشَدِ
وَفَتَحُوا بَجَالَةَ بْنَ «عَبَدَهْ»   كَذَا «عَبِيدَةُ» بْنُ عَمْرٍو قَيَّدَهْ
وَالِدُ عَامِرٍ كَذَا وَابْنُ حُمَيْدْ   وَكُلُّ مَا فِيهِ مُصَغَّرٌ «عُبَيْدْ»
وَوَلَدُ الْقَاسِمِ فَهْوَ «عَبْشَرُ»   وَابْنُ سَوَاءِ السَّدُوسِي «عَنْبَرُ»
«عُيَيْنَةٌ» وَالِدُ ذِي الْمِقْدَارِ   سُفْيَانَ وَابْنُ حِصْنِ الْفَزَارِي
«عَتَّابُ» بِالتَّا ابْنُ بَشِيرِ الْجَزَرِي   «عُقَيْلُ» بِالضَّمِّ فَرَاوِي الزُّهْرِي
ابْنَ سِنَانِ «الْعَوَقِيَّ» أَفْرِدِ   «قَارِيُّهُمْ» هُوَ ابْنُ عَبْدٍ شَدِّدِ
أَبُو عُبَيْدِ اللهِ فَهْوَ «مُحْرِزُ»   صَفْوَانُ أَمَّا الْمُدْلِجِي «مُجَزِّزُ»
وَالِدُ عَبْدِ اللهِ قُلْ «مُغَفَّلُ»   مُنْفَرِدٌ وَمَنْ سِوَاهُ «مَعْقِلُ»
«مُعَمَّرٌ» يُشَدَّدُ ابْنُ يَحْيَى   وَ«مُنْيَةٌ» بِالْيَاءِ أُمُّ «يَعْلَى»
ابْنُ شُرَحْبِيلَ فَقُلْ «هُزَيْلُ»   بِالزَّايِ لَكِنْ غَيْرُهُ «هُذَيْلُ»
نَجْلُ أَبِي بُرْدَةَ قُلْ «بُرَيْدُ»   وَابْنُ «الْبِرِنْدِ» غَيْرُ ذَا «يَزِيدُ»
هَذَا جَمِيعُ مَا حَوَى الْبُخَارِي   فَاضْبِطْهُ ضَبْطَ حَافِظٍ ذَكَّارِ
فِي مُسْلِمٍ خَلَفُ «الْبَزَّارُ»   وَسَالِمٌ «نَصْرِيُّهُمْ» «جَبَّارُ»
هُوَ ابْنُ صَخْرٍ وَعَدِيُّ بْنُ «الْخِيَارْ»   «جَارِيَةٌ» أَبُو الْعَلاَ بِالْجِيمِ سَارْ
أَهْمِلْ «أَبَا بَصْرَةٍ» الْغِفَارِي   كَذَا اسْمُهُ «حُمَيْلُ» مَعْ إِصْغَارِ
صَغِّرْ «حُكَيْماً» ابْنَ عَبْدِ اللهِ ثُمْ   «عَبِيدَةَ» بْنَ الْحَضْرَمِيِّ لاَ تَضُمْ
وَافْتَحْ أَبَا عَامِرِ ابْنَ «عَبَدَهْ»   وَابْنِ «الْبَرِيدِ» هَاشِمٍ فَأَفْرِدَهْ
وَاضْمُمْ «عُقَيْلاً» فِي الْقَبِيلِ مَعْ أَبِي   يَحْيَى الْخُزَاعِيِّ كَمَاضٍ تُصِبِ
«عَيَّاشُ» بِالْيَاءِ ابْنُ عَمْرٍو الْعَامِرِي   مَعْ نَقْطِهِ وَهَكَذَا ابْنُ الْحِمْيَرِي
«رِيَاحُ» بِالْيَاءِ أَبُو زِيَادِ   وَكُنْيَةٌ لَهُ بِلاَ تَرْدَادِ

وَكُـلُّ مَـا فِـي ذَيْـنِ وَ«الْـمُـوَطَّـا» فَـهْـوَ «الْـحَـرَامِـيُّ» بِـرَاءٍ ضَـبْـطَـا
إِلاَّ الَّـذِي أُبْـهِـمَ عَـنْ أَبِـي الْـيَـسَـرْ فِـي مُـسْـلِـم فَـإِنَّ فِـيـهِ الْـخُـلْـفَ قَـرْ
وَحِّـدْ «زُبَـيْـداً» مَـا عَـدَا ابْـنَ الـصَّـلْـتِ وَ«وَاقِـدٌ» بِـالْـقَـافِ فِـيـهَـا يَـأْتِـي
بِـالْـيَـاءِ «الايْـلِـيُّ» سِـوَى شَـيْـبَـانَـا لَـكِـنَّـهُ بِـنَـسَـبٍ مَـا بَـانَـا
وَلَـمْ يَـزِدْ مُـوَطَّـأٌ إِنْ تَـفْـطُـنِ سِـوَى بِـضَـمٍّ «بُـسْـرٍ» ابْـنِ مِـحْـجَـنِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

[تنبيه]: تكرر فى «صحيح مسلم» قوله: حدثنا فلان وفلان كليهما عن فلان، هكذا يقع فى مواضع كثيرة فى أكثر الأصول «كليهما» بالياء، وهو مما يُسْتَشكل من جهة العربية، وحقه أن يقال: «كلاهما» بالألف، ولكن استعماله بالياء صحيح، وله وجهان: **[أحدهما]**: أن يكون مرفوعا تأكيدا للمرفوع قبله، ولكنه كتب بالياء؛ لأجل الإمالة، ويُقرأ بالألف، كما كتبوا «الربا» و«الربى» بالألف والياء، ويقرأ بالألف لا غير. **[والوجه الثاني]**: أن يكون «كليهما» منصوباً، ويقرأ بالياء، ويكون تقديره أعني كليهما. قاله النوويّ[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الحادية والعشرون: وهي آخر المسائل في ذكر رسالتين مهمّتين لهما صلة بكتابنا هذا، حيث إنه ضِمْنَ الكتب التي وُضعتا للبحث عن شروطها.

الرسالة الأولى:

شروط الأئمة للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر بن عليّ المقدسيّ المتوفّى سنة (٥٠٧هـ) رحمه الله تعالى[2]، ونصّ الرسالة:

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن عليّ المقدسيّ رحمه الله تعالى:

[فإن قيل]: إن كلّ واحد من الأئمة الستّة ـ يعني البخاريّ ومسلماً، وأبا داود، والترمذيّ، والنسائيّ، وابن ماجه ـ صنّف كتاباً على حِدَة، ولم يَتّفقوا على ما أخرج

---

(١) «مقدّمة شرح مسلم» ١/ ٤١ ـ ٤٢.

(٢) هو الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن عليّ بن أحمد القيسرانيّ المقدسيّ، ذو الرحلة الواسعة، والتصانيف النافعة، وُلد سنة (٤٤٨) للهجرة، سمع بالقدس، وبغداد، ونيسابور، وأصبهان، وشيراز، والريّ، ودمشق، ومصر، ومات في بغداد عند قدومه من الحج يوم الجمعة في شهر ربيع الأول سنة (٥٠٧هـ) رحمه الله تعالى رحمة واسعة. راجع ترجمته في «طبقات الحفّاظ»، و«ميزان الاعتدال»، و«شذرات الذهب».

الأول من غير زيادة ونقصان، فهل تجري كلها مَجْرًى واحداً في الصحّة أم تتباين في المعنى؟.

[الجواب]: إن بعض أهل الصنعة سألني ببغداد عن شرط كلّ واحد من هؤلاء الأئمة في كتابه، فأجبته بجواب أنا أذكره بعينه ورُمّته.

[قلت]: **اعلم**: أن البخاريّ ومسلماً، ومن ذكرنا بعدهما لم يُنقَل عن أحد منهم أنه قال: شرطت أن أُخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلانيّ، وإنما يَعرف ذلك من سبر كتبهم، فيُعلَم بذلك شرط كلّ رجل منهم.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «لم يُنقَل عن أحد إلخ» فيه نظر لا يخفى؛ لأن مسلماً قد بيّن شرطه في هذه المقدّمة، وكذلك أبو داود أوضح شرطه في رسالته إلى أهل مكّة، فكيف يقال: لم يُنقل عن أحد منهم إلخ، فتبصّر. والله تعالى أعلم.

قال: فاعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يُخرجا الحديث المتّفق على ثقة نقلته[1] إلى الصحابيّ المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متّصلاً غير مقطوع، فإن كان للصحابيّ راويان فصاعداً فحسنٌ، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صحّ الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، إلا أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخاريّ حديثهم لشبهة وقعت في نفسه، أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، مثلُ حمّاد بن سلمة، وسُهيل بن أبي صالح، وداود بن أبي هند، وأبي الزبير، والعلاء بن عبد الرحمن، وغيرهم.

جعلنا هؤلاء الخمسة مثالاً لغيرهم؛ لكثرة رواياتهم وشُهرتهم، فلما تكلم في هؤلاء بما لا يُزيل العدالة والثقة ترك البخاريّ إخراج حديثهم معتمِداً عليهم تحرّياً، وأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة.

ومثال ذلك أن سُهيل بن أبي صالح تكلم في سماعه من أبيه، فقيل: صحيفة، فترك البخاريّ هذا الأصل، واستغنى عنه بغيره من أصحاب أبيه، ومسلم اعتمد عليه لَمّا سَبَر أحاديثه فوجده مرّةً يُحدّث عن عبد الله بن دينار، عن أبيه، ومرّة عن الأعمش، عن أبيه، ومرّةً يُحدّث عن أخيه، عن أبيه بأحاديث فاتته من أبيه، فصحّ عنده أنه سمع من أبيه؛ إذ لو كان سماعه صحيفةً لكان يروي هذه الأحاديث مثل تلك الأُخَر.

---

(١) ناقش الحافظ العراقيّ المقدسيّ في قوله: «المتّفق على ثقة نقلته»، فقال في «شرح ألفيته»: ليس ما قاله ابن طاهر بجيّد؛ لأن النسائيّ ضعّف جماعة أخرج لهما الشيخان، أو أحدهما، غير أن تضعيف النسائيّ لهم بدون تبيين السبب، وقد ذكر علماء الجرح أن الجرح الذي لم يبيّن سببه غير مفيد للجرح، ولكن يوجب الريبة والتوقّف في غير المشاهير بالعدالة والأمانة، فلا يؤثّر فيهم. انتهى.

وكذلك حمّاد بن سلمة إمام كبيرٌ مدحه الأئمة، وأطنبوا لَمّا تكلّم فيه بعض منتحلي المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه لم يُخرج عنه معتمِداً عليه، بل استشهد به في مواضع ليُبَيّن أنه ثقة، وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث غيره من أقرانه، كشعبة، وحمّاد بن زيد، وأبي عوانة، وأبي الأحوص، وغيرهم.

ومسلم اعتمَد عليه؛ لأنه رأى جماعةً من أصحابه القدماء والمتأخّرين رووا عنه حديثاً لم يَختلفوا عليه، وشاهد مسلم منهم جماعة، وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه، وإجماع أئمة النقل على ثقته وإمامته.

فهذا الكلام فيما اختلفا فيه من إخراج أحاديث هؤلاء، وما جرى مجراهم.

وأما أبو داود، فمن بعده، فإن كتبهم تنقسم على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: صحيح، وهو الجنس المخرج في هذين الكتابين للبخاريّ ومسلم، فإن أكثر ما في هذه الكتب مخرج في هذين الكتابين، والكلام عليه كالكلام على «الصحيحين» فيما اتّفقا عليه، واختلفا فيه.

والقسم الثاني: صحيح على شرطهم، حكى أبو عبد الله بن منده أن شرط أبي داود، والنسائيّ إخراج أحاديث أقوام لم يُجمَع على تركهم إذا صحّ الحديث باتّصال الإسناد من غير قطع، ولا إرسال، ويكون هذا القسم من الصحيح، فإن البخاريّ قال: أحفظ مائتي ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح، ومسلم قال: أخرجت المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة.

ثم إنا رأيناهما أخرجا في كتابيهما ما اتّفقا عليه، وما انفردا به قريب عشرة آلاف تزيد أو تنقص، فعلمنا أنه قد بقي من الصحيح الكثير إلا أن طريقه لا يكون كطريق ما أخرجاه في هذين الكتابين، فما أخرجوه مما انفردوا به دونهما، فإنه من جملة ما تركه البخاريّ ومسلم من جملة الصحيح.

والقسم الثالث: أحاديث أخرجوها للضدّيّة في الباب المتقدّم، وأوردوها لا قطعاً منهم بصحّتها، وربّما أبان الْمُخْرِج لها عن علّتها بما يفهمه أهل المعرفة.

[فإن قيل]: لم أودعوها كتبهم، ولم تصحّ عندهم؟.

[فالجواب]: من ثلاثة أوجه:

أحدها: رواية قوم لها، واحتجاجهم بها، فأوردوها، وبيّنوا سقمها؛ لتزول الشبهة.

والثاني: أنهم لم يشترطوا ما ترجمه البخاريُّ ومسلمﷺ على ظهر كتابيهما من

التسمية بالصحّة، فإن البخاريّ قال: ما أخرجت في كتابي إلا ما صحّ، وتركت من الصحاح لحال الطول، ومسلم قال: ليس كلُّ حديث صحيح أودعته هذا الكتاب، وإنما أخرجت ما أجمعوا عليه، ومن بعدهم لم يقولوا ذلك، فإنهم كانوا يُخرجون الشيء وضدّه.

والثالث: أن يُقال لقائل هذا الكلام: رأينا الفقهاء، وسائر العلماء يوردون أدلّة الخصم في كتبهم مع علمهم أن ذلك ليس بدليل، فكان فعلهما هذا كفعل الفقهاء. والله أعلم.

وأما أبو عيسى الترمذيّ رحمه الله فكتابه وحده على أربعة أقسام: قسم صحيح مقطوع به، وهو ما وافق فيه البخاريّ ومسلماً، **وقسم** على شرط الثلاثة دونهما كما بيّنّا، **وقسم** أخرجه للضدّيّة، وأبان عن علّته، ولم يُغفله، **وقسم رابع** أبان هو عنه، فقال: ما أخرجت في كتابي إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء، وهذا شرط واسعٌ، فإنّ[1] على هذا الأصل كلّ حديث احتجّ به محتجّ، أو عمل بموجبه عاملٌ أخرجه، سواء صحّ طريقه، أو لم يصحّ، وقد أزاح عن نفسه الكلام، فإنه شفَى في تصنيفه، وتكلّم على كلّ حديث بما يقتضيه، وكان من طريقته رحمة الله عليه أن يترجم الباب الذي فيه حديث مشهور عن صحابيّ قد صحّ الطريق إليه، وأخرج من حديثه في الكتب الصحاح، فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابيّ آخر لم يُخرجوه من حديثه، ولا تكون الطرق إليه كالطريق الأول، وإن كان الحكم صحيحاً، ثمّ يُتبعه بأن يقول: «وفي الباب عن فلان وفلان»، ويعُدّ جماعة فيهم ذلك الصحابيّ المشهور وأكثر، وقلّما يسلك هذه الطريقة إلا في أبواب معدودة. والله أعلم.

قال السائل: فإن الحاكم أبا عبد الله النيسابوريّ الحافظ ذكر في كتاب «المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل» شرطاً على غير هذا النحو.

قلت: نعم أخبرنا أبو بكر أحمد بن عليّ الأديب الشيرازيّ بنيسابور، قال: قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ القسم الأول من المتّفق عليها اختيار البخاريّ ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابيّ المشهور عن رسول الله ﷺ، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعيّ المشهور بالرواية عن الصحابيّ، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقِن المشهور، وله رواة من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاريّ أو مسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة، فهذه الدرجة الأولى من الصحيح.

---

(١) هكذا النسخة، ولعله «فإنه» بالضمير، والله أعلم.

الجواب: أن البخاريّ ومسلماً لم يشترطا هذا الشرط، ولا نُقل عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدّر هذا التقدير، وشَرَطَ لهما هذا الشرطَ على ما ظَنَّ عن واحد، ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجوداً في كتابيهما، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضةً في الكتابين جميعاً.

فمن ذلك في الصحابة: أن البخاريّ أخرج حديث قيس بن أبي حازم، عن مِرْداس الأسلميّ: «يذهب الصالحون الأول فالأوّل...» الحديث، وليس لِمرداس راوٍ غيرُ قيس. وأخرج هو ومسلم حديث المسيّب بن حَزْن في وفاة أبي طالب، ولم يرو عنه غير ابنه سعيد. وأخرج البخاريّ حديث الحسن البصريّ، عن عمرو بن تغلِب: «إني لأعطي الرجل، والذي أَدَعُ أحبّ إليّ...» الحديث، ولم يرو عن عمرو غيرُ الحسن.

هذا في أشياء عند البخاريّ على هذا النحو. وأما مسلم فإنه أخرج حديث الأغرّ الْمُزَنيّ: «إنه لَيُغانُ على قلبي...»، ولم يرو عنه غير أبي بُرْدة. وأخرج حديث أبي رِفَاعة الْعَدَويّ، ولم يرو عنه غير حُميد بن هلال الْعَدَويّ. وأخرج حديث رافع بن عَمْرو الْغِفَاريّ، ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت. وأخرج حديث رَبِيعة بن كعب السلميّ، ولم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن.

هذا في أشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذا القدر؛ لِيُعلَم أن القاعدة التي أسّسها منتقضةٌ، لا أصل لها، ولو اشتغلنا بنقض هذا الفصل الواحد في التابعين وأتباعهم، ولمن روى عنهم إلى عصر الشيخين لأربى على كتابه «المدخل» أجمع، إلا أن الاشتغال بنقض كلام الحاكم لا يُفيد فائدةً، وله في سائر كتبه مثل هذا الكثيرُ ـ عفا الله عنّا وعنه ـ .

وأما الإمام الحافظ المتقن، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن مندهْ، فأشار إلى نحو ما ذكرناه، وخلاف ما رسمه الحاكم، أخبرنا أبو عمرو عبد الوهّاب بن أبي عبد الله بن منده، قال: قال أبي: من[1] حكم الصحابيّ إذا روى عنه تابعيّ واحد، وإن كان مشهوراً، مثل الشعبيّ، وسعيد بن المسيِّب يُنسب إلى الجهالة[2]، فإذا روى عنه رجلان صار مشهوراً، واحتُجّ به، وعلى هذا بنى محمد بن إسماعيل البخاريّ ومسلم بن الحجّاج كتابيهما «الصحيحين»، إلا أحرفاً تبيّن أمرها، فأما الغريب من الحديث، كحديث الزهريّ وقتادة وأشباههما من الأئمة، ممن يُجمَعُ حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم

---

(١) هكذا النسخة، ولعل الأولة إسقاط «من»، فليحرّر. والله تعالى أعلم.

(٢) إطلاق الجهالة على الصحابيّ محلّ نظر.

بالحديث يُسمّى غريباً، فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة اشتركوا في حديث يُسمّى عزيزاً، فإذا روى الجماعة عنهم حديثاً سُمّي مشهوراً.

فاستثنى أبو عبد الله بن منده أحرفاً، وهو هذا النوع الذي أشرت إليه، فقد صحّ لديك بيان ما قدّمته إليك. والله أعلم بالصواب.

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الأندلسيّ(١) قال: سمعت أبا محمد عليّ ابن أحمد بن سعيد الحافظ الفقيه(٢)، وقد جرى ذكر «الصحيحين»، فعظّم منهما، ورفَعَ من شأنهما، وذكر أن سعيد بن السكر اجتمع إليه يوماً قوم من أصحاب الحديث، فقالوا له: إن الكتب في الحديث قد كثُرت علينا، فلو دلّنا الشيخ على شيء نقتصر عليه منها، فسكت، ودخل إلى بيته، فأخرج أربع رزم(٣)، ووضع بعضها على بعض، وقال: هذه قواعد الإسلام، كتاب مسلم، وكتاب البخاريّ، وكتاب أبي داود، وكتاب النسائيّ.

سمعت الإمام أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاريّ(٤) بهَرَاةَ، وجرى بين يديه ذكر أبي عيسى الترمذيّ وكتابه، فقال: كتابه عندي أنفع من كتاب البخاريّ ومسلم؛ لأن كتاب البخاريّ ومسلم لا يَقِف على الفائدة منهما إلا المتبحّر العالم، وكتاب أبي عيسى يَصِلُ إلى فائدته كلُّ أحد من الناس.

رأيت على ظهر جزء قديم بالريّ حكايةً كتبها أبو حاتم الحافظ المعروف بخاموش، قال أبو زرعة الرازيّ: طالعت كتاب أبي عبد الله بن ماجه، فلم أجد فيه إلا قدراً يسيراً(٥) مما فيه شيء، وذكر قريب بضعة عشر أو كلاماً هذا معناه.

ورأيت بقزوين له تاريخاً على الرجال والأمصار من عهد الصحابة إلى عصره، وفي آخره بخط جعفر بن إدريس صاحبه: مات أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه المعروف يوم الاثنين، ودُفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ثلاث

---

(١) هو الحميديّ الظاهريّ، صاحب «الجمع بين الصحيحين»، وهو الذي جذب المصنّف إلى مذهب أهل الظاهر.

(٢) هو ابن حزم، ولم يجعل هو ولا شيخه لكتاب ابن ماجه، ولا لكتاب الترمذيّ شأناً حيث لا يعرفانهما.

(٣) «الرِّزْم» بالكسر جمع رِزْمة: ما شُدّ في ثوب واحد. اهـ «ق».

(٤) هو الذي أمال المصنّف إلى التصوّف السالميّ المعروف.

(٥) لعل أبا زرعة أراد الأحاديث الواهية والموضوعة، وإلا فأحاديثه الضعيفة أكثر بكثير مما قاله، والذي أورده ابن الجوزيّ من أحاديثه في سلك الموضوعات نحو ثلاثين حديثاً، فليتنبّه.

وسبعين ومائتين، وسمعته يقول: وُلدت سنة تسع ومائتين، ومات وله أربع وستون سنة، وصلّى عليه أخوه أبو بكر، وتولّى دفنه أبو بكر، وأبو عبد الله أخواه، وابنه عبد الله.

أخبرنا أبو زيد واقد بن الخليل القزوينيّ الخطيب بالريّ، أنبأنا والدي الخليل بن عبد الله الحافظ في كتاب قزوين قال: أبو عبد الله محمد بن يزيد يُعرف بماجه[1]، مولى ربيعة، له «سنن»، و«تفسير»، و«تاريخ»، وكان عارفاً بهذا الشأن، ارتحل إلى العراقين: البصرة والكوفة، وبغداد، ومكة، والشام، ومصر، والريّ لكَتْب الحديث، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين.

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن طاهر التميميّ الفقيه، قدم علينا الريّ حاجّا، أنبأنا علي بن محمد بن نصر الدينوريّ، حدّثنا القاضي أبو الحسن عليّ بن الحسن بن محمد المالكيّ، حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن أحمد، حدّثني أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا الصوليّ، قال: سمعت أبا يحيى زكريا بن يحيى الساجيّ يقول: كتاب الله ﷻ أصل الإسلام، وكتاب «السنن» لأبي داود عهد الإسلام.

أخبرنا أبو القاسم عليّ بن عبد العزيز الخشّاب بنيسابور، أنبأنا محمد بن عبد الله البيّع، فيما أذِن لنا، قال: سمعت أبا سليمان الخطابيّ يقول: سمعت إسماعيل بن محمد الصفّار يقول: سمعت محمد بن إسحاق الصغانيّ يقول: أُلين لأبي داود السجستانيّ الحديث كما أُلين لداود عليه الصلاة والسلام الحديد.

أخبرنا الحسن بن أحمد أبو محمد السمرقنديّ مناولةً، أنبأنا أبو بشر عبد الله بن محمد بن محمد بن عمرو، حدّثنا أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الإدريسيّ الحافظ قال: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذيّ الحافظ الضرير، أحد الأئمة الذين يُقتدى بهم في علم الحديث، صنّف كتاب «الجامع»، و«التواريخ»، و«العلل» تصنيف رجل عالم متقِنٍ، كان يُضرَب به المثلُ في الحفظ. قال الإدريسيّ: سمعت أبا بكر محمد بن أحمد ابن محمد بن الحارث المروزيّ الفقيه يقول: سمعت أحمد بن عبد الله بن داود المروزيّ يقول: سمعت أبا عيسى محمد بن عيسى الحافظ يقول: كنت في طريق مكّة، وكنت قد كتبت جزأين من أحاديث شيخ، فمرّ بنا ذلك الشيخ، فسألت عنه، فقالوا: فلان، فذهبت إليه، وأنا أظنّ أن الجزأين معي، وحملت معي في محملي جزأين، كنت ظننت أنهما الجزآن اللذان له، فلما ظفِرت به، وسألته أجابني إلى ذلك، فرأى البياض في يدي، فقال: أما تستحي مني، قلت: لا، وقصصت عليه القصّة، وقلتُ: أحفظه

(١) هكذا النسخة، ولعل الصواب: يُعرف بابن ماجه، فليُحرّر.

كلّه، فقال: اقرأ، فقرأت جميع ما قرأ على الولاء، فلم يُصدّقني، وقال: استظهرتَ قبل أن تجيئني، فقلت: حَدِّثْنِي بغيره، فقرأ عليّ أربعين حديثاً من غرائب حديثه، ثم قال: هات اقرأ، فقرأت عليه من أوله إلى آخره كما قرأ ما أخطأت في حرف، فقال لي: ما رأيت مثلك.

أخبرنا أبو بكر الأديب، أنبأنا محمد بن عبد الله البيّع إجازةً قال: سمعت أبا الحسن أحمد بن محبوب الرمليّ بمكة يقول: سمعت أبا عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائيّ يقول: لَمّا عزمت على جمع كتاب «السنن»، استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء، فوقعت الخيرة على تركهم، فنزلت في جملة من الحديث كنت أعلو فيه عنهم.

سألت الإمام أبا القاسم سعد بن عليّ الزنجانيّ بمكة عن حال رجلٍ من الرواة، فوثّقه، فقلت: إن أبا عبد الرحمن النسائيّ ضعّفه، فقال: يا بُنيّ إن لأبي عبد الرحمن في الرجال شرطاً أشدّ من شرط البخاريّ ومسلم.

قرأت على أبي القاسم الفضل بن أبي حرب الجرجانيّ بنيسابور، أخبركم أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلميّ الصوفيّ فيما أَذِن لك، قال: سألت أبا الحسن عليّ ابن عمر الدارقطنيّ الحافظ، فقلت: إذا حدّث محمد بن إسحاق بن خُزيمة، وأحمد بن شعيب النسائيّ حديثاً من تُقَدِّم منهما؟ قال: النسائيّ؛ لأنه أسند، على أني لا أُقدّم على النسائيّ أحداً، وإن كان ابنُ خزيمة إماماً ثبتاً، معدوم النظير.

وقال: سمعت أبا طالب الحافظ يقول: مَن يصبر على ما يصبر عليه أبو عبد الرحمن النسائيّ؟، عنده حديث ابن لَهِيعة ترجمة ترجمة، فما حدّث بها، وكان لا يرى أن يُحدّث بحديث ابن لهيعة.

سمعت أبا زكريّا الحافظ يقول: سمعت عمّي أبا القاسم يقول: سمعت الحافظ أبا عبد الله بن منده يقول: ما رأيت في اختلاف الحديث، والإتقان أحفظ من أبي عليّ الحسين بن عليّ بن داود اليزديّ النيسابوريّ.

تم وكمل بحمد الله وعونه، وصلواته على نبيّنا محمد، وآله وصحبه وعترته، وسلّم تسليماً كثيراً. انتهت الرسالة الأولى.

الرسالة الثانية:

شروط الأئمة الخمسة: البخاريّ، ومسلم، وأبي داود، والترمذيّ، والنسويّ ﷺ

للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازميّ المتوفّى سنة (٥٨٤هـ) رحمه الله تعالى[١].

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الحافظ زين الدين أبو عبد الله محمد بن موسى الحازميّ الهمدانيّ رحمه الله من لفظه:

الحمد لله الذي اختار لنا الإسلام ديناً، وآزره وأظهره على الدين كلّه، وآثره، وجعله حصناً حصيناً، ومنهاجاً مُبيناً، لا يَدْرُس منارُه، ولا تُطمس آثارُه، وصلى الله على محمد النبيّ المبعوث مِن أظهر المراتب، والمختار من أطهر المناسب، وعلى آله وصحبه ذوي السوابق والمناقب.

أما بعد: فقد سألتني ـ وفّقك الله لاكتساب الخيرات، وجنّبني وإياك موارد الهلَكات ـ أن أذكر لك شروط الأئمة الخمسة في كتبهم المعتمد على نقلهم وحكمهم: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف بن بَرْدِزْبَهْ الجعفيّ مولاهم البخاريّ، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيريّ النيسابوريّ، وأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شدّاد بن عمرو بن عمران الأزديّ السجستانيّ، وأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة الترمذيّ، وأبي عبد الرحمن أحمد ابن شُعيب النسويّ رحمهم الله رضي الله عنهما، وما قصدوه، وغرض كلّ واحد منهم في تأسيس قاعدته، وتمهيد مرامه، وذكرتَ أن بعض الناس يزعم أن شرط الشيخين أبي عبد الله الجعفيّ، وأبي الحسين القشيريّ أن لا يُخرجا إلا حديثاً سمعاه من شيخين عدلين، وكلّ واحد منهما رواه أيضاً عن عدلين كذلك إلى أن يتّصل الحديث على هذا القانون برسول الله ﷺ، ولم يُخرجا حديثاً لم يُعرف إلا من جهة واحدة، أو لم يروه إلا راو واحد، وإن كان ثقة.

فاعلم ـ وفّقك الله تعالى ـ أن هذا قول من يستطرف أطراف الآثار، ولم يَلِج تيّار الأخبار، وجَهِلَ مخارج الحديث، ولم يَعثُر على مذاهب أهل التحديث، ومن عَرَف مذاهب الفقهاء في انقسام الأخبار إلى المتواتر والآحاد، ووقف على اصطلاح العلماء في كيفيّة مخرج الإسناد لم يذهب إلى هذا المذهب، وسهُل عليه المطلب، ولعمري هذا

---

(١) هو الإمام المتقن الحافظ البارع النسابة المبرِّز زين الدين أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمدانيّ الحازميّ، نسبة إلى جدّه، وُلد سنة (٥٤٨هـ) كان من الأئمة الحافظين العالمين بفقه الحديث ومعانيه ورجاله، صنّف في الحديث عدّة مصنّفات، وأملى عدّة مجالس، ومات في جمادى الأولى سنة (٥٨٤هـ) وهو ابن (٣٦) سنة رحمه الله تعالى رحمة واسعة. راجع ترجمته في «تذكرة الحفاظ»، و«طبقات الشافعيّة»، و«شذرات الذهب».

قول قد قيل، ودعوى قد تقدّمت حتى ذكره بعض أئمة الحديث في مدخل الكتابين.

أنبأنا أبو محمد عبد الخالق بن عبد الوهّاب بن محمد المالكيّ، أنبأنا زاهر بن أبي عبد الرحمن المستملي، أنبأنا أحمد بن الحسين الخسرو جرديّ، أنبأنا الحاكم أبو عبد الله النيسابوريّ، قال:

والصحيح من الحديث ينقسم على عشرة أقسام، خمسة منها متّفقٌ عليها، وخمسةٌ مختلفٌ فيها.

فالقسم الأول من المتّفق عليها: اختيار البخاريّ ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابيّ المشهور بالرواية عن الرسول ﷺ، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعيّ المشهور بالرواية عن الصحابة، وهم راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور، وله راويان ثقتان من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاريّ ومسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة في روايته، فهذه الدرجة الأولى من الصحيح، والأحاديث المرويّة بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث.

والقسم الثاني من الصحيح المتّفق عليها الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل، رواه الثقات الحفّاظ إلى الصحابيّ، وليس لهذا الصحابيّ إلا راو واحد، ومثاله حديث عروة بن مضرّس الطائيّ أنه قال: «أتيت النبيّ ﷺ، وهو بالمزدلفة...» الحديث، وهذا الحديث من أصول الشريعة مقبول، مُتداولٌ بين فقهاء الفريقين، ورواته كلهم ثقات، ولم يُخرجه البخاريّ، ولا مسلم في «الصحيحين»؛ إذ ليس له راو عن عروة بن مضرّس غير الشعبيّ، وشواهد هذا كثيرة في الصحابة، كعمير بن قتادة الليثيّ، ليس له راو غير ابنه عبيد، وأُسامة بن شَريك، وقُطبة بن مالك على اشتهارهما في الصحابة، ليس لهما راو غير زياد بن عِلاقة، وهو من كبار التابعين، ومِرْداس بن مالك الأسلميّ، والمستورِد ابن شدّاد الفِهْريّ، ودُكين المزنيّ، كلهم من الصحابة، وليس لهم راو غير قيس بن أبي حازم، والشواهد لما ذكرناه كثيرة، ولم يُخرج البخاريّ ومسلم هذا النوع من الصحيح.

والقسم الثالث من الصحيح المتّفق عليها: أخبار جماعة من التابعين عن الصحابة ـ والتابعون ثقات ـ إلا أنه ليس لكلّ واحد منهم إلا الراوي الواحد، وذكر له مثالاً.

والقسم الرابع من الصحيح المتّفق عليها: هذه الأحاديث الأفراد، والغرائب التي يرويها الثقات العدول، تفرّد بها ثقة من الثقات، ليس لها طرق مخرّجة في الكتب، وذكر له مثلاً.

والقسم الخامس من الصحيح: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم، عن

أجدادهم، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم، عن أجدادهم بها إلا عنهم.

قال: وهذه الأقسام الخمسة مخرّجة في كتب الأئمة، محتجّ بها، ولم يُخَرَّج في «الصحيحين» منها حديثٌ؛ لما بيّنّا في كلّ قسم منها. هذا آخر كلام الحاكم.

ولم يُصب في قسم من هذه الأقسام، وسنبيّن أوهامه فيما بعدُ، وربّما لو رُوجع، وطولب بالدليل، وكُلّف البحث والسبر عن مخارج الأحاديث المخرّجة في الكتابين بالاستقراء، وتتبّع الطرق، وجمع التراجم والمشايخ، وتأليف الأبواب لاستوعر السبيل، ولم يتّضح له فيه دليل إلا في قدر من ذلك، وآفة العلوم التقليد.

وبيان ذلك إما إيثار الدَّعَة، وترك الدأب، وإما حسن الظنّ بالمتقدّم، ولعمري إن هذا القسم الثاني لحسنٌ، غير أن الاسترواح إلى هذا غير ممكن؛ لأنه يُفضي إلى سدّ باب الاجتهاد، والبحث عن مخارج الحديث، وأحوال الرجال.

وهذا الحاكم أبو أحمد الحافظ النيسابوريّ، وهو أحد أركان الحديث، وممن أخرج التخاريج الكثيرة، وكتابه المؤلّف في الأسماء والكنى يشهد له بتبحّره في علم الصنعة، وقد ذكر في بعض تراجمه حارثة بن مالك الأنصاريّ في الصحابة، مقلّداً لآخر تقدّمه، ثم جاء بعده جماعة من المؤلّفين في الحديث والتواريخ والمعارف، ممن كان يُنسب إلى التحقيق والتدقيق نحو أبي عمر بن عبد البرّ القرطبيّ، والأمير أبي نصر بن ماكولا في كتابه «الإكمال»، وغيرهما قلّدوا المتقدّم، وركِبوا في ذلك الْمَجَرّة[1] وأثبتوه في كتبهم على ما رسمه المتقدّم، ولو عدل واحد من هؤلاء الأستاذين إلى كتب السير وتواريخ المحدّثين لبرح الخفاء، وانكشف الغطاء، وبان أن حارثة بن مالك الأنصاريّ لم يكن من الصحابة، ولا من أنصار رسول الله ﷺ، ولا من الموجودين في زمنه أو بعده، وإنما هو في نسب الأنصار، وهو عبد حارثة بن مالك بن عضب بن جُشَم جاهليّ قديم من ولده بنو زُريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك، بطن، وبنو بياضة بن عامر بن زريق إليهما يُنسب الزرقيّون، والبياضيّون في الأنصار جماعة منهم صحبوا النبيّ ﷺ، ولهم رواية، وشهدوا معه بدراً، وفيهم من بينه وبين عبد حارثة الذي سمّوه حارثة، وجعلوا له صحبة تسعة آباء، وأقلّ من ذلك، والعجب من الحاكم، ومن أبي عمر أنهما أحالا بذلك على الواقديّ، وإنما قال الواقديّ في تسمية البدريين: ومن بني زريق بن عامر بن عبد حارثة، وغيره يقول: زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة ابن مالك بن عضب بن جشم، ثم من بني مخلد بن عامر قيس بن محصن، وسمّى

---

(١) يعني حاولوا المحال كمن يريد ركوب المجرّة، وهي منطقة في السماء قوامها نجوم كثيرة، لا يميّزها البصر فيراها كبقعة بيضاء.

جماعة، فلعلّ الحاكم ظنّ أن الواقديّ انتهى بنسبه لزريق إلى عبد، ثم ابتدأ قال: حارثةُ مرفوعاً، وأن حارثة هو المراد بالصحبة، وإنما هو عبد حارثة مضافاً، وهو اسم لشخص واحد كما بيّنّاه، وأن أبا عمر بن عبد البرّ، والأمير قلّدا أبا أحمد، وقد أشبعت الكلام في هذا الاسم في «تهذيب الإكمال»، و«أوهام الأمير».

وقد أحسن أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ في ترك التقليد والحثّ على البحث حيث ذاكر عليّ بن المدينيّ في أصحاب الزهريّ، وكان أحمد يقدّم مالكاً، وابن المدينيّ يقدّم سفيان.

أخبرنا أبو منصور محمد بن أحمد بن الفرج الوكيل، أنبأنا عبد القادر بن محمد، أنبأنا عمر بن أحمد بن إبراهيم، أنبأنا عبد العزيز بن جعفر، أنبأنا أحمد بن محمد بن هارون، أنبأنا عبد الله بن أحمد بن محمد، قال: سمعت أبي يقول: كنت أنا وعليّ بن المدينيّ، فذكرنا أثبت من روى عن الزهريّ، فقال عليّ: سفيان بن عيينة، فقلت أنا: مالك بن أنس، وابن عيينة يُخطىء في نحو عشرين حديثاً عن الزهريّ، في حديث كذا، وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشر حديثاً، وقلت: هات ما أخطأ فيه مالك، فجاء بحديثين، أو ثلاثة، قال: فنظرت فيما أخطأ فيه سفيان بن عيينة، فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً.

ألا ترى أن ابن المدينيّ ومحلّه من هذا الشأن ما قد عُرف لَمّا لم يُمعن النظر في البحث عن حديث إمام الهجرة حكم بغير ما تقتضيه النصفة حتّى ذكّره أحمد، وكان السبب فيه أن ابن المدينيّ فاته مالك، ومُتّع بسفيان، وكان ربّما يعتقد في حديث مالك عن الزهريّ أنه عرضٌ، وحديث سفيان تحديث، حدّثه به الزهريّ، وإن كان الأمر على خلاف ذلك، وأحمد لم يكتف بذلك حتى سبر حديثهما، ثم حكم لأحدهما على الآخر.

باب إبطال قول من زعم أن شرط البخاريّ إخراج الحديث عن عدلين، وهلمّ جَرّا إلى أن يتّصل الخبر بالنبيّ ﷺ

قد تقدّم منّا القول بأن هذا حكم من لم يُمعن الغوصَ في خبايا الصحيح، ولو استقرأ الكتاب حقّ استقرائه لوجد جملة من الكتاب ناقضة عليه دعواه، وأما قول الحاكم في القسم الأول: إن اختيار البخاريّ ومسلم إخراج الحديث عن عدلين إلى النبيّ ﷺ، فهذا غير صحيح طرداً وعكساً، بل لو عكس القضيّة، وحكم كان أسلم له، وقد صرّح بنحو ما قلت من هو أمكن منه في الحديث، وهو أبو حاتم محمد بن حبّان الْبُستيّ.

أخبرني أبو المحاسن محمد بن عبد الملك بن عليّ الهمدانيّ، أنبأنا القاسم المستملي، أنبأنا أبو الحسن عليّ بن محمد بن عليّ، أنبأنا أبو الحسن محمد بن أحمد ابن محمد بن هارون الزوزنيّ، حدّثنا ابن حبّان البستيّ، قال: وأما الأخبار، فإنها كلّها أخبار آحاد؛ لأنه ليس يوجد عن النبيّ ﷺ خبر من رواية عدلين، روى أحدهما عن عدلين، وكلّ واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ، فلما استحال هذا وبطل، ثَبَت أن الأخبار كلها أخبار آحاد، ومن اشترط ذلك، فقد عمد إلى ترك السنن كلّها لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد. هذا آخر كلام ابن حبّان، ومن سبر مطالع الأخبار عرف أن ما ذكره ابن حبّان أقرب إلى الصواب.

وأما قوله: أن الموجود المرويّ من الأحاديث على الوتيرة التي لم تسلم يبلغ قريباً من عشرة آلاف، فهذا ظنّ منه بأنهما لم يخرجا إلا على ما رُسم، وليس كذلك، فإن أقصى ما يمكن اعتباره في الصحّة هو شرط البخاريّ، ولا يوجد في كتابه من النحو الذي أشار إليه إلا القدر اليسير.

وأما قوله: أن شرط الشيخين إخراج الحديث عن عدلين، وهلُمّ جرّا إلى أن يتّصل الحديث، فليس كذلك أيضاً لأنهما قد خرجا في كتابيهما أحاديث جماعة من الصحابة ليس لهم إلا راو واحد، وأحاديث لا تعرف إلا من جهة واحدة، وأنا أذكر من كلّ نوع أحاديث تدلّ على نقيض ما ادّعاه، فمن ذلك:

حديث مِرداس الأسلميّ: «يذهب الصالحون الأول فالأول...» الحديث، وهذا حديث تفرّد البخاري بإخراجه، ولم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم، رواه البخاريّ عن يحيى بن حمّاد، عن أبي عوانة، عن بيان، عن قيس، عن مرداس، وليس لمرداس في كتاب البخاريّ، سوى هذا الحديث.

وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني مرداس بن مالك الأسلميّ، وعدّه فيمن لم يخرج عنه في الصحاح شيء، وهذا الحديث يردّ عليه قوله، ويُبيّن خطأه.

ومنها: **حديث حزن بن أبي وهب المخزوميّ**، خرّج عنه البخاريّ حديثين: أحدهما: «وجاء سيلٌ في الجاهليّة، فكسا ما بين الجبلين...»، والثاني أن النبيّ ﷺ قال له: «**ما اسمك؟...**» الحديث، وقد انفرد بهما عنه ابنه المسيّب، وعن المسيّب ابنه سعيد ابن المسيّب.

ومنهم: **زاهر بن الأسود الأسلميّ** خرّج عنه البخاريّ حديثاً واحداً، وهو: «إني لأوقد تحت القدور بلحوم الحمر، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ ينهاكم عن لحوم الحمر»، وقد تفرّد بالرواية عنه ابنه مَجْزَأة بن زاهر.

ومنهم: **عبد الله بن هشام بن زُهرة القرشيّ**، أخرج البخاريّ عنه حديثين: **أحدهما**: «كنّا مع النبيّ ﷺ، وهو آخذ بيد عمر، فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحبّ إليّ من كلّ شيء...» الحديث. **والثاني**: «قال: ذهبت به أمه زينب بنت حُميد إلى النبيّ ﷺ، فقالت: يا رسول الله بايعه، فقال ﷺ: **هو صغير...**» الحديث، وقد تفرّد بالرواية عنه ابنه زهرة بن معبد.

ومنهم: **عمرو بن تغلب**، أخرج عنه البخاريّ حديثين: **أحدهما**: «إني لأعطي الرجل، وأدع الرجل...» الحديث. **والثاني**: «أن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً ينتعلون...» الحديث، وقد تفرّد برواية هذين الحديثين عنه الحسن بن أبي الحسن، ولا يُعرف له راوٍ غيره.

ومنهم: **عبد الله بن ثعلبة بن صُعير**، أخرج عنه البخاريّ حديثاً واحداً موقوفاً، تفرّد به الزهريّ عنه، ولا يُعرف له راوٍ غير الزهريّ.

ومنهم: **سُنين أبو جَميلة السلميّ من أنفسهم**، أخرج البخاريّ عنه طرفاً من حديث، ولم يرو عنه غير الزهريّ من وجه يصحّ مثله.

ومنهم: **أبو سعيد بن المعلَّى**، أخرج عنه البخاريّ حديثاً واحداً: «قال: كنت أصلّي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ، فلم أجبه، ثم أتيته، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي...» الحديث، وقد تفرّد به عنه حفص بن عاصم بن عمر بن الخطّاب، ولا رواه عنه غير خُبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف.

ومنهم: **أبو عقبة سُويد بن النعمان بن مالك بن عامر الأنصاريّ**، وكان من أصحاب الشجرة، أخرج عنه البخاريّ حديثاً واحداً: «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر حتى إذا كنّا بالصهباء، وهي من أدنى خيبر...» الحديث، وقد تفرّد به عنه بُشَير بن يسار.

ومنهم: **خولة بنت ثامر**، وقد أخرج البخاريّ منفرداً به حديث أبي الأسود، عن النعمان بن أبي عيّاش، عن خولة بنت ثامر، عن النبيّ ﷺ: «**أن رجالاً يتخوّضون في مال الله بغير حقّ...**» قال الدارقطنيّ: ولا تُعرف خولة بنت ثامر إلا من هذا الحديث، ولم يرو عنها غير النعمان بن أبي عيّاش، وهذا اللفظ يُشبه لفظ عُبيد سَنُوطا عن خولة بنت قيس بن فهد امرأة حمزة عمّ النبيّ ﷺ، فإن كانت هي التي روى عنها النعمان بن أبي عيّاش، ونسبها إلى ثامر، فالحديث مشهور، وإن كانتا امرأتين فابنة ثامر لم يرو عنها غير النعمان بن أبي عيّاش.

وممن تفرّد مسلم بإخراج حديثه على النحو المذكور **عديّ بن عَمِيرة الكنديّ**،

أخرج مسلم له حديثاً واحداً، وهو: «من استعملناه على عمل، فكتمنا مخيطاً فما فوقه...» الحديث، ولم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم.

وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني المستورِد بن شدّاد الفِهْريّ في مفاريد قيس بن أبي حازم، وزعم أنه لم يُخرج البخاريّ، ولا مسلم حديثه، ولا حديث من كان على هذا الوزن من المفاريد، وهذا مسلم بن الحجّاج قد أخرج للمستورد حديثين: **أحدهما** من رواية قيس بن أبي حازم، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه** ـ وأشار بالسبابة ـ **في اليمّ، فلينظر بم ترجع**». **والثاني** أخرجه من حديث موسى بن عليّ، عن أبيه عليّ بن رَباح قال: قال المستورد القرشيّ عند عمرو بن العاص: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقوم الساعة والروم أكثر الناس...**» الحديث، وقد روى عنه غير واحد من المصريين والشاميين.

ومنهم: قطبة بن مالك، أخرج عنه مسلم حديثاً واحداً قال: «صلّيت وصلّى بنا رسول الله ﷺ، فقرأ: ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ۝١﴾[ق: ١]...» الحديث، ولم يرو عنه غير زياد بن عِلاقة، وقد زعم الحاكم أن قطبة بن أشيم والد أبي مالك أخرج عنه مسلم حديثين: **أحدهما**: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: **من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبد من دون الله حرم ماله ودمه، وحسابه على الله**». **الثاني**: «كان الرجل إذا أسلم علمه النبيّ ﷺ الصلاة...» الحديث، وقد تفرّد بالرواية عنه ابنه أبو مالك سعد بن طارق، ومنهم نُبيشة الخير بن عبد الله بن عَتّاب، أخرج عنه مسلم حديثاً واحداً في أيّام التشريق، وقد أخرج له الْبَرْقَانيّ في كتابه المخرّج على «الصحيحين» حديثاً آخر في العَتِيرة، ولم يوجد في أكثر النسخ، سوى الحديث الأول، وليس له راو سوى أبي الْمَلِيح عامر بن أُسَامة.

ومن مفاريد التراجم في الكتابين: حديث: «**إنما الأعمال بالنيّة...**»، فإن البخاريّ استفتح كتابه به، رواه عن الحميديّ، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن محمد بن إبراهيم التيميّ، عن علقمة بن وقّاص الليثيّ، عن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ... الحديث، وقد أُخْرِج في الكتابين في عدّة مواضع، وهو من غرائب الصحيح، مدنيّ المخرج، ولم يُروَ عن النبيّ ﷺ من وجه يصحّ مثله إلا من حديث عمر رضي الله عنه فهو في الحقيقة من مفاريده، ولا يثبُت عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقّاص، ولا من رواية علقمة إلا من رواية التيميّ، تفرّد به يحيى بن سعيد، وقد رواه عن يحيى خلقٌ كثيرٌ.

وهذا باب لو استقصيته لأفضى إلى الإكثار، وتجاوز حدّ الاختصار، ومن طالع تراجم حديث الشاميين والمصريين وجد لِمَا ذكرناه نظائر كثيرة، فإن حديث الحمصيين

ومن يُدانيهم ضيّق المخرج جدّا، ولهذا قلّما يوجد للشاميين والمصريين حديث يُعْتَنَى بجمع طرقه ويُذاكر به في السير من حديث الشاميين الدمشقيين، وذالك لضيق مخرج حديثهم.

ومن أمعن النظر في هذه الأمثلة المذكورة بان له فساد وضع الأقسام التي ذكرها الحاكم.

وإذ قد فرغنا من إبطال هذه الدعوى، فلنذكر التحقيق في قبول الأخبار من الثقات الموصوفين بالشرائط التي يأتي ذكرها.

فمهما كانت تلك الشرائط موجودةً في حقّ راو كان على شرطهم وغرضهم، وله منهم قبول خبره، تفرّد بالحديث، أو شاركه غيره فيه.

نعم يُفيد هذا في باب الترجيحات عند تعارض الأخبار حالة المذاكرة بين المتناظرين، وذلك من وظيفة الفقهاء؛ لأن قصدهم إثبات الأحكام، ومجال نظرهم في ذلك متّسِع.

وقد أورد بعض أئمّتنا في باب الترجيحات نيّفاً وأربعين وجهاً في ترجيح أحد الحديثين على الآخر.

ثم الحديث الواحد لا يخلو إما أن يكون من قبيل التواتر، أو من قبيل الآحاد، وإثبات التواتر في الأحاديث عَسِرٌ جدّا، سيّما على مذهب من لم يعتبر العدد في تحديده، وأما الآحاد فعند أكثر الفقهاء توجب العمل دون العلم، فلا تعويل على مذهب الكوفيين في ذلك. وقد ذهب بعض أهل الحديث إلى أنه يوجب العلم[١]، وتفاصيل مذاهب الكلّ مذكورة في كتب أصول الفقه، وعلى الجملة فقد اتّفقوا أنه لا يُشترط في قبول الآحاد العدد قلّ أو كثُر. والله أعلم.

الشروط[٢] المعتبرة المذكورة عند الأئمة التي من احتوى عليها، وتحلّى بحليتها لزِم قبول خبره، واستحقّ إخراج حديثه في الصحيح، ثم نردفه بذكر قصد البخاريّ في وضع كتابه، وكذلك نذكر شرط من عداه من الأئمة الذين ذكرناهم أوّلاً، فهاتان

---

(١) هذا المذهب هو الحقّ، وقد سبق بيانه بالنسبة لأحاديث «الصحيحين» في المسألة الرابعة من هذه المقدّمة، وسيأتي تمام البحث في ذلك في أواخر هذا الشرح، إن شاء الله تعالى.

(٢) هكذا النسخة، ولعل في الكلام ساقطاً، مثل ونتكلم في الشروط إلخ، أو نحو هذا، فإن الكلام غير ملتئم، فليحرّر. والله تعالى أعلم.

مقدّمتان من حيث الإجمال والتفصيل، ذكرتهما مُجمَلاً، ثمّ أذكرهما مفصّلاً، فأقول:

اعلم: ـ وفّقك الله تعالى ـ أنه لَمّا كان كلُّ مكلّف من البشر لا يكاد يَسْلَم من أن تشوب طاعته معصيةٌ، لم يكن سبيلٌ إلى أن لا يُقبل إلا طائع محض الطاعة؛ لأن ذلك يوجب أن لا يُقبل أحد، وهكذا لا سبيل إلى قبول كلّ عاصٍ؛ لأنه يوجب أن لا يُردّ أحدٌ، وقد أمر الله تعالى بقبول العدل، وردّ الفاسق في نصّ القرآن، فاحتيج إلى التفصيل.

فكلّ من ثبت كذبه رُدّ خبره وشهادته؛ لأن الخبر ينقسم إلى الصدق والكذب، فالصدق هو الخبر المتعلّق بالمخبِر على ما هو عليه، والكذب عكسه.

وقد اختلف العلماء في حدّ الخبر، فقالت طائفةٌ: الخبر ما دخله الصدق والكذب، وقيل: ما جاز أن يكون صدقاً، وأن يكون كذباً، وقيل: ما كان صدقاً أو كذباً. وهذه حدودٌ رسميّة لا تكاد تسلم عن النقوض، والكلام فيها يليق بالأصول.

ثم الخبر منقسم إلى متواتر وآحاد، فالمتواتر ما يُخبر القوم الذين يبلغ عددهم حدّاً يُعلم عند مشاهدتهم بمستقرّ العادة أن اتّفاق الكذب منهم محالٌ، والتواطؤ منهم في مقدورات الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذّرٌ، فمتى تواتر الخبر عن قوم هذه سبيلهم قطع عند ذلك بصدقه، وأوجب حصول العلم ضرورة.

وأما الآحاد فما قصر عن حدّ التواتر، ولم يحصل به العلم، ولكن تداولته الجماعة.

ثم الأخبار كلّها على ثلاثة أضرب:

فضربٌ منها تُعلم صحّته، وضرب منها يُعلم فساده، وضربٌ منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر.

أما الضرب الأول، فالطريق إلى معرفته إن لم يتواتر أن يكون مما تدلّ العقول على موجبه، كالإخبار عن حدوث العالم، وإثبات الصانع.

وأما الضرب الثاني، وهو ما يُعلم فساده، فهو الذي تدفع العقول صحّته بموضوعها، والأدلّةِ المنصوبة فيها، نحو الإخبار عن اجتماع الضدّين، أو أن الجسم الواحد في الزمن الواحد في مكانين، أو مما يدفعه نصّ القرآن، أو السنّة المتواترة، أو أجمعت الأمة على ردّه تكذيباً له وغير ذلك.

وأما الضرب الثالث الذي لا يُعلم صحّته من فساده، فإنه يجب الوقف عن القطع بكونه صدقاً أو كذباً، وهذا الضرب لا يدخل إلا فيما يجوز أن يكون، ويجوز أن لا

يكون، وهي الأخبار التي يُؤثرها علماء الإسلام في إثبات الأحكام الشرعيّة المختلف فيها بين الأمة، وإنما وجب التوقّف فيما هذه حاله من الأخبار؛ لعدم الطريق إلى العلم بكونها صدقاً أو كذباً، فلم يكن الحكم بأحد الأمرين فيها أولى من الحكم بالآخر إلا أنه يجب العمل بما تضمّنته من الأحكام إذا وُجدت فيها الشرائط التي نذكرها بعدُ.

فإذا ثبت أن الحاجة داعيةٌ في تصحيح الخبر إلى اعتبار أوصاف في المخبِر، فلنذكر الآن ما وعدنا به من حصر الشرائط التي إذا قامت بشخص لزم قبول خبره.

الشرط الأول: الإسلام، وهو المقصود الأعظم، فرواية أهل الشرك مردودة، ومستند ذلك الكتاب والسنّة والإجماع، وليس هذا موضع إحصائها، وإنما نُشير إشارةً عاريةً عن الأدلّة، فإن تحمّل الرواية وهو مشركٌ، ثم أدّاها في الإسلام، فلا بأس بذلك.

والشرط الثاني: العقل، وبه يتوجّه الخطاب، ومنه يُتلقّى الصواب، والمفقود عقله لا يخلو إما أن يكون مجنوناً، أو صبيّا، وكلاهما لا تُقبل روايته، ولا شهادته، والأصل فيه قوله ﷺ: «**رُفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبيّ حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يَعقل**»[1]، والحديث مشهور من حديث عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ولا حاجة بنا إلى ذكر إسناده، ولأن حال الراوي إذا كان مجنوناً دون حال الفاسق من المسلمين، وذلك أن الفاسق يخاف الله، ويرجوه لما فيه من الاستعداد، فإذا رُدَّ خبر الفاسق فخبر المجنون أولى بذلك. والصبيّ عند عدم التمييز بمثابة المجنون. وأما حالة التحمّل، فقد ذهب قومٌ إلى المنع إذا لم يكن مميّزاً، وخالفهم في ذلك آخرون. وأما من زال عقله بأمر طارىء، كالاختلاط، وتغيّب الذهن، فلا يُعتدّ بحديثه، ولكن يلزم الطالب البحث عن وقت اختلاطه، فإن كان لا يمكن الوصول إلى علمه طُرح حديثه بالكليّة؛ لأن هذا عارض قد طرأ على غير واحد من المتقدّمين، والحفّاظ المشهورين، فإذا تميّز له ما سمعه ممن اختلط في حال صحّته، جاز له الرواية عنه، وصحّ العمل بها.

شرط آخر: الصدق، وهو عمدة الأنباء، وعدّة الأنبياء، وشيمة الأبرار، وأُرومة الأخيار، والبرزخ بين الحقّ والباطل، والفيصل بين الفاضل والجاهل، فمن تحلّى بغير حليته فلا يخلو كذبه، إما أن يكون في حديث رسول الله ﷺ، أو في أحاديث الناس، فإن كان كذبه على رسول الله ﷺ بوضع الحديث، أو ادّعاء السماع، أو ما شاكل

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داوود.

ذلك، فقد ذهب غير واحد من الأئمة إلى ردّ حديثه، وإن تاب.

نقلنا ذلك عن سفيان الثوريّ، وابن المبارك، ورافع بن الأشرس، وأبي نُعيم، وأحمد بن حنبل، وغيرهم.

فأما إذا قال: كنت أخطأت فيما رويته، ولم أتعمّد الكذب، فإن ذلك يُقبل منه.

وأما الذي يكذب في أحاديث الناس، فإنه متى جُرّب عليه ذلك، وظهر، فإنه يُردّ حديثه، وكذا من عُرف بقبول التلقين، وتكرّر ذلك منه، واشتَهَر به، فلا يُقبل حديثه، وكذا من عُرف بالتساهل في رواية خبره.

شرطٌ آخر: أن لا يكون مدلّساً، والتدليس، وإن كان أنواعاً، بعضها أسهل من بعض، وكان جماعة من ثقات الكوفيين والبصريين مولَعين به، ممن حديثه مخرّجٌ في الصحاح، غير أنّ شرط الصحيح لا يحتمل ذلك.

شرط آخر: العدالة، وقد أجمع أهل العلم على أنه لا يُقبل إلا خبر العدل، وكلُّ حديث اتّصل إسناده بين من رواه، وبين النبيّ ﷺ لم يَلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، وإمعان النظر في أحوالهم، سوى الصحابيّ الذي رفعه إلى النبيّ ﷺ؛ لأن عدالة الصحابة ثابتةٌ معلومة بتعديل الله تعالى لأصحاب النبيّ ﷺ، وإخباره عن طهارتهم.

وصفاتُ العدالة: هي اتّباع أوامر الله تعالى، والانتهاء عن ارتكاب ما نهَى عنه، وتَجَنُّب الفواحش المسقطة، وتحرّي الحقّ والتوقّي في اللفظ مما يثلم الدين والمروءة، وليس يكفيه في ذلك اجتناب الكبائر حتى يجتنب الإصرار على الصغائر، فمتى وُجدت هذه الصفات كان المتحلّي بها عدلاً مقبول الشهادة.

ومنها: أن يكون الشخص بعد أن ثبتت عدالته، وجانب ما ينافي العدالة نحو السفه وغيره معروفاً عند أهل العلم بطلب الحديث، وصرف العناية إليه.

ومنها: أن يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف.

ومنها: أن يكون ضابطاً لما سمعه وقت سماعه متحقّقاً على شيخه في روايته من أن لا يدلّسه إن كان ممن يعرف بالتدليس، وكان يحيى بن سعيد يقول: ينبغي في هذا الحديث غير خصلة ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويكون يفهم ما يقال، ويُبصر الرجال، ثم يتعاهد ذلك.

وقال أبو نعيم: لا ينبغي أن يؤخذ العلم إلا عن ثلاثة: حافظ له أمين عليه، عارف بالرجال، ثم يأخذ نفسه بدرسه، وتكريره حتى يستقرّ له حفظه.

ومنها: أن يكون متيقّظاً سليم الذهن عن شوائب الغفلة.

ومنها: أن يكون قليل الغلط والوهم لأن من كثر غلطه، وكان الوهم عليه غالباً رُدّ حديثه، وسقط الاحتجاج به.

ومنها: أن يكون حسن السمت موصوفاً بالوقار غير مشهور بالمجون والخلاعة إذ ارتكاب هذا مفضٍ إلى السفه.

ومنها: أن يكون مجانباً للأهواء تاركاً للبدع، فقد ذهب أكثرهم إلى المنع إذا كان داعية، واحتملوا رواية من لم يكن داعية.

فهذه جوامع الأوصاف، ولها توابع، ولواحق لا يمكن إحاطة العلم بها إلا بعد الممارسة، والمطالعة للكتب المصنّفة في هذا الشأن.

ثم اعلم أن لهؤلاء الأئمة مذهباً في كيفيّة استنباط مخارج الحديث نشير إليها على سبيل الإيجاز، وذلك أن مذهب من يُخَرّج الصحيح أن يُعتبر حال الراوي العدل في مشايخه، وفيمن روى عنهم، وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات.

وهذا باب فيه غموض، وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم.

ولنوضّح ذلك بمثال، وهو أن نعلم مثلاً أن أصحاب الزهريّ على خمس طبقات، ولكلّ طبقة منها مزيّة على التي تليها، وتفاوت، فمن كان في **الطبقة الأولى**: فهو الغاية في الصحّة، وهو غاية مقصد البخاريّ. **والطبقة الثانية**: شاركت الأولى في العدالة غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للزهريّ حتى كان فيهم من يُزامله في السفر، ويُلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهريّ إلا مدّة يسيرة، فلم تُمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم.

والطبقة الثالثة: جماعة لزموا الزهريّ مثل أهل الطبقة الأولى غير أنهم لم يَسْلَمُوا عن غوائل الجرح فهم بين الردّ والقبول، وهم شرط أبي داود والنسويّ.

والطبقة الرابعة: قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفرّدوا بقلّة ممارستهم لحديث الزهريّ؛ لأنهم لم يصاحبوا الزهريّ كثيراً، وهم شرط أبي عيسى، وفي الحقيقة شرط الترمذيّ أبلغ من شرط أبي داود؛ لأن الحديث إذا كان ضعيفاً أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة، فإنه يبين ضعفه، وينبّه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات، ويكونْ اعتماده على ما صحّ عند الجماعة، وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفنّ، فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود.

والطبقة الخامسة: نفرٌ من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يُخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود، فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا.

فأما أهل الطبقة الأولى، فنحو مالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ويونس، وعُقيل الأيليان، وشعيب بن أبي حمزة، وجماعة سواهم.

وأما أهل الطبقة الثانية، فنحو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعيّ، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، وغيرهم.

والطبقة الثالثة نحو سفيان بن حسين السلميّ، وجعفر بن بُرقان، وعبد الله بن عمر ابن حفص العمريّ، وزَمْعَة بن صالح المكيّ، وغيرهم.

والطبقة الرابعة نحو إسحاق بن يحيى الكلبيّ، ومعاوية بن يحيى الصدفيّ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فَرْوة المدنيّ، وإبراهيم بن يزيد المكيّ، والمثنّى بن الصبّاح، وجماعة سواهم.

والطبقة الخامسة نحو بحر بن كنيز السقا، والحكم بن عبد الله الأيليّ، وعبد القدّوس بن حبيب الدمشقيّ، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغيرهم، وهم خلقٌ كثير اقتصرتُ منهم على هؤلاء، وقد أفردت لهم كتاباً استوفيتُ فيه ذكرهم.

وقد يُخرج البخاريّ أحياناً عن أعيان الطبقة الثانية، ومسلم عن أعيان الطبقة الثالثة، وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لأسباب تقتضيه، وليس غرضي في هذا المثال ترتيبهم على وزن ما قد خرّجوا في الصحاح، وإنما قصدي التنبيه والتعريف، وعلى هذا يُعتذر لمسلم في إخراجه حديث حمّاد بن سلمة، فإنه لم يُخرج إلا رواياته عن المشهورين، نحو ثابت الْبُنَانيّ، وأيوب السختيانيّ، وذلك لكثرة ملازمته ثابتاً، وطول صحبته إياه حتى بقيت صحيفة ثابت على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط، وأما أحاديثه عن آحاد البصريين، فإن مسلماً لم يُخرج منها شيئاً لكثرة ما يوجد في رواياته عنهم من الغرائب، وذلك لقلّة ممارسته لحديثهم.

وعلى هذا ينبغي أن يُسبَر حال الشخص في الرواية بعد ثبوت عدالته، فمهما حصل الفهم بحال الراوي على النحو المذكور، وكان الراوي محتوياً على الشرائط المذكورة تعيّن إخراج حديثه منفرداً كان أو مشاركاً.

ولا أعلم أحداً من فِرَق الإسلام القائلين بقبول خبر الواحد اعتبر العدد، سوى

متأخري المعتزلة، فإنهم قاسوا الرواية على الشهادة، واعتبروا في الرواية ما اعتبروا في الشهادة، وما مغزى هؤلاء إلا تعطيل الأحكام كما قال أبو حاتم بن حبّان.

[فإن قيل]: فإن كان الأمر على ما ذكرت، فإن الحديث إذا صحّ سنده، وسَلِم من شوائب الجرح فلا عبرة بالعدد والأفراد، وقد يوجد على ما ذكرت حديث كثير، فينبغي أن يناقش البخاريّ في ترك إخراج أحاديث هي من شرطه، وكذلك مسلم.

[قلت]: الأمر على ما ذكرتُ من أن العبرة بالصحّة، لا بالعدد، وأما البخاريّ فلم يلتزم أن يُخرج كلّ ما صحّ من الحديث حتى يتوجّه عليه الاعتراض، وكما أنه لم يُخرج عن كلّ من صحّ حديثه، ولم يُنسب إلى شيء من جهات الجرح، وهم خلق كثير، يبلُغ عددهم نيّفاً وثلاثين ألفاً؛ لأن «تاريخه» يشتمل على نحو من أربعين ألفا وزيادة، وكتابه في الضعفاء دون سبعمائة نفس، ومن خرّجهم في «جامعه» دون ألفين، وكذا لم يُخرج كلّ ما صحّ من الحديث، ويشهد لصحّة ذلك ما أخبرنا أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد، أنبأنا ابن طلحة في كتابه عن أبي سعيد المالينيّ، أنبأنا عبد الله ابن عديّ، حدّثني محمد بن أحمد، قال: سمعت محمد بن حمدويه يقول: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح.

وأنبأنا أبو مسعود عبد الجليل بن محمد في كتابه، أنبأنا أبو عليّ أحمد بن محمد ابن شهريار، أنبأنا أبو الفرج محمد بن عبد الله بن أحمد، أنبأنا أبو بكر الإسماعيليّ، قال: سمعت من يَحكي عن البخاريّ أنه قال: لم أُخرِج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من الصحيح أكثر.

وأنبأنا أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن الحافظ قراءةً عليه، أنبأنا المعمر ابن محمد بن الحسين، أنبأنا أحمد بن عليّ الحافظ، أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، أنبأنا محمد بن عبد الله، سمعت خلف بن محمد يقول: سمعت إبراهيم بن معقِل يقول: سمعت أبا عبد الله البخاريّ يقول: كنت عند إسحاق بن راهويه، فقال لنا بعض أصحابنا لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النبيّ ﷺ، فوقع في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب.

فقد ظهر بهذا أن قصد البخاريّ كان وضع مختصر في الحديث، وأنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال، ولا في الحديث، وأن شرطه أن يُخرج ما صحّ عنده؛ لأنه قال: لم أُخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، ولم يتعرّض لأمر آخر، وما سَلِم سنده من جهات الانقطاع والتدليس وغير ذلك من أسباب الضعف لا يخلو إما أن يُسمّى

صحيحاً، أو لا يُطلق عليه اسم الصحّة، فإن كان يُسمّى صحيحاً، فهو شرطه على ما صرّح به، ولا عبرة بالعدد، وإن لم يُطلق عليه اسم الصّحّة، فلا تأثير للعدد؛ لأن ضمّ الواهي إلى الواهي لا يؤثّر في اعتبار الصحّة، ولم يذهب إلى هذا أحد من أهل العلم قاطبةً.

وأما شرط مسلم، فقد صرّح به في خطبة كتابه.

وأما أبو داود ومن بعده، فهم متقاربون في شروطهم، فلتقصر على حكاية قول واحد منهم، والباقون مثله.

أنبأنا أبو العلاء محمد بن جعفر بن عقيل البصريّ عن كتاب أبي الحسين المبارك ابن عبد الجبّار، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عليّ الحافظ، سمعت أبا الحسين محمد ابن أحمد الغسّانيّ يقول: سمعت أبا بكر محمد بن عبد العزيز الهاشميّ يقول: سمعت أبا داود في «رسالته» التي كتبها إلى أهل مكّة وغيرها جواباً لهم:

«سألتم أن أذكر لكم الأحاديث في كتاب السنن أهي أصحّ ما عرفتُ في هذا الباب، فاعلموا أنه كذلك كلّه إلا أن يكون قد رُوي من وجهين صحيحين، وأحدهما أقدم إسناداً، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ، فربّما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً واحداً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكبر، وإنما أردت قرب منفعته، وليس في كتاب السنن الذي صنّفته عن رجل متروك الحديث شيء، فإن ذُكر لك عن النبيّ ﷺ سنّةٌ ليس فيما أخرجته، فاعلم أنه حديث واهٍ، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر، فإني لم أُخرج الطرق؛ لأنه يكثر على المتعلّم، ولا أعرف أحداً جمع على الاستقصاء غيري...» فذكر باقي الرسالة.

وقد روينا عن أبي بكر بن داسة أنه قال: سمعت أبا داود يقول: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، انتخبتُ منها ما ضمّنت هذا الكتاب، جمعت فيه أربعة آلاف حديث وثمانمائة حديث، ذكرت الصحيح، وما يُشبهه، وما يُقاربه، وذكر تمام الكلام.

وهذا القدر كاف في الإيماء إلى مرامهم في تأسيس قواعدهم لمن رُزق النظر السليم، وأعين ببعض الذَّكاء والفطنة.

[فإن قيل]: إن كان الأمر على ما مهّدت، وأن الشيخين لم يلتزما استيعاب جميع ما صحّ، بل لم يودعا كتابيهما إلا ما صحّ، فما بالهما خرّجا حديث جماعة تُكُلّم

فيهم، نحوُ فُليح بن سليمان، وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وإسماعيل بن أبي أُويس عند البخاريّ، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وذويه عند مسلم؟.

[قلت]: أما إيداع البخاريّ ومسلم كتابيهما حديث نفر نُسبوا إلى نوع من الجرح فظاهر، غير أنه لم يبلُغ ضعفهم حدّا يُردّ به حديثهم، مع أنا لا نقرّ بأن البخاريّ كان يرى تخريج حديث من يُنسب إلى نوع من أنواع الضعف، ولو كان ضعف هؤلاء قد ثبت عنده لَمَا خرّج حديثهم، ثم ينبغي أن يُعلم أن جهات الضعف متباينة متعدّدة، وأهل العلم مختلفون في أسبابه، أما الفقهاء فمدارك الضعف عندهم محصورةٌ، وجُلُّها منوط بمراعاة ظاهر الشرع، وعند أئمة النقل أسباب أُخَر مَرْعيّةٌ عندهم، وهي عند الفقهاء غير معتبرة، ثم أئمة النقل أيضاً على اختلاف مذاهبهم، وتباين أحوالهم في تعاطي اصطلاحهم يَختلِفون في أكثرها، فربَّ راوٍ موثوقٌ به عند عبد الرحمن بن مهديّ، ومجروح عند يحيى بن سعيد القطّان، وبالعكس، وهما إمامان عليهما مدار النقد في النقل، ومن عندهما يُتلقّى معظم شأن الحديث.

وأما البخاريّ فكان وحيد دهره، وقَريع عصره إتقاناً وانتقاداً وبحثاً وسبراً، وبعد إحاطة العلم بمكانته من هذا الشأن لا سبيل إلى الاعتراض عليه في هذا الباب، ثم له أن يقول: هذا السؤالُ لا يلزمني؛ لأني قلت: لم أُخرج إلا حديثاً متّفقاً على صحّته، ولم أقل: لا أخرج إلا حديث من اتُّفق على عدالته؛ لأن ذلك يتعذّر؛ لاختلاف الناس في الأسباب المؤثّرة في الضعف.

ثم قد يكون الحديث عند البخاريّ ثابتاً، وله طرقٌ بعضها أرفع من بعض، غير أنه يَحيد أحياناً عن الطريق الأصحّ؛ لنزوله، أو يسأم تكرار الطرق إلى غير ذلك من الأعذار. وقد صرّح مسلم بنحو ذلك.

قرأت على محمد بن عليّ بن أحمد القاضي، أخبرني أحمد بن الحسن بن أحمد الكرخيّ إذناً عن أبي بكر أحمد بن محمد البرقانيّ، حدّثنا الحسين بن يعقوب الفقيه، حدّثنا أحمد بن طاهر الميانجيّ، حدّثنا أبو عثمان بن سعيد بن عمرو قال: شهدت أبا زرعة الرازيّ ذكَر كتاب الصحيح الذي ألّفه مسلم بن الحجّاج[1] بن الفضل الصائغ على مثاله، فقال لي أبو زرعة: هؤلاء قوم أرادوا التقدّم قبل أوانه، فعملوا شيئاً يتسوقون به، ألّفوا كتاباً لم يُسبقوا إليه؛ ليقيموا لأنفسهم رياسة قبل وقتها. وأتاه رجلٌ ذات يوم، وأنا شاهدٌ بكتاب الصحيح من رواية مسلم، فجعل ينظر إليه فيه، فإذا حديث عن أسباط بن

---

(١) هكذا النسخة، وفيه سقط، فليحرّر.

نصر، فقال لي أبو زرعة: ما يُعدّ هذا من الصحيح، يُدخل في كتابه أسباط بن نصر، ثم رأى في الكتاب قَطَن بن نُسير، فقال لي: وهذا أطمّ من الأول، قطَن بن نُسير وصلَ أحاديث عن ثابت جعلها عن أنس، ثم نظر، فقال: يروي عن أحمد بن عيسى المصريّ في كتاب الصحيح؟ قال أبو زرعة: ما رأيت أهل مصر يشكّون أن أحمد بن عيسى، وأشار أبو زرعة بيده إلى لسانه، كأنه يقول الكذب، ثم قال لي: أيحدّث عن هؤلاء، ويترك محمد بن عجلان، ونظراءه، ويطرّق لأهل البدع عليها، فيجدوا السبيل بأن يقولوا للحديث إذا احتُجّ عليهم به: ليس هذا من كتاب الصحيح، ورأيته يذمّ من وضع هذا الكتاب، فلما رجعت إلى نيسابور في المرّة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه، وروايته في كتاب الصحيح عن أسباط بن نصر، وقطن بن نُسير، وأحمد بن عيسى المصريّ، فقال لي مسلم: إنما قلت: صحيحٌ، وإنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر، وقطَن، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربّما وقع إليّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول، فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروفٌ من رواية الثقات.

وقدِمَ مسلم بعد ذلك الريّ، فبلغني أنه خرج إلى أبي عبد الله محمد بن مسلم بن وارة، فجفاه، وعاتبه على هذا الكتاب، وقال له نحواً مما قال أبو زرعة، فاعتذر إليه مسلم، وقال له: إنما أخرجت هذا الكتاب، وقلت: صحاحٌ، ولم أقل: إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف، ولكن إنما أخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعاً عندي، وعند من يكتبه عنّي ولا يرتاب في صحّتها، ولم أقل: إن ما سواه ضعيف، أو نحو ذلك مما اعتذر به مسلم إلى محمد بن مسلم، فقبل عذره، وحدّثه. انتهت الرسالة.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

خاتمة

أختم بها المقدّمة ـ وأسأل الله تعالى حسنها ـ

اعلم: أنه جرت عادة أهل العلم، ولا سيّما المحدّثون رحمهم الله تعالى أن يسوقوا أسانيدهم إلى أصحاب الكتب في أول شروعهم، قراءةً، أو تدريساً، أو شرحاً، أو غير ذلك.

قال إمام هذه الصناعة في المتأخّرين، وحَذَام الحفّاظ لدى المحقّقين الحافظ أبو الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ (٧٧٣ ـ ٨٥٢ هـ) رحمه الله تعالى في أول شرحه العديم النظير في بابه المسمّى «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»: **ما نصّه**:

وقد رأيت أن أبدأ الشرح بأسانيدي إلى الأصل بالسماع، أو بالإجازة، وأن أسوقها على نَمَطٍ مُخترَع، فإني سمعت بعض الفضلاء، يقول: الأسانيد أنساب الكتب، فأحببت أن أسوق هذه الأسانيد مَسَاق الأنساب... فساق رحمه الله تعالى أسانيده إلى الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى في «جامعه الصحيح». انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: وأنا أقول تأسياً بهؤلاء الأخيار: إنه اتّصل سندي بالإمام مسلم رحمه الله تعالى في «صحيحه» خاصّة، وجميع مؤلفاته عامّة بطرق مختلفة، أقتصر منها على ما يخصّ «الصحيح»، **فأقول**:

أروي صحيح الإمام الحافظ الحجة أبي الحسين مسلم بن الحجّاج بن مسلم القشيريّ النيسابوريّ ٢٠٦ ـ ٢٦١هـ رحمه الله تعالى عن مشايخ كثرين، قراءةً، وسماعاً، وإجازةً، أخصّ منهم: والدي العلامة الجيل، والدرّاكة النبيل الشيخ علي بن آدم بن موسى المتوفّى سنة يوم الخميس (١٢/ ٩/ ١٤١٢هـ) وله نيَفٌ وثمانون سنة رحمه الله تعالى، والشيخ عبد الباسط بن محمد بن حسن النحويّ البورنيّ المناسيّ، والشيخ المقرىء المحدث حياة بن علي، والشيخ محمد زين بن محمد ياسين الداني قراءة عليه لمعظمه،

وإجازةً عن الباقين رحمهم الله تعالى أربعتهم عن العلامة المقرىء المحدث الشيخ كبير أحمد بن عبد الرحمن الْعدّيّ الحسنييّ أباً العَقِيليّ أماً الدوّويّ بلداً المتوفّى سنة (١٣٩٠هـ) عن العلامة عبد الجليل بن يحيى الدُّلّتّيّ، عن والده يحيى بن بشير الدُّلّتّيّ، عن والده بشير الدّلّتّيّ، عن المفتي داود بن أبي بكر الدّوّويّ، عن السيد سليمان بن يحيى مقبول، عن صفيّ الدين أحمد بن محمد مقبول الأهدل، عن أحمد بن محمد النخليّ المكيّ، عن محمد بن علاء الدين البابليّ، عن أبي النجا سالم بن محمد السنهوريّ، عن نجم الدين محمد بن محمد بن أحمد الغيطيّ، عن القاضي زكريا بن محمد الأنصاريّ، عن أبي نعيم رضوان بن محمد العقبيّ، عن أبي الطاهر محمد بن محمد بن عبد اللطيف بن أحمد القاهريّ، سماعاً لجميعه بقراءة الحافظ أحمد بن عليّ الشهير بابن حجر العسقلانيّ في أربعة مجالس، سوى مجلس الختم، عن أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي الحنبليّ المقدسيّ، سماعاً لجميعه عليه، عن أبي العباس أحمد بن عبد الدائم النابلسيّ، سماعاً لجميعه عن محمد بن عليّ ابن محمد بن حسن بن صدقة الحرّانيّ، عن فقيه الحرم أبي عبد الله محمد بن الفضل ابن أحمد الْفُرَاويّ، عن أبي الحسن عبد الغافر بن محمد الفارسيّ النيسابوريّ، عن أبي أحمد محمد بن عيسى بن محمد الْجُلُوديّ النيسابوري، عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد النيسابوريّ، قال: أخبرنا به سوى ثلاثة أفوات معلومة، فبالإجازة، أو الوجادة مؤلّفه الحافظ الحجة أبو الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى.

(ح) وأرويه أيضاً عن شيخي العلامة محمد زين بن الشيخ محمد ياسين الدانيّ المتوفّى سنة (١٣٩٥ هـ) المتقدّم ذكره قراءة له مع شرح الإمام النوويّ إلى «كتاب الحدود»، وإجازة لباقيه، عن شيخه المحدث الكبير الشيخ محمد سراج بن محمد سعيد الأنيّ، وهو يروي النصف الأول منه سماعاً عن العلامة محمد السَّمَلّوطيّ، عن الشيخ محمد عليش، عن العلامة الأمير الصغير، عن والده العلامة الأمير الكبير، عن الشهابين الملّويّ، والجوهريّ.... ويروي النصف الثاني منه مع بعض الأفوات، فبالإجازة، عن الشيخ محمد الحلبي الشافعيّ، عن برهان الدين إبراهيم السقّا الأزهريّ، عن وليّ الله تُعَيلب، عن الشهابين المذكورين، كلاهما عن علامة الحجاز عبد الله بن سالم البصريّ، عن العلامة شمس الدين محمد بن علاء الدين البابليّ، عن أبي النجا سالم بن محمد السنهوريّ، عن الحافظ نجم الدين الغيطيّ، عن القاضي زكريا الأنصاريّ، عن الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي العسقلانيّ، عن الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقيّ، عن أبي الحسن بن علي الخبّاز، والحافظ علاء الدين ابن العطار، عن شارحه الإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النوويّ، عن أبي

إسحاق إبراهيم بن عمر بن مضر الواسطيّ، عن الإمام ذي الْكُنى: أبي بكر، وأبي القاسم، وأبي الفتح منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الْفُرَاويّ، عن جدّه فقيه الحرم أبي عبد الله محمد بن الفضل الْفُرَاويّ بالسند المتقدّم.

(ح) وأرويه أيضاً عن الشيخ المحدث المتقن محمد بن عبد الله الصوماليّ رحمه الله تعالى إجازة عن الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان المدرس بالحرم المكيّ، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف السورتيّ، عن محمد بن الطيب المكيّ، عن الشيخ حسين ابن محسن الأنصاريّ اليمنيّ، عن الشيخ ناصر الحازميّ، عن العلامة محمد بن عليّ الشوكانيّ، عن عبد القادر الكوكبانيّ، عن محمد حياة السنديّ، عن سالم بن عبد الله البصريّ، عن أبيه الشيخ عبد الله بن سالم البصريّ بالسند المتقدّم في سندي مشايخي الأربعة.

(ح) أيضاً عن الشيخ محمد بن عبد الله الصومالي، عن شيخه عبد الحقّ بن عبد الواحد، عن أبي سعيد حسين بن عبد الرحيم، وغيره، عن السيد نذير حسين، عن عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، عن محمد بن محمد بن سنة المغربيّ، عن محمد بن عبد الله الوولاتي، عن البدر القرافي، عن الحافظ السيوطيّ، عن العلم البلقينيّ، عن والده السراج البلقيني، عن الحافظ أبي الحجاج المزيّ، عن الإمام النوويّ بسنده المتقدّم.

(ح) وأرويه أيضاً عن شيخي العلامة المحدث الشهير محمد بن رافع بن بصيري إجازةً، عن شيخه محمد بن محمد أمين خير الباكستاني ثم المكي، عن محمد يحيى الكاندهلوي، عن الشيخ رشيد أحمد الجنجوهي، عن عبد الغني المجدديّ، عن محمد إسحاق، عن جده عبد العزيز، عن أبيه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي، عن أبي طاهر محمد بن إبراهيم الكوراني المدنيّ، عن والده البرهان إبراهيم بن حسن الكردي المدني، عن الشيخ سلطان بن أحمد المزاحي، عن شهاب الدين أحمد بن خليل السبكي، عن النجم الغيطيّ، عن زين الدين زكريا الأنصاريّ، عن الحافظ ابن حجر العسقلانيّ، عن الصلاح بن أبي عمر المقدسيّ، عن فخر الدين أبي الحسن علي ابن أحمد بن عبد الواحد المقدسي المعروف بابن البخاريّ، عن أبي الحسن المؤيد بن محمد الطوسيّ، عن فقيه الحرم أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بسنده المتقدّم.

(ح) وأرويه أيضاً قراءة لأول حديث منه، وإجازة لباقيه عن المسند الكبير الشيخ محمد ياسين بن محمد عيسى رحمه الله تعالى، عن الشيخ علي بن عبد الله البنجري، عن زين الدين بن بدوي الصومباري، عن المعمر الكياهي نووي بن عمر البنتنيّ، عن محمد بن كنان الفلمباني، عن عبد الصمد بن عبد الرحمن الفلمباني، عن الشيخ عاقب بن حسن

الدين، عن أبيه حسن الدين بن جعفر الفلمباني، عن الإمام عيد بن عليّ النمرسيّ المصري، ثم المكيّ، عن الحافظ المحقق عبد الله بن سالم البصري المكيّ بالسند المذكور آنفاً.

(ح) وأرويه أيضاً عن الشيخ إسماعيل عثمان زين اليمنيّ، عن شيخه محمد بن يحيى دوم الأهدل، عن محمد بن عبد الرحمن الأهدل، عن محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل، عن عمه شرف الإسلام الحسن بن عبد الباري الأهدل، عن عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، عن سليمان بن يحيى مقبول الأهدل، عن أحمد بن محمد شريف مقبول الأهدل عن عماد الدين السيد يحيى بن عمر مقبول الأهدل، عن أبي بكر ابن علي البطاح الأهدل، عن يوسف بن محمد البطاح، عن الطاهر بن حسين الأهدل، عن وجيه الدين عبد الرحمن بن علي الديبع الشيباني، عن زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، عن سليمان بن إبراهيم العلويّ، عن برهان الدين إبراهيم بن عمر العلويّ، عن محدث الشام أبي الحجاج يوسف بن الزكيّ عبد الرحمن الشهير بالحافظ المزيّ، عن شارحه الإمام النوويّ بسنده المذكور.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لي أسانيد متعدّدة إلى الإمام مسلم رحمه الله تعالى غير هذه، ويكفي ما ذكرته اختصاراً.

قال الإمام الحافظ الحجة أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيريّ النيسابوريّ رحمه الله تعالى بالسند المذكور:

(بِسْمِ اللَّه الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بدأ رحمه الله تعالى كتابه بالبسملة اتباعاً للنبيّ ﷺ حيث كان يُصَدِّر بها كتبه إلى الملوك، وغيرهم، كما ثبت ذلك في قصّة هِرَقْل، وقصّة صلح الحديبية، وغير ذلك، مما أخرجه الشيخان، وغيرهما.

وموافقةً للكتاب العزيز، حيث إن الصحابة رضي الله عنهم افتتحوا كتابة الإمام بها، وتبعهم على ذلك جميع من كتب المصحف بعدهم في جميع الأمصار، من يقول بأن البسملة آية من أوّل الفاتحة، ومن لا يقول به.

وقال إمام المفسّرين، أبو جعفر محمد بن جرير الطبريّ رحمه الله تعالى في تفسيره النافع: ما نصّه:

إن الله تعالى ذكرُهُ، وتقدّست أسماؤه، أدّب نبيّه محمداً ﷺ بتعليمه تقديم ذكر أسمائه الحسنى، أمامَ أفعاله، وتقدّم إليه في وصفه بها قبل جميع مهماته، وجعل ما

أدّبه به من ذلك، وعلّمه إياه منه لجميع خلقه سنّةً، يستنّون بها، وسبيلاً يتّبعونه عليها في افتتاح أوائل منطقهم، وصدور رسائلهم، وكتبهم، وحاجاتهم انتهى كلام ابن جرير[1].

مسائل تتعلّق بـ«بالبسملة»:

المسألة الأولى: في الكلام على حديث البسملة الذي اشتهر الاحتجاج به على استحباب الابتداء بها

اعلم: أنه إنما عَدَلتُ عن الاستدلال بما اشتهر الاحتجاج به ـ ولا سيّما عند المتأخرين من المصنّفين ـ على استحباب البسملة، وهو حديث: «كلّ أمر ذي بال، لا يُبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فهو أبتر»، وفي رواية: «لا يُبدأ بالحمد للّه»، وفي رواية: «بالحمد، فهو أقطع»، وفي رواية: «أجذم»، وفي رواية: «لا يبدأ فيه بذكر الله». رواه الحافظ عبد القادر الرُّهَاويّ رحمه الله تعالى في «أربعينه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ـ كما ذكره الشارح النوويّ رحمه الله تعالى في شرحه ـ إلى ما ذكرته لضعفه جداً، ودونك ما قاله المحققون من أهل الحديث.

قال الحافظ الزيلعيّ رحمه الله تعالى في «تخريج أحاديث الكشّاف»: رُوي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ومن حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه أبو داود في «سننه» في «كتاب الأدب»، والنسائيّ في «اليوم والليلة»، وابن ماجه في «النكاح» من حديث قُرّة بن عبد الرحمن، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كلّ أمر، ذي بالٍ، لم يُبدأ باسم الله، فهو أبتر»** انتهى[2].

ورواه ابن حبّان في «صحيحه» في موضعين منه في النوع الثاني والتسعين، من القسم الأول، وأعاده في النوع السادس والستّين، من القسم الثالث بالإسناد المذكور، ولفظه: «كلّ أمر ذي بال، لا يُبدأ فيه بحمد الله أقطع». ورواه الإمام أحمد في «مسنده»، وابن أبي شيبة في «مصنّفه»، في «كتاب الأدب»، و«مسنده»، وكذلك رواه البزّار في «مسنده»، وقال: لا نعلمه رُوي عن النبيّ ﷺ إلا من هذا الوجه انتهى.

---

(١) تفسير ابن جرير الطبريّ ج١ ص٥٠.

(٢) ما قاله الزيلعيّ فيه نظر، لأن رواية البسملة ليست عند أبي داود، ولا عند النسائيّ، ولا عند ابن ماجه، وإنما أخرجها الخطيب البغداديّ، كما يأتي قريباً، وأما هؤلاء فقد رووه بلفظ الحمد فتنبّه.

ورواه الدارقطنيّ في «سننه» في أوائل «كتاب الصلاة»، ورواه البيهقيّ في «شعب الإيمان» في الباب الثالث والثلاثين عن الحاكم بسنده إلى قُرّة بن عبد الرحمن به، سواءً، ولفظه: «كلّ أمر، ذي بال، لا يُبدأ فيه بالحمد للَّه فهو أقطع». ورواه إسحاق ابن راهويه في «مسنده» كذلك، ولفظه: «كلّ أمر ذي بال، لا يُبدأ فيه بذكر الله، فهو أقطع». وهي رواية الدارقطنيّ، وأحمد، والنسائيّ.

والحديث فيه روايات، فروي «كلّ أمر»، وروي «كلّ كلام»، وهي رواية أحمد، والنسائيّ، وروي «لم يُبدأ»، وقد تقدّم، وروي «لم يُفتتح»، وهي عند أحمد أيضاً، وروي «بحمد الله»، وقد تقدّم، وروي «بذكر الله»، وقد تقدّم، وروي «فهو أقطع»، وقد تقدّم، وروي «فهو أبتر»، وقد تقدّم، وروي «فهو أجذم»، وروي «فهو أكتع» ـ بالكاف، ورواه الإمام إسحاق بن راهويه في «مسنده»: حدثنا بقيّة بن الوليد، ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«كلّ أمر، ذي بال، لا يُبدأ فيه بحمد الله، أكتع»**. قال بقيّة: و«الأكتع» الذي ذهبت أصابعه، وبقي كفّه انتهى. وهذا معضَلٌ.

وفيه رواية أخرى، رواه الإمام أبو بكر الخطيب البغداديّ في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع» من حديث مبشّر بن إسماعيل، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كلّ أمر، ذي بال، لا يُبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم أقطع»**.

وهذا الحديث أُعلّ من وجهين:

الأول: أنه قد روي مُرسلاً، أخرجه كذلك أبو داود، والنسائيّ، عن أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ، ليس فيه أبو هريرة، قال النسائيّ: والمرسل أولى بالصواب انتهى.

الثاني: في إسناده قُرّة بن عبد الرحمن بن حَيْوَئِيل الْمَعَافريّ، وفيه مقال، قال الحاكم في «مستدركه» في أواخر الصلاة: وقد استشهد مسلم رحمه الله تعالى بقُرّة بن عبد الرحمن في موضعين من «صحيحه» انتهى.

وأما حديث كعب بن مالك رضي الله عنه فرواه الطبرانيّ في «معجمه»: حدّثنا أحمد بن المعلى الدمشقيّ، حدّثنا عبد الله بن يزيد الدمشقيّ، حدّثنا صدقة بن عبد الله، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهريّ، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: **«كلّ أمر، ذي بال، لا يبدأ فيه بالحمد للَّه، فهو أقطع»** انتهى كلام الحافظ الزيلعيّ رحمه الله تعالى[1].

---

(١) راجع تخريج أحاديث الكشّاف ج١ ص٢٢ ـ ٢٤.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في سند حديث كعب بن مالك المذكور عبد الله ابن يزيد الدمشقيّ ضعيف، وصدقة بن عبد الله السمين الدمشقيّ ضعيف أيضاً. والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ رحمه الله تعالى في «الفتح»: عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ﴾ الآية [آل عمران: ٦٤] في الكلام على حديث هِرَقْل، عند قوله: «فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم»: ما نصّه: قال النوويّ: فيه استحباب تصدير الكتاب بـ«بسم الله الرحمن الرحيم»، وإن كان المبعوث إليه كافراً، ويُحمل قولُه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «كلّ أمر، ذي بال، لا يبدأ فيه بحمد الله، فهو أقطع»، أي بذكر الله، كما جاء في رواية أخرى، فإنه روي على أوجه: «بذكر الله»، «ببسم الله الرحمن الرحيم»، «بحمد الله». وهذا الكتاب كان ذا بال، من المهمّات العظام، ولم يُبدأ فيه، بلفظ الحمد، بل بالبسملة انتهى.

قال الحافظ: والحديث الذي أشار إليه أخرجه أبو عوانة في «صحيحه»، وصححه ابن حبّان أيضاً، وفي إسناده مقال، وعلى تقدير صحّته، فالرواية المشهورة فيه بلفظ: «حمد الله»، وما عدا ذلك من الألفاظ التي ذكرها النوويّ وردت في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية انتهى كلام الحافظ رحمه الله تعالى[1].

وقال العلاّمة، محدث العصر، الشيخ ناصر الألبانيّ ـ رحمه الله تعالى ـ في أول كتابه «إرواء الغليل»: ما نصّه:

حديث «كلّ أمر، ذي بال، لا يُبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فهو أبتر». رواه الخطيب، وعبد القادر الرُّهاويّ ص٥ ضعيف جداً، وقد رواه السبكيّ في «طبقات الشافعيّة الكبرى» ـ ١/٦ ـ من طريق الحافظ الرُّهاويّ بسنده، عن أحمد بن محمد بن عمران، حدثنا محمد بن صالح البصريّ ـ بها ـ حدّثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك، حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكيّ، حدثنا مبشّر بن إسماعيل، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به، إلا أنه قال: «فهو أقطع». وهذا سندٌ ضعيف جداً، آفته ابن عمران هذا، ويُعرف بابن الجنديّ، ترجمه الخطيب في «تاريخه»، وقال ـ ٥/ ٧٧ ـ: كان يُضعّف في روايته، ويُطعن في مذهبه ـ يعني التشيّع ـ قال الأزهريّ: ليس بشيء. وقال الحافظ في «اللسان»: وأورد ابن الجوزيّ في «الموضوعات» في فضل عليّ رضي الله عنه حديثاً بسند رجاله ثقات، إلا الجنديّ، فقال: هذا موضوعٌ، ولا يَتَعَدَّى الجنديّ.

---

(١) فتح الباري ج٩ ص٨٥. طبعة دار الفكر.

ثم أورده السبكيّ من طريق خارجة بن مُصعب، عن الأوزاعيّ به، إلا أنه قال: «بحمد الله»، بدل «بسم الله الرحمن الرحيم»، وخارجة هذا قال الحافظ: متروك، وكان يدلّس عن الكذّابين، ويقال: إن ابن معين كذّبه.

وقد خالف، والذي قبله محمد بن كثير المصّيصيّ، فقال في إسناده: عن الأوزاعيّ، عن يحيى، عن أبي سلمة به باللفظ الثاني: «بحمد الله». رواه السبكيّ ص٧ من طريق أبي بكر الشيرازيّ في «كتاب الألقاب». والمصّيصيُّ هذا ضعيف؛ لأنه كثير الغلط ـ كما قال الحافظ ـ والصحيح: عن الزهريّ، مرسلاً ـ كما قال الدارقطنيّ وغيره ـ وقد روي موصولاً من طريق قُرّة، عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة باللفظ الثانيّ... إلى أن قال: ومما سبق يتبيّن أن الحديث بهذا اللفظ ضعيف جداً، فلا يُغترّ بمن حسّنه مع الذي بعده ـ يعني حديث الحمد ـ فإنه خطأٌ بيّنٌ، ولئن كان اللفظ الآتي ـ يعني لفظ الحمد ـ يحتمل التحسين[1]، فهذا ليس كذلك، لما في سنده من الضعف الشديد، كما رأيت انتهى كلام الألباني رحمه الله[2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الحاصل أن الحديث بلفظ: «بسم الله الرحمن الرحيم» واهٍ بمرّة، لأن في سنده أحمد بن محمد بن عمران المذكور، وهو متّهم، مع مخالفته للثقات، كما تقدّم، بل حكم بعضهم على روايته بالوضع، وإن كان لا يُوافَق عليه[3]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في الكلام على البسملة:

اعلم: أن البسملة مصدر قياسيّ لـ«بسمل»، كدحرَج دحرجةً: إذا قال: باسم الله، على ما في «الصحاح» وغيره، أو إذا كتبها على ما في «تهذيب الأزهريّ»، فهي بمعنى القول، أو الكتابة، لكن أطلقوها على نفس «بسم الله الرحمن الرحيم»، مجازاً، من إطلاق المصدر على المفعول؛ لعلاقة اللزوم، ثم صار حقيقةً عُرْفيّة.

وهو من باب النحت، وهو أن يُختَصَر من كلمتين، فأكثر كلمةٌ واحدةٌ، ولا يُشترط فيه حفظ الكلمة الأولى بتمامها بالاستقراء؛ خلافاً لبعضهم، ولا الأخذ من كلّ الكلمات، ولا موافقة الحركات، والسكنات، كما يُعلم من شواهده، نعم كلامهم يُفهم اعتبار ترتيب الحروف، ولذا عُدَّ ما وقع للشهاب الْخَفَاجيّ في «شفاء الغليل» من طبلق

---

(١) تحسينه للثاني محل نظر، كما يتبيّن مما سيأتي في موضعه، إن شاء الله تعالى.

(٢) إرواء الغليل ج١ ص٢٩ ـ ٣٠.

(٣) هو العلامة السيد أحمد محمد بن الصدّيق الغماري المتوفى سنة ١٣٨٠ هـ فقد ألف رسالة سماها «الاستعاذة والحسبلة ممن صحّح حديث البسملة»، وهي مطبوعة، فإنه حكم فيها بكون الحديث موضوعاً، لكن الحكم بالوضع لا يُوافق عليه. والله تعالى أعلم.

بتقديم الباء على اللام: إذا قال: أطال الله بقاءك سبق قلم، والقياس طلبق.

والنحت مع كثرته عن العرب غير قياسيّ، كما صرّح به الشمنيّ، ونقل عن «فقه اللغة» لابن فارس قياسيّته.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي هذا الأخير أولى؛ إذ ليس هناك دليل على كون الاستعمال قياسيا إلا كثرته، كما يظهر لمن تتبّع قواعدهم. والله تعالى أعلم.

ومن المسموع: «سمعل»: إذا قال: «السلام عليكم»، و«حوقل» ـ بتقديم القاف ـ: إذا قال: «لا حول ولا قوّة إلا بالله»، وقيل: بتقديم اللام، وهَلّل تهليلاً، وهَيلَلَ هَيْلَلة، إذا قال: لا إله إلا الله، وياء هيلل للإلحاق بدحرج، وسَبْحَل، إذا قال: سبحان الله، وحَمْدَل، إذا قال: الحمد للّه، وحَيْصَل، إذا قال: حيّ على الصلاة، وحَيْفَلَ، إذا قال: حيّ على الفلاح، وجَعْفَلَ، إذا قال: جُعِلْتُ فداءك، وطَلْبَقَ، إذا قال: أطال الله بقاءك، ودَمْعَزَ، إذا قال: أدام الله عزّك.

ومنه في القرآن: ﴿وَإِذَا ٱلْقُبُورُ بُعْثِرَتْ ۝٤﴾ [الانفطار:٤]، قال الزمخشريّ: هو منحوت من بُعِث، وأُثير، أي بُعِث موتاها، وأُثير ترابها.

ومن المولّد الْفَذْلَكَة، من قولهم: فذلك العدَدُ كذا وكذا، والْبَلْكَفَةُ التي أخذها الزمخشريّ من قول أهل السنّة: إن الله تعالى يُرَى بلا كيف، ورَدَّ عليهم بناءً على زعمه الفاسد بقوله [من الكامل]:

قَدْ شَبَّهُوهُ بِخَلْقِهِ فَتَخَوَّفُوا شَنْعَ الْوَرَى فَتَسَتَّرُوا بِالْبَلْكَفَهْ

قيل: ومن المولّد: بسمل؛ لأنه لم يُسمع من فُصحاء العرب، قال الشهاب الْخَفَاجيّ: والمشهور خلافه، وقد أثبتها كثير من أهل اللغة، كابن السِّكِّيت، والْمُطَرِّزِيّ، ووردت في قول عمر بن أبي ربيعة [من الطويل]:

لَقَدْ بَسْمَلَتْ لَيْلَى غَدَاةَ لَقِيتُهَا فَيَا حَبَّذَا ذَاكَ الْحَدِيثُ الْمُبَسْمَلُ

وقد استعمل كثير ـ لا سيّما الأعاجم ـ النحتَ في الخطّ فقط، والنطقُ على أصله، ككتابة «حينئذ» حاء مفردةً، و«رحمه الله» «رح»، و«ممنوع» «مم»، و«إلى آخره» «الخ»، وتارة «اه»، و«صلى الله عليه وسلم» «صلعم»، و«عليه السلام» «عم»، إلى غير ذلك، لكن الأولى ترك نحو الأخيرين، وإن أكثرت منه الأعاجم[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) راجع تفسير القرطبيّ ج١ ص٩٧، وحاشية الخضريّ على ابن عقيل ج١ ص٤.

المسألة الثالثة: في الكلام على باء البسملة

اعلم: أن الباء في البسملة أصليّة على المشهور، ومعناها الاستعانة، أو المصاحبة على وجه التبرّك، واستُؤنس لهذا ـ كما في تفسير البلقينيّ ـ بحديث: «باسم الله الذي لا يضُرّ مع اسمه شيء»، فإن لفظ «مع» ظاهر في إرادة المصاحبة من الباء.

وقيل: الباء زائدة، فـ«اسم» مرفوع بالابتداء محلاًّ، مجرور بالباء لفظاً، وخبره محذوف، اسم، أو فعلٌ، والتقدير: اسم الله مبدوء به، أو يُبدأ به بداءةً قويّةً، أي بحسن نيّة، وإخلاص، وأُخِذ هذا المعنى من كون الحرف الزائد يدلّ على التأكيد. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في الكلام على متعلّق الجارّ والمجرور، على القول بأصالة الباء، وهو المشهور، كما مرّ آنفاً

اعلم: أنه لا بدّ للجارّ والمجرور من متعلّق يتعلّق به، وقد اختلف النحاة في تقديره، فقدّره الكوفيّون فعلاً، كأبدأ، قال ابن هشام الأنصاريّ رحمه الله تعالى في «مغنيه»: وهو المشهور في التفاسير، والأعاريب، ووُجِّهَ بقلّة المحذوف؛ لأنه عليه كلمتان، وعلى مقابله ثلاث: المبتدأ، والمضاف إليه، والخبر.

وبكثرة التصريح بالمتعلّق فعلاً، كما في آية: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]، وحديث: «باسمك ربي وضعتُ جنبي، وباسمك اللهمّ أرفعه».

وبأن الجملة عليه مضارعيّةٌ، تفيد بواسطة غلبة الاستعمال التجدّد والاستمرار، وهو أنسب بالمقام من الدوام المستفاد بالاسميّة.

واختار الزمخشريّ، وتبعه المتأخّرون تقديره فعلاً مؤخّراً، خاصّا، أي مناسباً لما بُدىء بالبسملة، أما الفعل، فلما مرّ، وأما تأخيره فللاهتمام باسمه تعالى، وليفيد الحصر، فإن تقديم المعمول قد يُفيده، وليكون اسمه تعالى مقدّماً ذكراً، وأما كونه خاصاً، فلرعاية حقّ خصوصيّة المقام، ولإشعار ما بعد البسملة به.

وقدّره البصريّون اسماً، كابتدائي، لكن الأولَى تقديره خاصاً مؤخّراً؛ لما مرّ، وهو إما مبتدأٌ، والخبر محذوف، والأصل تأليفي «بسم الله الرحمن الرحيم» حاصلٌ، وإما خبر لمحذوف أيضاً، و«باسم» متعلّق به، والأصل تأليفي حاصلٌ «بسم الله الرحمن الرحيم»[1].

---

(١) أفاده محمد الخُضَريّ رحمه الله تعالى في حاشيته على «شرح ابن عَقِيل» لـ«ألفية ابن مالك»، ونقلته باختصار ج١ص٤.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في «تفسيره» عند الكلام على أحاديث البسملة ما حاصله: ومن ههنا ينكشف لك أن القولين عند النحاة في تقدير المتعلّق للباء في قوله: «بسم الله»، هل هو اسمٌ، أو فعلٌ متقاربان، وكلٌّ قد ورد به القرآن، أما من قدّره اسماً، تقديره: باسم الله ابتدائي، فلقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱرْكَبُواْ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤١﴾﴾ [هود: ٤١]، ومن قدّره فعلاً، أمراً، أو خبراً، نحو ابدأ بسم الله، أو ابتدأتُ بسم الله، فلقوله تعالى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾﴾ [العلق: ١]، وكلاهما صحيحٌ، فإن الفعل لا بدّ له من مصدر، فلك أن تقدّر الفعل ومصدره، وذلك بحسب الفعل الذي سَمَّيتَ قبله، إن كان قياماً، أو قُعوداً، أو أكلاً، أو شرباً، أو قراءةً، أو وضوءاً، أو صلاةً، فالمشروع ذكر الله في الشروع في ذلك كلّه تبرّكاً، وتيمّناً، واستعانة على الإتمام، والتقبّل. والله أعلم. انتهى كلام ابن كثير[١].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي تقديره فعلاً، كما هو مذهب الكوفيين هنا أرجح؛ لما تقدّم قريباً. والله تعالى أعلم.

وقال القرطبيّ رحمه الله تعالى: اختلفوا في معنى دخول الباء عليه، هل هي على معنى الأمر، والتقدير: ابْدَأْ بسم الله، أو على معنى الخبر، والتقدير ابتَدَأْتُ بسم الله **قولان**: **الأول** للفرّاء، **والثاني** للزجّاج، فـ«باسم الله» في موضع نصب على التأويلين. وقيل: المعنى ابتدائي بسم الله، فـ«بسم الله» في موضع رفع خبر الابتداء. وقيل: الخبر محذوف، أي ابتدائي مستقرّ، أو ثابت بسم الله، فإذا أظهرته كان «بسم الله» في موضع نصب بثابت، أو مستقرّ، وكان بمنزلة قولك: زيد في الدار، وفي التنزيل: ﴿فَلَمَّا رَءَاهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُۥ قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّى﴾ [النمل: ٤٠] فـ«عند» في موضع نصب. وروي هذا عن نحاة البصرة. وقيل: التقدير: ابتدائي ببسم الله موجود، أو ثابت، فـ«باسم الله» في موضع نصب بالمصدر الذي هو ابتدائي انتهى كلام القرطبيّ رحمه الله تعالى[٢].

وقال الإمام أبو جعفر الطبريّ رحمه الله تعالى ما حاصله:

أغنت دلالة ما ظهر من قول القائل: بسم الله على ما بطن من مراده الذي هو محذوف، وذلك أن الباء من «بسم الله» مقتضية فعلاً يكون لها جالباً، ولا فعلَ معها ظاهرٌ، فأغنت سامع القائل: «بسم الله» معرفته بمراد قائله من إظهار قائل ذلك مراده قولاً، إذ كان كلّ ناطق به عند افتتاحه أمراً قد أحضر منطقه به، إما معه، وإما قبله بلا فصل ما أغنى سامعه من دلالة شاهدة على الذي من أجله افتتح قِيلَه به، فصار استغناء سامع ذلك منه عن إظهار ما حُذف منه نظير استغنائه إذا سمع قائلاً قيل له: ما أكلت

---

(١) انظر تفسير ابن كثير ج١ ص١٩ ـ ٢٠. (٢) تفسير القرطبيّ ج١ ص٩٩.

اليوم؟ فقال: طعاماً عن أن يكرّر المسؤول مع قوله: طعاماً أكلت؛ لما قد ظهر لديه من الدلالة على أن ذلك معناه بتقدم مسألة السائل إياه عما أكل، فمعقولٌ إذاً قول القائل إذا قال: «بسم الله الرحمن الرحيم»، ثم افتتح تالياً سورةً أن إتباعه «بسم الله الرحمن الرحيم» تلاوة السورة يُنبىء عن معنى قوله: «بسم الله الرحمن الرحيم»، ومفهوم به أنه مريد أقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم». وكذلك قوله: «بسم الله» عند نهوضه للقيام، أو عند قعوده، وسائر أفعاله يُنبىء عن معنى مراده بقوله: «بسم الله»، وأنه أراد بقيله: «بسم الله» أقوم بسم الله، وأقعد بسم الله، وكذلك سائر الأفعال انتهى المقصود من كلام ابن جرير[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: في الكلام على كتابة «بسم الله»:

ذكر العلاّمة أبو عبد الله القرطبيّ رحمه الله تعالى أن «بسم الله» تُكتب بغير ألف؛ استغناءً عنها بباء الإلصاق في اللفظ والخطّ؛ لكثرة الاستعمال، بخلاف قوله: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]فإنها لم تُحذَف لقلّة الاستعمال.

واختلفوا في حذفها مع «الرحمن»، و«القاهر»، فقال الكسائيّ، وسعيدٌ الأخفش: تحذف الألف. وقال يحيى بن وَثّاب: لا تُحذف، إلا مع «بسم الله» فقط؛ لأن الاستعمال إنما يكثر فيه انتهى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: في الكلام على حركة باء الجرّ:

اختلف في تخصيص باء الجرّ بالكسر على **ثلاثة أقوال:**

الأول: ليناسب لفظها عملها.

الثاني: لما كانت الباء لا تدخل إلا على الأسماء خصّت بالخفض الذي لا يكون إلا في الأسماء.

الثالث: ليفرّق بينها وبين ما قد يكون من الحروف اسماً، نحو الكاف في قول امرىء القيس [من الطويل]:

وَرُحْنَا بِكَابْنِ الْمَاءِ يُجْنَبُ وَسْطَنَا   تَصَوَّبُ فِيهِ الْعَيْنُ طَوْراً وَتَرْتَقِي

أي بمثل الماء، أو ما كان مثله. أفاده العلامة القرطبيّ رحمه الله تعالى[2]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) راجع تفسير ابن جرير ج١ ص٥٠.

(٢) تفسير القرطبي ج١ ص٩٩ ـ ١٠٠.

المسألة السابعة: في الكلام على تصريف «اسم»:

اعلم: أن «اسما» وزنه «افْعٌ»، والذاهب منه الواو؛ لأنه من سَمَوْتُ، وجمعه أسماءٌ، وتصغيره سُميٌّ، واختلف في تقدير أصله: فقيل: فِعْلٌ ـ بالكسر ـ. وقيل: فُعْلٌ ـ بالضمّ ـ. قال الجوهريّ: وأسماء يكون جمعاً لهذا الوزن، وهو مثلُ جِذْعٍ وأَجْذاع، وقُفْل وأَقْفَال، وهذا لا تُدرك صيغته إلا بالسماع.

وفيه أربع لغات: «اِسم» ـ بالكسر، و«اُسمٌ». قال أحمد بن يحيى: من ضَمَّ الألف أخذه من سَمَوت أَسمُو، ومن كسره أخذه من سَمَيتُ أَسمِي. ويقال: «سِمٌ»، و«سُمٌ»، ويُنشَدُ:

وَاللهُ أَسْـمَـاكَ سُـمـاً مُـبَـارَكَـا آثَـرَكَ اللهُ بِـهِ إِيـثَـارَكَـا

وقال آخرُ:

وَعَـامُـنَـا أَعْـجَـبَـنَـا مُـقَـدَّمُـهْ يُـدْعَـى أَبَـا الـسَّـمْـحِ وَقِـرْضَـابٌ سُـمُـهْ

مُبْتَرِكاً[1] لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحُمُهْ

قَرضب الرجلُ: إذا أكل شيئاً يابساً، فهو قِرْضَابٌ. «سمه» بالضمّ والكسر جميعاً. ومنه قول الآخر:

بِاسْمِ الَّذِي فِي كُلِّ سُورَةٍ سِمُهْ

وسُكنت السين من «باسم» اعتلالاً على غير قياس، وألفه ألف وصلٍ، وربّما جعلها الشاعر ألف قطع للضرورة، كقول الأحوص:

وَمَـا أَنَـا بِـالْـمَـخْـبُـوسِ فِـي جِـذْمِ مَـالِـكٍ وَلاَمَـنْ تَـسَـمَّـى ثُـمَّ يَـلْـتَـزِمُ الإِسْـمَـا

ذكره القرطبيّ رحمه الله تعالى[2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: أوصل بعضهم لغات الاسم إلى ثماني عشرة لغةً، ونظمها بقوله [من الطويل]:

سِـمٌ سِـمَـةٌ وَاسْـمٌ سِـمَـاةٌكَـذَا سِـمَـا سِـمَـاءٌ بِـتَـثْـلِـيـثٍ لأَوَّلِ كُـلِّـهَـا[3]

وتقول في النسب إلى الاسم: سُمويّ، وإن شئت: اسْمِيٌّ، تركته على حاله،

---

(١) رجلٌ مبترك: معتمِدٌ على الشيء، مُلِحّ، و«يلحمه»: ينزع عنه اللحم.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» ج١ص١٠٠ ـ ١٠١.

(٣) راجع حاشية الخضريّ ج١ص٢٩.

وجمعه أسماء، وجمع الأسماء أَسَام. وحكى الفرّاء: أُعيذك بأسماوات الله[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثامنة: في الكلام على اشتقاق لفظة «اسم»

اعلم: أنهم اختلفوا فيه على وجهين: **فقال البصريّون**: مشتقّ من السموّ، وهو العُلُوّ والرِّفْعة، فقيل: اسم؛ لأن صاحبه بمنزلة المرتفع به. وقيل: لأن الاسم يسمو بالمسمّى، فيرفعه عن غيره. وقيل: إنما سمّي الاسم اسماً لأنه علا بقوّته على قسمي الكلام: الحرفِ والفعلِ، والاسم أقوى منهما بالإجماع؛ لأنه الأصل فلعلوّه عليهما سمي اسماً، فهذه ثلاثة أقوال.

وقال الكوفيّون: إنه مشتقّ من السِّمَة، وهي العلامة؛ لأن الاسم علامة لمن وُضع له، فأصل «اسم» على هذا «وَسْمٌ»، والأول أصحّ؛ لأنه يقال في التصغير: سُمَيٌّ، وفي الجمع أسماء، والتصغير والجمع يردّان الأشياء إلى أصولها، فلا يقال: وُسَيمٌ، ولا أَوْسَامٌ.

وإلى هذا أشار بعضهم بقوله [من الرجز]:

وَاشْتَقَّ الاسْمَ مِنْ سَمَا الْبَصْرِيُّ وَاشْتَقَّهُ مِنْ وَسَمَ الْكُوفِيُّ
وَالْمَذْهَبُ الْمُقَدَّمُ الْجَلِيُّ دَلِيلُهُ الأَسْمَاءُ وَالسُّمَيُّ

قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: ويدلّ على صحّته أيضاً فائدة الخلاف، وهي أن من قال: الاسم مشتقّ من السموّ يقول: لم يزل الله ﷻ موصوفاً قبل وجود الخلق، وبعد وجودهم، وعند فنائهم، ولا تأثير لهم في أسمائه، ولا في صفاته. وهذا قول أهل السنّة. ومن قال: الاسم مشتقّ من السِّمَة يقول: كان الله في الأزل بلا اسم، ولا صفة، فلما خلق الخلق جعلوا له اسماً، وصفات، فإذا أفناهم بقي بلا اسم، ولا صفة. وهذا قول المعتزلة، وهو خلاف ما أجمعت عليه الأمّة، وهو أعظم في الخطأ من قولهم: إن كلامه مخلوق. تعالى الله عن ذلك.

وعلى هذا الخلاف وقع الكلام في الاسم والمسمَّى، فذهب أهل الحقّ ـ فيما نقل القاضي أبو بكر بن الطيّب ـ إلى أن الاسم هو المسمّى، وارتضاه ابن فُورَك، وهو قول أبي عُبيدة، وسيبويه، فإذا قال قائل: الله عالم، فقوله دالّ على الذات الموصوفة بكونه عالماً، فالاسم كونه عالماً، وهو المسمّى بعينه. وكذلك إذا قال: الله خالقٌ، فالخالق هو الربّ، وهو بعينه الاسم. فالاسم عندهم هو المسمّى بعينه من غير تفصيل.

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» ج١ص١٠٠ ـ ١٠١.

قال ابن الحصار: من ينفي الصفات من المبتدعة يزعم أن لا مدلول للتسميات إلا الذّات، ولذا يقولون: الاسم غير المسمّى، ومن يُثبت الصفات يُثبت للتسميات مدلولات، هي أوصاف الذات، وهي غير العبارات، هي الأسماء عندهم انتهى كلام القرطبيّ رحمه الله تعالى بزيادة(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد أشبع الكلام في هذه المسألة شيخ الإسلام الإمام ابن تيميّة رحمه الله، وحقّقه تحقيقاً، لا تجده محرّراً عند غيره، وقال: إن النزاع اشتهر في ذلك بعد الأئمّة: أحمد، وغيره. ونَقَل عن أبي جعفر الطبريّ أن القول في الاسم والمسمّى من الحماقات المبتدعة التي لا يُعرف فيها قولٌ لأحد من الأئمّة، وإنّ حَسْبَ الإنسان أن ينتهي إلى قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ﴾ [الأعراف:١٨٠]، وهذا هو القول بأن الاسم للمسمّى، وهذا الإطلاق اختيار أكثر المنتسبين إلى السنّة، من أصحاب الإمام أحمد، وغيره... إلى آخر ما قاله رحمه الله. انظر «مجموع الفتاوى» جـ ٦ ص١٨٥ ـ ٢١٢ تستفد علوماً جَمَّة.

والحاصل أن الخوض في هذه المسألة من فضول الكلام، و«من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، فالأولى بالمسلم الشحيح على دينه عدم الخوض في المسائل المبتدعة إلا للردّ عليها، وإن دعت الحاجة إليه، ولا بُدّ فما عليه الأكثرون من أهل السنّة هو الذي نُرجّحه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة التاسعة: في الكلام على إضافة «اسم» إلى الاسم الكريم

اعلم: أنه إن أريد بالاسم الكريم مدلوله، فإضافة «اسم» إليه إضافة حقيقيّة، لاميّةٌ، للاستغراق، إن أريد كلّ اسم من أسمائه تعالى، أو للجنس، إن أريد جنس أسمائه تعالى، أو للعهد إن أريد اسم مخصوص، والأول أولى، كما قال بعضهم.

وإن أريد من الاسم الكريم لفظه، فالإضافة للبيان(٢). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة العاشرة: ذهب أبو عبيدة معمر بن المثنّى إلى أن «اسم» صِلَة، واستشهد بقول لبيد [من الطويل]:

إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا وَمَنْ يَبْكِ حَوْلاً كَامِلاً فَقَدِ اعْتَذَرْ

فذِكرُ «اسم» زيادة، وإنما أراد: «ثم السلام عليكما».

---

(١) المصدر السابق ج١ص١٠١ ـ ١٠٢.

(٢) [انظر حاشية الخضر] على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك ج١ص٥.

واختُلف في معنى زيادة «اسم»، فقال قُطْرُب: زيدت لإجلال ذكره تعالى، وتعظيمه. وقال الأخفش: زيدت ليخرج الكلام بذكرها من حكم القَسَم إلى قصد التبرّك؛ لأن أصل الكلام بالله. قاله القرطبيّ[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الحادية عشرة: في الكلام على لفظ الاسم الكريم

اعلم: أن «الله» علم على الربّ ﷻ، يقال: إنه الاسم الأعظم، لأنه يوصف بجميع الصفات، كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ إلى آخر [سورة الحشر: ٢٤]، فأجرى الأسماء كلها صفات له، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ ﴿١١٠﴾﴾ [الإسراء: ١١٠]. وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن للَّه تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنّة**».

وهو اسمٌ لم يُسمّ به غيره تبارك وتعالى، ولهذا لا يُعرف في كلام العرب له اشتقاق من فَعَلَ يَفعُل، فذهب من ذهب من النحاة إلى أنه اسم جامد، لا اشتقاق له. وقد نقله القرطبيّ عن جماعة من العلماء، منهم: الشافعيّ، والخطّابيّ، وإمام الحرمين، والغزاليّ، وغيرهم.

وروي عن الخليل، وسيبويه أن الألف واللام فيه لازمةٌ. قال الخطّابيّ: ألا ترى أنك تقول: يا ألله، ولا تقول: يا الرحمن، فلولا أنه من أصل الكلمة لَمَا جاز إدخال حرف النداء على الألف واللام.

وقيل: إنه مشتقّ، واستدلّوا عليه بقول رُؤْبَة بن العجاج [من الرجز]:

لِلَّهِ دَرُّ الْغَانِيَاتِ الْمُدَّهِ سَبَّحْنَ وَاسْتَرْجَعْنَ مِنْ تَأَلُّهِي

والمدّهُ جمع ماده، والمَدْهُ كالمَدْح وزناً ومعنىً. فقد صرّح الشاعر بلفظ المصدر، وهو التألّه، من أَلِهَ يَأْلَهُ إلاَهَةً، وتأَلُّهاً، كما روي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنه قرأ: «ويذرك، وإلاهتَكَ»، قال: عبادَتَك، أي أنه كان يُعبَدُ، ولا يَعْبُدُ، وكذا قال مجاهدٌ وغيره.

---

(١) تفسير القرطبيّ ج١ ص ٩٨ ـ ٩٩.

وقد استدلّ بعضهم على كونه مشتقًا بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام:٣]، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾﴾ [الزخرف:٨٤]، ونَقَل سيبويه، عن الخليل أن أصله «إلاه» مثلُ فِعَالٍ، فأدخلت الألف واللام بدلاً من الهمزة، قال سيبويه: مثلُ ناسٍ، أصله أُناسٌ. وقيل: أصل الكلمة «لاهٌ»، فدخلت الألف واللام للتعظيم، وهذا اختيار سيبويه، قال الشاعر[من البسيط]:

لاَهِ ابْنُ عَمِّكَ لاَ أُفْضِلْتَ فِي حَسَبٍ عَنِّي وَلاَ أَنْتَ دَيَّانِي فَتَخْزُونِي

بالخاء المعجمة: أي فتسوسُني.

وقال الكسائيّ، والفرّاء: أصله «الإله»، حذفوا الهمزة، وأدغموا اللام الأولى في الثانية، كما قال: ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى﴾ [الكهف:٣٨]، أي لكن أنا. وقد قرأها كذلك الحسن.

ثم قيل: هو مشتقّ من وَلِهَ: إذا تحيّر، والْوَلَه: ذهاب العقل، يقال: رجلٌ والهٌ، وامرأةٌ وَلْهى، ووالهةٌ، وماء موله: إذا أرسل في الصحاري، فالله تعالى تتحيّر الألباب، وتذهب في حقائق صفاته، والْفِكَرُ في معرفته، فعلى هذا أصل «إلاهٍ» «وِلاَهٌ»، وأن الهمزة مبدلةٌ من واوٍ، كما أُبدلت في إِشَاحٍ، ووِشَاحٍ، وإسادةٍ، ووِسَادَةٍ.

وروي عن الضحّاك أنه قال: إنما سمّي الله إلهاً لأن الخلق يتألّهون إليه في حوائجهم، ويتضرّعون إليه عند شدائدهم. وذُكر عن الخليل بن أحمد أنه قال: لأن الخلق يَأْلَهون إليه ـ بفتح اللام، وكسرها ـ لغتان.

وقيل: إنه مشتقّ من الارتفاع، فكانت العرب تقول لكلّ شيء مرتفع: لاهاً. **وقيل**: مشتقّ من أله الرجل: إذا تعبّد، وتألّه: إذا تنسّك. وقرأ ابن عبّاس رضي الله عنهما: «ويذرك، وإلاهتك»، وأصل ذلك «الإله»، فحذفت الهمزة التي هي فاء الكلمة، فالتقت اللام التي هي عينها مع اللام الزائدة في أولها للتعريف، فأدغمت إحداهما في الأخرى، فصارتا في اللفظ لاماً واحدةً مشدّدة، وفخّمت تعظيماً، فقيل: الله انتهى كلام القرطبيّ رحمه الله تعالى[1].

ورجّح العلاّمة ابن القيّم رحمه الله القول باشتقاقه، فقال: الصحيح أنه مشتقّ، وأن أصله «الإله»، كما هو قول سيبويه، وجمهور أصحابه إلا من شذّ، وهو الجامع لمعاني

(١) «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٢ ـ ١٠٣.

الأسماء الحسنى، والصفات العلى.

والذين قالوا بالاشتقاق إنما أرادوا أنه دالّ على صفة له تعالى، وهي الإلهيّة، كسائر أسمائه الحسنى، كالعليم، والقدير، والبصير، والسميع، ونحو ذلك، فإن هذه الأسماء مشتقّة من مصادرها بلا ريب، وهي قديمة، ونحن لا نعني بالاشتقاق إلا أنها ملاقية لمصادرها في اللفظ والمعنى، لا أنها متولّدة منه تولّد الفرع من أصله.

وتسمية النحاة للمصدر والمشتقّ منه أصلاً وفرعاً ليس معناه أن أحدهما متولّد من الآخر، وإنما هو باعتبار أن أحدهما يتضمّن الآخر وزيادة.

قال: لهذا الاسم الشريف عشر خصائص لفظيّة، وساقها. ثم قال: وأما خصائصه المعنويّة، فقد قال أعلم الخلق ﷺ: «**لا أُحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك**». وكيف نحصي خصائص اسم لمسمّاه كلّ كمال على الإطلاق، وكلّ مدح وحمد، وكلّ ثناء، وكلّ مجد، وكلّ جلال، وكلّ كمال، وكلّ عزّ، وكلّ جمال، وكلّ خير، وإحسان، وجود، وفضل، وبرّ، فله، ومنه، فما ذُكر هذا الاسم في قليل إلا كثّره، ولا عند الخوف إلا أزاله، ولا عند كرب إلا كشفه، ولا عند همّ وغمّ إلا فرّجه، ولا عند ضيق إلا وسّعه، ولا تَعَلّق به ضعيف إلا أفاده القوّة، ولا ذليل إلا أناله العزّ، ولا فقير إلا أصاره غنيّا، ولا مستوحشٌ إلا آنسه، ولا مغلوب إلا أيّده ونصره، ولا مضطرّ إلا كشف ضرّه، ولا شريد إلا آواه. فهو الاسم الذي تُكشف به الكربات، وتُستنزل به البركات، وتُجاب به الدعوات، وتقال به العثرات، وتُستدفع به السيّئات، وتُستجلب به الحسنات. وهو الاسم الذي قامت به الأرض والسماوات، وبه أنزلت الكتب، وبه أرسلت الرسل، وبه شرعت الشرائع، وبه قامت الحدود، وبه شُرع الجهاد، وبه انقسمت الخليقة إلى السعداء والأشقياء، وبه حقّت الحاقّة، ووقعت الواقعة، وبه وُضعت الموازين القسط، ونصب الصراط، وقام سوق الجنّة والنار، وبه عُبد ربّ العالمين وحُمد، وبحقّه بُعثت الرسل، وعنه السؤال في القبر، ويوم البعث والنشور، وبه الخصام، وإليه المحاكمة، وفيه الموالاة والمعاداة، وبه سعد من عرفه، وقام بحقّه، وبه شقي من جَهِله، وترك حقّه. فهو سرّ الخلق والأمر، وبه قاما وثبتا، وإليه انتهيا، فالخلق به، وإليه، ولأجله. فما وُجد خلق، ولا أمرٌ، ولا ثوابٌ، ولا عقابٌ، إلا مبتدئاً منه، منتهياً إليه، وذلك موجبه ومقتضاه: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩١] إلى آخر كلامه[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) راجع فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص٢١ ـ ٢٢.

المسألة الثانية عشرة: في الكلام على «الرحمن الرحيم»

اعلم: أن «الرحمن الرحيم» مجروران على أنهما نعتان لاسم الله تعالى، أو عطفا بيان للمدح، أو بدلان، ويجوز في غير القرآن قطعهما إلى النصب، مفعولاً لفعل مقدّر، أي «أمدح»، وإلى الرفع خبراً لمبتدإ محذوف، أي «هو».

وقد اشتهر فيهما بحسب الإعراب تسعة أوجه، يمتنع منها وجهان: جرّ «الرحيم» مع نصب «الرحمن»، وجرُّهُ مع رفعه، لأن النعت أشدّ ارتباطاً بالمنعوت، فلا يؤخّر عن المقطوع، وإلى هذه الأوجه أشار بعضهم بقوله [من الرجز]:

إنْ يُنْصَبِ الرَّحْمَنِ أَوْ يَرْتَفِعَا ... فَالْجَرُّ فِي الرَّحِيمِ قَطْعاً مُنِعَا
وَإِنْ يُجَرَّ فَأَجِزْ فِي الثَّانِي ... ثَلاَثَةَ الأَوْجُهِ خُذْ بَيَانِي
فَهَذِهِ تَضَمَّنَتْ تِسْعاً مُنِعْ ... وَجْهَانِ مِنْهَا فَادْرِهِ يَا مُسْتَمِعْ

وقال آخر [من الرجز أيضاً]:

وَأَوْجُهُ الرَّحْمَنِ وَالرَّحِيمِ ... تَكُونُ تِسْعَةً لَدَى التَّقْسِيمِ
جَرُّهُمَا الثَّابِتُ فِي الْكِتَابِ ... وَسِتَّةٌ تَسُوغُ فِي الإِعْرَابِ
أَيْ جَرُّ أَوَّلٍ وَنَصْبُ مَا تَلاَ ... وَرَفْعُهُ كَذَا أَوِ انْصِبْ أَوَّلاَ
مَعْ رَفْعِ تَالٍ ثُمَّ عَكْسُهُ أَتَى ... رَفْعُهُمَا نَصْبُهُمَا قَدْ ثَبَتَا
وَجَرَّ ثَانٍ مَعَ رَفْعِ أَوَّلِ ... أَوْ نَصْبِهِ امْنَعَنَّهُ فَلْتَدْعُ لِي[1]

وهما اسمان مشتقّان من الرحمة على وجه المبالغة، و«رحمن» أشدّ مبالغة من «رحيم». وفي كلام ابن جرير ما يدلّ على الاتفاق على هذا. وزعم بعضهم أنه غير مشتقّ، إذ لو كان مشتقّا لاتصل بذكر المرحوم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[الأحزاب:٤٣]. وعن المبرّد أن «الرحيم» اسم عبرانيّ، ليس بعربيّ. وقال القرطبيّ: والدليل على أنه مشتقّ ما أخرجه الترمذيّ، وصحّحه عن عبد الرحمن بن عوفﷺ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**قال الله تعالى: أنا الرحمن، خلقت الرَّحِمَ، وشَقَقتُ لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته**». قال: وهذا نصّ في الاشتقاق، فلا معنى للمخالفة والشقاق.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في الاستدلال المذكور نظر لا يخفى؛ إذ الحديث دليل على اشتقاق الرَّحِمِ من الرحمن، لا على اشتقاق الرحمن، كما هو المدّعَى. والله تعالى أعلم بالصواب.

---

(١) راجع تشويق الخلاّن ص٤.

قال: وإنكار العرب لاسم «الرحمن» لجهلهم بالله، وبما وجب له.

ثم قيل: هما بمعنى واحد، كندمان ونديم. قاله أبو عبيد. وقيل: ليس بناء فَعْلان كفعيل، فإن فعلان لا يقع إلا على مبالغة الفعل، نحو رجلٌ غضبان للرجل الممتلىء غضباً، وفَعِيلٌ بمعنى الفاعل والمفعول.

قال أبو عليّ الفارسيّ: «الرحمن» اسم عامّ في جميع أنواع الرحمة، يختصّ به الله تعالى، و«الرحيم» إنما هو من جهة المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[الأحزاب: ٤٣].

وقال ابن عبّاس رضي الله عنهما: هما اسمان رقيقان، أحدهما أرقّ من الآخر، أي أكثر رحمة.

وأكثر العلماء على أن «الرحمن» مختصّ بالله عز وجل، لا يجوز أن يسمّى به غيره، ألا تراه قال: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾ [الإسراء: ١١٠] فعادل الاسم الذي لا يشركُهُ فيه غيره، وقال: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥]، فأخبر أن الرحمن هو المستحقّ للعبادة جلّ وعزّ.

وقد تجاسر مسيلِمَة الكذّاب ـ لعنه الله ـ فتسمّى برحمان اليمامة، حتى قال شاعره اللعين [من البسيط]:

سَمَوْتَ بِالْمَجْدِ يَا ابْنَ الأَكْرَمَيْنِ أَبَا ... وَأَنْتَ غَيْثُ الْوَرَى لاَ زِلْتَ رَحْمَانَا

وقد هجاه بعض المسلمين، وأحسن في ذلك، حيث قال [من البسيط أيضاً]:

سَمَوْتَ بِالْخُبْثِ يَا ابْنَ الأَخْبَثَيْنِ أَبَا ... وَأَنْتَ شَرُّ الْوَرَى لاَزِلْتَ شَيْطَانَا

ولم يتسمّ مسيلمة به حتى قَرَعَ مسامعهُ نعتُ الكذّاب، فألزمه الله تعالى الكذّاب لذلك، وإن كان كلّ كافر كاذباً، فقد صار هذا الوصف لمسيلمة علماً يُعرف به، ألزمه الله إياه.

وقد قيل في اسم «الرحمن»: إنه الاسم الأعظم. ذكره ابن العربيّ.

وقد زعم بعضهم أن «الرحيم» أشدّ مبالغةً من «الرحمن»، لأنه أُكّد به، والمؤكِّد لا يكون إلا أقوى من المؤكَّد.

والجواب أن هذا ليس من باب التأكيد، وإنما هو من باب النعت، ولا يلزم فيه ما ذكروه.

وإنما بدأ باسم «الله» لأنه أشرف الأسماء، وأُتبع بالرحمن لأنه أخصّ، وأعرف

من الرحيم؛ لأن التسمية أوّلا إنما تكون بأشرف الأسماء، فلهذا ابتدأ بالأخصّ، فالأخصّ.

[فإن قيل]: إذا كان «الرحمن» أشدّ مبالغة، فهلاّ اكتفي به عن «الرحيم»؟.

[أُجيب]: بأنه لمّا تسمّى غيره تعالى بـ«الرحمن» جيء بلفظ «الرحيم» ليقطع الوهم، فإنه لا يوصف بـ«الرحمن الرحيم» إلا الله تعالى.

وقد زعم بعضهم أن العرب لا تعرف «الرحمن» حتى ردّ الله عليهم ذلك بقوله: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾ الآية [الإسراء: ١١٠]. ولهذا قال كفّار قريش يوم الحديبية لمّا كتب «بسم الله الرحمن الرحيم»: لا نعرف «الرحمن الرحيم». رواه البخاريّ، وفي بعض الروايات: لا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة.

والظاهر أن هذا من تعنّتهم في كفرهم، فإنه قد وُجد في أشعارهم في الجاهليّة تسمية الله بـ«الرحمن»، وقد أنشد بعض الجاهليّة الجهّال [من الطويل]:

أَلاَ ضَرَبَتْ تِلْكَ الْفَتَاةُ هَجِينَهَا ... أَلاَ قَضَبَ الرَّحْمَنُ رَبِّي يَمِينَهَا

وقال سلامة بن جندب الطُّهَويّ [من الطويل]:

عَجِلْتُمْ عَلَيْنَا إِذْ عَجِلْنَا عَلَيْكُمُ ... وَمَا يَشَإِ الرَّحْمَنُ يَعْقِدْ وَيُطْلِقُ

انتهى ملخّصاً من تفسير القرطبيّ جـ١ص١٠١ ـ ١٠٢. وتفسير ابن كثير جـ١ ص١١ ـ ٢٢. بتصرّف، مع زيادات مفيدة من حاشية الخضريّ على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك، وغير ذلك. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة عشرة: قال بعض المحققين: محذوفات القرآن، كمتعلّق البسملة لا يصحّ كونها قرآناً؛ لأن ألفاظها غير مُنزَلة، ولا متعبّد بها، ولا معجزة، كما هو شأن القرآن، ولا يلزم من توقّف المعنى عليها احتياجه إلى كلام البشر؛ لأن معناها ـ كما قال الشهاب الخَفَاجيّ ـ مما يدلّ عليه لفظ الكتاب التزاماً؛ للزومها في مُتَعارَف اللسان، فهي من المعاني القرآنيّة المرادة له تعالى، وأما ألفاظها، فليست من القرآن؛ لأنها معدومة؛ لاقتضاء البلاغة حذفها، ومنها ما لا يُلفظ به أصلاً، كالضمائر المستترة. فاحفظ هذا، فإنه من مقصورات الخيام. ذكره الخضريّ في حاشيته المتقدّم ذكرها جـ١ص٥. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة عشرة: قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: نَدَب الشرعُ إلى ذكر البسملة في أوّل كلّ فعل؛ كالأكل، والشرب، والنحر، والجماع، والطهارة، وركوب البحر، إلى

غير ذلك من الأفعال، قال الله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام:١١٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱرْكَبُواْ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرٜىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود:٤١]، وقال ﷺ: «**أغلِقْ بابك، واذكر اسم الله، وأطفىء مصباحك، واذكر اسم الله، وخمّر إناءك، واذكر اسم الله، وأوكِ سقاءك، واذكر اسم الله**». وقال: «**لو أنّ أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: باسم الله، اللهمّ جنّبنا الشيطان، وجنّب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يُقدّر بينهما ولد لم يضرّه شيطانٌ أبداً**». وقال لعمر بن أبي سلمة رضي الله عنه: «**يا غلام سمّ اللهَ، وكل بيمينك، وكل مما يليك**». وقال: «**إن الشيطان ليستحلّ الطعام ألاّ يُذكر اسم الله عليه**». وقال: «**من لم يذبح، فليذبح باسم الله**». وشكا إليه عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه وَجَعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: «**ضَعْ يدك على الذي تَألَمُ من جسدك، وقل: باسم ثلاثاً، وقل سبع مرّات: أعوذ بعزّة الله، وقدرته من شرّ ما أجد، وأُحاذر**». هذا كلّه ثابتٌ في الصحيح. وروى ابن ماجه، والترمذيّ، عن النبيّ ﷺ، قال: «**سِتْرُ ما بين الجنّ، وعورات بني آدم إذا دخل الخلاء أن يقول: باسم الله**»(١). وروى الدارقطنيّ عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا مسّ طهوره يسمّي الله تعالى، ثمّ يُفرغ الماء على يديه»(٢). انتهى كلام القرطبيّ(٣). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة عشرة: قال القرطبيّ رحمه الله تعالى أيضاً: اتفقت الأمّة على جواز كَتْبها في أول كلّ كتاب، من كتب العلم والرسائل؛ فإن كان الكتاب ديوان شعر، فرَوَى مجالد، عن الشعبيّ، قال: أجمعوا ألا يكتبوا أمام الشعر «بسم الله الرحمن الرحيم». وقال الزهريّ: مضت السنّة ألا يكتبوا في الشعر «بسم الله الرحمن الرحيم». وذهب إلى رسم التسمية في أوّل كتب الشعر سعيد بن جُبير، وتابعه على ذلك أكثر المتأخّرين. قال أبو بكر الخطيب: وهو الذي نختاره، ونستحبّه انتهى كلام القرطبيّ(٤).

وقال الحافظ رحمه الله تعالى في «الفتح»: قد استقرّ عمل الأئمّة المصنّفين على افتتاح كتب العلم بالبسملة، وكذا معظم كتب الرسائل، واختلف القدماء فيما إذا كان الكتاب كله شعراً، فجاء عن الشعبيّ منع ذلك. وعن الزهريّ قال: مضت السنّة أن لا يُكتب في الشعر «بسم الله الرحمن الرحيم». وعن سعيد بن جبير جواز ذلك، وتابعه على ذلك

---

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد، والترمذيّ، وابن ماجه من حديث عليّ رضي الله عنه. انظر صحيح الجامع الصغير ج١ص٦٧٥ ـ ٦٧٦.

(٢) حديث ضعيف في سنده حارثة بن أبي الرجال ضعيف.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج١ص٩٧ ـ ٩٨.

(٤) الجامع ج١ص٩٧.

الجمهور. وقال الخطيب: هو المختار انتهى[١].

وقال القاريرحمه الله تعالى في «المرقاة»: والأحسن التفصيل، بل هو الصحيح، فإنّ الشعر حسنه حسنٌ، وقبيحه قبيح، فيصان إيراد البسملة في الْهَجْوِيّات، والْهَذَيَان، ومدائح الظلمة، ونحوها انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا التفصيل الذي ذكره القاري هو الأولى عندي، ولعلّ ما نُقل عن الشعبيّ، والزهريّ من المنع محمول على هذا. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

«إن أريد إلا الإصلاح، ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكّلت، وإليه أنيب».

قال الإمام مسلمرحمه الله تعالى:

(الْحَمْدُ لِلَّهِ)

قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبريّرحمه الله تعالى في «تفسيره»: معنى «الحمد لله»: الشكر لله خالصاً، دُونَ سائر ما يُعبد من دونه، ودُونَ كلّ ما برأ من خلقه، بما أنعم على عباده، من النعم التي لا يُحصيها العدد، ولا يُحيط بعددها غيره أحد، في تصحيح الآت لطاعاته، وتمكين جوارح أجسام المكلّفين لأداء فرائضه، مع ما بسط لهم في دنياهم من الرزق، وغذّاهم به من نعيم العيش، من غير استحقاق منهم ذلك عليه، ومع ما نبّههم عليه، ودعاهم إليه من الأسباب المؤدّية إلى دوام دار الخلود، في دار المقام، في النعيم المقيم، فَلِربِّنا الحمدُ على ذلك كلّه، أوّلاً وآخراً. انتهى[٢].

و«أل» في «الحمد» إما للجنس، وإما للاستغراق، إذ الحمد في الحقيقة كله له تعالى؛ إذ ما من خير إلا وهو مُوليه بوسط، أو بغير وسط؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ الآية. أفاده البيضاويّ في تفسيره[٣].

و«الحمد» مرفوع بالابتداء، وخبره الجارّ والمجرور بعده، واللام الجارّة للاختصاص، بمعنى أنه مستحقّ الحمد؛ لما ترادف علينا من نعمه، ومتعلّق الجارّ والمجرور محذوف، تقديره: ثابتٌ، أو مستقرٌّ، أو نحو ذلك[٤]. والجملة خبريّة لفظاً، إنشائيّة معنىً.

---

(١) راجع فتح الباري ج١ص١٤.

(٢) انظر تفسير ابن جرير ج١ ص٥٩.

(٣) راجع تفسير البيضاويّ بحاشية الخفاجي ج١ص٨٦ ـ ٨٧.

(٤) انظر الغاية شرح الهداية في علم الرواية للحافظ السخاويّ رحمه الله تعالى ص٧٠.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: القرّاء السبعة على ضمّ الدال في قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، مبتدأً، وخبراً. وروي عن سفيان بن عُيينة، ورؤبة بن العجاج أنهما قالا: «الحمدَ لله» بالنصب، وهو على إضمار فعل. وقرأ ابن أبي عَبْلَة: «الحمدُ لُلّه» بضمّ الدّال واللام إتباعاً للثاني الأولَ، وله شواهد، لكنه شاذّ. وعن الحسن، وزيد بن عليّ: «الحمدِ لِلّه» بكسر الدال إتباعاً للأول الثانيَ. انتهى كلام ابن كثير. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلّق بـ«الحمدُ لله»:

المسألة الأولى: قال الشارح النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه» لهذا الكتاب: إنما بدأ بالحمد؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **«كلّ أمر ذي بال، لا يُبدأ فيه بـ«الحمد لله» فهو أقطع»**. وفي رواية: «بحمد الله». وفي رواية: «بالحمد، فهو أقطع». وفي رواية: «أجذم». وفي رواية: «لا يُبدأ فيه بذكر الله». وفي رواية: «ببسم الله الرحمن الرحيم». رَوَينا كلّ هذه في «كتاب الأربعين» للحافظ عبد القادر الرُّهَاويّ، سماعاً من صاحبه الشيخ أبي محمد عبد الرحمن بن سالم الأنباريّ، عنه. وروينا فيه أيضاً من رواية كعب بن مالك الصحابيّ رضي الله عنه والمشهور رواية أبي هريرة رضي الله عنه. وهذا الحديث حسنٌ، رواه أبو داود، وابن ماجه في «سننهما»، ورواه النسائيّ في كتاب «عمل اليوم والليلة»، روي موصولاً، ومرسلاً، ورواية الموصول إسنادها جيّد.

ومعنى «أقطع»: قليل البركة، وكذلك: «أجذم» ـ بالجيم، والذال المعجمة ـ ويقال: جَذِمَ ـ بكسر الذال ـ يَجْذَمُ ـ بفتحها. والله أعلم. انتهى كلام النوويّ[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله النوويّ من تحسين هذا الحديث، وتابعه عليه التاج السبكيّ، وطوّل الكلام عليه في أوائل «طبقات الشافعيّة الكبرى»، كما تقدّم ليس بجيّد، فإن الحديث ضعيفٌ جداً.

قال أبو داود في «سننه» بعد أن رواه موصولاً من طريق قُرّة، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: **«بالحمد فهو أجذم»**: ما نصّه: رواه يونس، وعُقيلٌ، وشُعيبٌ، وسعيد بن عبد العزيز، عن الزهريّ، عن النبيّ ﷺ، مرسلاً. يشير إلى أن الصحيح فيه الإرسال، وهو الذي جزم به الدارقطنيّ، هو الصواب؛ لأن هؤلاء الذين أرسلوه أكثر، وأوثق من قُرّة، وهو ابن عبد الرحمن الْمَعَافريّ المصريّ، بل هو ضعفه الجمهور، فقد قال الجُوزجانيّ، عن أحمد: منكر الحديث جداً. وعن

---

(١) راجع شرح مسلم ج١ص٤٣.

ابن معين ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: الأحاديث التي يرويها مناكير. وقال أبو حاتم، والنسائيّ: ليس بقويّ. وعن أبي داود: في حديثه نكارة.

وقول السبكيّ فيه: هو عندي في الزهريّ ثقة ثبت، فقد قال الأوزاعيّ: ما أحد أعلم بالزهريّ منه، وقال يزيد بن السِّمْط: أعلم الناس بالزهريّ قرّة بن عبد الرحمن. فهو بعيد عن الصواب؛ لأنه مخالف لأقوال الأئمة المذكورين فيه، واعتماده في ذلك على ما نقله عن الأوزاعيّ مما لا يُجدي شيئاً؛ فقد تعقّب أبو مسهر قول الأوزاعيّ، فقال: وكيف يكون قرّة أعلم الناس بالزهريّ، وكلّ شيء روى عنه ستون حديثاً، بل أعلم الناس بالزهريّ: مالك، ومعمر، ويونس، والزبيديّ، وعُقيلٌ، وابن عُيينة، هؤلاء أهل الحفظ، والإتقان، والضبط.

وذكر في «تهذيب التهذيب» ما حاصله: أن مراد الأوزاعيّ أنه أعلم بحال الزهريّ من غيره، لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث، وهذا هو اللائق. والله تعالى أعلم[1].

وخلاصة القول أن قرّة ضعّفه الجمهور، ولم يوجد له توثيق صريح، إلا عن ابن عديّ، فإنه قال: لم أر له حديثاً منكراً جداًّ، وأرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبّان في «الثقات» مع التعقّب المذكور عن أبي مسهر.

فتفرّده بوصل هذا الحديث، واضطرابه، في متنه، فتارة يقول: «بحمد الله»، وتارة «بذكر الله»، وتارة «أقطع»، وتارة «أبتر»، وتارة «أجذم» ومخالفته للثقات: يونس، وعُقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة، وسعيد بن عبد العزيز، فقد رووه كلهم عن الزهريّ، مرسلاً يدلّ على وَهَمِه، فتكون روايته منكرة، وقد عرفت بطلان دعوى متابعة الأوزاعيّ وغيره له فيما تقدّم، فالصحيح أن الحديث ضعيفٌ جداً. فتصحيح التاج السبكيّ، وتحسين غيره له مما لا يُلتفت إليه.

والحاصلُ أن حديث الحمدلة المذكور ضعيفٌ جداًّ، كما أن حديث البسملة المتقدّم واه بمرّة. فتبصّر بالإنصاف، ولا تتحيّر بالتقليد والاعتساف. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: قال العلاّمة القرطبيّ رحمه الله تعالى في «تفسيره»

«الحمد» في كلام العرب معناه الثناء الكامل، والألف واللام لاستغراق الجنس من المحامد، فهو سبحانه يستحقّ الحمدَ بأجمعه، إذ له الأسماء الحسنى، والصفات

---

(١) راجع تهذيب التهذيب ج٣ ص ٤٣٨.

العلى، وقد جُمِع لفظ الحمد جمع قلّة في قول الشاعر [من الطويل]:

وَأَبْلَجُ مَحْمُودِ الثَّنَاءِ خَصَصْتُهُ   بِأَفْضَلِ أَقْوَالِي وَأَفْضَلِ أَحْمُدِي

فالحمد نقيض الذّمّ تقول: حَمِدت الرجل أحمده حمداً، فهو حَميد، ومحمودٌ، والتحميد أبلغ من الحمد، والحمد أعمّ من الشكر، والْمُحَمَّدُ الذي كثرت خصاله المحمودة. قال الشاعر:

إِلَى الْمَاجِدِ الْقَرْمِ الْجَوَادِ الْمُحَمَّدِ

وبذلك سُمّي رسول الله ﷺ، قال حسّان [من الطويل]:

فَشَقَّ لَهُ مِنِ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ   فَذُو الْعَرْشِ مَحْمُودٌ وَهَذَا مُحَمَّدُ

والْمَحْمَدَة خلاف الْمذَمّة، وأحمدَ الرجلُ: صار أمره إلى الحمد، وأحمدته: وجدته محموداً، تقول: أتيت موضع كذا، فأحمدته، أي صادفته محموداً موافقاً، وذلك إذا رضيت سكناه، أو مرعاه، ورجلٌ حُمَدة ـ مثل هُمَزة ـ: يكثر حمد الأشياء، ويقول فيها أكثر مما فيها، وحَمَدَةُ النارِ: صوت الالتهابها. انتهى كلام القرطبيّ. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في اختلاف العلماء، هل الحمد والشكر بمعنىً واحد، أم لا؟

ذهب ابن جرير الطبريّ، وأبو العبّاس المبرّد إلى أنّ الحمد والشكر بمعنى واحد. وحكاه أبو عبد الرحمن السُّلَميّ، عن جعفر الصادق، وابنِ عطاء، قال ابن عطاء: معناه الشكر لله، إذ كان منه الامتنان على تعليمنا إيّاه حتى حمدناه، واستدلّ الطبريّ على أنهما بمعنى بصحّة قولك: الحمد للّه شُكراً. قال ابن عطيّة: وهو في الحقيقة دليلٌ على خلاف ما ذهب إليه؛ لأن قولك: شُكراً، إنما خصّصت به الحمد؛ لأنه على نعمة من النعم.

وقال بعض العلماء: إن الشكر أعمّ من الحمد؛ لأنه باللسان، وبالجوارح، وبالقلب. والحمد إنما يكون باللسان خاصّة.

وقيل: الحمد أعمّ؛ لأن فيه معنى الشكر، ومعنى المدح، وهو أعمّ من الشكر؛ لأن الحمد يوضع موضع الشكر، ولا يوضع الشكر موضع الحمد. وروي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنه قال: «الحمد للّه» كلمة كلّ شاكر، وإن آدم عليه السلام قال حين عطس: «الحمد للّه». وقال الله تعالى لنوح عليه السلام: ﴿فَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى نَجَّىٰنَا مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبِّى لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٩﴾﴾، وقال في قصّة داود، وسليمان: ﴿وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ

عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وقال لنبيّه ﷺ: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ الآية.، وقال أهل الجنّة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾ الآية، ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. فهي كلمة كلّ شاكر.

قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: الصحيح أن الحمد ثناءٌ على الممدوح بصفاته من غير سبق إحسان، والشكر ثناء على المشكور بما أولى من الإحسان، وعلى هذا الحدّ قال علماؤنا: الحمد أعمّ من الشكر؛ لأن الحمد يقع على الثناء، وعلى التحميد، وعلى الشكر، والجزاء مخصوص إنما يكون مكافأة لمن أولاك معروفاً، فصار الحمد أعمّ في الآية[1]؛ لأنه يزيد على الشكر.

ويذكر الحمد بمعنى الرضى، يقال: بَلَوته، فَحَمِدتُه: أي رضيته، ومنه قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ انتهى كلام القرطبيّ رحمه الله تعالى[2].

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعد ذكر ما تقدّم عن ابن جرير، من استدلاله بقول القائل: الحمد للّه شكراً: ما نصّه: وهذا الذي ادعاه ابن جرير فيه نظرٌ؛ لأنه اشتهر عند كثير من العلماء من المتأخّرين أنّ الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة، والمتعدّية، والشكر لايكون إلا على المتعدّية، ويكون بالجنان، واللسان، والأركان، كما قال الشاعر [من الطويل]:

أَفَادَتْكُمُ النَّعْمَاءُ مِنِّي ثَلاَثَةً ... يَدِي وَلِسَانِي وَالضَّمِيرَ الْمُحَجَّبَا

ولكنّهم اختلفوا أيّهما أعمّ، الحمد، أو الشكر؟، على قولين، والتحقيق أن بينهما عموماً وخصوصاً، فالحمد أعمّ من الشكر، من حيث ما يقعان عليه؛ لأنه يكون على الصفات اللازمة، والمتعدّية، تقول: حمدته لفروسيّته، وحمدته لكرمه، وهو أخصّ؛ لأنه لا يكون إلا بالقول، والشكر أعمّ من حيث ما يقعان عليه؛ لأنه يكون بالقول، والفعل، والنيّة، كما تقدّم، وهو أخصّ؛ لأنه لا يكون إلا على الصفات المتعدّية، لا يقال: شكرته لفروسيّته، وتقول: شكرته على كرمه وإحسانه إليّ. هذا حاصل ما حرّره بعض المتأخّرين والله أعلم.

وقال أبو نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ: الحمد نقيض الذمّ، تقول: حمدت الرجل أحمَدُهُ حمداً، ومَحْمَدَةً، فهو حميدٌ، ومحمودٌ. والتحميد أبلغ من الحمد، والحمد أعمّ من الشكر.

---

(١) هكذا نسخة القرطبيّ، ولعل الصواب «في الدلالة». والله تعالى أعلم.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج١ص١٣٣ ـ ١٣٤.

وقال في «الشكر»: هو الثناء على المحسن بما أولاه من المعروف، يقال: شكرته، وشكرتُ له، وباللام أفصح.

وأما المدح فهو أعمّ من الحمد؛ لأنه يكون للحيّ، وللميت، وللجماد أيضاً، كما يُمدَح الطعام، والمكان، ونحو ذلك، ويكون قبل الإحسان، وبعده، وعلى الصفات المتعدّية واللازمة أيضاً، فهو أعمّ انتهى كلام ابن كثيرﷺ تعالى[1].

وقال القرطبيّﷺ تعالى: ويذكر عن جعفر الصادق في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ مَنْ حمده بصفاته كما وَصَفَ نفسه، فقد حَمِد؛ لأن الحمد حاءٌ، وميمٌ، ودالٌ، فالحاء من الوحدانيّة، والميم من الملك، والدّال من الديمومة، فمن عرفه بالوحدانيّة، والديمومة، والملك، فقد عرفه، وهذا هو حقيقة الحمد للّه. وقال شقيق بن إبراهيم في «تفسيره»: «الحمد للّه» قال: **هو على ثلاثة أوجه: أولها** إذا أعطاك الله شيئاً تعرف من أعطاك **.والثاني** أن ترضى بما أعطاك **.والثالث** ما دامت قُوتُهُ في جسدك لا تعصه. فهذه شرائط الحمد انتهى[2].

وقال الشيخ خالد بن عبد الله الأزهريّ في «إعراب ألفيّة ابن مالك»: إنما اختيرت مادّةُ الحمد المشتملةُ على الحاء الحلقيّة، والميم الشفويّة، والدّال اللسانيّة في الثناء على ربّ البريّة، كي لا يخلو مخرجٌ عن ذلك بالكلّيّة. انتهى[3]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: قال القرطبيّﷺ تعالى: اختَلَفَ العلماءُ أيّما أفضل، قول العبد: «الحمد لله ربّ العالمين»، أو قول: «لا إله إلا الله»؟

فقالت طائفة: قوله: «الحمد للّه ربّ العالمين» أفضل؛ لأن في ضمنه التوحيد الذي هو «لا إله إلا الله»، ففي قوله: «الحمد للّه» توحيد وحمد، وفي قوله: «لا إله إلا الله» توحيد فقط.

وقالت طائفة: «لا إله إلا الله» أفضل؛ لأنها تدفع الكفر، والإشراك، وعليها يقاتَلُ الخلق، قال رسول الله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**». متفق عليه. واختار هذا القول ابن عطيّة، قال: والحاكم بذلك قول النبيّ ﷺ: «**أفضل ما قلتُ أنا، والنبيّون من قبلي: لا إله إلا الله، وحده، لا شريك له**». انتهى كلام القرطبيّ.

---

(١) تفسير ابن كثير ج١ص٢٤.

(٢) تفسير القرطبيّ ج١ص١٣٣ ـ ١٣٤.

(٣) إعراب الألفيّة ص٣.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي اختار ابن عطيّة رَحِمَهُ اللهُ تعالى هو الحقّ عندي، والحديث الذي استدلّ به أخرجه الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تعالى في «الموطإ»: عن زياد ابن أبي زياد مولى عبد الله بن عيّاش بن أبي ربيعة، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز: أن رسول الله ﷺ، قال: «**أفضل الدعاء دعاءُ يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا، والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له**».

وهذا مرسل رجاله ثقات، وله شواهد، عن أبي هريرة، وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، فيصحّ بها[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: قد وردت في فضل الحمد أحاديث

فمنها: ما أخرجه مسلم في «صحيحه» عن أبي مالك الأشعريّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطهور شطر الإيمان، والحمد للّه تلأ الميزان، وسبحان الله، والحمد لله تملآن**»، أو «تملأ ما بين السماء والأرض».

ومنها: ما أخرجه أيضاً عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لَيَرْضى عن العبد أن يأكل الأَكْلَة، فيَحمَدَه عليها، أو يشرب الشَّرْبَةَ، فيحمدَهُ عليها**».

ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في «سننه» عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أنعم الله على عبد نعمةً، فقال: الحمد للّه، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ**». حديث حسن.

ومنها: ما أخرجه أيضاً عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد للّه**». حديث حسنٌ أيضاً. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

«إن أريد إلا الإصلاح، ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكّلت، وإليه أنيب».

(رَبِّ الْعَالَمِينَ)

أي مالك جميع العالمين، وخالقهم، ومدبّر شؤونهم، والقريبُ منهم، والمحيط بجميعهم، ومريد الخير بهم، ومولي النعم لهم، وجامعهم ليوم لا ريب فيه، والسيّد الذي لا شِبْهَ لهُ، ولا مثلَ في سُؤدَده، وهو الذي أصلح أمر خلقه بما أسبغ عليهم من

(١) راجع السلسلة الصحيحة للألباني ج٤ ص٦ ـ ٨ ـ. رقم ١٥٠٣.

نعمه، وهو الذي جبر كسرهم، وهو المالك المعبود، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾.

مسائل تتعلّق بـ«ربّ العالمين»:

المسألة الأولى: في إعرابها:

اعلم: أن «ربّ» بالجرّ ـ كما قرأ به الجمهور في الآية ـ نعتاً للاسم الكريم[1]، أو عطف بيان للمدح، أو بدلاً منه، ويجوز رفعه على القطع، خبراً لمبتدإ محذوف وجوباً؛ لكونه نعتَ مدحٍ، تقديره: هو ربّ العالمين، ونصبه مفعولاً لفعل محذوف وجوباً أيضاً؛ لما ذُكر، تقديره: أمدح ربَّ العالمين، أو بفعل مقدّر دلّ عليه «الحمد»، تقديره: أحمد ربَّ العالمين، أو منصوب على النداء، حذف منه حرف النداء، أي ياربّ العالمين، كما قال الحريريّ في «ملحته»:

وَحَذْفُ «يَا» يَجُوزُ فِي النِّدَاءِ ... كَقَوْلِهِمْ رَبِّ اسْتَجِبْ دُعَائِي

و«العالمين» مجرور بالمضاف على الراجح، وقيل: بالإضافة، وقيل بالحرف المقدّر له الإضافة، وعلامة جرّة الياء؛ لأنه من جمع المذكّر السالم، أو ملحق به، على ما سيأتي من الخلاف. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في معنى «الربّ».

قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبريّ رحمه الله تعالى: ما حاصله: «الرّبّ» في كلام العرب منصرف على معانٍ: فالسيّد المطاع فيهم يُدعى رباً، ومن ذلك قول لَبِيد بن رَبِيعة [من الطويل]:

وَأَهْلَكْنَ يَوْماً رَبَّ كِنْدَةَ وَابْنَهُ ... وَرَبَّ مَعَدٍّ بَيْنَ خَبْتٍ وَعَرْعَرِ [2]

يعني بربّ كِندَة: سيّد كندة. ومنه قول نابغة بني ذُبْيَان [من الطويل]:

تَخُبُّ إِلَى النُّعْمَانِ حَتَّى تَنَالَهُ ... فِدًى لَكَ مِنْ رَبٍّ طَرِيفِي وَتَالِدِي

والرجل الْمُصْلِحُ للشيء يُدعَى رباً، ومنه قول الفَرَزْدَق بن غالبٍ [من البسيط]:

كَانُوا كَسَالِئَةٍ حَمْقَاءَ إِذْ حَقَنَتْ ... سِلاَءَهَا فِي أَدِيمٍ غَيْرِ مَرْبُوبِ[3]

---

(١) راجع انظر تفسير السمين الحلبيّ المسمى بالدّر المصون في علوم الكتاب المكنون ج١ص٦٧.

(٢) خَبْتٌ وعَرْعَرٌ اسما موضعين.

(٣) السائلة اسم فاعل من سلأ سمن يسلؤه: إذا طبخه، وعالجه، فأذاب زبده، والسلاء بالكسر السمن.

يعني بذلك في أديم غير مُصلَحٍ. ومن ذلك قيل: إن فلاناً يَرُبُّ صَنيعتَه عند فلان: إذا كان يحاول إصلاحها وإدامتها. ومن ذلك قول علقمة بن عَبَدَةَ [من الطويل]:

فَكُنْتَ امْرَأً أَفْضَتْ إِلَيْكَ رِبَابَتِي وَقَبْلَكَ رَبَّتْنِي فَضِعْتُ رُبُوبُ[1]

يعني بقوله: «أفضت إليك» أي وصلت إليك رِبابتي، فصِرتَ أنت الذي ترُبُّ أمري، فتصلحه لَمَّا خرجتُ من رِبابة غيرك من الملوك، كانوا قبلك عليّ، فضيّعوا أمري، وتركوا تفقّده، وهم الربوب، واحدهم رَبٌّ. والمالك للشيء يُدعَى ربَّهُ. وقد يتصرّف أيضاً معنى «الربّ» في وجوه غير ذلك، غير أنها تعود إلى بعض هذه الوجوه الثلاثة.

فربّنا جلّ ثناؤه: السيّد، الذي لا شِبْهَ لهُ، ولا مثل في مثل سُؤدَده، والمصلح أمر خلقه بما أسبغ عليهم من نعمه، والمالك الذي له الخلق والأمر. انتهى كلام ابن جرير رحمه الله تعالى[2].

وقال القرطبيّ رحمه الله تعالى «الربّ»: المالك. وفي «الصحاح»: و«الرّبّ»: اسم من أسماء الله تعالى، ولا يقال في غيره، إلا بالإضافة، وقد قالوه في الجاهليّة للمَلِك، قال الحارث بن حِلِّزَةَ [من الخفيف]:

وَهُوَ الرَّبُّ وَالشَّهِيدُ عَلَى يَوْ مِ الْحِيَارَيْنِ وَالْبَلاَءُ بَلاَءُ

والحِيَارِين: موضع غزا أهلَهُ المنذرُ بن ماء السماء.

والربّ: السيّد، ومنه قوله تعالى: ﴿اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾، وفي الحديث: «أن تلد الأمة ربتها»، أي سيّدتها. والربّ: المصلح، والمدبّر، والجابر، والقائم. قال الهرويّ، وغيره: يقال لمن قام بإصلاح شيء، وإتمامه: قد رَبَّهُ يَرُبُّهُ، فهو رَبٌّ له، ورابٌّ، ومنه سُمّي الربّانيّون؛ لقيامهم بالكتب. وفي الحديث: «هل لك من نعمة ترُبُّها عليه»، أي تقوم بها، وتُصلحها. و«الربّ»: المعبود، ومنه قول الشاعر [من الطويل]:

أَرَبٌّ يَبُولُ الثُّعْلُبَانُ[3] بِرَأْسِهِ لَقَدْ ذَلَّ مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثَّعَالِبُ

ويقال على التكثير: رَبَّاه، ورَبَّبَهُ، وتَرَبَّبَهُ. حكاه النّحّاس. وفي «الصحاح»: ورَبَّ فلانٌ ولده يرُبُّهُ رَباً، ورَبَّبَهُ، وتربّبه بمعنى: أي ربّاه. والمربوب: الْمُرَبَّى.

---

(١) «ربوبٌ» جمع ربّ، فاعل «ربّتني»، أي ربتني قبلك ربرب، فضيّعتني، والآن صارت ربابتي إليك.

(٢) تفسير الطبريّ ج١ص١٤١ ـ ١٣٢.

(٣) «الثعلبان» بالضم ذكر الثعلب، هكذا ذكره الجوهري، وقد ردّ عليه في «القاموس» بأنه في البيت بالفتح تثنية ثعْلَب، وردّ عليه الشارح بثبوت ما قاله الجوهري عن كثير من أئمة اللغة. راجع «تاج العروس» ج١ ص١٦٤.

قال بعض العلماء: إن هذا الاسم هو اسم الله الأعظم؛ لكثرة دعوة الداعين به، وتأمّل ذلك في القرآن، كما في آخر «آل عمران»، و«سورة إبراهيم»، وغيرهما، ولما يُشعِر به هذا الوصف من الصِّلَة بين الربّ والمربوب، مع ما يتضمّنه من العطف، والرحمة، والافتقار في كلّ حال. انتهى كلام القرطبيّ[1].

وقال الحافظ ابن كثيررحمه الله تعالى: «الربّ»: هو المالك المتصرّف، ويطلق في اللغة على السيّد، وعلى المتصرّف للإصلاح، وكلّ ذلك صحيحٌ في حقّ الله تعالى، ولا يستعمل لغير الله، إلا بالإضافة. وقد قيل: إنه الاسم الأعظم. انتهى كلام ابن كثير[2].

وقال في «لسان العرب»: ما مختصره: وربّ كلّ شيء: مالكه، ومستحقّه. وقيل: صاحبه. ويقال: فلانٌ ربُّ هذا الشيء: أي مالكه، وكلّ من ملك شيئاً، فهو ربّه. والربّ يُطلق في اللغة على المالك، والسيّد، والمدبّر، والمربّي، والقيّم، والمنعم. ولا يُطلق غيرَ مضاف إلا على الله ﷻ، وإذا أُطلق على غيره أُضيف، فقيل: ربّ كذا. وقد جاء في الشعر مطلقاً على غير الله تعالى، وليس بالكثير، ولم يُذكر في غير الشعر. انتهت عبارة «اللسان» بتصرّف.

وقال القرطبيّرحمه الله تعالى: متى أدخلت الألف واللام على «ربّ» اختصّ الله تعالى به؛ لأنها للعهد، وإن حُذفا منه صار مشتركاً بين الله وبين عباده، فيقال: الله ربّ العباد، وزيدٌ ربّ الدار، فالله ﷻ ربّ الأرباب، يملك المالك، والمملوك، وهو خالق ذلك، ورازقه، وكلّ ربّ سواه غير خالق، ولا رازقٍ، وكلّ مملوك[3] فمُمَلَّك بعد أن لم يكن، ومنتزَع ذلك من يده، وإنما يملك شيئاً دون شيء، وصفة الله تعالى مخالفة لهذه المعاني، فهذا الفرق بين صفة الخالق والمخلوقين انتهى[4].

وقد أوصل بعضهم معاني الربّ إلى أربعة عشر معنىً، ونظمها بقوله [من الطويل]:

قَرِيبٌ مُحِيطٌ مَالِكٌ وَمُدَبِّرٌ ... مُرَبٌّ مُرِيدُ الْخَيْرِ وَالْمُولِي لِلنِّعَمْ
وَخَالِقُنَا الْمَعْبُودُ جَابِرُ كَسْرِنَا ... وَمُصْلِحُنَا وَالصَّاحِبُ الثَّابِتُ الْقَدَمْ
وَجَامِعُنَا وَالسَّيِّدُ احْفَظْ فَهَذِهِ ... مَعَانٍ أَتَتْ لِلرَّبِّ وَادْعُ لِمَنْ نَظَمْ[5]

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج١ص١٣٦ ـ ١٣٧. (٢) تفسير ابن كثير ج١ص٢٥.
(٣) هكذا نسخة القرطبيّ، ولعل الصواب: «وكلّ مُمَلَّكٍ». والله تعالى أعلم.
(٤) الجامع لأحكام القرآن ج١ص١٣٧ ـ ١٣٨.
(٥) راجع حاشية البيجوري على أبي شجاع.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في اشتقاق «الربّ»:

قال العلامة السمين الحلبيّ رحمه الله تعالى: اختُلف، هل هو في الأصل وصف، أو مصدر؟ فمنهم من قال: هو وصفٌ، ثم اختَلف هؤلاء في وزنه، فقيل: هو على وزن فَعْل، كقولك: نَمَّ يَنُمُّ، فهو نَمٌّ. وقيل: وزنه فاعلٌ، وأصله رابٌّ، ثم حُذفت الألف لكثرة الاستعمال، كقولهم: رجلٌ بارٌّ، وبَرٌّ.

ولقائل أن يقول: لا نسلّم أن بَراً مأخوذٌ من بارّ، بل هما وصفان، مستقلّتان، فلا ينبغي أن يُدّعَى أن ربّا أصله رابّ.

ومنهم من قال: هو مصدر ربه يربه ربا: أي ملكه، نحو رجل عدل، وصوم انتهى كلام السمين[1].

وقال القرطبي رحمه الله تعالى: قيل: إنه مشتق من التربية، فالله مدبر لخلقه، ومربيهم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النساء: ٢٣]، فسميت بنت الزوجة ربيبة لتربية الزوج لها. فعلى هذا أنه مدبر لخلقه، ومربيهم، فيكون صفة فعل؛ وعلى أن الرب بمعنى المالك، والسيد يكون صفة ذات. انتهى كلام القرطبي بتصرف. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في معنى «العالمين»:

قال السمين رحمه الله تعالى: خفض بالإضافة، وعلامة خفضه الياء؛ لجريانه مجرى جمع المذكر السالم، وهو اسم جمع؛ لأن واحده من غير لفظه، ولا يجوز أن يكون جمعاً لعالم؛ لأن الصحيح في «عالم» أنه يطلق على كل موجود سوى الباري تعالى؛ لاشتقاقه من العلامة، بمعنى أنه دال على صانعه، و«عالمون» بصيغة الجمع لا يطلق إلا على العقلاء، دون غيرهم، فاستحال أن يكون «عالمون» جمع «عالم»؛ لأن الجمع لا يكون أخص من المفرد.

وقال الراغب: إن «العالم» في الأصل اسم لما يعلم به، كالطابع اسم لما يطبع به، وجعل بناؤه على هذه الصيغة لكونه كالآلة، فالعالم آلة في الدلالة على صانعه. وقال الراغب أيضاً: وأما جمعه جمع السلامة فلكون الناس في جملتهم، والإنسان إذا شارك غيره فيه اللفظ غلب حكمه. وظاهر هذا أن «العالمين» يطلق على العقلاء وغيرهم، وهو مخالف لما تقدم من اختصاصه بالعقلاء ـ كما زعم بعضهم ـ وكلام

---

(١) الدر المصون ج١ ص ٦٧.

الراغب هو الأصح الظاهر. انتهى كلام السمين باختصار[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي صححه السمين من كون «العالمين» جمعاً لـ«عالم» حقيقة هو الحق عندي، كما جرى عليه الرضي، تبعاً لـ«الكشاف»، وغيره؛ لأنه في الأصل صفة لما فيه من معنى العلم، كالخاتم لما يختم به، والقالب لما يقلب به الشيء من حالة إلى حالة؛ لأن جميع المخلوقات لإمكانها، وافتقارها إلى مؤثر يعلم بها ذات موجدها، وتدل على وجوده، ولما غلب على العقلاء منهم جمع بالواو كسائر أوصافهم، فدخول غيرهم في «العالمين» تغليب. انظر «حاشية الخضري على الخلاصة» ج١ ص٥٦.

وقال الإمام أبو جعفر الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: «العالمون» جمع عالم، والعالم جمع، لا واحد له من لفظه، كالأنام، والرهط، والجيش، ونحو ذلك من الأسماء التي هي موضوعات على جماع، لا واحد له من لفظه. والعالم: اسم لأصناف الأمم، وكل صنف منها عالم، وأهل كل قرن من كل صنف منها عالم ذلك القرن، وذلك الزمان. والجن عالم، وكذلك سائر أجناس الخلق، كل جنس منها عالم زمانه، ولذلك جمع، فقيل: عالمون، وواحده جمع، لكون عالم كل زمان من ذلك عالم ذلك الزمان، ومن ذلك قول العجاج:

فَخِنْدِفٌ[2] هَامَةُ هَذَا الْعَالَمِ

فجعلهم عالم زمانه. وهذا القول الذي قلناه قول ابن عبّاس، وسعيد بن جبير، وهو معنى قول عامّة المفسّرين انتهى كلام الطبريّ [3].

وقال القرطبيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: اختلف أهل التأويل في «العالمين» اختلافاً كثيراً، فقال قتادة: العالمون جمع عالم، وهو كلّ موجود سوى الله تعالى، ولا واحد له من لفظه، مثل رهط، وقوم. وقيل: أهل كلّ زمان عالمٌ. قاله الحسين بن الفضل؛ لقوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٥﴾﴾ [الشعراء: ١٦٥]. أي من الناس. وقال العجاج:

وقال جرير بن الخَطَفَى:

تَنَصَّفُهُ الْبَرِيَّةُ وَهْوَ سَامٍ ... وَيُضْحِي الْعَالَمُونَ لَهُ عَلِيلاَ

(١) الدر المصون ج١ ص ٦٨.

(٢) اسم القبيلة.

(٣) تفسير الطبريّ ج١ص١٤٣.

وقال ابن عبّاس: العالمون الجنّ والإنس؛ دليله قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١]. ولم يكن نذيراً للبهائم. وقال الفرّاء، وأبو عبيدة: العالم عبارة عمن يعقل، وهو أربعة أمم: الإنس، والجنّ، والملائكة، والشياطين. ولا يقال للبهائم: عالم؛ لأن هذا الجمع إنما هو جمع من يعقل خاصّة.

قال الأعشى:

مَـا سَـمِـعْـتُ بِـمِـثْـلِـهِـمْ فِـي الْـعَـالَـمِـيـنَـا

وقال زيد بن أسلم: هم المرتزقون، ونحوه قول أبي عمرو بن العلاء: هم الروحانيّون. وهو معنى قول ابن عبّاس أيضاً: كلّ ذي رُوح دَبَّ على وجه الأرض. وقيل: غير ذلك [1].

قال القرطبيّ: والقول الأول أصحّ هذه الأقوال؛ لأنه شامل لكلّ مخلوق وموجود؛ دليله قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ﴾ الآية. ثم هو مأخوذٌ من الْعَلَم والعلامةِ؛ لأنه يدلّ على موجده. كذا قال الزجّاج، قال: العالم كلّ ما خلقه الله في الدنيا والآخرة. وقال الخليل: الْعَلَم والعلامةُ، والْمَعْلَم: ما دلّ على الشيء؛ فالعالم دالّ على أن له خالقاً، ومدبّراً، وهذا واضح. انتهى كلام القرطبيّ باختصار [2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي صحّحه القرطبيّ حسنٌ جداً، وهو ظاهر في كون «العالمين» جمع مذكّر سالماً حقيقةً. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

«إن أريد إلا الإصلاح، ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكّلت، وإليه أنيب».

(وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)

هذه الجملة لم توجد في بعض النسخ. و«العاقبةُ» بالرفع على أنه مبتدأ، خبره الجارّ والمجرور، بيّن به كونَ العاقبة المحمودة للمتّقين من العالمين. ويحتمل أن يكون بالجرّ عطفاً على «العالمين» أي وربّ العاقبة التي تكون للمتّقين فقط.

---

(١) ذكر القرطبيّ أقوالا أخرى تركت ذكرها لأن الظاهر أنها إسرائيليات التي لا دليل عليها في شرعنا.

(٢) الجامع ج١ص١٣٨ ـ ١٣٩.

ومناسبته لما قبله أن فيه حَثاً للعالمين على تقوى الله تعالى، لتكون لهم العاقبة المحمودة. والله تعالى أعلم.

قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: و«العاقبةُ»: آخر كلّ شيء، ولكنّها إذا أطلقت، فقيل: العاقبة لفلان، فُهم منه في العُرْف الخير. قاله القرطبيّ [١].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: «ال» في «العاقبة» لاستغراق خصائص الأفراد، كما في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾، ومنه نحو: زيد الرجل علماً، أي الكامل في هذه الصفة[٢].

فعاقبة المتقين هي العاقبة المعتبرة، وأما العواقب التي تكون لغير المتقين فليست معتبرةً، فكأنها لا شيء. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(وَصَلَّى الله) جملة فعليّة خبريّةٌ لفظاً، إنشائيّةٌ معنىً، وأصح ما قيل معناها صلاة الله تعالى ثناؤه عز وجل على نبيّه ﷺ عند الملائكة الكرام، كما سيأتي تمام البحث في ذلك قريباً، إن شاء الله تعالى.

وهذا الّذي فَعَلَه المصنّف رحمه الله تعالى من ذكر الصلاة على النبيّ ﷺ بعد الحمدلة، هو عادة العلماء رحمهم الله تعالى.

قال النوويّ رحمه الله تعالى: روَينا بإسنادنا الصحيح المشهور من «رسالة الشافعيّ»، عن ابن عُيينة، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾، قال: لا أُذكر إلا ذُكرت، أشهد أن لا إله الا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله. ورَوَينا هذا التفسير مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، عن جبريل، عن ربّ العالمين. انتهى [٣].

(عَلَى مُحَمَّدٍ) أشرف أسماء نبيّنا ﷺ، سمّي به لكثرة خصاله المحمودة، كذا قاله ابن فارس وغيره من أهل اللغة، قالوا: ويقال لكلّ كثير الخصال الجميلة: محمّد، ومحمود. وسيأتي تمام البحث فيه قريباً أيضاً إن شاء الله تعالى **(خَاتَمِ النَّبِيِّينَ)** أي آخرهم، فلا نبيّ بعده ﷺ.

وفي «الخاتم» لغات: قال في «القاموس» و«شرحه»: الْخِتَام ككِتَاب: الطينُ يُختم به على الشيء، والخاتَمُ ـ بفتح التاء ـ: ما يوضع على الطينة، وحَلْيٌ للإصبع،

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج٧س ص٢٦٣.

(٢) راجع مغني اللبيب ج١ص٥٠ في مبحث «أل".

(٣) شرح مسلم ج١ص٤٣ ـ ٤٤.

كالخاتِم ـ بكسرها ـ والخاتَام، والْخَيْتَام ـ بالفتح ـ ، والْخِيتَام ـ بالكسر ـ والْخَتَم ـ محرّكةً، والخَاتِيَام، جمعه خواتم، وخواتيم. فهي سبعة، نقلها ابن سيدهْ، ما عدا الأخيرة، واقتصر الجوهريّ على الخمسة الأولى، وزاد ابن مالك الْخَيْتَم، كحَيْدَرٍ، وجمعها خمسَ لغات، فقال:

فِي الْخَاتَمِ الْخَيْتَمُ وَالْخَيْتَامَا يَرْوُونَ وَالْخَاتِمُ وَالْخَاتَامَا

ونظمها الحافظ العراقيّ رحمه الله تعالى بقوله [من البسيط]:

خُذْ عَدَّ نَظْمِ لُغَاتِ الْخَاتَمِ انْتَظَمَتْ ثَمَانِياً مَا حَوَاهَا قَبْلُ نَظَّامُ
خَاتَامُ خَاتَمُ خَتْمٌ[1] خَاتِمٌ وَخِتَا مٌ خَاتِيَامٌ وَخَيْتَمٌ وَخَيْتَامُ
وَهَمْزُ مَفْتُوحِ تَاءٍ تَاسِعٌ وإِذَا سَاغَ الْقِيَاسُ أَتَمَّ الْعَشْرَ خَأْتَامُ[2]

وإنما قال: «خاتم النبيّين»، ولم يقل: «خاتم المرسلين»، وإن كان خاتماً لهم أيضاً لما عُلِم أنّ النّبوّة أعمّ من الرسالة باعتبار البشر، ونفي الأعمّ يستلزم نفي الأخصّ، فلزم من كونه خاتم النبيّين بمعنى لا نبيّ بعده أنه خاتم المرسلين أيضاً، أي لا رسول بعده، بخلاف العكس، فلو ذكر المرسلين مع النبيّين لكان حشواً[3] (وَعَلَى جَمِيعِ الأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ) «الأنبياء»: جمع نبيٍّ مشدّد الياء، من النّبْوَة، وهي الرفعة، فأصله نَبِيوٌ، اجتمعت الواو والياء، وسبقت إحداهما بالسكون، فقلبت الواو ياء، ثم أُدغمت الياء في الياء. كما قال ابن مالك في «الخلاصة»:

إن يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَاوٍ وَيَا وَاتَّصَلاَ وَمِنْ عُرُوضٍ عَرِيَا
فَيَاءً الْوَاوَ اقْلِبَنَّ مُدْغِمَا وَشَذَّ مُعْطىً غَيْرَ مَا قَدْ رُسِمَا

أو هو جمع نبيءٍ، مخفف الياء، مهموزاً، من النَّبَأ محرَّكةً، وهو الخبر، ففَعِيلٌ على كليهما، إما بمعنى فاعل، أو مفعول، أي مرفوع الرتبة عند الله تعالى، أو رافع رتبة من تبعه، أو مُخبَرٌ عن الله تعالى، أو مُخبِرٌ عنه. هذا هوالمشهور.

ويجوز أن يكون المهموز من النَّبْءِ ـ بسكون الموحّدة ـ وهو الارتفاع، كما في «القاموس»، فيكون كالمشدّد، ويجوز كون المشدّد مخفّفَ المهموز، فيكون بمعناه.

---

(١) الظاهر أن هذه بفتحتين، لكن سكّنت تاؤها للوزن، فقول الشارح المرتضى: ولم يذكر الناظم خَتَماً الخ فيه نظر، بل ذكرها، ولكنه سكّنها للوزن. والله تعالى أعلم..

(٢) القاموس، وشرحه تاج العروس ج٨ص٢٦٧.

(٣) شرح السنوسيّ على صحيح مسلم ج١ص٣.

أفاده الصبّان في «حاشية الأشمونيّ»[1].

و«النبيّ ﷺ» إنسان أوحي إليه بشرع، وإن لم يؤمر بتبليغه، فإن أُمر بذلك، فرسول أيضاً. أو أمر بتبليغه، وإن لم يكن له كتابٌ، أو نسخٌ لبعض شرع من قبله، كيوشع، فإن كان له ذلك، فرسول أيضاً، قولان. فالنبيّ أعمّ من الرسول عليهما. وفي قول ثالث: إنهما بمعنىً، وهو معنى الرسول على الأولِ المشهورِ. قاله المحلّيّ في «شرح جمع الجوامع»[2]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلّق بجملة الصلاة المذكورة:

المسألة الأولى: في اختلاف العلماء في معنى الصلاة:

قال الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى في «صحيحه»: قال أبو العالية: صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: يصلّون يُبرِّكون. انتهى.

قال في «الفتح»: تحت قول أبي العالية: أخرجه ابن أبي حاتم. وقال تحت قول ابن عبّاس: وصله الطبريّ من طريق عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ قال: يُبرِّكون على النبيّ ﷺ، أي يدعون له بالبركة، فيوافق قول أبي العالية، لكنه أخصّ منه انتهى[3].

وقال الإمام الترمذيّ رحمه الله تعالى في «جامعه»: ورُوِيَ عن سفيان الثوريّ، وغيرِ واحد من أهل العلم قالوا: صلاة الربّ الرحمةُ، وصلاة الملائكة الاستغفار انتهى كلام الترمذيّ[4].

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: والصلاة من الله تعالى ثناؤه على العبد عند الملائكة. حكاه البخاريّ عن أبي العالية. ورواه أبو جعفر الرازيّ، عن الربيع بن أنس، عنه. وقال غيره: الصلاة من الله عزّ وجلّ الرحمة. وقد يقال: لا منافاة بين القولين. والله أعلم. وأما الصلاة من الملائكة، فبمعنى الدعاء للناس، والاستغفار انتهى كلام

---

(١) راجع حاشية الصبّان على شرح الأشموني لألْفِيّة ابن مالك ج١ص١٢.
(٢) شرح الجلال شمس محمد بن أحمد المحلّيّ على جمع الجوامع للتاج السبكيّ ج١ص١٣ ـ ١٤.
(٣) فتح ج٩ص٤٩.
(٤) جامع الترمذيّ بشرح تحفة الأحوذيّ ج٢ص٦١.

ابن كثير [١].

وقد رجّح ابن القيّم تفسير من فسّر صلاة الله تعالى بالثناء عند الملائكة، وردّ على من فسّرها بالرحمة، وبالغ في ذلك في كتابه «جلاء الأفهام». ونقلته في «شرح النسائيّ» فراجعه فإنه مفيدٌ جداً.

وقال الحافظ في «الفتح» بعدما ذكر الاختلاف: ما حاصله: وأولى الأقوال ما تقدّم عن أبي العالية أن معنى صلاة الله على نبيّه ﷺ ثناؤه عليه، وتعظيمه، وصلاة الملائكة، وغيرهم عليه، طلب ذلك من الله تعالى، والمراد طلب أصل الصلاة.

ونقل القاضي عياض عن بكر القُشيريّ، قال: الصلاة على النبيّ ﷺ من الله تشريفٌ، وزيادة تكرمة، وعلى من دون النبيّ رحمة، وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبيّ ﷺ، وبين سائر المؤمنين، حيث قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾، وقال قبل ذلك: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾، ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبيّ ﷺ من ذلك أرفع مما يليق بغيره، والإجماع منعقد على أنّ في هذه الآية من تعظيم النبيّ ﷺ، والتنويه به ما ليس في غيرها.

وقال الْحَلِيميّ في «الشُّعَب»: معنى الصلاة على النبيّ ﷺ تعظيمه، فمعنى قولنا: اللهمّ صلّ على محمد: عظّم محمداً، والمراد تعظيمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دينه، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بإجزال مثوبته، وتشفيعه في أمته، وإبداء فضيلته بالمقام المحمود، وعلى هذا فالمراد بقوله: «صلّوا»: ادعوا ربّكم بالصلاة عليه انتهى.

ولا يعكُر عليه عطف آله، وأزواجه، وذرّيته عليه، فإنه لا يمتنع أن يُدعى لهم بالتعظيم، إذ تعظيم كلّ أحد بحسب ما يليق به. وما تقدّم عن أبي العالية أظهر، فإنه يحصل به استعمال لفظ الصلاة بالنسبة إلى الله، وإلى ملائكته، وإلى المؤمنين المأمورين بذلك بمعنى واحد، ويؤيّده أنه لا خلاف في جواز الترحّم على غير الأنبياء، واختُلف في جواز الصلاة على غير الأنبياء، ولو كان معنى قولنا: اللهم صلّ على محمد، اللهمّ ارحم محمداً، أو ترحّم على محمد لجاز لغير الأنبياء، وكذا لو كانت بمعنى البركة، وكذا الرحمة لسقط الوجوب في التشهّد عند من يوجبه بقول المصلّي في التشهّد: «السلام عليك أيها النبيّ ﷺ، ورحمة الله، وبركاته». ويمكن الانفصال بأن ذلك وقع بطريق التعبّد، فلا بدّ من الإتيان به، ولو سبق الإتيان بما يدلّ عليه. انتهى كلام الحافظ رحمه الله تعالى [٢].

---

(١) تفسير ابن كثير ج٣ص٥٠٣.

(٢) فتح ج١٢ص٤٤٥.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبيّن بما تقدّم أن أرجح الأقوال في معنى الصلاة على النبيّ ﷺ ثناء الله تعالى عليه عند ملائكته الكرام، وهو يستلزم معنى الرحمة أيضاً، فإن الله تعالى لا يثني على عبده في الملأ الأعلى إلا إذا أحبّه، ومن أحبّه رحمه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في معنى «محمّد» اسم النبيّ ﷺ، واشتقاقه:

لقد أجاد ابن قيّم الجوزيّة رحمه الله تعالى في هذا الموضوع في كتابه «جلاء الأفهام» أيضاً، فأجمل، وأفاد، قال: ما مُلخّصه:

هذا الاسم هو أشرف أسمائه ﷺ، وهو علَمٌ منقولٌ من الحمد، وهو في الأصل اسم مفعول من الحمد، وهو يتضمّن الثناء على المحمود، ومحبّته، وإجلاله، وتعظيمه، هذا هو حقيقة الحمد، وبُني على زنة مُفَعَّلٍ، مثل مُعَظَّم، ومُحَبَّب، ومُسَوَّدٍ، ومُبَجَّلٍ، ونظائرها؛ لأن هذا البناء موضوعٌ للتكثير، فإن اشتُقّ منه اسم فاعل، فمعناه من كثُر صدور الفعل منه مرّة بعد مرّة، كمعلِّم، ومُفهِّم، ومُبيِّنٍ، ونحوها، وإن اشتُقّ منه اسم مفعول، فمعناه مَن كثُر وقوع الفعل عليه مرّةً بعد أخرى، إما استحقاقاً، أو وقوعاً، فمحمّد هو الذي كثُر حمد الحامدين له مرّةً بعد أُخرى، أو الذي يستحقّ أن يُحمد مرّة به أخرى. ويقال: حُمِّدَ فهو مُحمَّدٌ، كما يقال: عُلِّم فهو معلَّمٌ.

وهو علَمٌ، وصفةٌ اجتمع فيه الأمران في حقّه ﷺ، وإن كان علماً مختصاً في حقّ كثير ممن تسمّى به غيره. وهذا شأن أسماء الله تعالى، وأسماء كتابه، وأسماء نبيّه، هي أعلام دالّةٌ على معانٍ هي بها أوصافٌ، فلا تُضادّ فيها العلميّة الوصف، بخلاف غيرها من أسماء المخلوقين، فهو الله، الخالق، البارىء، المصوّر، القهّار، فهذه أسماء له، دالّة على معان هي صفاته، وكذلك القرآن، والفرقان، والكتاب المبين، وغير ذلك من أسمائه.

وكذلك أسماء النبيّ ﷺ: محمد، وأحمد، والماحي. وفي حديث جُبير بن مُطعَم، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**إنّ لي أسماء : أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر**». فذكر رسول الله ﷺ هذه الأسماء مبيّناً ما خصّه الله به من الفضل، وأشار إلى معانيها، وإلا فلو كانت أعلاماً محضةً لا معنى لها، لم تدلّ على مدح، ولهذا قال حسّان ([من الطويل]:

وَشَــقَّ لَــهُ مِــنِ اسْـمِـهِ لِـيُـجِـلَّـهُ   فَذُو الْـعَـرْشِ مَـحْـمُـودٌ وَهَـذَا مُـحَـمَّـدُ

وكذلك أسماء الربّ تعالى كلّها مدحٌ، فلو كانت ألفاظاً مجرّدةً، لا معانيَ لها لم تدلّ على المدح، وقد وصفها الله ﷺ بأنها حُسْنَى كلّها، فقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ

﴿فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾ الآية [الأعراف: ١٨٠] فهي لن تكون حُسنَى لمجرّد اللفظ، بل لدلالتها على أوصاف الكمال، ولهذا لَمّا سمع بعض الأعراب قارئاً يقرأ: «والسارق والسارقة، فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا، نكالاً من الله، والله غفور رحيم» قال: ليس هذا كلام الله تعالى، فقال القارىء: أتُكَذِّبُ بكلام الله تعالى؟ فقال: لا، ولكن ليس هذا بكلام الله، فعاد إلى حفظه، وقرأ: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]، فقال الأعرابيّ: صدقتَ، عَزَّ، فحكم، ولو غفر، ورحِمَ لما قطع.

ولهذا إذا ختمت آية الرحمة باسم العذاب، أو بالعكس ظهر تنافر الكلام، وعدم انتظامه.

وفي «السنن» من حديث أُبيّ بن كعب رضي الله عنه حديث: قراءة القرآن على سبعة أحرف، ثم قال: «ليس منها إلا شافٍ كافٍ، إن قلت: سميعاً عليماً، عزيزاً حكيماً، ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب».

ولو كانت هذه الأسماء أعلاماً محضة، لا معنى لها، لم يكن فرق بين ختم الآية بهذا، أو بهذا.

ثم قال رحمه الله تعالى: إذا ثبت هذا، فتسميته ﷺ بهذا الاسم لما اشتمل عليه، من مسمّاه، وهو الحمد، فإنه ﷺ محمود عند الله، ومحمود عند ملائكته، ومحمود عند إخوانه من المرسلين، ومحمود عند أهل الأرض كلّهم، وإن كفر به بعضهم، فإن ما فيه من صفات الكمال محمودة عند كلّ عاقل، وإن كابر عقله جُحُوداً وعناداً، وجهلاً باتصافه بها، ولو علم اتصافه بها لحمده، فإنه يحمد من اتصف بصفات الكمال، وإن جهل وجودها فيه، فهو في الحقيقة حامدٌ له، وهو ﷺ اختصّ من مسمّى الحمد بما لم يجتمع لغيره، فإن اسمه محمد، وأحمد، وأمته الحمّادون، يَحمَدون الله في السرّاء والضرّاء، وصلاته مفتتحة بالحمد، وخطبته مفتتحة بالحمد، وكتابه مفتتح بالحمد، هكذا كان عند الله في اللوح المحفوظ أن خُلفاءه وأصحابه يكتبون المصحف مفتتحاً بالحمد، وبيده ﷺ لواء الحمد يوم القيامة، ولَمّا يسجد بين يدي ربّه ﷺ للشفاعة، ويؤذن له فيها، يحمد ربّه بمحامد يفتحها عليه حينئذ، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأوّلون والآخرون، قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

وقد أطال النفس ابن القيّم رحمه الله في هذا بما لا تجده عند غيره(١).

---

(١) راجع «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام» ص٩٢ ـ ١٠٨.

وقال المحلّيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في شرحه على «جمع الجوامع» في الأصول: و«محمد» علم منقول من اسم مفعول المضعّف، سمّي به نبيّنا ﷺ بإلهام من الله تعالى؛ تفاؤلاً بأنه يَكثُر حمد الخلق له لكثرة خصاله الجميلة، كما روي في السير أنه قيل لجدّه عبد المطّلب، وقد سمّاه في سابع ولادته لموت أبيه قبلها: لِمَ سمّيت ابنك محمداً، وليس من أسماء آبائك، ولا قومك؟ قال: رجوت أن يُحمد في السماء والأرض، وقد حقّق الله تعالى رجاءه، كما سبق في علمه تعالى انتهى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: أفرد المصنّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى الصلاة عن السلام، حيث قال: «وصلى الله على محمد»، ولم يزد: «وسلم» إشارةً إلى أنّ إفراد أحدهما عن الآخر ليس مكروهاً، كما قيل.

قال الحافظ السخاويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: استُدلّ بحديث كعب بن عُجرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وغيره ـ يعني حديث تعليمه ﷺ الصلاة الإبراهيميّة لَمّا سألوه عن كيفيّة الصلاة عليه ـ على أن إفراد الصلاة عن التسليم لا يكره، وكذا العكس؛ لأن تعليم السلام تقدّم قبل تعليم الصلاة، فأُفرِدَ التسليمُ مدّةً في التشهّد قبل الصلاة عليه.

وقد صرّح النوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في «الأذكار» وغيره بالكراهة، واستدلّ بورود الأمر بهما معاً في الآية. قال شيخنا ـ يعني الحافظ ابن حجر ـ: وفيه نظر، نعم يكره أن يُفرد الصلاة، ولا يُسلّم أصلاً، أما لو صلّى في وقتٍ، وسلّم في وقتٍ آخر، فإنه يكون ممتثلاً انتهى كلام السخاويّ [1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لي في هذا وقفتان:

(الأولى): قول النوويّ بكراهة الإفراد مما لا دليل عليه، فإنّ مجرّد الاقتران في الآية لا يدلّ عليه، كما أنّ قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ الآية لا يدلّ على ذلك، فلا قائل بأن من وجبت عليه الزكاة لا بدّ أن يؤدّيها مقرونة بالصلاة، بحيث إنه لو فرّق بينهما كُره عليه.

(الثانية): قول الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: نعم يكره أن يفرد الصلاة، ولا يُسلّم أصلاً الخ محلّ نظر أيضاً؛ لأنه لا يمكن حصول ذلك أصلاً؛ لأنه لا بدّ أن يصلّي الصلوات الخمس، فإذا صلّى لا بدّ أن يتشهّد، وفيه السلام، فلا يمكن عدم السلام أصلاً، فتنبّه.

والحاصل أن القول بكراهة الإفراد غير صحيح، بل الجمع بينهما مستحبّ. والله

(١) «القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع» ص٣٥.

تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الرابعة): كان الأولى للمصنّف رحمه الله تعالى أن يذكر الآل في الصلاة؛ لأن النبيّ ﷺ ذكرهم في تعليماته لكيفيّة الصلاة المأمور بها في الآية الكريمة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾.

فقد أخرج الشيخان، وغيرهما عن كعب بن عجرة رضي الله عنه، قيل: يا رسول الله، أما السلام عليك، فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: «**اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**». متفق عليه.

وعن أبي حميد الساعديّ، رضي الله عنه، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ عليه وسلم: قولوا: «**اللهم صل على محمد، وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد، وأزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**». متفق عليه.

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أُهدي لك هدية، سمعتها من النبي ﷺ، فقلت: بلى، فأهدها لي، فقال: سألنا رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم، أهلَ البيت؟، فإن الله قد عَلَّمَنا كيف نسلم عليكم، قال: قولوا: «**اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**». متفق عليه.

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: أتانا رسول الله ﷺ، ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك، يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله ﷺ: قولوا: «**اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم**».

وغير ذلك من الصيغ المختلفة الواردة في التعليم النبويّ، فكان الأولى أن يصلّي عليهم أيضاً. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الخامسة): قال النوويّ رحمه الله تعالى: ما حاصله: قد يُنكَرُ على مسلم قوله:

«وعلى جميع الأنبياء والمرسلين»، فيقال: إذا ذُكِر الأنبياء لا يبقى لذكر المرسلين وجهٌ؛ لدخولهم في الأنبياء، فإن الرسول نبيّ وزيادة.

قال: وهذا الإنكار ضعيف، ويُجاب عنه بجوابين:

(الأول): أن هذا سائغ، وهو أن يُذكَر العامّ، ثمّ الخاصّ؛ تنويهاً بشأنه، وتعظيماً لأمره، وتفخيماً لحاله، وقد جاء في القرآن العزيز آيات كريمات كثيرات، من هذا، مثل قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ الآية [البقرة:٩٨]. وقوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى﴾ الآية [الأحزاب:٧]، وغير ذلك من الآيات الكريمات.

وقد جاء أيضاً عكس هذا، وهو ذكر العامّ بعد الخاصّ، قال الله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام: ﴿رَّبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ الآية [نوح:٢٨].

فإن ادّعى متكلّفٌ أنه عَنَى بالمؤمنين غيرَ من ذكره، فلا يُلتَفَت إليه.

(والجواب الثاني): أن قوله: «والمرسلين» أعمّ من جهة أخرى، وهو أنه يتناول جميع رسل الله عليهم الصلاة والسلام من الآدميين، والملائكة، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ الآية [الحج:٧٥]. ولا يُسمّى الملك نبياً، فحصل بقوله: «والمرسلين» فائدةٌ لم تكن حاصلة بقوله: «الأنبياء». انتهى كلام النوويّ بتصرف يسير [1].

وقال السنوسيّ رحمه الله تعالى: ما حاصله: عَطفُ «المرسلين» على «النبيّين» من عطف الخاصّ على العامّ للتشريف لهم. ويحتمل أن يكون لإدخال المرسلين من الملائكة، كجبريل، وميكائيل عليهما السلام، فإن الملك يقال فيه رسول، ولا يقال فيه نبيّ؛ بناءً على أن بين النبيّ والرسول عموماً وخصوصاً من وجه. انتهى [2]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة السادسة): في ذكر بعض الأحاديث الواردة في فضل الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(فمنها): حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من صلّى عليّ صلاةً**

(١) شرح صحيح مسلم ج١ص٤٤.

(٢) شرح صحيح مسلم للسنوسيّ ج١ص٣.

واحدةً صلّى الله عليه بها عشراً». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذيّ، والنسائيّ، وابن حبّان في «صحيحه».

(**ومنها**): حديث أنس رضي الله عنه: إنّ رسول الله ﷺ خرج عليهم يوماً يَعرفون البِشْرَ في وجهه، فقالوا: إنا نعرف الآن في وجهك البِشْر يا رسول الله، قال: «**أجلْ، أتاني الآن آتٍ من ربّي، فأخبرني أنه لم يُصلّي عليّ أحدٌ من أمّتي، إلا ردّ الله عليه عشر أمثالها**». رواه أحمد، والنسائيّ، وابن حبّان في «صحيحه».

(**ومنها**): حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاةً**». رواه الترمذيّ، وصححه ابن حبّان.

(**ومنها**): حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، قال: «**ما من أحدٍ يُسلّم عليّ، إلا ردّ الله عليّ روحي حتّى أردّ عليه السلام**». حديث صحيح، رواه أحمد، وأبو داود.

(**ومنها**): حديث ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ، قال: «**إنّ لله في الأرض ملائكة سَيَّاحين، يبلّغوني من أمتي السلام**». رواه أحمد، والنسائيّ، وصححه ابن حبّان.

(**ومنها**): حديث أبيّ بن كعب رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ، إذا ذهب ثلثا الليل قام، فقال: «**يا أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه**»، قال أُبيّ: قلت: يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟، فقال: «**ما شئت**»، قال: قلت: الربع؟، قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**»، قلت: النصف؟ قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**»، قال: قلت: فالثلثين؟ قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**»، قلت: أجعل لك صلاتي كلها، قال: «**إذاً تُكفَى هَمَّك، ويغفر لك ذنبك**». رواه أحمد، والترمذيّ، واللفظ له، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم، وصححه.

ومعنى قوله: «أُكثرُ الصلاة، فكم أجعل لك من صلاتي؟». أي أُكثر الدعاء، فكم أجعل من دعائي صلاةً عليك.

(**ومنها**): حديث كعب بن عُجرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**احْضُرُوا المنبرَ**، فحضرنا، فلمّا ارتقى درجةً قال: «آمين»، فلمّا ارتقى الدرجة الثانية قال: «**آمين**»، فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال: «**آمين**»، فلما نزل، قلنا: يا رسول الله، لقد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنّا نسمعه، قال: «**إن جبريل عَرَضَ لي، فقال: بَعُدَ من أدرك رمضان، فلم يُغفر له، قلت: آمين، فلما ارتقيت الثانية قال: بعُد من ذُكرتَ عنده، فلم يُصلّ عليك، فقلت:**

آمين، فلما ارتقيت الثالثة قال: بعُد من أدرك أبويه الكِبَرُ عنده، أو أحدَهما، فلم يُدخلاه الجنّة، قلت: «**آمين**». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

(ومنها): حديث أوس بن أوس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أفضل أيامكم يومُ الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النفخة، وفيه الصَّعْقَة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ**». قالوا: يا رسول الله، وكيف تُعرض صلاتنا عليك، وقد أَرَمْتَ ـ يعني بَلِيتَ ـ؟، فقال: «**إنّ الله ﷻ حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**». رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبّان في «صحيحه»، والحاكم، وصحّحه.

وقوله: «أَرَمْتَ» ـ بفتح الهمزة، والراء، وسكون الميم، وروي ـ بضمّ الهمزة، وكسر الراء ـ قاله الحافظ المنذريّ رحمه الله تعالى.

(ومنها): حديث أبي ذَرّ رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، قال: «**إن أبخل الناس، من ذُكرتُ عنده، فلم يُصلّ عليّ**». أخرجه إسماعيل القاضي، وصححه الألباني رحمه الله لشواهده.

فهذه بعض الأحاديث الصحيحة في فضل الصلاة على النبيّ ﷺ، انتخبتها من كتاب الإمام الحافظ إسماعيل بن إسحاق القاضي (١٩٩ ـ ٢٨٢هـ) بتحقيق الألباني، وتركت منها كثيراً للاختصار، ومن كتاب «الترغيب والترهيب» للحافظ المنذريّ (ت٦٥٦هـ). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى، مبيّناً سبب تأليفه الكتاب:

(أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّكَ ـ يَرْحَمُكَ الله بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ ـ ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ، عَنْ تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، فِي سُنَنِ الدِّينِ، وَأَحْكَامِهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ، وَالتَّرْغِيبِ، والتَّرْهِيبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِنْ صُنُوفِ الأَشْيَاءِ بِالأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ، وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ).

الشرح الإجماليّ لهذه الفِقْرَة[1]:

خَاطَبَ رحمه الله تعالى مَنْ طَلَب منه أن يؤلّف له كتاباً ـ بقوله: أما بعدُ ـ أي بعدَ الحمد لله، والصلاة على النبيّ ﷺ ـ فإنك أيها الطالب رحمك الله تعالى بسبب توفيق

---

(١) «الفقرة» بكسر الفاء، وفتحها، كما في «القاموس»، مأخوذ من فَقَار الظهر، قال في «تعريفات الشريف الجرجانيّ» ص١١٩: الفقرة في اللغة: اسم لكل حَلْي يُصاغ على هيئة فَقَار الظهر، ثم استعير لأجود بيت في القصيدة تشبيهاً له بالْحَلْي، ثم استُعير لكل جملة من الكلام تشبيهاً لها بأجود بيت في القصيدة. انتهى.
قال الجامع: المعنى الأخير هو المقصود هنا. والله تعالى أعلم.

الله تعالى لك قصدّت أن تبحث بشدّة عن معرفة مجموعة من الأحاديث المنقولة عن النبيّ ﷺ في الأحكام وغيرها، وذلك بأسانيدها الخاصّة التي نُقلت بها المشهورةِ عند أهل العلم المتداولةِ فيما بينهم. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفِقْرة:

(أَمَّا بَعْدُ) أي بعدَ البسملة، والحمدلة، والصلاة على رسول الله، وعلى المذكورين معه **(فَإِنَّكَ ـ يَرْحَمُكَ الله)** الخطاب لشخص طلب منه تأليف هذا الكتاب، وهو الحافظ أحمد بن سلمة النيسابوريّ المتوفَّى سنة (٢٨٦ هـ) كما ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب البغداديّ في «تاريخه»، فقال في ترجمة أحمد بن سلمة المذكور: ما نصّه: أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل البزّار المعدّل النيسابوريّ، أحد الحفاظ المتقنين، رافق مسلم بن الحجّاج في رحلته إلى قتيبة بن سعيد إلى بَلْخَ، وفي رحلته الثانية إلى البصرة، وكتب بانتخابه على الشيوخ، ثم جمع له مسلم «الصحيح» في كتابه. وتُوفّي أحمد بن سلمة سنة (٢٨٦ هـ) انتهى كلام الخطيب رحمه الله تعالى [١].

(بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ) متعلّق بـ«ذَكَرتَ» بعده، قُدِّم عليه للاهتمام به، ولإفادة الحصر، أي إنك ذكرتَ ما ذكرته بسبب توفيق الله لك، لا بسبب أمر آخر. ويحتمل أن يتعلّق بـ«هممت» وفيه بعدٌ، إذ فيه تقدّم معمول خبر «أنّ» عليها، وهو لا يجوز.

ويحتمل أن يتعلّق بـ«يرحمك الله» قبله، فيكون دعاء له برحمة مخصوصة، وهي المتعلّقة بالتوفيق.

وقد أشار الإمام القاضي عياض رحمه الله تعالى في شرحه «إكمال المعلم» إلى هذه الأوجه الثلاثة، وعبارته فيه:

يحتمل أن يكون دعاء له بأن يرحمه الله بتوفيقه، وهدايته، فإنها من جملة رحمة الله، وفضله. ويحتمل أن يُعَلَّق قوله: «بتوفيق خالقك» إما إلى ما ذكره، أو همّ به من الفحص. قال: وقد سقط هذا الدعاء عندنا في رواية شيخنا الْخُشَنيّ انتهى [٢].

وقد اعترض العلاّمة السنديّ رحمه الله تعالى تعلّقه بـ«يرحمك الله» بأنه غير مناسب لفظاً ومعنىً، أما لفظاً، فلأن الظاهر حينئذ «بتوفيقه». وأما معنىً فلأن إطلاق الرحمة أحسن، وأولى من تقييدها انتهى [٣].

---

(١) راجع تاريخ بغداد ج٤ص١٨٦.

(٢) راجع مقدّمة إكمال المعلم ص١٣٣. بتحقيق د/ الحسين بن محمد شوّاط.

(٣) انظر التعليق على الحلّ المفهم لـ"صحيح مسلم". ص٣.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الأمر كما قال السنديّ، فالوجه الأول ـ وهو تعلّقه بـ«ذكرت» هو الأولى. والله تعالى أعلم.

و«التوفيق»: مصدر وَفَّق يوفّق، وهو الإلهام، يقال: وَفَّقَهُ الله ﷺ للخير: إذا ألهمه. أفاده في «اللسان». وضدّ التوفيق الخذلان، قال بعضهم: التحقيق أن التوفيق التمكين من الطاعة، والإقدار عليها، والخذلان التمكين من المعصية، والإقدار عليها، كما أن الهداية الموصلة هي خلق الاهتداء، والإضلال خلق الضلال. انتهى[1].

وجملة «يرحمك الله الخ» معترضة بين اسم «إنّ» وخبرها، وهو قوله **(ذَكَرْتَ أَنَّكَ)** بفتح الهمزة؛ لوقوعها في موضع المفرد، وهو المفعول به، كما قال في «الخلاصة»:

وَهَمْزَ «إِنَّ» افْتَحْ لِسَدِّ مَصْدَرِ مَسَدَّهَا وَفِي سِوَى ذَاكَ اكْسِرِ

(هَمَمْتَ) أي قصدتَ، يقال: هَمَمْتُ بالشيء هَماً، من باب قتل: إذا أردته، ولم تفعله، وأهمّني الأمر بالألف: إذا أقلقك، وهمّني هماً، من باب قتل مثله.أفاده في «المصباح» **(بِالْفَحْصِ)** ـ بفتح الفاء، وسكون الحاء المهملة ـ أي شدّة الطلب والبحث.

قال الليث وغيره، من أهل اللغة: «الفحصُ»: شدّة الطلب، والبحث عن الشيء، يقال: فَحَصتُ عن الشيء، وتفحّصتُ، وافتحصتُ بمعنى واحد. ذكره النوويّ[2].

وقال في «المصباح»: فَحَصَتِ القَطاةُ فَحْصاً، من باب نفعَ: حَفَرَتْ في الأرض موضعاً، تَبيض فيه، واسم ذلك الموضع «مَفْحَصٌ» ـ بفتح الميم، والحاء ـ ومنه قيل: فَحَصْتُ عن الشيء: إذا استقصيت في البحث عنه، وتَفَحَّصْتُ مثله انتهى[3].

(عَنْ تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الأَخْبَارِ) أي عن تطلّب معرفة مجموعة من الأحاديث النبويّة.

قال في «اللسان»: وتعرَّفتُ ما عند فلان: أي تطلّبتُ حتى أعرفَهُ. وتعرّفَهُ المكانَ، وفيه: تأمّله به، وأنشد سيبويه [من الطويل]:

وَقَالُوا تَعَرَّفْهَا الْمَنَازِلَ مِنْ مِنىً وَمَا كُلُّ مَنْ وَافَى مِنىً أَنَا عَارِفُ[4]

وإنما عبّر بالتعرّف الذي فيه معنى التكلّف إشارةً إلى أن معرفة الأحاديث ليس أمراً سهلاً، بل يحتاج إلى شدّة الإقبال بالاجتهاد، والتفرّغ له بترك الأشغال، والدوام عليه بالحفظ والمذاكرة، ومجالسة أهله المختصّين به، والْجُثُوّ على الرُّكب بين أيديهم.

والجارّ والمجرور متعلّق بـ«الفحص»، وإضافة «تعرّف» إلى «جملة» من إضافة

---

(١) راجع هامش كليات أبي البقاء الكفويّ ص٣١٠.

(٢) شرح مسلم ج١ص٤٥.

(٣) المصباح المنير ص٤٦٣ في مادّة فحص.

(٤) انظر لسان العرب في مادّة عرف.

المصدر إلى مفعوله، وإضافة «جملة» إلى «الأخبار» بمعنى «من».

و«الجُمْلة» ـ بالضمّ ـ جماعةُ الشيء. قاله في «القاموس». والأخبار ـ بفتح الهمزة ـ جمع خبر ـ بفتحتين ـ والمراد به هنا الأحاديث، وسيأتي تمام البحث فيه في المسألة السادسة، إن شاء الله تعالى.

(الْمَأْثُورَةِ) بالجر صفة لـ«الأخبار»، أي الأخبار المنقولة، وهو اسم مفعول من أَثَرتُ الحديثَ أثْراً، من باب قتل: نقلتُهُ، والأَثَرُ ـ بفتحتين ـ اسم منه، وسيأتي البحث في الفرق بينه وبين الخبر، إن شاء الله تعالى **(عَنْ رَسُولِ الله ﷺ)** متعلّق بـ«المأثورة»، وفيه إشارةٌ إلى أن هذا الكتاب موضوعٌ للأحاديث المرفوعة فقط، وما يوجد فيه من الموقوفات ونحوها، فعلى سبيل التبع **(فِي سُنَنِ الدِّينِ)** متعلّق بصفة محذوفة لـ«الأخبار»، أي الأخبار الكائنة في سنن الدين، أو بحال منه، أي حال كونها كائنة في سنن الدين، أو متعلق بـ«المأثورة».

و«السنن» ـ بضمّ السين المهملة ـ جمع سُنّة، مثلُ غُرْفَة، وغُرَف، وهي في الأصل: الطريقة، والسِّيرةُ، حميدَةً كانت، أو ذميمة. قاله في «المصباح». وقال في «اللسان»: والسنّة: السِّيرةُ حسنةً كانت، أو قَبيحةً، قال خالد بن عُتبة[1] الْهُذَليّ [من الطويل]:

فَلاَ تَجْزَعَنْ مِنْ سِيرَةٍ أَنْتَ أَهْلُهَا ... فَأَوَّلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا

قال: وسَنَنْتُها سَناً، واسْتَنَنْتُها: سِرْتُها؛ وسَنَنْتُ لكم سُنَّةً، فاتبِعُوها. وفي الحديث: «من سَنّ سُنّةً حسنةً، فله أجرها، وأجر من عَمِلَ بها، ومن سنّ سُنّة سَيّئةً»، يُريد: من عَمِلَها لِيُقتَدَى به فيها، وكلُّ من ابتدأ أمراً، عمل به قومٌ بعده، قيل: هو الذي سنّهُ، قال نُصَيبٌ [من الطويل]:

كَأَنِّي سَنَنْتُ الْحُبَّ أَوَّلَ عَاشِقٍ ... مِنَ النَّاسِ إِذْ أَحْبَبْتُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَحْدِي

وقد تكرّر في الحديث ذكر السنّة، وما تصرّف منها، والأصل فيه الطريقة، والسيرة، وإذا أُطلقت في الشرع، فإنما يُراد ما أمر به النبيّ ﷺ، ونَهَى عنه، ونَدَبَ إليه، قولاً، وفِعْلاً، مما لم يَنطق به الكتاب العزيز، ولهذا يقال في أدلّة الشرع: الكتاب، والسنّة، أي القرآن، والحديث.

قال: وفي «التهذيب»: السُّنّة: الطريقة المحمودة المستقيمة؛ ولذلك قيل: فلانٌ

(۱) كتب في هامش «اللسان»: قوله: «خالد بن عتبة الهذلي» خطأ، صوابه: خالد بن زهير، وهو ابن عمّ الشاعر أبي ذُؤيب الهُذَليّ، أو ابن أخته.

من أهل السنّة، معناه من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة، وهي مأخوذة من السَّنَنِ، وهو الطريق. انتهت عبارة «اللسان» باختصار.

ويحتمل أن يكون «سنن الدين» مفرداً بمعنى نَهْجه [1]، أي طريقه الواضح. قال في «القاموس»: وسننُ الطريق مثلّثةً، وبضمّتين: نَهْجُهُ، وجِهَتُهُ انتهى.

و«الدين» ـ بالكسر ـ قد ذَكَرَ له في «القاموس» معانيَ كثيرة، ومن المعاني المناسبة هنا: الإسلامُ، والعبادةُ، والتوحيدُ، واسمٌ لجميع ما يُتعبَّدُ اللهﷻ به، والملّةُ انتهى.

وذكر الراغب الأصفهانيّ في «مفردات ألفاظ القرآن»: أن الدين يقال للطاعة، والجزاء، واستُعير للشريعة، والدينُ كالملّة، لكنّه يقال اعتباراً بالطاعة، والانقيادِ للشريعة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ الآية [آل عمران: ١٩] وقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ الآية [النساء: ١٢٥] أي طاعة. وقوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ الآية [آل عمران: ٨٣] يعني الإسلام؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ الآية [آل عمران: ٨٥] وعلى هذا قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾ الآية [الصفّ: ٩]. انتهى كلام الراغب باختصار [2].

فإضافة «سنن» إلى «الدين» في قول المصنّف «في سنن الدين» بيانيّة، أي سننٍ هي الدين. والله تعالى أعلم.

(وَأَحْكَامِهِ) جمع «حُكْم» ـ بضمّ، فسكون ـ: مصدرُ حَكَمَ يَحْكُمُ حُكماً. وهو في اللغة القضاء. قاله في «القاموس».

وقال الراغب: والْحُكْم بالشيء أن تقضي بأنه كذا، أو ليس بكذا، سواءٌ ألزمتَ ذلك غيره، أو لم تُلزمه. انتهى [3].

فإضافة «الأحكام» إلى ضمير «الدين» تكون من إضافة الأخصّ إلى الأعمّ، كشجر أراك؛ لأن الحكم يخصّ القضاء بالشيء بأنه واجبٌ، أو مستحبٌّ، أو مباحٌ، و«الدين» أعمّ منه، إذ هو يشمل القضاء المذكور، وغيره كالفضائل، والمناقب، والإخبار بالأمم السابقة، وأحوال يوم القيامة.

وعطف «الأحكام» على «السنن» من عطف الخاصّ على العامّ؛ لأن «السنن»

---

(١) في «المصباح»: النّهج مثل فَلْس: الطريق الواضح. والْمَنْهَج، والْمِنْهَاج مثله. اهـ.

(٢) «مفردات ألفاظ القرآن» ص٣٢٣. (٣) «مفردات ألفاظ القرآن» ص٢٤٨.

بمعنى «الدين» كما تقدّم، فهي أعمّ من الأحكام.

وقال النوويّ: هو من ذكر العامّ بعد الخاصّ، فإن السنن من أحكام الدين. وكذا قال السنوسيّ، وزاد: ما نصّه: والمراد بالدين الإسلام، وبالسنن المندوبات، وما لم يَصِل إلى حدّ الوجوب، والأحكام تشمل الأحكام الخمسة، وما يتعلّق بها من خطاب الوضع انتهى [1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الأولى أنه من عطف الخاصّ على العامّ، لما قدّمته؛ ولأن استعمال السنن للمندوبات اصطلاحٌ حادث للمتأخّرين، فلا ينبغي حمل كلام المصنّف عليه، فتبصّر. والله تعالى أعلم.

(وَمَا كَانَ مِنْهَا) عطف على «سنن الدين» أي وما كان من الأخبار المأثورة **(فِي الثَّوَابِ، وَالْعِقَابِ)** أي بيان ثبوت الثواب، والعقاب، أو بيان جنسهما، أو مقدارهما.

و«الثواب»: اسم مصدر لـ«أثابه الله»: بمعنى جازاه. قال الفيّوميّ: «الثواب»: الجزاء، وأثابه الله تعالى: فَعَلَ له ذلك.انتهى. وقال الراغب: «والثواب» يقال في الخير والشرّ، لكن الأكثر المتعارَف في الخير، وعلى هذا قوله ﷻ: ﴿ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

و«العقاب»: مصدر عاقبه، كالمعاقبة،كما قال ابن مالك في «لاميّته»:

لِفَاعَلَ اجْعَلْ فِعَالاً اوْ مُفَاعَلَةً   وَفِعْلَةٌ عَنْهُمَا قَدْ نَابَ فَاحْتُمِلاَ

يقال:. عاقبه عِقاباً ومُعاقبةً: جازاه على عمله السيّء. قال في «اللسان»: والعِقَاب، والمعاقبة أن تَجزِي الرجل بما فَعَل سُوءاً، والاسم العقوبةُ. وعاقبه بذنبه مُعاقبةً، وعقاباً: أخذه به. انتهى. وقال الراغب: العقوبة، والمعاقبة، والعِقَاب يختصّ بالعذاب انتهى [2].

(وَالتَّرْغِيبِ) مصدر رغَّبَه في الشيء: إذا أطمعه فيه. يقال: رَغِبَ فيه، كسَمِع، رَغْباً، ويُضمّ، ورَغْبَةً: أراده، كارتغَبَ، ورَغِب عنه: لم يُرِده، ورغِب إليه رَغَباً، محرّكة، ورَغْبَى، ويُضمّ، ورَغْباء، كصحراء، ورَغَبُوتاً، ورَغَبُوتَى، ورَغَبَاناً محرّكات، ورُغْبَة بالضمّ، ويُحرّك: ابتهل، أو هو الضَّرَاعة، والمسألة، وأرغبه غيره، ورغّبه. انتهى.

وفي «اللسان»: رَغِبَ يَرْغَبُ رَغْبَةً: إذا حَرَصَ على الشيء، وطَمِعَ فيه. ورَغّبه، وأرغبه بمعنىً. والرَّغْبَةُ: السؤال والطَّمَع. انتهى باختصار.

---

(١) «شرح مسلم» للنوويّ ج١ ص٤٥. و«شرح السنوسيّ» ج١ص٤.

(٢) «مفردات ألفاظ القرآن» ص٥٧٥.

وقال الراغب: أصل الرَّغْبة: السَّعَة في الشيء، يقال: رَغُبَ الشيءُ: اتسع، وحَوضٌ رغيبُ الجوف، وفرسٌ رَغيب العَدْوِ. والرَّغْبَةُ، والرَّغَبُ، والرَّغْبَى: السعَةُ في الإرادة، قال تعالى: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ الآية [الأنبياء: ٩٠]. فإذا قيل: رَغِبَ فيه، وإليه يقتضي الحِرْصَ عليه، قال تعالى: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩] وإذا قيل: رَغِبَ عنه اقتضى صَرْفَ الرغْبَة عنه، والزهد فيه، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ الآية [البقرة: ١٣٠] انتهى [(١)].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: المراد هنا الأحاديث التي تُرَغّب الناس، وتُطمعهم في خيرات الدنيا والآخرة. والله تعالى أعلم.

(والتَّرْهِيبِ) مصدر رهّبه الشيءَ: بمعنى خَوّفه منه. يقال: رَهِبَ الشيءَ يَرهَبه، كعَلِمَ يَعلَم، رَهْبَةً، ورُهْباً ـ بالضمّ ـ وبالفتح، وبالتحريك ـ ورُهْبَاناً ـ بالضمّ، ويُحرَّك ـ: خافه. والاسم الرَّهبَى، ويُضمّ، ويُمدّان، والرَّهَبُوتَى. وأرهبه، ورَهّبَهُ، واسترهبه: إذا أخافه، وأفزعه. أفاده في «القاموس»، و«اللسان».

وقال الراغب: الرَّهْبَة، والرُّهْبُ: مخافةٌ مع تحرّز، واضطراب انتهى [(٢)].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: المراد هنا الأحاديث التي تخوّف الناس من كلّ مكروهٍ من مكاره الدنيا والآخرة. والله تعالى أعلم.

«**وَغَيْرِ ذَلِكَ**» أفرد اسم الإشارة، وإن كان ما تقدّم أكثر من واحد لتأويله بالمذكور، أو بما تقدّم.

(مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاء) جمع صَنْف ـ بفتح، فسكون ـ: أي من أنواع الأشياء. قال في «المصباح»: قال ابن فارس فيما ذكره عن الخليل: «الصّنف»: الطائفة من كلّ شيء. وقال الجوهريّ: الصّنف: هو النوع، والضرب، وهو بكسر الصاد، وفَتحُها لغةٌ، حكاها ابن السكّيت، وجماعةٌ، وجمع المكسور أصنافٌ، مثلُ حِمْلٍ وأَحمالٍ، وجمع المفتوح صُنُوفٌ، مثلُ فَلْسٍ وفُلُوس. قاله في «المصباح».

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: أراد بصنوف الأشياء ما تشتمل عليه الأحاديث النبويّة، وقد أوصلها بعضهم إلى ثمانية أقسام: وهي العقائد، والأحكام، والرِّقَاق، والأدب، والتفسير، والسِّيَر، والفِتَن، والمناقب.

وهذه الأقسام هي التي إذا جمعها كتابٌ يُسمَّى بـ«الجامع»، كهذا الكتاب على خلاف فيه؛ لقلّة تفسيره، والصحيح أنه من الجوامع، كما تقدّم بيانه في المقدّمة، وقد

---

(١) «مفردات ألفاظ القرآن» ص٣٥٨.

(٢) المصدر السابق ص٣٦٦.

سبق ذكر الأقسام الثمانية المذكورة نظماً، فراجعه تستفد، وبالله تعالى التوفيق.

(بِالأَسَانِيدِ) جمع إسناد ـ بالكسر ـ وهو في الأصل ذكر طريق الحديث، لكن المراد هنا نفس الطريق، وإنما جمعه، وإن كان المصدر لا يُجمع، نظراً إلى أنواعه، فإنه قد يكون عالياً، وقد يكون نازلاً، وتارة يكون مُتّصلاً بالسماع، وتارة بالقراءة، وتارة بهما، وغير ذلك.

(الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ) بالبناء للمفعول، أي نقل أهل الحديث تلك الأخبار بتلك الأسانيد **(وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ)** أي تناقلوها، من المداولة، يقال: تداول القوم الشيء تدوُلاً، وهو حصوله في يد هذا تارةً، وفي يد هذا تارةً أخرى، والاسم الدَّوْلة ـ بفتح الدّال، وضمّها، وجمع المفتوح دِوَلٌ ـ بالكسر ـ مثلُ قَصْعَة، وقِصَع، وجمع المضموم دُوَلٌ، مثل غُرْفَة وغُرَف. ومنهم من يقول: الدُّولَ ـ بالضمّ في المالً، وبالفتح في الحرب. قاله في «المصباح».

وأشار بهذه الجملة إلى أن المطلوب أن تكون الأسانيد مشهورة بين أهل الحديث، واحترز بذلك عن الأسانيد الغريبة، فإن أغلبها لا تكون إلا ضعافاً، فلا تصلح لجمع الأخبار الصحيحة بها.

وقد ذمّ أهل العلم الغريب من الحديث ذماً شديداً، وسنذكر ما نُقل عنهم فيه في المسألة الثامنة، إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلّق بما تقدّم من كلام المصنّف رحمه الله تعالى:

المسألة الأولى: في الكلام على إتيان المصنّف رحمه الله **تعالى في خطبته بـ«أمّا بعد»**:

اعلم: أنه إنما أتى بها رحمه الله تعالى في أول كلامه؛ اتباعاً للسنّة، فقد أخرج الطبرانيّ: أنّ النبيّ ﷺ كان إذا خطب قال: **«أما بعد»**[1].

وقد عقد الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى في «كتاب الجمعة» من «صحيحه» باباً فقال: «باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد»، فأورد حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما في الكسوف بطوله، وفيه: فخطب الناس، وحمد الله، بما هو أهله، ثم قال ﷺ: **«أما بعد»**. وحديث عمرو بن تَغْلِب رضي الله عنه في قسمة النبيّ ﷺ الفيء، وفيه: فحمد الله، ثم أثنى عليه، ثم قال ﷺ: **«أما بعد»**. وحديث عائشة رضي الله عنها في صلاة النبيّ ﷺ ليلا في المسجد، فصلّى رجال بصلاته... الحديث، وفيه: فتشهّد، ثم قال ﷺ: **«أما بعد»**. وحديث أبي حُميد الساعديّ رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قام عشيّة بعد الصلاة، فتشهّد،

(١) في «المعجم الكبير» ١٠/١٩٨. وقال الحافظ الهيثميّ: في «المجمع» ٢/١٨٨: رجاله موثّقون.

وأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال ﷺ: «**أما بعد**». وحديث الْمِسْوَر بن مَخرَمَة رضي الله عنهما، قال: قام رسول الله ﷺ، فسمعته حين تشهّد يقول: «**أما بعد**». وحديث ابن عبّاس رضي الله عنهما، قال: صعد النبيّ ﷺ المنبر... وفيه: فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «**أيها الناس إليّ**»، فثابوا إليه، ثم قال: «**أما بعد**».

قال في «الفتح»: وفي الباب مما لم يذكره عن عائشة في قصّة الإفك. وعن أبي سفيان في الكتاب إلى هرقل، متّفقٌ عليهما. وعن جابر قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه، وعلا صوته... الحديث، وفيه: فيقول ﷺ: «**أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله**». أخرجه مسلم. وفي رواية له عنه: كان خطبة النبيّ ﷺ يوم الجمعة، يحمد الله، ويثني عليه، ثم يقول على أثر ذلك، وقد علا صوته فذكر الحديث، وفيه: «**أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله**».

قال: ويستفاد من هذه الأحاديث أن «أما بعد» لا تختصّ بالخطب، بل تقال أيضاً في صدور الرسائل، والمصنّفات، ولا اقتصار عليها في إرادة الفصل بين الكلامين، بل ورد في القرآن في ذلك لفظ ﴿هَـٰذَاۚ وَإِنَّ﴾[1] وقد كثر استعمال المصنّفين لها بلفظ «وبعد»، ومنهم من صدّر بها كلامه، فيقول: «أما بعد حمد الله، فإن الأمر كذا»، ولا حجر في ذلك.

وقد تتبّع طرق الأحاديث التي وقع فيها «أما بعد» الحافظ عبد القادر الرُّهَاويّ في خطبة «الأربعين المتباينة» له، فأخرجه عن اثنين وثلاثين صحابياً. منها ما أخرجه من طريق ابن جُريج، عن محمد بن سيرين، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما: كان النبيّ ﷺ إذا خطب قال: «**أما بعد**». ورجاله ثقات. وظاهره المواظبة على ذلك انتهى[2].

وقد ذكر العلامة العينيّ في «عمدته»[3] الصحابة الذين ذكرهم الحافظ عبد القادر الرهاويّ، فقال:

منهم: سعد بن أبي وقّاص، وابن مسعود، وأبو سعيد الخدريّ، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله، والفضل ابنا العباس بن عبد المطّلب، وجابر بن عبد الله، وأبو هريرة، وسمرة بن جندب، وعديّ بن حاتم، وأبو حميد الساعديّ، وعقبة بن عامر، والطُّفَيل بن سخبرة، وجرير بن عبد الله البجليّ، وأبو سفيان بن

---

(١) أشار به إلى قوله تعالى: ﴿هَـٰذَاۚ وَإِنَّ لِلطَّـٰغِينَ لَشَرَّ مَـَٔابٍ﴾.

(٢) فتح ج٣ص٦٩.

(٣) لكن عددهم عنده أحد وثلاثون، لا اثنان وثلاثون، كما تقدم في عبارة «الفتح»، ولا أدري ممن الغلط. والله تعالى أعلم.

حرب، وزيد بن أرقم، وأبو بكرة، وأنس بن مالك، وزيد بن خالد، وقرّة بن دعموص، والمسور بن مخرمة، وجابر بن سمرة، وعمرو بن ثعلبة، ورزين بن أنس السلميّ، والأسود بن سَرِيع، وأبو شُرَيح بن عمرو، وعمرو بن حزم، وعبد الله بن عليم، وعقبة بن مالك، وأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم أجمعين انتهى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبيّن بما تقدّم من النصوص أن السنّة في الخطب، والرسائل، والمصنّفات أن يؤتى بـ«أما بعد»، وهذه مما يتساهل فيه كثير من الخطباء، وأصحاب الرسائل، والكتب، فاكتفوا بقولهم: «وبعد»، وليس له أصل في السنّة، ومنهم من يقول: «ثم أما بعد»، بزيادة «ثمّ»، وهذا أيضاً لم يرد، فالعمل بما ورد في السنّة، وهو «أما بعد» هو المتعيّن لمن يدّعي الاقتداء بهدي النبيّ ﷺ، فإن خير الهدي هدي محمد ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. وقال: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، وقال: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟﴾، اللهمّ ثبّتنا على السنّة، وأحينا عليها، وأمتنا عليها، وابعثنا عليها، واجعلنا من خيار أهلها أحياءً، وأمواتاً، إنك سميع قريبٌ مجيب الدعوات. آمين. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في بيان الاختلاف في أوّل من تكلّم بـ«أما بعد».

قال الحافظ رحمه الله تعالى: اختُلف في أول من قالها: فقيل: داود عليه السلام. رواه الطبرانيّ، مرفوعاً، من حديث أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه وفي إسناده ضعف. وروى عبد ابن حُميد، والطبرانيّ عن الشعبيّ، موقوفاً أنها فصل الخطاب الذي أُعطيه داود عليه السلام. وأخرجه سعيد بن منصور، من طريق الشعبيّ، فزاد فيه: «عن زياد بن سُميّة». وقيل: أول من قالها يعقوب. رواه الدارقطنيّ بسند واهٍ في غرائب مالك[2]. وقيل: أول من قالها يعرب بن قحطان. وقيل: كعب بن لؤيّ. أخرجه القاضي أبو أحمد الغسانيّ، من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن بسند ضعيف. وقيل: سَحْبَان بن وائل. وقيل: قُسّ بن ساعدة. قال الحافظ: والأول أشبه، ويجمع بينه، وبين غيره بأنه بالنسبة إلى الأوّليّة المحضة، والبقيّة بالنسبة إلى العرب خاصّة، ثم يجمع بينها بالنسبة إلى القبائل انتهى[3].

---

(١) عمدة القاري ج٥ص٣١١.

(٢) قال في «عمدة القاري»: وفي غرائب مالك للدارقطنيّ بسند ضعيف: «لما جاء ملك الموت إلى يعقوب عليه الصلاة والسلام، قال يعقوب في جملة كلامه: أما بعد، فإنا أهل بيت موكّلٌ بنا البلاء». انتهى. ج٥ص٣١١.

(٣) فتح الباري ج٣ص٦٧ ـ ٦٨.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في هذا الجمع عندي نظرٌ، لأن الجمع فرع عن الصحّة، وهذه الأقوال لم تصحّ أصلاً، اللهمّ إلا أن يراد الجمع على تقدير الصحّة، وأيضاً أن كون داود، أو يعقوب أول من قالها محلّ توقّف، إذ لغتهما ليست عربيّة. فليتأمّل. والله تعالى أعلم بالصواب.

ولبعضهم نظماً [من الطويل]:

جَرَى الْخُلْفُ «أَمَّا بَعْدُ» مَنْ كَانَ قَائِلاً لَهَا خَمْسُ أَقْوَالٍ وَدَاوُدُ أَقْرَبُ
وَكَانَتْ لَهُ فَصْلَ الْخِطَابِ وَبَعْدَهُ فَقُسٌّ فَسَحْبَانٌ فَكَعْبٌ فَيَعْرُبُ

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ولَمّا أهمل ذكر يعقوب عليه السلام قلت، مع بيان ضعف أسانيد كلّها:

وَقَدْ زِيدَ يَعْقُوبُ النَّبِيُّ عَلَيْهِمُ أَسَانِيدُهَا وَهَتْ فَلَيْسَتْ تُرَغِّبُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في الكلام على لفظ «أمّا»، ومعناه[1].

أما لفظها: فإنها ـ بالفتح، والتشديد ـ وقد تُبدل ميمها الأولى ياءً؛ استثقالاً للتضعيف، كقول عمر بن أبي ربيعة [من الطويل]:

رَأَتْ رَجُلاً أَيْمَا إِذَا الشَّمْسُ عَارَضَتْ فَيَضْحَى وَأَيْمَا بِالْعَشِيِّ فَيَخْصَرُ

وأما معناه: فإنها حرف شرط، وتفصيل، وتوكيد، أما كونها حرف شرط فيدلّ له لزوم الفاء بعدها، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ الآية. وقد يستغنى عنها للضرورة، كما في قوله [من البسيط]:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللهِ مِثْلاَنِ

ويكثر حذفها مع القول، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ الآية، والتقدير: فيقال لهم: أكفرتم الخ، فحذف القول، استغناء بالمقول، فتبعته الفاء.

وإلى هذا أشار ابن مالك في «خلاصته» بقوله:

---

(١) قال أبو جعفر النحّاس، عن سيبويه: «أما بعد»: مهما يكن من شيء بعد. وقال أبو إسحاق ـ يعني الزّجّاج ـ: إذا كان رجل في حديث، فأراد أن يأتي بغيره قال: أما بعد. وأجاز الفرّاء «أما بعداً» بالنصب، والتنوين، و«أما بعدٌ» بالرفع، والتنوين. وأجاز ابن هشام «أما بعدَ» بفتح الدال. أنظر «عمدة القاري» ج٥ص٣١١. و«فتح الباري» ج٣ص٦٧.

أَمَّا كَمَهْمَا يَكُ مِنْ شَيْءٍ وَفَا لِتِلْوِ تِلْوِهَا وُجُوباً أُلِفَا
وَحَذْفُ ذِي الْفَا قَلَّ فِي نَثْرٍ إِذَا لَمْ يَكُ قَوْلٌ مَعَهَا قَدْ نُبِذَا

وأما كونها للتفصيل فهو غالب أحوالها، كما تقدم، وقد تأتي لغير تفصيل، نحو أما زيد فمنطلق. وأما التوكيد فقد قال الزمخشريّ: فائدة «أما» في الكلام أن تعطيه فضل توكيد، تقول: زيد ذاهبٌ، فإذا قصدت توكيد ذلك، وأنه لا محالة ذاهبٌ، وأنه بصدد الذهاب، وأنه منه عزيمةٌ، قلتَ: أما زيدٌ فذاهبٌ، ولذلك قال سيبويه في تفسيره: مهما يكن من شيء، فزيد ذاهب. وهذا التفسير مُدْلٍ بفائدتين: بيان كونه توكيداً، وأنه في معنى الشرط انتهى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في الكلام على الفصل بينها وبين الفاء

اعلم: أنه يجب الفصل بين «أمّا» وبين الفاء بواحد من ستّة أمور:

أحدها: المبتدأ، كقوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ﴾ الآية، ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾ الآية ﴿وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ﴾ الآية. **الثاني**: الخبر، نحو أما في الدار فزيد. **الثالث**: جملة الشرط: نحو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ الآيات. **الرابع**: اسمٌ منصوبٌ لفظاً، أو محلاً بالجواب، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾﴾ الآيات. **الخامس**: اسمٌ كذلك معمولٌ لمحذوفٍ، يفسّره ما بعد الفاء، نحو «أما زيداً فانصره»، ونحو قراءة بعضهم: ﴿وَأَمَّا ثَمُودَ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾ بالنصب، ويجب تقدير العامل بعد الفاء، وقبل ما دخلت عليه؛ لأنّ «أمّا» نائبة عن الفعل، فكأنها فعلٌ، والفعل لا يلي الفعل. **السادس**: ظرفٌ معمولٌ لـ«أمّا» لما فيها من معنى الفعل الذي نابت عنه، أو للفعل المحذوف، نحو «أمّا اليوم، فإني ذاهبٌ»، و«أمّا في الدار فإنّ زيداً جالسٌ»، ولا يكون العامل ما بعد الفاء؛ لأنّ خبر «إن» لا يتقدّم عليها، فكذا معموله. هذا قول جمهور النحاة، وجوّز بعضهم كون العامل نفس الخبر. انتهى ملخّصاً من كلام العلاّمة النحويّ ابن هشام الأنصاريّ رحمه الله تعالى[1].

وقد نظم بعضم هذه الأمور الستّة بقوله [من الرجز]:

وَبَعْدَ «أَمَّا» فَافْصِلَنْ بِوَاحِدِ مِنْ سِتَّةٍ وَلاَ تَفُهْ بِزَائِدِ[2]
مُبْتَدَأٌ وَالشَّرْطُ ثُمَّ الْخَبَرُ مَعْمُولُ فِعْلٍ بَعْدَ «أَمَّا» يُذْكَرُ

---

(١) «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» ج١ص٥٥ ـ ٥٨.

(٢) معنى «لا تفُه»: لا تتلفّظ، وهو مضارع فاه، من باب قال: أي لا تتلفّظ بأكثر من واحد؛ لأنه لا يُفصل إلا بواحد من هذه الأمور، أو المعنى: لا تتلفّظ بأكثر من هذه الستة؛ لأنه لم يرد عن العرب الفصل بغيرها. فافهم.

كَـذَاكَ مَـعْـمُـولٌ لِـفِـعْـلٍ فَـسَّـرَهْ مَـا بَـعْـدَ فَـاءٍ بَـعَـدَهَـا مُـؤَخِّـرَهْ
وَالـظَّـرْفُ وَالْـمَـجْـرُورُ تِـلْـكَ سِـتُّ قَـدْ قَـالَـهَـا كُـلُّ إِمَـامٍ ثَـبْـتُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: في الكلام على «بَعْدُ»

قال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: «بَعْدُ»: ظرف مُبهَم، لا يُفهُم معناه إلا بالإضافة لغيره، وهو زمانٌ مُتراخٍ عن السابق، فإن قرُب منه قيل: بُعيدَه بالتصغير، كما يقال: قبل العصر، فإذا قرب قيل: قُبيل العصر بالتصغير، أي قريباً منه، ويُسمّى تصغير التقريب.[1].

وهو من الأسماء الملازمة للإضافة التي بيّنها ابن مالك رحمه الله تعالى في «الخلاصة» بقوله:

وَاضْـمُـمْ بِـنَـاءً «غَـيْـراً» انْ عَـدِمْـتَ مَـا لَـهُ أُضِـيـفَ نَـاوِيـاً مَـا عُـدِمَـا
«قَـبْـلُ» كـ «غَـيْـرُ» «بَـعْـدُ» «حَـسْـبُ» «أَوَّلُ» وَدُونُ وَالْـجِـهَـاتُ أَيْـضـاً وَ«عَـلُ»
وَأَعْـرَبُـوا نَـصْـبـاً إِذَا مَـا نُـكِّـرَا «قَـبْـلاً» وَمَـا مِـنْ بَـعْـدِهِ قَـدْ ذُكِـرَا

فهذه الأسماء لها أربعة أحوال، تبنى في حالة منها، وتعرب في بقيّتها، **فالأحوال الثلاثة:**

الأولى: أن تضاف لفظاً، نحو جئت بعد زيدٍ **الثانية**: أن يحذف المضاف إليه، ويُنوَى لفظه، فتبقى كالمضاف لفظاً، ولا تنوّن، نحو جئتُ بعدَ، ونحو قوله [من الطويل]:

وَمِـنْ قَـبْـلِ نَـادَى كُـلُّ مَـوْلًـى قَـرَابَـةً فَـمَـا عَـطَـفَـتْ مَـوْلًـى عَـلَـيْـهِ الْـعَـوَاطِـفُ

الثالثة: أن يُحذف المضاف إليه، ولا يُنوَى لفظاً، ولا معنىً، فتكون حينئذ نكرةً، وتنوَن، نحو جئتُ بعداً، ونحو قوله [من الطويل]:

فَـسَـاغَ لِـيَ الـشَّـرَابُ وَكُـنْـتُ قَـبْـلاً أَكَـادُ أَغَـصُّ بِـالْـمَـاءِ الْـحَـمِـيـمِ

فهذه الأحوال الثلاثة هي التي تعرب فيها.

أما الحالة **الرابعة** التي تُبنى فيها، فهي أن يُحذف المضاف إليه، ويُنوَى معناه، دون لفظه، فإنها تبنى على الضمّ، نحو قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ الآية.

---

(١) «المصباح المنير» في مادّة بعد.

فعلى هذا قول المصنّف رحمه الله تعالى: «**أما بعد» يحتمل وجهين: الأوّل**: أن تبنى فيه «بعد» على الضمّ، وهو المشهور على الألسنة، لقطعها عن الإضافة لفظاً، ونيّة معناها. **الثاني**: أن تُنصَب على الظرفيّة بالفتحة الظاهرة على الدال، من غير تنوينٍ، لنيّة المضاف إليه لفظاً، أي أما بعد البسملة، والحمدلة، والصلاة على النبيّ ﷺ، ومن ذُكر معه، فإنك يرحمك الله الخ. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: في قول المصنّف رحمه الله تعالى: «الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ»

اعلم: أنه ينبغي أن أذكر هنا معنى كلٍّ من الحديث، والخبر، والأثر؛ لكثرة تدوالها عند أهل الحديث.

فـ«الحديث»: لغةً: ما يُتحدّثُ به، ويُنقَل، ومنه حديث رسول الله ﷺ. قاله في «المصباح المنير». وفي «القاموس المحيط»: والحديث: الجديد، والخبرُ، كالْحِدِّيثَى، جمعه أحاديث، شاذٌّ، وحِدْثَانٌ ـ بالكسر ـ ويُضمّ. انتهى.

وقال في «تدريب الراوي»: وأما الحديث، فأصله: ضدّ القديم، وقد استُعمل في قليل الخبر، وكثيره؛ لأنه يحدُث شيئاً، فشيئاً. وقال الحافظ في «فتح الباري»: المراد بالحديث في عرف الشرع: ما يضاف إلى النبيّ ﷺ، وكأنه أريد به مقابلة القرآن؛ لأنه قديم. وقال الطيبيّ: الحديث أعمّ، من أن يكون قول النبيّ ﷺ، والصحابيّ، والتابعيّ، وفعلهم، وتقريرهم. انتهى[1].

وأما الخبر ـ بفتحتين ـ فهو لغةً اسمٌ لما يُنقلُ ويُتحدّث به. قاله في «المصباح». وفي «القاموس»: «الخبر» محرّكةً: النّبأُ، جمعه أخبارٌ، وجمع جمعه أَخَابيرُ. انتهى.

وأما اصطلاحاً: فهو عند معظم علماء هذا الفنّ مرادفٌ للحديث، فيطلقان على المرفوع، والموقوف، والمقطوع. وقيل: الحديث ما جاء عن رسول الله ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثَمّ قيل لمن يَشتغل بالتواريخ، وما شاكلها «الأخباريّ»[2]، ولمن يشتغل بالسنّة النبويّة: «المحدّث». وقيل: بينهما عموم، وخصوص مطلقٌ، فكلّ

---

(١) راجع التدريب ج١ص٢٣ ـ ٢٤.

(٢) أي بفتح الهمزة: نسبة إلى الأخبار. كذا وقع التعبير به لغير واحد. ونقل السيوطيّ عن ابن هشام أنه عدّه من لحن العلماء، وقال: الصواب: الخَبَريّ. أي لأنه إذا أريد النسبة إلى الجمع رُدّ إلى مفرده، كما قال ابن مالك رحمه الله تعالى:

وَالْـوَاحِـدَ اذْكُـرْ نَـاسِـبـاً لِـلْـجَـمْـعِ إنْ لَـمْ يُـشَـابِـهْ وَاحِـداً بِـالْـوَضْـعِ

قال: ومن اللحن أيضاً قولهم: لا يُؤخذ العلم من صُحُفيّ ـ بضمّتين ـ والصواب صَحَفيّ ـ بفتحتين ـ فُعِلَ به ما فُعِل بحَنِيفةَ انتهى. لكن ذكر السيوطيّ في «همع الهوامع»: أنه أجاز قوم أن يُنسب إلى =

حديث خبرٌ، من غير عكس. أفاده في «نزهة النظر، شرح نخبة الفكر»[1]. وقيل: لا يطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد.

وأما الأثر ـ بفتحتين ـ فهو لغةً: اسم من أثرتُ الحديثَ أَثْراً، من باب قتل: إذا نقلته، ومنه حديث مأثورٌ: أي منقولٌ. أفاده في «المصباح». وفي «القاموس»: «الأَثَرُ» محرّكةً: بقيّة الشيء، جمعه آثارٌ، وأُثُورٌ، والخَبَر. انتهى.

وأما في الاصطلاح: فهو مرادف للحديث، والخبر. قال في «التدريب»: إنّ المحدّثين يسمون المرفوع، والموقوف بالأثر، وإنّ فقهاء خُرَاسان يُسمّون الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر. ويقال: أثرت الحديث: بمعنى رويته، ويسمّى المحدّث أَثَرياً، نسبةً للأثر انتهى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السابعة: في بحثٍ مهمّ يتعلَق بقول المصنّف: «بالأسانيد التي بها نُقِلَتْ»، وهو البحث عن السند والإسناد، والمتن.

فأما «السند»: ـ بفتحتين ـ: لغةً: ما استندت إليه، من حائط وغيره، وسَنَدتُ إلى الشيء سُنُوداً، من باب قَعَد، وسَنِدتُ أَسْنَدُ، من باب تَعِب لغةٌ. قاله في «المصباح»[2].

وقال في «اللسان»: «السنَدُ»: ما ارتفع من الأرض في قُبُل الجبل، أو الوادي، والجمعُ أَسْنادٌ، لا يكسّر على غير ذلك. انتهى[3].

وقال في «التدريب»: وأما السند، فقال البدر بن جماعة، والطيبيّ: هو الإخبار عن طريق المتن. قال ابن جماعة: وأخذه، إما من السند، وهو ما ارتفع، وعلا من سَفْح الجبل؛ لأن المسند يرفعُهُ إلى قائله، أو من قولهم: فلان سَنَدٌ: أي مُعتَمدٌ، فسمّي الإخبار عن طريق المتن سنداً؛ لاعتماد الحفّاظ في صحّة الحديث، وضعفه عليه. انتهى[4].

وأما الإسناد: فهو لغة مصدر أسند، يقال: أسندت الحديث إلى قائله بالألف: رفعتُهُ إليه بذكر ناقله. قاله في «المصباح».

وفي «لسان العرب»: وأسند الحديث: رفعه. قال الأزهريّ: والْمُسْنَد من

= الجمع على لفظه مطلقاً، وخرّج عليه قول الناس: فرائضي، وكُتُبيّ، وقَلاَنِسيّ . . .الخ. وبه يُعلَم أن ما جزم به ابن هشام بأن ذلك من لحن العوامّ ليس بذاك الحسن. أفاده بعض المحقّقين.

(١) ص١٥٣ ـ ١٥٥ نسخة شرح الشرح لعلي القاري النسخة الجديدة.

(٢) المصباح المنير في مادّة سند.

(٣) لسان العرب في مادّة سند.

(٤) التدريب ج١ص٢٢ ـ ٢٣.

الحديث: ما اتصل إسناده حتى يُسنَد إلى النبيّ ﷺ، والمرسل، والمنقطع: ما لم يتَصل. والإسناد في الحديث: رفعُهُ إلى قائله انتهى.

وفي «**التدريب**»: وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله. قال الطيبيّ: وهما ـ أي السند، والإسناد ـ متقاربان في معنى اعتماد الحفّاظ في صحّة الحديث، وضعفه عليهما. وقال ابن جماعة: المحدّثون يستعملون السند، والإسناد لشيء واحد.

وأما الْمُسنَد ـ بفتح النون ـ فله اعتبارات:

أحدها: أنه الحديث المتّصل المرفوع إلى رسول الله ﷺ على الأصحّ، وقيل: هو المرفوع مطلقاً. وقيل: هو المتّصل مطلقاً.

ثانيها: الكتاب الذي جُمع فيه ما أسنده الصحابة، أي رووه، فهو اسمُ مفعولٍ.

ثالثها: أن يطلق، ويراد به الإسنادُ، فيكون مصدراً، كمسنَد الشهاب، ومسنَد الفردوس. أي أسانيد أحاديثهما انتهى من «التدريب» بتصرّف[1].

وأما المتن: فهو في اللغة: من كلّ شيء ما صَلُب ظهره، والجمع مُتُون، ومِتَانٌ. ومتنُ كلّ شيء: ما ظهر منه. ومتن الْمَزَادة: وجهها البارز. والمتن: ما ارتفع من الأرض، واستوى. وقيل: ما ارتفع، وصَلُبَ. قاله في «اللسان».

وأما في الاصطلاح: فهو ألفاظ الحديث التي تتقوّم بها المعاني. قاله الطيبيّ. وقال ابن جماعة: هو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام، من المماتنة، وهي المباعدة في الغاية؛ لأنه غاية السند، أو من متنت الكبش: إذا شققت جلدة بيضته، واستخرجتها، فكأن المسند استخرج المتن بسنده، أو من المتن، وهو ما صلُب، وارتفع من الأرض؛ لأن الْمُسْنِد يقوّيه بالسند، ويرفعه إلى قائله، أو من تمتينِ القوسِ، أي شَدِّها بالعَصَب؛ لأن الْمُسنِد يقوّي الحديث بسنده. قاله في «التدريب»[2]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثامنة: في بحث مهمّ أيضاً يتعلّق بقوله: «وتداولها أهل العلم»، وقد أشرت سابقاً إلى أنّ مقصوده بذلك شهرة تلك الأسانيد بين أهل العلم، واحترز بذلك عن الأسانيد الغريبة؛ لأنها مذمومة، فقد ذكر الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في «شرح علل الترمذيّ» ما نُقل عن السلف في ذلك، فقال:

وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث، ويذمّون الغريب منه في الجملة،

(١) التدريب ج١ص٢٣.
(٢) تدريب الراوي ج١ص٢٣.

ومنه قول ابن المبارك: العلم هو الذي يجيئك من هٰهنا، ومن هٰهنا ـ يعني المشهور ـ. أخرجه البيهقيّ من طريق الترمذيّ، عن أحمد بن عبدة، عن أبي وهب، عنه. وأخرج أيضاً من طريق الزهريّ، عن عليّ بن حسين، قال: ليس من العلم ما لا يُعرَف، إنما العلم ما عُرف، وتواطأت عليه الألسن. وبإسناده عن مالك، قال: شرّ العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس. وروى محمد بن جابر، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: كانوا يكرهون غريب الحديث، وغريب الكلام. وعن أبي يوسف، قال: من طلب غرائب الحديث كذب. وقال أبو نعيم: كان عندنا رجل يصلّي كلّ يوم خمسمائة ركعة، سقط حديثه في الغرائب. وقال عمرو بن خالد: سمعت زُهير بن معاوية، يقول لعيسى بن يونس: ينبغي للرجل أن يتوقّى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مائتي ركعة، ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب الحديث.

وذكر مسلم في «مقدّمة كتابه» من طريق حمّاد بن زيد أن أيوب قال لرجل: لزمت عَمراً؟ قال: نعم، إنه يجيئنا بأشياء غرائب، قال: يقول له أيوب: إنما نَفِرُّ، أو نَفْرَقُ من تلك الغرائب. وقال رجلٌ لخالد بن الحارث: أَخْرِج إليّ حديثَ الأشعث، لعلي أجد فيه شيئاً غريباً، فقال: لو كان فيه شيء غريبٌ لمحوته. ونقل عليّ بن عثمان النفيليّ، عن أحمد، قال: شرّ الحديث الغرائب، التي لا يُعمل بها، ولا يُعتمد عليها. وقال المرّوذيّ: سمعت أحمد يقول: تركوا الحديث، وأقبلوا على الغرائب، ما أقلّ الفقه فيهم. ونقل محمد بن سهل بن عسكر، عن أحمد، قال: إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا الحديث غريبٌ، أو فائدة، فاعلم أنه خطأٌ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدّث، أو ليس له إسنادٌ، وإن كان قد رَوَى شعبة، وسفيان، وإذا سمعتهم يقولون: لا شيء، فاعلم أنه حديث صحيح. وقال أحمد بن يحيى: سمعت أحمد غير مرّة، يقول: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير، وعامّتها عن الضعفاء.

قال أبو بكر الخطيب: أكثر طالبي الحديث في هذا الزمان، يغلب عليهم كَتْبُ الغريب، دون المشهور، وسماع المنكر، دون المعروف، والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ، من رواية المجروحين والضعفاء، حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مجتنباً، والثابت مصدوفاً عنه مُطَّرَحاً، وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواة، ومحلِّهم، ونقصوان علمهم بالتمييز، وزهدهم في تعلّمه، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمّة من المحدّثين الأعلام، من أسلافنا الماضين.

قال الحافظ ابن رجب: وهذا الذي ذكره الخطيب حقّ، ونجد كثيراً ممن ينتسب

إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح، كالكتب الستّة، ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة، وبمثل مسند البزّار، ومعاجم الطبرانيّ، وأفراد الدارقطنيّ، وهي مجمع الغرائب، والمناكير انتهى كلام ابن رجب رحمه الله تعالى[1]. وهو بحثٌ نفيسٌ جدًّا. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنّف رحمه الله تعالى:

(فَأَرَدتَ - أَرْشَدَكَ اللهُ - أَنْ تُوَقَّفَ عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً، مُحْصَاةً، وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُلَخِّصَهَا لَكَ فِي التَّأْلِيفِ، بِلاَ تَكْرَارٍ يَكْثُرُ، فَإِنَّ ذَلِكَ زَعَمْتَ مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصَدتَ، مِنَ التَّفَهُّمِ فِيهَا، وَالاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا).

الشرح الإجماليّ لهذه الفقرة:

بَيّن رحمه الله تعالى أن هذا الذي همّ أن يبحث عن جملة الأخبار طلب منه أن يُطْلِعَه على جملة من تلك الأحاديث مجموعة في كتاب واحد مَضبوطة، ويبيّنها له بلا إكثار تكرار؛ لأن ذلك يَشْغَله عن مقصوده الذي هو الغَوْص في الفهم، والاستنباط. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(فَأَرَدتَ) أي طلبت، يقال: أراد الرجل كذا إرادة: إذا طلبه، واختاره[2] **(أَرْشَدَكَ اللهُ)** جملة دعائيّة معترضة بين الفعل، ومفعوله. أي هداك الله لإصابة الصواب، لأن معنى الرشد - بضمّ، فسكون -: الصلاح، وهو خلاف الغَيّ والضلال، وهو إصابة الصواب، والهمزة للتعدية، يقال: رَشِدَ يرشَدُ رَشَداً، من باب تَعِبَ، ورَشَدَ يَرشُدُ رُشداً، من باب قَتلَ، فهو راشد، والاسم الرَّشَاد[3] **(أَنْ تُوقَفَ)** بضم أوله مبنيّا للمفعول، وتخفيف القاف، من الوقْفِ، أو تشديدها، من التوقيف، أي تُعَلَّم، يقال: وَقَفْتُ فلاناً على ذَنْبه وَقْفاً، ووَقَّفْتُهُ تَوْقِيفاً: أطلعته عليه. كما يستفاد من عبارة المجد في «القاموس»، وابن منظور في «اللسان» **(عَلَى جُمْلَتِهَا)** أي مجموع تلك الأخبار، وهو متعلّق بـ«توقف» **(مُؤَلَّفَةً)** منصوب على الحال، أي حال كونها مؤلّفة.

قال أبو البقاء الكفويّ في «الكليّات»: التأليف هو جمع الأشياء المتناسبة، من الأُلْفة، وهو حقيقة في الأجسام، ومجاز في الحروف. و«التنظيم»: من نظم الجواهر، وفيه جَوْدة التركيب. والتأليف بالنسبة إلى الحروف؛ لتصير كلمات، والتنظيم بالنسبة إلى

---

(١) راجع من «شرح علل الترمذيّ» ج٢ص٦٢١ - ٦٢٤. بتحقيق الدكتور همام عبد الرحيم.

(٢) أفاده في «المصباح المنير». مادة رود. (٣) أفاده في «المصباح».

الكلمات؛ لتصير جُملاً.

و«**التركيب**»: ضمّ الأشياء مؤتلفةً كانت، أولاً، مرتّبة الوضع، أو لا، فالمركّب أعمّ من المؤلّف، والمرتّبِ، مطلقاً، و«الترتيب»: أعمّ مطلقاً من التنضيد؛ لأن الترتيب عبارة عن وقوع بعض الأجسام فوق بعض، و«التنضيد»: عبارة عن وقوع بعضها فوق بعض على سبيل التماس اللازم لعدم الخلاء. انتهى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: المراد بالتأليف في كلام المصنّف هنا ضمّ الأحاديث الصحاح بعضها إلى بعض على وجه متناسب، بأن يكون وضع السابق يستدعي وضع اللاحق بعده؛ لكون الفائدة الحاصلة منه مترتبة عليه. والله تعالى أعلم. (**مُحْصَاةً**) صفة لـ«مؤلّفة»، اسم مفعول، من أحصى الشيءَ: إذا عَدَّه، أو حفِظَه، أو عَقَلَه. كما في «القاموس». أي معدودة، محفوظة.

(**وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُلَخِّصَهَا لَكَ**) من التلخيص، وهو التبيين، والشرح، والتلخيص. كما في «القاموس». أي أبيّنها، وأشرحها لك (**فَي التَّأْلِيفِ**) أي في الكتاب المؤلّف، فالمصدر بمعنى اسم المفعول، ويحتمل أن يكون على أصله، و«في» بمعنى الباء السببيّة، أي أبيّنها بسبب التأليف لها (**بِلاَ تَكْرَار**) أي بغير إعادة الحديث، و«التكرار» - بفتح التاء -: اسم من كَرَّر الشيءَ تكريراً: إذا أعاده مراراً، كما تفيده عبارة «المصباح». وفي «القاموس»: وكَرَّره تكريراً، وتَكْرَاراً، وتَكِرَّةً، كَتَحِلَّةٍ، وكَرْكَرَةً: أعاده مرّةً بعد أُخرى انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبيّن بهذا أن تاء «التكرار» مفتوحةٌ، لا غير، وأما ما اشتهر على ألسنة الناس من كسرها، فمن لحنهم. فتنبّه.

[تنبيه]: دخلت «لا» في قوله: «بلا تكرار» بين الجارّ والمجرور، واختَلَفَ فيها النحاة، **فقال الكوفيّون**: هي اسم بمعنى «غير»، وأن الجارّ دخل عليها نفسِهاَ، وأن ما بعدها مجرورٌ بإضافتها إليه. **وقال غيرهم**: هي زائدة، كما زيدت «كان» في نحو قولك: «زيد كان فاضلٌ»، وإن كانت مفيدة لمعنًى هو المضيّ والانقطاع، وأرادوا بالزائد المعترضَ بين شيئين متطالبين، وإن لم يصحّ أصل المعنى بإسقاطه، كما هنا. فتنبّه. أفاده ابن هشام الأنصاريّ رحمه الله تعالى في «مغنيه»[2].

(**يَكْثُرُ**) جملة في محلّ جرّ صفة لكرارٍ، وقيّده بالكثرة، إشارةً إلى أن التكرار غير

---

(١) «الكليّات» لأبي البقاء ص٢٨٨.

(٢) راجع «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» ج١ص٢٤٥ تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد.

الكثير لا بأس به؛ لأنه لا يشغل عن المقصود **(فَإِنَّ ذَلِكَ)** إشارة إلى التكرار الكثير **(زَعَمْتَ)** أي قلت؛ لأن الزعم يُطلق على القول الحقّ، وإن كان أكثر استعماله لغير المحقّق.قال الفيّوميّ: زَعَم زَعْماً، من باب قتل، وفي الزعم ثلاث لغات: فتح الزاي للحجاز، وضمّها لأسد، وكسرها لبعض قيس. ويطلق بمعنى القول، ومنه: زَعَمَتِ الحنفيّة. وزعم سيبويه، أي قال، وعليه قوله تعالى: ﴿أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ﴾ الآية [الإسراء: ٩٢]. أي كما أخبرت. ويطلق على الظنّ، يقال: في زعمي كذا، وعلى الاعتقاد، ومنه قوله تعالى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْ﴾ الآية[التغابن:٧]. قال الأزهريّ: وأكثر ما يكون الزعم فيما يُشكّ فيه، ولا يُتحَقَّق. وقال بعضهم: هو كناية عن الكذب. وقال المرزوقيّ: أكثر ما يُستعمل فيما كان باطلاً، أو فيه ارتياب. وقال ابن الْقُوطيّة: زعم زَعْماً: قال خبراً لا يُدرَى، أحقٌّ هو أو باطلٌ. قال الخطّابيّ: ولهذا قيل: «زعم مطيّة الكذب». انتهى عبارة الفيّويّ[١].

(مِمَّا يَشْغَلُكَ) بفتح الياء، من شَغَلَه الأمر، ثلاثياً، من باب نَفَع. وأما أشغله بالألف، فلغة رديئة، أو قليلة[٢]، كما أفاده في «اللسان»[٣] .وفي «المصباح»: شَغَلَه الأمر شَغْلاً، من باب نَفَع، فالأمر شَاغِلٌ، وهو مَشْغُولٌ، والاسم الشُّغْل ـ بضمّ الشين، وتضمّ الغين، وتسكّن للتخفيف ـ وشُغِلتُ به بالبناء للمفعول: تَلَهّيتُ به. قال الأزهريّ: واشتغل بأمره، فهو مُشتَغِلٌ، أي بالبناء للفاعل. وقال ابن فارس: ولا يكادون يقولون: اشتَغَلَ، وهو جائزٌ ـ يعني بالبناء للفاعل ـ ومن هنا قال بعضهم: اشتُغِلَ بالبناء للمفعول، ولا يجوز بناؤه للفاعل؛ لأن الافتعال إن كان مطاوعاً فهو لازمٌ، لا غير، وإن كان غير مطاوعٍ فلا بدّ أن يكون فيه معنى التعدّي، نحو اكتَسَبت المالَ، واكتَحَلْتُ، واختَضَبْتُ: أي كَحَلتُ عيني، وخَضَبْتُ يدي، واشتغلت ليس بمطاوعٍ، وليس فيه معنى التعدّي. وأجيب بأنه في الأصل مطاوعٌ لفعلٍ هُجِرَ استعمالُهُ في فصيح الكلام، والأصل: أشغلته بالألف، فاشتغَلَ، مثل أحرقته، فاحترق، وأكملتُهُ، فاكتمل، وفيه معنى التعدّي، فإنك تقول: اشتغلت بكذا، فالجارّ والمجرور في معنى المفعول، وقد نصّ الأزهريّ على استعمال «مُشْتَغِلٍ»، و«مُشْتَغَلٍ». انتهت عبارة «المصباح»[٤].

وكتب الزَّبيديّ في «التاج» عند قول صاحب «القاموس»: وأشغله لغة جيّدة، أو

---

(١) المصباح المنير.

(٢) وأما ما في «القاموس»: من أن أشغله لغة جيّدة، فردّه الشارح بأنه ليس منقولاً عن أحد من أئمّة اللغة، فتنبّه.

(٣) راجع «لسان العرب» في مادّة شغل.

(٤) راجع «المصباح المنير» في مادّة شغل.

قليلة، أو رديئة: ما نصّه: قال ابن دريد: لا يقال: أشغلته، ومثله في شروح «الفصيح»، و«شرح الشفا» للشهاب، و«المفردات» للراغب، و«الأبنية» لابن القطّاع، ولا يُعرف لأحدٍ القولُ بجودتها عن إمام من أئمّة اللغة. وكتبه بعض عُمّال الصاحب له في رُقعَة، فوقّع عليها: من يكتب إشغالي، لا يصلح لأشغالي. قال شيخنا: فإذا لا معنى لتردّد المصنّف فيها. قال الزَّبيديّ: ولعلّه استأنس بقول ابن فارس حيث قال في «المجمل»: لا يكادون يقولون: أَشْغَلْتُ، وهو جائزٌ، فتأمّل ذلك. انتهى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبيّن بما ذكره أئمة اللغة المعتمدون أن اللغة الفصحى شَغَله، وأما أشغله، فلا تثبت، أو هي لغةٌ رديئةٌ، فما اشتهر على ألسنة الناس من قولهم في الدعاء: «اللهمّ أشغله» بالألف، فهو استعمال لما لم يثبت لغةً، أو استعمالٌ للغة رديئة، لا ينبغي استعمالها، ولا سيّما في الدعاء. فليُتَنَبّه. والله تعالى أعلم.

(عَمَّا لَهُ قَصَدتَ) أي عن الشيء الذي أردته **(مِنَ التَّفَهُّم)** بيان لـ«ما»، وهو تفَعُّلٌ من الفَهم، يقال: تفهَّمَ الشيءَ: إذا فَهِمَهُ شيئاً بعد شيء. أفَاده في «القاموس». وفيه إشارة إلى أن فهم تلك الأحاديث يحتاج إلى التدرّج شيئاً، فشيئاً، فإن معرفتها لا يتيسّر إلا كذلك، فينبغي للطالب أن يكون طلبه تدريجياً، بحيث لا يصعب عليه، فقد ثبت في «الصحيحين» من حديث عائشةﷺ، مرفوعاً: «**خذوا من الأعمال ما تُطيقون...**». الحديث، ونُقل عن الزهريّ رحمه الله تعالى قوله: من طلب العلم جملة، فاته جملة، وإنما العلم حديث، وحديثان[2].

(فِيهَا) أي في تلك الأخبار **(وَالاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا)** أي استخراج الأحكام من تلك الأخبار. يقال: استنبطت الحكمَ: استخرجته بالاجتهاد، وأنبطته مثلُهُ، وأصله من استبَطَ الحافرُ الماءَ، وأنبطه: إنباطاً: إذا استخرجه بعمله. قاله في «المصباح». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال رحمه الله تعالى:

(وَلِلَّذِي سَأَلْتَ ـ أَكْرَمَكَ اللهُ ـ حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدَبُّرِهِ، وَمَا تَؤُولُ بِهِ الْحَالُ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ، وَمَنْفَعَةٌ مَوْجُودَةٌ).

الشرح الإجماليّ لهذه الفقرة:

---

(١) راجع «تاج العروس في شرح القاموس» في مادّة «شغل».

(٢) راجع تدريب الراوي ج٢ص١٥٢ تحقيق الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف.

بيّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أن التأليف الذي سأله إياه حينما يتدبّره، وينظر في مآله فإن له منفعة موجودة في الدنيا؛ إذ به تحفظ الأحاديث النبويّة التي عليها انبنى الشرع الشريف، وله عاقبة محمودة في الأخرى؛ إذ يترتّب عليه الأجر العظيم. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(وَلِلَّذِي سَأَلْتَ) بكسر اللام، جارّ ومجرور متعلّق بمحذوف، خبرٍ لـ«عاقبةٌ»، وقال النوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى بعد ضبطه بكسر اللام: ما نصّه: وإنما ضبطته، وإن كان ظاهراً؛ لأنه مما يُغْلَطُ فيه، ويُصحّف، وقد رأيت ذلك غير مرّة انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي ادعاه النوويّ من الغلط، إن كان لعدم صحة الرواية به، فمسلَّمٌ، وإلا فلفتح اللام وجهٌ صحيحٌ، وذلك أنه للابتداء، والموصول مبتدأ، خبره «عاقبة محمودة» على حذف مضاف، تقديره: أي ذو عاقبة محمودة، فتأمّل. والله تعالى أعلم.

وعائد الموصول محذوفٌ؛ لكونه فضلة، كما قال ابن مالك، في «الخلاصة»:

.... وَالْحَذْفُ عِنْهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنِ ٱنْتَصَبْ بِفِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُو يَهَبْ

(أَكْرَمَكَ اللهُ) جملة دعائيّة، معترضة بين المبتدإ والخبر **(حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدَبُّرِهِ)** «حين» منصوبٌ على الظرفية، متعلّق بما تعلّق به الجارّ والمجرور قبله، وهو اسم زمان قليلاً كان، أو كثيراً، والجمع أحيان. و«التدبّر»: النظر في العاقبة، يقال: تدبّرتُ الأمرَ تدبّراً: إذا نظرت في دُبُره، وهو عاقبته، وآخِره. أفاده في «المصباح».

فيكون المعنى هنا: وقتَ رجوعي إلى النظر في عاقبة الأمر الذي سألته.

[فائدة]: قال أبو حاتم السجستانيّ اللغويّ: غَلِطَ كثير من العلماء، فجعلوا «حين» بمعنى «حيث»، والصواب أن يقال: «حيث» ـ بالثاء المثلّثة ـ ظرف مكان، و«حين» ـ بالنون ـ ظرف زمان، فيقال: قُمتُ حيث قمتَ، أي في الموضع الذي قمت فيه، واذهب حيث شِئتَ، أي إلى أيّ موضع شئتَ. وأما «حين» ـ بالنون ـ فيقال: قمتُ حين قمتَ، أي في ذلك الوقت، ولا يقال: حيث خرج الحاجّ ـ بالثاء المثلّثة. وضابطه أن كلَّ موضع حسُنَ فيه «أينَ»، و«أيُّ»، اختصّ به «حيث» ـ بالثاء ـ، وكلُّ موضع حَسُنَ فيه «إذا»، و«لَمّا»، و«يومٌ»، و«وقتٌ»، وشبهه، اختصّ به «حين» ـ بالنون ـ انتهى. ذكره في «المصباح»[1].

(وَمَا تَؤُولُ إليهِ الْحَالُ) أي ما يرجع إليه حال الأمر الذي سألته، يقال: آل الشيء

(١) راجع «المصباح المنير» في مادة حين.

يؤول أَوْلاً، ومآلاً: رَجَعَ، والإِيَالُ، وزانُ كتاب، اسم منه، وقد استُعمِل في المعاني، فقيل: آل الأمر إلى كذا. قاله في «المصباح».

و«الحال» صفةُ الشيء، يذكّر، ويؤنّث، فيقال: حالٌ حسنٌ، وحالٌ حسنةٌ، وقد يؤنّثُ بالهاء، فيقال: حالةٌ حسنةٌ. قاله في «المصباح» أيضاً.

وفي بعض النسخ: «به» بدل «إليه»، وهو بمعناه؛ لأن الباء تأتي بمعنى «إلى»، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ﴾ الآية[يوسف:١٠٠]. أي إليّ، وقيل: ضُمّن «أحسن» معنى «لَطُفَ». ذكره ابن هشام، في «مغنيه»[١]. وفي بعض النسخ «يؤول» بالياء بدل التاء، وهو جائز؛ لأن الحال يذكّر، ويؤنّث، على ما قدّمناه آنفاً.

فـ«ما» اسم موصول، معطوف على «تدبّره».

(**ـ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ**) جملة معترضة بين المبتدإ المؤخّر والخبر المقدّم، ذُكر تبرّكاً، ولأن تحققه غير معلوم له، وإنما ذلك إلى الله تعالى (**عَاقِبَةٌ**) قال الفيّوميّ: عاقبة كلّ شيء آخره (**مَحْمُودَةٌ**) بالرفع صفة لـ«عاقبة»، يعني أن الأمر الذي سأله، وهو التأليف المذكور له نهايةٌ مرضية، حيث يترتّب عليه الأجر العظيم عند الله تعالى، وقوله (**وَمَنْفَعَةٌ مَوْجُودَةٌ**) مؤكّدٌ لما قبله، ويحتمل أن تكون المنفعة الموجودة في الحال، إذ يُنتفع بذلك الكتاب حالاً، وتكون العاقبة المحمودة فيما بعدُ حيث يكون الكتاب لسان صدق في الآخرين، يُثني عليه من أتى بعده، ويؤجر عليه في الآخرة؛ لحديث: «من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيءٌ...» الحديث، أخرجه مسلم. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(وَظَنَنْتُ حِينَ سَأَلْتَنِي تَجَشُّمَ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عُزِمَ لِي عَلَيْهِ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً، قَبْلَ غَيْرِي، مِنَ النَّاسِ؛ لأَسْبَابٍ يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ، إِلاَّ أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَإِتْقَانَهُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ، وَلاَ سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لاَ تَمْيِيزَ عِنْدَهُ، مِنَ الْعَوَامِّ، إِلاَّ بِأَنْ يُوَقِّفَهُ غَيْرُهُ).

الشرح الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى أنه حينما سأله التكلّف للتأليف المذكور، وحصل له ذلك بالفعل كان أول من يستفيد به هو؛ لأسباب كثيرة، لو ذكرها لطال عليه الكتاب، إلا أن

---

(١) راجع «مغني اللبيب» ج١ص١٠٦.

ملخّصها أن ضبط القليل من الأحاديث، وإتقانه أسهل من معانات الكثير منه، وخصوصاً عند من لا قدرة له على تمييز المقبول من المرود إلا بتقليد غيره. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(**وَظَنَنْتُ**) بتاء المتكلّم، وإنما عبّر بالظنّ دون اليقين؛ لأنّ حصول النفع غير محقّق؛ لاحتمال أن يكون هناك مانع من القبول، فمن واجب العبد أن يطمع في حصول الثواب له على عمله الصالح؛ ولا يقطع به، بل يكون بين الخوف والرجاء، يخاف أن تردّ أعماله بسبب من الأسباب، لأن الله تعالى يقول: ﴿**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ**﴾، ويرجو رحمة ربّه له بقبولها، لأن الله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ**﴾. ولقد أثنى الله تعالى في كتابه الكريم على الذين يعملون، ويخافون، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ﴿٦١﴾﴾. وقد أخرج أحمد، والترمذيّ، واللفظ له، عن عائشةرضي الله عنها أنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قالت: أهم الذين يشربون الخمر، ويسرقون؟ قال ﷺ: «**لا، يا بنت الصدّيق، ولكنهم الذين يصومون، ويصلّون، ويتصدّقون، وهم يخافون أن لا تُقبل منهم، أولئك الذين يسارعون في الخير، وهم لها سابقون**». حديث صحيح.

وأيضاً الظنّ سبب لحصول المقصود، لحديث أبي هريرةرضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: **أنا عند ظنّ عبدي بي...**» الحديث متّفق عليه.

(**حِينَ سَأَلْتَنِي**) متعلّق بما قبله (**تَجَشُّمَ ذَلِكَ**) بالنصب على المفعوليّة، أي تكلّفه، والتزامَ مشقّته. يقال: جَشِمْتُ الأمرَ، من باب تَعِبَ جَشْماً، ساكنَ الشين، وجَشَامَةً: تكلّفتُهُ على مشقّة، فأنا جاشِمٌ، وجَشُومٌ مبالغةٌ، ويتعدّى بالهمزة، والتضعيف، فيقال: أجشمته الأمرَ، وجَشَّمْتُهُ، فتَجَشَّمَ. قاله الفيّوميّ. واسم الإشارة راجع إلى المؤلّف المسؤول (**أَنْ لَوْ عُزِمَ لِي عَلَيْهِ**) ببناء الفعل للمفعول. قال المازريّرحمه الله تعالى: ولا يُظنّ بمسلم أراد لو عزم الله لي عليه؛ لأنّ إرادة الله عزّ وجلّ لا تُسمّى عزماً، ولعلّه أراد لو سُهِّلَ لي سبيلُ العزم، أو خلق فيّ قدرةً عليه انتهى.

وقال القاضي عياضرحمه الله تعالى: قد جاء هذا اللفظ في «صحيح مسلم» من كلام أمّ سلمةرضي الله عنها في «كتاب الجنائز»، قالت: «ثُمّ عَزَمَ الله لي، فقلتها». وأصل العزم القوّة، ويكون بمعنى الصبر، وتوطين النفس، وحملِهَا على الشيء، والمعنى متقاربٌ، ومنه

قوله عزّ وجلّ: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ الآية [الأحقاف: ٣٥]. انتهى[١].

وقال النوويّ رحمه الله تعالى: هذا اللفظ مما اعتُني بشرحه من حيث إنه لا يجوز أن يراد بالعزم هنا حقيقته المتبادرة إلى الأفهام، وهو حصول خاطر في الذهن لم يكن، فإنّ هذا محالٌ في حقّ الله تعالى. واختلف في المراد به هنا: فقيل: معناه لو سُهِّلَ لي سبيل العزم، أو خُلِق فيّ قدرة عليه. وقيل: العزم هنا بمعنى الإرادة، فإن القصد، والعزم، والإرادة، والنيّة متقاربات، فيقام بعضها مقام بعض، فعلى هذا معناه: لو أراد الله ذلك لي. وقد نقل الأزهريّ، وجماعة غيره أنّ العرب تقول: نواك الله بحفظه، قالوا: وتفسيره: قصدك الله بحفظه. وقيل: معناه: لو أُلْزِمتُ ذلك، فإنّ العزيمة بمعنى اللزوم، ومنه قول أمّ عطيّة رضي الله عنها: «نُهينا عن اتّباع الجنائز، ولم يُعزم علينا». متّفق عليه. أي لم نُلزَم التركَ. وفي الحديث الآخر: «كان يرغّبنا في قيام رمضان، من غير عزيمة». أي من غير إلزام. ومثله قول الفقهاء: ترك الصلاة في زمن الحيض عزيمةٌ. أي واجب على المرأة، لازم لها. والله أعلم انتهى كلام النوويّ[٢].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: إن لفظ العزم لم يرد في إطلاقه على الله تعالى جواز، ولا منع، بل الذي تقدّم عن أم سلمة رضي الله عنها يؤيّد القول بجوازه؛ لأن أمّ سلمة رضي الله عنها من أهل اللغة، وممن لا يخفى عليها المحذور في مثل هذا، فالظاهر جواز إطلاقه عليه سبحانه وتعالى، فيكون بمعنى قوله: «وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ». والله تعالى أعلم بالصواب.

(**وَقُضِيَ**) بالبناء للمفعول: أي قضى الله تعالى (**لِي تَمَامُهُ**) أي كمال ذلك المؤلّف الموصوف بما سبق (**كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ**) برفه «أول» على أنه اسم «كان»، وهو مضاف إلى «من»، و«نفع» مرفوع على أنه فاعل «يُصيب»، وقوله: «إياي» خبر «كان».

[تنبيه]: هذا الذي ذكرته من رفع «أول» هو الصواب، فما نُقل عن بعضهم من ضبطه بالنصب، وأشار بعضهم إلى توجيهه بأن «إياي» ضمير نصب مستعار موضع الرفع تكلّفٌ بارد، وتعسّف كاسد، فتبصّر. والله تعالى أعلم.

وقوله (**خَاصَّةً**) منصوب على الحال من «إياي»، قال الفيّوميّ: الخاصّة خلاف العامّة، والهاء للتأكيد، وعن الكسائيّ: الخاصّ، والخاصّة واحد. انتهى[٣]. وقوله (**قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ**) مؤكّد لما قبله.

---

(١) راجع «مقدّمة إكمال المعلم» ص١٣٣ ـ ١٣٤.

(٢) شرح صحيح مسلم ج١ص٨.

(٣) «المصباح المنير» ١/ ١٧١.

والمعنى أنه لو قضى الله تعالى بتمام هذا المؤلف لكان المنتفع به أوّلا مؤلّفه قبل أن ينتفع به من يقرؤه؛ لكونه هو المباشر في الدعاء إلى الخير الموجب لجزيل الأجر، وقد أخرج مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرةرضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً**».

وقوله (**لأَسْبَابٍ**) علّة لقوله: «عاقبة محمودة، ومنفعة موجودة»، وأما ما ذكره بعضهم من أنه متعلق بقوله: «أن ألخّصها» فبعيد، بل باطل. والله تعالى أعلم (**يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ**) أي يطول وصف المؤلّف المسؤول بسبب ذكر تلك الأسباب لو ذكرتها على وجه التفصيل.

(**إلاَّ أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ**) أي مُجمل ما ذُكر، وإنما أفرد اسم الإشارة لتأويله بالمذكور، وهو استثناء مما يُفهم من الكلام السابق: أي لا أذكر الأسباب كلها بالتفصيل لئلا يطول المؤلف الذي سألت أن ألخص لك فيه الأخبار المأثورة، فيخرُج عن الغرض المطلوب، إلا أن خلاصتها ومجملها أن ضبط القليل أيسر الخ.

ويحتمل أن يكون الاستثناء منقطعاً: أي لكن خلاصة تلك الأسباب، ومجملها الخ.

وحاصل المعنى: أن محمودية عاقبة ما سألتني تلخيصه لك، ووجود نفعه لأسباب كثيرة، خلاصتها كون ضبط القليل من هذا العلم أيسر على المرء من معاناة الكثير منه.

وقال السنوسيّ رحمه الله تعالى في «شرحه»: قوله: «إلا أن جملة ذلك» يدلّ على أن قوله قبله: «يطول بذكرها الوصف» معناه بذكرها على سبيل التفصيل، وإلا فهو قد تعرّض لها هنا على سبيل الجملة، وهذا إذا جعلت الإشارة في قوله: «ذلك» تعود على «الأسباب» بتأويل المذكور، ويحتمل أن الإشارة راجعة إلى النفع من قوله: «كان أول من يُصيبه نفع ذلك»، ويكون لم يتعرّض لأسباب وصول ذلك النفع له قبل غيره، لا جملةً، ولا تفصيلاً. انتهى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الاحتمال الأول هو الأقرب، وأما الاحتمال الثاني فبعيد جدّا. والله تعالى أعلم.

(**أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ**) أي حفظه وإتقانه، يقال: ضبط الشيء ضبطاً، من باب ضرب: إذا حفظه حفظاً بليغاً، ومنه قيل: ضبطت البلاد وغيرها: إذا قمت بأمرها قياماً ليس فيه

---

(١) «مكمل إكمال الإكمال» ١/ ٥.

نقص. قاله في «المصباح» **(مِنْ هَذَا الشَّأْنِ)** أي من هذا الأمر، وهو معرفة الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ. وقوله **(وَإِتْقَانُهُ)** عطف تفسير للضبط؛ لأنه بمعناه، كما عرفته آنفاً **(أَيْسَرُ)** أي أسهل **(عَلَى الْمَرْءِ)** أي الرجل، وهو بفتح الميم، وضمُّها لغةٌ، فإن لم تأت بالألف واللام قلت: امرؤ، وامرَآن، والجمع رجال، من غير لفظه، والأنثى امرأة، ويقال فيها: مرأة، وزان تمرة، ومَرَة وزان سَنَة. أفاده الفيّوميّ[1] **(مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ)** أي من معاناته، يقال: عالج الشيء معالجة، وعِلاجاً: إذا زاوله. قاله في «اللسان» **(وَلاَ سِيَّمَا)** «السّيّ» ـ بكسر السين المهملة، وتشديد التحتانيّة، وتخفّف، ويجوز فتح السين مع تشديد الياء ـ ومعناه: المثل، ثم المناسب هنا أن تكون «لا سيما» بمعنى «خصوصاً» مفعولاً مطلقاً لأخصّ مُقدّراً، فيكون المعنى: أي وأخصّ كون ضبط القليل أيسر عند من لا تمييز عنده الخ.

ونقل الخضريّ في «حاشية ابن عقيل» عن الدمامينيّ وغيره: ما حاصله: وقد يرد «لا سيما» بمعنى خصوصاً، فيكون في محلّ نصب مفعولاً مطلقاً لأخُصّ محذوفاً، وحينئذ يؤتى بعده بالحال، كأُحب زيداً، ولا سيما راكباً، أو وهو راكب، فهي حال من مفعول أخصّ المحذوف: أي أخصّه بزيادة المحبّة خصوصاً في حال ركوبه، وكذا بالجملة الشرطيّة، نحو: ولا سيما إن ركب: أي أخصّه بذلك، فقول المصنّفين: لا سيما والأمر كذا تركيب عربيّ. انتهى[2].

[فائدة]: قد تكلم علماء اللغة والنحو في تركيب «ولا سيما» ببحث مطوّل أحببت إيراده هنا؛ لكثرة استعمال هذه الجملة عند المصنّفين، فمعرفة معناها وإعرابها مهمّ جدّا.

قال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: السّيّ: المثل، وهما سيّان: أي مثلان. «ولا سيما» مشدّد، ويجوز تخفيفه، وفتح السين مع التثقيل لغة. قال ابن جني: يجوز أن تكون «ما» زائدة في قول امرىء القيس [من الطويل]:

أَلاَ رُبَّ يَوْمٍ صَالِحٍ لَكَ مِنْهُمَا ... وَلاَ سِيَّمَا يَوْمٍ بِدَارَةَ جُلْجُلِ

فيكون «يوم» مجروراً بها على الإضافة، ويجوز أن تكون بمعنى «الذي»، فيكون «يومٌ» مرفوعاً؛ لأنه خبر مبتدإ محذوف، وتقديره: ولا مثل اليوم الذي هو يومٌ بِدَارَةَ جُلْجُلٍ. وقال قومٌ: يجوز النصب على الإستثناء[3] وليس بالجيّد. قالوا: ولا يُستعمل إلا

---

(١) «المصباح المنير» ٢/ ٥٦٩ ـ ٥٧٠.

(٢) راجع «حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على الخلاصة» في باب «الموصول» ١/ ١١١.

(٣) كتب في الهامش: ما نصّه: المعروف عند النحويين أن نصب النكرة بعد «ولا سيّما» يكون على التمييز. انتهى.

مع الجحد، ونصّ عليه أبو جعفر أحمد بن محمد النحويّ في «شرح المعلّقات»، ولفظه: ولا يجوز أن تقول: جاءني القوم سيّما زيد، حتى تأتي ب «لا»؛ لأنه كالاستثناء. وقال ابن يعيش أيضاً: ولا يُستثنى بـ«سيما» إلا ومعها جحدٌ. وفي «البارع» مثلُ ذلك، قال: وهو منصوب بالنفي. ونقل السخاويّ عن ثعلب: من قاله بغير اللفظ الذي جاء به امرؤ القيس، فقد أخطأ، يعني بغير «لا»، ووجه ذلك أن «لا» و«سيّما» تركّبا، وصارا كالكلمة الواحدة، وتُساقُ لترجيح ما بعدها على ما قبلها، فيكون كالمخرج عن مساواته إلى التفضيل، فقولهم: تُستَحبّ الصدقة في شهر رمضان، لا سيما في العشر الأواخر، معناه: واستحبابها في العشر الأواخر آكد، وأفضل، فهو مفضّلٌ على ما قبله. قال ابن فارس: ولا سيّما: أي ولا مثل ما، كأنهم يُريدون تعظيمه. وقال ابن الحاجب: ولا يُستثنى به إلا ما يُراد تعظيمه. وقال السخاويّ أيضاً: وفيه إيذان بأن له فضيلة ليست لغيره.

إذا تقرّر ذلك، فلو قيل: سيّما بغير نفي اقتضى التقديرُ: تستحبّ في شهر رمضان، مثل استحبابها في العشر الأواخر، ولا يخفى ما فيه. وتقدير قول امرىء القيس: مضى لنا أيّامٌ طيّبة، ليس فيها يومٌ مثلُ يوم دارة جُلْجُل، فإنها أطيب من غيره، وأفضل من سائر الأيام، ولو حُذفت «لا» بقي المعنى: مضت لنا أيّام طيّبةٌ مثلُ يوم دارة جُلْجُل، فلا يَبقَى فيه مدحٌ وتعظيم. وقد قالوا: لا يجوز حذف العامل، وإبقاء عمله إلا شاذّا. ويقال: أجاب القوم، لا سيّما زيد، والمعنى: فإنه أحسن إجابةً، فالتفضيل إنما حصل من التركيب، فصارت «لا» مع «سيّما» بمنزلتها في قولك: لا رجلَ في الدار، فهي المفيدة للنفي، وربّما حُذفت للعلم بها، وهي مرادة، لكنّه قليلٌ، ويَقْرُبُ منه قولُ ابن السّرّاج، وابن باب شاذ: وبعضهم يَستثني بها. انتهى كلام الفيّوميّ[1].

وقال ابن عقيل في «شرح الخلاصة»: وقد جوّزوا في «لا سيّما زيد» إذا رُفع «زيدٌ» أن تكون «ما» موصولة، و«زيدٌ» خبراً لمبتدإٍ محذوف، والتقدير: لا سيّ الذي هو زيد، فحُذف العائد الذي هو المبتدأ، وهو قولك «هو» وجوباً، فهذا موضعٌ حُذِفَ فيه صدر الصلة مع غير «أيّ» وجوباً، ولم تطُل الصلة، وهو مَقيسٌ، وليس بشاذّ. انتهى.

وكتب الخضريّ في «حاشيته على الشرح المذكور»: ما نصّه: «سيّ» بمعنى «مثل» لا يتعرّف بإضافته لـ«ما» الموصولة؛ لتوغّله في الإبهام، فصحّ كونه اسم «لا»، ولك جعلُ «ما» نكرة موصوفةً بالجملة: أي لا سيّ رجل هو زيد، أو زائدةٌ، و«سِيّ» مضافٌ إلى «زيد»، فإن كان بدَلُهُ نكرةً، كقوله:

---

(١) «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» ج١/ص٣٠٠ ـ ٣٠١.

أَلاَ رُبَّ يَـوْمٍ صَـالِـحٍ لَـكَ مِـنْـهُـمَـا   وَلاَ سِـيَّـمَـا يَـوْمٍ بِـدَارَةَ جُـلْـجُـلِ

فلك فيه الرفعُ، والجرّ كذلك، ويزيد النصبَ، فيُميّز «السيّ» كما تميّز «مثل»، نحو: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف:١٠٩] و«ما» حينئذ كافّةٌ عن الإضافة، وفتحة «سيّ» بناءٌ على هذا؛ لإفرادها، وإعرابٌ في سواه؛ لإضافتها لـ«ما»، أو تاليها، والبيت مرويّ بالأوجه الثلاثة، وخبر «لا» على الجميع محذوفٌ: أي لا مثل كذا موجودٌ، ولا محلّ للجملة، وقد تُخفّف ياؤها، وقد تُحذف منها الواو، إما وحدها، أو مع «لا»، كما حكاه الرضيّ، وتعقّبه الدمامينيّ. هذا، وقد يَرِدُ بمعنى «خُصُوصاً»، فيكون في محلّ نَصْبِ مفعولاً مطلقاً لأَخُصُّ محذوفاً، وحينئذ يؤتى بعده بالحال، كأُحِبُّ زيداً، ولا سيّما راكباً، أو وهو راكب، فهي حالٌ من مفعول «أَخُصُّ» المحذوف: أي أخصّه بزيادة المحبّة خصوصاً في حال ركوبه، وكذا بالجملة الشرطيّة، نحو: ولا سيّما إن ركِبَ: أي أخصّه بذلك، فقول المصنّفين: لا سيّما والأمر كذا تركيبٌ عربيّ. أفاده الدمامينيّ وغيره. انتهى[١].

(**عِنْدَ مَنْ لاَ تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ**) جمع عامّة، سيأتي للمصنّف قريباً بيان معناه، والجارّ والمجرور بيان لـ«من» (**إلاَّ بِأَنْ يُوَقِّفَهُ غَيْرُهُ**) أي بأن يُعْلِمه غيره من أهل العلم، وهو بتشديد القاف من التوقيف، ولا يصحّ أن يُقرأ هنا بتخفيف القاف، بخلاف ما قدّمناه في قوله: «تُوقف على جملتها»؛ لأن اللغة الفصيحة المشهورة وَقَّفْتُ فلاناً على كذا بالتشديد، فلو كان مخفّفاً لكان حقّه أن يُقال بأن يَقِفَه على التمييز. أفاده النوويّ[٢]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(**فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا، فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ، أَوْلَى بِهِمْ مِنَ ازْدِيَادِ السَّقِيمِ، وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الِاسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعِ الْمُكَرَّرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ، مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضَ التَّيَقُّظِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ، فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الِاسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ، فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ، مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ**).

الشرح الإجمالي لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى أنه إذا كان الأمر كما وصفناه من كون ضبط القليل أيسر من معالجة

---

(١) راجع «حاشية الخضري على شرح ابن عقيل» في «باب الموصول» ١/ ١١١.

(٢) «شرح النوويّ» ١/ ٤٦.

الكثير، فطلب القليل الصحيح للعوامّ أولى بهم من استكثار الضعيف؛ لأنهم لا ينتفعون به، وإنما ينتفع بذلك من رزقه الله تعالى نوعاً من اليقظة، والتمييز بين الصحيح والسقيم، ومعرفة أسباب الضعف والعلل، فإن ذلك هو الذي يستفيد، فأما العوامّ الذين ليس لهم يقظة ولا معرفة، فلا فائدة في استكثارهم من جمع الضعيف؛ حيث إنهم عاجزون عن ضبط القليل الصحيح، فكيف يُرجَى لهم الانتفاع بالكثير الضعيف. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ) أي الحال؛ لأن الأمر يُطلق بمعنى الحال، وجمعه أُمور، كفلس وفلوس، ومنه قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾[هود: ٩٧]. أفاده الفيّوميّ[١]. وقوله: **(فِي هَذَا)** إشارة إلى علم الحديث الذي تقدّم له الإشارة إليه في قوله: «أن ضبط القليل من هذا الشأن» **(كَمَا وَصَفْنَا)** من أن ضبط القليل أيسر من معالجة الكثير، ولا سيما عند من لا يقدر على التمييز بين الصحيح والسقيم إلا بِمُوَقّف يرشده إلى ذلك **(فَالْقَصْدُ)** أي الطلب، يقال: قصدتُ الشيءَ، وله، وإليه قصداً، من باب ضرب: طلبته بعينه. قاله الفيّوميّ **(مِنْهُ)** أي من هذا الشأن بمعنى علم الحديث **(إِلَى الصَّحِيحِ)** أي إلى الحديث الذي استوفى الشروط المعتبرة في قبوله، كما سيجيء شرحها قريباً - إن شاء الله تعالى - **(الْقَلِيلِ، أَوْلَى بِهِمْ)** أي أحقّ بهؤلاء العوامّ الذين لا تمييز لهم بأنفسهم **(مِنَ ازْدِيَادِ السَّقِيمِ)** «الازدياد»: افتعال من الزيادة، قال في «اللسان»: يقال للرجل يُعطى شيئاً: هل تزداد؟، المعنى: هل تطلب زيادة على ما أعطيتك؟. انتهى[٢]. و«السقيم»: ضدّ الصحيح، والمراد به الحديث الضعيف.

والمعنى هنا: أن طلب الحديث القليل من الحديث الصحيح أولى لهؤلاء العَوَامّ من طلب الكثير من الحديث الضعيف.

(وَإِنَّمَا يُرْجَى) بالبناء للمفعول، يقال: رجوتُه أرجوه رُجُوّا بضمتين على فُعُول، من باب قعد: أمّلته، أو أردته، قال تعالى: ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾[النور: ٦٠]: أي لا يُريدونه، والاسم الرجاء بالمدّ، ورجيته أرجيه، بالياء، من باب رمى لغةٌ، ويُستعمل بمعنى الخوف؛ لأن الراجي يَخَاف أنه لا يُدرك ما يترجّاه. قاله الفيّوميّ[٣].

قلت: المناسب هنا المعنى الأول. ونائب فاعله قوله **(بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ)** - بفتح

---

(١) «المصباح المنير» ١/ ٢١.

(٢) «لسان العرب» ٣/ ١٩٩.

(٣) «المصباح المنير» ١/ ٢٢١.

الميم، والفاء، بينهما نون ساكنة ـ: اسم بمعنى الانتفاع، قال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: النفع: الخير، وهو ما يَتَوَصّل به الإنسان إلى مطلوبه، يقال: نفعني كذا ينفعني نَفْعاً، ونَفِيعةً، فهو نافع، وانتفعتُ بالشيء، ونفعني الله به، والمنفعة اسم منه. انتهى[1].

(فِي الِاسْتِكْثَارِ) أي طلب الكثير، فالسين، والتاء للطلب، وهو متعلّق بـ«يُرجى»، أو بـ«المنفعة» **(مِنْ هَذَا الشَّأْنِ)** أي من هذا الأمر، والمراد علم الحديث، والجارّ والمجرور متعلّق بـ«الاستكثار» **(وَجَمْعِ الْمُكَرَّرَاتِ)** بالجرّ عطفاً على «الاستكثار» من عطف الخاصّ على العامّ؛ لأن الاستكثار يعمّ جمع المكرّرات وغيره. وقوله: **(مِنْهُ)** أي من هذا الشأن، متعلّق بـ«المكررات» **(لِخَاصَّةٍ)** متعلّق بـ«يُرجى»، أو بـ«المنفعة»، و«الخاصّة»: خلافُ العامّة **(مِنَ النَّاسِ)** متعلّق بصفة لـ«خاصّة»: أي كائنة من الناس.

ثم بيّن المراد بـ«الخاصّة» هنا بقوله **(مِمَّنْ رُزِقَ)** بالبناء للمفعول، و«من» بيانية، والجار والمجرور بدل من الجار والمجرور قبله بدلَ بعض من كلّ **(فِيهِ)** أي في هذا الشأن، متعلّق بما قبله **(بَعْضَ التَّيَقُّظِ)** بالنصب على المفعوليّة لـ«رُزق»، و«التيقّظ» مصدر تيقّظ: إذا انتبه للأمور، يقال: يَقِظَ يَقَظاً، من باب كَرُم، وتَعِب، ويَقَظَة بفتح القاف، ويَقَاظة: خلاف نام، أو انتبه للأمور، كاستيقظ، وتيقّظ. أفاده في «القاموس»، و«المصباح» **(وَالْمَعْرِفَةِ)** بالجرّ عطفاً على «التيقّظ» **(بِأَسْبَابِهِ)** أي أسباب الحديث، والسبب في اللغة: هو الحبلُ الذي يُتوصّل به إلى الاستعلاء، ثم استُعير لكلّ شيء يُتوصّل به إلى أمر من الأمور، فقيل: هذا سبب هذا، وهذا مُسبَّبٌ عن هذا. أفاده الفيّوميّ[2]. وقال ابن منظور: السبب كلّ شيء يُتوصّل به إلى الشيء. انتهى[3].

والمراد به هنا الأمور التي يُتوصّل بها إلى معرفة صحة الحديث وضعفه، من استكمال شروط القبول، وعدمها. وقوله **(وَعِلَلِهِ)** جمع علّة، وهي: عبارة عن معنى في الحديث خَفِيّ يقتضي ضعفه، مع أن ظاهره السلامة منها، فتارة تكون في المتن، وتارة تكون في الإسناد، وسيأتي البحث عنها مستوفى ـ إن شاء الله تعالى ـ **(فَذَلِكَ)** إشارة إلى من رُزق بعض التيقظ والمعرفة. وقوله **(إِنْ شَاءَ اللَّهُ)** جملة معترضة بين المبتدإ والخبر، أتى بها إشارة إلى أن مجرّد كون الشخص متهيّئاً للوصول إلى هذه الفائدة لا يجدي شيئاً إلا بتوفيق الله تعالى، وتيسيره، وتسهيله. والله تعالى أعلم. فقوله: «فذلك» مبتدأٌ، خبره قوله: **(يَهْجُمُ)** بفتح أوله، وضمّ الجيم، قال الفيّوميّ: هَجَمتُ عليه هُجُوماً، من باب قعد: دخلتُ بغتةً على غفلة منه، وهجمته على القوم: جعلته يَهْجُمُ عليهم، يتعدّى، ولا

---

(١) «المصباح المنير» ٢/ ٦١٨.

(٢) «المصباح المنير» ١/ ٢٦٢.

(٣) «لسان العرب» ١/ ٤٥٨.

يتعدّى، وهَجَمت العين هُجُوماً: غارت، وهَجَم البَرْدُ هُجُوماً: أسرع دخوله، وهَجَمت الرجل هَجْماً: طردته، وهَجَم: سَكَتَ، وأطرق، فهو هاجمٌ. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي ذكره الفيّوميّ من ضبط «يَهْجُمُ» بضم الجيم هو الذي ذكره غيره من أهل اللغة، وضبطه النوويّ في «شرحه» بكسر الجيم، وقال: هكذا ضبطناه، وهكذا هو في نُسَخ بلادنا، وأصولها[1].

قلت: هذا الذي ذكره النوويّ من ضبط «يهجم» بكسر الجيم لم يُثبته أهل اللغة، بل نبّه بعضهم على أنه غلطٌ، فقد نقل محمد المرتضى في «شرح القاموس» عن شيخه الفاسيّ في شرحه لـ«القاموس» أنه من باب كتب، قال: وهو الصحيح الذي جزم به أئمة اللغة قاطبة، فرواية بعض الرواة إياه في «صحيح مسلم» بكسر المضارع، كيضرب لا يُعتدّ به، ولا يُلتَفت إليه، وإن جرى عليه بعض عامّة أهل الحديث. قال المرتضى: ولكن المضبوط في نسخ «الصحاح» كلها هجمت على الشيء بغتة أهجم هُجُوماً بكسر الجيم من «أهجم»، فهذا يقوّي ما ذهب إليه بعض رواة مسلم، فتأمّل ذلك. انتهى[2].

وذكر القاضي عياضٌ رحمه الله تعالى أنه رُوي كذا، ورُوي «يَنْهَجِم» بنون بعد الياء، قال: ومعنى «يَهْجُمُ»: يقع عليها، ويبلغ إليها، ويَنال بُغيته منها، يقال: هجمت على القوم: إذا دخلت عليهم. قال ابن دُريد: يقال: انهجم الخباء: إذا وقع، وهجمت ما في خِلْف الناقة: إذا استقصيت حَلْبَهُ. انتهى[3].

(بِمَا أُوتِيَ) بالبناء للمفعول، والجارّ متعلّق بـ«يهجم»، والباء سببية **(مِنْ ذَلِكَ)** الإشارة إلى بعض التيقّظ والمعرفة، والجارّ متعلق بـ«أوتي» **(عَلَى الْفَائِدَةِ)** متعلّق بـ«يهجم» أي يقع على الفائدة بسبب ما أوتيه من التيقظ والفهم **(فِي الِاسْتِكْثَارِ)** متعلّق بصفة لـ«الفائدة»: أي الفائدة الكائنة في الاستكثار **(مِنْ جَمْعِهِ)** أي جمع أنواع الحديث.

[تنبيه]: ذكر النوويّ رحمه الله تعالى مما يتعلّق بكلام المصنّف رحمه الله تعالى هذا كلاماً نفيساً، حيث قال:

وحاصل هذا الكلام، الذي ذكره مسلم رحمه الله، أن المراد من علم الحديث تحقيق معاني المتون، وتحقيق علم الإسناد، والمعلل، والعلة عبارة عن معنى في الحديث، خَفِيّ، يقتضي ضعف الحديث، مع أن ظاهره السلامة منها، وتكون العلة تارة في

---

(١) «شرح مسلم» للنوويّ ١/ ٤٧.

(٢) راجع «تاج العروس من جواهر القاموس» ٩/ ٩٨.

(٣) «إكمال المعلم» ١/ ٨٩.

المتن، وتارة في الإسناد، وليس المراد من هذا العلم مجرد السماع، ولا الإسماع، ولا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفيّ معاني المتون والأسانيد، والفكر في ذلك، ودوام الاعتناء به، ومراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة كتب أهل التحقيق فيه، وتقييد ما حصل من نفائسه وغيرها، فيحفظها الطالب بقلبه، ويقيدها بالكتابة، ثم يُدِيم مطالعة ما كتبه، ويتحرى التحقيق فيما يكتبه، ويتثبت فيه، فإنه فيما بعد ذلك يصير معتمدا عليه، ويذاكر بمحفوظاته من ذلك من يشتغل بهذا الفن، سواء كان مثله في المرتبة، أو فوقه، أو تحته، فإن بالمذاكرة يثبت المحفوظ، ويتحرر، ويتأكد، ويتقرر، ويزداد بحسب كثرة المذاكرة، ومذاكرة حاذق في الفن ساعة، أنفع من المطالعة والحفظ ساعات، بل أياما، وليكن في مذاكراته متحريا الإنصاف، قاصدا الاستفادة، أو الإفادة، غير مترفع على صاحبه بقلبه، ولا بكلامه، ولا بغير ذلك من حاله، مخاطبا له بالعبارة الجميلة اللينة، فبهذا ينمو علمه، وتزكو محفوظاته. انتهى كلام النوويّ رحمه الله تعالى[١]، وهو كلام نفيسٌ جدّا.

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى فيما كتبه على «علل الترمذيّ»: ولا بُدّ في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عَدِم المذاكر به، فليُكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به، كيحيى بن سعيد القطّان، ومن تلقّى عنه، كأحمد بن حنبل، وابن المدينيّ، وغيرهما، فمن رُزق مطالعة ذلك وفهمه، وفقِهَت نفسه فيه، وصارت له فيه قُوّة نفس، وملَكَة، صلح له أن يتكلّم فيه. قال أبو عبد الله الحاكم: الحجة في هذا العلم عندنا الحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير. انتهى[٢].

وقلت ناظماً هذا المعنى في «ألفية العلل»:

يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ فَاعْلَمْ أَنَّهُ ... لاَ بُدَّ فِي ذَا الْعِلْمِ أَنْ تُتْقِنَهُ
مُمَارِساً مُذَاكِراً بِالْفَهْمِ ... فَذَا سَبِيلُ الْفَتْحِ عِنْدَ الْقَوْمِ
إِنْ لَمْ تَجِدْ مُذَاكِراً فَلْتَلْزَمِ ... مُطَالِعاً كَلاَمَ أَهْلِ الْقَدَمِ
كَالْجِهْبِذِ الْقَطَّانِ وَابْنِ حَنْبَلِ ... وَابْنِ الْمَدِينِيِّ الإِمَامِ الْجَبَلِ
وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَهُ عِنَايَةُ ... بِخِدْمَةِ الْفَنِّ وَذَوْقٌ ثَابِتُ
فَإِنَّ مَنْ رُزِقَ أَنْ يُطَالِعَا ... كَلاَمُهُمْ بِالْحِفْظِ وَالْفَهْمِ مَعَا
وَحَصَلَتْ لَهُ بِهِ مَلَكَةُ ... فَإِنَّهُ فِي الْفَنِّ ثَبْتٌ حُجَّةُ
فَإِنَّمَا الْحُجَّةُ عِنْدَ الْقَوْمِ ... الْحِفْظُ وَالْفَهْمُ وَحُسْنُ الْعَوْمِ

---

(١) «شرح النوويّ» ١/ ٤٧.

(٢) «شرح علل الترمذيّ» لابن رجب ص٢٥٧ بتحقيق صبحي السامرائيّ.

ثم بيّن محترز قوله: «لخاصّة من الناس»، فقال:

(فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ) الإضافة بمعنى «من» **(الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ، مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ)** بيان لمعاني الخاصّ **(فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ)** أي فلا فائدة لهؤلاء العوامّ في طلبهم الكثير من أنواع الحديث المشتمل على الصحيح والسقيم؛ لقصور فهمهم عن إدراكه، والغوص في حقائقه **(وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ)** جملة في محلّ نصب على الحال: أي والحال أنهم قد عجزوا عن معرفة القليل من الحديث.

يقال: «عَجَزَ» ـ بفتح الجيم ـ يَعْجِزُ ـ بكسرها ـ هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة، وبها جاء القرآن العظيم، في قوله تعالى: ﴿يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ﴾ الآية [المائدة: ٣١]، ويقال: عَجِزَ يَعْجَزُ بكسرها في الماضي، وفتحها في المضارع، حكاها الأصمعيّ وغيره، والعجز في كلام العرب أن لا تَقْدِر على ما تريد. قاله النوويّ في «شرحه»[١].

وقال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: «عجز» بفتح الجيم، يقال: عجز عن الشيء عَجْزاً، من باب ضرب، ومَعْجزة بالهاء، وحذفها، ومع كلّ وجه فتح الجيم وكسرها: إذا ضَعُف عنه، وعجِزَ عَجَزاً، من باب تعِبَ لبعض قيس عَيْلان، ذكرها أبو زيد، وهذه اللغة غير معروفة عندهم، وقد روى ابن فارس بسنده إلى ابن الأعرابيّ أنه لا يُقال: عَجِزَ الإنسان بالكسر إلا إذا عَظُمت عَجِيزته. انتهى[٢].

ثمّ بيّن رحمه الله تعالى طريقة تأليفه لهذا الكتاب، فقال:

(ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ، وَتَأْلِيفِهِ عَلَى شَرِيطَةٍ، سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ، وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الأَخْبَارِ عَنْ رسول الله ﷺ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ، مِنَ النَّاسِ، عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ، إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لاَ يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ، فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ؛ لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ؛ لأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ، الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ، يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلاَ بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ، إِذَا أَمْكَنَ، وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ، مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ، إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمُ، فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُداً مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ، فَلاَ نَتَوَلَّى فِعْلَهُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى).

---

(١) «شرح النووي على مسلم» ١/٤٨.

(٢) «المصباح المنير» ٢/٣٩٣.

الشرح الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رَحِمَهُ اللهُ تعالى أنه سيبدأ - إن شاء الله - في تخريج الكتاب المسؤول، وتأليفه بالطريقة التي يفصّلها، وهي أنه يقصد إلى جملة من الأحاديث المسندة إلى رسول الله ﷺ، فيقسمها إلى ثلاثة أقسام، وإلى ثلاث طبقات من الرواة، وذلك بلا تكرار للحديث، إلا إذا كان المقام يستدعي التكرار؛ إلا لوقوع زيادة المعنى في الحديث المكرر؛ إذ الزيادة تقوم مقام الحديث التام المستقلّ، أو لكون الإسناد فيه علّة، لا توجد في الثاني، فلو ترك تكراره لتُوُهّم تأثير تلك العلة في صحة الحديث، فيُكرّره؛ ليُعلم أن تلك العلة غير مؤثّرة فيه، أو كان معنى الحديث يمكن فهمه من الحديث، إلا أن في ذلك عسر، فإعادته بتمامه تقريباً إلى الفهم أسلم وأولى، فأما ما خلا عن هذه الأسباب، فلا يُعيده. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(ثُمَّ) بعد أن عرفت ما تقدّم **(إِنَّا)** بكسر الهمزة؛ لأن محله مَحَلُّ ابتداء كلام **(إِنْ شَاءَ اللهُ)** جملة معترضة بين اسم «إنّ» وهو «نا»، وخبرها، وهو قوله **(مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ)** مصدر خرّج بتشديد الراء، يقال: خرّج العملَ: جعله ضُرُوباً، وألواناً. قاله في «القاموس» أي تنويع **(مَا سَأَلْتَ)** من تأليف جملة الأخبار المأثورة عن رسول ﷺ على الصفة المتقدّمة **(وَتَأْلِيفِهِ)** أي جمعه **(عَلَى شَرِيطَةٍ)** بفتح الشين المعجمة، أي طريقة، قال أهل اللغة: الشرط، والشريطة، لغتان بمعنى واحد، وجمع الشرط شُرُوط، وجمع الشريطة شرائط، وقد شرط عليه كذا يشرِطه، ويشرُطه - بكسر الراء، وضمها، من بابي ضرب، ونصر، لغتان، وكذلك اشترط عليه **(سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ)** أي سأبيّنها، وأفصّلها لأجل أن تفهمها، و«سوف» كلمة وعد، ومنه سوّفت به تسويفاً: إذا مَطَلته بوعد الوفاء، وأصله أن يقول له مرّةً بعد أخرى: سوف أفعل. قاله الفيّوميّ[1]. وقال المجد: و«سَوْفَ»، ويقال: «سَفْ»، و«سَوْ»، و«سَيْ»: حرفٌ معناه: الاستئنافُ، أو كلمة تنفيس فيما لم يكن بعدُ، وتستعمل في التهديد، والوعيد، والوعد، فإذا شئت أن تجعلها اسماً نوّنتها انتهى[2].

وقد نظم شيخنا عبد الباسط بن محمد الإتيوبيّ الْمِنَاسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى لغات «سوف» المذكورة بقوله:

---

(١) «المصباح المنير» في مادة سوف.

(٢) «القاموس المحيط» في مادة «سوف».

بِـأَرْبَـعِ الـلُّـغَـاتِ «سَـوْفَ» قَـدْ رَوَوْا عَنْ مُحْكَمٍ[1] «سَوْفَ» و«سَفْ» و«سَيْ» و«سَوْ»

(وَهُوَ) الضمير للشأن، وهو ما تفسّره الجملة بعده، أي الشأن والحال (إِنَّا) بكسر الهمزة، ويحتمل فتحها، على أن «هو» ضمير يعود ما ذكره من الشريطة، وإنما ذكّره على تأويله بالمذكور (نَعْمِدُ) أي نَقْصِدُ، يقال: عَمَدت للشيء عَمْداً، من باب ضرب، وعمدت إليه: قصدتُ، وتعمدته: قصدت إليه أيضاً. قاله الفيّوميّ[2] (إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الأَخْبَارِ) قال النوويّ رحمه الله تعالى: يعني جملة غالبة ظاهرة، وليس المراد جميع الأخبار المسندة، فقد علمنا أنه لم يذكر الجميع، ولا النصف، وقد قال: «ليس كلّ حديث صحيح، وضعته هٰهنا» انتهى (عَنْ رسول الله ﷺ) متعلقٌ بـ«أُسند» (فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلاَثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلاَثِ طَبَقَاتٍ) جمع طبقة، وهم القوم المتشابهون، من أهل العصر، والمراد هنا تشابههم في الصفات، كأن يكونوا متشابهين بكون كلهم في الدرجة العليا من الحفظ، والإتقان، أو في الدرجة الوسطى، أو في الدرجة الأدنى، كما يأتي في تفصيل المصنّف رحمه الله تعالى لذلك، وسيأتي تمام البحث في الطبقة في المسائل الآتية، إن شاء الله تعالى (مِنَ النَّاسِ) بيان للطبقات. وعطف قوله: «وثلاث طبقات» على قوله: «ثلاثة أقسام»، من عطف السبب على المسبب، وذلك أن سبب انقسام الأخبار على ثلاثة أقسام لانقسام الرواة إلى ذلك، كما يأتي بيانه عند تفصيل المصنّف رحمه الله تعالى له (عَلَى غير تَكْرَارٍ) متعلّق بحال محذوف، أي حال كون ذلك التقسيم كائناً على غير تكرار (إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ) ببناء الفعل للفاعل، وهو استثناء من غير تكرار، يعني أنه لا يكرّر الحديث، في حال من الأحوال، إلا في حال إتيان موضع (لاَ يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ) ببناء الفعل للمفعول، و«فيه» في محل رفع نائب الفاعل، أو متعلّق به، و«عن ترداد حديث» هو النائب، والجملة صفة «موضع»، وجملة قوله (فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى) صفة لـ«حديث».

والمعنى أنه لا يعيد الحديث إلا أن يأتي موضع لا بدّ فيه من إعادة حديث، توجد في ذلك لحديث المعاد زيادة، توضّح معنى الحديث الأول.

(أَوْ إِسْنَادٌ) بالرفع عطفاً على قوله: «موضع»، أي إلا أن يأتي إسناد (يَقَعُ) ذلك الإسناد (إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ) مذكور أوّلاً (لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ) علة لوقوع ذلك الإسناد إلى جنب الإسناد السابق، أي إنما ذكر الإسناد الثاني المعادُ؛ لأجل إزالة علّة تكون في الإسناد الأول، فـ«هناك» إشارة إلى الإسناد الأول، ثم علّل ذلك بقوله (لأَنَّ الْمَعْنَى

---

(١) هو اسم كتاب في اللغة، لابن سيده البطليوسيّ.

(٢) «المصباح المنير» في مادة «عمد».

الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ، الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ) بالنصب صفة لـ«المعنى» **(يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ)** أي يكون بمنزلة حديث مستقلّ، فكأنه لا إعادة، كما أشار إليه بقوله **(فَلاَ بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ)** حيث جعلته تلك الزياد كحديث مستقلّ، فكأنه لا تكرار.

وحاصل ما أشار إليه رَحِمَهُ اللهُ تعالى أنه يورد الأخبار المسندة عن رسول الله ﷺ على ثلاثة أقسام، كما سيأتي تفصيلها، ولا يكرّر الحديث الواحد مرّتين، فأكثر، إلا إذا دعت الحاجة إلى التكرار، وذلك في موضعين:

[الأول]: أن يكون الحديث الثاني فيه زيادة توضّح المراد من الحديث الأول، كأن يكون الأول عامّا، ووجد في الثاني ما يخصص عمومه، أو يكون مطلقاً، وفي الثاني تقييده، أو نحو ذلك، فيعيده مرة أخرى، لأن تلك الزيادة تقوم مقام الحديث المستقلّ، فهو وإن كان تكراراً ظاهراً، لكنه كلا تكرار؛ لما ذُكر.

[والثاني]: أن يكون في الإسناد الأول علّة، كأن يكون فيه مدلّس، أو مختلط، ويكون في الثاني ما يزيل ذلك، كأن يقع فيه التصريح بسماع المدلّس، أو يكون الراوي عنه لا يروي عن شيوخه المدلسين إلا ما صرّحوا بالسماع، كشعبة، أو يكون الراوي عن المختلط رواه قبل اختلاطه، أو نحو ذلك، فيعيده مرّة أخرى؛ لإزالة تلك العلّة.

فقوله: «لأن المعنى الزائد في الحديث الخ» يتعلّق بكلّ من القسمين، فالزيادة في القسم الأول واضحة، حيث زاد الحديث الثاني معنى لم يوجد في الأول، وكذا الزيادة في الإسناد واضحة أيضاً، حيث إن الثاني أفاد ما لم يفده الأول، من إزالة التدليس، ونحوه. والله تعالى أعلم.

(أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى) بالبناء للمفعول، وتشديد الصاد المهملة، من التفصيل، ويحتمل أن يكون بتخفيف الصاد، من الفصل، والأول يؤيّده قوله الآتي: «ولكن تفصيله الخ». وفي بعض النسخ: «أو أن نُفَصِّلَ» بنون المتكلّم، والبناء للفاعل من التفصيل، ويحتمل كونه من الفصل أيضاً، وهو عطف على «إعادة الحديث»، واسم الإشارة راجع إلى المعنى الزائد، والتقدير: فلا بُدّ من فَصْلِ ذلك المعنى الزائد **(مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ)** يعني الحديث المشتمل على المعنى الزائد **(عَلَى اخْتِصَارِهِ)** متعلّق بـ«يُفصّل»، و«على» بمعنى الباء، كما في قوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ﴾ الآية، أو بمعنى «مع»، كقوله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ الآية.

والاختصار هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى. وقيل: ردّ الكلام الكثير إلى

قليل، فيه معنى الكثير، وسمّي اختصاراً؛ لاجتماعه، ومنه الْمِخْصَرةُ، وخصر الإنسان. قاله النوويّ[١].

وقوله (إِذَا أَمْكَنَ) إشارة إلى أن شرط اختصار الحديث إمكان فهم المعنى منه، كما سيأتي بيان ذلك في المسائل، إن شاء الله تعالى.

وقال الكفويّ في «الكليات»: الاختصار: تقليل المباني مع إبقاء المعاني، أو حذف عرض الكلام، وهو جلُّ مقصود العرب، وعليه مبنى أكثر كلامهم، ومن ثمة وضعوا الضمائر لأنها أخصر من الظواهر خصوصاً ضمير الغيبة، فإنه في قوله تعالى: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً﴾ قام مقام عشرين ظاهراً، كما قال بعض المحققين. والاختصار أمر نسبيّ، يُعتبر تارة إضافته إلى متعارف الأوساط، وتارة إلى كون المقام خليقاً بعبارة أبسط من العبارة التي ذُكرت، وقد أكثروا من الحذف، فتارة لحرف من الكلمة، وتارة للكلمة بأسرها، وتارة للجملة كلها، وتارة لأكثر من ذلك، ولهذا تجد الحذف كثيراً عند الاستطالة، كحذف عائد الصلة، فإنه كثير عند طول الصلة انتهى[٢].

(وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ) أي تفصيل ذلك المعنى، يعني إيراده مفصولاً عن الحديث، واختصاره منه (رُبَّمَا عَسُرَ) بضم السين، من باب قَرُب، أي صَعُب (مِنْ جُمْلَتِهِ) متعلّق بـ«تفصيل»، أي من جملة ذلك الحديث، يعني أنه لو أريد اختصار ذلك المعنى الزائد من الحديث لكان عَسِراً؛ لشدة ارتباطه به (فَإِعَادَتُهُ) أي إعادة ذلك الحديث المشتمل على المعنى الزائد (بِهَيْئَتِهِ) قال المجد: الْهَيئة ـ أي بفتح الهاء، وتكسر ـ: حال الشيء، وكيفيته. انتهى. والمراد به هنا جملة الحديث وهيئته التركيبية، أي إعادته بجملته، من غير اختصار ذلك المعنى منه (إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ) أي صعب الفصل المذكور (أَسْلَمُ) من تطرّق الخلل إليه، وأفعل هنا ليس للتفضيل، بل هو بمعنى أصل الفعل، أي يكون سالماً من تطرّق الخلل إليه.

وحاصل المعنى أنه إذا خيف كون الاختصار يؤدي إلى خلل في المعنى كان محظوراً، لأن شرط جواز اختصار الحديث أن لا يُخلّ بالمقصود، فلا يُختصر إلا ما ليس مرتبطاً بالباقي، فإذا تعسّر ذلك، بأن كان كله مرتبطاً بالباقي، أو شُكّ في ارتباطه به، ففي هاتين الحالتين لا يجوز الاختصار، بل يتعيّن ذكره بتمامه، وهيئته؛ مخافة من الخطأ والزلل[٣].

---

(١) «شرح مسلم» ١/٤٩.

(٢) «الكليات» لأبي البقاء الكفويّ ص٦٠ ـ ٦١.

(٣) أفاده النوويّ في «شرح صحيح مسلم» ١/٤٩.

(**فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُداً**) بالضم، أي استغناء (**مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ، فَلاَ نَتَوَلَّى فِعْلَهُ**) يعني أنه إذا لم تدع الحاجة إلى إعادة الحديث، بأن كان الحديث المذكور واضح الدلالة لا يعيده مرة ثانية؛ لاستغنائه عنه.

وقوله (**إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى**) فيه العمل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾﴾ الآية. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلق بكلام المصنّف رحمه الله تعالى المذكور:

المسألة الأولى: في قوله: «فنقسمها على ثلاثة أقسام»

قال الإمام القاضي عياض رحمه الله تعالى: قال الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن البيّع: إن مسلماً رحمه الله تعالى أراد أن يخرّج الصحيح على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الرواة.

قال: فلم يقدّر له رحمه الله تعالى إلا الفراغ من الطبقة الأولى، واخترمته المنيّة قبل أن يتمّ غرضه، إلا من القسم الأول المتّفق عليه من الصحيح الى آخر كلامه.

قال القاضي رحمه الله تعالى: هذا الذي تأوله أبو عبد الله الحاكم على مسلم من اخترام المنيّة قبل استيفاء غرضه، مما قبله الشيوخ، وتابعه عليه الناس في أنه لم يُكمل غرضه إلا من الطبقة الأولى، ولا أدخل في تأليفه سواها.

وأنا أقول: إن هذا غير مسلّم لمن حقّق نظره، ولم يتقيّد بتقليد ما سمعه، فإنك إذا نظرت تقسيم مسلم في كتابه الحديث ـ كما قال ـ على ثلاث طبقات، فذكر أن القسم الأول حديث الحفّاظ، ثم قال: إنه إذا تقصّى هذا أتبعه بأحاديث من لم يوصف بالْحِذْق والإتقان، مع كونهم من أهل الستر، والصدق، وتعاطي العلم، وذكر أنهم لاحقون بالطبقة الأولى، وسمّى أسماءً من كلّ طبقة من الطبقتين المذكورتين، ثم أشار إلى ترك حديث من أَجمَع، أو اتفق الأكثر على تهمته، وبقي من اتّهمه بعضهم، وصححه بعضهم، فلم يذكره هنا، ووجدته رحمه الله تعالى قد ذكر في أبواب كتابه، وتصنيف أحاديثه حديث الطبقتين الأوليين، وجاء بأسانيد الطبقة الثانية التي سمّاها، وحديثها، كما جاء بالأولى على طريق الإتباع لأحاديث الأولى، والاستشهاد بها، أو حيث لم يجد في الباب للأولى شيئاً.

وذكر أقواماً تكلّم قومٌ فيهم، وزكّاهم آخرون، وخَرَّجَ حديثهم ممن ضُعِّف، أو اتُّهم ببدعة، وكذلك فعله البخاريّ رحمه الله تعالى.

فعندي أنه رحمه الله تعالى قد أتى بطبقاته الثلاث في كتابه على ما ذكر، ورتّب في كتابه، وبيّنه في تقسيمه، وطرح الرابعة، كما نصّ عليه.

وتأول الحاكم أنه إنما أراد أن يُفرد لكلّ طبقة كتاباً، أو يأتي بأحاديثها خاصّةً مفردةً، وليس ذلك مراده، بل إنما أراد بما ظهر من تأليفه، وبان من غرضه أن يجمع في الأبواب، ويأتي بأحاديث الطبقتين، فيبدأ بالأولى، ثم يأتي بالثانية على طريقة الاستشهاد والإتباع حتى يستوفي جميع الأقسام الثلاثة.

ويحتمل أن يكون أراد بالطبقات الثلاث من الناس الحفّاظ، ثم الذين يلونهم، والثالثة التي طرح، والله أعلم بمراده.

وكذلك أيضاً علل الحديث التي ذكر، ووعد أنه يأتي بها، قد جاء بها في مواضعها من الأبواب، من اختلافهم في الأسانيد، والإرسال، والإسناد، والزيادة، والنقص، وذكر تصحيف المحدّثين.

وهذا يدلّ على استيفائه غرضه في تأليفه، وإدخاله في كتابه كلّ ما وعد به.

وقد فاوضت في تأويلي هذا، ورأيي فيه مَن يَفهم هذا البابَ، فما وجدت منصفاً إلا صوّبه، وبان له ما ذكرت، وهو ظاهر لمن تأمل الكتاب، وطالع مجموع الأبواب.

ولا يُعترض على هذا بما نقل عن ابن سفيان من أن مسلماً رحمه الله تعالى أخرج ثلاثة كتب من المسندات، واحداً هذا الذي قرأه على الناس، والثاني يُدخل فيه عكرمة، وابن إسحاق صاحب المغازي، وأمثالهما، والثالث فيه الضعفاء. انتهى.

فإنك إذا تأملت ما ذكر ابن سفيان لم يطابق الغرض الذي أشار إليه الحاكم، مما ذكر مسلم في صدر كتابه، فتأمله تجده كذلك، إن شاء الله تعالى انتهى كلام القاضي عياض رحمه الله تعالى بتصرّف.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله القاضي عياض رحمه الله تعالى من أن تقسيم مسلم الأحاديث على ثلاثة أقسام إنما هو في صحيحه، لا في تأليف آخر، كما ادعاه الحاكم أبو عبد الله، وتبعه على ذلك تلميذه البيهقيّ رحمهما الله تعالى، كما ذكره النوويّ، صوّبه جماعة، منهم الإمامان: ابن الصلاح، والنوويّ رحمهما الله تعالى، وهو الذي أصوّبه، ولا أرى غيره. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في قوله: «وثلاث طبقات من الناس»[1]

اعلم: أن «الطبقات» جمع «طبقة»، وهي في اللغة: الجماعة من الناس، أو القوم

(١) قد تقدّم أن المراد من «الطبقات» في كلام مسلم عبارة عن ثلاثة أصناف من الناس، الذين يتشابه كلّ صنف منها في الصفة، إما في الحفظ، والإتقان، أو سوء الحفظ، أو نحو ذلك، وليس المراد الطبقة بمعنى التشابه في الأخذ والسنّ، فتنبّه.

المتشابهون، أو الأُمّة بعد الأمّة، أو الجماعة من الناس يَعدِلون مثلهم[1].

وفي الاصطلاح قوم تقاربوا في السنّ، والإسناد، أو في الإسناد فقط، بأن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر، أو يقاربوا شيوخه، وقد يكون الشخصان من طبقة باعتبار، ومن طبقتين باعتبار آخر، فمثلاً أنس بن مالك رضي الله عنه وشبهه من أصاغر الصحابة رضي الله عنهم هم مع العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنهم في طبقة الصحابة، وعلى هذا فالصحابة كلهم طبقة واحدة؛ باعتبار اشتراكهم في الصحبة، واثنتا عشرة طبقةً باعتبار تفاوت مراتبهم، وكذلك التابعون طبقة ثانية، وأتباعهم طبقة ثالثة بالاعتبار المذكور، وهلُمّ جراً.

وفائدة معرفة هذا العلم الأمنُ من تداخل المشتبهين في اسم، أو كنية، ونحو ذلك، وإمكان الاطلاع على تبيين التدليس، والوقوف على حقيقة المراد من العنعنة[2].

وإلى ما ذُكر أشار الحافظ السيوطيّ في ألفية المصطلح بقوله:

وَالطَّبَقَاتُ لِلرُّوَاةِ تُعْرَفُ   بِالسِّنِّ وَالأَخْذِ وَقَدْ تَخْتَلِفُ
فَالصَّاحِبُونَ بِاعْتِبَارِ الصُّحْبَهْ   عَشَرَةٌ وَفَوْقَ عَشْرِ رُتْبَهْ
وَمِنْ مُفَادِ النَّوْعِ أَنْ يُفَصَّلاَ   عِنْدَ اتِّفَاقِ الاسْمِ وَالَّذِي تَلاَ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في بحث يتعلّق بتقسيمه الحديث إلى ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات أيضاً

اعلم: أن الإمام مسلماً رحمه الله تعالى قد قسّم الأحاديث في كتابه على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الناس، وفصّل ذلك تفصيلاً حسناً، وكذلك غيره من أهل العلم بالحديث لهم تقسيمات تختلف بحسب مقاصدهم، كما سنوضّحه الآن.

قال الإمام أبو سليمان الخطّابيّ رحمه الله تعالى في كتابه «معالم السنن»: الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام: صحيح، وحسنٌ، وسقيم.

فأما الصحيح: فهو ما اتصل سنده، وعُدِّلت نَقَلَته. والحسن ما عُرف مَخْرَجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامّة الفقهاء. والسقيم على طبقات: شرّها الموضوع، ثم المقلوب، ثم المجهول. انتهى[3].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: مراد الخطابي رحمه الله تعالى بقوله: «الحديث عند

---

(١) انظر «لسان العرب» ١٠/ ٢١٠ و«القاموس المحيط» ٣/ ٢٥٦ و«التدريب» ٢/ ٣٨١.

(٢) راجع «التقريب»، مع شرحه «التدريب» ٢/ ٣٨٠ ـ ٣٨٣.

(٣) «معالم السنن» ١/ ٦.

أهله» أي عند معظمهم، لأن بعضهم قسموه إلى قسمين فقط، صحيح، وضعيف، كما بينتُهُ في «شرح ألفية الحديث» عند قولها:

وَالأَكْثَـرُونَ قَسَّـمُـوا هَـذِي السُّـنَـنْ   إِلَـى صَـحِـيـحٍ وَضَـعِـيـفٍ وَحَـسَـنْ

وقال الإمام أبو عيسى الترمذيّ رحمه الله تعالى في «علله الصغير» الذي في آخر «الجامع»: الحسن من الحديث ما ليس في إسناده من يُتّهم، وليس بشاذّ، وروي من غير وجه انتهى بتصرّف[1].

وقد أجاد الإمام الشافعيّ رحمه الله تعالى في «الرسالة» حيث قال: ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا:

منها: أن يكون مَن حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلاً لِمَا يُحَدِّث به، عالماً بما يُحِيل معاني الحديث من اللفظ، أو أن يكون ممن يُؤَدِّي الحديث بحروفه كما سمعه، لا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدث به على المعنى، وهو غير عالم بما يُحِيل به معناه، لم يَدْرِ لعله يُحِيل الحلال إلى حرام، وإذا أدّاه بحروفه، فلم يَبْقَ وجه يُخاف فيه إحالته الحديث، حافظا إذا حدث به من حفظه، حافظا لكتابه إذا حدث من كتابه، إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في حديث، وافق حديثهم، بَرِيئاً من أن يكون مدلسا، يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، أو يحدث عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ. ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى النبي ﷺ، أو إلى من انتهى به إليه دونه؛ لأن كل واحد منهم مُثْبِتٌ لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه، فلا يَستغني كل واحد منهم عما وصفت.

قال: ومن كثر غلطه من المحدّثين، ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم يُقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات لم تُقبل شهادته.

قال: وأقبل الحديث: حدّثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلّساً. ومن عرفناه دلّس مرّةً، فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بكذب، فيُردّ بها حديثه، ولا على النصيحة في الصدق، فيُقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: ولا نقبل من مدلّس حديثاً حتّى يقول: حدّثني، أو سمعت.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى شارحاً لكلام الإمام الشافعيّ رحمه الله تعالى هذا.

فقد تضمّن كلامه رحمه الله أن الحديث لا يُحتجّ به حتى يَجمع رواته من أولهم إلى آخرهم شُرُوطاً:

---

(١) «العلل الصغير» ٥/٧٥٨.

[أحدها]: الثقة في الدين، وهي العدالة، وشروط العدالة مشهورة في كتب الفقه.

[الثاني]: المعرفة بالصدق في الحديث، ويعني بذلك أن يكون الراوي معروفاً بالصدق في رواياته، فلا يُحتجّ بخبر من ليس بمعروف بالصدق، كمجهول الحال، ولا من يُعرف بغير الصدق، وكذلك ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصحّ، ولا يُحتجّ به. ومن أصحابنا ـ يعني الحنبليّة ـ من خرّج قبول حديثه على الخلاف في قبول المرسل.

وقال الشافعيّ أيضاً: كان ابن سيرين، والنخعيّ، وغير واحد من التابعين يذهب هذا المذهب في أن لا يَقبَل إلا ممن عُرف، قال: وما لقيتُ، ولا علمتُ أحداً من أهل العلم بالحديث يُخالف هذا المذهب.

[الثالث]: العقل لِمَا يُحَدّث به، وقد رُوي مثلُ هذا الكلام عن جماعة من السلف، ذكر ابن أبي الزناد عن أبيه قال: أدركت بالمدينة مائةً كلهم مأمون، ما يُؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال: ليس من أهله. أخرجه مسلم في «مقدّمة كتابه»[1]. وروى إبراهيم بن المنذر: حدّثني معن بن عيسى قال: كان مالك يقول: لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ ممن سوى ذلك: لا تأخذ من سَفِيه مُعلِنٍ بالسفه، وإن كان من أروى الناس. ولا تأخذ من كذّاب يَكذِب في أحاديث الناس، وإنْ كان لا يُتّهم أن يكذب على رسول ﷺ. ولا من صاحب هَوًى يدعو الناس إلى هواه. ولا من شيخ له فضل، وعبادة، إذا كان لا يعرف ما يحدّث به. قال إبراهيم بن المنذر: فذكرت هذا الحديث لمطرّف بن عبد الله اليساريّ مولى زيد بن أسلم، فقال: ما أدري هذا، ولكن أشهد لسمعت مالك بن أنس يقول: لقد أدركت بهذا البلد ـ يعني المدينة ـ مشيخة لهم فضل، وصلاحٌ، وعبادةٌ، يُحدّثون، ما سمعت من واحد منهم حديثاً قطّ، قيل: ولم يا عبد الله؟ قال: لم يكونوا يَعرفون ما يُحدّثون. وروى ضمرة، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: لقد رأيتنا، وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعرف حلالها من حرامها، وحرامها من حلالها، وإنك لتجد الشيخ يُحدّث بالحديث، فيُحرّف حلاله عن حرامه، وحرامه عن حلاله، وهو لا يشعُر. وقال محمد بن عبد الله ابن عمّار الحافظ الموصليّ ـ وقد سُئل عن عليّ بن غُرَاب ـ: فقال: كان صاحب حديث، بصيراً به، قيل له: أليس ضعيفاً؟ قال: إنه كان يتشيّع، ولستُ بتارك الرواية عن رجل، صاحب حديث، يبصر الحديث بعد أن لا يكون كذوباً للتشيّع، أو للقدر، ولستُ براو عن رجل

(١) سيأتي في مقدّمة مسلم، إن شاء الله تعالى.

لا يُبصر الحديث، ولا يعقله، ولو كان أفضل من فتح[1] الموصليّ. وحكى الترمذيّ في «علله» عن البخاريّ قال: كلُّ من لا يَعرِف صحيح حديثه من سقيمه لا أُحدّث عنه، وسَمَّى منه زَمْعَة بن صالح، وأيوب بن عُتبة. وحكَى الحاكم هذا المذهب عن مالك، وأبي حنيفة. وحكى عن أكثر أهل الحديث الاحتجاج بحديث من لا يَعرِف ما يُحدّث به، ولا يَحفظه. والظاهر - والله أعلم - حمل كلام الشافعيّ على من لا يحفظ لفظ الحديث، وإنما يُحدّث بالمعنى كما صرّح بذلك فيما بعدُ، وكذلك نقل الربيع عنه في موضع آخر أنه قال: تكون اللفظة تترك من الحديث، فتُحيل المعنى، أو يُنطق بها بغير لفظ المحدّث، والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث، فيَخْتَلّ معناه، فإذا كان الذي يَحمل الحديث يَجهل هذا المعنى، وكان غير عاقل للحديث، فلم يُقبل حديثه، إذا كان يَحمل ما لا يَعقِل، إذا كان ممن لا يؤدّي الحديث بحروفه، وكان يلتمس روايته على معانيه، وهو لا يعقل المعنى، إلى أن قال: فالظنّة فيمن لا يؤدّي الحديث بحروفه، ولا يعقل معانيه أبين منها في الشاهد لمن تُردّ شهادته له فيما هو ظنين فيه.

فهذا يبيّن أن الشافعيّ إنما اعتبر في الراوي أن يكون عارفاً بمعاني الحديث إذا كان يُحدّث بالمعنى، ولا يحفظ الحروف. والله أعلم.

فقوله هنا: «عاقلا لما يُحدّث به، عالما بما يُحيل معنى الحديث من اللفظ» هو شرط واحد، ليس فيه تكرير، بل مراده بعقل ما يُحدّث به فهم المعنى، ومراده بالعلم بما يُحيل المعنى من الألفاظ معرفة الألفاظ التي يؤدّي بها المعاني.

وقد فسّر أبو بكر الصيرفيّ في «شرح الرسالة» قولَ الشافعيّ: «عاقلاً لما يُحدّث به» بأن مراده أن يكون الراوي ذا عقل فقط، قال: وهذا شرط بإجماع. وهذا الذي قاله فيه نظر وضعف.

وهذا كلّه في حقّ من لا يحفظ الحديث بألفاظه بدليل أنه قال بعد ذلك: «أو يكون ممن يؤدّي الحديث بحروفه كما سمعه، ولا يحدّث به على المعنى»، فجعل هذا قسيماً للذي قبله، **فقسم الرواة إلى قسمين**: من **يحدّث بالمعنى،** فيُشترط فيه أن يكون عاقلاً لِمَا يُحدّث به من المعاني، عالماً بما يُحيل المعنى من الألفاظ .**ومن يُحدّث باللفظ،** فيُشترط فيه الحفظ للفظ الحديث، وإتقانه، وما علَّل به من اشتراط معرفة المعنى واللفظ المؤدّي له فهو واضحٌ، وقد سبق معنى ذلك عن إبراهيم النخعيّ. وقد قال أحمد في رواية الأثرم: سعيد بن زكريا المدائنيّ كنّا كتبنا عنه، ثم تركناه، قيل له: لم؟ قال: لم أكن أرى به في نفسه بأساً، ولكن لم يكن بصاحب حديث. وهذا محمول

---

(١) فتح هذا كان رجلاً معروفاً بالعبادة والصلاح.

على أنه كان يُحدّث من حفظه أيضاً، فيُخشى عليه الغلط.

[**الرابع**]: حفظ الراوي، فإن كان يحدّث من حفظه اعتُبر حفظه لما يحدّث به، لكن إن كان يحدّث باللفظ اعتُبر حفظه لألفاظ الحديث، وإن كان يُحدّث بالمعنى اعتُبر معرفته بالمعنى واللفظ الدال عليه كما تقدّم، وإن كان يحدّث من كتابه اعتُبر حفظه لكتابه.

[**الخامس**]: أن يكون في حديثه الذي لا ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم، فلا يُحدّث بما لا يوافق الثقات، وهذا الذي ذكره معنى قول كثير من الأئمة الحفّاظ في الجرح في كثير من الرواة: يحدّث بما يُخالف الثقات، أو يُحدّث بما لا يتابعه الثقات عليه، لكن الشافعيّ اعتَبَرَ أن لا يُخالفه الثقات، ولهذا قال بعد هذا الكلام: بريئاً أن يُحدّث عن النبيّ ﷺ بما يحدّث الثقات خلافه، وقد فسّر الشافعيّ الشّاذّ من الحديث بهذا، قال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعيّ يقول: ليس الشاذّ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذّ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً، فيشذّ عنهم واحد، فيُخالفهم. وأما أكثر الحفّاظ المتقدّمين، فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علّة فيه اللهمّ إلا أن يكون ممن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهريّ ونحوه، وربّما يستنكرون بعض تفرّدات الكبار أيضاً، ولهم في كلّ حديث نقدٌ خاصّ، وليس عندهم لذلك ضابطٌ يضبطه. قال صالح بن محمد الحافظ: الشاذّ الحديث المنكر الذي لا يُعرف. وسيأتي البحث في هذا مستوفىً عند ذكر مسلم لعلامة الحديث المنكر، إن شاء الله تعالى.

[**السادس**]: أن لا يكون مدلّساً، فمن كان مدلّساً يحدّث عمن رآه بما لم يسمعه منه، فإنه لا يُقبل منه حديثه، حتى يُصرّح بالسماع ممن روى عنه. وهذا الذي ذكره الشافعيّ قد حكاه يعقوب بن شيبة عن يحيى بن معين. وقال الشاذكونيّ: من أراد التديّن بالحديث، فلا يأخذ عن الأعمش، ولا عن قتادة إلا ما قالا: سمعناه. وقال البرديجيّ: لا يُحتجّ من حديث حميد إلا ما قال: حدثنا أنس. ولم يَعتبر الشافعيّ أن يتكرّر التدليس من الراوي، ولا أن يَغلِب على حديثه، بل اعتبر ثبوت تدليسه، ولو بمرّة واحدة، واعتبر غيره من أهل الحديث أن يَغلبَ التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب عليه التدليس لم يُقبل حديثه حتى يقول: حدثنا، وهذا قول ابن المدينيّ، حكاه يعقوب ابن شيبة عنه[1].

(١) وهذا الذي قاله ابن المديني، ويعقوب بن شيبة هو الذي يذهب إليه مسلم في كلامه الآتي إن شاء الله تعالى.

وسيأتي تمام البحث في هذه المسألة حينما يتعرض مسلم رحمه الله تعالى لذكرها بقوله: «وإنما كان تفقّد من تفقّد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنه إذا كان الراوي ممن عُرف بالتدليس في الحديث، وشُهر به». انتهى كلام الشافعي مشروحاً بكلام ابن رجب رحمهما الله تعالى، وهو بحث نفيس مهمّ جدّا لمعرفة الحديث الصحيح الذي يُحتجّ به عند أهل العلم بلا خلاف بينهم.

وقد تقدّم في مقدّمة هذا الشرح عند الكلام على شرط المصنّف في «صحيحه» الكلام على الحديث الصحيح، وأن الصواب أن عدم الشذوذ ليس من شرط الصحيح، فراجعه تستفد. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

[تنبيه]: قال الإمام أبو عبد الله الحاكم في كتابه «المدخل»: **الصحيح من الحديث على عشرة أقسام: خمسة متّفق عليها، وخمسة مختلف فيها:**

فالقسم الأول من المتّفق عليه اختيار البخاريّ ومسلم، قال: وهو الدرجة الأولى من الصحيح، وهو ألا يذكر من الحديث إلا ما رواه صحابيّ مشهور بالرواية، عن رسول الله ﷺ، له راويان ثقتان، فأكثر، ثم يرويه عنه تابعيّ مشهور بالرواية عن الصحابة رضي الله عنهم له أيضاً راويان ثقتان، فأكثر، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط، ثم كذلك من بعدهم.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي ذكر الحاكم من أن هذا اختيار الشيخين، ردّه عليه العلماء، فقد قال المقدسيّ في «شروط الأئمة الستة»: إن البخاريّ، ومسلماً لم يشترطا هذا الشرط، ولا نُقل عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدّر هذا التقدير، وشرط لهما هذا الشرط على ما ظنّ، ولعمري إنه شرط حسنٌ لو كان موجوداً في كتابيهما، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعاً إلى آخر كلامه المتقدم في آخر مقدمة هذا الشرح.

وكذا ردّ عليه الحازميّ، وابن الصلاح، والقرطبيّ، والنوويّ، والذهبيّ، وغيرهم، ودافع عنه بعضهم، لكن لم يأت بشي مقبول. والله تعالى أعلم.

القسم الثاني: مثل الأول، لكن ليس لراويه من الصحابة إلا راو واحد.

القسم الثالث: مثل الأول، إلا أن راويه من التابعين ليس له إلا راو واحد.

القسم الرابع: الأحاديث الأفراد الغرائب، التي رواها الثقات العدول.

القسم الخامس: أحاديث جماعة من الأئمة، عن آبائهم، عن أجدادهم، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم، عن أجدادهم بها إلا عنهم، كصحيفة عمرو بن شعيب، عن

أبيه، عن جدّه، وبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، وإياس بن معاوية بن قرّة، عن أبيه، عن جده، وأجدادهم صحابيون.

قال رحمه الله تعالى: فهذه الأقسام الخمسة مخرّجة في كتب الأئمة، محتجّ بها، وإن لم يُخَرَّج منها في «الصحيحين» حديثٌ.

قال: والخمسة المختلف فيها: المراسيل، وأحاديث المدلسين، إذا لم يذكروا سماعهم، وما أسنده ثقة، وأرسله جماعة من الثقات غيره، وروايات الثقات غيرِ الحفّاظ العارفين، وروايات المبتدعة، إذا كانوا صادقين انتهى كلام الحاكم باختصار[1].

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى بعد نقل كلام الحاكم: فهذه الأقسام الخمسة ـ كما قال ـ مما اختَلَف الفقهاء، والمحدثون في قبولها، والحجة بها، ووقع في «الصحيحين» منها شيء هو مما استُدرك عليهما. وقد ترك الحاكم منها مما اختُلف فيه رواية المجهولين. انتهى[2].

وقال أبو عليّ الغسَّاني رحمه الله تعالى: الناقلون سبع طبقات: ثلاث مقبولة، وثلاث متروكة، والسابعة مختلف فيها.

فالأولى: أئمة الحديث، وحفّاظه، وهم الحجة على من خالفهم، ويقبل انفرادهم.

الثانية: دونهم في الحفظ والضبط؛ لَحِقهم في بعض روايتهم وَهْمٌ[3]، وغَلَط، والغالب على حديثهم الصحة، ويُصَحَّحُ ما وَهِموا فيه من رواية الطبقة الأولى، وهم لاحقون بهم.

الثالثة: جَنَحَت إلى مذاهبَ من الأهواء، غير غالية، ولا داعية، وصحّ حديثها، وثبت صدقها، وقلّ وَهْمُها، فهذه الطبقة احتمل أهل الحديث الرواية عنهم، وعلى هذه الطبقات الثلاث يدور نقل الحديث، وإليه أشار مسلم في صدر «كتابه» إلى قَسْمه الحديث على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات، فلم يُقدَّر له إلا الفراغ من الطبقة الأولى، واخترمته المنية.

---

(١) «المدخل إلى كتاب الإكليل» ص٤١ ـ ٥٠.

(٢) «مقدمة إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم» ص١٤٢ ـ ١٤٣.

(٣) بسكون الهاء، مصدر وهَمَ إلى الشيء يَهِم وَهْماً، من باب وَعَد: إذا ذهب وهمه إليه، وهو يريد غيره، ويقال: وَهِمُ يَهِمُ وَهَماً بالتحريك، كغَلِطَ يغلَط غَلَطاً وزنا ومعنى، والمناسب هنا الأول؛ لعطف الغلط، والأصل في العطف المغايرة.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «فلم يقدّر له الخ» تقدّم في المسألة السابقة ردّ هذا الكلام، فلا تغفل. والله تعالى أعلم.

قال: وثلاث طبقات أسقطهم أهل المعرفة:

الأولى: من وُسِم بالكذب ووضع الحديث.

الثانية: من غَلَب عليه الوهم والغلط، حتى استغرق روايته.

الثالثة: من غلَت في البدعة، ودعت إليها، وحرّفت الروايات، وزادت فيها؛ ليحتجّوا بها.

والسابعة: قوم مجهولون، انفردوا بروايات لم يُتابعوا عليها، فقبِلَهم قوم، وأوقفهم آخرون انتهى كلام الغسّانيّ رحمه الله تعالى[1].

وقد تعقّب القاضي قول الغساني: إن حديث أهل البدع الأثبات الذين لا يَدْعون إلى بدعتهم متفق عليه. فقال: لا يسلم له، بل قد اختَلَف في ذلك المحدثون، والفقهاء، والأصوليون، وسنبين ذلك بعدُ عند تنبيه مسلم عليه. انتهى[2].

قلت: سيأتي تمام البحث في الرواية عن المبتدعة عندما يتعرّض الإمام مسلم رحمه الله تعالى لذكرها ـ إن شاء الله تعالى ـ. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في قوله: «أو أن يُفصَّل ذلك المعنى على اختصاره الخ»، فقد اشتمل على مسألتين.

المسألة الأولى: رواية الحديث بالمعنى:

اعلم: أنه اتفق العلماء على أن الراوي إذا لم يكن عالماً بالألفاظ ومدلولاتها، ومقاصدها، ولا خبيراً بما يُحيل معانيها، ولا بصيراً بمقادير التفاوت بينها لم تجز له رواية ما سمعه بالمعنى، بل يجب أن يحكي اللفظ الذي سمعه من غير تصرّف فيه، هكذا نقل ابن الصلاح، والنوويّ، وغيرهما الاتفاق عليه.

ثم اختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعارف العالم:

فمنعها أيضاً كثير من العلماء بالحديث والفقه والأصول. وبعضهم قيد المنع بأحاديث النبيّ ﷺ المرفوعة، وأجازها فيما سواه، وهو قول مالك، رواه عنه البيهقيّ في «المدخل»، وروى عنه أيضاً أن كان يتحفّظ من الباء، والياء، والتاء في حديث

---

(١) راجع «مقدمة إكمال المعلم» ص١٤٧ ـ ١٤٩.

(٢) «مقدمة إكمال المعلم» ص١٤٩.

رسول الله ﷺ، وبه قال الخليل بن أحمد، واستُدلّ له بحديث: «ربّ مُبَلَّغٍ أوعَى من سامع»، فإذا رواه بالمعنى، فقد أزاله عن موضعه، ومعرفة ما فيه. وذهب بعضهم إلى جواز تغيير كلمة بمرادفها فقط. وذهب آخرون إلى جوازها إن أوجب الخبر اعتقاداً، وإلى منعها إن أوجب عملاً. وقال بعضهم بجوازها إذا نسي اللفظ، وتذكّر المعنى، لأنه وجب عليه التبليغ، وتحمل اللفظ والمعنى، وعجز عن أداء أحدهما، فيلزمه أداء الآخر. وعكس بعضهم، فأجازها لمن حفظ اللفظ ليتمكّن من التصرّف فيه، دون من نسيه. قال العلامة أحمد محمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ تعالى: هذه الأقوال الثلاثة الأخيرة خيالية في نظري[١].

وجزم القاضي أبو بكر بن العربيّ بأنه إنما يجوز ذلك للصحابة دون غيرهم، قال في «أحكام القرآن»: إن هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة، ومنهم. وأما من سواهم، فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى، وإن استوفى ذلك المعنى، فإنا لو جوّزناه لكلّ أحد لما كنّا على ثقة من الأخذ بالحديث، إذ كلّ أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رآه، فيكون خروجاً من الأخبار بالجملة، والصحابة بخلاف ذلك، فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان:

أحدهما: الفصاحة والبلاغة، إذ جبلّتهم عربيّة، ولغتهم سلقية.

الثاني: أنهم شاهدوا قول النبيّ ﷺ وفعله، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة، واستيفاء المقصد كلّه، وليس من أُخبر كمن عاين، ألا تراهم يقولون في كلّ حديث: أمر رسول الله ﷺ بكذا، ونهى رسول الله ﷺ عن كذا، ولا يذكرون لفظه، وكان ذلك خبراً صحيحاً، ونقلاً لازما، وهذا لا يستريب فيه منصف لبيانه انتهى[٢].

وقال ابن الصلاح: ومنعه بعضهم في حديث رسول الله ﷺ ، وأجازه في غيره، والأصحّ جواز ذلك في الجميع إذا كان عالماً بما وصفناه قاطعاً بأنه أدّى معنى اللفظ الذي بلغه؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة، والسلف الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معوّلهم كان على المعنى، دون اللفظ.

ثم إن هذا الخلاف لا نراه جارياً، ولا أجراه الناس ـ فيما نعلم ـ فيما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغيّر لفظ شيء من كتاب منصف، ويثبت بدله فيه لفظاً

---

(١) راجع تعليقه على ألفية السيوطي في الحديث ص١٦٣.

(٢) «أحكام القرآن» ١/ ١٠.

آخر بمعناه، فإن الرواية بالمعنى رخّص فيها من رخّص لما كان عليهم من ضبط الألفاظ، والجمود عليها من الجرح والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره انتهى[١].

قلت: خلاصة القول أن الأرجح جواز الرواية بالمعنى لمن توفّرت فيه الشروط السابقة، وإلا فلا.

ثم إن الراوي ينبغي له أن يقول عقب رواية الحديث بالمعنى: «أو كما قال»، أو كلمة تؤدّي هذا المعنى؛ احتياطاً في الرواية؛ خشية أن يكون الحديث مروياً بالمعنى، وكذلك ينبغي له إذا وقع في نفسه شكّ في لفظ ما يرويه؛ ليبرأ من عُهدته.

وإلى هذا المعنى أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث» بقوله:

كَمَا إِذَا خَالَفَ ذُو حِفْظٍ[٢] وَفِي ... مَنْ يَرْوِ بِالْمَعْنَى خِلَافٌ قَدْ قُفِي
فَالأَكْثَرُونَ جَوَّزُوا لِلْعَارِفِ ... ثَالِثُهَا يَجُوزُ بِالْمُرَادِفِ
وَقِيلَ فِي الْمَوْقُوفِ وَامْنَعْهُ لَدَى ... مُصَنَّفٍ وَمَا بِهِ تُعُبِّدَا
وَقُلْ أَخِيراً «أَوْ كَمَا قَالَ» وَمَا ... أَشْبَهَهُ كَالشَّكِّ فِيمَ أَبْهَمَا[٣]

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في اختصار الحديث.

اعلم: أنه قد اختَلَف أهل العلم في اختصار الحديث أيضاً على مذاهب:

فمنهم من منعه مطلقاً؛ بناءً على منع الرواية بالمعنى، ومنعه بعضهم، وإن جازت الرواية بالمعنى، إذا لم يكن رواه هو، أو غيره بتمامه قبل هذا. وجوّزه جماعة مطلقاً، ونسبه القاضي عياض إلى مسلم.

والصحيح الذي ذهب إليه الجماهير، والمحققون من أصحاب الحديث، والفقه، والأصول التفصيل، وجواز ذلك من العارف، إذا كان ما تركه غير متعلّق بما رواه، بحيث لا يختلّ البيان، ولا تختلف الدلالة بتركه، سواء جوّزنا الرواية بالمعنى، أم لا، وسواء رواه قبلُ تاماً، أم لا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٨٩.

(٢) قوله: «كما إذا خالف ذو حفظ» متعلق بالبيت الذي قبله، وليس له تعلق بالرواية بالمعنى، وإنما أتيت به ليكون البيت تاما، فذكر مسألة الرواية بالمعنى يبدأ من قوله: «وفي من يرو الخ»، فتنبّه.

(٣) راجع «ألفية الحديث» ص١٦١ ـ ١٦٢ بنسخة شرح أحمد محمد شاكر.

هذا إذا ارتفعت منزلته عن التهمة، فأما من رواه تاماً، ثم خاف إن رواه ثانياً ناقصاً أن يُتّهَمَ بزيادة أوّلاً، أو نسيان لغفلة، وقلّة ضبط ثانياً، فلا يجوز له النقصان ثانياً، ولا ابتداءً، إن كان قد تعيّن عليه أداؤه.

وأما تقطيع المصنّفين الحديث الواحد في الأبواب، فهو بالجواز أولى، بل يبعد طرد الخلاف فيه، وقد استقرّ عليه الأئمة الحفّاظ الجلّة، من المحدّثين، وغيرهم، من أصناف العلماء.

وهذا معنى قول الإمام مسلم رحمه الله تعالى: «أو أن يُفصّل ذلك المعنى... الخ». قاله النوويّ رحمه الله تعالى[1].

وإلى هذا المعنى أشار الحافظ السيوطيّ في «ألفية الحديث»، حيث قال:

وَجَائِزٌ حَذْفُكَ بَعْضَ الْخَبَرِ ... إِنْ لَمْ يُخِلَّ الْبَاقِي عِنْدَ الأَكْثَرِ
وَامْنَعْ لِذِي تُهَمَةٍ فَإِنْ فَعَلْ ... فَلاَ يُكَمِّلْ خَوْفَ لَبْسٍ بِخَلَلْ
وَالْخُلْفُ فِي التَّقْطِيعِ فِي التَّصْنِيفِ ... يَجْرِي وَأَوْلَى مِنْهُ بِالتَّخْفِيفِ[2]

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنّف رحمه الله تعالى، مبيّنا القسم الأول من الأقسام الثلاثة التي قسّم الأخبار إليها، فقال:

(فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، فَإِنَّا نَتوخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْقَى، مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمُ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عُثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى في هذه الفقرة أن القسم الأول من الأقسام الثلاثة التي قسّم الأخبار إليها أن يُقدّم الأخبار التي هي أسلم من العلل، وأنظف من الخلل؛ لكون رواتها أهل استقامة في الرواية، وإتقان لما رووه، والمراد بالاستقامة العدالة، وبالإتقان الحفظ والضبط، ثم المراد بالضبط الضبط التامّ، كما أشار إليه بقوله: «لم يوجد في رواياتهم اختلاف الخ»، يعني أنهم إذا رووا ما رواه الحفاظ لا يخالفونهم اختلافاً يضرّ برواياتهم، وأشار به إلى أن الاختلاف اليسير لا يضرّ؛ لأنه لا يخلوا عنه الحفّاظ

(١) «شرح مسلم» ١/ ٤٩.

(٢) «الفية الحديث» ص١٦٥ بنسخة أحمد محمد شاكر رحمه الله تعالى.

المتقنون، وإنما الضارّ هو الاختلاف الفاحش الذي يوجد في روايات الضعفاء، وهؤلاء هم الذين يقال لهم: رجال الصحيح، أي أن ما رووه من الأحاديث صحيح لذاته. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(**فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ**) أي من أقسام الأخبار الثلاثة (**فَإِنَّا نَتَوخَّى**) أي نتحرّى، ونقصد، يقال: توخّيتُ الأمر: إذا تحرّيته في الطلب. قاله في «المصباح». وقال في «اللسان»: وَخَى الأمرَ: قصده، قال الشاعر [من مشطور الرجز]:

قَالَتْ وَلَمْ تَقْصِدْ بِهِ وَلَمْ تَخِهْ   مَا بَالُ شَيْخٍ آضَ مِنْ تَشَيُّخِهْ
كَالْكُرَّزِ(١) الْمَرْبُوطِ بَيْنَ أَفْرُخِهْ

وتَوَخَّاهُ كوَخَاهُ، وقد وَخَيْتُ غَيري، وقد وَخَيْتُ وَخْيَكَ: أي قصدتُ قَصْدَك، وتوخّيتُ الشيءَ أتوخّاه: إذا قصدت إليه، وتعمدّتُ فعله، وتَحَرَّيتَ فيه. انتهى باختصار.

(**أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ**) جمع عيب، وهو النقص، والمراد به ما يَقدَح في صحة الأخبار، كالعلة ونحوها، أي أسلم من وجود العيوب التي تقدح في صحّتها، وقوله: (**مِنْ غَيْرِهَا**) متعلق بـ «أسلم» كما تعلّق به ما قبله، فـ «من» الأولى للتعدية؛ لأن «سَلِم» يتعدّى بـ «من»، يقال: سلم من الآفة سَلامةً، من باب تعب، كما تفيده عبارة «القاموس»، و «من» الثانية بمعنى «على»، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَصَرْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ الآية [الأنبياء:٧٧]: أي عليهم.

والمعنى: أنه يتحرّى في تقديم الأخبار التي هي سالمة من العيوب على غيرها مما لم يسلَم منها، كالقسم الثاني الذي سيأتي بيان المصنف له قريباً، إن شاء الله تعالى.

(**وَأَنْقَى**) أفعل تفضيل من النقاء بالنون، والقاف، وهو النظافة، يقال: نَقِي الشيء، من باب تَعِبَ نَقَاءً ـ بالفتح والمدّ ـ ونَقَاوةً ـ بالفتح ـ: نَظُفَ، فهو نَقِيٌّ على فَعِيلٍ، ويُعَدَّى بالهمزة والتضعيف. قاله الفيّوميّ. فقوله: «أنقى» تأكيد لمعنى «أسلم».

ثم بيّن رحمه الله تعالى ما تكون به الأخبار سالمة من العيوب، وذلك بكون رواتها عُدُولاً ضابطين تمام الضبط، فقال:

(**مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا**) «من» هنا بمعنى اللام، كما في قوله تعالى: ﴿مِّمَّا

---

(١) «الكُرَّزُ» كقُبَّر الصقر والبازي، وطائر أتى عليه حول انتهى «ق».

خَطِيٓـَٔـٰتِهِمۡ أُغۡرِقُواْ﴾ الآية [نوح: ٢٥]، وقول الشاعر:

وَذَلِكَ مِنْ خَبَرٍ جَاءَنِي وَخُبِّرْتُهُ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ

وقول فرزدق في عليّ بن الحسين رحمه الله تعالى [من الطويل]:

وَيُغْضِي حَيَاءً وَيَغْضَى مِنْ مَهَابَتِهِ وَلاَ يُكَلَّمُ إلاَّ حِينَ يَبْتَسِمُ[1]

والجارّ والمجرور متعلّق بخبر لمبتدإ محذوف، تقديره: وذلك كائن لأجل كون ناقليها الخ.

وقال النوويّ في «شرحه»: وأما قوله: و «أنقى» فهو بالنون والقاف، وهو معطوفٌ على قوله: «أسلم»، وهنا تمّ الكلام، ثم ابتدأ بيان كونها أسلم وأنقى، فقال: «من أن يكون ناقلوها أهل استقامة». والظاهر أن لفظة «من» هنا للتعليل، فقد قال الإمام أبو القاسم عبد الواحد بن عليّ بن عمر الأسديّ في كتابه «شرح اللُّمَع» في «باب المفعول له»: اعلم أن الباء تقوم مقام اللام، قال الله تعالى: ﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ﴾[النساء:١٦٠]، وكذلك «من»، قال الله تعالى: ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ الآية [المائدة:٣٢]، وقال أبو البقاء في قوله تعالى: ﴿وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ الآية: [البقرة: ٢٦٥]: يجوز أن يكون للتعليل. انتهى كلام النوويّ رحمه الله تعالى[2].

وقوله: «ناقلوها» اسم «يكون» وهو جمع مذكّر سالم لاسم فاعل من نَقَلَ يَنقُلُ، من باب نصر، حُذفت منه النون؛ لإضافته، كما قال في «الخلاصة»:

نُوناً تَلِي الإِعْرَابَ أَوْ تَنْوِينَاً مِمَّا تُضِيفُ احْذِفْ كَطُورِسِينَا

وقوله: **(أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ)** بالنصب خبر «يكون»، وهو مصدر استقام الأمرُ بمعنى اعتدل، وثبت، أي أهل اعتدال وثبات **(فِي الْحَدِيثِ)** متعلّقٌ بـ «استقامة» على حذف مضاف: أي في رواية الحديث، وأراد باستقامتهم في الحديث عدالتهم في الرواية.

والمعنى: أنه إنما كانت الأخبار أسلم، وأنقى من العيوب؛ لأجل كون رواتها عُدُولاً في الرواية.

وهذا هو أحد معنى العدالة التي هي أحد شرطي قبول رواية الراوي.

---

(١) راجع «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» لابن هشام الأنصاري ١/ ٣٢٠ بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

(٢) «شرح مسلم» ١/ ٥٠.

وعدل الرواية أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً، سليماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

وإنما قيّد بقوله: «في الحديث»؛ لأن العدالة في الشهادة تخالفها في بعض الوجوه، كاشتراط الحرّيّة، والذكورة، على ما سيأتي بيانه ـ إن شاء الله تعالى ـ عند قول المصنّف رحمه الله تعالى ـ : «والخبر، وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه الخ»، فأراد أن يُبيّن أن المراد به هنا عدالة الرواية. والله تعالى أعلم.

(وَإِتْقَانٍ) بالجرّ عطفاً على «استقامة»، وهو بكسر الهمزة، مصدر أتقن رباعيّا، يقال: أتقن الشيء: إذا أحكمه، والإتقان: الإحكام للأشياء، وفي التنزيل العزيز: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ الآية، ورجلٌ تِقْنٌ ـ بكسر، فسكون ـ وتَقِنٌ ـ بفتح، فكسر: مُتقنٌ للأشياء، حاذقٌ، ورجلٌ تِقْنٌ: حاضر المنطق والجواب، وتِقْنٌ اسم رجل كان جيّد الرمي، يُضرَب به المثلُ، ولم يكن يَسْقُط له سهمٌ، قال الراجز:

لأَكْلَةٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنِ ... وَشَرْبَتَانِ مِنْ عَكِيٍّ[1] الضَّأْنِ
أَلْيَنُ مَسًّا فِي حَوَايَا الْبَطْنِ ... مِنْ يَثْرِبِيَّاتٍ[2] قِذَاذٍ خُشْنِ
يَرْمِي بِهَا أَرْمَى مِنِ ابْنِ تِقْنِ

قال أبو منصور: الأصل في التِّقْنِ ابن تِقْنٍ هذا، ثم قيل لكل حاذق بالأشياء تِقْنٌ، ومنه يقال: أتقن فلانٌ عمله. أفاده في «لسان العرب»[3].

وقوله: **(لِمَا نَقَلُوا)** متعلّقٌ بـ «إتقان»: أي لكونهم أهل إحكام لمرويّاتهم.

وأراد المصنّف رحمه الله تعالى بالإتقان معنى الضبط الذي هو الشرط الثاني في قبول خبر الراوي.

وقد فسّر غيره الضبط بأن يكون متيقّظاً، غير غافل، حافظاً إن حدّث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التبديل والتغيير، إن حدّث منه، عالماً بما يُحيل المعنى إن روى بالمعنى.

وإلى هذين الشرطين وتفسيرهما أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث»، حيث قال:

---

(١) «الْعَكِيُّ» كغنيّ: اللبن المحض، ووَطْبُهُ. انتهى «ق».

(٢) «اليثربيّات»: أي السهام التي تُعمل بيثريب، وهو اسم للمدينة قبل الإسلام. و«القذاذ» بالكسر جمع قُذّة بالضمّ: رِيشُ السهم.

(٣) راجع «لسان العرب» في مادّة «تقن» ١٣/ ٧٣.

لِـنَـاقِـلِ الأَخْـبَـارِ شَـرْطَـانِ هُـمَـا عَـدْلٌ وَضَـبْـطٌ أَنْ يَـكُـونَ مُـسْـلِـمَـا
مُـكَـلَّـفًـا لَـمْ يَـرْتَـكِـبْ فِـسْـقًـا وَلاَ خَـرْمَ مُـرُوءَةٍ وَلاَ مُـغَـفَّـلاَ
يَـحْـفَـظُ إِنْ يُـمْـلِ كِـتَـابـاً يَـضْـبِـطُ إِنْ يَـرْوِ عَـنْـهُ عَـالِـمـاً مَـا يُـسْـقِـطُ
إِنْ يَـرْوِ بِـالْـمَـعْـنَـى وَضَـبْـطُـهُ عُـرِفْ إِنْ غَـالِـبـاً وَافَـقَ مَـنْ بِـهِ وُصِـفْ

ثم بيّن رحمه الله تعالى المراد بالإتقان الذي هو الضبط، فقال:

(**لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِم**) ببناء الفعل للمفعول، والنائب عن الفاعل قوله: (**اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ**) يعني أن معنى إتقانهم أن لا يوجد فيما رووه من الأحاديث اختلاف كثير، ووصف الاختلاف بالشدّة إشارةً إلى أن الاختلاف القليل لا يؤثّر في صحة مروياتهم؛ لأن ذلك مما لا يخلو عنه الثقات الضابطون؛ لأن النسيان من طبيعة البشر.

وحاصل ما أشار إليه رحمه الله تعالى أن روايات هؤلاء المتقنين إذا قوبلت بروايات غيرهم ممن كان موصوفاً بتمام الضبط لا تُخالفها مخالفةً كثيرةً، وأما المخالفة النادرة فلا تضرّ؛ إذ لا يخلو منها أحدٌ حتى الحفّاظ المتقنون، وإن وصلوا الغاية في الإتقان، ولذا يقال: من ادّعى أنه لا يخطيء فهو كذّاب. ويُحكَى عن ابن معين رحمه الله تعالى أنه قال: لست أعجب ممن يُحدّث، فَيُخطيء، وإنما أعجب ممن يحدّث، فيُصيب.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى: وأما قوله: «لم يُوجد في رواياتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش»، فتصريحٌ منه بما قاله الأئمة من أهل الحديث، والفقه، والأصول: إن ضبط الراوي يُعرَف بأن تكون روايته غالباً كما روى الثقات، لا تُخالفهم إلا نادراً، فإن كانت مخالفته نادرةً لم يُخِلَّ ذلك بضبطه، بل يُحتجّ به؛ لأن ذلك لا يمكن الاحتراز منه، وإن كثرت مخالفته اختلّ ضبطه، ولم يُحتجّ برواياته، وكذلك التخليط في روايته، واضطرابها إن ندر لم يضرّ، وإن كثُرت رُدّت روايته. انتهى[1].

(**وَلَا تَخْلِيطٌ**) مصدر خلّط، والتشديد للمبالغة، يقال : خلطتُ الشيءَ بغيره، من باب ضرب: ضممتُهُ إليه، فاختلط هو، وقد يمكن التمييز بعد ذلك، كما في خلط الحيوانات، وقد لا يمكن، كخلط المائعات، فيكون مزجاً. قال المرزوقيّ: أصل الخلط تداخل أجزاء الأشياء بعضِها في بعض، وقد تُوُسّع فيه حتى قيل: رجلٌ خليط، إذا اختلط بالناس كثيراً، والجمع الخلطاء، مثل شريف وشرفاء. قاله الفيّوميّ. **هذا من حيث اللغة.**

وأما من حيث الاصطلاحُ: فهو فسادُ العقل، وعدمُ انتظام الأقوال، والأفعال،

(١) «شرح النوويّ» ١/ ٥٠.

إما بخَرَف، أو ضرَر، أو مرض، أو عَرَض، من موت ابن، وسَرِقة مال، كالمسعوديّ، أو ذهاب كُتُب، كابن لَهيعة، أو احتراقها، كابن الْمُلقِّن. قاله الحافظ السخاويّ[1].

والفرق بينه، وبين الاختلاف الشديد، أن المراد بالاختلاف هو اختلافه مع الرواة الآخرين من الثقات، وأما التخليط، فهو تناقضه في مرويّات نفسه، بأن يروي الحديث الواحد تارة بأسلوب، وتارةً بأسلوب آخر، من الزيادة والنقص، ونحوهما. والله تعالى أعلم.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى: اذا خَلَّطَ الثقة؛ لاختلال ضبطه، بخَرَف، أو هَرَم، أو لذهاب بصره، أو نحو ذلك، قُبل حديثُ مَن أخذ عنه قبل الاختلاط، ولا يُقبَل حديثُ مَن أخذ بعد الاختلاط، أو شككنا فى وقت أخذه انتهى[2].

وإلى هذه المسألة أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية المصطلح» بقوله:

وَالْحَازِمِي أَلَّفَ فِيمَنْ خَلَّطاً   مِنَ الثِّقَاتِ آخِراً فَأُسْقِطَا
مَا حَدَّثُوا فِي الاخْتِلاَطِ أَوْ يُشَكّ   وَبِاعْتِبَارِ مَنْ رَوَى عَنْهُمْ يُفَكّ
كَابْنَيْ أَبِي عَرُوبَةٍ والْسَّائِبِ   وَذَكَرُوا رَبِيعَةً لَكِنْ أَبِي

[**تنبيه**]: الأحاديث المرويّة عن الْمُخَلِّطِين في «الصحيحين» إذا أوردها احتجاجاً بها، بأن كانت في الأصول، فهي مما عُلم أنها أخذت قبل الاختلاط، وكذا حكم كلّ من التزم الصحّة في كتابه، كما بيّن ذلك ابن حبّان في أول «صحيحه». والله تعالى أعلم.

ووصف التخليط بقوله (**فاحشٌ**) إشارةً إلى أنه إذا لم يفحش التخليط لا يؤثّر في رواياته.

(**كما قد عُثِر**) بضم العين المهملة، وكسر الثاء المثلّثة، مبنيّاً للمفعول: أي اطُّلِع، يقال: عَثَرْتُ على الأمر عَثْراً من باب قتل، وعُثُوراً: أي اطلعت عليه. وفي التنزيل العزيز: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ الآية [المائدة: ١٠٧] : أي فإن اطُّلِع على أنهما قد خانا.

وأعثرت غيري: أي أطلعته، قال تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ الآية [الكهف: ٢١]: أي أطلعنا عليهم غيرهم، فحذف المفعول. أفاده ابن منظور[3].

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وقوله «كما قد عُثر فيه» كذا في الأصل، وهو

(١) راجع «فتح المغيث» ٤/ ٢٧١.
(٢) «مقدمة شرح صحيح مسلم» ١/ ٣٤.
(٣) راجع «لسان العرب».

الصحيح، ومَسَاقُ الكلام، ووقع في «الْمُعْلِم»: «فإن عُثِر» انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ما وقع في «المعلم» تصحيف ظاهر. فتنبه. والله تعالى أعلم.

وقوله **(فيه)** متعلّقٌ بـ «عُثِر»، والضمير راجع إلى الاختلاف الشديد، وكان الأولى أن يعبّر بـ «عليه»؛ لأن «عثَرَ» يتعدى بـ «على»، لا بـ «في»، كما سبق آنفاً. ويحتمل أن يكون على مذهب الكوفيين من أن حروف الجرّ ينوب بعضها عن بعض[1]. والله تعالى أعلم.

وقوله **(على كثير من المحدّثين)** بدلٌ من «فيه»، على حذف مضاف، أي على اختلاف كثير من المحدّثين. ويحتمل أن يتعلّق بحال مقدّر من الضمير المجرور، و«على» بمعنى «في»، أي حال كونه واقعاً في روايات كثير من المحدّثين.

(وبان) أي ظهر **(ذلك)** الاختلاف الشديد **(في حديثهم)** وهذه الجملة مؤكدة لقوله: «كما قد عُثِر إلخ». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ كَالصِّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ، فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ وَالصِّدْقِ وَتَعَاطِي الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ، كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ، مِنْ حُمَّالِ الْآثَارِ، وَنُقَّالِ الْأَخْبَارِ، فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسَّتْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ، مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا، مِنَ الْإِتْقَانِ، وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرِّوَايَةِ، يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ، وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ).

الشرح الإجمالي لهذه الفقرة:

بيّن رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هذه الفقْرة أنه إذا أنهى أحاديثَ القسم الأول الذين هم بالمنزلة الرفيعة من الإتقان والاستقامة أورد بعد ذلك أحاديث يقع في أسانيدها بعض الرُّواة الذين لم يَصِلُوا إلى مرتبة الأولين، من الإتقان، والاستقامة، مع أنهم، وإن كانوا أقلّ درجة منهم، لكنهم موصوفون بما يَجعَل أحاديثَهُم صالحةً للمتابعة والاستشهاد، حيث

---

(١) راجع حاشية الخضري على شرح ابن عقيل للخلاصة في «باب حروف الجرّ» ١/ ٣٤.

كانوا موصوفين بالستر، والصدق، والشهرة بطلب العلم، وهؤلاء كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سُلَيم، ونحوهم، فإنهم وإن كانوا موصوفين بما ذُكر من الستر والصدق، والعلم، فالذين وُصِفوا بالإتقان، والاستقامة يُقَدَّمون عليهم في الرتبة؛ لأن الوصف بما ذُكر وصفٌ شريف، ودرجة رفيعة. والله تعالى أعلم.

تراجم الرجال المذكورين في هذه الفقرة:

١ ـ **(عطاء بن السائب)** بن مالك، ويقال: زيد، ويقال: يزيد، يكنى أبا السائب، ويقال: أبو زيد، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو زيد الثقفيّ الكوفيّ التابعيّ. روى عن أبيه، وأنس، وعبد الله بن أبي أوفى، وغيرهم.

ورَوَى عنه إسماعيل بن أبي خالد، من أقرانه وسليمان التيميّ، والأعمش، وغيرهم. قال حماد بن زيد: أتينا أيوب، فقال: اذهبوا إلى عطاء بن السائب، قَدِمَ من الكوفة، وهو ثقة. وقال ابن علية: قال لي شعبة: ما حدثك عطاء بن السائب عن رجاله: زاذان، وميسرة، وأبي البختري، فلا تكتبه، وما حدثك عن رجل بعينه، فاكتبه. وقال عليّ، عن يحيى بن سعيد: ما سمعت أحدا من الناس يقول في حديثه القديم شيئا، وما حدث سفيان وشعبة عنه صحيح إلا حديثين، كان شعبة يقول: سمعتهما منه بآخره عن زاذان. وقال أبو قطن عن شعبة: ثلاثة في القلب منهم هاجس عطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، ورجل آخر. وقال أبو طالب عن أحمد: من سمع منه قديماً، فسماعه صحيح، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء، سمع منه قديماً سفيان، وشعبة، وسمع منه حديثاً جريرٌ، وخالدٌ ،وإسماعيل، وعليّ بن عاصم، وكان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يرفعها. قال: وقال وُهيب: لَمّا قدِم عطاءُ البصرة قال: كتبت عن عَبيدةَ ثلاثين حديثاً، ولم يسمع من عبيدة شيئاً، وهذا اختلاطٌ شديدٌ. وقال أبو داود: قال شعبة: حدّثنا عطاء بن السائب، وكان نَسِياً. وقال ابن معين: عطاء بن السائب اختلط، وما سمع منه جريرٌ، وذووه ليس من صحيح حديثه، وقد سمع منه أبو عوانة في الصحيح الاختلاط جميعاً، ولا يُحتجّ بحديثه. وقال أحمد بن أبي نَجيح عن ابن معين: ليث بن أبي سُليم ضعيفٌ، مثلُ عطاء بن السائب، وجميع من سمع من عطاء سمع منه في الاختلاط إلا شعبة، والثوري. وقال ابن عديّ: من سمع منه بعد الاختلاط في أحاديثه بعض النُّكْرة. وقال العجليّ: كان شيخاً ثقةً قديماً، روى عن ابن أبي أوفى، ومن سمع منه قديما، فهو صحيح الحديث، منهم الثوريّ، فأما من سمع منه بأَخَرَة، فهو مضطرب الحديث، منهم: هشيم، وخالد الواسطيّ إلا أن عطاء بأَخَرَةٍ كان يتلقن إذا لقنوه في الحديث؛ لأنه كان غير صالح الكتاب، وأبوه تابعيّ ثقة. وقال أبو حاتم: كان محلّه الصدق قبل أن يختلط، صالح، مستقيم الحديث، ثم بأخرة تغيّر

حفظه، في حفظه تخاليط كثيرة، وقديم السماع من عطاء: سفيان، وشعبة، وفي حديث البصريين عنه تخاليط كثيرةٌ، لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلطٌ، واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين، ورفعها إلى الصحابة. وقال النسائيّ: ثقةٌ في حديثه القديم إلا أنه تغيّر، ورواية حماد بن زيد، وشعبة، وسفيان، عنه جيّدة. وقال الحميديّ عن ابن عُيينة: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قَدْمَةً فسمعته يُحدّث ببعض ما كنت سمعت، فخلط فيه، فاتقيته، واعتزلته.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: كلام ابن عيينة رحمه الله هذا يدلّ على أنه ممن تُقبل روايته عن عطاء بن السائب؛ لأنه لم يأخذ منه بعد اختلاطه، فتنبّه. والله تعالى أعلم.

وقال الدارقطنيّ: دخل عطاء البصرة مرّتين فسماع أيوب، وحماد بن سلمة، في الرحلة الأولى صحيح. ونقل العقيليّ: عن الحسن بن عليّ الحلوانيّ، عن عليّ بن المدينيّ، قال: قال وُهيب: قدم علينا عطاء بن السائب، فقلت: كم حملتَ عن عَبِيدة؟ ـ يعني السَّلْمَانيّ ـ قال: أربعين حديثاً. قال عليّ: وليس عنده عن عَبيدة حرفٌ واحدٌ، فقلت: علامَ يُحمل ذلك؟ قال: على الاختلاط. قال عليّ: وكان أبو عوانة حمل عنه قبل أن يختلط ثم حمل عنه بعدُ، فكان لا يعقل ذا من ذا، وكذلك حماد بن سلمة. انتهى.

قال الحافظ: فاستفدنا من هذه القصّة أن رواية وُهيب، وحماد، وأبي عوانة، عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط. وقال عبد الحق: سماع ابن جريج منه بعد الاختلاط. وقال الطبرانيّ: ثقة اختلط في آخر عمره، فما رواه عنه المتقدّمون، فهو صحيح، مثلُ سفيان، وشعبة، وزهير، وزائدة. وقال ابن الجارود في «الضعفاء»: حديث سفيان، وشعبة، وحماد بن سلمة، عنه جيّد، وحديث جرير، وأشباه جرير، ليس بذاك. وقال يعقوب بن سفيان: هو ثقة حجة، وما روى عنه سفيان، وشعبة، وحماد بن سلمة، سماع هؤلاء سماع قديم، وكان عطاء تغيّر بأخرة، فرواية جرير، وابن فضيل، وطبقتهم ضعيفة. وقال ابن حبّان في «الثقات»: قيل: إنه سمع من أنس، ولم يصح ذلك عندي، مات سنة (١٣٦) وكان اختلط بأخرة، ولم يَفْحُش حتى يستحقّ أن يُعدَل به عن مَسْلَك العدول بعد تقدّم صحّة بيانه في الروايات. وقال ابن سعد، وغيره: مات سنة (١٣٧)، أو نحوها. وقال في «التقريب»: صدوقٌ اختلط، من الطبقة الخامسة. انتهى.

أخرج له الجماعة، سوى مسلم، وله في البخاريّ حديثٌ واحدٌ ذكره متابعةً في ذكر الحوض.

قال الحافظ بعد الأقوال المتقدّمة، ما نصّه: فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن ما رواه سفيان الثوريّ، وشعبة، وزُهيرٌ، وزائدةُ، وحمادُ بن زيد، وأيوبُ، عنه صحيح، ومن عداهم يُتوقَّف فيه، إلا حماد بن سلمة، فاختَلف قولهم فيه، والظاهر أنه سمع منه مرّتين، مرة مع أيوب ـ أي قبل الاختلاط ـ كما يومي إليه كلام الدارقطني، ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة، وسمع منه مع جرير، وذويه[1].

وقد نظمت ما ذُكر في «ألفيّة العلل»، فقلت:

اعْلَمْ هُدِيتَ أَنَّ قَوْمَاً خَلَّطُوا ... فِي آخِرِ الْعُمْرِ نَسُوا مَا ضَبَطُوا
فَمِنْهُمُ عَطَاءُ نَجْلُ السَّائِبِ ... أُصِيبَ فِي الآخِرِ بِالْمَصَائِبِ
وَقَسَّمَ الْحُذَّاقُ مَا قَدْ أَخْبَرَا ... بِهِ فَصَحَّحُوا الْقَدِيمَ فَاخْبُرَا
فَقَبِلُوا مِنْهُ سَمَاعَ شُعْبَةِ ... سِوَى حَدِيثَيْنِ فَكُنْ ذَا ثِقَةِ
سُفْيَانَ حَمَّاداً وَسُفْيَانَ خُذَا ... وَالدَّسْتَوَائِيُّ وَحَمَّادٌ كَذَا
وَرُدَّ خَالِدٌ جَرِيرٌ وَعَلِي ... وَابْنُ فُضَيْلٍ وَهُشَيْمٌ فَاحْظُلِ
وَابْنُ عُلَيَّةَ كَذَا وُهَيْبُ ... وَعَبْدُ وَارِثٍ عَدَاكَ الْعَيْبُ[2]
وَاخْتَلَفُوا فِي ضَبْطِ مَنْ تَقَدَّمَا ... وَمَنْ تَأَخَّرَ سَمَاعَاً عُلِمَا
فَصَحَّحُوا سَمَاعَ مَنْ بِالْكُوفَةِ ... وَضَعَّفُوا سَمَاعَ مَنْ بِالْبَصْرَةِ
وَبَعْضُهُمْ قَالَ عَطَاءٌ دَخَلا ... بَصْرَةَ مَرَّتَيْنِ خُذْ مَنْ نَقَلا
فِي الْمَرَّةِ الأُولَى وَدَعْ لِلثَّانِيَهْ ... لِكَوْنِهَا بِالاخْتِلاطِ وَاهِيَهْ
وَمِنْهُمُ مَنْ قَالَ إنْ حَدَّثَ عَنْ ... فَرْدٍ صَحِيحٌ أَوْ لِجَمعٍ فَوَهَنْ
وَبَعْضُهُمْ صَحَّحَ مَا عَنْ أَبِهِ ... وَرَدَّ مَا عَنْ غَيْرِهِ فَاعْنَ بِهِ

وقلت أيضاً في أبيات خاصّة بعطاء:

يَا أَيُّهَا الطَّالِبُ لِلْفَائِدَةِ ... اعْلَمْ هَدَاكَ اللهُ لِلسَّعَادَةِ
أَنَّ ابْنَ سَائِبٍ عَطَاءً قَدْ خَلَطْ ... فَبِالرُّوَاةِ الأَخْذُ وَالرَّدُّ انْضَبَطْ
فَمَا رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ ... زُهَيْرُ إِسْرَائِيلُ قُلْ مَرْضِيُّ
أَيُّوبُ زَائِدَةُ وَابْنُ زَيْدِ ... كَذَا وَرُدَّ غَيْرِهِمْ ذُو أَيْدِ[3]

---

(١) «تهذيب التهذيب» ٣ / ١٠٣ ـ ١٠٥.

(٢) «سفيان»: الأول هو الثوريّ. والثاني: هو ابن عيينة. و«حماد» الأول: هو ابن زيد، والثاني: هو ابن سلمة، لكن ابن سلمة سيأتي أن الراجح أنه يُتوقّف فيه. و«خالد»: هو ابن عبد الله الطحان. و«جرير»: هو ابن عبد الحميد. و«علي»: هو ابن عاصم. و«ابن فضيل»: هو محمد. و«هشيم»: هو ابن بشير. و«وُهيب»: هو ابن خالد. و«عبد الوارث»: هو ابن سعيد.

(٣) أي ذو قوة.

وَابْنُ عُيَيْنَةَ لَدَى ابْنِ رَجَبِ ذُكِرَ مَقْبُولاً فَخُذْهُ تُصِبِ
وَاخْتَلَفُوا فِيمَا رَوَى ابْنُ سَلَمَهْ وَرَجِّحِ الْوَقْفَ تَكُنْ ذَا مَكْرَمَهْ
وَهَكَذَا حَرَّرَهُ الأَعْلاَمُ[1] فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامُ

٢ ـ **(يزيد بن أبي زياد)** القرشيّ الهاشميّ مولاهم، أبي عبد الله الكوفيّ، رأى أنساً، ضعيفٌ، كبر فتغير، وصار يتلقّن، وكان شيعيّاً.

رَوَى عن مولاه عبد الله بن الحارث بن نوفل، وإبراهيم النخعيّ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم.

ورَوَى عنه إسماعيل بن أبي خالد، من أقرانه، وزائدة، وشعبة، والسفيانان، وغيرهم.

قال النضر بن شُميل، عن شعبة: كان رفّاعاً. وقال عليّ بن المنذر، عن ابن فُضيل: كان من أئمّة الشيعة. وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ليس حديثه بذاك، وقال مرّةً: ليس بالحافظ. وقال عثمان الدارميّ، عن ابن معين: ضعيف قيل له: أيّما أحبّ إليك، هو أو عطاء بن السائب؟ فقال: ما أقربهما. وقال عثمان بن أبي شيبة، عن جرير: كان أحسن حفظاً من عطاء. وقال العجليّ: جائز الحديث، وكان بأَخَرَة يُلقّن، وأخوه بُرْد بن أبي زياد ثقةٌ، وهو أرفع من أخيه يزيد. وقال أحمد بن سنان القطّان، عن ابن مهديّ: ليث بن أبي سُليم، وعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، ليث أحسنهم حالاً عندي. وقال أبو زرعة: ليّنٌ يُكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال أبو حاتم: ليس بالقويّ. وقال الْجُوزَجَانيّ: سمعتهم يضعّفون حديثه. وقال الآجريّ، عن أبي داود: لا أعلم أحداً ترك حديثه، وغيره أحبّ إليّ منه. وقال ابن عديّ: هو من شيعة الكوفة، ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال يعقوب بن سفيان: ويزيد، وإن كانوا يتكلّمون فيه لتغيّره فهو على العدالة والثقة، وإن لم يكن مثل الحَكَم، ومنصور. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال أحمد بن صالح المصريّ: يزيد بن أبي زياد ثقةٌ، ولا يُعجبني قول من تكلّم فيه. قال ابن سعد: كان ثقةً في نفسه، إلا أنه اختلط في آخر عمره، فجاء بالعجائب. وقال ابن حبّان: كان صدوقاً إلا أنه لما كبِر ساء حفظه، وتغيّر، وكان يُلقّن ما لُقّن، فوقعت المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغيّر صحيح، ولد سنة (٤٧) وتوفّي سنة (١٣٦). وفيها أرّخه خليفة، وابن سعد، وابن قانع. وقال مطين: مات سنة (١٣٧). وقال في «التقريب»: ضعيفٌ كَبِر، فتغيّر، وصار يتلقّن،

---

(١) ذكر إسرائيل في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٣٥. وذكر ابن عيينة في «شرح علل الترمذيّ» للحافظ ابن رجب، كما أشرت إليه في النظم.

وكان شيعيًا، من الطبقة الخامسة. انتهى.

علّق عنه البخاريّ، وأخرج له الباقون، وله عند المصنّف في هذا الكتاب حديث واحد متابعة، حديث حُذيفةﷺ مرفوعاً: **«لا تشربوا في إناء الذهب والفضّة...»** الحديث.

[تنبيه]: هذا الذي ذكرته من ترجمة يزيد بن أبي زياد الكوفيّ، هو الصواب، وأما ما ذكره النوويّ في «شرحه» من أن صاحب الترجمة هو يزيد بن أبي زياد الدمشقيّ، فقد تعقّبه الحافظ رحمه الله تعالى، فقال في «تهذيب التهذيب»: وأغرب النوويّ، فذكر في مقدّمة «شرح مسلم» ترجمة يزيد بن أبي زياد، أو ابن زياد الدمشقيّ، وزعم أنه مراد مسلم بقوله: يزيد بن أبي زياد، وفيه نظرٌ لا يخفى. انتهى [١].

٣ ـ **(ليث بن أبي سُليم)** اسمه بن زُنَيم ـ مصغر الاسمين ـ القرشيّ مولاهم، أبي بكر، ويقال: أبو بُكير الكوفيّ، واسم أبيه أيمن، وقيل: أنس، وقيل: زياد، وقيل: عيسى. قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: مضطرب الحديث. وقال عثمان بن أبي شيبة: سألت جريراً عن ليث، ويزيد بن أبي زياد، وعطاء بن السائب، فقال: كان يزيد أحسنهم استقامةً، ثمّ عطاءٌ، وكان ليثٌ أكثر تخليطاً. قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن هذا؟ فقال: أقول كما قال. وقال أحمد بن سِنَان، عن ابن مهديّ: ليثٌ أحسنهم حالاً عندي. وقال ابن أبي حاتم، عن أبيه قال: ليث أحبّ إليّ من يزيد، كان أبرأ ساحةً، يُكتب حديثه، وكان ضعيف الحديث، قال: فذكرت له قول جرير، فقال: أقول كما قال، وقلت ليحيى بن معين: ليثٌ أضعف من يزيد، وعطاء؟ قال: نعم. وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: ضَعيف إلا أنه يُكتب حديثه. وقال إبراهيم بن سعيد الجوهريّ، عن يحيى بن معين: كان يحيى بن سَعيد لا يحدّث عنه. وكذا قال عمرو بن عليّ، وابن المثنّى، وعليّ بن المدينيّ، وزاد عن يحيى: مجالد أحبّ إليّ من ليث، وحجّاج بن أرطاة. وقال أبو معمر الْقَطِيعيّ: كان ابن عُيينة يُضعّف ليث بن أبي سليم. وقال مؤمّل بن الفضل: قلنا لعيسى بن يونس: لِمَ لَمْ تسمع من ليث؟ قال: قد رأيته، وكان قد اختلط، وكان يَصعَد المنارة ارتفاع النهار، فيؤذّن. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي، وأبا زرعة يقولان: ليثٌ لا يُشْتَغَل به، هو مضطرب الحديث. قال: وقال أبو زرعة: ليث بن أبي سُليم ليّن الحديث، لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث. قال: وسمعت أبي يقول: ليث عن طاوس أحبّ إليّ من سَلَمة بن وَهْرَام عن طاوس، قلت: أليس تكلّموا في ليث؟ قال: ليث أشهر من سلمة، ولا نعلم روى عن سلمة إلا

(١) راجع «تهذيب التهذيب» ٤/ ٤١٣ ـ ٤١٤. الطبعة الجديدة.

ابن عيينة، وزمعة. وقال الآجريّ، عن أبي داود، عن أحمد بن يونس، عن فُضيل بن عياض: كان ليثٌ أعلم أهل الكوفة بالمناسك. قال أبو داود: وسألت يحيى عن ليث، فقال: لا بأس به، قال وعامّة شيوخه لا يُعرفون. وقال ابن عديّ: له أحاديث صالحة، وقد روى عنه شعبة، والثوريّ، ومع الضعف الذي فيه يُكتب حديثه. وقال الْبَرْقانيّ: سألت الدارقطنيّ عنه، فقال: صاحب سنّة يُخرَّج حديثه، ثم قال: إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء، وطاووس، ومجاهد حسب. وقال ابن سعد: كان رجلاً صالحاً عابداً، وكان ضعيفاً في الحديث، يقال: كان يسأل عطاء، وطاووساً، ومجاهداً عن الشيء، فيختلفون فيه، فيروي أنهم اتفقوا من غير تَعمّد. وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، تركه القطان، وابن مهدي، وابن معين، وأحمد كذا قال. وقال الترمذيّ في «العلل الكبير»: قال محمد: كان أحمد يقول: ليثٌ لا يُفرح بحديثه، قال محمد: وليث صدوق يَهِم. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقويّ عندهم. وقال الحاكم أبو عبد الله: مُجمَعٌ على سوء حفظه. وقال الجوزجانيّ: يُضعَّف حديثه. وقال البزّار: كان أحد العبّاد، إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب حديثه، وإنما تكلّم فيه أهل العلم بهذا، وإلا فلا نعلم أحداً ترك حديثه. وقال يعقوب بن شيبة: هو صدوقٌ، ضعيفُ الحديث. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال عثمان بن أبي شيبة: ليث صدوق، ولكنه ليس بحجّة. قال الحضرميّ: مات سنة (١٣٨) وقال ابن منجويه: مات سنة (١٤٣) وقال البخاريّ: قال عبد الله بن أبي الأسود: مات ليث بعد الأربعين سنة إحدى، أو اثنتين.

وقال في «التقريب»: صدوقٌ اختلط أخيراً، ولم يتميّز حديثه فتُرِك، من الطبقة السادسة. انتهى.

علّق عنه البخاري، وأخرج له مسلم، والأربعة، وله عند المصنّف في هذا الكتاب حديث واحد متابعة، حديث البراء رضي الله عنه: «أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع...» الحديث. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

قوله: (فإذا نحن تقصّينا) بالقاف، والصاد المهملة، من التقصّي ـ بفتحتين ـ، وقصصتُ الأثر: تتبّعته. أفاده الفيّوميّ.

والمراد به هنا استيفاء أخبار الصنف الأول.

قال النوويّ رحمه الله تعالى: معناه أتينا بها كلّها، يقال اقتصَّ الحديثَ، وقصَّه، وقصّ الرؤيا: أتى بذلك الشيء بكماله.

وقد تقدّم عند شرح قوله: «فنقسمها على ثلاثة أقسام من الناس . . إلخ» بيان الاختلاف في المراد به، هل وفَى به في هذا الكتاب، كما هو رأي القاضي عياض، وتابعه ابن الصلاح، والنوويّ، وهو الصواب، أم اخترمته المنيّة، دون إتمامه، كما هو رأي الحاكم، وتبعه البيهقيّ. والله أعلم.

(أخبار هذا الصنف من الناس) بنصب «أخبارَ» على المفعوليّة لـ «تقصّينا» و«من الناس» بيان لاسم الإشارة، واسم الإشارة يعود إلى الناقلين الذين هم أهل استقامة، وإتقان لما رووه **(أتبعناها)** بقطع الهمزة من الإتباع رباعيّاً، يقال: تبع زيدٌ عمراً، من باب تَعِبَ: مَشَى خَلْفَهُ، أو مَرّ به، فمضى معه. وأتبعتُ زيداً عمراً بالألف: جعلتُهُ تابعاً له. أفاده الفيّوميّ.

(أخباراً) مفعول به لـ «أتبعنا» وجملة قوله **(يقع)** في محلّ نصب صفة لـ «أخباراً» **(في أسانيدها)** أي في أسانيد تلك الأخبار **(بعضُ)** بالرفع على الفاعليّة لـ «يقع»، وهو مضاف إلى قوله: **(من ليس بالموصول)** الباء زائدة في خبر «ليس»، كما قال في «الخلاصة»:

وَبَعْدَ «مَا» و «لَيْسَ» جَرَّ الْبَا الْخَبَرْ وَبَعْدَ «لاَ» وَنَفْيِ «كَانَ» قَدْ يُجَرّ

(بالحفظ) متعلّقٌ بـ «الموصوف» وقوله **(والإتقان)** عطف تفسير لـ «الحفظ» **(كالصنف المقدّم قبلهم)** أي وهم الذين وُصِفوا بالاستقامة في الرواية، وإتقان ما نقلوه.

وحاصل ما أشار إليه رَحِمَهُ الله تعالى أنه بعد أن ينتهي من إيراد أخبار الصنف الأول، وهم البالغون في الحفظ الدرجة العليا، يأتي بأخبار من ليس مثلهم في الحفظ والإتقان.

(على أنهم) «على» هنا للاستدراك والإضراب، كقولك: فلان لا يدخل الجنّةَ لسوء صَنِيعه، على أنه لا ييأس من رحمة الله تعالى، وقولِهِ [من الطويل]:

فَوَاللهِ لاَ أَنْسَى قَتِيلاً رُزِئْتُهُ بِجَانِبِ قَوْسِي مَا بَقِيتُ عَلَى الأَرْضِ
عَلَى أَنَّهَا تَعْفُو الْكُلُومُ وَإِنَّمَا تُوَكَّلُ بِالأَدْنَى وَإِنْ جَلَّ مَا يَمْضِي

أي على أن العادة نسيان المصائب البعيدة العهد. وقولِهِ [من الطويل أيضاً]:

بِكُلٍّ تَدَاوَيْنَا فَلَمْ يَشْفِ مَا بِنَا عَلَى أَنَّ قُرْبَ الدَّارِ خَيْرٌ مِنَ الْبُعْدِ

ثم قال:

عَلَى أَنَّ قُرْبَ الدَّارِ لَيْسَ بِنَافِعٍ إِذَا كَانَ مَنْ تَهْوَاهُ لَيْسَ بِذِي وُدِّ

أبطل بـ «على» الأولى عموم قوله: «لم يَشْفِ ما بنا» فقال: بلى إن فيه شفاءً مّا، ثم أبطل بالثانية قوله: «على أن قرب الدار خيرٌ من البعد».

وتَتَعَلَّقُ «على» «هذه بما قبلها عند من يقول به، كتعلّق «حاشا» بما قبلها عند من قال به، لأنها أوصلت معناه إلى ما بعدها، على وجه الإضراب والإخراج، أو هي خبر لمبتدإ محذوف، أي والتحقيق على كذا، وهذا الوجه اختاره ابن الحاجب، قال: ودلّ على ذلك أن الجملة الأولى وقعت على غير التحقيق، ثم جيء بما هو التحقيق فيها. ذكر هذا كلّه ابنُ هشام الأنصاريّ في «مغنيه»[1].

فيكون المعنى هنا: لكن هؤلاء وإن كانوا ليسوا مثل الصنف الأول في الحفظ والإتقان، يشاركون في أوصاف هي سببٌ لقبول رواياتهم، كوصفهم بالصدق، والستر.

(وإن كانوا فيما وصفنا) أي من الاستقامة في الحديث، والإتقان لمرويّاتهم **(دونهم)** أي أقلّ درجةً منهم. يعني أنهم أقلّ حفظاً، وإتقاناً، وهذا يدلّ على أن لهم حفظاً وإتقاناً، وإن لم يكن مثل الأولين.

[فائدة]: قال بعض النحويين: لـ «دون» تسعة معان: تكون بمعنى «قبلُ»، وبمعنى «أَمَام»، وبمعنى «وراء»، وبمعنى «تحت»، وبمعنى «فوق»، وبمعنى الساقط من الناس، وغيرهم، وبمعنى «الشريف»[2] وبمعنى الأمر، وبمعنى الوعيد، وبمعنى الإغراء.

فأما «دون» بمعنى «قبل» فكقولك: دون النهر قتالٌ، ودون قتل الأسد أهوالٌ، أي قبل أن تَصِل إلى ذلك، والوعيد كقولك: دونك صِرَاعي، ودونك فَتَمَرَّسْ بي، وفي الأمر: دونك الدرهم، أي خذه، وفي الإغراء: دونك زيداً في حفظه، وبمعنى «تحت»، كقولك: دون قدمك خَدُّ عدوّك، أي تحت قدمك، وبمعنى «فوق» كقولك: إن فلاناً لشريفٌ، فيُجيب آخر فيقول: ودون ذلك، أي فوق ذلك.

وقال الفراء: «دون» تكون بمعنى «على»، وتكون بمعنى «علَّ»، وتكون بمعنى «بعد»، وتكون بمعنى «عند»، وتكون إغراءً، وتكون بمعنى أقلّ من ذا، وأنقص من ذا. ذكر هذا كلّه ابنُ منظور في «لسان العرب»[3].

وقد نظمت هذه المعاني، فقلت [من الرجز]:

لِدُونَ تِسْعَةٌ مِنَ الْمَعَانِي ... قَبْلُ وفَوْقُ تَحْتُ خُذْ بَيَانِي
أَمَامُ والسَّاقِطُ وَالإِغْرَاءُ ... وَالأَمْرُ وَالْوَعِيدُ زِدْ وَرَاءُ
وَعَلَّ عِنْدَ وَبِمَعْنَى بَعْدُ ... فَاحْفَظْ فَحِفْظُ الْعِلْمِ نِعْمَ السَّعْدُ

---

(١) «مغني اللبيب» ١ / ١٤٥.

(٢) هذا لم يذكر له مثالاً، ولعله اكتفى عنه بمثال «فوق» لأن الظاهر أنه بمعناه، وأيضاً فإن المعاني عليه تكون عشرة، لا تسعة، فلذا تركته في النظم، فتنبه. والله أعلم.

(٣) «لسان العرب» في مادة «دون» ١٣/ ١٦٥ ـ ١٦٦.

(**فإنّ اسم السَّتْر**) بفتح السين، مصدر سترت الشيء أَستُرُهُ سَتْراً. ويوجد في أكثر الروايات والأصول مضبوطاً بكسر السين، ويمكن ـ كما قال النوويّ ـ تصحيح هذا على أن السِّتْر يكون بمعنى المستور، كالذِّبْحِ بمعنى المذبوح، ونظائره[1].

والإضافة فيه من إضافة العامّ للخاصّ، كشجر أراك، وعلم الفقه (**والصدق**) بكسر، فسكون، مصدر صَدَق من باب نصر: خلاف كَذَبَ، فهو صادقٌ، وصَدُوقٌ مبالغة. قاله الفيّوميّ (**وتعاطي العلم**) أي اكتسابه، وأخذه عن أهله، يقال: فلانٌ يتعاطى كذا: إذا أقدم عليه، وفَعَلَهُ. قاله الفيّوميّ. وقال ابن منظور: والتعاطي: التناولُ، والْجَرَاءةُ على الشيء، من عَطَا الشيء يعطوهُ: إذا أخذه، وتناوله. وقال أيضاً: وتعاطى الشيء تناوله، وتعاطَوُا الشيءَ: تناوله بعضهم من بعض، وتنازعوه. انتهى.

والإضافة هنا من إضافة المصدر إلى مفعوله، بعد حذف فاعله: أي وتناولهم العلم.

(**يَشْمَلُهم**) أي يعمهم، وهو بفتح على اللغة الفصيحة، ويجوز ضمّها في لغة، يقال: شَمِلَهم الأمر بكسر الميم يَشْمَلُهم بفتحها، هذه هي اللغة المشهورة، وحكى أبو عمرو الزاهد عن ابن الأعرابي أيضاً شَمَلَهم بالفتح يَشْمُلُهُم بالضم.

وحاصل ما أشار إليه المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هذا الكلام أن أهل هذا القسم، وإن لم يبلغوا في الاستقامة، والإتقان درجة أهل القسم الأول، بل يكونون أقلّ منهم في ذلك، غير أنهم موصوفون بكونهم مستورين في أحوالهم، صادقين في لهجتهم، مشهورين بطلب العلم، ومجالسة العلماء، والأخذ عنهم، والكتابة منهم، فلهم عناية بهذا العلم، فيستحقّون أن يؤخذ عنهم، ويُخَرَّجَ لهم ما يوافقون فيه الصنف الأول.

ثم ضرب مثالاً لهذا الصنف، بذكر بعضهم فقال:

(**كعطاء بن السائب**) والجار والمجرور خبر لمبتدإ محذوف، أي مثالهم كعطاء بن السائب (**ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وأضرابهم**) أي أشباههم، قال النوويّ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: وهو جمع ضَرْب، قال أهل اللغة: الضَّرِيبُ على وزن الكريم، والضَّرْبُ ـ بفتح الضاد المعجمة، و الراء ـ: عبارة عن الشَّكْل، والْمِثْل، وجمع الضرب أَضْرَاب، وجمع الضَّرِيب ضُرَباء، ككُرَمَاء. وأما إنكار القاضي عياض على مسلم قوله: «وأضرابهم»، وقوله: إنّ صوابه ضُرَبائهم، فليس بصحيح، فإنه حمل قول مسلم: «وأضرابهم» على أنه جمع ضَرِيب ـ بالياء ـ، وليس ذلك جمع ضَرِيب، بل جمع ضَرْبٍ

---

(١) «شرح مسلم» ١/ ٥١.

بحذفها، كما سبق فتنبّه. انتهى كلام النوويّ[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الذي في كتب اللغة أن الضرب بفتح، فسكون يُجمع على ضُروب، ولم يذكر فيها جمعه على أضراب، قال في «القاموس» و«شرحه»: الضّرْب بالفتح، ورَوَى الزمخشريّ بالكسر أيضاً، كالطِّحْن: هو المثل. قاله ابن سِيدَهْ، وجمعه ضُرُوب. انتهى[2]. وقال في «اللسان»: الضَّرْبُ: المثلُ والشبيهُ، وجمعه ضُرُوبٌ، وهو الضَّرِيبُ، وجمعه ضُرَبَاء. انتهى[3].

وعلى هذا فاعتراض النوويّ على القاضي عياض مما لا وجه له. فتبصّر.

والحاصل أن الضرب بفتح، فسكون لا يُجمع على أضراب، وإنما يُجمع على ضُرُوب، فكان الأولى للمصنّف أن يقول بـ «ضُرُوبهم» جمع ضَرْب، كفَلْسٍ وفُلُوس، أو بـ «ضُرَبائهم» جمع ضَرَيب، ككريم وكُرَمَاء، بدل أضرابهم. والله تعالى أعلم.

(من حُمّال الآثار) بيان لـ «أضرابهم»، فهو متعلّق بحال مقدّر، أي حال كونهم كائنين من حمال الآثار. و «الحُمّال» جمع حامل، و «الآثار» جمع «أَثَر» بفتحتين، وهي الأخبار كما بيّنه بما عطفه عليه بقوله **(ونقّال الأخبار)** جمع ناقل، والمراد هنا ما يعُمّ الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة، والمقطوعة.

(فهم) أي المذكورون، من عطاء، ويزيد، وليث **(وإن كانوا بما وصفنا)** متعلّق بـ «معروفين» **(من العلم)** بيان لـ «ما» **(والستر)** تقدّم أنه بالفتح، ويجوز كسره: أي بكونهم مستورين **(عند أهل العلم)** متعلّقٌ بقوله (معروفين) خبر «كانوا».

فقوله: «فهم» مبتدأ أوّل، وجملة «وإن كانوا إلخ» في محل نصب على الحال، وقوله **(فغيرهم)** مبتدأٌ ثانٍ، خبره جملة «يَفضُلُونهم»، والجملة خبر المبتدإ الأول، ودخول الفاء في الخبر في مثل هذا نادرٌ.

وقوله: **(من أقرانهم)** متعلّقٌ بحال محذوف، أي حال كونهم من أقران المذكورين، من عطاء إلخ **(ممن عندهم ما ذكرنا)** متعلّقٌ بحال مقدّر أيضاً، أي حال كونهم من الرواة الذين ثبت لديهم ما تقدّم ذكره، وهو ما بينه بقوله **(من الإتقان، والاستقامة في الرواية)** وقوله **(يَفضُلونهم)** أي يزيدون عليهم بضمّ الضاد المعجمة، وكسرها ـ من بابي قتل، وتَعِبَ، وفَضِلَ ـ بالكسر ـ يَفْضُلُ ـ بالضمّ ـ لغة ليست

---

(١) «شرح مسلم» ١/ ٥٢.

(٢) «القاموس» مع شرحه «التاج» ١/ ٣٤٧.

(٣) «لسان العرب» ١/ ٥٤٨.

بالأصل، ولكنّها على تداخل اللغتين، ونظيره في السالم نَعِمَ يَنْعُمُ، ونَكِلَ يَنْكُلُ، وفي المعتلّ دِمْتَ تَدُومُ، ومِتَّ تمُوت.

(في الحال) أي في صفاتهم، قال الفيوميّ: الحالُ صفة الشيء، يُذكّر، ويؤنّث، فيقال: حالٌ حسنٌ، وحالٌ حسنةٌ، وقد يؤنّث بالهاء، فيقال: حالة. انتهى.

(والمرتبةِ) أي المنزلة والمكانة. قال ابن منظور: المَرْتَبَةُ: المَنْزِلةُ الرَّفِيعةُ، وهي مَفْعلة من رَتَبَ: إذا انْتَصَبَ قائماً، جَمْعُها المَراتِبُ. قال الأصمعيّ: والمَرْتبةُ: المَرْقَبةُ، وهي أَعْلَى الجَبَل. وقال الخليل: المَراتِبُ في الجَبَل والصَّحاري: هي الأَعْلامُ التي تُرَتَّبُ فيها العُيُونُ، والرُّقَباءُ. انتهى [١].

(لأن هذا) الإشارة إلى ما ذُكر من الإتقان والاستقامة **(عند أهل العلم درجة رَفِيعة)** فَعيلة، بمعنى مفعولة: أي مرفوعة، وفعله من باب رَفُع بفتح، فضمّ، يقال: رَفُعَ الرجلُ في حَسَبه، ونَسَبِه، فهو رفيعٌ، مثلُ شَرُفَ، فهو شَرِيفٌ. قاله الفيّوميّ. **(وخَصْلَةٌ)** بفتح الخاء المعجمة، وسكون الصاد المهملة. قال ابن منظور: الخَصْلة: الفَضِيلة، والرَّذِيلة تكون في الإنسان، وقد غلب على الفضيلة، وجمعها خِصَال. والخَصْلة: الخَلَّة. وقال الليث: الخَصْلة حالات الأُمور، تقول: في فلان خَصْلة حَسَنةٌ، وخَصْلة قبيحةٌ، وخِصال وخَصَلات كَريمة. وفي الحديث: «**فمن كانت فيه خَصْلةٌ من النفاق**» أَي شُعْبةٌ من شُعَبِ النفاق، وجزءٌ منه. أَو حالةٌ من حالاته [٢].

ولَمّا كانت الخصلة تطلق على الحسنة والقبيحة بيّن المراد بها هنا بقوله **(سَنِيّةٌ)** فَعِيلة بمعنى مفعوله، من السنّاء بالمدّ: وهي الرِّفْعَة، ويحتمل أن يكون من السَّني بالقصر: وهو الضَّوْءُ، والمعنى متقارب قال ابن منظور: السَّناءُ من المجد، والشرف ممدود، والسَّنا بالقصر الضَّوْءُ، وفي التنزيل العزيز: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ﴾ [النور:٤٣]. قال: سَنا البرْقُ سطَع، وسَنَا إِلى مَعالي الأُمُورِ سَناءً: ارتفع، وسَنُوَ في حَسَبه سَناءً، فهو سَنِيٌّ: ارتفع، قال: السَّنِيُّ الرَّفيعُ. انتهى [٣]. والله تعالى أعلم.

ثم ذكر أمثلة من القسم الأول ـ وإن انتُقِد عليه في ترتيبهم في الذكر، كما سنبيّنه مع الجواب عنه في المسألة الأولى، إن شاء الله تعالى ـ فقال:

(أَلاَ تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ عَطَاءً، وَيَزِيدَ، وَلَيْثاً

---

(١) انظر «لسان العرب» في مادة رتب ١/ ٤١٠.

(٢) «لسان العرب» في مادة خصل ١١/ ٢٠٦.

(٣) «لسان العرب» باختصار ١٤/ ٤٠٣.

بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَسُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالاسْتِقَامَةِ فِيهِ، وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ، لاَ يُدَانُونَهُمْ لاَ شَكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ، وَالأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ، وَيَزِيدَ، وَلَيْثٍ).

المعنى الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى أنك إذا قابلت الثلاثة المذكورين، وهم عطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سُليم بمنصور بن المعتمر، والأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد من حيث الإتقان والضبط وجدت بينهم فرقاً كبيراً، فليسوا مقاربين لهم فيما ذُكر؛ لأن أهل العلم وجدوا منصوراً، والأعمش، وإسماعيل مُبرِّزين في الحفظ والإتقان، وصحة مروياتهم، ولم يوجد ذلك لعطاء، ويزيد، وليث، بل هم بالعكس مطعونون بسوء الحفظ، وعدم الضبط.

تراجم الرجال المذكورين في هذه الفقرة:

(١) ـ **(منصور بن المعتمر)** بن عبد الله بن ربيعة، وقيل: المعتمر بن عَتّاب بن فَرْقَد السلَمِيّ، أبو عَتّاب الكوفي. رَوَى عن أبي وائل، وزيد بن وهب، وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وربعي بن حِرَاش، وتميم بن سلمة، وخيثمة بن عبد الرحمن، وغيرهم.

وروى عنه أيوب، وحُصين بن عبد الرحمن، والأعمش، وسليمان التيمي، وهم من أقرانه، والثوري، وشعبة، ومسعر، وشيبان، وزائدة، وزهير بن معاوية، وإسرائيل، وخلق كثير.

قال الآجري عن أبي داود: كان منصور لا يروي إلا عن ثقة. وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد: قال سفيان: كنت لا أحدث الأعمش عن أحد من أهل الكوفة إلا رده، فإذا قلت: منصور سكت. قلت ليحيى: منصور عن مجاهد أحب إليك أم ابن أبي نَجِيح؟، قال: منصور أثبت، ثم قال: ما أحد أثبت عن مجاهد وإبراهيم من منصور. وقال حجاج عن شعبة عن منصور: ما كتبت حديثا قط. وقال عبد الرزاق عن ابن عيينة: قال لي الثوري: رأيت منصوراً، وعبد الكريم الجزري، وأيوب، وعمرو بن دينار، هؤلاء الأعين الذين لا يُشَكّ فيهم. وقال بشر بن المفضل: لقيت الثوري بمكة، فقال: ما الكوفة آمن على الحديث من منصور. وقال أحمد بن سنان القطان عن ابن مهدي: أربعة بالكوفة لا يُختَلَف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو مخطىء، ليس هو

منهم، منهم ابن المعتمر. وقال الأثرم عن أحمد: منصور أثبت من إسماعيل بن أبي خالد. وقال صالح بن أحمد: قلت لأبي: إن قوما يقولون: منصور أثبت في الزهري عن مالك، قال: هؤلاء جُهّال، منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب. وقال عبد الله ابن أحمد: سألت أبي مَنْ أثبت الناس في إبراهيم؟ قال: الحكم، ثم منصور. وقال عباس عن ابن معين: منصور أحب إلي من حبيب بن أبي ثابت، ومن عمرو بن مرة، ومن قتادة. قيل ليحيى: فأيوب؟ قال: هو نظيره عندي. وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى: أبو معشر أحب إليك عن إبراهيم أو منصور؟ فقال: منصور خير منه، قلت: الأعمش عن إبراهيم أحب إليك أو منصور؟ قال: منصور، قلت: فالحكم أو منصور؟ قال: منصور، قلت: فمنصور أو مغيرة؟ قال: منصور. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين، وأبي حاضر، يقول: إذا اجتمع منصور والأعمش، فقَدِّم منصوراً. وقال أيضا: سمعت يحيى يقول: منصور أثبت من الحكم، ومنصور بن المعتمر من أثبت الناس. وقال أيضا: رأيت في كتاب علي بن المديني: وسُئِل أيُّ أصحاب إبراهيم أعجب إليك؟ قال: إذا حدثك عن منصور ثقة، فقد ملأت يديك، ولا تريد غيره. وقال عبدان: سمعت أبا حمزة يقول: دخلت إلى بغداد، فرأيت جميع من بها يُثني على منصور. وقال وكيع عن سفيان: إذا جاءت المذاكرة جئنا بكلٍّ، وإذا جاء التحصيل جئنا بمنصور. وقال عبد الرزاق: حَدَّثَ سفيان عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، فقال: هذا الشرف على الكرسي. وقال أبو زرعة عن إبراهيم بن موسى: أثبت أهل الكوفة منصور، ثم مسعر. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن منصور؟ فقال: ثقة، قال: وسئل أبي عن الأعمش ومنصور؟ فقال: الأعمش حافظ يَخلِط ويدلس، ومنصور أتقن، لا يَخلِط ولا يدلس. وقال العجلي: كوفي ثقة ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة، وكأن حديثه القَدَحُ، لا يختلف فيه أحد، متعبدٌ رجل صالح، أُكرِه على القضاء شهرين، وكان فيه تشيع قليل، ولم يكن بغال، وكان قد عَمِشَ من البكاء، وصام ستين سنة وقامها، وقالت فتاة لأبيها: يا أبت الأُسطُوانة التي كانت في دار منصور ما فعلت؟ قال: يا بُنَيَّة ذاكِ منصور يصلي بالليل فمات. قال ابن سعد وخليفة في آخرين: مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. أخرج له الجماعة، وله عند مسلم في هذا الكتاب (٩٩) حديثاً.

(٢) ـ **(سليمان الأعمش)** هو سليمان بن مِهْرَان الأسدي الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، يقال: أصله من طَبَرِسْتَان، ووُلد بالكوفة، وروى عن أنس، ولم يثبت له منه سماع، وعبد الله بن أبي أَوْفَى، ويقال: إنه مرسل، وزيد بن وهب، وأبي وائل، وأبي عمرو الشيباني، وقيس بن أبي حازم، وخلق كثير.

وروى عنه الحكم بن عتيبة، وزبيد اليامي، وأبو إسحاق السَّبِيعي، وهو من شيوخه، وسليمان التيميّ، وسُهيل بن أبي صالح، وهو من أقرانه، ومحمد بن واسع، وشعبة، والسفيانان، وخلائق من أواخرهم أبو نُعَيم، وعبيد الله بن موسى.

قال ابن المديني: لم يحمل عن أنس إنما رآه يخضب، ورآه يصلي، وقال ابن معين: كلُّ ما روى الأعمش عن أنس مرسل. وقال أبو حاتم: لم يسمع من ابن أبي أوفى، ولا من عكرمة. وقال ابن المديني حفظ العلم على أمة محمد ﷺ ستةٌ: عمرُو بن دينار بمكة، والزهري بالمدينة، وأبو إسحاق السبيعي والأعمش بالكوفة، وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة. وقال أبو بكر بن عياش عن مغيرة: لَمَّا مات إبراهيم اختلفنا إلى الأعمش في الفرائض. وقال هشيم: ما رأيت بالكوفة أحد أقرأ لكتاب الله منه. وقال ابن عيينة: سبق الأعمش أصحابه بأربع: كان أقرؤهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض، وذكر خصلة أخرى. وقال يحيى بن معين: كان جرير إذا حدّث عن الأعمش قال: هذا الديباج الخسرواني. وقال شعبة: ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمش. وقال عبد الله بن داود الْخُرَيبي: كان شعبة إذا ذكر الأعمش قال: الْمُصْحَف المصحف. وقال عمرو بن علي: كان الأعمش يُسَمَّى المصحف لصدقه. وقال ابن عمار: ليس في المحدثين أثبت من الأعمش، ومنصور ثبت أيضا، إلا أن الأعمش أعرف بالمسند منه. وقال العجلي: كان ثقة ثبتا في الحديث، وكان محدث أهل الكوفة في زمانه، ولم يكن له كتاب، وكان رأسا في القرآن، عَسِراً، سَيِّءَ الخلق، عالما بالفرائض، وكان لا يَلْحَن حرفا، وكان فيه تشيع، ويقال: إن الأعمش وُلِد يوم قتل الحسين، وذلك يوم عاشوراء سنة (٦١). وقال عيسى بن يونس: لم نَرَ مثل الأعمش، ولا رأيتُ الأغنياءَ والسلاطينَ عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته. وقال يحيى ابن سعيد القطان: كان من النساك، وهو علامة الإسلام. وقال وكيع: اختلفتُ إليه قريبا من سنتين ما رأيته يقضي ركعة، وكان قريبا من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى. وقال الخريبي: مات يوم مات وما خَلَّفَ أحداً من الناس أعبدَ منه، وكان صاحب سنة. وقال ابن معين: ثقة. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال أبو عوانة وغيره: مات سنة (٤٧). وقال أبو نعيم مات سليمان سنة ثمان وأربعين ومائة في ربيع الأول، وهو ابن (٨٨) سنة. وفيها أرخه غير واحد.

وقال في «التقريب»: ثقة حافظٌ عارفٌ بالقراءة، وَرِعٌ، لكنه يُدلّس، من الطبقة الخامسة. أخرج له الجماعة، وله عند مسلم في هذا الكتاب (٣٢٩) حديثاً.

(٣) ـ **(وإسماعيل بن أبي خالد)** الأحمسيّ مولاهم، البجليّ الكوفيّ. روى عن

أبيه، وأبي جُحيفة، وعبد الله بن أبي أوفى، وعمرو بن حُريث، وأبي كاهل، وهم صحابة، وعن كبار التابعين وغيرهم. وعنه شعبة، والسفيانان، وزائدة، وابن المبارك، وهشيم، ويحيى القطّان، وجماعة. قال ابن المبارك، عن الثوريّ: حُفّاظ الناس ثلاثة: إسماعيل، وعبد الملك بن أبي سليمان، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، وهو ـ يعني إسماعيل ـ أعلم الناس بالشعبيّ، وأثبتهم فيه. وقال مروان بن معاوية: كان إسماعيل يُسمّى الميزان. وقال عليّ: قلت ليحيى بن سعيد: ما حملت عن إسماعيل عن الشعبيّ صحاح؟ قال: نعم. وقال البخاري، عن عليّ: له نحو ثلاثمائة حديث. وقال أحمد: أصح الناس حديثاً عن الشعبيّ ابن أبي خالد. وقال ابن مهديّ، وابن معين، والنسائيّ: ثقة. وقال ابن عمّار الموصليّ: حجة. وقال العجليّ: كوفيّ تابعيّ ثقة، وكان طحّاناً. وقال يعقوب بن شيبة: كان ثقة ثبتاً. وقال أبو حاتم: لا أُقدّم عليه أحداً من أصحاب الشعبيّ، وهو ثقة. وقال ابن حبّان في «الثقات»: كان شيخاً صالحاً. وقال ابن المدينيّ: رأى أنساً رؤيةً، ولم يسمع منه، ولم يسمع من إبراهيم التيميّ، ولم يرو عن أبي وائل شيئاً. وقال ابن معين: لم يسمع من أبي ظبيان. وقال مسلم في «الوحدان»: تفّرد عن جماعة، وسردهم. وقال يعقوب بن سُفيان: كان أُميّاً، حافظاً، ثقة. وقال هشيم: كان إسماعيل فَاحِشَ اللحن، كان يقول: حدّثني فلان عن أبوه. وقال الآجريّ: سألت أبا داود هل سمع من سعد بن عُبيدة؟ قال: لا أعلمه. وقال ابن عُيينة: كان أقدم طلباً، وأحفظ للحديث من الأعمش. وقال العجليّ: كان ثبتاً في الحديث، وربّما أرسل الشيء عن الشعبيّ، وإذا وُقِّفَ أخبر، وكان رجلاً صاحب سنّة، وكان حديثه نحو خمسمائة حديث، وكان لا يروي إلا عن ثقة. وحكى ابن أبي خيثمة في «تاريخه» عن يحيى بن سعيد، قال: مرسلات ابن أبي خالد ليست بشيء. وقال أبو نُعيم في ترجمة داود الطائي من «الحلية»: أدرك إسماعيل إثني عشر نفساً من الصحابة، منهم من سمع منه، ومنهم من رآه رؤيةً. وقال الخطيب: حدث عنه الحكم بن عُتيبة، ويحيى بن هاشم، وبين وفاتيهما نحو من مائة وعشر سنين. مات سنة (٥) أو (١٤٦).

وقال في «التقريب»: ، ثقة ثبتٌ [٤].

أخرج له الجماعة، وله عند مسلم في هذا الكتاب ستةٌ وأربعون حديثاً. والله تعالى أعلم.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

قوله: **(ألا)** ـ بفتح الهمزة، والتخفيف ـ: أداة عرض وتحضيض، ومعناهما طلب الشيء، لكن العرض طلبٌ بلين، والتحضيض طلبٌ بحثّ، وهي مركّبةٌ من همزة الاستفهام، و «لا» النافية، وتختصّ بدخولها على الجملة الفعليّة، نحوُ قوله تعالى ﴿أَلَا

تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۗ﴾، وقوله ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ﴾، وكقول الشاعر [من الوافر]:

أَلاَ رَجُلاً جَزَاهُ الله خَيْراً يَدُلُّ عَلَى مُحَصِّلَةٍ تَبِيتُ

والتقدير ألا ترونني رجلاً هذه صفته[1].

(ترى) أي تعلم **(أنك)** بفتح الهمزة؛ لسدها مسدّ مفعولي «ترى» **(إذا وازنت)** بالنون: أي قارنتَ، وقابلتَ. قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: ويُروى: «وازيت» بالياء أيضاً، وهو بمعنى «وازنت» **(هؤلاء الثلاثة)** بالنصب مفعول «وازنت» **(الذين سمّيناهم عطاءً)** أي ابن السائب **(وليثاً)** أي ابن أبي سُليم **(بمنصور بن المعتمر)** بصيغة اسم الفاعل السلميّ **(وَسُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ)** بالجرّ عطفاً على «منصور» **(وَإِسْمَاعِيل بْنِ أَبِي خَالِدٍ)** بالجرّ عطفاً على منصور أيضاً **(فِي إِتْقَانِ الحديث)** بكسر الهمزة مصدر أتقن الشيءَ: إذا أحكمه، وهو متعلّق بـ «وازنت» **(وَالاسْتِقَامَةِ فِيهِ)** أي استقامتهم في ضبط الحديث **(وَجَدْتَهُمْ)** جواب «إذا» **(مُبَايِنِينَ لَهُمْ)** أي منفصلين عنهم، وهو مفعولٌ ثان لـ «وجدت» والأول الضمير المتصل وجملة قوله **(لاَ يُدَانُونَهُمْ)** أي لا يقربون من رتبهم العلية حال مؤكّدة لـ «مباينين» **(لاَ شَكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ)** يعني أن أهل العلم بالحديث الذين لهم المعرفة التامّة بمراتب الرجال، والبصيرة النافذة في تحقيق المقال لا يشكّون في كون الثلاثة الأخيرين مقدّمين على الثلاثة الأولين في الحفظ والإتقان، كما زاده إيضاحاً بقوله **(لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ)** أي شاع عند أهل العلم بالحديث، قال الفيّوميّ: واستفاض الحديث: شاع في الناس، وانتشر بينهم، فهو مستفيضٌ، اسم فاعل، وأفاض الناس فيه: أي أخذوا. ومنهم من يقول: استفاض الناسُ الحديثَ، وأنكره الْحذّاق، ولفظ الأزهريّ: قال الفرّاء، والأصمعيّ، وابنُ السّكّيت، وعامّة أهل اللغة: لا يقال: حديثٌ مُستفاضٌ، وهو عندهم لحنٌ من كلام الحضر، وكلام العرب مُستفيضٌ، اسم فاعل. انتهى **(مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ)** بن المعتمر **(وَالأَعْمَشِ)** سليمان بن مهران **(وَإِسْمَاعِيلَ)** بن أبي خالد. فقوله «من صحة» بيان لـ «لّذي»، وقوله **(وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ)** أي لإحكامهم لما رووا ونقلوه من الأحاديث، فـ «إتقانهم» بالجرّ عطف على «حفظ».

والفرق بين الحفظ والإتقان أن الإتقان أبلغ من الحفظ، إذ معناه الإحكام، والتِّقْنُ بالكسر: الحاذق، ورجلٌ من الرُّماة يُضرب بجَوْدة رَمْيِهِ الْمَثَلُ. قاله المجد[2]. وأما

---

(١) راجع «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» ١/ ٦٩ تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.

(٢) «القاموس» ص ١٠٦٦.

الحفظ، فهو المنع من الضَّيَاع، يقال: حَفِظْتُ المال وغيره حِفْظاً، من باب عَلِم: إذا منعه من الضَّيَاع والتَّلَف، وحفِظتُهُ: صُنته عن الابتذال. أفاده الفيّوميّ، فيكون المراد بالإتقان تمام الحفظ والضبط. والله تعالى أعلم.

(**وَأَنَّهُمْ**) بفتح الهمزة لكونه معطوفاً على «الذي»، أي ولأن أهل العلم بالحديث (**لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ**) أي مثل حفظ منصور، والأعمش، وإسماعيل، وإتقانهم لمروياتهم (**مِنْ عَطَاءٍ**) أي ابن السائب (**وَيَزِيدَ**) أي ابن أبي زياد (**وَلَيْثٍ**) أي ابن أبي سُلَيم. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسألتان تتعلّقان بما سبق من كلام الإمام مسلم رحمه الله تعالى.

المسألة الأولى: قال النوويّ رحمه الله تعالى، ما حاصله: قد يُنكَر على مسلم رحمه الله تعالى في صنيعه هذا، حيث إنه خالف عادة أهل العلم، فإنهم إذا ذكروا جماعةً في سياق مثل هذا السياق، قدّموا أجلّهم مرتبةً، فيقدّمون الصحابيّ على التابعيّ، والتابعيّ على تابعه، والفاضل عن من دونه.

فإذا تقرّر هذا، فإسماعيل بن أبي خالد تابعيّ مشهور، رأى أنسَ بن مالك، وسلمةَ بن الأكوع، وسمع من عبد الله بن أبي أوفى، وعمرِو بن حُريث، وقيس بن عائذ، أبي كاهل، وأبي جُحيفة، وهؤلاء كلّهم صحابة رضي الله عنهم.

وأما الأعمش، فقد رأى أنس بن مالك رضي الله عنه، وأما منصور بن المعتمر فليس بتابعيّ، وإنما هو من أتباع التابعين، فكان ينبغي أن يقول: إذا وازنتهم بإسماعيل، والأعمش، ومنصور.

والجواب عنه: أنه ليس المراد هنا التنبيه على مراتبهم، فلا حجر في عدم ترتيبهم.

ويحتمل أن مسلماً قدّم منصوراً؛ لرجحانه في ديانته، وعبادته، فقد كان أرجحهم في ذلك، وإن كان الثلاثة راجحين على غيرهم، مع كمال حفظ منصور، وإتقانه، وتثبّته. قال عليّ بن المدينيّ: إذا حدّثك ثقة عن منصور، فقد ملأت يديك، لا تزيد غيره. وقال عبد الرحمن بن مهديّ: منصورٌ أثبت أهل الكوفة. وقال سفيان: كنت لا أحدّث الأعمش عن أحد من أهل الكوفة إلا ردّه، فإذا قلت: عن منصور، سكت. وقال أحمد بن حنبل: منصور أثبت من إسماعيل بن أبي خالد. وقال يحيى بن معين: إذا اجتمع الأعمش، ومنصورٌ، فقدِّم منصوراً. وقال أبو حاتم: منصورٌ أتقن من الأعمش، لا يُخَلِّطُ، ولا يُدَلِّسُ. وقال الثوريّ: ما خلفت بالكوفة آمن على الحديث من منصور. وقال أبو زرعة: سمعت إبراهيم بن موسى يقول: أثبت أهل الكوفة

منصورٌ، ثم مسعرٌ. وقال أحمد بن عبد الله: منصورٌ أثبت أهل الكوفة، وكان مثل القدح، لا يَختَلِف فيه أحدٌ، وصام ستّين، وقامها. وأما عبادته، وزهده، وورعه، وامتناعه من القضاء حين أُكره عليه، فأكثرُ من أن يحصر، وأشهر من أن يُذكر رحمه الله تعالى. والله تعالى أعلم. انتهى كلام النوويّ رحمه الله تعالى بتصرّف يسير.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أن الجواب الثاني هو الصواب؛ لأمرين:

[أحدهما]: أن الجواب الأول يردّه أن عادة أهل العلم في تقديم الأفضل، فالأفضل، ليس قاصراً على التنبيه على مراتبهم، بل عادتهم تقديم الأفضل مطلقاً.

[الثاني]: أن الجواب الثاني يوافق عادتهم، حيث إنه قدّم الأفضل، على ما بيّنه في كلامه المذكور، فلم يخالف بذلك مسلم عادتهم، ومما يؤيّد هذا أن كلام مسلم رحمه الله تعالى هنا هو التمييز بين أهل الحفظ، والإتقان، وإعطاء كلّ ذي حقّ حقّه في التقديم، فكان من حقّ منصور أن يُقدّم على إسماعيل، والأعمش، ويأتي الكلام هذا في تقديم الأعمش على إسماعيل، فإنه مقدّم في الحفظ والإتقان عليه، كما تقدّم من بيان ترجمتهما. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: قد ذكر الإمام مسلم رحمه الله تعالى هنا الأعمش بلقبه، وهذا أول موضع في الكتاب جرى فيه ذكر أصحاب الألقاب، فلنذكر القاعدة التي وضعها أهل العلم في ذلك.

قال النوويّ رحمه الله تعالى: قال العلماء من أصحاب الحديث، والفقه، وغيرهم: يجوز ذكر الراوي بلقبه، وصفته، ونسبه الذي يكرهه، إذا كان المراد تعريفَهُ، لا تنقيصَهُ، وجُوِّز هذا للحاجة، كما جُوِّز جرحهم للحاجة، مثال ذلك الأعمش، والأعرج، والأحول، والأعمى، والأصمّ، والأشلّ، والأثرم، والزَّمِنُ، والمفلوج، وابن عُلَيّة، وغير ذلك، وقد صُنِّفت فيه كُتُبٌ معروفة. انتهى[(١)].

وقال في «التقريب» مع شرحه «التدريب»: ولا بأس بذكر من يُروَى عنه بلقب، كغُنْدَر، أو وصفٍ، كالأعمش، أو حِرْفَةٍ، كالحنّاط، أو أُمّ، كابن عُليّة، وإن كَرِهَ ذلك، إذا عُرِفَ بها، وقُصِدَ تعريفُهُ، لا عيبُهُ. انتهى[(٢)].

وقال الحافظ السيوطيّ رحمه الله في «ألفيّة الحديث»:

وَذِكْرُهُ بِالْوَصْفِ أَوْ بِاللَّقَبِ ... أَوْ حِرْفَةٍ لاَ بأْسَ إِنْ لَمْ يَعِبِ

انتهى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) «شرح مسلم» ١/ ٥٢ ـ ٥٣.

(٢) «تدريب الراوي» ج٢/ ١٣٧.

ثم ذكر مسلمٌ رحمه الله تعالى مثالاً آخر زيادة في الإيضاح، فقال:

(وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلاَءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الأَقْرَانِ، كَابْنِ عَوْنٍ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ، وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ، وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا، إِلاَّ أَنَّ الْبَوْنَ بَيْنَهُمَا، وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ، وَصِحَّةِ النَّقْلِ، وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ، وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ، وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا، مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى في هذه الفِقْرة بضرب مثال آخر للمفاضلة بين الأقران في الحفظ والإتقان، فذكر من أصحاب الحسن البصريّ، وابن سيرين رحمهم الله تعالى **راويين من الطبقة الأولى**، وهما: عبد الله بن عون، وأيوب السختيانيّ، **وراويين من الطبقة الثانية**، وهما: عوف بن أبي جميلة، وأشعث بن عبد الملك الْحُمْرانيّ، فإن الأربعة، وإن كانوا يأخذون عن الحسن وابن سيرين كليهما، إلا أن الأولين في الدرجة العليا من كمال الحفظ وصحّة النقل، وإن كان الأخيران لا يُستهانُ بهما، ولا يُدفعان عن كونهما موصوفين بالصدق، والأمانة العلميّة، إلا أن المطلوب في هذا الباب هو الكمال في الحفظ والإتقان، زيادةً على الصدق، والأمانة. والله تعالى أعلم.

تراجم الأعلام المذكورين في هذه الفِقْرة:

(١) ـ **(ابن عون)** هو عبد الله عون بن أَرْطَبَان المزنيّ مولاهم، أبو عون الخزار بفتح المعجمة، أحد الأعلام. رأى أنس بن مالك، وروى عن عطاء، ومجاهد، وسالم، والحسن، والشعبيّ، وخلق كثير. وروى عنه الثوريّ، وشعبة، وابن عُليّة، ويحيى القطّان، وخلائق.

قال ابن المديني: جُمع لابن عون من الإسناد ما لم يُجمَع لأحد من أصحابه، سمع بالمدينة من القاسم، وسالم، وبالبصرة من الحسن، وابن سيرين، وبالكوفة من الشعبيّ، والنخعيّ، وبمكة من عطاء، ومجاهد، وبالشام من مكحول، ورجاء بن حَيْوة. قال عليّ: وقال بشر بن المفضّل: لقيت الثوريّ بمكة، فقلت له: مَنْ آمنُ مَنْ تركت على الحديث بالكوفة؟ قال: منصور، وبالبصرة يونس بن عبيد، قال عليّ: وهذا كان قبل أن يُحدّث ابن عون؛ لأنه لم يُحدّث إلا بعد موت أيوب، ومات ابن عون سنة (١٥١) بعد موت أيوب بعشرين سنة. وقال الثوريّ: ما رأيت أربعة اجتمعوا في مصر مثل هؤلاء: أيوب، ويونس، والتيميّ، وابن عون. وقال حمّاد بن زيد، عن ابن عون: وفدت عند الحسن، وابن سيرين، فكلاهما لم يزل قائماً حتى فُرش لي. وقال هشام بن

حسّان: حدّثني من لم تر عيناي مثله، وأشار إلى ابن عون. وكذا قال عثمان البتّيّ. وقال ابن المبارك: ما رأيت أحداً ذُكر لي قبل أن أقدَم، ثم لقيته إلا وهو دون ما ذُكِر لي، إلا ابن عون، وحيوة، وسفيان، فأما ابن عون، فودِدتُ أني لزمته حتى أموت، أو يموت. وقال ابن مهديّ: ما أحدٌ أعلم بالسنّة بالعراق من ابن عون. وقال قرّة: كنّا نتعجّب من وَرَع ابن سيرين فأنساناه ابن عون. وقال روح بن عبادة: ما رأيت أعبد منه. وقال النضر بن شميل، عن شُعبة: لأن أسمع من ابن عون حديثاً، يقول فيه: أظنّ أني سمعته، أحبّ إليّ من أن أسمع من ثقة غيره يقول: قد سمعت. وقال ابن سعد: كان ثقة، وكان عثمانيّاً، وكان كثير الحديث ورِعاً. وقال الأنصاريّ: كان ابن عون لا يُسلّم على القدريّة، وكان يصوم يوماً، ويُفطر يوماً إلى أن مات، وتزوّج امرأة عربيّة، فضربه بلال بن أبي بُردة. وقال ابن حبّان في «الثقات»: كان من سادات أهل زمانه عبادةً، وفضلاً، وورَعاً، ونسكاً، وصلابةً في السنّة، وشدّةً على أهل البدع.

وفي «التقريب»: ثقة ثبتٌ، فاضلٌ، من أقران أيوب في العلم، والعمل، والسنّ من الساسة.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هكذا جعله في «التقريب» من الطبقة السادسة، والحقّ أنه من الخامسة؛ لأنه رأى أنس بن مالك رضي الله عنه، فهو مثل أيوب، والأعمش، ومما يؤيّد ذلك جَعْلُهُ له مثلَ أيوب في السنّ. فتبصّر. والله تعالى أعلم.

وكان مولده سنة (٦٦)، ومات سنة (١٥١) قيل في رجب. وقيل: (١٥٠) وقيل: (١٥٢) والأول أصحّ[١]. روى له الجماعة[٢]، له عند مسلم في هذا الكتاب تسع وثلاثون حديثاً. والله تعالى أعلم.

(٢) - (**أيوب**) بن أبي تميمة كيسان السَّخْتيانيّ - بفتح المهملة، أو كسرها، بعدها معجمة ساكنة، ثم مثنّاة فوقيّة مكسورة، ثم تحتانيّة، وآخره نون - مولى عَنَزة، ويقال: مولى جُهينة، أبو بكر البصريّ الفقيه، أحد الأعلام. رأى أنس بن مالك رضي الله عنه، وروى عن عمرو بن سَلِمَة الجرميّ، وأبي رجاء العُطارديّ، وأبي عثمان النهديّ، والحسن، وعطاء، وأبي قلابة، وخلق كثير. وروى عنه ابن سيرين من شيوخه، وشعبة، والسفيانان، والحمّادان، وعبد الوارث، وابن علية، وخلائق.

قال ابن المديني: له نحو ثمانمائة حديث، وأما ابن علية، فكان يقول: حديثه ألفا حديث، فما أقل ما ذهب علي منها. وقال الجعد أبو عثمان: سمعت الحسن

---

(١) هكذا صحح في «تهذيب التهذيب»، والذي صححه في «التقريب» هو (١٥٠).

(٢) «تهذيب التهذيب» ٢/ ٣٩٨ - ٣٩٩. و«التقريب» ص ١٨٤، و«الخلاصة» ص ٢٠٩.

يقول: أيوب سيد شباب أهل البصرة. وقال أبو الوليد، عن شعبة: حدّثني أيوب، وكان سيد الفقهاء، وقال حماد بن زيد: كان أيوب عندي أفضل من جالسته، وأشده اتباعاً للسنّة. وقال الحميدي، عن ابن عيينة: ما لقيت مثل أيوب. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث، جامعاً كثير العلم، حجة، عدلاً. وقال النسائيّ: ثقة ثبت. وروي أن شعبة سأله عن حديث، فقال: أشك فيه، فقال له: شكك أحبّ إليّ من يقين غيرك. وقال مالك: كان من العالمين العاملين الخاشعين. وقال أيضاً: كتبت عنه لِما رأيت من إجلاله للنبي ﷺ. وقال أيضاً: كان من عبّاد الناس، وخيارهم، وقال هشام بن عروة: ما رأيت بالبصرة مثله. وعن ابن مهديّ: أيوب حجة أهل البصرة. وقال نافع: اشتَرَى لي هذا الطيلسان خير مشرقي رأيته، أيوب. وقال الدارقطنيّ: أيوب من الحفاظ الأثبات.

وفي «التقريب»: ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد من الخامسة.

وقال ابن علية: وُلد أيوب سنة (٦٦). وقال غيره: سنة (٦٨). وقال البخاريّ، عن ابن المدينيّ: مات سنة (١٣١) زاد غيره: وهو ابن (٦٣) سنة، وقيل: غير ذلك في موته.

روى له الجماعة، وله عند مسلم في هذا الكتاب (١٨٦) حديثاً[1].

(٣) ـ **(عوف بن أبي جَمِيلة)** العبديّ، أبو سهل الهجريّ البصريّ، المعروف بالأعرابي. واسم أبي جميلة: بندويه، ويقال: بل بندويه اسم أمه، واسم أبيه رزينة. قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ثقة صالح الحديث. وعن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق صالح. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال الوليد بن عتبة، عن مروان بن معاوية: كان يُسمى الصدوق. وحكى العقيلي، عن ابن المبارك، قال: والله ما رضي عوف ببدعة واحدة حتى كانت فيه بدعتان: قدري شيعي. وقال الأنصاري: رأيت داود ابن أبي هند يضرب عوفاً، ويقول: ويلك يا قدري. وقال في «الميزان»: قال بندار، وهو يقرأ لهم حديث عوف: لقد كان قدريا، رافضيا، شيطانا. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، قال: وقال بعضهم: يرفع أمره، إنه ليجيء عن الحسن بشيء ما يجيء به أحد. قال: وكان يتشيع، ومات سنة (١٤٦) وقال أبو داود: مات سنة (١٤٧) وقال أبو عاصم: دخلنا عليه سنة ستّ فقلنا: كم أتى لك؟ قال: (٨٦) سنة وقال ابن حبّان: كان مولده سنة (٥٩). وفي «التقريب»: ثقة رمي بالقدر من السادسة.

---

(١) «تهذيب التهذيب» ١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١ و«تقريب التهذيب» ص٤١. و«الخلاصة» ص ٤٢ ـ ٤٣.

روى له الجماعة، وله عند مسلم حديث واحد، حديث عمران بن حصين الطويل في قضاء الصلاة الفائتة، رقم ٦٨٢ «**ما منعك أن تصلي معنا؟** قال: يا نبيّ الله أصابتني جنابة . . .» الحديث[1].

(٤) ـ (**أشعث**) بن عبد الملك الْحُمْرانيّ، مولى حُمْران، أبو هانئ البصريّ. روى عن الحسن البصريّ، ومحمد بن سيرين، وخالد الحذّاء، وعاصم الأحول، وغيرهم. وعنه شعبة، وهُشيمٌ، وخالد بن الحارث، وغيرهم. وثّقه بُندار، وابن معين، والنسائيّ، والبزّار. وقال أبو زرعة: صالحٌ. وقال أبو حاتم: لا بأس به، وهو أوثق من الحدّانيّ، وأصلح من ابن سوّار. وقال ابن المدينيّ، عن يحيى القطّان: هو عندي ثقة مأمون. وقال ابن معين، عنه: لم أُدرك أحداً من أصحابنا أثبت عندي منه، ولا أدركت أحداً من أصحاب ابن سيرين بعد ابن عون أثبت منه. وقال أيضاً: لم ألق أحداً يُحدّث عن الحسن أثبت منه. وقال أيضاً: هو أحبّ إلينا من أشعث بن سوّار. وقال البخاريّ: كان يحيى بن سعيد، وبشر بن المفضّل يُثبّتون الأشعث الحمرانيّ. وعن أحمد بن حنبل، قال: هو أحمد في الحديث من أشعث بن سوّار، روى عنه شعبة، وما كان أرضى يحيى بن سعيد عنه، كان عالماً بمسائل الحسن. وقال ابن حبّان في «الثقات»: كان فقيهاً متقناً. وقال ابن عديّ أحاديثه عامّتها مستقيمة، وهو ممن يُكتب حديثه، ويُحتجّ به، وهو في جملة أهل الصدق، وهو خيرٌ من أشعث بن سوّار بكثير. قال الفلاّس: مات سنة (١٤٢) وقال ابن سعد، وغيره: سنة (٤٦).

وقال في «التقريب»: ثقة فقيهٌ من السادسة.

علّق عنه البخاريّ، وروى له الأربعة، وليس له عند المصنّف شيء من الروايات، إلا أنه ذكره في المقدّمة هنا.

(٥) ـ (**الحسن**) بن أبي الحسن يسار البصريّ، أبو سعيد، مولى الأنصار، وأمّه خيرةُ مولاة أم سلمة. قال ابن سعد: وُلد لسنتين بقيتا من خلافة عمرﷺ، ونشأ بوادي القرى، وكان فَصيحاً. رأى عليّاً، وطلحة، وعائشةﷺ، وكتب للربيع بن زياد والي خُرَاسان في عهد معاويةﷺ.

روى عن عثمان، وعليّ، وأبي موسى، وأبي بكرة، وعمران بن حُصين، وجندب البجليّ، وابن عمر، وابن عبّاس، وابن عمرو بن العاص، ومعاوية، ومعقل بن يسار، وأنس، وجابر، وخلق كثير من الصحابة والتابعين.

---

(١) «تهذيب التهذيب» ٣/٣٣٦ ـ ٣٣٧. و«التقريب» ص ٢٦٧. و«الخلاصة» ص ٢٩٨.

وروى عنه حميدٌ الطويل، وبُريد بن أبي مريم، وأيوب، وقتادة، وعوف الأعرابيّ، وبكر بن عبد الله الْمُزنيّ، وخلق كثير.

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: سلوا الحسن، فإنه حفِظ، ونسينا. وقال سليمان التيميّ: الحسن شيخ أهل البصرة. وقال مطرٌ الورّاق: كان جابر بن زيد رجل أهل البصرة، فلما ظهر الحسن جاء رجل كأنما كان في الآخرة فهو يُخبر عمّا رأى وعاين. وقال محمد ابن فُضيل، عن عاصم الأحول: قلت للشعبيّ لك حاجة؟ قال: نعم، إذا أتيت البصرة، فأقرِئِ الحسن منّي السلام، قلت: ما أعرفه، قال: إذا دخلت البصرة، فانظر إلى أجمل رجل تراه في عينيك، وأهيبه في صدرك، فأقرئه منّي السلام، قال: فما عدا أن دخل المسجد، فرأى الحسن، والناس حوله جلوسٌ فسلّم عليه. وقال أبو عوانة، عن قتادة: ما جالست فقيهاً قطّ إلا رأيت فضل الحسن عليه. وقال أيوب: ما رأت عيناي رجلاً قطّ كان أفقه من الحسن. وقال غالبٌ القطّان، عن بكر المزنيّ: من سرّه أن ينظر إلى أعلم عالم أدركناه في زمانه، فلينظر إلى الحسن فما أدركنا الذي هو أعلم منه. وقال يونس بن عُبيد: إن كان الرجل ليرى الحسن، لا يسمع كلامه، ولا يري عمله، فينتفع به. وقال حمّاد بن سلمة، عن يونس بن عُبيد، وحُميد الطويل: رأينا الفقهاء، فما رأينا أكمل مروءةً من الحسن. وقال الحجّاج بن أرطاة: سألت عطاء بن أبي رباح فقال لي: عليك بذاك ـ يعني الحسن ـ ذاك إمام ضخم، يُقتدى به. وقال أبو جعفر الرازيّ، عن الربيع بن أنس: اختلفتُ إلى الحسن عشر سنين أو ما شاء الله، فليس من يوم إلا أسمع منه ما لم أسمع قبل ذلك. وقال الأعمش: ما زال الحسن يعي الحكمة، حتى نطق بها، وكان إذا ذُكر عند أبي جعفر ـ يعني الباقر ـ قال: ذاك الذي يُشبه كلامه كلام الأنبياء. وقال سليمان بن كثير، عن يونس بن عُبيد قال: ولاّه عليّ بن أرطاة قضاء البصرة ـ يعني الحسن ـ في أيام عمر بن عبد العزيز، ثم استعفي. وقال ابن حبّان في «الثقات»: احتلم سنة (٣٧)، وأدرك بعض صفّين، ورأى مائة وعشرين صحابياً، وكان يُدلّس، وكان من أفصح أهل البصرة، وأجملهم، وأعبدهم، وأفقههم. وعن ابن عون قال: سمعت الحسن يقول: من كذّب بالقدر، فقد كفر. وقال أبو داود: لم يحُجّ الحسن إلا حجّتين، وكان من الشجعان. قال جعفر بن سليمان: كان المهلّب يقدّمه ـ يعني في الحرب ـ. وقال حماد بن زيد، عن هشام بن حسّان: كنا عند محمد ـ يعني ابن سيرين ـ عشيّة يوم الخميس، فدخل عليه رجلٌ بعد العصر، فقال: مات الحسن، قال: فترحّم عليه محمد، وتغيّر لونه، وأمسك عن الكلام. قال ابن عُليّة، والسّريّ بن يحيى: مات سنة (١١٠) زاد ابن عليّة: في رجب. وقال ابنه عبد الله: هلك أبي، وهو ابن نحو من (٨٨) سنة.

وقال في «التقريب»: ثقة فقيه، فاضلٌ، مشهورٌ، وكان يُرسل، ويدلّس، قال البزّار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم، فيتجوّز، ويقول: حدّثنا، وخطبنا، ـ يعني قومه الذين حدّثوا، وخطبوا بالبصرة ـ وهو رأس أهل الطبقة الرابعة[1].

روى له الجماعة، وله عند مسلم في هذا الكتاب ستة وعشرون حديثاً. والله تعالى أعلم.

(٦) ـ **(ابن سيرين)** هو محمد بن سيرين الأنصاريّ مولاهم، أبو بكر بن أبي عمرة البصريّ، إمام وقته.

روى عن مولاه أنس بن مالك رضي الله عنه، وزيد بن ثابت، والحسن بن عليّ بن أبي طالب، وجندب بن عبد الله البجليّ، وغيرهم. وروى عنه الشعبيّ، وثابت، وخالد الحذّاء، وداود بن أبي هند، وابن عون، وقتادة، وأشعث بن عبد الملك الحمرانيّ، وغيرهم.

قال ابن عون: كان ابن سيرين يُحدّث بالحديث على حروفه. وقال هشام بن حسّان: حدّثني أصدق من أدركته من البشر، محمد بن سيرين. وقال أبو طالب، عن أحمد: من الثقات. وقال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: بصريّ، تابعيّ، ثقة، وهو من أروى الناس عن شُريح بن عُبيد، وإنما تأدّب بالكوفيين، أصحابِ عبد الله. وقال ابن سعد: كان ثقة، مأموناً، عالياً، رفيعاً، فقيهاً ،إماماً كثير العلم، ورِعاً، وكان به صمم. وقال ابن المدينيّ: أصحاب أبي هريرة ستةٌ: ابن المسيّب، وأبو سلمة، والأعرج، وأبو صالح، وابن سيرين، وطاووس، وكان همام بن منّبه حديثه حديثهم إلا أحرفاً. وقال حماد بن زيد، عن عاصم الأحول: سمعت مُوَرِّقاً يقول: ما رأيت رجلاً أفقه في ورعه، ولا أورع في فقهه من محمد بن سيرين. وقال أبو قلابة: اصرفوه حيث شئتم، فلَتَجِدُنَّه أشدّكم ورعاً، وأملككم لنفسه. وقال معتمر، عن ابن عون: كان من أرجى الناس لهذه الأمَّة، وأشدّهم أزراءً على نفسه. وقال معاذ بن معاذ، عن ابن عون: لم أر في الدنيا مثل ثلاثة: محمد بن سيرين بالعراق، والقاسم بن محمد بالحجاز، ورجاء بن حَيْوَةَ بالشام، ولم يكن في هؤلاء مثل محمّد. وقال حمّاد بن زيد، عن شُعيب بن الحبحاب: كان الشعبيّ يقول لنا: عليكم بذاك الأصمّ. وقال حمّاد، عن عثمان الْبَتّيّ: لم يكن بالبصرة أحدٌ أعلم بالقضاء منه.

وقال ابن سعد: سألت محمد بن عبد الله الأنصاري عن السبب الذي حُبِس محمد

(١) «تهذيب التهذيب» ١/ ٨٨ ـ ٣٩١. و«التقريب» ص٦٩.

لأجله؟ فقال: كان اشترى طعاماً بأربعين ألفاً، فأُخبر عن أصله بشيءٍ كرهه، فتصدّق به، وبقي المال عليه، فحُبس، حَبَسَته امرأة. وعن ثابت البنانيّ، قال: قال لي محمد ابن سيرين: كنت أمتنع من مجالستكم مخافة الشهرة، فلم يزل بي البلاء حتّى أُخذ بلحيتي، وأُقمتُ على الْمِصْطَبّة[1]، وقيل: هذا محمد بن سيرين أكل أموال الناس. ويُرْوَى في سبب حبسه غيرُ ذلك.

قال حمّاد بن زيد: مات الحسن أوّلَ يوم من رجب سنة عشر ومائة، وصلّيتُ عليه، ومات محمد لتسعٍ مضَينَ من شوّال منها. وقال ابن حبّان: كان محمد بن سيرين من أورع أهل البصرة، وكان فقيهاً، فاضِلاً، حافظاً، متقِناً، يُعبّر الرؤيا، مات وهو ابن (٧٧) سنة، وكان كاتِبَ أنس بن مالك رضي الله عنه بفارس.

وقال في «التقريب»: ثقة عابد كبيرُ القدرِ، كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة[2].

روى له الجماعة، وله عند مسلم في هذا الكتاب ثمانية وثمانون حديثاً. والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

قوله: **(وفي مثل مجرى هؤلاء)** متعلق بمقدر يدل عليه السياق، أي ويجري التفاوت في المراتب مثل ما جرى لهؤلاء.

و «مجرى» يحتمل أن يكون بفتح الميم من جرى، أو أن يكون بضمها من أجرى، وهو موضع الجري، واسم الإشارة راجع إلى المذكورين من الصنفين السابقين. **أحدهما**: منصور، والأعمش، وإسماعيل، **والثاني**: عطاء، ويزيد، وليث.

والمعنى: أنك **(إذا وازنت)** أي قارنت، وقابلت، وتقدم أنه ضبط أيضاً بالياء التحتية بدل النون **(بين الأقران)** بفتح الهمزة، جمع قرن بكسر، فسكون، مثل حمل وأحمال: وهو من يقامك في علم، أو قتال، أو غير ذلك. قاله الفيومي **(ك)** عبد الله **(بن عون)** بن أَرْطبان، **(وأيوب السختياني)** بفتح السين المهملة، وكسر التاء المثناة، قال أبو عمر بن عبد البر: كان أيوب يبيع الجلود بالبصرة، فلهذا قيل له: السختياني. قاله النوويّ[3]. وهكذا ضبطه ابن الأثير في «اللباب»، وقال: نسبة إلى عمل السختِيان،

---

(١) «الْمِصْطَبّة» بكسر الميم، وتشديد الموحّدة: الدكّان الذي يُجلَسُ عليه. أفاده في «القاموس» وشرحه.

(٢) «تهذيب التهذيب» ٣/ ٥٨٥ ـ ٥٨٧. «التقريب» ص ٣٠١. «الخلاصة» ص ٣٤٠.

(٣) «شرح مسلم» ١/ ٥٤.

وبيعه، وهو الجلود الضأنيّة، ليست بأَدَم. انتهى[١]. وضبطه السيوطيّ في «لب اللباب» بكسر أوّله والفوقيّة، وتخفيف التحتيّة[٢]. وقال المجد: السِّخْتِيان، ويُفتحُ: جِلْدُ الماعز إذا دُبغ، معرَّبٌ، وبلدٌ، منه أيوب السِّختيانيّ. انتهى[٣].

قال الجامع عفا الله عنه: كلام المجد هذا يدلّ على أن أيوب منسوب إلى البلد، لا إلى بيع الجلود، ولعلّ أيوب كان من تلك البلدة، وكان يبيع الجلود أيضاً، والله تعالى أعلم.

(مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ) المعروف بالأعرابيّ، قيل :لم يكن أعرابياً، وإنما لُقّب بذلك لفصاحته، واسم أبي جميلة بندويه، ويقال: زربية، كما تقدّم **(وَأَشْعَثَ)** بن عبد الملك **(الْحُمْرَانِيِّ)** بضم الحاء المهملة، وسكون الميم، بعدها راء: نسبة إلى حُمْران مولى عثمان بن عفّان رضي الله عنه **(وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ)** البصريّ **(وَ)** محمد **(بْنِ سِيرِينَ)** يعني أنهما رويا عنهما الأحاديث الكثيرة **(كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ، وَأَيُوبَ صَاحِبَاهُمَا)** أي صاحبا الحسن، وابن سيرين، رويا عنهما كما روى الأوّلان **(إلاَّ أَنَّ الْبَوْنَ)** بفتح الباء الموحّدة، وسكون الواو: ومعناه الفَرْقُ. قاله النوويّ.

وقال الفيّوميّ: البَوْنُ: الفضل والمزيّة، وهو مصدرُ بانهُ يَبُونه بَوْناً: إذا فَضَلَهُ، وبينهما بَوْنٌ: أي بين درجتيهما، أو بين اعتبارهما في الشرف، وأما في التباعُد الجِسمانيّ، فتقول: بينهما بَيْنٌ بالياء. انتهى[٤].

وقال في «القاموس»، وَ «شرحه»: الْبُون بالضمّ: مسافة ما بين الشيئين، ويُفتح، يقال: بينهما بُون بعيدٌ، ورحبهما، أو اعتبارهما، ويُطلق على الفضل والمزيّة. انتهى[٥].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: يستفاد مما ذُكر أن البون في كلام المصنّف رحمه الله تعالى يجوز فيه ضم الباء، وفتحها، والمعنى المناسب له هو الفَرْق. والله تعالى أعلم.

(بَيْنَهُمَا) أي بين ابن عون، وأيوب **(وَبَيْنَ هَذَيْنِ)** أي بين عوف، وأشعث **(بَعِيدٌ، فِي كَمَالِ الْفَضْلِ)** متعلّق بـ «البون»، اعتُرض بينهما بخبر «أنّ» وهو «بعيد». و «الفضل»: معناه الزيادة، يقال: فضل فضلاً، من باب قتل: زاد، ويقال: خُذ الفضل: أي الزيادة، والجمع فُضُول، مثلُ فلس وفلوس. والفضلُ أيضاً الخيرُ، كالفَضِيلة. أفاده الفيّوميّ.

---

(١) «اللباب في تهذيب الأنساب» ٢/١٠٨.
(٢) راجع «لب اللباب» ٢/١٣.
(٣) راجع «القاموس المحيط» ص ١٤١.
(٤) «المصباح المنير» ١/٦٦.
(٥) «القاموس» وشرحه «تاج العروس» ٩/١٦٦.

والمراد بالزيادة هنا زيادة الحفظ والإتقان.

وقوله (**وَصِحَّةِ النَّقْلِ**) بالجرّ عطف على «الفضل» ومعنى صحّة النقل صحّة أخذ الأحاديث، وحفظها عن الشيوخ (**وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ، وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ**) أي مُبْعَدَين (**عِنْ صِدْقٍ، وَأَمانَةٍ، عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ**) يعني أنهما عند العلماء بالحديث من أهل الصدق في الحديث، والأمانة في حفظ ما سمعوه، وتأديته إلى غيرهم (**وَلَكِنَّ الْحَالَ**) منصوب على أنه اسم «لكّن» بالتشديد، ويحتمل تخفيفها، فيكون «الحالُ» مبتدأ خبره قوله: «ما وصفنا»، أي لكن الشأن في التمييز بين مراتب الأقران (**مَا وَصَفْنَا**) «ما» اسم موصول، والعائد محذوف، أي وصفناه، وحذفه في مثل هذا جائزٌ، كما قال ابن مالك رحمه الله **تعالى** في «خلاصته»:

.... وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي

فِب عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إن انْتَصَبْ بِفِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُوا يَهَبْ

وقوله (**مِنَ الْمَنْزِلَةِ**) بيانٌ لـ «ما» (**عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ**) متعلّق بصفة لـ «المنزلة»، أو بحال منه، لأن المحلّى بـ «أل» الجنسيّة يجوز فيه الاعتباران، كما في قول الشاعر:

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي وَمَضَيتُ ثُمَّتُ قُلْتُ لاَيَعْنِينِي

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ثم بيّن رحمه الله تعالى السبب الذي حمله على إيضاح هذه المسألة بضرب الأمثلة، بقوله:

(وَإِنَّمَا مَثَّلْنَا هَؤُلاَءِ في التَّسْمِيَةِ؛ لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سِمَةً، يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ، فَلاَ يُقَصَّرُ بِالرَّجُلِ الْعالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ، وَلاَيُرْفَعُ مُتَّضِعُ الْقَدْرِ في الْعِلْمِ فَوقَ مَنْزِلَتِهِ، وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقَّهُ، وَيُنَزَّلَ مَنْزِلَتَهُ. وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنْزِّلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»، مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ، مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]**). فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.**

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفِقْرة:

بيّن رحمه الله تعالى في هذا الكلام السبب الباعث له لضرب الأمثلة بذكر صنفين من الأقران: **أحدهما**: في أعلى المراتب، من الحفظ والإتقان، **والثاني**: في أوسط المراتب، ليسوا في المرتبة العليا حتى يساووا الأولين، وليسوا في المرتبة الدنيا، حتى يُتركوا مثل أهل المرتبة الآتية بعدهم، فهم ـ وإن لم يكونوا مثلهم في حفظهم وإتقانهم ـ

لكنهم مثلهم في صدقهم، وأمانتهم، وإنما فعل ذلك لأجل أن يَتَّضِحَ لمن لا يعرف، أو لا يُحسِن هذه الصناعة طريقُ الوصول إلى معرفة المراتب، حتى لا يلتبس عليه، ويختلط، فيُقَصِّر في العالي المنزلة، فيضعه في أدنى من درجته، ولا يرفع النازل المنزلة، فيضعه فوق منزلته، فإنه إذا عَرَف هذا العلم، ودرس مراتب الرجال، وتفاوتهم في الحفظ والإتقان تيسر له إنزال كل في منزلته التي يستحقها، فيكون بذلك قد أعطى كل ذي حق حقه، كما أُمِر بذلك فيما روته أم المؤمنين عائشةرضي الله عنها في هذ الحديث الذي سنتكلم عن درجته قريبا، إن شاء الله تعالى، وأيضا قد بَيَّن الله سبحانه وتعالى تفاوت أهل العلم في درجات العلم، حيث قال: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، وليس هذا البيان مجرد إخبار فقط، بل المقصود أن يُنَزّل كل عالم في منزلته، ويُقَدَّم في مرتبة، ويُراعى لكلّ ذي حقٍّ حقه، ويُعطَى مستحقه.

قال: فعلى هذا الطريق الذي بينه يؤلّف الأخبار الواردة عن رسول الله ﷺ التي سأله الطالب أن يؤلفها له. والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

قوله: **(وإنما مثلنا هؤلاء)** الإشارة إلى منصور، والأعمش، وإسماعيل، ومقابلهم: عطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وإلى ابن عون، وأيوب، ومقابلهما عوف، وأشعث، أي إنما ذكرنا هؤلاء أمثلة **(في التسمية)** أي التنصيص بتعيين أسمائهم **(ليكون تمثيلهم سمة)** ـ بكسر السين المهملة، وتخفيف الميم ـ: أي علامة. قال الفيومي: وسمت الشيء وسما، من باب وعد، والاسم: السمة، وهي العلامة، ومنه الموسم؛ لأنه معلم يجتمع إليه، ثم جعل الوسم اسما، وجمع على وُسُوم، مثل فلس وفلوس، وجمع السمة سمات، مثل عدة وعدات. انتهى[1].

(يَصدُر عن فهمها) ـ بضم الدال المهملة، يقال: صدر عن الموضع صدرا، من باب قتل: رجع قال الشاعر [من البسيط]:

وَلَيْلَةٍ قَدْ جَعَلْتُ الصُّبْحَ مَوْعِدَهَا ... صَدْرَ الْمَطِيَّةِ حَتَّى تَعْرِفَ السَّدَفَا

ف «صدرَ» مصدر، والاسم «الصدر» بفتحتين. قاله الفيومي.

وقال النووي رحمه الله تعالى: «يصدُر»: أي يرجع، يقال: صدر عن الماء، والبلاد، والحج: إذا انصرف عنه بعد قضاء وطره، فمعنى «يصدر عن فهمها»: ينصرف عنها بعد فهمها، وقضاء حاجته منها. انتهى.

---

(١) «المصباح المنير» ٢/ ٦٦٠.

وقوله **(من)** بفتح الميم، اسم موصول في محل رفع فاعل «يصدر» **(غَبِي عليه)** - بفتح الغين المعجمة، وكسر الباء، من باب تعب: أي خفي عليه. قال في «اللسان»: غبي الشيء، وغبي عنه، كرضي غِباً، وغَبَاوَةً: لم يفطن له، قال الشاعر [من الرجز]:

فِي بَلْدَةٍ يَغْبَى بِهَا الْخِرِّيتُ

أي يخفى. وقال ابن الرقاع [من الطويل:]:

أَلاَ رُبَّ لَهْوٍ آنِسٍ وَلَذَاذَةٍ ... مِنَ الْعَيْشِ يُغْبِيهِ الْخِبَاءُ الْمُسَتَّرُ

وغَبِيَ الأمر عني: خَفِي، فلم أعرفه. انتهى[1].

وذكر السنوسي في «شرحه»: أنه يروى «عيي» بالعين المهملة، وياءين مثناتين، ويروى «عمي»، «بالعين والميم». انتهى[2].

وقوله **(طريق أهل العلم)** بالرفع فاعل «غبي» **(في ترتيب أهله فيه)** الضميران للعلم: أي ترتيب أهل العلم في مراتب العلم. وقوله «في ترتيب» متعلق بصفة مقدرة لـ «طريق أهل العلم»، أي الكائنة في ترتيب أهله، أو حال منه. وقوله: «فيه» متعلق بـ «ترتيب».

(فلا يُقَصّر بالرجل) الفاء فصيحية، والفعل مرفوع: أي فإذا علم طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه، فإنه لا يقتصر بالرجل العالي القدر الخ. يقال: قَصَرتُ عن الشيء قصورا من باب قعد: إذا عجزتَ عنه، ولم تبلغه، ومنه قَصَرَ السهم عن الهدف قصورا: إذا لم يبلغه. أفاده في «الصحاح».

فقوله: «يقصّر» بتشديد الصاد المهملة، من التقصير، مبنيا للمفعول، والنائب عن الفاعل هو الجارّ والمجرور بعده، ويتحمل أن يكون «يُقَصِّرُ» مبنيا للفاعل، والفاعل ضمير «مَنْ» في قوله: «من غَبِي عليه».

وفي نسخة «فلا نقصر» بنون المتكلم مبنياً للفاعل، وكذا قوله: «ولا نرفع» وعليه فيكون ما بعده مفعولاً.

وقوله: **(العالي القدر)** صفة لـ «الرجل»، وهو من إضافة اسم الصفة إلى مرفوعها. وقوله: **(عن درجته)** متعلق بـ «يقصر».

والمعنى: لئلا يُبْخَسَ، ويُحَطَّ الرجلُ العالي الدرجة عن درجته العالية إلى منزلته السافلة جهلاً.

(ولا يرفع) بالبناء للمفعول، أو للفاعل، كما سبق آنفاً **(مُتَّضِع القدر في العلم)**

---

(١) «لسان العرب» ١٥/ ١١٤.

(٢) «مكمل إكمال الإكمال» ١/ ١١.

اسم فاعل من اتّضَعَ افتعال من الضَّعَة، يقال: وُضِع في حسبه مبنياً للمفعول، فهو وَضِيعٌ: أي ساقط، لا قدر له، والاسم الضَّعَةُ، بفتح الضاد، وكسرها، ومنه قيل: وُضِعَ في تجارته وَضِيعَةً: إذا خَسِرَ. أفاده الفيومي[1].

وقال المجد: وَضَعَه يَضَعُه بفتح ضادهما وَضْعاً، ومَوْضِعًا، ويفتح ضادهما، وموضوعاً: حَطَّه، ووَضَعَ عنه: حَطَّ من قدره. وَوُضِعَ في تجارته، يعني: خَسِرَ. انتهى باختصار[2].

قال الجامع عفا الله عنه: يستفاد من عبارة المجد أن وضع بمعنى حط من قدره مبنيٌّ للفاعل. والله تعالى أعلم.

(فوق منزلته) متعلق بـ «يرفع» **(ويعطى)** بالبناء للمفعول، والنائب عن الفاعل قوله: **(كلُّ ذي)** أي صاحب **(حق فيه)** أي في العلم متعلّق بـ «يُعطى». وقوله: **(حقَّه)** بالنصب على أنه المفعول الثاني لـ «يُعطى»: أي ليُعطَى كلُّ مستحقّ ما يستحقّة من المنزلة العلمية **(وينزل)** بالبناء للمفعول، أيضاً، وتشديد الزاي، من التنزيل، ويحتمل تخفيفها، من الإنزال **(منزلته)** بفتح الميم، وكسر الزاي، أو بضم الميم، وفتح النون، وتشديد الزاي بصيغة اسم المفعول المضعّف: أي مكانته التي استحقها. ويحتمل أن يبني كل من «يعطي»، و «ينزل» للفاعل، على التوجيه الذي ذكرناه قبله، أي يعطي من خفي عليه طريق أهل العلم بعد أن يتضح له الطريق كل ذي حق حقه، وينزله منزلته. والله تعالى أعلم.

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى دليلا على ما ذكره من وجوب مراعاة تفاوت الرجال، وتنزيلهم منازلهم التي تليق بهم فقال:

(وقد ذُكِرَ) بالبناء للمفعول **(عن عائشة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**)** هي بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أم المؤمنين التيمية، تكنى أم عبد الله بابن أختها عبد الله بن الزبير، وأمها أم رُومان بنت عامر، أفقه النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا خديجة، ففيها خلاف شهير. قال الشعبي: كان مسروق إذا حدث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال: حدثتني الصديقة بنت الصديق، حبيبة حبيب الله تعالى، المبرأة من فوق سبع سماوات. وقال أبو الضحى، عن مسروق: رأيت مشيخة أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأكابر يسألونها عن الفرائض. وقال أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه: ما أشكل علينا أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرٌ قط، فسألنا عنه عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلا وجدنا عندها منه علماً. ويُروَى عن قبيصة بن ذؤيب، قال: كان عروة

---

(١) «المصباح» ٢/ ٦٦٢ ـ ٦٦٣.　　(٢) «القاموس» ص٦٩٤.

يغلبنا بدخوله على عائشةﷺ، وكانت أعلم الناس يسألها الأكابر من أصحاب محمد ﷺ، ويسألونها عن الفرائض. وقال هشام بن عروة، عن أبيه: ما رأيت أحداً أعلم بفقه، ولا بطب، وشعر من عائشةﷺ. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشةﷺ أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة. وقال الزهري: لو جُمع علم عائشةﷺ إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ، وعلم جميع النساء لكان علم عائشةﷺ أفضل. وقال أبو عثمان النهدي، عن عمرو بن العاص: قلت لرسول ﷺ: أيُّ الناس أحب اليك؟ قال: «عائشةﷺ»، قلت: فمن الرجال؟ قال: «أبوها». وقال أبو موسى الأشعريُّ وغيره، عن النبي ﷺ: «**فضل عائشة**ﷺ **على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام**». متّفقٌ عليه، ومناقبها، وفضائلها كثيرة جدّا. وفي الصحيح عنها أنها قالت: تزوجني رسول الله ﷺ، وأنا بنت ست سنين، ودخل بي وأنا بنت تسع، وقُبض وأنا بنت ثماني عشرة سنة. توفيت ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان سنة (٥٨) عند الأكثر. وقال ابن عيينة، عن هشام بن عروة: ماتت سنة (٥٧) وصححه في «التقريب»، ودفنت بالبقيع. أخرج لها الجماعة، وقد ذكر ابن الجوزي في «المجتبى» ص ٩٢ أنها روت عن رسول الله ﷺ (٢٢١٠) حديثاً، أخرج لها منها في «الصحيحين» (٢٩٧) حديثاً، المتفق عليه منها (١٧٤) حديثاً، وانفرد البخاري (٥٤)، ومسلم (٩٦) حديثاً[١]. والله تعالى أعلم.

(**أنها قالت**: «**أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس**) بضم أوله، وتشديد الزاي، من التنزيل، ويحتمل تخفيفها، من الإنزال (**منازلهم**) أي في مراتبهم المتفاوتة.

قال القاضي عياضﷺ تعالى: معنى الحديث بيّن في إيتاء كل ذي حق حقه، وتبليغه منزلته في كل باب، كما احتج به مسلم في تطبيق الرواة، وتعريف مراتبهم، ومزية بعضهم على بعض، إلا ما ساوى الله تعالى بينهم فيه، من الحدود، والحقوق. انتهى[٢].

وذكر الحافظ السخاويّﷺ تعالى في كتابه «الجواهر والدّرر»: ما نصُّه: المراد بالحديث الحضّ على مراعاة مقادير الناس ومراتبهم ومناصبهم، وتفضيل بعضهم على بعض في الإكرام في المجالس؛ لقوله ﷺ: «**لِيَلِني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم**. . .»، فيُقدِّم الإمام في القرب منه الأفضل، فالأفضل، من البالغين،

---

(١) والذي أثبته في برنامج الحديث (صخر) أن لها في «صحيح مسلم» (٦٣٠) حديثاً. والظاهر أن هذا الاختلاف ناشىء عن التكرار. والله تعالى أعلم.

(٢) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ١/٩٩.

والعقلاء إكراماً لهم، ويُعامل كلّ أحد بما يُلائم منصبه في الدين والعلم والشرف والمرتبة، فإن الله أعطى كلَّ ذي حقّ حقّه، وكذا في القيام والمخاطبة والمكاتبة، وغير ذلك من الحقوق. نعم سوّى الشرع بينهم في القصاص والحدود وأشباهها، لكن في التعازير يُعزّر كلُّ أحد بما يليق به. وبهذا الحديث تمسّك المتكلّمون في التعديل والتجريح لرواة الأخبار؛ ليتميّز صالحهم من طالحهم.

قال: وقال أبو أحمد العسكريّ في «الأمثال»: هذا مما أدّب به النبيّ ﷺ أمته في إيفاء الناس حقوقهم، من تعظيم العلماء، وإكرام ذي الشيبة، وإجلال الكبير، وما أشبهه. انتهى ما ذكره السخاويّ رحمه الله تعالى[1].

(مع ما نطق به القرآن) الكريم **(من قول الله تعالى)** «من» بيان لـ «ما» ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما ما قال: يكون هذا أعلم من هذا، وهذا أعلم من هذا، والله فوق كل عالم. وهكذا قال عكرمة، وقال قتادة: وفوق كل ذي علم عليم حتى ينتهي العلم إلى الله، منه بدئ، وتعلمت العلماء، وإليه يعود. وعن الحسن البصري رحمه الله تعالى: ليس عالم، إلا فوقه عالم حتى ينتهي إلى الله عز وجل[2].

(فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ) أراد بنحو ما ذكره ما سبق له من أنه يقدم الأخبار التي رواتها أهل استقامة وإتقان، لا يوجد في رواياتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش، فإذا انتهى من هذا الصنف أتبعه أخبار أهل الصدق والستر الذين ليسوا في الحفظ والإتقان مثل السابقين **(نُؤَلِّفُ)** بتشديد اللام، من التأليف: أي نجمع **(مَا)** موصولة مفعول «نؤلّف» **(سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ)** بيان لـ «ما»: أي نجمع الأخبار التي سألت أن نجمعها لك **(عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)** متعلق بصفة لـ «الأخبار»، أي المروية عنه ﷺ. والله تعالى أعلم بالصواب، واليه المرجع والمآب.

مسألة: في الكلام على حديث عائشة رضي الله عنها المذكور:

قال النوويّ رحمه الله **تعالى في «شرحه»**: قوله: «وقد ذُكر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت الخ»: هذا بالنظر إلى أن لفظه ليس جازما لا يقتضي حكمه بصحّته، وبالنظر إلى أنه احتجّ به، وأورده إيراد الأصول، لا إيراد الشواهد يقتضي حكمه بصحته، ومع **ذلك** فقد حكم الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه «كتاب معرفة علوم الحديث» بصحته، وأخرجه أبو داود في «سننه» بإسناده منفرداً به، وذكر أن الراوي له عن عائشة رضي الله عنها ميمون ابن شبيب، ولم يُدركها. قال الشيخ ابن الصلاح رحمه الله تعالى، وفيما قاله أبو داود نظر،

---

(١) «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» ١/ ٦٠.

(٢) راجع تفسير ابن كثير ٢/ ٥٠٣.

فإنه كوفيّ متقدّم، قد أدرك المغيرة بن شعبة، ومات المغيرة قبل عائشة﵂، وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي كاف في ثبوت الإدراك، فلو ورد عن ميمون أنه قال: لم ألق عائشة﵂، استقام لأبي داود الجزم بعدم إداركه، وهيهات ذلك.

قال النوويّ: وحديث عائشة﵂ هذا أخرجه البزّار في «مسنده»، وقال: هذا الحديث لا يُعلم عن النبيّ ﷺ إلا من هذا الوجه. هذا، وقد رُوي عن عائشة﵂ من غير هذا الوجه، موقوفاً. والله تعالى أعلم. انتهى كلام النوويّ.[1]

وقال الحافظ السخاويّﷺ تعالى في «المقاصد الحسنة»: ما حاصله: هذا الحديث وصله أبو نعيم في «المستخرج» وغيره، كأبي داود في «سننه»، وابن خزيمة في «صحيحه»، والبزّار، وأبي يعلى في «مسنديهما»، والبيهقيّ في «الأدب»، والعسكريّ في «الأمثال»، وغيرهم، كلهم من طريق ميمون بن أبي شبيب، قال: «جاء سائل إلى عائشة﵂، فأمرت له بكِسرة، وجاء رجل ذو هيئة، فأقعدته معها، فقيل لها: لم فعلت ذلك؟ قالت: أُمرنا. . .» وذكره. ومنهم من اختصر هذا، ولفظ أبي نُعيم في «الحلية»: «أن عائشة﵂ كانت في سفر، فأمرت لناس من قريش بغداء، فمرّ رجل غنيّ ذو هيئة، فقالت: ادعوه، فنزل، فأكل، ومضى، وجاء سائل، فأمرت له بكسر، فقالت: إن هذا الغنيّ لم يجمُل بنا إلا ما صنعناه به، وإن هذا السائل، سأل، فأمرت له بما يترضاه، وإن رسول الله ﷺ». . وذكره. وقد صحح هذا الحديث الحاكم وغيره، وتُعُقّب بالانقطاع، وبالاختلاف على راويه في رفعه ووقفه.

قال: وورد عن غير عائشة﵂ من الصحابة﵃ في ذلك، كحديث معاذﷺ عند الخرائطيّ في «المكارم»، مرفوعاً بلفظ: «**أنزل الناس منالهم من الخير والشرّ، وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة**»، وحديث جابرﷺ، وحديثه مرفوع في جزء الغسوليّ بلفظ: «**جالسوا الناس على قدر أحسابهم، وخالطوا الناس على قدر أديانهم، وأنزل الناس على قدر منالهم، وداروا الناس بعقولكم**»، وحديث علي بن أبي طالبﷺ، وحديثه موقوف في «أنس العاقل، وتذكر الغافل» لأبي النرسيّ بلفظ: «من أنزل الناس منازلهم رفع المؤنة عن نفسه، ومن رفع أخاه فوق قدره اجترّ عداوته».

ثم قال: بالجملة فحديث عائشة﵂ حسنٌ. انتهى «المقاصد الحسنة» ٩٢ ـ ٩٣ ببعض تصرّف.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أن حديث عائشة﵂ هذا ضعيف؛

---

(١) «مقدّمة شرح صحيح مسلم» ١/ ١٩.

للانقطاع المذكور، وللاضطراب في رفعه ووقفه، ولا يقال: إنه يَتَقَوَّى بالشواهد المذكورة، من حديث معاذ، وجابر، وعليّ ﷺ؛ لأنها كلّها ضعاف. فتبصّر بالتأكيد، ولا تكن أسير التقليد، فإنه حجة البليد، وملجأ العنيد. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ولما أنهى الكلام على القسمين الأولين أتبعهما بالكلام على الثالث، فقال:

(فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ، أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ، فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِسْوَرٍ، أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفِقرة:

بيّن رحمه الله تعالى بهذه الفقرة أنه لا يشتغل بإخراج الأخبار التي رواها قوم اتهمهم أهل الحديث، أو أكثرهم بوضع الأحاديث، واختلاق الأخبار، كأبي جعفر عبد الله بن مِسور المدائنيّ، وعبد القدّوس الشاميّ، إلى آخر من ذكرهم، وكذلك كل من أشبههم في الاتهام المذكور. والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

قوله: **(فَأَمَّا مَا)** واقعة على الأخبار، مبتدأ، خبره قوله: «فلسنا نتشاغل»، والجملة جواب «أما»: فأما الأخبار التي **(كَانَ مِنْهَا)** أي من الأخبار **(عَنْ قَوْمٍ، هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ)** أي عند جميعهم **(مُتَّهَمُونَ)** أي مظنونون بكذبهم، يقال: اتّهمتُه بالتثقيل على افتعلت: أي ظننت به سوءاً، وأتهمته بالألف مثله، فهو تَهِيم. أفاده في «المصباح» **(أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ)** أي من أهل الحديث **(فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ)** أي لكونه مما لا يجوز العمل به، فلا فائدة في تخريجه في كتاب التزم صاحبه أن لا يخرّج إلا ما كان صحيحاً.

ثم ضرب أمثلة لهؤلاء المتّهمين عند أهل الحديث، فقال:

(كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِسْوَرٍ) بكسر الميم، وسكون السين المهملة، وفتح الواو **(أَبِي جَعْفَرٍ)** بالجرّ بدل من عبد الله **(الْمَدَائِنِيِّ)** نسبة إلى المدائن مدينة على سبعة فراسخ من بغداد. قاله في «لبّ اللباب» ٢/ ٢٤٦.

وأبو جعفر هذا هو عبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب الهاشميّ

المدائنيّ الهاشمي، ليس بثقة. قال أحمد وغيره: أحاديثه موضوعة. روى جرير عن رَقَبَة أن عبد الله بن مسور المدائني، وضع أحاديث على رسول الله ﷺ، فاحتملها الناس. وروى معاوية بن صالح عن يحيى قال: أبو جعفر المدائني هو عبد الله بن محمد بن مسور بن محمد بن جعفر كذا نسبه. وقال أحمد: روى عنه عمرو بن مرة، وخالد بن أبي كريمة، وعبد الملك بن أبي بشير، تركت أنا حديثه، وكان ابن مهدي لا يحدثنا عنه. وقال النسائي، والدارقطني: متروك. وقال علي بن المديني: سمعت جريرا يقول: كان عبد الله بن جعفر المدائني يضع أحاديث من كلام الناس، وليست من حديث النبي ﷺ. وقال أحمد: أحاديثه موضوعة. وقال أبو حاتم: الهاشميون لا يعرفونه، وهو ضعيف الحديث، وأحاديثه لا يوجد لها أصل في أحاديث الثقات. وقال رَقَبَة أيضا: كان عبد الله بن المسور يضع الحديث يشبه حديث رسول الله ﷺ . وقال مغيرة: كان يفتعل الحديث. وقال أبو إسحاق الجوزجانيّ: أحاديثه موضوعة. وقال ابن المديني: كان يضع الحديث على رسول الله ﷺ، ولا يضع إلا ما فيه أدب، أو زهد، فيقال له في ذلك، فيقول: إن فيه أجراً. وقال البخاري في «التاريخ الأوسط»: يضع الحديث. وقال النسائي في «التمييز»: كذاب. وقال ابن عبد البر: عندهم متروك الحديث، لا يكتب حديثه، اتهموه بوضع الحديث. وقال إسحاق بن راهويه: روى طلحة بن مصرف، عن عمرو بن مرة، عن رجل من بني هاشم، عن النبي ﷺ، أحاديث زعم بعض الناس أن الهاشمي علي بن أبي طالب، وإنما هو أبو جعفر المدائني، وكان معروفاً عند أهل العلم بوضع الحديث، وروايته إنما هي عن التابعين، ولم يلق أحداً من الصحابة. وقال أبو نعيم الأصبهاني: وضاع للأحاديث، لا يسوي شيئا. وليس له في الكتب الستة شيء.[1].

(وَعَمْرِو بْنِ خَالِدٍ) القرشي الكوفي أبي خالد، القرشي مولى بني هاشم، أصله من الكوفة، انتقل إلى واسط، روى عن زيد بن علي بن الحسين نسخة، وجعفر بن محمد ابن علي بن الحسين، وفطر بن خليفة، وحبيب بن أبي ثابت، والثوري، وأبي هاشم الرُّمّاني، وغيرهم. وروى عنه إسرائيل بن يونس، وعباد بن كثير البصري، والحجاج بن أرطاة، وجعفر بن زياد الأحمر، وسعيد بن زيد، وسويد بن عبد العزيز، وعمر بن عبد الرحمن أبو حفص الأَبّار، ويحيى بن هاشم السمسار، وجماعة. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: متروك الحديث، ليس بشيء. وقال الأثرم عن أحمد: كذاب، يروي عن زيد ابن علي عن آبائه أحاديث موضوعة يكذب. وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين:

---

(١) راجع «ميزان الاعتدال» ٤/ ٢٠٠ ـ ٢٠١ و«لسان الميزان» ٣/ ٤١٦ ـ ٤١٧.

كذاب غير ثقة، ولا مأمون. وقال هاشم بن مرثد الطبراني عن ابن معين: كذاب ليس بشيء. وقال إسحاق بن راهويه، وأبو زرعة: كان يضع الحديث. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث، لا يشتغل به. وقال الآجري: سألت أبا داود عن عمرو بن خالد، الذي يروي عنه أبو حفص الأبار، فقال: هذا كذاب، وقال أيضا عن أبي داود: ليس بشيء. قال وكيع: كان جارنا، فظهرنا منه على كذب، فانتقل، قلت: إلى واسط، قال: نعم. وقال غيره عن وكيع: كان في جوارنا يضع الحديث، فلما فُطِن له تحول إلى واسط. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال في موضع آخر: متروك الحديث. وقال الجوزجاني: غير ثقة، ورماه ابن الْبَرْقي بالكذب. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن صاعد: لا يكتب حديثه. وقال الحاكم: يروي عن زيد ابن علي الموضوعات. وذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات من عشر ومائة إلى عشرين ومائة، وقال: منكر الحديث. وقال أبو نعيم الأصبهاني: لا شيء. وقال الأثرم: لم أسمع أبا عبد الله يصرح في أحد ما صرح به في عمرو بن خالد من التكذيب. وقال عبد الله بن أحمد في «مسند ابن عباس»: ضرب أبي على حديث الحسن بن ذكوان، فظننت أنه ترك حديثه من أجل أنه روى عن عمرو بن خالد، الذي يروي عن زيد بن علي، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئا. وذكره الخطيب في «الموضح» عن قيس، عن عمير، وكذا ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه. قاله في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٢٦٧. وقال في «التقريب»: متروك، ورماه وكيع بالكذب، من الثامنة[١].

تفرد به ابن ماجه بحديثين عن عليّ رضي الله عنه: أحدهما: حديث: «انكسرت إحدى زنديّ، فسألت النبي ﷺ، فأمرني أن أمسح على الجبائر». والثاني: حديثه عن النبيّ: «**من غسل ميتا، وكفنه، وحنطه، وحمله، وصلى عليه، ولم يُفشِ عليه ما رأى، خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمه**».

(**وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ**) قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: رواه العُذريّ بالسين المهملة، وهو خطأ، وصوابه بالمعجمة، وهي رواية الجماعة. انتهى[٢].

وعبد القدّوس هذا: هو ابن حبيب الكلاعي الشامي الدمشقي، أبو سعيد، روى عن عكرمة، والشعبي، ومكحول، والكبار، وروى عنه الثوري، وإبراهيم بن طهمان، وأبو الجهم، وعلي بن الجعد، واسحاق بن أبي إسرائيل، وخلق.

---

(١) انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ٢/ ١٠٣١ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ٢/ ٢٨٤. «ميزان» ٥/ ٣١١.

(٢) «إكمال المعلم» ١/ ١٠١.

قال عبد الرزاق: ما رأيت ابن المبارك يُفصح بقوله: كذاب إلا لعبد القدوس. وقال الفلاس: أجمعوا على ترك حديثه. وقال النسائى: ليس بثقة. وقال ابن عديّ: أحاديثه منكرة الإسناد والمتن. وقد صرح ابن حبان بأنه كان يضع الحديث. وقال يحيى ابن صالح الْوُحَاظى: سمعت إسماعيل بن عياش يقول: لا أشهد على أحد بالكذب، إلا على عبد القدوس، وعمر بن موسى الوجيهي، فأما عمر فإني قلت له: أيَّ سنة سمعت من خالد بن معدان؟ قال: سنة عشر، قال: وكان موت خالد سنة أربع، وأما عبد القدوس فإني حدثته بحديث، عن رجل، فطرحني، وطرح الذي حدثته عنه، وحدث به عن الثالث. وقال ابن عمار: كان سفيان ـ يعنى الثوريّ ـ يروي عن أبى سعيد الشامي، وإنما هو عبد القدوس كناه، ولم يسمّه، وهو ذاهب الحديث. وقال الجوزجاني: لا يقنع الناس بحديثه. وقال مسلم: ذاهب الحديث. وقال أبو داود: ليس بشيء، وابنه شر منه. وقال النسائي متروك الحديث. وقال البخاريّ: تركوه، منكر الحديث. وقال أبو حاتم: كان لا يصدق. ونقل ابن عديّ عن يحيى بن معين، عن حجاج الأعور قال: رأيت عبد القدوس في زمن أبي جعفر على باب المدينة، وكان لا يفتح حتى يُصبح الناس جدا، فجاء رجل إلى عبد القدوس، فقال: الحديث الذي حدثتنا به أعده عليَّ، فقال: «لا تتخذوا شيئا فيه الرُّوح عَرْضاً»، قالها بفتح المهملة، وسكون الراء، ثم الضاد المعجمة، فقيل له: ما تعني هذا؟ قال الرجل يخرج من داره الرَّوْشَن شبه القسطرون، قلت ليحيى: ما يعني هذا؟ قال أهل الشام يسمون الروشن، والكنيف يُخرَج إلى خارج القسطرون. ذكره في «لسان الميزان» ٤/ ٥٣/ ٥٦. وسيأتي الكلام عليه للمصنف في «باب الكشف عن معايب رواة الحديث»، إن شاء الله تعالى.

[تنبيه]: ولهم راوٍ آخر اسمه عبد القدوس أيضاً، وهو عبد القدوس بن الحجاج، أبو المغيرة الْخَوْلانيّ الشاميّ الحمصيّ، سمع صفوان بن عمرو، والأوزاعيّ، وغيرهما، وروى عنه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، ومحمد بن يحيى الذهليّ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارميّ، وآخرون من كبار الأئمة والحفّاظ، قال العجليّ، والدارقطنيّ، وغيرهما: هو ثقة. وقد روى له البخاريّ ومسلم في «صحيحيهما». وإنما نبّهت عليه؛ لئلا يُخلط هذا الكذاب بذلك الثقة، فتنبّه. والله تعالى أعلم.

(وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبِ) هو محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي المصلوب، ويقال: محمد بن سعيد بن عبد العزيز، ويقال: ابن أبي عُتْبة، ويقال: ابن أبي قيس، ويقال: ابن أبي حسان، ويقال: ابن الطبري، ويقال: غير ذلك في نسبه، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو قيس الشامي الدمشقي، ويقال: الأزدي.

رَوَى عن عبد الرحمن بن غَنْم من وجه ضعيف، وعبادة بن نُسَيّ، وربيعة بن يزيد، وصالح بن جبير الشامي، ونافع مولى ابن عمر، وسليمان بن موسى، وعروة بن رُوَيم، والزهري، ومكحول، وآخرين.

ورَوَى عنه ابن عجلان، والثوري، وسعيد بن أبي هلال، والحسن بن حي، وبكر ابن خُنيس، والأبيض بن الأغر، ومروان بن معاوية، ويحيى بن سعيد الأموي، وأبو بكر بن عياش، وأبو معاوية الضرير، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: قتله أبو جعفر المنصور في الزندقة، حديثه حديث موضوع. وقال أبو داود عن أحمد: عمدا كان يضع. وقال الدُّوري عن ابن معين: منكر الحديث، وليس كما قالوا: إنه صُلِب في الزندقة. وقال البخاري: تُرِك حديثه. وقال النسائي: الكذابون المعروفون بوضع الحديث أربعة: إبراهيم بن أبي يحيى بالمدينة، والواقدي ببغداد، ومقاتل بخراسان، ومحمد بن سعيد بالشام.

قال الجامع عفا الله عنه: وقد نظمت قول النسائيّ هذا، فقلت:

مَنْ عُرِفُوا بِالْوَضْعِ قُلْ أَرْبَعَةُ ... ابْنُ أَبِي يَحْيَى حَوَتْهُ طَيْبَةُ

وَالْوَاقِدِيُّ قُلْ بِبَغْدَادَ فَرَى ... وَبِخُرَاسَانَ مُقَاتِلُ افْتَرَى

مُحَمَّدُ الْمَصْلُوبُ بِالشَّامِ اعْتَدَى ... لِذَا النَّسَائِيُّ الْبَصِيرُ أَرْشَدَا

وقولي: «فَرَى» من باب ضرب: أي كذب، وافترى.

وقال دُحيم: سمعت خالد بن يزيد الأزرق يقول: سمعت محمد بن سعيد الأردني يقول: إذا كان الكلام حسنا لم أُبال أن أجعل له إسنادا. وقال العقيلي: يغيرون اسمه إذا حدثوا عنه، مروان بن معاوية يقول: محمد بن حسان، ومحمد بن أبي قيس، ومحمد بن أبي زينب، وابن زكريا، وابن أبي الحسن، وبعضهم يقول: عن أبي عبد الرحمن الشامي، ويقولون: محمد بن حسان الطبري، وربما قالوا: عبد الله، وعبد الرحمن، وعبد الكريم، وغير ذلك، على معنى التعبيد لله، وينسبونه إلى جده، ويكنون الجد، حتى يتسع الأمر جدا في هذا، وبلغني عن بعض أصحاب الحديث أنه قال: يُقلب اسمه على نحو مائة اسم، وما أبعد أن يكون كما قال. وقال عبد الغني بن سعيد المصري: نحو ذلك، وزاد: وهو محمد الذي نسبه المحاربي إلى ولاء بني هاشم، وهو محمد الطبري، وهو محمد الأردني، وهو محمد بن سعيد السدي، الذي روى عنه سعيد بن أبي هلال، ولو قال قائل: إنه أبو عبد الله محمد الأسدي الذي يروي عن وابصة بن معبد، وعنه محمد بن صالح لما دفعت ذلك. وقال عبد الغني: وقال العقيلي: إنه عبد الرحمن بن أبي شميلة، وهو محمد بن سعيد المصلوب، وإن قولهم:

عبد الرحمن بن أبي شميلة أحد الأسامي التي غير بها اسمه، وما صنع شيئا، وأنا أقول: إن عبد الرحمن بن أبي شميلة غيره، وإنه رجل من الأنصار من أهل قباء، حدث عنه مروان بن معاوية، وحماد بن زيد، وحماد بن زيد لا يدلس، ولا ينقل اسما إلى اسم. والله أعلم.

وقال ابن نمير وذُكِرَت له رواية الكوفيين عنه، فقال: لم يعرفوه، وإنما العيب على الشاميين الذين عرفوه، ثم رووا عن هذا العدو لله، كذّاب يضع الحديث. وقال ابن عقدة: سمعت أبا طالب بن سوادة يقول: قلب أهل الشام اسمه على مائة، وكذا وكذا اسماً، قد جمعتها في كتاب. وقال ابن القطان: من جملة ما قلبوه: محمد بن أبي سهل، ونقل ذلك عن أبي حاتم. وقال أبو مسهر: هو من كَذّابي الأردن. وقال عمرو بن علي: حدث بأحاديث موضوعة. وقال ابن رِشْدين: سألت أحمد بن صالح المصري عنه؟ فقال: زنديق ضُربت عنقه، وضع أربعة آلاف حديث عند هؤلاء الْحَمْقى، فاحذروها. وقال النسائي أيضا، والدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، لا يحل ذكره إلا على وجه القدح فيه. وقال أبو أحمد الحاكم: كان يضع الحديث، صُلِب على الزندقة. وقال الجوزجاني: هو مكشوف الأمر هالك. وقال الحاكم: هو ساقط لا خلاف بين أهل النقل فيه. روى له الترمذيّ، وابن ماجه.

(وَغِيَاثِ) بكسر الغين المعجمة، وتخفيف المثنّاة التحتانية **(ابْنِ إِبْرَاهِيمَ)** النخعي، روى عن الأعمش، وغيره. وروى عنه بقية ومحمد بن حمران ومحمد بن خالد الحنظلي وبهلول بن حسان وعلي بن الجعد. قال أحمد: ترك الناس حديثه. وروى عباس عن يحيى: ليس بثقة. وقال الجوزجاني: كان فيما سمعت غير واحد يقول: يضع الحديث. وقال البخاري: تركوه، يكنى أبا عبد الرحمن، يُعَدُّ في الكوفيين. وهو الذي ذكر أبو خيثمة أنه حدث المهدي بخبر: «لا سَبَقَ إلا في نصل، أو خُفّ، أو حافر»، زاد فيه: «أو جناح»، فوصله، ولما قام قال: أشهد أن قفاك قفا كذاب. انتهى. وقال الآجري: سألت أبا داود، فقال: كذاب. وقال مرة: ليس بثقة، ولا مأمون. وقال يحيى بن معين مرة: كذاب خبيث. وقال الساجي: تركوه. وقال صالح جزرة: كان يضع الحديث. وروي عن غياث قال: كان يكون الحديث الحسن عند الشيخ الذي لا يجوز حديثه، فآتي بالشيخ إلى الأعمش، فيسمع الحديث، فأرويه عن الأعمش، وأُخرج[1] الشيخ، سمعه خليفة بن موسى منه. وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث. وقال النسائي في «الجرح والتعديل»: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.

---

(١) وفي نسخة: «وأطرح الشيخ».

وقال ابن عدي: بَيِّن الأمر في الضعف، وأحاديثه كلها شبه الموضوع. وذكره العقيلي، وابن الجارود، وابن شاهين في «الضعفاء»[1]. وليس له في الكتب الستة شيء.

(وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ) الكذاب، قال أحمد بن حنبل: تقدمتُ إليه، فقال: ثنا يزيد عن مكحول، ثنا يزيد بن أبي حبيب، فقلت: أين لقيته؟ فقال: يا أحمق لم أقله حتى أعددت لك جوابا، لقيته بباب الأبواب. قال أبو طالب عن أحمد ابن حنبل: كان يضع الحديث. وقال أحمد بن يحيى بن أبي مريم، عن يحيى: معروف بوضع الحديث. وقال عباس عن يحيى: سمعت أبا داود النخعي يقول: سمعت خُصيفا، وخَصّافا، ومِخْصَفا، قال يحيى: كان أكذب الناس. وقال البخاري: متروك، رماه قتيبة، وإسحاق بالكذب. وقال يزيد بن هارون: لا يحل لأحد أن يروي عنه. قال ابن عديّ: سليمان بن عمرو أجمعوا على أنه يضع الحديث. وقال ابن حبان: أبو داود النخعي، بغدادي كان رجلا صالحا في الظاهر، إلا أنه كان يضع الحديث وضعا، وكان قدريا. وقال البخاري في «الضعفاء الكبير»: سليمان بن عمرو الكوفيّ، أبو داود النخعي معروف بالكذب، قاله قتيبة، وإسحاق. قال أبو معمر: أخذ بشر المريسيّ رأي جهم من أبي داود النخعي. وقال الحاكم: لست أشك في وضعه للحديث على تقشفه وكثرة عبادته. وقال أبو الوليد: سمعت شريكاً يقول: ما لقينا من ابن عمنا ـ يعني سليمان بن عمرو ـ يكذب على رسول الله ﷺ . وقال ابن وارة: سمعت أبا الوليد الطيالسي يقول: أتيته، فقال ثنا سليمان التيميّ، عن أنس رضي الله عنه: «من قاد أربعين خطوة»، فقلت: قوموا من عند هذا الكذاب. وقال ابن المديني: كان من الدجالين. وقال ابن راهويه: لا أدري في الدنيا أكذب منه. وقال ابن عبد البر: هو عندهم كذاب يضع الحديث، وتركوا حديثه. قال الحافظ في «اللسان»: الكلام فيه لا يحصر، فقد كذبه، ونسبه إلى الوضع من المتقدمين والمتأخرين، ممن نقل كلامهم في الجرح والعدالة، وألّفوا فيه فوق الثلاثين نفسا. وليس له في الكتب الستة شيء. وسيذكره المصنف في «باب الكشف عن معايب رواة الحديث».

(وَأَشْبَاهِهِمْ) بفتح الهمزة، جمع شبه بفتحتين، وبكسر، فسكون، مثلُ حِمْل، وشبيه ككريم: أي مشابههم، ونظرائهم **(مِمَّنِ اتُّهِمَ)** «من» لبيان الجنس، كقوله تعالى: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾ [الحجّ: ٣٠]، والفعل مبنيّ للمفعول: أي ظُنّ **(بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ)** من إضافة المصدر إلى مفعوله: أي بافترائهم الأحاديث على النبيّ ﷺ، يقال: وضع الرجل الحديث: افتراه، وكذَبه، فالحديث موضوع. قاله الفيّوميّ **(وَتَوْلِيدِ**

---

(١) راجع «ميزان الاعتدال» ٥/٤٠٧ «لسان الميزان» ٤/٤٩٧.

الْأَخْبَارِ) بالجرّ عطفاً على «وضع الأخبار»، وهو من عطف المترادفين؛ لأن التوليد بمعنى الوضع، يقال: ولّد ناقته توليداً: إذا تولّى ولادتها، فكأن الواضع تولّى توليد الخبر ممن افتراه عليه، كما يتولّى صاحب الناقة توليدها. وقال النوويّ رحمه الله تعالى: معنى «توليد الأخبار»: إنشاؤها، وزيادتها. انتهى. و «الأخبار» ـ بفتح الهمزة ـ: جمع خبر، وتقدّم أنه بمعنى الحديث، وقيل: أعم منه، وقيل: مباين له. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلق بكلام المصنّف رحمه الله تعالى السابق:

المسألة الأولى: في معنى الوضع لغةً، واصطلاحاً.

أما معناه لغةً: فالمشهور أن الوضع هو الافتراء، والكذب، قال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: وَضَعَ الرجل الحديث: افتراه، وكذبه، فالحديث موضوع. انتهى. وقال ابن عراق رحمه الله تعالى: الموضوع لغةً اسم مفعول من وضع الشيء يضعه بالفتح وَضْعاً: حطّه، وأسقطه. وقال الحافظ ابن دحية: الموضوع: الْمُلاصَق، وَضَع فلان على فلان كذا: ألصقه به، واصطلاحاً: هو الحديث المختلق المصنوع، مأخوذ من المعنى الأول؛ لأن رتبته أن يكون مطّرحاً، مُلقًى، لا يستحقّ الرفع أصلاً، أو من المعنى الثاني؛ لأنه مُلصق بالنبيّ ﷺ، وهو أشر أنواع الضعيف. انتهى «تنزيه الشريعة»١/ ٥.

وقال في «التدريب» ١/ ٢٧٤: الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع، وهو شر أنواع الضعيف، وأقبحه. انتهى.

وإلى هذا أشرت في منظومتي «تذكرة الطالبين في بيان الوضع، وأصناف الوضّاعين»، فقلت:

هُوَ اسْمُ مَفْعُولٍ لَدَى مَنْ ضَبَطَهْ ... مِنْ وَضَعَ الشَّيْءَ بِمَعْنَى أَسْقَطَهْ
وَقِيلَ أَوْ تَرَكَهُ أَوْ أَلْصَقَهْ ... أَوْ وَضَعَ الْكَلاَمَ حَيْثُ اخْتَلَقَهْ
وَفِي اصْطِلاَحِهِمْ هُوَ الَّذِي نُسِبْ ... إِلَى الرَّسُولِ مُطْلَقاً بِئْسَ الْكَذِبْ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في أمارات الموضوع[1].

اعلم: أن العلماء ذكروا أن للموضوع أمارات، وعلامات، يُعرف بها أنه موضوع:

---

(١) وأما حكم رواية الموضوع فسيأتي في المسائل الآتية في شرح حديث: «من كذب عليّ متعمّداً...» الحديث ـ إن شاء الله تعالى.

فمنها: إقرار واضعه بوضعه، كحديث فضائل القرآن، اعترف بوضعه ميسرة بن عبد ربّه، فيُرد حديثه ذلك، وسائر مروياته، وليس هذا قبولا لقوله مع اعترافه بالمفسق، وإنما هو مؤاخذة له بموجب إقراره، كما يؤاخذ الشخص باعترافه بالزنى، والقتل، ونحوهما، واستُفيد من جعلنا هذا أمارة أنا لا نقطع على حديثه ذلك بالوضع؛ لاحتمال كذبه في إقراره، نعم إذا انضمّ إلى إقراره قرائن تقتضي صدقه فيه قطعنا به، ولا سيما إذا كان إخباره لنا بذلك بعد توبته.

ومنها: ما ينزّل منزلة إقراره، ومثاله ـ كما قال العلامة الزركشيّ، والحافظ العراقيّ ـ أن يُعيّن المتفرّد بالحديث تاريخ مولده، أو سماعه بما لا يمكن معه الأخذ عن شيخه، أو يقول: إنه سمع في مكان يُعلَم أن الشيخ لم يدخله، وقال الحافظ في «نكته» على ابن الصلاح: الأولى أن يمثّل لهذه الأمارة بما رواه البيهقيّ في «المدخل» بسنده الصحيح، أنهم اختلفوا بحضور أحمد بن عبد الله الجويباريّ في سماع الحسن من أبي هريرةﷺ، فروى لهم بسنده إلى النبيّ ﷺ: سمع الحسن من أبي هريرة. قال ابن عرّاق: إنما عُرف كذب هذا الحديث بالتاريخ، فلو قال الزركشيّ، والعراقيّ في الصورة الأولى، كأن يكذّبه التاريخ لشمل هذا المثال. والله أعلم. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ما قاله ابن عراق فيه نظر؛ فإن التاريخ في سماع الحسن من أبي هريرة، لا يكذّب؛ لأن أبا هريرةﷺ مات سنة (٥٩هـ) وولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمرﷺ، فهما عاشا معا وقتا طويلاً، فالتاريخ لا يكذب السماع، بل صحّ أنه قال في حديث المختلعات: لم أسمع هذا الحديث إلا من أبي هريرةﷺ، أخرجه النسائيّ عن إسحاق بن راهويه، عن المغيرة بن سلمة، عن وُهيب، عن أيوب، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١/ ٣٩١: وهذا إسناد لا مطعن من أحد في رواته، وهو يؤيّد أنه سمع من أبي هريرةﷺ في الجملة، وقصّته في هذا شبيهة بقصّته في سمرة سواءً. انتهى. وقد ذكرت تمام البحث في هذا في شرح حديث المختلعات المذكور من شرح النسائيّ، ورجّحت القول بسماع الحسن من أبي هريرةﷺ، فراجعه تزدد علماً. والله تعالى أعلم.

ومنها: أن يصرّح بتكذيب راويه جمع كثير، يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، أو تقليد بعضهم بعضاً.

ومنها: قرينة في حال الراوي، كقصّة غياث بن إبراهيم مع المهديّ، كما سبق بيانه.

ومنها: قرينة في المرويّ، كمخالفته لمقتضى العقل بحيث لا يقبل التأويل،

ويُلحق به ما يدفعه الحسّ، والمشاهدة، أو العادة. وكمنافاته لدلالة الكتاب القطعيّة، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعيّ، قال الزركشيّ: هذا إن لم يحتمل أن يكون سقط من المرويّ على بعض رواته ما تزول به المنافاة، كحديث: «لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفسٌ منفوسة»، فإنه سقط على راويه لفظة: «منكم»، قال الحافظ: وتقييد السنة بالمتواترة احتراز عن غير المتواترة فقد أخطأ من حكم بالوضع بمجرّد مخالفة السنة مطلقاً، وقد أكثر من ذلك الجوزقاني في «كتاب الأباطيل»، وهذا إنما يتأتى حيث لا يمكن الجمع بوجه من الوجوه، أما مع إمكان الجمع فلا. وقال الشيخ ابن دقيق العيد مشيراً إلى هذه الأمارة: وكثيراً ما يحكمون بالوضع باعتبار أمور ترجع إلى المروي، وألفاظ الحديث.

وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة مزاولة[1] ألفاظ النبيّ ﷺ هيئة نفسانيّة، وملكة قويّة يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبوّة، وما لا يجوز، كما سئل بعضهم، كيف تعرف أن الشيخ كذّاب؟ قال: إذا روى لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها، علمت أنه كذاب. وقد استأنس بعضهم لذلك بخبر أبي حُميد، أو أبي أُسيد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، أنه قال: **«إذا سمعتم الحديث، تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم، وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عنّي، تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم، وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد، فأنا أبعدكم منه»**، رواه الإمام أحمد، والبزّار في «مسنديهما»، وسنده صحيح، كما قاله القرطبيّ، وغيره[2]. وبقوله ﷺ: **«ما حُدّثتم عني مما تنكرونه، فلا تأخذوا به، فإني لا أقول المنكر، ولست من أهله»**. رواه ابن الجوزيّ. وعن الربيع بن خُثيم التابعي الجليل أنه قال: إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره.

ومنها: أن يكون الحديث خبراً عن أمر جسيم، تتوفّر الدواعي على نقله بحضرة الجمّ الغفير، ثم لا ينقله إلا واحد منهم، ومثاله سقوط الخطيب عن المنبر يوم الجمعة أثناء خطبته.

ومنها: أن يكون فيما يلزم المكلّفين علمه، وقطع العذر فيه، فينفرد به واحد.

ومنها: ركاكة لفظه ومعناه، قال الحافظ رحمه الله تعالى: والمدار على ركة المعنى، فحيث وُجدت دلّت على الوضع، سواء انضمّ إليها ركّة اللفظ، أم لا، فإن هذا الدين

---

(١) المراد بالمزاولة هنا أنهم حدّقوا النظر في الأحاديث النبويّة بتتبّع رواياتها، وألفاظها، وبضم معانيها، واستنباط أحكامها.

(٢) حسنه الألباني، انظر «صحيح الجامع الصغير» ١/١٦٦ رقم٦١٢.

كله محاسن، والركة ترجع إلى الرداءة، فبينها وبين مقاصد الدين مباينة، وأما ركة اللفظ وحدها، فلا تدلّ على ذلك؛ لاحتمال أن يكون الراوي رواه بالمعنى، فعبّر بألفاظ غير فصيحة، من غير أن يُخلّ بالمعنى. نعم إن صرّح الراوي بأن هذا لفظ النبيّ ﷺ دلّت ركّة اللفظ حينئذ على الوضع. انتهى.

قال البقاعيّ رحمه الله تعالى: ومما يرجع إلى ركّة المعنى الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير، وهذا كثير في حديث القُصّاص. قال ابن الجوزيّ رحمه الله تعالى: وإني لأستحيي من وضع أقوام، وضعوا: من صلى كذا، فله سبعون داراً، في كل دار سبعون ألف بيت، في كل بيت سبعون ألف سرير، على كل سرير سبعون ألف جارية، وإن كانت القدرة لا تعجز، ولكن هذا تخليط قبيح. وكذلك يقولون: من صام يوما، كان كأجر ألف حاجّ، وألف معتمر، وكان له ثواب أيوب، وهذا يفسد مقادير موازين الأعمال.

ومنها: ما ذكره فخر الدين الرازيّ رحمه الله تعالى أن يُروى الخبر في زمن قد استُقْرِئت فيه الأخبار، ودُونت، فيفتّش عنه، فلا يوجد في صدور الرجال، ولا في بطون الكتب، فأما في عصر الصحابة، وما يقرب منه حين لم تكن الأخبار استُقرئت، فإنه يجوز أن يروي أحدهم ما ليس عند غيره.

قال الحافظ العلائيّ رحمه الله تعالى: وهذا إنما يقوم به ـ أي بالتفتيش عنه ـ الحافظ الكبير الذي قد أحاط حفظه بجميع الحديث، أو معظمه، كالإمام أحمد، وعلي بن المدينيّ، ويحيى بن معين، ومن بعدهم، كالبخاريّ، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومن دونهم، كالنسائيّ، ثم الدارقطنيّ؛ لأن المآخذ التي يُحكم بها غالباً على الحديث بأنه موضوع إنما هي جمع الطرق، والاطلاع على غالب المروي في البلدان المتنائية، بحيث يُعرف بذلك ما هو من حديث الرواة، مما ليس من حديثهم، وأما من لم يصل إلى هذه المرتبة، فكيف يقضي بعدم وجدانه للحديث بأنه موضوع هذا مما يأباه تصرفهم. انتهى.

قال ابن عرّاق: فاستفدنا من هذا أن الحفاظ الذين ذكرهم، وأضرابهم، إذا قال أحدهم في حديث لا أعرفه، أو لا أصل له، كفى ذلك في الحكم عليه بالوضع. والله أعلم.

ومنها: كون الراوي رافضيّا، والحديث في فضائل أهل البيت، أو في ذمّ من حاربهم.

ومنها: أن يكون فيه «وأُعْطِي ثواب نبيّ»، أو «النبيين»، ونحوهما. والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: هل يثبت الوضع بالبيّنة، كأن يَرَى عدلان رجلاً يُصنّف كلاماً، ثم ينسبه إلى النبيّ ﷺ؟، قال الزركشيّ: يشبه أن يجيء فيه التردّد في أن شهادة الزور هل تثبت بالبيّنة، مع القطع بأنه لا يُعمل به. هذا ملخّص ما ذكره ابن عراق رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه، «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» ١/ ٥ ـ ٨.

وقد أشرت إلى هذه الأمارات في منظومتي المذكورة، حيث قلت:

أَشَرُّ أَنْوَاعِ الضَّعِيفِ الْوَاهِيَهْ ... لَهُ أَمَارَاتٌ تَجِيكَ تَالِيَهْ
(مِنْهَا) اعْتِرَافُ وَاضِعٍ كَمَيْسَرَهْ ... فَضَائِلَ الْقُرْآنِ أَعْنِي سُورَهْ
بِهِ يُرَدُّ كُلُّ مَا رَوَاهُ ... بِمُوجَبِ الإِقْرَارِ إِذْ أَبْدَاهُ
كَذَا إِذَا تَارِيخُهُ يُكَذِّبُ ... مِثْلُ الْجُوَيْبَارِيِّ بِئْسَ الْمُذْنِبُ
كَذَا إِذَا صَرَّحَ مَنْ يَمْتَنِعُ ... كَذِبُهُمْ بِوَضْعِهِ وَأَجْمَعُوا
كَذَا إِذَا قَرِينَةُ الرَّاوِي تُرَى ... كَمَا لِمَهْدِيٍّ غِيَاثٌ افْتَرَى
كَذَاكَ فِي الْمَرْوِيِّ حَيْثُ خَالَفَا ... لِمُقْتَضَى عَقْلٍ وَحِسٍّ عُرِفَا
كَذَا الْمُشَاهَدَةُ أَوْ لِعَادَةِ ... أَوْ حُجَّةِ الْكِتَابِ أَيْ قَطْعِيَّةِ
كَذَاكَ إِجْمَاعٌ لِقَطْعٍ نُسِبَا ... أَوْ سُنَّةٍ تَوَاتَرَتْ فَاجْتَنِبَا
كَذَاكَ عَنْ أَمْرٍ جَسِيمٍ يَعْتَنِي ... بِنَقْلِهِ جَمٌّ غَفِيرٌ فَاعْتَنِ
أَوْ يَلْزَمُ الْمُكَلَّفِينَ عِلْمُهُ ... فَانْفَرَدَ الْوَاحِدُ نَتَّهِمُهُ
وَرِكَّةُ الْمَعْنَى كَإِفْرَاطٍ أَتَى ... فِي الْوَعْدِ بِالْيَسِيرِ فَاحْذَرْ يَافَتَى
كَذَا الْوَعِيدُ لِصَغِيرَةٍ كَمَا ... يَفْعَلُهُ الْقُصَّاصُ بِئْسَ اللُّؤَمَا
أَوْ حَافِظٌ مُنْتَقِدٌ مَا عَرَفَهْ ... أَوْ قَالَ لاَ أَصْلَ لَهُ فَنَعْرِفَهْ
كَذَا إِذَا مِنْ رَافِضِيٍّ وَرَدَا ... فِي فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ نِعْمَ السُّعَدَا
أَوْ ذَمٌّ مَنْ حَارَبَهُمْ أَوْ وَرَدَا ... يُعْطَى ثَوَابَ الأَنْبِيَاءِ فَارْدُدَا
وَفِي ثُبُوتِ الْوَضْعِ حَيْثُ يُشْهَدُ ... الزَّرْكَشِي قَالَ يَجِي تَرَدُّدُ
مَعْ قَطْعِنَا بِأَنَّهُ لاَ يُعْمَلُ ... بِهِ لِتُهْمَةٍ أَتَتْ فَتَحْظُلُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): في أصناف الوضّاعين.

اعلم: أن الوضّاعين على ما ذكره ابن عراق رحمه الله تعالى في مقدّمة كتابه «تنزيه الشريعة» سبعة أصناف:

[الصنف الأول]: هم الزنادقة، وهم السابقون إلى ذلك، والهاجمون عليه، حملهم على الوضع الاستخفاف بالدين، والتلبيس على المسلمين، كعبد الكريم بن أبي

العوجاء، ومحمد بن سعيد المصلوب، والحارث الكذّاب الذي ادّعى النبوّة في زمن عبد الملك بن مروان، والمغيرة بن سعيد الكوفيّ، حتى قال حماد بن زيد: وضعت الزنادقة على النبيّ ﷺأربعة عشر ألف حديث، رواه العقيليّ. وقال ابن عديّ: لما أُخذ ابن أبي العوجاء، وأُتي به محمد بن سليمان بن عليّ، فأمر بضرب عنقه، قال: والله لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث، أُحرّم فيها الحلال، وأُحلّ الحرام. قال ابن الجوزيّ: وقد كان من هؤلاء من يتغفّل الشيخ، فيدُسّ في كتابه ما ليس من حديثه، فيرويه ذلك الشيخ ظنّاً منه أنه من حديثه.

وإلى هذا الصنف أشرت في منظومتي المذكورة بقولي:

الصِّنْفُ الأَوَّلُ هُمُ الزَّنَادِقَهْ ... الْهَاجِمُونَ الظَّالِمُونَ الْمَارِقَهْ
حَمَلَهُمْ أَنِ اسْتَخَفُّوا الدِّينَا ... فَلَبَّسُوا عَلَى الْوَرَى الْيَقِينَا
كَابْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ مَعْ مُحَمَّدِ ... وَالْحَارِثِ الْكَذَّابِ بِئْسَ الْمُعْتَدِي
مُغِيرَةُ الْكُوفِيُّ بِئْسَ الْهَالِكُ ... جَزَاهُمُ السُّوءَ الإِلَهُ الْمَالِكُ

الصنف الثاني: أصحاب الأهواء، والبِدَع، وضعوا نصرةً لمذاهبهم، أو ثَلْباً لمخالفيهم، روى ابن أبي حاتم في مقدّمة «كتاب الجرح والتعديل» عن شيخ من الخوارج أنه كان يقول بعدما تاب: انظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيّرنا له حديثاً. وقال الحاكم أبو عبد الله: كان محمد بن القاسم الطالَقانيّ من رؤساء المرجئة يَضَع الأحاديث التي ظاهرها التجسيم، وينسبها إلى أهل الحديث، يقصد الشناعة عليهم؛ لما بينه وبينهم من العداوة المذهبيّة.

وقال أبو العبّاس القرطبيّ، صاحب «المفهم»: استجاز بعض فقهاء أهل الرأي نسبة الحكم الذي دلّ عليه القياس إلى رسول الله ﷺ نسبة قوليّةً، فيقول في ذلك: قال رسول الله ﷺ كذا، ولهذا ترى كتبهم مشحونة بأحاديث تشهد متونها بأنها موضوعة؛ لأنها تشبه فتاوى الفقهاء، ولأنهم لا يقيمون لها سنداً.

وإلى هذا الصنف أشرت بقولي:

يَلِيهِمُ الْمُبْتَدِعُونَ وَضَعُوا ... لِنُصْرَةِ الرَّأْيِ فَبِئْسَ الْمَفْزَعُ
أَوْ ثَلْبِ مَنْ خَالَفَ كَابْنِ الْقَاسِمِ ... وَابْنِ شُجَاعِ اللَّئِيمِ الظَّالِمِ
وَبَعْضُ أَهْلِ الرَّأْيِ قَالَ يُنْسَبُ ... إِلَى النَّبِي مَا بِالْقِيَاسِ يُجْلَبُ
لِذَا تَرَى كُتْبَهُمُ تَشْتَمِلُ ... مَا لاَ يُرَى بِسَنَدٍ يَتَّصِلُ

الصنف الثالث: قوم اتّخذوا الوضع صناعة، وتسوّقاً؛ جراءة على الله سبحانه وتعالى وعلى رسوله ﷺ، حتى إن أحدهم ليسهر عامّة ليله في وضع الحديث، كأبي

البختريّ، وهب بن وهب القاضي، وسليمان بن عمرو النخعيّ، والحسين بن علوان، وإسحاق بن نَجيح الْمَلَطيّ. ذكر ذلك الإمام أبو حاتم بن حبّان في مقدّمة كتابه «الضعفاء والمجروحين».

وإلى هذا الصنف أشرت بقولي:

ثَالِثُهُمْ مَنْ جَعَلُوا الْبِضَاعَهْ وَضْعَ الْحَدِيثِ بِئْسَتِ الصِّنَاعَهْ
قَدْ أَسْهَرُوا فِيهِ اللَّيَالِي مِثْلَمَا وَهْبٌ وَإِسْحَاقُ بِذَاكَ أَجْرَمَا
كَذَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وُصِفَا وَنَجْلُ عَلْوَانَ فَبِئْسَمَا اقْتَفَى

الصنف الرابع: قوم يُنسبون إلى الزهد، حملهم التديّن الناشىء عن الجهل على وضع أحاديث في الترغيب والترهيب؛ ليحثّوا الناس بزعمهم على الخير، ويزجروهم عن الشرّ، وقد جوّز ذلك الكرّاميّة، وكذلك بعض المتصوّفة، كما قاله الحافظ.

وإلى هذا الصنف أشرت بقولي:

وَرَابِعُ الأَصْنَافِ قَوْمٌ نُسِبُوا لِلزُّهْدِ جَاهِلِينَ ذَاكَ ارْتَكَبُوا
قَدْ وَضَعُوا الْحَدِيثَ فِي التَّرْغِيبِ لِلنَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَلِلتَّرْهِيبِ
وَمَنْ يَرَى جَوَازَ ذَا فَإِنَّهُ قَدْ غَرَّهُ الشَّيْطَانُ فَانْبِذَنَّهُ

الصنف الخامس: أصحاب الأغراض الدنيويّة، كالقُصّاص، والشحّاذين، وأصحاب الأمراء، وأمثلة ذلك كثيرة.

فمن أمثلة الأول: ما أورده ابن الجوزيّ في مقدّمة كتابه، قال: صنّف بعض قُصّاص زماننا كتاباً، فذكر فيه أن الحسن والحسين رضي الله عنهما ما دخلا على عمر ابن الخطّاب رضي الله عنه، وهو مشغول، فلما فرغ من شغله رفع رأسه، فرآهما، فقام، فقبّلهما، ووهب لكل واحد منهما ألفاً، وقال لهما: اجعلاني في حلّ، فما عرفت دخولكما، فرجعا، وشكراه بين يدي أبيهما، عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عمر بن الخطاب نور في الإسلام، سراج لأهل الجنة، فرجعا، فحدثاه، فدعا بدواة وقرطاس، وكتب فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، حدثني سيدا شباب أهل الجنة، عن أبيهما المرتضى، عن جدّهما المصطفى ﷺ، أنه قال: «**عمر نور في الإسلام، سراج لأهل الجنة**»، وأوصى أن يُجعل في كفنه على صدره، فوُضع، فلما أصبحوا وجدوه على قبره، وفيه: صدق الحسن، والحسين، وصدق أبوهما، وصدق رسول الله ﷺ : «**عمر نور الإسلام، وسراج أهل الجنة**».

ومن أمثلة الثاني: ما رواه ابن حبان في مقدّمة كتابه «الضعفاء والمجروحين»، قال: أخبرنا إبراهيم بن عبد الواحد، قال: سمعت جعفر بن أبي عثمان الطيالسيّ،

قال: صلى أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين في مسجد الرُّصافة، فقام بين أيديهم قاصّ، فقال: حدثنا أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، قالا: حدثنا عبد الرزّاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال: لا إله إلا الله، خلق الله من كل كلمة منها طيراً، منقاره من ذهب، وريشه من مرجان**» وأخذ في قصّة نحواً من عشرين ورقة، فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين، ويحيى ينظر إلى أحمد، فقال له: أنت حدّثته بهذا، فيقول: والله ما سمعت بهذا إلا الساعة، فلما فرغ من قصصه، وأخذ القطيعات[1] ثم قعد ينتظر بقيتها، قال له يحيى بن معين بيده: تعال، فجاء متوهّما لنوال، فقال له يحيى: من حدّثك بهذا الحديث؟ قال: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فقال: أنا يحيى بن معين، وهذا أحمد بن حنبل، ما سمعنا بهذا قطّ في حديث رسول الله ﷺ، فقال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق، ما تحققته إلا الساعة، كأن ليس في الدنيا يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل غيركما، قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فوضع أحمد كمّه على وجهه، وقال: دعه يقوم، فقام كالمستهزىء بهما. هكذا ساق ابن حبان هذه الحكاية، ثم ابن الجوزيّ، وسكتا عليها.

لكن الذهبيّ أنكرها في «الميزان» في ترجمة إبراهيم بن عبد الواحد البكريّ، فقال: لا أدري من ذا أتى بحكاية منكرة، أخاف أن تكون من وضعه، فذكر الحكاية المذكورة. قاله ابن عراق في «التنزيه» ١/ ١٤.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ما أحسن ما قاله الذهبيّ رحمه الله تعالى، فإن لوائح الوضع على القصّة ظاهرة. والله تعالى أعلم.

ومن أمثلته أيضاً: ما رواه ابن حبّان في مقدمة كتابه المذكور، عن مؤمل بن إهاب، قال: قام رجل يسأل الناس، فلم يُعط شيئاً، فقال: حدثنا يزيد بن هارون، عن شريك، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: إذا سأل السائل ثلاثاً، فلم يُعط، فليكبّر عليهم ثلاثاً، وجعل يقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ثم مرّ، فذكر ذلك ليزيد بن هارون، فقال: كذب عليّ الخبيثُ، ما سمعت بهذا قطّ.

ومن أمثلة الثالث: قصّة غياث بن إبراهيم مع المهديّ، ذكرها ابن أبي خيثمة في «تاريخه»، وهي أنه دخل على المهديّ، وكان المهديّ يحبّ الحمام، يلعب بها، فإذا قُدّامه حمام، فقيل له: حدّث أمير المؤمنين، فقال: حدثنا فلان، عن فلان، أن

(١) وفي نسخة أحمد شاكر على ألفية السيوطي في الحديث: «وأخذ العطيات».

النبيّ ﷺ قال: «**لا سبق إلا في نصل، أو خفّ، أو حافر، أو جناح**»، فأمر له المهديّ ببدرة[1]، فلما قام قال: أشهد على قفاك أنه قفا كذاب على رسول الله ﷺ، ثم قال المهديّ: أنا حملته على ذلك، ثم أمر بذبح الحمام، ورفض ما كان فيه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذه القصّة في صحتها نظر أيضاً، فلوائح النكارة ظاهرة عليها، فليتنبّه. والله تعالى أعلم.

وَخَامِسُ الأَصْنَافِ أَهْلُ الْغَرَضِ ... كَمَنْ يَقُصُّ كَاذِباً ذَا مَرَضِ
وَالشَّاحِذِينَ وَكَذَا مَنْ يَقْرُبُ ... لِلأُمَرَاءِ آخِذاً مَا يَطْلُبُ
كَبَعْضِ مَنْ قَصَّ بِأَنَّ عُمَرَا ... نُورٌ لِلاسْلاَمِ فَبِئْسَمَا افْتَرَى
وَمِنْهُ مَا افْتَرَاهُ بَعْضُ الْمُعْتَدِي ... عَلَى ابْنِ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى الْمُهْتَدِي
وَالذَّهَبِيُّ أَنْكَرَ الْحِكَايَهْ ... فَاللهُ أَعْلَمُ لَنَا حِمَايَهْ
كَذَاكَ تَكْبِيرٌ أَتَى مِنْ سَائِلِ ... ثَلاَثاً افْتَرَاهُ غَيْرُ عَاقِلِ
كَذَا غِيَاثٌ فِي حَدِيثِ «مَنْ سَبَقْ» ... زَادَ «جَنَاحاً» بِئْسَمَا لَهُ اخْتَلَقْ
وَصِلَةُ الْمَهْدِي بِبَدْرَةٍ فَمَا ... أَحْسَنَ فِي هَذَا وَلَكِنْ عِنْدَ مَا
قَدْ ذَبَحَ الْحَمَامَ وَاللَّهْوَ رَفَضْ ... خَفَّفَ مَا لَهُ مِنَ اللَّوْمِ عَرَضْ

الصنف السادس: قوم حملهم الشره، ومحبة الظهور على الوضع، فجعل بعضهم لذي الإسناد الضعيف إسناداً صحيحا مشهوراً، وجعل بعضهم للحديث إسناداً غير إسناده المشهور، ليُستغرب، ويُطلب، قال الحاكم أبو عبد الله: ومن هؤلاء إبراهيم بن اليسع، وهو ابن أبي حية، كان يحدث عن جعفر الصادق، وهشام بن عروة، فيركب حديث هذا على حديث ذاك؛ لتستغرب تلك الأحاديث بتلك الأسانيد، قال: ومنهم حماد بن عمرو النصيبيّ، وبهلول بن عُبيد، وأصرم بن حوشب. قال الحافظ: وهذا داخل في قسم المقلوب. وقال القاضي تاج الدين السبكيّ في «طبقات الشافعية الكبرى» نقلاً عن السؤالات الحديثية التي سأل الحافظ أبو سعدان عليك عنها الأستاذ أبا إسحاق الإسفرايني: إن من قلب الإسناد؛ ليُستغرب حديثه، ويُرغب فيه، يصير دجّالاً كذّاباً، تسقط به جميع أحاديثه، وإن رواها على وجهها.

ومنهم: من كان يدّعي سماع ما لم يسمع، قال ابن الجوزيّ: حدّث عبد الله بن إسحاق الكرمانيّ عن محمد بن يعقوب، فقيل له: مات محمد قبل أن تولد بتسع سنين. وحدّث محمد بن حاتم الكشيّ عن عبد بن حُميد، فقال أبو عبد الله الحاكم: هذا

---

(١) بفتح الباء، وسكون الدال: عشرة آلاف درهم. وقيل: غير ذلك.

الشيخ سمع من عبد بن حُميد بعد موته بثلاث عشرة سنة.

وإلى هذا الصنف أشرت في المنظومة المذكورة بقولي:

وَسَادِسُ الأَصْنَافِ قَوْمٌ وَضَعُوا مَحَبَّةَ الظُّهُورِ فِيمَا اصْطَنَعُوا
فَجَعَلُوا الصَّحِيحَ مِنْ إِسْنَادِ بَدَلَ ذِي الضُّعْفِ الْمَهِينِ الْبَادِي
أَوْ سَنَداً مُشْتَهِراً بِعَكْسِهِ لِيَرْغَبَ النَّاسُ إِلَى اقْتِبَاسِهِ
مِنْ هَؤُلاَءِ أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبِ بُهْلُولُ إِبْرَاهِيمُ حَمَّادُ الْغَبِي
وَمِنْهُمُ مَنْ لِسَمَاعٍ ادَّعَى عَمَّنْ غَدَا لِقَاؤُهُ مُمْتَنِعَا
كَمَا ابْنُ إِسْحَاقَ سَمَاعاً أَفْصَحَا عَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ لِذَاكَ افْتَضَحَا
كَذَاكَ عَنْ عَبْدٍ رَوَى ابْنُ حَاتِمِ فَجَاءَنَا تَكْذِيبُهُ عَنْ حَاكِمِ

الصنف السابع: قوم وقع الموضوع في حديثهم، ولم يتعمّدوا الوضع، كمن يَغلَط، فيُضيف إلى النبيّ ﷺ كلام بعض الصحابة، أو غيرهم، وكمن ابتُلي بمن يَدُسّ في حديثه ما ليس منه، كما وقع لحمّاد بن سلمة مع ربيبه عبد الكريم بن أبي العوجاء، وكما وقع لسفيان بن وكيع مع ورّاقه قرطمة، ولعبد الله بن صالح، كاتب الليث مع جاره، وكمن تدخل عليه آفة في حفظه، أو في بصره، أو في كتابه، فيروي ما ليس من حديثه غالطاً، قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى: وأشدّ هذه الأصناف ضرراً أهل الزهد؛ لأنهم للثقة بهم، وتوسّم الخير فيهم يَقبَل موضوعاتهم كثير ممن هو على نمطهم في الجهل، ورقّة الدين. وقال الحافظ رحمه الله تعالى: ويلتحق بالزهّاد في ذلك المتفقّهة الذين استجازوا نسبة ما دلّ عليه القياس إلى النبيّ ﷺ، قال: وأخفى الأصناف الصنف الأخير الذين لم يتعمّدوا الكذب مع وصفهم بالصدق، فإن الضرر بهم شديد؛ لدقّة استخراج ذلك إلا من الأئمة النقّاد، وأما باقي الأصناف فالأمر فيهم أسهل؛ لأن كون تلك الأحاديث كذباً لا تخفى إلا على الأغبياء. انتهى[(١)].

وإلى هذا الصنف أشرت في المنظومة المذكورة بقولي:

وَسَابِعُ الأَصْنَافِ قَوْمٌ وَضَعُوا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ غَلطاً، فَافْتَجَعُوا
فَنَسَبُوا إِلَى النَّبِيِّ مَا وَرَدْ عَنْ صَحْبِهِ أَوْ غَيْرِهِمْ لِذَا يُرَدّ
وَكَا الَّذِي بِمَنْ يَدُسُّ يُبْتَلَى مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ فَأُبْطِلاَ
كَابْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ حَمَّاداً ظَلَمْ كَذَاكَ قُرْطُمَةُ سُفْيَانَ اخْتَرَمْ
وَكَاتِبُ اللَّيْثِ بِجَارِهِ بُلِي وَكَالَّذِي بِآفَةٍ قَدِ ابْتُلِي

---

(١) راجع «تنزيه الشريعة» ١/١١/١٦.

فِي حِفْظِهِ أَوْ كُتْبِهِ أَوْ بَصَرِهْ ثُمَّ رَوَى بَعْدُ لِغَيْرِ خَبَرِهْ
أَشَدُّ الاصْنَافِ جَمِيعاً ضَرَرَا مَنْ زُهْدُهُ بَيْنَ الْعِبَادِ ظَهَرَا
يَقْبَلُ مَوْ ضُوعَاتِهِمْ كَثِيرُ مِمَّنْ عَلَى نَمَطِهِمْ يَسِيرُ
وَمِثْلُهُمْ مَنْ جَوَّزُوا أَنْ يُنْسَبَا إِلَى النَّبِي مَا بِالْقِيَاسِ يُجْتَبَى
ثُمَّةَ ذَا الأَخِيرُ حَقًّا أَخْفَى وَغَيْرُهُ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْفَى

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: حُكي عن بعض المتكلّمين إنكار وقوع الوضع بالكلّيّة، وهذا القائل إما لا وجود له، أو هو في غاية البعد عن ممارسة العلوم الشرعيّة، وقد حاول بعضهم الردّ عليه بأنه قد ورد عنه ﷺ أنه قال: «**سيُكذب عليّ**»، فإن كان هذا صحيحاً، فسيقع الكذب عليه لا مَحالة، وإن كان كذباً، فقد حصل المطلوب.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الحديث مما بُحث عنه، فلم يوجد، كما نبّه عليه الجلال المحليّ في «شرح جمع الجوامع»، فيكون مثالاً للموضوع. والله تعالى أعلم.

قال: وأُجيب عن الأول بأنه لا يلزم وقوعه الآن، إذ بقي إلى يوم القيامة أزمان يمكن أن يقع فيها ما ذُكر.

وهذا القول، والاستدلال عليه، والجواب عنه من أضعف الأشياء عند أئمة الحديث، وحفّاظه الذين كانوا يتضلّعون من حفظ الصحاح، ويحفظون أمثالها، وأضعافها من المكذوبات؛ خشية أن تروج عليهم، أو على أحد من الناس. انتهى.

وإلى هذا أشرت في «تذكرة الطالبين» بقولي:

قَالَ الْعِمَادُ بَعْضُهُمْ قَدْ أَنْكَرَا وُقُوعَ مَوضُوعٍ وَهَذَا أُنْكِرَا
فَرَدَّهُ بَعْضٌ بِأَنَّهُ وَرَدْ عَنْهُ «سَيُكْذَبُ» فَإِنْ صَحَّ السَّنَدْ
فَلازِمٌ وُقُوعُهُ أَوْلاَ فَذَا يُحَصِّلُ الْمَقْصُودَ فَافْهَمْ يَا هَذَا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: قال العلاّمة ابن عراق رحمه الله تعالى: قال السيف أحمد بن أبي المجد: أطلق ابن الجوزيّ الوضع على أحاديث؛ لكلام بعض الناس في رُواتها، كقوله: فلان ضعيف، أو ليس بالقويّ، ونحوهما، وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه، ولا فيه مخالفة لكتاب، ولا سنّة، ولا إجماع، ولا يُنكره عقلٌ، ولا نقلٌ، ولا حجةَ معه لوضعه سوى كلام ذلك الرجل في رُواته، وهذا عدوان، ومجازفة. انتهى.

نقله شيخ شيوخنا العلامة المحدث شمس الدين السخاويّ في «شرح التقريب»، وقال عقبه: بل مجرّد اتّهام الراوي بالكذب مع تفرّده لا يسوغ الحكم بالوضع، ولذا جعله شيخنا ـ يعني الحافظ ابن حجر ـ نوعاً مستقلاً، وسمّاه بالمتروك، وفسّره بأن يرويه من يُتّهم بالكذب، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، قال: وكذا من عُرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر وقوعه منه في الحديث، وهو دون الأول. انتهى. وخرج بقوله: من يُتّهم بالكذب من عُرف بالكذب في الحديث، وروى حديثاً لم يروه غيره، فإنا نحكم على حديثه ذلك بالوضع، إذا انضمّت إليه قرينة تقتضي وضعه، كما صرّح به الحافظ العلائيّ، وغيره. انتهى «تنزيه الشريعة» ١/ ١٠.

وإلى هذا أشرت في «تذكرة الطالبين» بقولي:

وَوَلَدُ الْجَوْزِيِّ وَضْعاً أَطْلَقَا ... عَلَى أَحَادِيثَ فَبِئْسَمَا انْتَقَى
لِطَعْنِ بَعْضِ النَّاسِ فِيمَنْ قَدْ رَوَى ... وَلَيْسَ ذَلِكَ الْحَدِيثُ قَدْ حَوَى
دَلاَئِلَ الْبُطْلاَنِ غَيْرَ ذَالِكَا ... وَذَا تَشَدُّدٌ فَدَعْهُ تَارِكَا
بَلْ مَا رَوَى مُتَّهَمٌ مُنْفَرِدَا ... فَسَمِّهِ الْمَتْرُوكَ نِلْتَ الرَّشَدَا
وَسَمَّهُ بِذَا حَذَامِ الْخَبَرِ ... الْعَسْقَلاَنِيُّ الْعَجِيبُ النَّظَرِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: **قال الإمام ابن الجوزيّ** رحمه الله **تعالى**: لَمّا لم يمكن أحداً أن يزيد في القرآن، أخذ أقوام يزيدون في حديث رسول الله ﷺ، ويضعون عليه ما لم يقل، فأنشأ الله تعالى علماء يذبّون عن النقل، ويوضّحون الصحيح، ويَفضَحون القبيح، وما يُخلي الله منهم عصراً من الأعصار، غير أنهم قلّوا في هذا الزمان، فصاروا أعزّ من عنقاء مُغرب:

وَقَدْ كَانُوا إِذَا عُدُّوا قَلِيلاً ... فَقَدْ صَارُوا أَقَلَّ مِنَ الْقَلِيلِ

قال سفيان الثوريّ: الملائكة حُرّاس السماء، وأصحاب الحديث حُرّاس الأرض. وقال يزيد بن زُريع: لكلّ دين فرسان، وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد. وروينا عن ابن المبارك أنه قيل له: هذه الأحاديث الموضوعة؟ فقال: تعيش لها الجهابذة. انتهى.

وذكر الحافظ الذهبيّ في «تذكرة الحفّاظ» أن الرشيد أخذ زنديقاً ليقتله، فقال: أين أنت من ألف حديث وضعتها، فقال: أين أنت يا عدوّ الله من أبي إسحاق الفزاريّ، وابن المبارك، ينخُلانها، فيُخرجانها حرفاً حرفاً.

وقال ابن قتيبة في كتابه «اختلاف الحديث» يمدح أهل الحديث: «التمسوا الحقّ

من وجهته، وتتبّعوه من مظانّه، وتقرّبوا إلى الله باتباعهم سنن رسول الله ﷺ، وطلبهم لأخباره برّا وبحراً، وشرقاً وغرباً، ولم يزالوا في التنقير عنها، والبحث لها، حتّى عرفوا صحيحها، وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها إلى الرأي، فنبّهوا على ذلك، حتى نجم الحقّ بعد أن كان عافيا، وبسق بعد أن كان دارساً، واجتمع بعد أن كان متفرّقاً، وانقاد للسنّة من كان عنها معرضاً، وتنبّه عليها من كان غافلاً، وقد يعيبهم الطاعنون بحملهم الضعيف، وطلبهم الغريب، وفي الغرائب الداء، ولم يحملوا الضعيف والغريب لأنهم رأوهما حقّا، بل جمعوا الغثّ والسمين، والصحيح والسقيم؛ ليميّزوا بينهما، ويدلّوا عليهما، وقد فعلوا ذلك. انتهى باختصار.

وقال ابن حبّان: أخبرني الحسن بن عثمان بن زياد، قال: حدّثنا محمد بن منصور، قال: مرّ أحمد بن حنبل على نفر من أصحاب الحديث، وهم يَعْرِضون كتاباً لهم، فقال: ما أحسب هؤلاء إلا ممن قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أُمّتي على الحقّ حتى تقوم الساعة**»، قال ابن حبّان: ومن أحقّ بهذا التأويل من قوم فارقوا الأهل، والأوطان، وقنعوا بالكسر والأطمار، في طلب السنن والآثار، يجولون البراري والقفار، ولا يبالون بالبؤس والافتقار، متّبعين لآثار السلف الماضين، وسالكين ثَبَج محجّة الصالحين برد الكذب عن رسول ربّ العالمين، وذبّ الزور عنه حتى وضح للمسلمين المنار، وتبيّن لهم الصحيح من الموضوع والزور من الأخبار. انتهى.

وإلى ما ذُكر أشرت في منظومتي المذكورة بقولي:

لَمَّا حَمَى اللهُ الْكِتَابَ الْمُنْزَلاَ	عَنْ أَنْ يُزَادَ فِيهِ أَوْ يُبَدَّلاَ
أَخَذَ أَقْوَامٌ يَزِيدُون عَلَى	أَخْبَارِ مَنْ أَرْسَلَهُ لِيَفْصِلاَ
فَأَنْشَأَ اللهُ حُمَاةَ الدِّينِ	يُمَيِّزُونَ الْغَثَّ عَنْ سَمِينِ
قَدْ أَيَّدَ اللهُ بِهِمْ أَعْصَارَا	وَنَوَّرُوا الْبِلاَدَ وَالأَمْصَارَا
وَحَرَسُوا الأَرْضَ كَأَمْلاَكِ السَّمَا	أَكْرِمْ بِفُرْسَانٍ يَجُولُونَ الْحِمَى
وَقَالَ سُفْيَانُ الْمَلاَئِكَةُ قَدْ	حَرَسَتِ السَّمَاءَ عَنْ طَاغٍ مَرَدْ
وَحَرَسَ الأَرْضَ رُوَاةُ الْخَبَرِ	عَنْ كُلِّ مُجْرِمٍ مَرِيدٍ يَفْتَرِي
وَابْنُ زُرَيْعٍ قَالَ قَوْلاً يُعْتَبَرْ	لِكُلِّ دِينٍ جَاءَ فُرْسَانٌ غُرَرْ
فُرْسَانُ هَذَا الدِّينِ أَصْحَابُ السَّنَدْ	فَاسْلُكْ سَبِيلَهُمْ فَإِنَّهُ الرَّشَدْ
وَابْنُ الْمُبَارَكِ الْجَلِيلُ إِذْ سُئِلْ	عَمَّا لَهُ الْوَضَّاعُ كَيْداً يَفْتَعِلْ
قَالَ تَعِيشُ دَهْرَهَا الْجَهَابِذَهْ	حَامِيَةً تِلْكَ الْغُثَاءَ نَابِذَهْ
وَأَخَذَ الرَّشِيدُ زِنْدِيقاً بَغَى	فَقَالَ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ أَلْفٍ طَغَا
فَقَالَ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ فَزَارِي	وَابْنِ الْمُبَارَكِ الْجَلِيلِ الدَّارِي

فَرَحِمَ الإِلَهُ أَصْحَابَ السُّنَنْ ... الْتَمَسُوا الْحَقَّ مِنَ الْوَجْهِ الْحَسَنْ
تَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِاتِّبَاع مَنْ ... مِنْهَاجُهُ خَيْرُ طَرِيقٍ وَسَنَنْ
وَطَلَبُوا أَخْبَارَهُ فَغَرَّبُوا ... وَشَرَّقُوا بَرًّا وَبَحْراً رَكِبُوا
وَنَقَّرُوا عَنْهَا إِلَى أَنْ يَتَّضِحْ ... صَحِيحُهَا مِنَ السَّقِيمِ الْمُفْتَضِحْ
وَنَاسِخٌ مِنْ عَكْسِهِ وَمَنْ عَدَلْ ... عَنْهَا بِرَأْيِهِ السَّخِيفِ الْمُبْتَذَلْ
فَنَبَّهُوا عَلَيْهِ حَتَّى نَجَمَا ... الْحَقُّ بَعْدَ كَوْنِهِ قَدْ أَحْجَمَا
وَانْقَادَ لِلسُّنَّةِ مَنْ قَدْ أَعْرَضَا ... وَانْتَبَهَ الْغَافِلُ حَتَّى انْتَهَضَا
وَعَابَهُمْ بِغَيْرِ عِلْم غَافِلُ ... لِحَمْلِهِمْ ذَا الضَّعْفِ فَهْوَ بَاطِلُ
كَذَاكَ لِلْغَرِيبِ لَكِنْ قَدْ ظَهَرْ ... لِحَمْلِهِمْ لِذَيْنِ سِرٌّ قَدْ بَهَرْ
وَذَاكَ تَمْيِيزٌ لِمَا صَحَّ وَمَا ... سَقِمَ كَيْ يَعْلَمَهُ ذَوُو الْعَمَى
وَمَرَّ أَحْمَدُ عَلَى أَهْلِ الأَثَرْ ... يُقَابِلُونَ كُتْبَهُمْ لِتُعْتَبَرْ
فَقَالَ مَا أَحْسِبُهُمْ إِلاَّ وَفَا ... عَلَيْهِمُ قَوْلُ النَّبِيِّ الْمُقْتَفَى
حَيْثُ يَقُولُ «لاَ تَزَالُ طَائِفَهْ ... مِنْ أُمَّتِي حَتَّى تَجِيءَ الآزِفَهْ
وَمَنْ أَحَقُّ مِنْهُمُ بِذَا الشَّرَفْ ... قَدْ فَارَقُوا أَهْلاً وَمَالاً وَغُرَفْ
وَقَنِعُوا بِالْكِسْرِ وَالأَطْمَارِ ... فِي طَلَبِ السُّنَنِ وَالآثَارِ
فَهُمْ يَجُولُونَ الْبَرَارِي وَالْقِفَارْ ... وَلاَ يُبَالُونَ بِبُؤْسٍ وَافْتِقَارْ
مُتَّبِعِينَ هَدْيَ خَيْرِ الْخَلْقِ ... وَمُرْشِدِ الْكُلِّ لِدِينِ الْحَقِّ
فَهُمْ يَرُدُّونَ افْتِرَاءَ الْمُفْتَرِي ... عَلَى خِتَامِ الرُّسْلِ صَافِي الْخَبَرِ
صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَا دَامَ الأَثَرْ ... وَأَهْلُهُ الأَعْلَوْنَ مِنْ بَيْنِ الْبَشَرْ
وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْهُدَاةِ ... السَّالِكِينَ مَنْهَجَ النَّجَاةِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ثم ذكر المصنّف رحمه الله **تعالى أيضاً من القسم الثالث** الذي لا يعرّج عليه منكرَ الحديث، أو مَنِ الغالب عليه الغلط، فقال:

(وَكَذَلِكَ مَنِ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ، أَوِ الْغَلَطُ، أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ، وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ، مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ، كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ، وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ، فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ

صُهْبَانَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نُعَرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ، وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ؛ لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ، أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ، مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ، مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى أنه كما يُترك أحاديث المتّهمين كذلك يترك أحاديث من كان الغالب على حديثه المنكر، أو الغلط، ثم بيّن ما يُعرف به الحديث المنكر، وهو أنه إذا عُرضت رواية راويه على رواية الحفّاظ الأثبات خالفت روايته روايتهم، فإذا كان كذلك لا يُقبل حديثه، بل يكون مردوداً.

ثم ذكر أمثلة لهذا النوع، حيث قال: فمن هذا الضرب من المحدّثين عبد الله بن مُحَرَّر الخ. ثم بيّن أن مذهب أهل العلم في قبول ما ينفرد به المحدّث أن يُشارك الثقات الأثبات فيما يروونه من الأحاديث، ولو في بعض مرويّاتهم، فيوافقهم على ذلك، فإذا كان كذلك، ثم زاد على أصحابه قُبلت زيادته.

وأما الذي يروي عن الأئمة المشهورين، كالزهريّ، وهشام بن عروة، ممن اشتهر بكثرة الأحاديث، وكثرة الرواة الأثبات المتقنين ما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ذلك الراوي شارك الثقات الحفّاظ في رواية أحاديثهما الصحيحة، فلا يجوز قبوله؛ لكونه منكر الحديث. والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(وَكَذَلِكَ) أي مثل ما تقدّم من ترك أحاديث المتّهمين بالوضع، والجارّ والمجرور متعلّق بحال محذوف: أي حال كونه كائناً مثل ما تقدّم **(مَن)** بفتح الميم موصولة مبتدأ، خبره قوله: «أمسكنا» **(الْغَالِبُ)** أي الكثير **(عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ)** أي غير المعروف عند

أهل الحديث (أَوِ الْغَلَطُ) بفتح اللام، مصدر غلِط، من باب تعِب: أي أو كان الغالب على حديثهم الغلط (أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ) أي تركنا إخراج أحاديثهم في هذا الكتاب. فقوله: «الغالب» مبتدأ، وقوله: «على حديثه» متعلّق به، وقوله: «المنكر» خبر المبتدإ، والجملة صلة: «من»، وقوله: «أو الغلط» عطف على «الغالب»، وقوله: «أمسكنا الخ» خبر «من».

وحاصل معنى كلامه رحمه الله تعالى أنه كما ترك إخراج أحاديث المتّهمين بالوضع، ترك أيضاً من كان قريباً من درجتهم، وهم الذين يغلب على أحاديثهم المنكر، أو الغلط. والله تعالى أعلم بالصواب.

ثم ذكر علامةً يعرف بها كون الحديث منكراً، فقال:

(وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ) مبتدأ خبره جملة «إذا»: والعلامة، كالعَلَم ـ بفتحتين ـ: الفصل يكون بين الأرضين، وشيء يُنصب في الْفَلَوَات تهتدي إليه الضالّة. أفاده في «اللسان». والمعنى: أن علامة وقوع المنكر (فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ) متعلّق بـ «المنكر» (إِذَا مَا عُرِضَتْ) بالبناء للمفعول (رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ) متعلّق بما قبله (عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ) متعلّق بـ «عُرضت» (مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا) أي من الرواة الحفّاظ العدول، وقد أشار رحمه الله تعالى بهذا إلى شرطي قبول حديث المحدّث، وهما الحفظ، والعدالة؛ إذ هي المراد بالرضا، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقد بين المرضي في آية أخرى، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ [الطلاق: ٢]، فدلّ على أن العدل هو المرضيّ الذي تجوز شهادته، والرواية في هذا مثل الشهادة، كما سيأتي في كلام المصنّف رحمه الله تعالى.

وإلى الشرطين المذكورين أشار السيوطيّ في ألفيّة الحديث، حيث قال:

لِنَاقِلِ الأَخْبَارِ شَرْطَانِ هُمَا عَدْلٌ وَضَبْطٌ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمَا
مُكَلَّفاً لَمْ يَرْتَكِبْ فِسْقاً وَلاَ خَرْمَ مُرُوءَةٍ وَلاَ مُغَفَّلاَ
يَحْفَظُ إِنْ يُمْلِ كِتَاباً يَضْبِطُ إِنْ يَرْوِ مِنْهُ عَالِماً مَا يُسْقِطُ
إِنْ يَرْوِ بِالْمَعْنَى وَضَبْطُهُ عُرِفْ إِنْ غَالِباً وَافَقَ مَنْ بِهِ وُصِفْ

وقوله: (خَالَفَتْ) جواب «إذا» (رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ) أي لم توافقها أصلاً (أَوْ لَمْ تَكَدْ) أي لم تقرب (تُوَافِقُهَا) قال النوويّ رحمه الله تعالى: معناه: لا توافقها إلا في قليل، قال أهل اللغة: «كاد» موضوعة للمقاربة، فإن لم يتقدّمها نفي كانت لمقاربة الفعل، ولم يفعل، كقوله تعالى: ﴿يَكَادُ ٱلۡبَرۡقُ يَخۡطَفُ أَبۡصَٰرَهُمۡۖ﴾ الآية [البقرة: ٢٠]، وإن تقدّمها نفي كانت للفعل بعد بُطء، وإن شئت قلت: لمقاربة عدم الفعل، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُواْ

﴿يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]. انتهى[١].

[فائدة]: اعلم أنه قد اشتهر بين النحويين أن «كاد» إثباتها نفي، ونفيها إثبات، حتى جعله بعضهم لغزاً، حيث قال:

أَنَحْوِيَّ هَذَا الْعَصْرِ مَا هِيَ لَفْظَةٌ جَرَتْ فِي لِسَانَيْ جُرْهُمٍ وَثَمُودِ
إِذَا اسْتُعْمِلَتْ فِي صُورَةِ الْجَحْدِ أَثْبَتَتْ وَإِنْ أَثْبَتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودِ

والصحيح ـ كما قال الفاكهيّ، وغيره ـ: أنها كسائر الأفعال، نفيُها نفي، وإثباتها إثبات، وقوله تعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا﴾ لا ينافي قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾؛ لأن معنى الكلام: أنهم ذبحوها، ولم يكونوا قبل الذبح قريبين إلى الذبح؛ بناءً على التعنّتات الصادرة عنهم. وحاصله أن انتفاء مقاربتهم إلى الذبح إنما كان قبل زمان الذبح، فلما انقطعت تعلّلاتهم، وانتهت سؤالاتهم فعلوه، كالمضطرّ الملجأ إلى الفعل[٢]. والله تعالى أعلم.

(**فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ**) أي المحدث (**كَذَلِكَ**) أي كما ذُكر، من المخالفة أصلاً، أو المخالفة إلا في القليل النادر (**كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ**) أي متروكه، من هجرته هجراً: إذا قطعته، وقوله: (**غَيْرَ مَقْبُولِهِ**) مؤكّد لما قبله، كقوله (**وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ**) بصيغة اسم المفعول: أي غير جائز الاستعمال، بمعنى أنه لا يجوز العمل بحديثه.

ثم ضرب أمثلة لهؤلاء الذين تُهْجَرُ أحاديثهم؛ لنكارتها، وغلبة الغلط فيها بذكر بعضهم، فقال:

(**فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ**) أي الصنف، قال في «القاموس»: والضرب الصنف من الشيء، كالضريب، والمضروبِ. انتهى (**مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ**) بالرفع على أنه مبتدأ مؤخّر، خبره الجار والمجرور قبله.

و «محرّر» بصيغة اسم المفعول المضعّف، من التحرير، قال النوويّ: هو بفتح الحاء المهملة، وبراءين مهملتين، الأولى مفتوحة مشدّدة، هكذا هو في روايتنا، وفي أصول أهل بلادنا، وهذا هوالصواب، وكذا ذكره البخاريّ في «تاريخه»، وأبو نصر بن ماكولا، وأبو عليّ الغسّانيّ الجيّانيّ، وآخرون من الحفّاظ. وذكر القاضي عياض أن جماعة شيوخهم رووه مُحْرِزاً بإسكان الحاء، وكسر الراء، وآخره زاي، قال: وهو غلط، والصواب الأول. انتهى[٣].

---

(١) «شرح مسلم» ١/٥٧.
(٢) راجع «الكواكب الدريّة على متممة الآجروميّة» ص١١٥.
(٣) «شرح مسلم» ١/٥٧.

وهو عبد الله بن محرّر ـ براء مهملة مكررة ـ العامري الجزري الحراني، ويقال الرَّقّي، قاضي الجزيرة، ولاّه أبو جعفر قضاء الرّقّة، وهو من تابعي التابعين. روى عن قتادة، والزهري، ونافع، وعبد الكريم الجزري، وأيوب، والحكم بن عتيبة، وعدة. وعنه الثوري، وهو من أقرانه، وإسماعيل بن عياش، وبقية، وعبد الرزاق، وحاتم بن إسماعيل، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وغيرهم. قال حمدان الوراق، عن أحمد: ترك الناس حديثه. وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: ضعيف. وقال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ليس بثقة. وقال أبو نعيم، الفضل بن دكين: ما نصنع بحديثه، هو ضعيف. وقال عمرو بن علي، وأبو حاتم، وعلي بن الجنيد، والدارقطني: متروك الحديث. وكذا قال النسائي، وقال مرة: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم أيضا: منكر الحديث، ترك حديثه ابن المبارك. وقال الجوزجاني: هالك. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن المبارك: كنت لو خيرت بين أن أدخل الجنة، وبين أن ألقى عبد الله بن محرر، لاخترت أن ألقاه، ثم أدخل الجنة، فلما رأيته كانت بعرة أحب إلي منه. وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، إلا أنه كان يكذب، ولا يعلم، ويُقلّب الأسانيد، ولا يفهم. وقال عبد الرزاق: في روايته عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ: «عَقَّ عن نفسه بعد النبوة»، قال عبد الرزاق: إنما تركوه لحال هذا الحديث. وقال ابن عدي: رواياته عن من يروي عنه غير محفوظة. وقال هلال بن العلاء الرَّقِّيُّ في «تاريخه»: ذكروا أنه مات في خلافة أبي جعفر، وهو منكر الحديث، حدث عن الزهري، وقتادة، ويزيد بن الأصم بأحاديث مناكير. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: امتنع أبو زرعة من قراءة حديثه علينا، وضربنا عليه. وقال ابن سعد: توفي في خلافة أبي جعفر، وكان ضعيفا، ليس بذاك. وذكره البخاريّ في «الأوسط» فيمن مات ما بين الخمسين إلى الستين. وقال أبو نعيم الأصبهاني: روى عن قتادة المناكير. له في ابن ماجه حديث واحد في الحلف باليهودية[١]. وسيذكره المصنّف في «باب كشف معايب رواة الحديث»، إن شاء الله تعالى.

(وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ) ـ بضم الهمزة، مصغّراً ـ واسمه زيد، ويقال أسامة الغنوي مولاهم، أبو زيد الجزري، روى عن عمرو بن شعيب، وجابر الجعفي، والحكم بن عتيبة، والزهري، وعلقمة بن مرثد، ويزيد بن أبي حبيب، وغيرهم. روى عنه الأعمش،

---

(١) راجع «تهذيب التهذيب» ٢/ ٤١٨ ـ ٤١٩. «المغني» ١/ ٣٥٦ «الضعفاء والمتروكين» ٢/ ١٣٧. «الجرح والتعديل» ٥/ ١٧٦. «الضعفاء الكبير» ٢/ ٣٠٩.

وهو أكبر منه، وابن إسحاق، وأبو خيثمة، وعبد الوارث بن سعيد، وأبو إسحاق الفزاري، وأبو معاوية الضرير، وعبد الله بن بكر السهمي، وآخرون.

قال ابن سعد: كان يسكن الرُّها، وكان أحدث من أخيه زيد بن أبي أنيسة، وكان ضعيفاً، وأصحاب الحديث لا يكتبون حديثه. وقال أبو موسى: ما سمعت يحيى، ولا عبد الرحمن حدثا عن يحيى بن أبي أنيسة شيئا قط. وقال صالح بن أحمد، عن علي ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: يحيى بن أبي أنيسة أحب إلي من حجاج بن أرطاة، وأشعث بن سَوّار، وابن إسحاق، قال ابن أبي حاتم: فذكرت ذلك لأبي، فقال: يحيى بن سعيد لم يكتب عن ابن أبي أنيسة، ولو كتب عنه لم يقل هذا. قال زيد ابن أبي أنيسة: أخي يحيى يكذب، وحجاج، وأشعث، وابن إسحاق كل هؤلاء أحب إلي من يحيى. وقال عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد: سمعت ابن عيينة يقول: كانوا يجتمعون على كتاب يحيى بن أبي أنيسة عند الزهري. وقال عبد الله بن جعفر، عن عبيد الله بن عمرو الرَّقّي: قال لي زيد بن أبي أنيسة: لا تكتب عن أخي يحيى، فإنه كذاب. وقال أحمد بن أبي يحيى، عن أحمد بن حنبل: يحيى بن أبي أنيسة متروك الحديث. وقال الأثرم عن أحمد: ليس هو ممن يكتب حديثه، قيل له: لم؟ قال: حديثه يدلك عليه. وقال الجوزجاني: غير ثقة، سمعت أحمد يذكره بالذم. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن الدَّوْرقي عن ابن معين: كان أقدم من أخيه زيد، وليس حديثه بشيء. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عنه؟ فقالا: ليس بالقوي، وقال أبي: هو ضعيف الحديث. وقال ابن المديني: ضعيف، لا يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: صدوق، وكان يهم في الحديث. وقد اجتمع أصحاب الحديث على تركه، إلا من لا يَعلَم. وقال يعقوب بن سفيان: لا يكتب حديثه إلا للمعرفة. وذكره فيمن لا ينبغي لأهل العلم أن يَشْغَلوا أنفسهم بحديثهم، وفي باب من يُرغَب عن الرواية عنهم، وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم. وقال البخاري: ليس بذاك، وقال أيضا: لا يتابع في حديثه. وقال النسائي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال ابن عدي: يقع في رواياته ما لا يتابع عليه، ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال النسائي أيضا: ليس بثقة. وقال الساجي: متروك الحديث، ضعيف جدا، كان صدوقا، ولم يكن بالحافظ. وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به. قال أبو عروبة: أخبرني أبو فروة أنه مات سنة ست وأربعين ومائة. له عند الترمذيّ حديث واحد برقم (١٢٦٠) «من كاتب عبده على مائة أوقيّة، فأداها. . .) الحديث. وقال في التقريب: ضعيف من السادسة.

(**وَالْجَرَّاحُ**) بفتح الجيم، وتشديد الراء (**ابْنُ الْمِنْهَالِ**) بكسر، فسكون (**أَبُو**

الْعَطُوفِ) ـ بفتح العين، وضمّ الطاء المهملتين ـ الجزري، روى عن الزهري، قال أحمد: كان صاحب غفلة. وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه. وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث. وقال النسائي، والدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: كان يكذب في الحديث، ويشرب الخمر، مات سنة ثمان وستين ومائة. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم، والدولابي: متروك الحديث، ذاهب لا يكتب حديثه. وقال ابن سعد: كان ضعيفا في الحديث. وذكره البرقي في «باب من اتُّهم بالكذب». وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم. وقال النسائي في «التمييز»: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال ابن الجارود: ليس بشيء. وذكره الساجي، والعقيلي، والجوزجاني في «الضعفاء». وقال ابن الجوزي: قلب ابن إسحاق اسمه، فسماه المنهال بن الجراح. وكذا قلبه يوسف بن أسباط، وقع كذلك في «كتاب الطهارة» ـ من «شرح السنة» للبغوي. وليس له في الكتب الستة شيء[1].

(وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ) الثقفي البصري، رَوَى عن أيوب السختياني، ويحيى بن أبي كثير، وعمرو بن خالد الواسطي، وثابت البناني، وعبد الله بن طاووس، وعبد الله بن محمد بن عَقِيل، وعمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب، وأبي الزبير، وأبي الزناد، وغيرهم، وروى عنه إبراهيم بن طهمان، وأبو خيثمة، وهما من أقرانه، وإسماعيل بن عياش، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وأبو بدر شجاع بن الوليد، وضمرة بن ربيعة، وأبو ضمرة، وأبو عاصم، وأبو نعيم، وغيرهم. قال أبو طالب عن أحمد: هو أسوأ حالا من الحسن بن عمارة، وأبي شيبة، روى أحاديث كذبٍ لم يسمعها، وكان صالحا، قلت: فكيف روى ما لم يسمع؟ قال: الْبُلْهُ والغفلة. وقال الدُّوري عن ابن معين: ضعيف الحديث، وليس بشيء. وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس بشيء في الحديث، وكان رجلا صالحا. وقال ابن المبارك: انتهيت إلى شعبة، فقال: هذا عباد بن كثير فاحذروه. وقال ابن المبارك أيضا: قلت للثوري: إن عبادا من تعرف حاله، وإذا حدث جاء بأمر عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال: بلى. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: كان يسكن مكة، ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار. وعن أبي زرعة: لا يكتب حديثه، كان شيخا صالحا، وكان لا يضبط الحديث، قال: وكان في كتاب أبي زرعة: حديث عن أحمد بن يونس، عن زهير عنه، فقال: اضربوا عليه. وقال البخاري: اتركوه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال

---

(١) راجع «ميزان الاعتدال» ٢/ ١٤ ـ ١٥ «لسان الميزان» ٢/ ١٢٤ ـ ١٢٥.

الدارقطني: ضعيف. وقال إبراهيم الجوزجاني: لا ينبغي لحكيم أن يذكره في العلم حسبك بحديث النهي. وقال ابن عدي: حدث من المناهي بمقدار ثلاث مائة حديث، قال: ومقدار ما أمليت من حديثه لا يتابع عليه. قال الحافظ: وحديث النهي الذي أشار إليه الجوزجاني، هو الذي ذكر ابن عدي أنه مقدار ثلاثمائة حديث، وصدق ابن عدي قد رأيتها، وكأنه لم يترك متنا صحيحا ولا سقيما، فيه نهى رسول الله ﷺ عن كذا إلا وساقه على ذلك الإسناد، الذي ركبه، وهو: حدثني عثمان الأعرج، حدثني يونس، عن الحسن البصري، قال: حدثني سبعة من أصحاب رسول الله ﷺ: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وأبو هريرة، ومعقل بن يسار، وعمران بن حصين، فساق الحديث عنهم، وافترى في زعمه أن الحسن سمع من هؤلاء، نعم سمع من معقل، وعمران، واختُلف في سماعه من أبي هريرة، وساق ابن حبان بعضه في ترجمة عباد بن راشد، عن الحسن، وزعم أن ابن قتيبة أخبره به، عن صفوان بن صالح، عن ضمرة بن ربيعة عنه، وما أظنه إلا وَهِمَ في ذلك، أو بعض من تقدمه، والله أعلم. وذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات بين الأربعين إلى الخمسين ومائة، وقال: سكتوا عنه، وقال الحاكم، وأبو نعيم، أبو عبد الله شيخ قديم، كان الثوري يُكَذِّبه، ولما مات لم يصل عليه، حَدّث عن هشام، والحسن، وابن عقيل، ونافع بالمعضلات، وقال يعقوب بن سفيان: يُذكَر بزهد، وتقشف، وحديثه ليس بذاك. وقال البرقي: ليس بثقة. وقال ابن عمار: ضعيف، وعباد بن كثير الرملي أثبت منه. وقال العجلي: ضعيف، متروك الحديث، وكان رجلا صالحا. وقال عبد الله بن إدريس: كان شعبة لا يستغفر له. روى له أبو داود، وابن ماجه. وسيذكره المصنّف في «باب ذكر معايب رواة الحديث».

(وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ) بن أبي ضميرة سعيد الْحِمْيري المدني، روى عن أبيه، وعنه زيد بن الحباب، وغيره، كذبه مالك. وقال أبو حاتم: متروك الحديث كذاب. وقال أحمد: لا يساوي شيئا. وقال ابن معين: ليس بثقة، ولا مأمون. وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف. وقال أبو زرعة: ليس بشيء، يضرب على حديثه. وقال أحمد بن حنبل: متروك الحديث. وقال البخاري في «التاريخ الأوسط»: تركه علي، وأحمد. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن أبي أويس: كان يُتَّهم بالزندقة. وقال العقيلي: نسبه مالك إلى الكذب، قاله ابن مهدي. وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال ابن الجارود: كذاب ليس بشيء. وقال الإدريسي: لما خرج إسماعيل بن أبي أويس إلى حسين بن عبد الله بن ضميرة، فبلغ مالكا، فهجره أربعين يوما. وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم والنكارة،

وساق له عن أبيه، عن جده، عن علي رفعه: «المجالس بالأمانة في الحديث»، وقال: هذا قد جاء عن جابر بن عتيك بلفظ: «إذا حدث الرجل، ثم التفت، فهي أمانة»[1]. ليس له في الكتب الستة شيء.

(وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ) - بضم الصاد المهملة، وإسكان الهاء - ويقال: عمر بن محمد ابن صهبان الأسلمي، أبو جعفر المدني، خال إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى. روى عن زيد بن أسلم، وأبي حازم بن دينار، وصفوان بن سليم، والزهري، وابن المنكدر، ونافع مولى بن عمر، وهشام بن عروة، وثابت البناني، وغيرهم. وروى عنه مندل بن علي، وعيسى بن يونس، ومحمد بن بكر البرساني، ومحمد بن شعيب بن شابور، وسعيد بن سلام العطار، وأبو علي الحنفي، ومعلّى بن أسد العمي، وعبيد الله بن موسى، وآخرون.

قال أحمد:لم يكن بشيء أدركته، ولم أسمع منه. وقال الدوري، عن ابن معين: لا يسوى حديثه فلسا. وقال معاوية بن صالح، عن ابن معين: ليس بذاك. وقال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، واهي الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، متروك الحديث. وقال الأزدي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مما لا يتابعه الثقات عليه، وغلبت على حديثه المناكير. قال الخطيب في حديث سعيد ابن سلام العطار، عن عمر بن محمد: هو عمر بن محمد بن صهبان، ولم يرو سعيد عن عمر بن محمد بن زيد شيئا. وقال الساجي: فيه ضعف، يحدث عن أبي الزبير، وعمارة بن غزية بأحاديث يخالف فيها. وقال ابن أبي مريم: قال عمي - يعني سعيد بن أبي مريم -: لم يكن بشيء أدركته، ولم أسمع منه. وقال ابن شاهين في «الضعفاء»: قال أبو نعيم: كان ضعيفا. وقال في «الثقات»: قال أحمد بن صالح: ثقة ما علمت إلا خيرا، ما رأيت أحدا يتكلم فيه. وقال الحاكم: روى عن نافع، وزيد بن أسلم أحاديث مناكير. وقال النسائي في «الكنى»: أبو حفص عمر، خال ابن أبي يحيى، أنا إبراهيم ابن يعقوب، ثنا الحنفي، ثنا أبو حفص، خال ابن أبي يحيى، وكان أرضى أهل المدينة يومئذ، أهلُ المدينة له حامدون، ثنا صفوان بن سليم. . . فذكر حديثا. وقال علي بن المديني: لا يكتب حديثه. وقال البغوي: ضعيف الحديث. وقال البخاري في «التاريخ»: قال الفضل بن سهل: هو عمر بن محمد بن صهبان. وقال ابن سعد: عمر

---

(١) راجع «لسان الميزان» ٢/ ٣٣٠ - ٣٣١. «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٨٨ «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٥٩.

ابن صهبان كان قليل الحديث، مات سنة سبع وخمسين ومائة، وفيها أرخه خليفة، وابن قانع. تفرد به ابن ماجه، له عنده حديث واحد، في الأكل يوم الفطر قبل الغدو.

(وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ) أي قَصَدَ قَصْدَ هؤلاء المذكورين، وسلك طريقهم **(فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نُعَرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ)** بتشديد الراء، من التعريج، وهو الميل، والعطف، والإقامة، قال في «اللسان»،: عرّج عليه: عَطَف، وعرّج بالمكان: أقام، وقال أيضاً: والتعريج أن تَحْبِس مطيتك، مقيما على رُفقتك، أو لحاجة. انتهى. فالمعنى هنا: لا نميل إليه، ولا نخرّجه، فقوله: **(وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ)** عطف تفسير لـ «نعرّج».

ثم علّل عدم التعريج على حديث هؤلاء بقوله: **(لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ)** أي المحدّثين وغيرهم **(وَالَّذِي نَعْرِفُ)** بكسر الراء، من باب ضرب **(مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ)** أي يرويه وحده **(مِنَ الْحَدِيثِ)** بيان لـ «ما» **(أَنْ يَكُونَ)** في تأويل المصدر خبر «أنّ»، أي كون ذلك المتفرّد **(قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ)** متعلق بحال مقدّر **(فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا)** متعلّق بـ «شارك» أي شاركهم في بعض مروياتهم الأخرى، غير ما تفرّد به **(وَأَمْعَنَ)** أي بالغ، قال الفيّوميّ: أمعن الفرس إمعاناً: تباعد في عَدْوِهِ، ومنه قيل: أمعن في الطلب: إذا بالغ في الاستقصاء. انتهى **(فِي ذَلِكَ)** اسم الإشارة راجع إلى «بعض ما رووا» **(عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ)** أي للثقات، والجارّان متعلقان بـ «أمعن» **(فَإِذَا وُجِدَ)** بالبناء للمفعول **(كَذَلِكَ)** أي على الصفة المذكورة من الموافقة، فالكاف بمعنى «على»، فإنها تأتي بمعناها عند الأخفش، والكوفيين، ومنه قيل لبعضهم: كيف أصبحت؟ قال: كخير: أي على خير[1] **(ثُمَّ زَادَ)** ذلك المحدّث **(بَعْدَ ذَلِكَ)** أي بعد أن ظهرت موافقته للثقات في بعض مروياتهم **(شَيْئًا)** مفعول به لـ «زاد» **(لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ)** يريد بهم الثقات المذكورين، والجملة صفة «شيئاً» **(قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ)** ببناء الفعل للمفعول، و الجملة جواب «إذا».

وحاصل ما أشار إليه رحمه الله تعالى في كلامه هذا أن شرط قبول زيادة الراوي أن يكون مشاركاً للحفّاظ المتقنين في بعض ما يروونه من الأحاديث، من غير مخالفة لهم، فمن كان حاله هكذا إذا زاد شيئاً على أصحابه الثقات، جاز قبول زيادته؛ لأنه يُحمل على أنه حفظ ما لم يحفظوا، ولا يُستبعد ذلك منه؛ لأنه حافظ، فيمكن أن يكون الشيخ حدّث بالحديث في مجالس، فزاد في بعضها، ونقص في بعضها، فحضر ما لم يحضروا، وحفظ ما لم يحفظوا.

---

(١) راجع «مغني اللبيب» ١/ ١٧٧.

وأما إذا كان المتفرّد بتلك الزيادة بخلاف ذلك، لم تقبل زيادته، كما بيّنه بقوله:

(فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ) بكسر الميم، يقال: عمدت للشيء عمداً، من باب ضرب، وعمدت إليه: قصدت، وتعمّدته: قصد إليه أيضاً. قاله الفيّوميّ **(لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ)** هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة، القرشي الزهري الفقيه، أبو بكر الحافظ المدني، أحد الأئمة الأعلام، وعالم الحجاز والشام.

قال البخاري عن علي بن المديني: له نحو ألفي حديث. وقال الآجري عن أبي داود: جميع حديث الزهري كله ألفا حديث ومائتا حديث، النصف منها مسند، وقدر مائتين عن غير الثقات، وأما ما اختلفوا فيه فلا يكون خمسين حديثا، والاختلاف عندنا ما تفرد به قوم على شيء. وقال الذهلي عن عبد الرزاق: قلت لمعمر: هل سمع الزهري من ابن عمر؟ قال: نعم سمع منه حديثين. وقال العجلي: روى عن ابن عمر نحوا من ثلاثة أحاديث. وقال ابن سعد: قالوا: وكان الزهري ثقة، كثير الحديث والعلم والرواية، فقيها جامعا. وقال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام، وكان ابن شهاب يكتب كلما سمع، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس. وقال معمر عن صالح ابن كيسان: كنت أطلب العلم أنا والزهري، فقال: تعال نكتب السنن، قال: فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: تعال نكتب ما جاء عن الصحابة، قال: فكتب، ولم نكتب، فأنجح وضيعت. وقال ابن وهب عن الليث: كان ابن شهاب يقول: ما استودعت قلبي شيئا قط فنسيته. وقال ابن مهدي: سمعت مالكا يقول: قال الزهري: ما استفهمت عالما قط، ولا زدت على عالم شيئا قط. قال عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري: ما استعدت حديثا قط. وقال النسائي: أحسن أسانيد تُرْوَى عن رسول الله ﷺ أربعة: الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، والزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، وأيوب، عن محمد، عن عَبِيدة، عن علي، ومنصور عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. وقال ابن عيينة، عن عمرو بن دينار: ما رأيت أنص للحديث من الزهري. وقال الليث، عن جعفر بن ربيعة، قلت لعراك بن مالك: مَنْ أفقه أهل المدينة؟ فذكر سعيد بن المسيب، وعروة، وعبيد الله بن عبد الله، قال عراك: وأعلمهم عندي جميعا ابن شهاب؛ لأنه جمع علمهم إلى علمه. وقال عبد الرزاق عن معمر: قال عمر بن عبد العزيز لجلسائه: لم يبق أحدٌ أعلم بسنة ماضية منه، قال معمر: وإن الحسن وضرباءه لأحياء يومئذ. وقال عمرو بن أبي سلمة، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول: ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزهري. وقال أبو صالح عن الليث: ما رأيت عالما أجمع من ابن شهاب، ولا أكثر علما منه، لو سمعتَهُ يحدث في

الترغيب، لقلت لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن الأنساب، لقلت لا يعرف إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة، كان حديثه نوعا جامعا. وقال ابن أبي مريم، عن الليث: قال الزهري: ما نشر أحد من الناس هذا العلم نشري، ولا بذله بذلي. وقال ابن مهدي، عن وهيب بن خالد، سمعت أيوب يقول: ما رأيت أحدا أعلم من الزهري، فقال له صخر بن جويرية: ولا الحسن، قال: ما رأيت أعلم من الزهري، وكذا قال أبو بكر الهذلي. وقال إبراهيم بن سعد بن إبراهيم: قلت لأبي: بم فاقكم ابن شهاب؟ قال: كان يأتي المجالس من صدورها، ولا يَلقَى في المجلس كهلا إلا ساءله، ولا شابا إلا ساءله، ثم يأتي الدار من دور الأنصار، فلا يلقى شابا إلا ساءله، ولا كهلا، ولا عجوزا، ولا كهلة إلا ساءلها، حتى يحاول ربات الحجال. وقال سعيد بن عبد العزيز: سأل هشام بن عبد الملك الزهري، أن يملي على بعض ولده، فدعا بكاتب، فأملى عليه أربعمائة حديث، ثم إن هشاما قال له: إن ذلك الكتاب قد ضاع، فدعا الكاتب، فأملاها عليه، ثم قابله هشام بالكتاب الأول، فما غادر حرفا. وقال عبد الرزاق، عن معمر: ما رأيت مثل الزهري في الفن الذي هو فيه. وقال مالك: كان من أسخى الناس. قال أبو داود، عن أحمد بن صالح يقولون: إن مولده سنة خمسين، وقال خليفة: ولد سنة إحدى وخمسين، وقال يحيى بن بكير: سنة ست، وقال الواقدي: سنة ثمان، وكان وفاته سنة ثلاث وعشرين، قاله ضمرة بن ربيعة، وقال القطان وغير واحد: مات سنة ثلاث، أو أربع، وقال أبو عبيدة، وابن المديني، وعمرو ابن علي: في آخر سنة أربع، زاد الزبير بن بكار في رمضان، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وقال ابن يونس وغيره: مات في رمضان، سنة خمس وعشرين ومائة.

وقال في «التقريب»: الفقيه الحافظ، متّفقٌ على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة. انتهى.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٦٠٦) ستمائة وستة أحاديث.

(فِي جَلَالَتِهِ) أي بسبب عظمته، فـ «في» بمعنى الباء السببية، كما في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما، مرفوعاً: «**عُذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا. . .**» الحديث، رواه البخاريّ[1]، أي بسبب هرة **(وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ)** من عطف

---

(١) هو ما أخرجه البخاريّ رحمه الله في «كتاب المساقاة» من «صحيحه»، فقال:

٢٣٦٥ ـ حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أن رسول الله ﷺ قال: «عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا، فدخلت فيها النار، قال: فقالوا ـ والله أعلم ـ: لا أنت أطعمتها، ولا سقيتها حين حبستيها، ولا أنت أرسلتها، فأكلت من خشاش الأرض».

المسبّب على السبب؛ لأن أصحابه لم يكثروا إلا لجلالته بالعلم والحفظ **(الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ)** يعني أنهم مشهورون بطلب العلم، فلم يقتصروا عليه، بل حفظوا أحاديث غيره، كما حفظوا أحاديثه أيضاً **(أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ)** بن الزبير بن العوّام الأسدي، أبي المنذر، وقيل: أبو عبد الله، رأى ابن عمر، ومسح رأسه، ودعا له، وسهل بن سعد، وجابرا، وأنسا، وروى عن أبيه، وعمه عبد الله بن الزبير، وخلق كثير.

قال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: هشام أحب إليك عن أبيه أو الزهريُّ؟ قال: كلاهما ولم يفضّل. وقال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: رأيت مالك بن أنس في النوم، فسألته عن هشام بن عروة؟ فقال: أما ما حدث به، وهو عندنا فهو أي كأنه يصححه، وما حدث به بعدما خرج من عندنا، فكأنه يوهنه. وقال ابن سعد، والعجلي: كان ثقة، زاد ابن سعد: ثبتا كثير الحديث، حجة. وقال أبو حاتم: ثقة، إمام في الحديث. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت، لم ينكر عليه شيء إلا بعدما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه، فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي نرى أن هشاما تسهل لأهل العراق، أنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه، فكان تسهله أنه أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه. وقال ابن خراش: كان مالك لا يرضاه، وكان هشام صدوقا، تدخل أخباره في الصحيح، بلغني أن مالكا نَقِم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث مرات: قدمةٌ كان يقول: حدثني أبي، قال: سمعت عائشةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقَدِمَ الثانية، فكان يقول: أخبرني أبي عن عائشةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقدم الثالثة: فكان يقول: أبي عن عائشةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، سمع منه بآخره وكيع، وابن نمير، ومحاضر. وقال موسى بن إسماعيل، عن وهب: قدم علينا هشام بن عروة، فكان فينا مثل الحسن وابن سيرين. وقال الزبير بن بكار، عن عثمان بن عبد الرحمن: قال المنصور لهشام بن عروة: تذكر يوم دخلنا عليك، فقال لنا أبي: اعرفوا لهذا الشيخ حقه، فقال: لا أذكر ذلك، فعوتب على ذلك، فقال: لم يعودني الله تعالى في الصدق إلا خيرا، قال عمرو بن علي الفلاس عن عبد الله بن داود: ولد هشام، والأعمش، وسَمَّى غيرهما سنة مقتل الحسين - يعني سنة إحدى وستين - قال الحربي: مات سنة ست وأربعين ومائة، وأرخه أبو نعيم وغيره: سنة خمس. وقال أبو حاتم: يقال: إنه توفي بعد الهزيمة سنة خمس، وقد بلغ سبعا وثمانين. وقال عمرو بن علي: مات سنة سبع وأربعين. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان متقنا ورعا فاضلا حافظا. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال يحيى بن سعيد: هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن القاسم، مكي عن مكي. وقال الآجري عن أبي داود: لَمّا حدث هشام بن عروة بحديث أم زرع، هجره أبو الأسود، يتيم عروة. وقال العقيلي: قال

ابن لهيعة: كان أبو الأسود يعجب من حديث هشام، عن أبيه، وربما مكث سنة لا يكلمه، قال أبو الأسود: لم يكن أحد يرفع حديث أم زرع غيره. وقال أبو الحسن بن القطان: تغير قبل موته، قال الحافظ: ولم نر له في ذلك سلفا. روى له الجماعة، له في «صحيح مسلم» مائة وخمسة وثمانون حديثاً.

(وَحَدِيثُهُمَا) أي حديث الزهريّ، وهشام **(عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ)** يعني أن أصحاب الزهريّ، وهشام رووا أكثر أحاديثهما، متّفقين، أي ورووا ما عداه مختلفين، والمراد أن أحاديثهما كلها معلومة، مدونة عند أصحابهما، أكثرها بالاتفاق، وأقلها بالاختلاف **(فَيَرْوِي)** ذلك العامد **(عَنْهُمَا)** أي عن الزهريّ، وهشام **(أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ)** أي المتعدّد منه **(مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا)** المراد أصحابهما الذين سبق ذكرهم آنفاً بأنهم رووا عنهما على الاتفاق في أكثره **(وَلَيْسَ)** ذلك الراوي **(مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ)** أي شارك أصحابهما المعروفين **(فِي الصَّحِيحِ)** أي في رواية الحديث الصحيح **(مِمَّا عِنْدَهُمْ)** أي من الأحاديث التي رووها اتفاقاً، واختلافا **(فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ)** أي الصنف **(مِنَ النَّاسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)** المراد بالناس رواة الأخبار، فهو عامّ، أريد به خاصّ، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ الآية، في قول مجاهد، ومقاتل، وعكرمة، والكلبيّ، قالوا: هو نعيم بن مسعود الأشجعيّ، وكقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ الآية، قال ابن عباس، ومجاهد، وغيرهما: يعني النبيّ ﷺ. وقيل: غير ذلك في الآيتين. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلّق بكلام المصنّف رحمه الله تعالى المذكور:

المسألة الأولى: أن كلامه رحمه الله تعالى يفيد أن رواة الأخبار، ونُقّال الآثار على أربعة أقسام:

[الأول]: الثقات المتقنون الذين يندُر غلطهم، فلا يوجد في رواياتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش، فهؤلاء هم الذين اعتمد عليهم، وبنى كتابه على رواياتهم، فجعلها أصولاً، وجعل روايات من بعدهم تابعة لها.

[الثاني]: أهل الصدق، والستر، وهؤلاء هم الذين يذكر أحاديثهم على سبيل المتابعة، والشواهد لروايات الصنف الأول.

[الثالث]: المتّهمون بوضع الأحاديث، فهؤلاء لا يتشاغل برواياتهم أصلاً.

[الرابع]: من غلب على حديثه المنكر والغلط، وهؤلاء حكمهم حكم الصنف الثالث، وهذا المذهب الذي سلكه المصنّف رحمه الله تعالى في ترك الرواية عن القسمين

الأخيرين هو المذهب الصحيح الذي عليه أكثر المحدّثين، وإلى هذه الأقسام أشرت في منظومتي «شافية الغلل» حيث قلت:

ثُمَّ اعْلَمَنْ أَنَّ الرُّوَاةَ انْقَسَمُوا ... أَرْبَعَةً فَمِنْهُمُ الْمُتَّهَمُ
وَمِنْهُمُ مَنْ وَهْمُهُ قَدْ غَلَبَا ... لِغَفْلَةٍ وَ سُوءِ حِفْظٍ قَدْ رَبَا
وَثَالِثُ الأَقْسَام أَهْلُ الصِّدْقِ ... وَالْحِفْظِ وَالْوَهْمُ قَلِيلُ الطَّرْقِ
وَذَا بِأَهْلِهِ جَرَى احْتِجَاجُ ... بِلاَ خِلاَفٍ إِذْ لَنَا احْتِيَاجُ
وَرَابِعُ الأَقْسَام أَهْلُ الصِّدْقِ ... مَعْ حِفْظٍ وَوَهْمُهُمْ بِكَثْرَةٍ يَقَعْ
لَكِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ يَغْلِبُ ... فَاخْتَلَفُوا فِيهِمْ فَبَعْضٌ يَذْهَبُ
لِلأَخْذِ عَنْهُمُ كَنَجْلِ مَهْدِي ... وَابْنِ الْمُبَارَكِ إِمَام النَّقْدِ
كَذَاكَ سُفْيَانُ وَكِيعٌ مَالاَ ... جُلُّ الْمُحَدِّثِينَ أَيْضاً قَالاَ
كَمُسْلِمٍ فَفِي «الصَّحِيحِ» قَدْ كَفَى ... تَوْضِيحَ أَقْسَامِ الرُّوَاةِ وَشَفَى

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في البحث المتعلّق بالمنكر:

قد بيّن المصنّف رحمه الله تعالى في قوله: «وعلامة المنكر الخ» أن الحديث المنكر هو الذي تفرّد بروايته من إذا روى ما رواه الثقات الحفّاظ تُخَالِف روايتُهُ روايتَهُم، أو يغلب عليها ذلك، قال النوويّ رحمه الله تعالى: هذا الذي ذكر رحمه الله تعالى هو معنى المنكر عند المحدّثين، يعني المنكر المردود، فإنهم يُطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث، وهذا ليس بمنكر مردود، إذا كان الثقة ضابطاً متقناً. انتهى[1].

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله **تعالى**: لم أقف لأحد من المتقدّمين على حدّ المنكر من الحديث، وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجيّ الحافظ[2] ـ وكان من أعيان الحفاظ المبرّزين في العلل ـ أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه، فيكون منكراً، ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة، أو سعيد بن أبي عروبة، أو هشام الدستوائيّ بحديث عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، وهذا كالتصريح بأنه كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق، فهو منكر، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ

---

(١) شرح مسلم» ١/ ٥٧.

(٢) بفتح الموحدة، وسكون الراء، وكسر الدال المهملة، بعدها تحتية وجيم: نسبة إلى برديج قُربَ بَرْذَعة، بإهمال الدال، بأذربيجان، ويقال له: البردعي أيضا. قاله في «التدريب» ١/ ٢٣٨.

في النهي عن بيع الولاء وهبته، وكذا قال أحمد في حديث مالك، عن الزهري، عن عائشةرَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن الذين جمعوا الحجّ والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى، قال: لم يقل أحد هذا إلا مالك، وقال: ما أظنّ مالكاً إلا غلط فيه لم يجيء به أحد غيره، وقال مرّة إلا مالك، ومالك ثقة، ولعلّ أحمد إنما استنكره لمخالفته للأحاديث في أن القارن يطوف طوافاً واحداً، ثم قال البرديجيّ بعد ذلك: فأما أحاديث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، والأوزاعيّ، ينظر في الحديث، فإن كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبيّ، أو عن أنس بن مالكرَضِيَ اللهُ عَنْهُ من وجه آخر لم يدفع، وإن كان لا يعرف عن أحد، عن النبيّ ﷺ، ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً، وقال أيضاً: إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ حديثاً لا يُصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضرّه أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفاً، ولا يكون منكراً، ولا معلولاً، وقال في حديث رواه عمرو بن عاصم، عن همّام، عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس أن رجلاً قال للنبيّ ﷺ :إني أصبت حدّا، فأقمه عليّ. . . الحديث. هذا عندي حديث منكر، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم. ونقل ابن أبي حاتم، عن أبيه أنه قال: هذا حديث باطل بهذا الإسناد. وهذا الحديث مخرّج في «الصحيحين» من هذا الوجه، وخرّج مسلم معناه أيضاً من حديث أبي أُمامة، عن النبيّ ﷺ، فهذا شاهد لحديث أنس، ولعلّ أبا حاتم، والبرديجيّ إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محلّ من يُحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد. والله أعلم.

وقال إسحاق بن هانيء: قال لي أبو عبد الله ـ يعني أحمد ـ قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله ـ يعني ابن عمر ـ أخطأ إلا في حديث واحد لنافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: «**لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام. . .**» الحديث، قال أبو عبد الله: فأنكره يحيى بن سعيد عليه، قال أبو عبد الله: فقال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدّث به العمريّ الصغير عن نافع، عن ابن عمر مثله، وقال أبو عبد الله: لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلما بلغه عن العمريّ صحّحه.

وهذا الكلام يدلّ على أن النكارة عند يحيى القطّان لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر، وكلام أحمد قريب من ذلك، قال عبد الله: سألت أبي عن حسين بن عليّ الذي يروي حديث المواقيت؟[1] فقال: هو أخو أبي جعفر محمد بن عليّ، وحديثه

---

(١) هو حديث إمامة جبريل بالنبيّ يومين لبيان مواقيت الصلاة، رواه الترمذيّ١/ ٢٨١ والنسائيّ ١/ ٢٦٣ وابن حبان، والحاكم.

الذي روي في المواقيت ليس بمنكر؛ لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره.

وقال أحمد في بُريد بن عبد الله بن أبي بردة: يروي أحاديث مناكير. وقال في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيميّ، وهو المنفرد برواية حديث: «الأعمال بالنيّات»: في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير، أو قال: منكرة. وقال في زيد بن أبي أنيسة: إنه حديثه لحسنٌ مقارب، وإن فيها لبعض النكارة، قال: وهو على ذلك حسن الحديث، قال الأثرم: قلت لأحمد: إن له أحاديث إن لم تكن مناكير، فهي غرائب، قال: نعم. وهؤلاء الثلاثة متّفقٌ على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح، وقد استنكر أحمد ما تفرّدوا به، وكذلك قال في عمرو بن الحارث: له مناكير، وفي الحسين بن واقد، وخالد بن مخلد، وفي جماعة خرّج لهم في «الصحيح» بعض ما يتفرّدون به.

وأما تصرّف الشيخين، والأكثرين، فيدلّ على خلاف هذا، وأن ما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه، وليس له علّة، فليس بمنكر، وقد قال مسلم في أول كتابه: حكم أهل العلم إلى آخر قوله: فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس.

قال: فصرّح بأن الثقة إذا أمعن في موافقة الثقات في حديثهم، ثم تفرّد عنهم بحديث قُبل ما تفرّد به، وحكاه عن أهل العلم. قال: وقال الشافعيّ: ليس الشاذّ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الشاذّ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس، وكذا قال أبو بكر الأثرم. وحكى أبو يعلى الخليليّ هذا القول عن الشافعيّ، وجماعة من أهل الحجاز، ثم قال: الذي عليه حفاظ الحديث: أن الشاذّ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذّ بذلك شيخ ثقة كان، أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة، فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقّف فيه، ولا يحتجّ به. وكذلك ذكر الحاكم أن الشاذّ هو الحديث ينفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة، ولم يوقف له على علّة، ولكن كلام الخليليّ في تفرّد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عمن دون الأئمة والحفّاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره، فأما ما انفرد به الأئمة والحفاظ، فقد سمّاه الخليليّ فرداً، وذكر أن أفراد الحفّاظ المشهورين الثقات، أو أفراد إمام من الحفّاظ الأئمة صحيح، متّفقٌ عليه، ومثّله بحديث مالك في المغفر[1].

فتلخّص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطّان، والإمام أحمد،

---

(١) هو ما أخرجه الشيخان من حديث أنس رضي الله عنه قال: «دخل النبيّ ﷺ مكة، وعلى رأسه المغفر». لكن التمثيل بهذا الحديث للتفرد غير صحيح، فإن مالكاً لم ينفرد به، بل تابعه غيره، قال أبو بكر بن العربيّ رحمه الله تعالى: له ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك، وقال الحافظ رحمه الله تعالى: قد جمعت طرقه، فوصلت إلى سبعة عشر. انظر «تدريب الراوي» ١/ ٢٣٧.

والبرديجيّ، وغيرهم من المتقدّمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ، كما حكاه الحاكم، وأما الشافعيّ، وغيره، فيرون أن ما يتفرّد به ثقة مقبول الرواية، ولم يُخالفه غيره فليس بشاذّ، وتصرّف الشيخين يدلّ على مثل هذا المعنى. وفرق الخليليّ بين ما ينفرد به شيخ من الشيوخ الثقات، وبين ما ينفرد به إمام، أو حافظ، فما انفرد به إمام، أو حافظ قُبل، واحتُجّ به، بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ، وحكى ذلك عن حفّاظ الحديث. والله أعلم. انتهى كلام ابن رجب رحمه الله تعالى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عبارة ابن رجب رحمه الله تعالى توهم أنه ما قاله الخليليّ غير ما قاله الشافعيّ وغيره، وليس كذلك، بل هو نفس ما قاله الشافعيّ وغيره، فتأمّل.

والحاصل أن الأرجح هو ما قاله الشافعيّ، والخليليّ، وغيرهما، وهو صريح كلام مسلم هنا، بل هو الذي يدلّ عليه تصرّف الشيخين، كما أشار إليه ابن رجب في كلامه المذكور آنفاً. والله تعالى أعلم.

وقال في «تدريب الراوي» ج: ١ ص: ٢٣٨: ما حاصله: قال الحافظ أبو بكر البرديجي: المنكر هو الحديث الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه، وكذا أطلقه كثيرون من أهل الحديث، قال ابن الصلاح: والصواب فيه التفصيل الذي تقدم في الشاذ، قال: وعند هذا القول: المنكرُ قسمان على ما ذكرنا في الشاذ، فإنه بمعناه:

[مثال الأول]: وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله ﷺ قال: «**لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم**»، فخالف مالك غيره من الثقات في قوله: «عمر بن عثمان» بضم العين، وذكر مسلم في «التمييز» أن كل من رواه من أصحاب الزهري قاله: بفتحها، وأن مالكا وَهِمَ في ذلك، قال العراقي: وفي هذا التمثيل نظر؛ لأن الحديث ليس بمنكر، ولم يطلق عليه أحد اسم النكارة فيما رأيت، وغايته أن يكون السند منكرا، أو شاذا؛ لمخالفة الثقات لمالك في ذلك، ولا يلزم من شذوذ السند ونكارته، وجود ذلك الوصف في المتن، وقد ذكر ابن الصلاح في نوع المعلل، أن العلة الواقعة في السند قد تقدح في المتن، وقد لا تقدح كما سيأتي، قال: فالمثال الصحيح لهذا القسم؛ ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس، قال: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه»،

---

(١) راجع «شرح العلل» ٢٥٢ ـ ٢٥٦. تحقيق صبحي السامرائيّ.

قال أبو داود بعد تخريجه: هذا حديث منكر، وإنما يُعرف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: «أن النبي ﷺ، اتخذ خاتما من ورق، ثم ألقاه»، قال: والوهم فيه من همام، ولم يروه إلا همام، وقال النسائي بعد تخريجه: هذا حديث غير محفوظ، فهمام بن يحيى ثقة، احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالف الناس، فروى عن ابن جريج هذا المتن بهذا السند، وإنما روى الناس عن ابن جريج الحديث الذي أشار إليه أبو داود، فلهذا حكم عليه بالنكارة.

[**ومثال الثاني**]: وهو الفرد الذي ليس في رواته من الثقة والإتقان ما يُحتَمل معه تفرده، ما رواه النسائي، وابن ماجه من رواية أبي زُكَير، يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشةﷺ مرفوعا: «**كلوا الْبَلَحَ بالتمر، فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان. . .**» الحديث، قال النسائي: هذا حديث منكر، تفرد به أبو زكير، وهو شيخ صالح، أخرج له مسلم في المتابعات، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحتَمل تفرده، بل قد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف، فقال ابن معين: ضعيف، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وأورد له ابن عدي أربعة أحاديث مناكير.

ومن أمثلة المنكر أيضاً ما رواه ابن أبي حاتم، من طريق حُبَيّب ـ بضم الحاء المهملة، وتشديد التحتية، بين موحدتين، أولاهما مفتوحة ـ ابن حَبِيب ـ بفتح المهملة، بوزن كريم ـ أخي حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «**من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج، وصام، وقَرَى الضيف، دخل الجنة**»، قال أبو حاتم: هو منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا، وهو المعروف. انتهى ما في «التدريب» بتصرّف١/ ٢٣٨ ـ ٣٤٠.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تلخّص مما سبق أن الأرجح الذي يدلّ عليه تصرّف الشيخين، وصرّح به الإمام الشافعيّ في كلامه السابق، وهو ظاهر صنيع الإمام مسلم هنا أن المنكر هو الذي تفرد به الضعيف الذي لا يُحتمل تفرّده، مثل أبي زكير، وحُبَيِّب بن حَبِيب المذكورين، وأما ما تفرّد به الحفّاظ الأثبات، فإنه صحيح، وإن لم يوجد لهم متابع. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

[**تنبيهان**]: **الأول**: قد عُلم مما تقدم، بل من تصريح ابن الصلاح أن الشاذ والمنكر بمعنى، وقال الحافظ: إن الشاذ والمنكر يجتمعان في اشتراط المخالفة، ويفترقان في أن الشاذ راويه ثقة، أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف، قال: وقد غفل من سَوّى بينهما. وقال في «النخبة»: فإن خولف الراوي بأرجح يقال له: المحفوظ، ومقابله يقال له: الشاذ، وإن وقعت المخالفة مع الضعف، فالراجح يقال له:

المعروف، ومقابله يقال له: المنكر. انتهى.

وإلى هذا أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث»، بقوله:

وَذُو الشُّذُوذِ مَا رَوَى الْمَقْبُولُ ... مُخَالِفاً أَرْجَحَ وَالْمَجْعُولُ
أَرْجَحَ مَحْفُوظٌ وَقِيلَ مَا انْفَرَدْ ... لَوْ لَمْ يُخَالِفْ قِيلَ أَوْ ضَبْطاً فَقَدْ

وقال أيضاً:

الْمُنْكَرُ الَّذِي رَوَى غَيْرُ الثِّقَهْ ... مُخَالِفاً فِي نُخْبَةٍ قَدْ حَقَّقَهْ
قَابَلَهُ الْمَعْرُوفُ وَالَّذِي رَأَى ... تَرَادُفَ الْمُنْكَرِ وَالشَّاذِ نَأَى

والله تعالى أعلم.

الثاني: وقع في عبارتهم «أنكر ما رواه فلان كذا»، وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفا، وقال ابن عدي: أنكر ما روى بُريد بن عبد الله بن أبي بردة: «إذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها»، قال: وهذا طريق حسن رواته ثقات، وقد أدخله قوم في صحاحهم. انتهى، والحديث في «صحيح مسلم»[1].

وقال الذهبي: أَنْكَرُ ما للوليد بن مسلم من الأحاديث، حديث حفظ القرآن، وهو عند الترمذي، وحسنه، وصححه الحاكم على شرط الشيخين. قاله في «التدريب» ١/ ٢٤١. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة في البحث عن حكم زيادة الثقة:

قد صرّح المصنّف رحمه الله تعالى في كلامه السابق بأن من قد شارك الثقات الحفّاظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك، إذا زاد شيئاً ليس عند أصحابه قُبلت زيادته، وهذا هو الذي يسمّونه زيادة الثقة، ويشمل الزيادة في الإسناد، وفي المتن، وفيه اختلاف بين أهل العلم، وقد بينه في «التدريب» أحسن بيان، حيث قال ما خلاصته:

معرفة زيادات الثقات فن لطيف، تُستحسن العناية به، وقد اشتهر بمعرفة ذلك جماعة، كأبي بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، وأبي الوليد حسان بن محمد القرشي، وغيرهما، ومذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين قبولها مطلقا، سواء وقعت

---

(١) أخرجه في «كتاب الفضائل»، ونصّه:

٢٢٨٨ ـ وحُدِّثتُ عن أبي أسامة، وممن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة، حدثني بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إن الله ﷻ إذا أراد رحمة أمة من عباده، قَبَضَ نبيها قبلها، فجعله لها فَرَطاً وسلفا بين يديها، وإذا أراد هَلَكَةَ أمة عَذَّبَهَا ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها، حين كذبوه وعصوا أمره».

ممن رواه أولا ناقصا، أم من غيره، وسواء تعلق بها حكم شرعي، أم لا، وسواء غَيّرت الحكم الثابت، أم لا، وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخير ليست هي فيه، أم لا، وقد ادَّعَى ابن طاهر الاتفاق على هذا القول، وقيل: لا تقبل مطلقا، لا ممن رواه ناقصا، ولا من غيره، وقيل تقبل إن زادها غير من رواه ناقصا، ولا تقبل ممن رواه مرة ناقصا. وقال ابن الصباغ: فيه إن ذكر أنه سمع كل واحد من الخبرين في مجلسين قبلت الزيادة، وكانا خبرين يعمل بهما، وإن عزى ذلك إلى مجلس واحد، وقال: كنت أنسيت هذه الزيادة قبل منه، وإلا وجب التوقف فيها. وقال في «المحصول»: فيه العبرة لما روى منه أكثر، فإن استوى قُبلت منه، وقيل: إن كانت الزيادة مغيرة للإعراب، كان الخبران متعارضين، وإلا قبلت، حكاه ابن الصباغ عن المتكلمين، والصفي الهندي عن الأكثرين، كأن يُروَى في أربعين شاةٌ، ثم في أربعين نصفُ شاة، وقيل: تقبل إن غَيّرت الإعراب مطلقا، وقيل: لا تقبل إلا إن أفادت حكما، وقيل: تقبل في اللفظ دون المعنى، حكاهما الخطيب. وقال ابن الصباغ: إن زادها واحد، وكان من رواه ناقصا جماعة، لا يجوز عليهم الوهم سقطت، وعبارة غيره: «لا يغفل مثلهم عن مثلها عادة»، وقال ابن السمعاني مثله، وزاد أن يكون مما تتوفر الدواعي على نقله، وقال الصيرفي، والخطيب: يُشترط في قبولها كون من رواها حافظا.

وقال الحافظ: اشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا، من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح والحسن، أن لا يكون شاذا، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين، كابن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد، وابن معين، وابن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة المنافية، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى.

وقد تنبه لذلك ابن الصلاح، وتبعه النوويّ حيث قال: وقسمه ابن الشيخ الصلاح أقساما:

[أحدها]: زيادة تخالف الثقات فيما رووه فترد، كما سبق في نوع الشاذ.

[الثاني]: ما لا مخالفة فيه لما رواه الغير أصلا، كتفرد ثقة بجملة حديث فيقبل، قال الخطيب: باتفاق العلماء.

[الثالث]: زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر رواته، وهذه مرتبة بين تينك المرتبتين، كحديث حذيفة: «جُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا»، انفرد أبو مالك سعد ابن طارق الأشجعي، فقال: «و جعلت تربتها لنا طهورا»، وسائر الرواة لم يذكروا

ذلك، فهذا يشبه الأول المردود من حيث إن ما رواه الجماعة عام، وما رواه المنفرد المردود بالزيادة مخصوص، وفي ذلك مغايرة في الصفة، ونوع من المخالفة يختلف به الحكم، ويشبه الثاني المقبول من حيث إنه لا منافاة بينهما، كذا قال الشيخ ابن الصلاح، قال النوويّ: والصحيح قبول هذا الأخير، قال: ومثله الشيخ أيضا بزيادة مالك في حديث الفطرة: «من المسلمين»، ونقل عن الترمذي أن مالكا تفرد بها، وأن عبيد الله بن عمر، وأيوب، وغيرهما رووا الحديث عن نافع، عن ابن عمر بدون ذلك، قال النوويّ: ولا يصح التمثيل به، فقد وافق مالكا عليها جماعة من الثقات، منهم عمر ابن نافع، وروايته عند البخاري في «صحيحه»، والضحاك بن عثمان، وروايته عن مسلم في «صحيحه»، قال العراقي: وكثير بن فرقد، وروايته في «مستدرك الحاكم»، و «سنن الدارقطني»، ويونس بن يزيد في «بيان المشكل للطحاوي»، والمعلى بن إسماعيل في «صحيح ابن حبّان»، وعبد الله بن عمر العمري في «سنن الدارقطني».

قيل: وزيادة «التربة» في الحديث السابق يحتمل أن يراد بها الأرض، من حيث هي أرض، لا التراب، فلا يبقى فيه زيادة، ولا مخالفة لمن أطلق.

وأجيب بأن في بعض طرقه التصريح بالتراب، ثم إن عَدّها زيادة بالنسبة إلى حديث حذيفة، وإلا فقد وردت في حديث علي، رواه أحمد، والبيهقي، بسند حسن.

ومن أمثلة هذا الباب حديث الشيخين عن ابن مسعود رضي الله عنه: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال: «**الصلاة لوقتها**»، وزاد الحسن بن مُكرم، وبندار في روايتهما: «في أول وقتها»، صححها الحاكم، وابن حبان. وحديث الشيخين عن أنس رضي الله عنه: «أُمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة»، زاد سماك بن عطية: «إلا الإقامة»، وصححها الحاكم، وابن حبان. وحديث علي رضي الله عنه: «إن السَّهَ وِكاء العين»، زاد إبراهيم بن موسى: «فمن نام فليتوضأ». انتهى. ما في «التدريب» ١/ ٢٤٥ ـ ٢٤٨.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تلخّص مما سبق أن الأرجح في مسألة زيادة الثقة التفصيل الذي سبق، وهو أنها إن خالفت ما رواه الثقات رُدّت؛ لكونها شاذّة منافية، وإلا قُبلت؛ لأن من زادها جازم بما رواه، وهو ثقة، ولا معارض لروايته؛ لأن الساكت عنها لم ينفها لفظا، ولا معنى؛ لأن مجرد سكوته عنها لا يدل على أن راويها وَهِمَ فيها، وإن وقعت بين هاتين المرتبتين، كأن زاد لفظة توجب قيداً لمطلق، أو تخصّصاً، فالذي عليه عمل المحدّثين كعبد الرحمن بن مهديّ، ويحيى بن سعيد، وأحمد بن حنبل، والبخاريّ، وأبي حاتم، والدارقطنيّ، وغيرهم من الأئمة أنهم لا يحكمون فيه بحكم كلّيّ من القبول والردّ، بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عندهم في كلّ حديث، فربما يقبلون من ثقة حافظ في موضع، ويردّون منه

في موضع آخر، قال الحافظ رحمه الله تعالى عند ذكر ترجيح الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى لوصل حديث: «لا نكاح إلا بوليّ»: ما حاصله: الاستدلال بأن الحكم للواصل دائماً على العموم من صنيع البخاريّ في هذا الحديث الخاصّ ليس بمستقيم؛ لأن البخاريّ لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، وإنما حكم له بالاتصال لمعان أخرى، رجحت عنده حكم الموصول، منها: أن يونس بن أبي إسحاق، وابنيه إسرائيل، وعيسى رووه عن أبي إسحاق موصولاً، ولا شكّ أن آل الرجل أخصّ به من غيرهم، ووافقهم على ذلك أبو عوانة، وشريك النخعيّ، وزهير بن معاوية، وتمام العشرة من أصحاب أبي إسحاق، مع اختلاف مجالسهم في الأخذ عنه، وسماعهم إياه من لفظه، وأما رواية من أرسله وهما شعبة، وسفيان، فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد، فقد رواه الترمذيّ، قال: حدثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، حدثنا شعبة، قال: سمعت سفيان الثوريّ يسأل أبا إسحاق، أسمعت أبا بُردة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لا نكاح إلا بوليّ**» فقال: نعم، فشعبة وسفيان إنما أخذاه معاً في مجلس واحد عرضاً كما ترى، ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدث في مجالس متعدّدة على ما أخذ عنه عرضاً في محل واحد.

هذا إذا قلنا: حفظ سفيان وشعبة في مقابل عدد الآخرين، مع أن الشافعيّ رحمه الله تعالى يقول: العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد.

فتبيّن أن ترجيح البخاريّ لوصل هذا الحديث على إرساله لم يكن لمجرّد أن الوصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل لما يظهر من قرائن الترجيح، ويزيد ذلك ظهوراً تقديمه الإرسال في مواضع أُخَر، مثاله ما رواه الثوريّ، عن محمد بن أبي بكر ابن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: إن النبيّ ﷺ قال: «**إن شئتِ سبّعتُ لك. . .**» الحديث، ورواه مالك عن عبد الله ابن أبي بكر بن الحارث أن النبيّ ﷺ قال لأم سلمة رضي الله عنها، قال البخاريّ في «تاريخه»: الصواب قول مالك، مع إرساله. فصوّب الإرسال هنا لقرينة ظهرت له فيه، وصوّب المتّصل هناك؛ لقرينة ظهرت له فيه، فتبيّن أنه ليس له عملٌ مطّرد في ذلك. انتهى كلام الحافظ[1].

وإلى ما تقدّم أشرت في منظومتي «شافية الغُلل» حيث قلت:

زِيَادَةُ الثِّقَةِ فِيهَا اخْتَلَفُوا ... قَبِلَهَا قَوْمٌ وَقَوْمٌ ضَعَّفُوا
وَفَصَّلَتْ طَائِفَةٌ فَإِنْ أَتَتْ ... مِنْ حَافِظٍ ثَبْتٍ فَأَخْذُهَا ثَبَتْ

(١) راجع «النكت على ابن الصلاح» للحافظ رحمه الله تعالى ٢/٦٠٦ ـ ٦٠٩.

أَوْ لاَ فَلاَ بِذَا الإِمَامُ التِّرْمِذِي ... صَرَّحَ وَهْوَ رَاجِحٌ لِلْمُحْتَذِي
وَابْنُ الصَّلاَحِ قَسَّمَ الزِّيَادَهْ ... إِلَى ثَلاَثٍ فَافْهَمَنْ مُرَادَهْ
أَحَدُهَا الَّذِي يُنَافِي مَا رَوَى ... جُلُّ الثِّقَاتِ فَلْيُرَدَّ مَا حَوَى
وَ الثَّانِ مَا لَيْسَ مُنَافِياً وَذَا ... يُقْبَلُ إِذْ لَمْ يَكُ جَا مُنَافِيَا
ثَالِثُهَا الْوَاقِعُ بَيْنَ ذَيْنِ ... فَعِنْدَهُ التَّرْجِيحُ دُونَ مَيْنِ
فِي الرَّدِّ وَالْقَبُولِ بِالْقَرِينَةِ ... جَرَى عَلَى هَذَا وُعَاةُ السُّنَّةِ
كَذَا إِذَا رَوَى الْوُعَاةُ الْخَبَرَا ... بِسَنَدٍ وَوَاحِدٌ قَدْ أَثَرَا
مُنْفَرِداً بِسَنَدٍ آخَرَ مَعْ ... كَوْنِهِ حَافِظاً فَخُلْفُهُمْ وَقَعْ
فَمِنْهُمُ مَنْ رَدَّ لِلْخِلاَفِ ... لأَكْثَرِ الْحُفَّاظِ بِاعْتِسَافِ
وَبَعْضُهُمْ قَبِلَهُ إِذْ وُصِفَا ... بِالْحِفْظِ وَالإِتْقَانِ بَعْمَ مَا وَفَا
وَيُرْجَحُ الْقَبُولُ إِنْ كَانَ رَوَى ... عَنْ وَاسِعِ الْحَدِيثِ عَالِي الْمُسْتَوَى
إِذْ يُمْكِنُ الْحَمْلُ عَلَى تَعَدُّدِ ... طُرُقِ ذَلِكَ الإِمَامِ الْمُهْتَدِي
وَذَاكَ كَالزُّهْرِيِّ وَالثَّوْرِيِّ ... وَشُعْبَةٍ وَالأَعْمَشِ الْقَوِيِّ
وَإِنْ يَكُنْ سَيِّءَ حِفْظٍ يُحْكَمِ ... عَلَيْهِ بِالْوَهْمِ فَرُدَّ تَسْلَمِ
وَإِنْ يَكُنْ مَعْ سُوءِ حِفْظِهِ سَلَكْ ... مُشْتَهِرَ الطُّرْقِ فَبِالأَوْلَى هَلَكْ
هَذَا إِذَ عُلِمَ وَحْدَةُ الْخَبَرْ ... أَمَّا إِذَا تَخَالَفَا فَالْمُعْتَبَرْ
أَنْ لاَ نُخَطِّىءَ لِوَاحِدٍ وَذَا ... لَهُ عَلاَمَةٌ تُرَى فَتُحْتَذَى
مِنْ نَقْصٍ اوْ زَيْدٍ وَتَغْيِيرٍ وَذَا ... ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُ حَذَا
إِنْ يَحْتَمِلْ تَعَدُّداً وَإِلاَّ ... فَخَطَأُ الْوَاحِدِ فِيهِ أَجْلَى
وَبَعْضُهُمْ بِالْوَهْمِ مُطْلَقاً حَكَمْ ... لِوَاحِدٍ كَالدَّارَقُطْنِيِّ الْعَلَمْ
وَالأَوَّلُ الأَرْجَحُ عِنْدِي إِذْ غَدَا ... مُدْرَكُهُ أَوْضَحَ يَا أَخَا الْهُدَى

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى:

(قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ، بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ـ شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ، عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا، فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ـ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفقرة:

بيّن رحمه الله تعالى أنه قد أوضح فيما سبق من كلامه من مذهب أهل الحديث بعض ما

يتمكّن به الطالب الموفّق للتوجّه إلى طريق أهل الحديث، وسوف يزيد الشرح والإيضاح لعلل الحديث في ثنايا الكتاب إذا مرّت به، إن شاء الله تعالى.

الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(**قَدْ**) حرف تحقيق، كما في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ الآية [الشمس: ٩] (**شَرَحْنَا**) أي أوضحنا، وبيّنّا، قال الفيّوميّ: شرحت الحديث شرحاً: بمعنى فسّرته، وبيّنته، وأوضحت معناه. انتهى «المصباح» (**مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ**) أي الطريق التي يُسلك في الوصول إلى تحقيق علم الحديث، فالجار والمجرور بيان مقدّم لقوله: «بعض ما يتوجه به»، فيكون متعلّقاً بحال محذوف؛ لأن «من» البيانة إذا تقدّمت تعرب حالاً: أي حال كونه كائنا من مذهب أهل الحديث (**وَأَهْلِهِ**) أي وبيان أهل الحديث، وهم الرواة، وهذا الكلام كالكلام الذي مضى له أنه يقسم جملة الأخبار عن رسول الله ﷺ، على ثلاثة أقسام، وثلاث طبقات من الناس، فعطف قوله: «وأهله» من عطف اللازم على الملزوم؛ لأن بيان طريق الحديث يستلزم بيان أهله، فطريق الحديث مثلاً بيان كونه متصلاً، أو منقطعاً، أو مرفوعا، أو موقوفاً، إلى غير ذلك من أوصافه المتنوّعة، وبيان أهله هو بيان كونهم عدولاً، أو لا، ولقاء بعضهم بعضاً، وكونهم مدلسين، أو لا، إلى غير ذلك من أوصافهم المتكاثرة (**بَعْضَ**) بالنصب مفعول به لقوله: «شرحنا»، وهو مضاف إلى (**مَا يَتَوَجَّهُ**) بالبناء للفاعل، و «ما» واقعة على الشرح والبيان (**بِهِ**) الضمير راجع إلى «ما»، والباء سببية: أي بسبب معرفته وقوله: (**مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ**) فاعل «يتوجّه»: والمعنى: بينا بعض البيانات التي يقصد بسبب معرفتها الشخص الذي أراد سلوك سبيل المحدّثين (**وَوُفِّقَ لَهَا**) بالبناء للمفعول، وتشديد الفاء، من التوفيق: أي صار موفّقا للتوجه لسلوك تلك السبيل.

وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: أي يقصد طريقهم، ويسلك مذهبهم، قال الله تعالى: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ الآية [الأنعام: ٧٩]، وقال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ الآية [الروم: ٣٠]. انتهى «إكمال المعلم» ١/ ١٠٥.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى: معنى يتوجّه به: يقصد طريقهم، ويسلك مذهبهم، و«السبيل»: الطريق، وهما يؤنّثان، ويذكّران. والتوفيق خلق قدرة الطاعة. انتهى(١).

وحاصل معنى كلام المصنّف رحمه الله تعالى أنه بيّن، وأوضح فيما مضى من كلامه بعض البيانات التي يتوجه، ويقصد بسبب معرفتها الشخص الذي أراد أن يفهم طريق

---

(١) «شرح مسلم» ١/ ٥٨ ـ ٥٩.

المحدثين، مع توفيق الله تعالى له للتوجه إليها.

وإنما قال: «بعض»؛ لأنه لم يبيّن في هذه المقدّمة مسائل مصطلحات المحدثين كلها، بل بيّن قليلاً منها، وإنما بيّن ما هو أهمّ لمريد التمييز بين صحيح الأخبار، وسقيمها، وأما معرفة جميع المسائل، فلا بدّ من الرجوع إلى الكتب المؤلفة في ذلك.

وإنما عطف جملة «ووُفّق لها» على ما قبلها إشارةً إلى أنه لا بد في نجاح رغبة العبد، ووصوله إلى مطلوبه من التوفيق الإلهيّ، فإن مجرد الاجتهاد لا يُجدي، بل يذهب ضائعاً، ولقد أجاد من قال، وأحسن في المقال:

إِذَا كَانَ عَوْنُ اللهِ لِلْمَرْءِ مُسْعِفاً   تَهَيَّا لَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ مُرَادُهُ
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِنَ اللهِ لِلْفَتَى   فَأَوَّلُ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادُهُ

قال المصنف رحمه الله تعالى:

(وَسَنَزِيدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى) - جملة معترضة بين العامل ومعموله جيء بها للتبرك، عملا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ الآية [الكهف: ٢٣ - ٢٤] **(شَرْحًا)** مفعول «سنزيد»، وقوله: **(وَإِيضَاحًا)** من عطف المرادف، فإن الشرح والإيضاح بمعنى واحد، كما سبق قريباً **(فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ)** أي كتابه هذا، لا كما ظنه من لم يُمعن في فهم مراده بأنه أراد أن يضع كتاباً آخر يذكر فيه الأخبار المعلّلة، فهذا غلط صريح، يفنّده السياق، والجارّ متعلّق بقوله: «سنزيد»، أو بـ «شرحاً»، وكذا قوله: **(عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ)** أي التي فيها علّة، وهي الأسباب الخفية الغامضة تطرأ على الحديث، فتقدح في صحته، مع كون ظاهره السلامة منها.

وقوله: «المعلّلة» بلامين، من علّله، والأجود كونه بلام واحدة، من أعلّ الرباعيّ، وسيأتي تمام البحث فيه في المسألة الأولى من المسائل الآتية قريباً، إن شاء الله تعالى.

والظاهر أنه أراد هنا مطلق العلة، سواء كانت تؤثّر في صحته، أم لا؛ لأن العلة تطلق على ما يعم النوعين، كما سيأتي بيانه قريباً أيضاً، فإن بعض المواضع التي يبيّن فيها الاختلاف لا يؤثّر في صحة الحديث. والله تعالى أعلم.

(إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا) أي إذا ذكرناها في الكتاب و «إذا» ظرف لـ «سنزيد»، أو لـ «شرحا» أيضاً **(فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى)** الجارّ والمجرور بدل من قوله: «في مواضع»، وجملة الإنشاء تقدم بيانها قريباً. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلق بكلام المصنّف رحمه الله تعالى السابق:

المسألة الأولى: في قوله: «وسنزيد شرحاً وإيضاحاً الخ»:

اعلم: أن هذا الذي ذكره مسلم رحمه الله تعالى من أنه يبيّن علل الأخبار مما اختُلف فيه، فقيل: اخترمته المنيّة قبل جمعه، وقيل: بل ذكره في أبوابه من هذا الكتاب الموجود، وهذا الثاني هو الصواب الذي يدلّ عليه دلالةً واضحة سياق كلامه هنا وقد تقدّم قول القاضي عياض رحمه الله تعالى: «وكذلك علل الحديث التي ذكر وعد أنه يأتي بها قد جاء بها في مواضعها من الأبواب، من اختلافهم في الأسانيد، كالإرسال، والإسناد، والزيادة، والنقص، وذكر تصاحيف المصحّفين. انتهى.

ولنذكر أمثلةً على ما رجّحناه من أنه وفى بما وعد به من بيان العلل ما تيسّر:

فمنها: ما أخرجه من حديث عائشة رضي الله عنها في المستحاضة التي جاءت إلى النبيّ ﷺ، وفيه أنها قالت له: أفأدع الصلاة؟ فقال: «**لا، إنما ذلك عرق، وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة، فدعي الصلاة، وإذا أدبرت، فاغسلي عنك الدم، وصلّي**». أخرج ذلك من طريق وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه به، ثم أخرجه من طرُق عن حماد بن زيد، عن هشام بمثل حديث وكيع، ثم قال: وفي حديث حمّاد زيادة حرف تركنا ذكره. والحرف الذي ترك ذكره هو قوله: «وتوضئي»[1].

وهذا الحديث قد أخرجه النسائيّ في «سننه» من طريق حماد، وفيه تلك الزيادة، ولفظه: «وإذا أدبرت فاغسلي عنك أثر الدم، وتوضئي». ثم قال النسائيّ: ولا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث: «وتوضئي» غير حمّاد بن زيد، وقد روى غير واحد عن هشام، ولم يذكر فيه «وتوضئي».

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله الإمامان: مسلم والنسائيّ من تفرّد حماد بن زيد بهذه الزيادة غير مسلّم، فقد وافقه أبو معاوية عند البخاريّ في «صحيحه»، والترمذيّ في «جامعه»، وحماد بن سلمة عند الدارميّ، ويحيى بن سُليم، عند السرّاج، وأبو حمزة السُّكَّريّ عند ابن حبّان في «صحيحه»، بلفظ: «فاغتسلي، وتوضّئي لكلّ صلاة».

والحاصل أن زيادة الأمر بالوضوء ليست مما تفرّد بها حماد بن زيد كما ادّعاه المصنّف والنسائيّ، بل رواها جماعة كما سمعت، وقد حقّقت هذا كله في «شرح النسائيّ» ٤/ ص٣١١ ـ ٣١٢ رقم ٢١٧/١٣٨ فراجعه تزدد علماً. والله تعالى أعلم بالصواب.

ومنها: ما أخرجه من حديث أبي قتادة الأنصاريّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن

---

(١) راجع «صحيح مسلم» ١/ ٢٦٣.

صومه. . . وسئل عن صوم يوم الاثنين؟ قالﷺ: «**ذاك يوم وُلدت فيه، ويوم بُعِثْتُ**»، قال مسلم: وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال: وسُئل عن صوم يوم الاثنين والخميس؟ فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وَهْماً. انتهى. فقد بيّن رحمه الله تعالى أن ذكر «الخميس» غلط من شعبة، فتركه لذلك، وروى الحديث من رواية أبان العطّار، ومهديّ ابن ميمون كلاهما عن غيلان بن جرير شيخ شعبة فيه، وليس فيه ذكر «الخميس»[1]. والله تعالى أعلم.

ومنها: ما يكون بيانه العلة عن طريق الإشارة، مثل ما أخرجه من طريق هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد الأنصاريّ، قال: قال أبو قتادة، واقتصّ الحديث، فقد جرى هٰهنا على خلاف عادته، من إخراج الحديث التامّ أوّلاً، ثم عطف باقي الأحاديث التي في معناه عليه، وإشارته إلى ما فيها من الزيادة والنقص، فلم يسُق المتن هنا، بل اكتفى بقوله: «واقتصّ الحديث»، إشارة إلى أن له علّةً.

وقد بيّن هذا البيهقيّ رحمه الله تعالى حيث أخرج الحديث من طريق هُشيم، وفيه: «من أقام البيّنة على أسيرٍ فله سَلَبه»، قال: والحفّاظ يرونه خطأً، فمالك بن أنس، والليث ابن سعد روياه عن يحيى، فقال الليث في الحديث: «من أقام البيّنة على قتيل، فله سلبه»، وقال مالك: «من قتل قتيلاً، له عليه بيّنةٌ، فله سلَبه»، ولم يقُل أحدٌ فيه: «على أسير» غير هُشيم، وبيّن البيهقيّ صنيع مسلم في هذا الحديث، فقال: فقد أخرج مسلم إسناد هذا الحديث في «الصحيح»، ولم يسُق متنه.

ومنها: ما أخرجه من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع: ذُكر لابن عمر عُمرةُ النبيّ ﷺ من الجعرانة، قال: «لم يعتمر منها»[2]، وقد خفيت هذه العمرة على ابن عمر لأسباب ذكرها الحافظ في «الفتح»[3]، وقد صحّ أنه ﷺ اعتمر منها، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، فقد أجاد مسلم رحمه الله في صنيعه حيث لم يسق المتن إشارة إلى كونه معلاً، فللّه درّه.

ومنها: ما أخرجه من طرق عن الزهريّ، عن سعيد، عن أبي هريرةرضي الله عنه رفعه: «. . . **فما أدركتم فصلّوا، وما فاتكم فأتمّوا**»[4] ومن بين هذه الطرق طريق ابن عيينة، وقد ابتدأ بسردها، ثم سرد غيرها، ولم يذكر لفظ ابن عيينة؛ لأن الصحيح في رواية

---

(١) راجع «صحيح مسلم» ٢/ ٨١٩ ـ ٨٢٠ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) راجع «صحيح مسلم» ٣/ ١٢٧٨ رقم ١٦٥٦.

(٣) راجع «الفتح» ٨/ ٣٥ و٦/ ٢٥٣ و٣/ ٦٠٠.

(٤) «صحيح مسلم» ١/ ٤٢٠ ـ ٤٢١ رقم ٦٠٢.

الزهريّ غيرها، فقد رواها عنه ابن عيينة بلفظ: «فاقضوا». قال الحافظ: وحكم مسلم في «التمييز» عليه بالوهم في هذه اللفظة، مع أنه أخرج إسنادها في «صحيحه»، لكن لم يسُق لفظه. انتهى[1]. وهذا وإن لم يبيّن العلة صريحاً، إلا أن تركه ذكر لفظه يدلّ على الإشارة إليها، ولذا ترى الحافظ الرشيد العطار الذي قدّمنا رسالته في مقدّمة هذا الشرح يُكثر من ذكر الأمثلة على هذا النحو، ثم يوجّهه بأنه أوردها في الشواهد؛ ليكثر طرق الحديث، ولِيُنبّه على المخالفة فيه، انظر مثلاً «غرر الفوائد المجموعة» الأرقام ١٤ و١٥ و١٧ و١٨ وغيرها.

ومنها: ما أخرجه من حديث يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، ورافع بن خَدِيج في حديث القسامة وفيه قوله ﷺ: «**أتحلفون خمسين يميناً، فتستحقّون صاحبكم، أو قاتلكم؟**»، قالوا: وكيف نحلف ولم نشهد؟ قال: «**فتبرئكم يهود بخمسين يميناً**»، **قالوا**: وكيف نقبل أيمان قوم كفّار؟ فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك أعطى عقله[2].

فقد أخرجه من طرق عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يسار به، وأخرجه من طريق سعيد بن عبيد، حدثنا بُشَير بن يسار الأنصاريّ، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره أن نفراً منهم انطلقوا إلى خيبر، فتفرّقوا فيها، فوجدوا أحدهم قتيلاً، قال: وساق الحديث، وقال فيه: فكره رسول الله ﷺ أن يُبطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة[3].

ففي هذه الرواية علة، حيث ذُكر فيها أن النبيّ ﷺ سألهم البينة، مع أنها لم تأت في الحديث، وحذف موضع حكم رسول الله ﷺ في القسامة، وهي الثابتة في الحديث، فاكتفى مسلم في «الصحيح» بإيراد الإسناد، وأول القصّة، وحذف موضع العلة منه.

وقد ذكر رواية سعيد بن عبيد هذه بتمامها في كتابه «التمييز»، ومثّل بها للحديث الذي نُقل على الوهم في متنه، ولم يُحفظ، ومما قاله فيه بعد كلام طويل: ما نصّه: فقد ذكرنا جملة من أخبار أهل القسامة في الدم عن رسول الله ﷺ، وكلها مذكور فيها سؤال النبيّ ﷺ إياهم قسامة خمسين يميناً، وليس في شيء من أخبارهم أن النبيّ ﷺ سألهم البينة، إلا ما ذكر سعيد بن عبيد في خبره، وترك سعيد القسامة في الخبر، فلم يذكره، وتواطؤ هذه الأخبار التي ذكرناها بخلاف رواية سعيد يقضي على سعيد بالغلط والوهم في خبر القسامة. انتهى[4].

ومنها: ما أخرجه من حديث شريك بن عبد الله بن أبي نمر، قال: سمعت أنس

---

(١) «فتح» ٢/ ١١٨.
(٢) «صحيح مسلم» ٣/ ١٢٩١ ـ ١٢٩٢.
(٣) «صحيح مسلم» ٣/ ١٢٩٤.
(٤) «التمييز» ص١٤٤ ـ ١٤٦.

ابن مالكﷺ يحدث عن ليلةَ اسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة، أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائمٌ في المسجد الحرام... وساق الحديث بقصّته نحو حديث ثابت البنانيّ، وقدّم فيه شيئاً وأخّر، وزاد ونقص[(١)].

فقوله: «وقدّم فيه شيئاً وأخّر، وزاد ونقص» يُشعر بأن شريكاً لم يضبطه، وأنه حصل له فيه الوهم، ولذا قال ابن القيم: وقد غلّط الحفّاظ شريكاً في ألفاظ من حديث الإسراء، ومسلم أورد المسند منه، ثم قال: فقدّم وأخّر، وزاد، ونقص، ولم يسرد الحديث، فأجاد انتهى[(٢)].

وقد بيّن الحافظ رحمه الله تعالى في «الفتح» في «كتاب التوحيد» ج: ١٣ ص: ٤٨٥ تلك الانتقادات، وساقها، وهي أكثر من عشرة، فراجعه تستفد[(٣)].

ومنها: أنه يقوم أيضاً ببيان تصحيفات المصحّفين من الرواة، سواء كان في الإسناد، أم في المتن.

فمنها: قوله: وحدّثنا خلَف بن هشام، حدثنا مالك بن أنس (ح) وحدثنا يحيى

---

(١) «صحيح مسلم» ١/ ٣٨ رقم ٤. (٢) «زاد المعاد» ٣/ ٤٢.

(٣) وحاصل كلامه هناك أن مجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء، بل تزيد على ذلك، قال:

(الأول): أمكنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في السماوات، وقد أفصح بأنه لم يضبط منازلهم، وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر. **(الثاني)**: كون المعراج قبل البعثة. وقد أجاب بعضهم عن ذلك بأن القبلية هنا في أمر مخصوص، وليست مطلقة، واحتمل أن يكون المعنى قبل أن يوحى إليه في شأن الإسراء والمعراج مثلا، أي أن ذلك وقع بغتة قبل أن يُنذر به، ويؤيده قوله في حديث الزهري: «فُرِج سقف بيتي». **(الثالث)**: كونه مناما. **(الرابع)**: مخالفته في محل سدرة المنتهى، وأنها فوق السماء السابعة بما لا يعلمه إلا الله، والمشهور أنها في السابعة، أو السادسة. **(الخامس)**: مخالفته في النهرين، وهما النيل والفرات، وأن عنصرهما في السماء الدنيا، والمشهور في غير روايته أنهما في السماء السابعة، وأنهما من تحت سدرة المنتهى. **(السادس)**: شق الصدر عند الإسراء. **(السابع)**: ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا، والمشهور في الحديث أنه في الجنة. **(الثامن)**: نسبة الدنو والتدلي إلى الله ﷻ، والمشهور في الحديث أنه جبريل. **(التاسع)**: تصريحه بأن امتناعه ﷺ من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة، ومقتضى رواية ثابت عن أنس أنه كان بعد التاسع. **(العاشر)**: قوله: فعلا به الجبار، فقال: وهو مكانه. **(الحادي عشر)**: رجوعه بعد الخمس، والمشهور في الأحاديث أن موسى عليه الصلاة والسلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الخمس فامتنع. **(الثاني عشر)**: زيادة ذكر التَّوْر في الطست. قال: فهذه أكثر من عشرة مواضع في هذا الحديث، لم أرها مجموعة في كلام أحد ممن تقدم. وقد جزم ابن القيم في «الهدي» بأن في رواية شريك عشرة أوهام، لكن عَدَّ مخالفته لمحالّ الأنبياء أربعة منها، وأنا جعلتها واحدة، فعلى طريقته تزيد العدة ثلاثة. وبالله التوفيق. انتهى كلام الحافظ باختصار.

ابن يحيى ـ واللفظ له ـ قال: قرأت على مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة، عن عائشةﷺ، عن جُدامة بنت وهب الأسديّة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لقد هممت أن أنهى عن الغيلة...**» الحديث. قال مسلم: وأما خلف فقال: عن جُذامة الأسديّة، والصحيح ما قاله يحيى بالدال. انتهى. وأيد الدارقطنيّ ما قاله مسلم، حيث قال: وهي بالجيم والدال غير معجمة، ومن ذكرها بالذال فقد صحّف. انتهى[1].

ومنها: قوله في آخر حديث أنس رضي الله عنه: «يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن بُرّة، ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذَرَّة»[2]. فصحف شعبة: «ذَرّة» بفتح الذال، وتشديد الراء إلى «ذُرَة» بضم الذال، وتخفيف الراء.

ومنها: بيانه الإدراج في الحديث، فقد أخرج حديث الملاعنة من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعدن أن عويمراً الأنصاري... قال: يا رسول الله ﷺ أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله... الحديث، ثم أخرجه أيضاً عن سهل بن سعد، ثم قال: وساق الحديث بمثل حديث مالك، وأدرج في الحديث قوله: «وكان فراقه إياها بعدُ سنة في المتلاعنين»، وزاد فيه: قال سهل: فكان حاملاً، فكان ابنها يُدعى إلى أمه، ثم جرت السنة انه يرثها... الخ. وهذا من المدرج وسط المتن.

ومن الإدراج في آخره ما أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «**إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب...**» قال: وأحبّ القيد، وأكره الغلّ، والقيد ثبات في الدين، فلا أدري هو في الحديث أم قاله ابن سيرين. ثم أتبعه طريقاً آخر، وفيه: وقال في الحديث: قال أبو هريرة: فيُعجبني القيد، وأكره الغلّ، والقيد ثبات في الدين، ثم أعقبه طريقاً آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ. قال مسلم: وأدرج في الحديث قوله: «**وأكره الغلّ...**». فقد بيّن بإدراج ذكر القيد والغلّ، وقد صرّح بذلك الخطيب البغداديّ.

ومنها: أنه ربما أشار إلى الإدراج من غير تصريح بلفظ الإدراج، فقد أخرج حديث جرير بن عبد الله: أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم ألا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ـ يعني العصر والفجر ـ ثم قرأ جرير: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه:١٣]. ثم

---

(١) «المؤتلف والمختلف» ٢/ ٨٩٩.

(٢) «صحيح مسلم» ١/ ١٨٢.

أتبعه طريقاً آخر، ثم قال: «قال: ثم قرأ»، ولم يقل: جرير[1].

فقد أشار في الطريق الثانية إلى الإدراج، أي أن قراءة الآية لجرير، وليست مرفوعة إلى النبيّ ﷺ، وقد صرّح ذلك البيهقيّ في «السنن الكبرى»، والحافظ في «الفتح»[2].

ومنها: أنه ربما أتى بلفظة تؤدّي معنى الإدراج، مثل ما أخرج من طريق عبيد الله ابن عمر، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن الْقَزَع، وبيّن أن تفسير القزع من نافع، ثم ساقه من طريقين وجعل التفسير من عبيد الله، ثم ذكره من طريق عثمان بن عثمان الغطفاني، وروح كلاهما عن عمر بن نافع، ولم يسق متنه، بل اكتفى بقوله: مثله، وألحقا التفسير في الحديث[3]، فنبّه بهذا على أن عثمان ورَوْحاً أدرجا التفسير في روايتهما[4].

ومنها: أنه ربما رتّب الطرق، فبيّن بذلك ما وقع فيها من الإدراج، مثال ذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه في مجيء داعي الجنّ إلى النبيّ ﷺ، وقراءته القرآن عليهم، قال ابن مسعود: «فانطلق بنا، فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: لكم كلُّ عظم ذُكر اسم الله عليه، يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً، وكلُّ بعرة علف لدوابّكم»، فقال رسول الله ﷺ: «**فلا تستنجوا بهما، فإنهما طعام إخوانكم**».

ثم رواه من طريق إسماعيل بن غبراهيم، عن داود، وقال: بسنده إلى قوله: وآثار نيرانهم، «قال الشعبيّ»: «وسألوه الزاد إلى آخره»، فبيّن أنه من قول الشعبيّ منفصلا من حديث عبد الله، ثم أخرجه من طريق عبد الله بن إدريس، عن داود به بدون ذكر «وسألوه» إلى آخره، لا متّصلاً، ولا منفصلاً.

فقد أخرج الحديث في الطريق الأولى متضمناً الإدراج، ثم أخرجه من الطريق الثاني مبيّناً أن قوله: «وسألوه الزاد الخ» من قول الشعبيّ مرسلاً، وليس من حديث عبد الله، ثم أخرجه من الطريق الثالث، وليس فيه تلك الزيادة لا متصلة، ولا منفصلة.

وقد جزم الدارقطنيّ بالإدراج، حيث قال: «وآخر الحديث إنما من قول الشعبيّ مرسل، وليس عن النبيّ ﷺ[5]».

---

(١) «صحيح مسلم» ١/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠.
(٢) «السنن الكبرى» ١/ ٣٠٩ «فتح الباري» ٢/ ٣٤.
(٣) «صحيح مسلم» ٣/ ١٦٧٥.
(٤) راجع «فتح الباري» ١٠/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥.
(٥) «التتبّع رقم (٢٣٤). وراجع «شرح النوويّ» ٤/ ١٧٠.

وقال الحافظ السخاويّ: ما نصّه: وما أحسن صنيع مسلم حيث أخرج حديث عبد الأعلى، عن داود، عن الشعبيّ، عن علقمة، عن ابن مسعود في مجيء داعي الجنّ إلى النبيّ ﷺ، وذهابه معهم... إلى آخر كلامه[1].

ومنها: أنه أخرج حديثا من طريق علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عبد الله بن الزبير، ثم أخرجه من طريق عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، ثم قال: وحدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، قال: لَمّا كان يوم الخندق كنت أنا وعمر بن أبي سلمة في الأطم الذي فيه النسوة... وساق الحديث بمعنى حديث ابن مسهر في هذا الإسناد، ولم يذكر عبد الله ابن عروة في الحديث، ولكن أدرج القصّة في حديث هشام عن أبيه، عن ابن الزبير.

فقد بيّن رحمه الله تعالى أن القصّة مع بقية الحديث إنما هي من رواية عبد الله بن عروة عن ابن الزبير، لا من رواية هشام بن عروة عن أبيه، وإنما أدرج الراوي القصّة، وجعلها في حديث هشام بن عروة، مع كونها ليست من حديثه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثانية: في قوله: «المعلّلة».

اعلم: أن المصنف رحمه الله تعالى استعمل لفظ «المعلّلة» بلامين، وهو استعمالٌ غير جيّد؛ لأنه اسم مفعول من علّله: بمعنى ألهاه بالشيء، وشغله به، وليس هذا الفعل مستعملاً في كلامهم، بل عبارات المحدّثين في الفعل أن يقولوا: أعله فلان بكذا.

ووقع أيضاً في عبارة البخاريّ، والترمذيّ، والدارقطنيّ، وغيرهم التعبير بـ «المعلول»، وأنكره ابن الصلاح، والنوويّ، وقال: إنه لحنٌ، وأنكره أيضاً العراقيّ، والحريريّ في «دُرّة الغوّاص»، لأن اسم مفعول أعلّ الرباعيّ لا يأتي على مفعول؛ لكن تعقّب هذا القول بأنه ثبت في اللغة عُلّ الإنسان ثلاثيّا: بمعنى مرض، قال في «المصباح المنير»: عُلّ الإنسان بالبناء للمفعول: مَرِضَ، ومنهم من يَبنيه للفاعل، من باب ضرب، فيكون المتعدّي من باب قتل، فهو عليل، وأعلّه الله فهو معلول، قيل: من النوادر التي جاءت على غير قياس، وليس كذلك، فإنه من تداخل اللغتين، والأصل: أعله الله، فعُلّ، فهو معلول، أو من علّه، فيكونه على القياس، وجاء مُعلّ على القياس، لكنه قليل الاستعمال. انتهى باختصار.

فأفاد أن قول المحدّثين: معلول جار على اللغة، وليس بلحن، ويؤيّده أيضاً

---

(١) «فتح المغيث» ١/٢٨٦ ـ ٢٨٧.

استعمال أبي إسحاق الزجّاج اللغويّ لفظ «معلول» في «العروض».

والحاصل أن الأجود الذي لا خلاف فيه هو لفظ «المعلّ»، بلام واحدة مشدّدة، ويليه لفظ «معلول» فإنه جائز الاستعمال على الصحيح، وأما لفظ «المعلل»، وإن استعمله بعضهم، كالمصنف، فليس بجيّد.

وإلى ما ذُكر أشرت في «شافية الغُلل»، حيث قلت:

ثُمَّ الْحَدِيثُ إِنْ يَكُنْ ذَا عِلَّةِ	لُقِّبَ بِـ «الْمُعَلِّ» كُنْ ذَا ثِقَةِ
أَمَّا «الْمُعَلَّلُ» بِلاَمَيْنِ وَإِنْ	أَطْلَقَهُ بَعْضٌ فَبِالْبُعْدِ قَمِنْ
إِذْ عَلَّلَ الشَّيْءَ بِمَعْنَى أَلْهَى	فَهَهُنَا الْمَعْنَى يَكُونُ أَوْهَى
كَذَلِكَ التَّلْقِيبُ بِـ «الْمَعْلُولِ»	أَنْكَرَهُ بَعْضُ ذَوِي النُّقُولِ
إِذْ عَلَّهُ سَقَاهُ ثَانِياً وَذَا	يَبْعُدُ كَالسَّابِقِ لَكِنْ رُدَّ ذَا
بِأَنَّهُ يُقَالُ عُلَّ أَيْ مَرِضْ	فَطَالِعِ الصِّحَاحَ أَنْ لاَ تَعْتَرِضْ
بِهِ جَرَتْ عِبَارَةُ الْكِبَارِ	كَالتِّرْمِذِي وَشَيْخِهِ الْبُخَارِي
وَمِنْ أُولِي اللُّغَةِ فَالزَّجَّاجُ	قَدْ قَالَهُ مِمَّنْ بِهِ احْتِجَاجُ
لِذَا نَرَى اسْتِعْمَالَهُ صَحِيحَا	فَلاَ تَكُنْ إِمَّعَةً جَرِيحَا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثالثة: في معنى العلّة:

«**العلة**» في اللغة: المرض، **واصطلاحاً**: هي عبارة عن أسباب خفية طرأت على الحديث الذي ظاهره السلامة؛ لاستجماعه شروط الصحة ظاهراً، فأثّرت في صحته.

قال النوويّ رحمه الله **تعالى في كتابه «التقريب»**: والعلة عبارة عن سبب غامض، قادح في الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه، قال ابن الصلاح: فالحديث المعل ما اطُّلِع فيه على علة تقدح في صحته مع ظهور السلامة.

ويتطرق إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهرا وتدرك العلة بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تُنَبِّه العارفَ بهذا الشأن على وَهَم الراوي بإرسال، أو وقف، أو دخول حديث في حديث، أو غير ذلك، بحيث يغلب على ظنه، فيحكم بعدم صحة الحديث، أو يتردد فيتوقف فيه، وربّما تقصر عبارة المعلّ عن إقامة الحجة على دعواه، كالصيرفيّ في نقد الدينار والدرهم. قال ابن مهدي: معرفة علم الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلل الحديث من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك، وقيل له أيضا: إنك تقول للشيء: هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمن تقول ذلك؟ فقال: أرأيت لو أتيت الناقد، فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا

بهرج، أكنت تسأل عمن ذلك، أو تسلم له الأمر؟ قال: بل أسلم له الأمر، قال: فهذا كذلك بطول المجالسة، والمناظرة، والخبرة.

وسئل أبو زرعة ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة، فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة، فتسأله عنه، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كَلامَنَا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافا فاعلم أن كُلاًّ منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتهم، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام.

[تنبيه]: طريق معرفة العلّة: جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، وفي ضبطهم وإتقانهم، قال ابن المديني: الباب إذا لم تُجمَع طرقه،لم يتبين خطؤه.

وإلى ما تقدّم أشرت في «شافية الغلل» بقولي:

وَعِلَلُ الْحَدِيثِ جَمْعُ عِلَّةِ ... وَفُسِّرَتْ بِمَرَضٍ فِي اللُّغَةِ
أَمَّا فِي الاصْطِلاَحِ فَهْيَ سَبَبُ ... يَكُونُ غَامِضًا وَقَدْحاً يُوجِبُ
مَعَ سَلاَمَةٍ تَكُونُ ظَاهِرَا ... فَالْخَبَرُ الْمُعَلُّ مَا فِيهِ تُرَى
مَعْ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ السَّلاَمَهْ ... لَكِنْ لَدَى الْبَحْثِ تَجِي الْمَلاَمَهْ
وَتَتَطَرَّقُ لإِسْنَادٍ جَمَعْ ... فِي ظَاهِرٍ شُرُوطَ صِحَّةٍ تَقَعْ
تُدْرَكُ بِانْفِرَادٍ اوْ مُخَالَفَهْ ... مَعَ قَرَائِنَ يَرَى ذُو الْمَعْرِفَهْ
فَيَهْتَدِي لِوَهْمِ رَاوٍ حَصَلاَ ... بِالْوَقْفِ أَوْ إِرْسَالٍ اوْ ذَا دَخَلاَ
فِي غَيْرِهِ أَوْ نَحْوِ ذَاَ حَتَّى غَلَبْ ... فِي ظَنِّهِ فَرَدَّ ذَا لِذَا السَّبَبْ
أَوْ جَاءَهُ تَرَدُّدٌ فَوَقَفَا ... طَرِيقُ عِلْمِهِ لَدَى مَنْ عَرَفَا
جَمْعُكَ لِلطُّرُقِ ثُمَّ النَّظَرُ ... فِي الاخْتِلاَفِ لِلرُّوَاةِ يُؤْثَرُ
وَالضَّبْطِ وَالإِتْقَانِ قَالَ الْحَاذِقُ ... ابْنُ الْمَدِينِيِّ الإِمَامُ الْفَائِقُ
الْبَابُ إِنْ طُرُقُهُ لَمْ تُجْمَعِ ... لَمْ يَسْتَبِنْ خَطَؤُهُ فَاتَّبِعِ

[تنبيه آخر]: قد كثر التعليل بالإرسال للموصول، وذلك بأن يكون راوي المرسل أقوى ممن وصل.

وإلى هذا أشرت في «الشافية» بقولي:

وَكَثُرَ الإِعْلاَلُ بِالإِرْسَالِ أَوْ ... بِالْوَقْفِ إِنْ أَقْوَى مِنَ الضِّدِّ رَأَوْا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في بيان أقسام العلّة من حيث القدحُ وعدمه.

اعلم: أن العلّة تقع في الإسناد، وهو الأكثر، وقد تقع في المتن، وما وقع منها

في الإسناد قد يقدح فيه وفي المتن أيضاً، كالإرسال والوقف، وقد يقدح في الإسناد خاصة، ويكون المتن معروفا صحيحا، كحديث يعلى بن عبيد الطنافسي، أحد رجال الصحيح، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، حديث البيعان بالخيار، غَلِط يعلى على سفيان، في قوله: «عمرو بن دينار»، إنما هو «عبد الله بن دينار»، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، كأبي نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن يوسف الفريابي، ومخلد بن يزيد، وغيرهم. وإلى ذلك أشرت في «شافية الغلل» بقولي:

وَتَقَعُ الْعِلَّةُ فِي الإِسْنَادِ بِكَثْرَةٍ وَقَدْ تَجِي يَا صَادِي
فِي الْمَتْنِ وَالأَوَّلُ أَيْضاً قَدْ قَدَحْ فِي الثَّانِ كَالإِرْسَالِ أَوْ وَقْفٍ وَضَحْ
أَوْ فِيهِ وَالْمَتْنُ صَحِيحٌ مِثْلَمَا فِي الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ عُلِمَا
غَلِطَ يَعْلَى إِذْ رَوَى عَنْ عَمْرِو بَدَلَ عَبْدِ اللهِ كُنْ ذَا سَبْرِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الخامسة: في إطلاق العلة على غير ما تقدّم بيانه.

اعلم: أنه قد تُطلَق العلة على غير مقتضاها الذي قدمناه، من الأسباب الظاهرة القادحة، ككذب الراوي، وغفلته، وسوء حفظه، ونحوها من أسباب ضعف الحديث، وذلك موجود في كتب العلل بكثرة، وإلى هذا أشرت في «الشافية» بقولي:

وَأَطْلَقُوا الْعِلَّةَ أَيْضاً لِسِوَى مَا مَرَّ كَالْكِذْبِ وَفِسْقِ مَنْ رَوَى
وِمِثْلَ سُوءِ حِفْظِهِ وَالْغَفْلَةِ وَنَحْوِهَا فَارْجِعْ لِكُتْبِ الْعِلَّةِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: هذا الذي تقدّم من إطلاق العلة على ما يقدح في صحة الحديث هو المشهور الكثير الاستعمال عند المحدّثين، وقد استعمل بعضهم، وهو أبو يعلى الخليلي في كتابه «الإرشاد»، العلة على مخالفة لا تقدح في صحة الحديث، كإرسال ما وصله الثقة الضابط، حتى قال: من الصحيح صحيح مُعَلٌّ، كما قيل: منه صحيح شاذ، ومَثَّلَ الصحيح المعل بحديث مالك: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلّف من العمل إلا ما يُطيق»، فإنه أورده في «الموطإ» معضلا، ورواه عنه إبراهيم ابن طهمان، والنعمان بن عبد السلام موصولا، قال: فقد صار الحديث بتبيُّن الإسناد صحيحا، يُعْتَمد عليه، قيل: وذلك عكس الْمُعَلّ، فإنه ما ظاهره السلامة، فاطُّلِعَ فيه بعد الفحص على قادح، وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعضال، فلما فُتِّشَ تبين وصله.

وقد نُقِل عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنه سَمَّى النسخ علةً، قال العراقي: فإن

أراد به كونه علة في العمل بالحديث فصحيح، أو في صحته فلا؛ لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة، وإلى هذا أشرت في «الشافية» بقولي:

وَبَعْضُهُمْ أَطْلَقَهَا عَلَى الَّذِي ... لاَ يَقْتَضِي الْقَدْحَ كَإِرْسَالٍ لِذِي

وَصْلٍ مِنَ الثِّقَةِ ذِي الضَّبْطِ أَتَى ... لِذَاكَ مَعْلُولٌ صَحِيحٌ ثَبَتَا

مِثْلُ صَحِيحٍ شَذَّ قِيلَ قَدْ نُقِلْ ... لِلتِّرْمِذِيِّ النَّسْخُ عِلَّةً تُعِلّ

وَأَوَّلُوهُ عِلَّةً فِي الْعَمَلِ ... لاَ عِلَّةً فِي صِحَّةِ التَّقَبُّلِ

تنبيه: قد صنف العلماء في العلل كتبا كثيرة، فمنها: كتاب ابن المديني، وابن أبي حاتم، والخلال، وأجمعها كتاب الدارقطني. وقد صنف الحافظ فيه كتابه «الزَّهْرِ المطلول في الخبر المعلول»[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ثم ذكر رحمه الله **تعالى الأمر الذي دفعه لتحقيق** رغبة الطالب الذي سأله أن يؤلّف له هذا الصحيح، فقال:

(وَبَعْدُ ـ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ـ فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ، مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا فِيمَا يَلْزَمُهُمْ، مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الِاقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ، وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ، مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، لَمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الِانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ، مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّحْصِيلِ، وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ، مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارَ الْمُنْكَرَةَ، بِالْأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفقرة:

قد تقدّم للمصنّف رحمه الله تعالى بيان السبب الباعث له لتأليف هذا الكتاب الخاصّ بجمع الصحيح فقط، وهو طلب بعض الناس منه ذلك، وبيّن هنا السبب الدافع له لتحقيق رغبة ذلك الطالب، وهو سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدّثاً، وذلك أن مما

(١) راجع «التدريب» ١/ ٢٥١ ـ ٢٦٢.

يجب عليهم أن يطرحوا الأحاديث الضعيفة، والمنكرة التي يرويها أقوام قد ذمّهم أئمة هذا الشأن، كمالك، وشبعة، وابن عيينة، ويحيى القطّان، وابن مهديّ، وغيرهم، ويقتصروا على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعرفون بالصدق والأمانة، فلما رأى ذلك سهُل عليه إجابة طلب ذلك الطالب؛ خشيةَ أن يقع في تلك الأخبار الواهية لو لم يجبه إلى طلبه. والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(وَبَعْدُ) أي وبعد ما تقدّم من شرح مذهب المحدثين، والواو هذه نائبة عن «أما» النائبة عن «مهما يكن»، كما سبق بيانه مُسْتَوْفًى في قوله أول هذه المقدّمة: «أما بعد»، و «بعدُ» مبنيّ على الضمّ؛ لقطعه عن الإضافة، ونيّة معناها، كما تقدّم تفصيله هناك، واستعمال «وبعد» مما جرى به عرف العلماء، وليس وارداً في السنة، إذ الوارد فيها «أما بعد»، كما تقدم بيانه أدلته هناك أيضاً. وقوله: (**يَرْحَمُكَ اللَّهُ**) جملة دعائية معترضة بين الشرط، وهي «وبعدُ»؛ لتضمنها معنى الشرط، كما أشرت إليه آنفاً، وجزائه، وهو قوله: (**فَلَوْلَا الذي رأينا الخ**) و «لولا» هذه إن دخلت على الجملة الاسمية ـ كما هنا ـ حرف امتناع لوجود، أي امتناع جوابه لوجود شرطه، مثلُ لولا زيد لأهنتك، أي موجود، فامتنعت الإهانة لوجود زيد، وإن دخلت على المضارع، أفادت العرض، وهو طلب بلين، نحو قوله سبحانه وتعالى ﴿فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ﴾ [الواقعة:٥٧]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الواقعة:٦٢]، والتحضيض، وهو طلب بحثّ، نحو قوله سبحانه وتعالى ﴿لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ ٱللَّهَ﴾ الآية [النمل:٤٦]، وإن دخلت على الماضي أفادت التوبيخ، نحو قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ الآية [النور:١٣]. وإلى هذا أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «الكوكب الساطع» بقوله:

«لَـوْلاَ» امْتِـنَـاعٌ لِـوُجُـودٍ فِـي الْـجُـمَـلْ   اسْـمِـيَّـةٍ وَفِـي الْـمُـضَـارِعِ احْـتَـمَـلْ
عَـرْضـاً وَتَـحْـضِـيـضـاً وَفِـي الَّـذِي مَـضَـى   تَـوَبُّـخٌ وَنَـفْـيُـهُ لاَ يُـرْتَـضَـى

راجع ما كتبتُهُ على «الكوكب الساطع» في مبحث «الحروف» ص ١٢٩.

فيكون المعنى هنا امتناع عدم سهولة الانتصاب لتحقيق رغبة الطالب عليه لوجود رؤيته سوء صنيع الكثيرين ممن نَصَبَ نفسه محدّثاً.

وخلاصة المعنى: أن الذي سهّل عليه القيام بتحقيق ذلك هو رؤيته سوء صنيع كثير ممن يدّعي علم الحديث في كيفية إلقائهم الأحاديث إلى العوامّ. والله تعالى أعلم.

وقوله (**الَّذِي رَأَيْنَا**) مبتدأ خبره محذوف: أي موجود، وحذف خبر المبتدإ بعد

«لولا» واجب عند أكثر النحاة، وغالب عند بعض النحاة، كابن مالك، كما أشار إليه في «خلاصته» بقوله:

وَبَعْدَ «لَوْلاَ» غَالِباً حَذْفُ الْخَبَرْ حَتْمٌ وَفِي نَصٍّ يَمِينٍ ذَا اسْتَقَرّ

وقوله: **(مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ)** بيان للموصول **(مِمَّنْ نَصَبَ)** متعلّق بصفة لـ «كثير»: أي أقام **(نَفْسَهُ مُحَدِّثًا)** فيه إشارة إلى أن من يصنع ذلك ليس من محققي المحدّثين، وإنما أدخل نفسه فيهم، حيث لم يَسلُك طريقهم **(فِيمَا يَلْزَمُهُمْ)** متعلّق «بسوء صنيع»: أي في الصنع الذي كان يلزمهم، وهو ما بيّنه بقوله: **(مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ)** أي رميها، وعدم التحديث بها، وقوله: **(وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ)** من عطف الخاصّ على العامّ، فإن الضعيف أعم من المنكر، وإنما خصّه بالذكر؛ لمزيد الذم في روايته؛ لشدة ضعفه، وسيأتي بيان الخلاف في رواية الأحاديث الضعيفة، قريباً، إن شاء الله تعالى **(وَتَرْكِهِمُ الِاقْتِصَارَ عَلَى)** رواية **(الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ)** أي التي اشتهرت أسانيدها بين المحدثين، وتداولوها فيما بينهم، فهو بمعنى قوله السابق أول المقدّمة: «بالأسانيد التي بها نُقلت، وتداولها أهل العلم فيما بينهم»، وليس المراد المشهور المصطلح عليه، وهو ما رواه ثلاثة، فأكثر، ولم يبلغ حدّ التواتر **(مِمَّا)** متعلّق بحال محذوف: أي حال كون تلك الأحاديث كائنة من جملة الحديث الذي **(نَقَلَهُ الثِّقَاتُ)** جمع ثقة، ويطلق بلفظ الواحد على غير الواحد أيضاً، قال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: وَثُقَ الشيءُ بالضمّ وَثَاقَةً: قَوِيَ، وثَبَتَ فهو وَثيق: ثابت محكم، وأوثقته: جعلته وَثِيقاً، ووثِقتُ به أَثِقُ بكسرهما ثِقَةً، ووُثُوقاً: ائتمنته، وهو، وهي، وهما، وهم، وهنّ ثقة؛ لأنه مصدرٌ، ويجمع في الذكور، والإناث، فيقال: ثقات. انتهى.

فتبيّن بهذا أن معنى الثقة المؤتمنُ، ولا يكون مؤتمناً إلا إذا جمع بين الصدق، والضبط، فيكون قوله: **(الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ)** صفة مؤكّدةً لـ «الثقات»، و«الأمانة» هنا مصدر «أمِنَ» بالكسر، فهو أمين، وتستعمل مجازاً في الأعيان، فيقال: الوديعة أمانة، ونحو ذلك.

(بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ) أي بقلوبهم **(وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّ كَثِيرًا)** بفتح «أن» لوقوعها موقع المصدر، كما قال في «الخلاصة»:

وَهَمْزَ «إِنَّ» افْتَحْ لِسَدِّ مَصْدَرِ مَسَدَّهَا وَفِي سِوَى ذَاكَ اكْسِرِ

فهي هنا في تأويل المصدر مفعول به لـ «معرفتهم»، ولـ «إقرارهم» على سبيل التنازع، والتقدير: بعد معرفتهم، وإقرارهم استنكاره.

وقوله: **(مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ)** بكسر الذال، من باب ضرب: أي يُلقونه إليهم، والمراد

روايته لهم، قال الله تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ﴾ [الأنبياء:١٨]. قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وقد يكون «يقذفون» بمعنى يقولون: ما لا يعلمون، كما قال تعالى: ﴿وَيَقْذِفُونَ بِٱلْغَيْبِ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [سبأ:٥٣].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا المعنى الذي ذكره عياض غير صحيح هنا؛ إذ يبطله قول المصنّف: «بعد معرفتهم، وإقرارهم بألستنهم الخ»، فتبصّر. والله تعالى أعلم.

(إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ) بفتح الهمزة، وسكون الغين المعجمة، وكسر الموحّدة: جمع غبيّ، كنبيّ وأنبياء، والمراد به الْغَفَلَةُ، والْجَهَلَةُ الذين لا فِطْنة لهم.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: واختلفت روايات شيوخنا في هذا الحرف، وصوابه «الأغبياء» ـ بالغين المعجمة، والباء الموحدة، وهي روايتنا من طريق السمرقنديّ، ومعناه: الْجَهَلَة الأَغْفَال، ويدلّ عليه قوله آخر الفصل: «وقذفهم بها إلى العوامّ». انتهى «إكمال المعلم» ١/ ١٠٦.

وقوله: **(هُوَ مُسْتَنْكَرٌ)** خبر «أنّ»، و «هو» ضمير فصل يُؤتَى به للفصل بين الصفة والخبر، و «المستنكَر» اسم مفعول، من الاستنكار، وقد تقدّم البحث عن معنى المنكر، وما يتعلّق به، فلا تنس.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: حاصل ما ذمّ به المصنّف رحمه الله تعالى هؤلاء المنتصبين للتحديث تحديثهم للناس بالروايات الضعيفة، والمنكرة، وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة، ثم إنه لو كان هذا لجهلهم بذلك، لكان الذمّ بسيطاً، ولكنهم إنما أقدموا على ذلك بعد أن عرفوه، وأقروا بألسنتهم، وكتبوه في مؤلفاتهم، فيكون الذم مركباً ولقد أجاد من قال، وأحسن في المقال [من الطويل]:

فَإِنْ كُنْتَ لا تَدْرِي فَتِلْكَ مُصِيبَةٌ   وَإِنْ كُنْتَ تَدْرِي فَالْمَصَائِبُ أَعْظَمُ.

والله تعالى أعلم.

(وَمَنْقُولٌ) بالرفع عطف على «مستنكر»، وهو من عطف السبب على المسبب؛ إذ كونه مستنكراً إنما هو من أجل كونه منقولاً **(عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ)** بجرّ «غير» صفة لـ «قوم» **(مِمَّنْ)** متعلق بصفة محذوفة لـ «قوم»، أو بحالٌ كذلك **(ذَمَّ)** من باب نصر: أي عاب **(الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ)** بنصب «الرواية» على المفعوليّة، و «رفع «أئمة» على الفاعلية. ثم ذكر أمثلة للأئمة الذين ذمّوا الرواية عن القوم غير المرضيين بقوله:

(مِثْلُ) بالرفع خبر لمحذوف: أي هم مثل **(مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ)** إمام دار الهجرة، هذا أول محل ذكره من الكتاب.

وهو مالك بن أنس بن مالك رضي الله عنه بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عثمان بن خُثيل بن عمرو بن الحارث، وهو ذو أصبح، الأصبحي الحميري، أبو عبد الله المدني الفقيه، أحد أعلام الإسلام، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبّتين.

قال محمد بن إسحاق الثقفي: سئل محمد بن إسماعيل البخاري، عن أصح الأسانيد؟ فقال: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وقال علي بن المديني، عن ابن عيينة: ما كان أشد انتقاد مالك للرجال، وأعلمه بشأنهم، قال: وقيل لسفيان: أيما كان أحفظ سُمَيّ، أو سالم أبو النضر؟، قال: قد روى مالك عنهما. وقال علي، عن بشر ابن عمر الزهراني: سألت مالكا عن رجل؟ فقال: رأيته في كتبي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي. قال علي: لا أعلم مالكا ترك إنسانا إلا إنسانا في حديثه شيء. وقال الدوري، عن ابن معين: كل من روى عنه مالك فهو ثقة، إلا عبد الكريم. وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أصحاب نافع الذين رووا عنه: أيوب، وعبد الله، ومالك، قال علي: هؤلاء أثبت أصحاب نافع، قال: وسمعت يحيى ابن سعيد يقول: ما في القوم أصح حديثا من مالك - يعني السفيانين - ومالكا، قال: ومالك أحب إلي من معمر، قال: وأصحاب الزهري مالك، فبدأ به، ثم فلان، وفلان، وكان ابن مهدي لا يقدم على مالك أحدا. وقال ابن لهيعة: قدم علينا أبو الأسود، محمد بن عبد الرحمن سنة ست وثلاثين، فقلنا له: من بالمدينة يفتي؟ قال: ما ثَمّ مثل فتى من ذي أصبح، يقال له: مالك. وقال حسين بن عروة، عن مالك: قدم علينا الزهري، فحدثنا نيفا وأربعين حديثا، فقال له ربيعة: ههنا من يرد عليك، ما حدثت به أمس، قال: ومن هو؟ قال: ابن أبي عامر، قال: هات، فحدثته منها بأربعين، فقال: ما كنت أقول: إنه بقي أحد يحفظ هذا غيري. وقال عمرو بن علي، عن ابن مهدي: حدثنا مالك، وهو أثبت من عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية. وقال الحارث بن مسكين: سمعت بعض المحدثين يقول: قد قرأ علينا وكيع، فجعل يقول: حدثني الثبت، حدثني الثبت، فقلنا: من هو؟ قال: مالك. وقال حرب: قلت لأحمد: مالك أحسن حديثا عن الزهري، أو ابن عيينة؟ قال: مالك، قلت: فمعمر؟ فقدم مالكا، إلا أن معمرا أكبر. وقال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: من أثبت أصحاب الزهري؟ قال: مالك أثبت في كل شيء. وقال الحسين بن حسن الرازي: سألت ابن معين، من أثبت أصحاب الزهري؟ قال: مالك، قلت: ثم من؟ قال: معمر. وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقة، وهو أثبت في نافع من أيوب، وعبيد الله ابن عمر، وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: أثبت أصحاب الزهري مالك، وقال عمرو بن علي: أثبت من روى عن الزهري مالك، ممن لا يختلف فيه. وقال يونس بن

عبد الأعلى، عن الشافعي: إذا جاء الأثر فمالك النجم، ومالك وابن عيينة: القرينان. وقال ابن المديني: سمعت ابن مهدي يقول: كان وُهيب لا يعدل بمالك أحدا. وقال وهيب ليحيى بن حسان: ما بين شرقها وغربها أحدٌ من عندنا - يعني على العلم - من مالك، والعرض على مالك أحب إلي من السماع من غيره. قال ابن عيينة، في حديث أبي هريرة: «يوشك أن يَضرب الناس أكباد الإبل، يطلبون العلم، فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة»، هو مالك، وكذا قال عبد الرزاق.

وقال حرملة، عن الشافعي: مالك حجة الله تعالى على خلقه بعد التابعين. وقال ابن أبي حاتم: ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، سمعت الشافعي يقول: قال لي محمد بن الحسن: أيهما أعلم صاحبنا، أو صاحبكم؟ فذكر القصة، وقَدّم فيها مالكا. وقال أبو مصعب عن مالك: ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك. وقال الفضيل بن زياد: سألت أحمد بن حنبل عن ضرب مالك؟ فقال: ضربه بعض الولاة في طلاق المكره، وكان لا يجيزه. وقال معن بن عيسى: سمعت مالكا يقول: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فما وافق السنة فخذوا به. وقال ابن أبي خيثمة: ثنا إبراهيم بن المنذر، سمعت ابن عيينة يقول: أخذ مالك، ومعمر عن الزهري عرضا، وأخذت سماعا. قال: فقال يحيى بن معين: لو أخذا كتابا كانا أثبت منه. قال: وسمعت يحيى يقول: هو في نافع أثبت من أيوب، وعبيد الله بن عمر. وقال النسائي: ما عندي بعد التابعين أنبل من مالك، ولا أجل منه، ولا أوثق، ولا آمن على الحديث منه، ولا أقل رواية عن الضعفاء، ما علمناه حدث عن متروك، إلا عبد الكريم. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان مالك أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عمن ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروي إلا ما صح، ولا يحدث إلا عن ثقة، مع الفقه والدين والفضل والنسك، وبه تخرج الشافعي. وروى ابن خزيمة في «صحيحه» عن ابن عيينة قال: إنما كنا نتبع آثار مالك، وننظر إلى الشيخ، إن كتب عنه، وإلا تركناه، وما مثلي ومثل مالك، إلا كما قال الشاعر:

وَابْـنُ الـلَّـبُـونِ إِذَا مَـا لُـزَّ فِـي قَـرَنِ   لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُزْلِ الْقَنَاعِيسِ[1]

قال أبو جعفر الطبري: إني سمعت ابن مهدي يقول: ما رأيت رجلا أعقل من مالك.

---

(١) معنى «لُزَّ» شُدَّ. والقَرَن بفتحتين: الجبل. و«البُزْل» جمع بازل وهو من الإبل ما دخل في التاسعة وطلع نابه. و«القناعِيسُ» جمع قِنْعاس بالكسر، العظيم.

قال ابن سعد، عن مصعب الزبيري: إني أحفظ الناس لموت مالك، مات في صفر سنة تسع وسبعين ومائة، ومالك كان ثقة، مأمونا ثبتا ورعا فقيها عالما حجة، قال: وقال إسماعيل بن أبي أويس: توفي صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول، سنة تسع وسبعين، وكان ابن خمس وثمانين سنة. وقال الواقدي: كان ابن تسعين سنة.

ومناقبه كثيرة جدا لا يمكن استيعابها في مثل هذه العجالة، وقد أفردت بالتصنيف.

وجعله في «التقريب»: من الطبقة السابعة. انتهى.

أخرج له الجماعة. روى له مسلم (٣٤٦) حديثاً.

(وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ) الإمام المشهور، هذا أول محلّ ذكره من الكتاب.

وهو شعبة بن الحجاج بن الوَرْد الْعَتَكِيّ الأزدي مولاهم، أبو بِسْطام الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ، متقنٌ، عابد، أمير المؤمنين في الحديث.

قال أبو طالب عن أحمد: شعبة أثبت في الحكم من الأعمش، وأعلم بحديث الحكم، ولولا شعبة ذهب حديث الحكم، وشعبة أحسن حديثا من الثوري، لم يكن في زمن شعبة مثله في الحديث، ولا أحسن حديثا منه، قُسِم له من هذا حظ، وروى عن ثلاثين رجلا من أهل الكوفة، لم يرو عنهم سفيان. وقال محمد بن العباس النسائي: سألت أبا عبد الله من أثبت شعبة أو سفيان، فقال: كان سفيان رجلا حافظا، وكان رجلا صالحا، وكان شعبة أثبت منه، وأنقى رجلا، وسمع من الحكم قبل سفيان بعشر سنين. وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه، كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن ـ يعني في الرجال ـ وبصره بالحديث، وتثبته، وتنقيته للرجال. وقال معمر: كان قتادة يسأل شعبة عن حديثه. وقال حماد بن زيد: قال لنا أيوب: الآن يَقدَم عليكم رجل من أهل واسط، هو فارس في الحديث، فخذوا عنه. وقال أبو الوليد الطيالسي: قال لي حماد ابن سلمة: إذا أردت الحديث فالزم شعبة. وقال حماد بن زيد: ما أبالي من خالفني، إذا وافقني شعبة، فإذا خالفني شعبة في شيء تركته. وقال ابن مهدي: كان الثوري يقول: شعبة أمير المؤمنين في الحديث. وقال الثوري لِسَلْم بن قتيبة: ما فعل استأذنا شعبة. وقال أبو قطن، عن أبي حنيفة: نعم حشو المصر هو. وقال الشافعي: لولا شعبة ما عُرف الحديث بالعراق. وقال أبو زيد الهروي: قال شعبة: لأن أنقطع أحبّ إلي من أن أقول لما لم أسمع سمعت. وقال يزيد بن زريع: كان شعبة من أصدق الناس في الحديث. وقال أبو بحر البكراوي: ما رأيت أعبد لله من شعبة، لقد عبد الله حتى جف جلده على ظهره. وقال مسلم بن إبراهيم: ما دخلت على شعبة في وقت

صلاة قط، إلا رأيته قائما يصلي. وقال النضر بن شميل: ما رأيت أرحم بمسكين منه. وقال قراد أبو نوح: رأى عليَّ شعبة قميصا، فقال: بكم أخذت هذا؟ قلت: بثمانية دراهم، قال لي: ويحك أما تتقي الله، تلبس قميصا بثمانية، ألا اشتريت قميصا بأربعة، وتصدقت بأربعة، قلت: أنا مع قوم نتجمل لهم، قال: أيشٍ نتجمل لهم؟. وقال وكيع: إني لأرجو أن يرفع الله لشعبة في الجنة درجات؛ لذبه عن رسول الله ﷺ. وقال يحيى القطان: ما رأيت أحدا قط أحسن حديثا من شعبة. وقال ابن إدريس: ما جعلت بينك وبين الرجال مثل شعبة وسفيان. وقال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد أيما كان أحفظ للأحاديث الطوال، سفيان، أو شعبة؟ فقال: كان شعبة أمر فيها. قال: وسمعت يحيى يقول: كان شعبة أعلم بالرجال، فلان عن فلان، وكان سفيان صاحب أبواب. وقال أبو داود: لما مات شعبة قال سفيان: مات الحديث. قيل لأبي داود: هو أحسن حديثا من سفيان؟ قال: ليس في الدنيا أحسن حديثا من شعبة، ومالك على قلته، والزهري أحسن الناس حديثا، وشعبة يخطئ فيما لا يضره، ولا يعاب عليه - يعني في الأسماء -. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا ثبتا حجة صاحب حديث. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. وكان يخطئ في أسماء الرجال قليلا. قال الدارقطني في «العلل»: كان شعبة يخطئ في أسماء الرجال كثيرا؛ لتشاغله بحفظ المتون. وقال صالح جزرة: أول من تكلم في الرجال شعبة، ثم تبعه القطان، ثم أحمد، ويحيى. وقال صالح بن سليمان: كان لشعبة أخوان يعالجان الصرف، وكان شعبة يقول لأصحاب الحديث: ويلكم الزموا السوق، فإنما أنا عيال على إخوتي. وقال ابن معين: كان شعبة صاحب نحو وشعر. وقال الأصمعي: لم نر أحدا أعلم بالشعر منه. وقال بدل بن المحبر: سمعت شعبة يقول: تعلموا العربية، فإنها تزيد في العقل. وقال ابن إدريس: شعبة قَبّان المحدثين، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت، ما لزمت غيره. وقال أبو قطن: ما رأيت شعبة ركع إلا ظننت أنه قد نسي. وفي «تاريخ ابن أبي خيثمة»: قال شعبة: ما رويت عن رجل حديثا إلا أتيته أكثر من مرة، والذي رويت عنه عشرة أتيته أكثر من عشر مرار. وقيل لابن عوف: ما لَكَ لا تحدث عن فلان؟ قال: لأن أبا بسطام تركه. وقال الحاكم: شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة، رأى أنس بن مالك رضي الله عنه، وعمرو بن سلمة الصحابيين، وسمع من أربعمائة من التابعين.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في كلام الحاكم هذا نظر؛ لأنه يلزم منه أن يكون تابعيّا مثل الأعمش، فإنه إنما عدّه في «التقريب» من الطبقة الخامسة؛ لكونه رأى أنسا رضي الله عنه، وقد عدّ شعبة من الطبقة السابعة، ومن الغريب أن الحافظ نقل كلام الحاكم هذا في «التهذيب»، وسكت عليه، فليُتنبّه. والله تعالى أعلم.

وقال ابن سعد: توفي أول سنة (١٦٠) بالبصرة. وقال أبو بكر بن منجويه: وُلد سنة (٨٢)، ومات سنة (١٦٠)، وله (٧٧) سنة. وكان من سادات أهل زمانه حفظا وإتقانا وورعا وفضلا، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، وصار علما يقتدى به، وتبعه عليه بعده أهل العراق. وهذا الكلام لابن حبان في «الثقات» نقله ابن منجويه منه، ولم يعزه إليه، لكن عند ابن حبان أن مولده سنة (٨٣). وذكر ابن أبي خيثمة أنه مات في جمادى الآخرة.

جعله في «التقريب» من الطبقة السابعة. انتهى.

أخرج له الجماعة، وله عند مسلم في «صحيحه» (٥٩٠) حديثاً.

[تنبيه]: من اسمه شعبة في الكتب الستة ثلاثة:

١ ـ هذا الإمام المشهور، وهو من رجالهم جميعاً.

٢ ـ شعبة بن دينار الكوفيّ، لا بأس به [٧] تفرد به النسائيّ في «السنن الكبرى» بحديث واحد في «كتاب العتق».

٣ ـ شعبة بن دينار الهاشميّ، مولى ابن عباس المدنيّ، صدوق، سيء الحفظ[٤] تفرّد به أبو داد بحديث واحد في «الغسل». والله تعالى أعلم.

(وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ) الإمام العلم المشهور، هذا أول محلّ ذكره من الكتاب.

وهو سفيان بن عُيينة بن أبي عمران، ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، سكن مكة، وقيل: إن أباه عيينة هو المكنيّ أبا عمران، ثقة حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغيّر حفظه بآخره، وكان ربّما دلّس، لكن عن الثقات.

قال ابن المديني: وُلد سنة (١٠٧) وكذا قال عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، عن سفيان، وزاد للنصف من شعبان، وكُتِب عنه الحديثُ سنة (٤٢) قبل موت الأعمش. وقال ابن عيينة: أول من أسندني إلى الأسطوانة مسعر، فقلت: إنّي حَدَثٌ، فقال: إن عندك الزهريَّ، وعمرَو بنَ دينار. وقال علي بن المديني: ما في أصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة. وقال العجلي: كوفي ثقة ثبت في الحديث، وكان حسن الحديث، يُعَدُّ من حكماء أصحاب الحديث. وقال الشافعي: لولا مالك وسفيان، لذهب علم الحجاز. وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يقول: مالك وسفيان القرينان. وقال ابن المديني: قال لي يحيى بن سعيد: ما بقي من معلميَّ أحد غير ابن عيينة، فقلت: يا أبا سعيد سفيان إمام في الحديث، قال سفيان: إمام منذ أربعين سنة. قال علي: وقال عبد الرحمن بن مهدي: كنت أسمع الحديث من ابن عيينة، فأقوم، فأسمع شعبة يحدث به، فلا أكتبه، قال علي: وسمعت بشر بن المفضل يقول: ما بقي على

وجه الأرض أحد يشبه ابن عيينة. وقال عثمان الدارمي: سألت ابن معين، ابن عيينة أحب إليك في عمرو بن دينار، أو الثوري؟ قال: ابن عيينة أعلم به، قلت: فحماد بن زيد؟ قال: ابن عيينة أعلم به، فقلت: فشعبة؟ قال: وأَيْشٍ رَوَى عنه؟. وقال أبو مسلم المستملي: سمعت ابن عيينة يقول: سمعت من عمرو بن دينار ما لبث نوح في قومه. وقال ابن وهب: ما رأيت أحدا أعلم بكتاب الله من ابن عيينة. وقال الشافعي: ما رأيت أحدا من الناس فيه جزالة العلم ما في ابن عيينة، وما رأيت أحدا أكَفّ عن الفتيا منه. قال ابن سعد: أخبرني الحسن بن عمران بن عيينة، أن سفيان قال له بجمع آخر حجة حجها: قد وافيت هذا الموضع سبعين مرة، أقول في كل سنة: اللّهم لا تجعله آخر العهد من هذا المكان، وإني قد استحييت من الله من كثرة ما أسأله ذلك، فرجع، فتوفي في السنة الداخلة. وقال الواقدي: مات يوم السبت، أول يوم من رجب، سنة ثمان وتسعين ومائة. وقال ابن عمار: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: اشهدوا أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها، فسماعه لا شيء.

قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي: أنا أستبعد هذا القول، وأجده غلطا من ابن عمار، فإن القطان مات أول سنة(٩٨) عند رجوع الحجاج، وتحدثهم بأخبار الحجاز، فمتى يُمَكَّن من سماع هذا، حتى يتهيأ له أن يشهد به، ثم قال: فلعله بلغه ذلك في وسط السنة. انتهى. وهذا الذي لا يتجه غيره؛ لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة، ممن حج في تلك السنة، واعتمد قولهم، وكانوا كثيرا، فشهد على استفاضتهم، وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئا يصلح، أن يكون سببا لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة، وذلك ما أورده أبو سعيد بن السمعاني، في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن، من «ذيل تاريخ بغداد»، بسند له قويّ إلى عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث، وتحدث اليوم وتزيد في إسناده، أو تنقص منه؟ فقال: عليك بالسماع الأول، فإني قد سئمت. وقد ذكر أبو معين الرازي، في زيادة «كتاب الإيمان» لأحمد: أن هارون بن معروف قال له: إن ابن عيينة تغير أمره بآخره.

ثم قال الذهبي: سمع من ابن عيينة في سنة (٧) محمد بن عاصم الأصبهاني صاحب الجزء العالي. وقال أحمد: ما رأيت أحدا من الفقهاء أعلم بالقرآن والسنن منه. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة. وقال الآجري عن أبي داود: قال أبو معاوية: كنا إذا قمنا من عند الأعمش أتينا ابن عيينة. وقال يحيى بن سعيد:

هو أحب إلي في الزهري من معمر. وقال ابن مهدي: كان أعلم الناس بحديث أهل الحجاز.

وقال أبو حاتم الرازي: ابن عيينة ثقة إمام، وأثبت أصحاب الزهري مالك، وابن عيينة. وحكى الحميدي عنه أنه قال: أدركت سبعا وثمانين تابعيا. وقال ابن خراش ثقة مأمون ثبت. وقال الترمذي: سمعت محمد يقول: هو أحفظ من حماد بن زيد. وقال أبو معاوية: قال ابن عيينة: قال لي زهير الجعفي: أخرج كتبك، فقلت أنا أحفظ من كتبي. ونسبه ابن عدي إلي شيء من التشيع، فقال في ترجمة عبد الرزاق: ذكر ابن عيينة حديثا، فقيل له: هل فيه ذكر عثمان؟ قال: نعم، ولكني سكت لأني غلام كوفي.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: مثل هذا الطعن لهذا الإمام الجليل يحتاج إلى التثبت في صحة الحكاية، فتنبّه. والله تعالى أعلم.

وقال ابن حبان في «الثقات» كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع والدين. وقال اللالكائي: هو مستغن عن التزكية؛ لتثبته وإتقانه، وأجمع الحفاظ أنه أثبت الناس في عمرو بن دينار. وجزم ابن الصلاح في «علوم الحديث» بأنه مات سنة ثمان وتسعين ومائة. انتهى. وكان انتقاله من الكوفة إلى مكة سنة (٦٣) فاستمر بها إلى أن مات.

وجعله في «التقريب» من رؤوس الطبقة الثامنة.

روى له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٤٥٩) حديثاً. والله تعالى أعلم.

(وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ) الإمام الحجة المشهور، هذا أول محل ذكره.

هو: يحيى بن سعيد بن فروخ ـ بفتح الفاء، وتشديد الراء المضمومة، وسكون الواو، آخره خاء معجمة ـ القطان التميمي، أبو سعيد البصري، الأحول، ثقة متقن، حافظ، إمام، قدوة.

قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: اختلفت إلى شعبة عشرين سنة. وقال عبد الرحمن بن مهدي: اختلفوا يوما مع شعبة، فقالوا: اجعل بيننا وبينك حَكَماً، فقال: قد رضيت بالأحول ـ يعني يحيى بن سعيد القطان ـ. وقال خالد بن الحارث: غلبنا يحيى بسفيان الثوري. وقال أبو بكر بن خلاد، عن يحيى بن سعيد، كنت إذا أخطأت، قال لي الثوري: أخطأت يا يحيى، قال: فحدث يوما عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر بحديث الشرب في آنية الذهب والفضة، فقلت: أخطأت يا أبا عبد الله، هذا أهون عليك، إنما ثنا عبيد الله، عن نافع، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، فقال لي: صدقت. وقال عمرو بن علي، عن يحيى ابن سعيد: ما اجتمعت أنا وخالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ إلا قَدّماني. وقال

القواريري عن ابن مهدي: ما رأيت أحسن أخذا للحديث، ولا أحسن طلبا له من يحيى القطان، وسفيان بن حبيب. وقال ابن المديني: لم يكن ممن طلب، وعُني بالحديث، وأقام عليه، ولم يزل فيه، إلا ثلاثة: القطان، وسفيان بن حبيب، ويزيد بن زريع. وقال ابن عمار: حدث عبد الرحمن بن مهدي، عن يحيى بن سعيد بألفي حديث، وهو حي.
وقال الساجي: حُدِّثتُ عن علي بن المديني قال: ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى القطان، ولا رأيت أعلم بصواب الحديث والخطأ من ابن مهدي، فإذا اجتمعا على ترك رجل تركته، وإذا أخذ عنه أحدهما حدثت عنه. وقال أحمد بن يحيى بن الجارود، عن ابن المديني: ما رأيت أثبت من يحيى القطان. وقال إبراهيم بن محمد التيمي: ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى القطان. وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: حدثني يحيى القطان، وما رأت عيناي مثله، قال: وقلت لأبي: من رأيت في هذا الشأن؟ قال: ما رأيت مثل يحيى القطان. قلت: فهشيم؟ قال: هشيم شيخ، قلت: فعبد الرحمن بن مهدي؟ قال: لم نر مثل يحيى. وقال أحمد أيضا: كان إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: يحيى بن سعيد أثبت من هؤلاء ـ يعني ابن مهدي، ووكيعا، وغيرهما ـ. وقد رَوَى عن خمسين شيخا ممن روى عنه سفيان، قيل له: كان يكتب عند سفيان؟ قال: إنما يتسمع ما لم يكن سمعه فيكتبه. وقال الفضل ابن زياد: سمعت أحمد يقول: لا والله ما أدركنا مثله، ثم قال: سمعت ابن مهدي وذكره، فقال: لا ترى عيناك مثله. وقال الدوري عن ابن معين، عن ابن مهدي مثله. وجاء نحو هذا عن أحمد من عدة أوجه. وقال الأثرم: سمعته يقول: رحم الله تعالى يحيى القطان، ما كان أضبطه، وأشد تفقّده، كان محدثا، وأثنى عليه، فأحسن الثناء. وقال أبو داود عن أحمد: ما رأيت له كتابا، كان يحدثنا من حفظه. وقال حنبل عن أحمد: ما رأيت أقل خطأ من يحيى، ولقد أخطأ في أحاديث، ثم قال: ومن يَعْرَى من الخطأ والتصحيف؟ وقال الدوري عن ابن معين: يحيى القطان أثبت من ابن مهدي في سفيان. وقال أبو بكر بن خلاد: سمعت ابن مهدي يقول: لو كنت لقيت ابن أبي خالد لكتبت عن يحيى القطان عنه؛ لأعرف صحيحها من سقيمها. قال أبو بكر: وسمعت يحيى يقول: جَهد الثوري أن يدلس علي رجلا ضعيفا، فما أمكنه، قال مرة: ثنا أبو سهل عن الشعبي، فقلت له: أبو سهل محمد بن سالم، فقال: يا يحيى ما رأيت مثلك، لا يذهب عليك شيء. وقال أبو زرعة الدمشقي: قلت لابن معين: يحيى القطان فوق ابن مهدي؟ قال: نعم. وقال ابن خزيمة عن بندار: ثنا يحيى بن سعيد، إمام أهل زمانه. وقال إسحاق بن إبراهيم بن حبيب الشهيد: كنت أرى يحيى القطان يصلي العصر، ثم يستند، فيقف بين يديه علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن

معين، والشاذكوني، وعمرو بن علي، يسألونه عن الحديث، وهم قيام، هيبةً له. وقال ابن عمار: كنت إذا نظرت إلى يحيى القطان، ظننت أنه لا يحسن شيئا، فإذا تكلم أنصت له الفقهاء. وقال بندار: اختلفت إلى يحيى بن سعيد عشرين سنة، فما أظن أنه عصى الله تعالى قط. وقال حفيده: لم يكن جدي يمزح، ولا يضحك إلا تبسما، وما دخل حماما قط. وقال أبو داود عن يحيى بن معين: أقام يحيى القطان عشرين سنة، يختم القرآن في كل ليلة، ولم يفته الزوال في المسجد أربعين سنة. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا، رفيعا حجة. وقال العجلي: بصري ثقة في الحديث، كان لا يحدث إلا عن ثقة. وقال أبو زرعة: كان من الثقات الحفاظ. وقال أبو حاتم: حجة حافظ. وقال النسائي: ثقة ثبت مرضي. قال عمرو ابن علي: سمعت يحيى بن سعيد يقول: وُلدت سنة عشرين ومائة، في أولها، ومات في سنة ثمان وتسعين ومائة، وفيها أرخه غير واحد، زاد علي بن المديني في صفر. وقال الدوري عن بن معين، عن عفان بن مسلم: رأى رجل ليحيى بن سعيد قبل موته بعشرين سنة: بَشِّرْ يحيى بن سعيد بأمان من الله تعالى يوم القيامة. وقال أبو حاتم بن حبان في «الثقات»: كان من سادات أهل زمانه، حفظا وورعا وفهما وفضلا ودينا وعلما، وهو الذي مَهَّد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن الثقات، وترك الضعفاء، ومنه تعلم أحمد، ويحيى، وعلي، وسائر أئمتنا، وكان إذا قيل له في علته: عافاك الله تعالى، قال: أحبه إلي أحبه إلى الله تعالى. وقال الخليلي: هو إمام بلا مدافعة، وهو أجل أصحاب مالك بالبصرة، وكان الثوري يتعجب من حفظه، واحتج به الأئمة كلهم، وقالوا: من تركه يحيى تركناه. أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٢١٤) حديثاً.

وجعله في «التقريب» من كبار الطبقة التاسعة.

[**تنبيه**]: من يسمّى **يحيى** بن سعيد في الكتب الستة خمسة:

١ ـ **يحيى** القطّان هذا.

٢ ـ **يحيى** بن سعيد بن أبان الأمويّ الكوفيّ، نزيل بغداد، صدوق يُغرب، توفي سنة(١٩٤) من كبار الطبقة التاسعة.

٣ ـ **يحيى** بن سعيد بن حيّان، أبو حيّان التيميّ الكوفيّ، ثقة عابد، توفي سنة(١٤٥) من الطبقة السادسة.

٤ ـ **يحيى** بن سعيد بن العاص الأمويّ الأشدق، ثقة مات في حدود (٨٠) من الطبقة الثالثة.

٥ ـ **يحيى** بن سعيد بن قيس الأنصاريّ المدنيّ القاضي، ثقة ثبت، مات سنة (١٤٤) من الطبقة الخامسة.

وكلهم من رجال الجماعة، إلا الأشدق، فما أخرج له البخاريّ إلا في «خلق أفعال العباد». وأما يحيى بن سعيد العطّار الأنصاريّ الشامي، فليس من رجال الكتب الستة، وإنما ذُكر في كتب الرجال تمييزاً، وهو ضعيف من الطبقة التاسعة. والله تعالى أعلم.

(وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ) الإمام الحجة المشهور، وهذا أول محل ذكره في هذا الكتاب.

هو: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري، وقيل: الأزدي مولاهم، أبو سعيد البصري اللؤلؤي، الحافظ الإمام العلم، ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث.

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله، يسأل عن عبد الرحمن بن مهدي، أكان كثير الحديث؟ فقال: قد سمع، ولم يكن بذاك الكثير جدا، لكن الغالب عليه حديث سفيان، وكان يشتهي أن يسأل عن غيره، من كثرة ما يسأل عنه، فقيل له يتفقه، قال: كان أوسع فيه من يحيى بن سعيد، كان يحيى يميل إلى قول الكوفيين، وكان عبد الرحمن يذهب إلى بعض مذاهب أهل الحديث، وإلى رأي المدنيين، فذكر لأبي عبد الله عن إنسان أنه يحكي عنه القدر، قال: ويحل له أن يقول هذا؟ هو سمع هذا منه؟، ثم قال: يجيء إلى إمام من أئمة المسلمين، يتكلم فيه؟، قيل لأبي عبد الله: كان عبد الرحمن حافظا؟ فقال: حافظ، وكان يتوقى كثيرا، كان يحب أن يحدث باللفظ. وقال حنبل عن أبي عبد الله: ما رأيت بالبصرة مثل يحيى بن سعيد، وبعده عبد الرحمن، وعبد الرحمن أفقه الرجلين، وقال أيضا: إذا اختلف وكيع وعبد الرحمن، فعبد الرحمن أثبت؛ لأنه أقرب عهدا بالكتاب. وقال أحمد بن الحسن الترمذي: سمعت أحمد يقول: اختلف ابن مهدي ووكيع في نحو خمسين حديثا، فنظرنا، فإذا عامة الصواب في يد عبد الرحمن. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: كان عبد الرحمن أكثر عددا لشيوخ سفيان من وكيع، وروى وكيع عن خمسين شيخا، لم يرو عنهم عبد الرحمن، قلت: فأبو نعيم؟ قال: أين يقع من هؤلاء؟. وقال محمد بن عثمان بن أبي صفوان، عن ابن مهدي: كُتِب عني الحديث، وأنا في حلقة مالك. وقال صدقة بن الفضل: سألت يحيى بن سعيد عن حديث؟ فقال: الزم عبد الرحمن بن مهدي. وقال أبو حاتم عن أبي الربيع الزهراني: ما رأيت مثل عبد الرحمن، ووصَفَ منه بَصَراً بالحديث. وقال العجلي: وذكر عبد الرحمن بن مهديّ، قال له رجل: أيما أحب إليك، يغفر الله لك ذنبا، أو تحفظ حديثا، قال: أحفظ حديثا. وقال علي بن المديني: إذا اجتمع يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي على ترك رجل، لم أحدث عنه، فإذا اختلفا أخذت بقول عبد

الرحمن؛ لأنه أقصدهما، وكان في يحيى تشدد، وقال أحمد بن سنان: سمعت علي بن المديني يقول: كان عبد الرحمن بن مهدي أعلم الناس، قالها مرارا. وقال ابن أبي صفوان: سمعت علي بن المديني يقول: لو حُلِّفت بين الركن والمقام، لحلفت بالله أني لم أر أحدا قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي. وقال علي بن نصر، عن علي بن المديني: كان يحيى بن سعيد أعلم بالرجال، وكان عبد الرحمن أعلم بالحديث، وما شبهت علم عبد الرحمن بالحديث إلا بالسحر. وقال القواريري عن يحيى بن سعيد: ما سمع عبد الرحمن من سفيان عن الأعمش أحب إلي، مما سمعت أنا من الأعمش. وقال إسماعيل بن إسحاق القاضي: سمعت علي بن المديني يقول: أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن مهدي، قال: وكان يعرف حديثه وحديث غيره. وكان يُذكر له الحديث عن الرجل، فيقول: خطأ، ثم يقول: ينبغي أن يكون أُتي هذا الشيخ من حديث كذا من وجه كذا، فنجده كما قال. وقال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب حماد بن زيد، وهو إمام ثقة أثبت من يحيى بن سعيد، وأتقن من وكيع، وكان يعرض حديثه على الثوري. وقال ابن المديني: كان وِرْدُ عبد الرحمن كل ليلة نصف القرآن. وقال الأثرم عن أحمد: إذا حدث عبد الرحمن عن رجل فهو حجة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ، وجمع، وتفقه، وصنف، وحدث، وأبي الرواية إلا عن الثقات. وقال الخليلي: هو إمام بلا مدافعة، ومات الثوري في داره. وقال الشافعي: لا أعرف له نظيرا في الدنيا. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة، في جمادى الآخرة، وهو ابن (٦٣) سنة، وكذا قال ابن المديني، وغير واحد في سنة وفاته. أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (١٥٤) حديثاً.

وجعله في «التقريب» من الطبقة التاسعة.

[**تنبيه**]: لا يوجد في الكتب الستة من اسمه عبد الرحمن بن مهديّ إلا صاحب الترجمة، والله تعالى أعلم.

(**وَغَيْرِهِمْ**) أي غير هؤلاء الخمسة (**مِنَ الْأَئِمَّةِ**) الذين هو القدوة في باب الجرح والتعديل (**لَمَا**) بفتح اللام هي التي يُتلقّى بها جواب «لولا»؛ لأن القاعدة أن جوابها إذا كان مثبتاً قُرن باللام غالباً، وإن كان منفيّا بـ «ما» تجرد عنها غالباً، وإن كان منفيّا بـ «لم» لم يقترن بها، كما هو مشهور في محله من كتب النحو[1] (**سَهُلَ عَلَيْنَا**) بضم الهاء، يقال: سهُل الشيء سُهُولة: لان، هذه هي اللغة المشهورة، قال ابن القطّاع:

---

(١) راجع شروح «الخلاصة» في باب «لولا»، و«لوما».

وقالوا: سَهَل بفتح الهاء، وكسرها أيضاً، والفاعل سهل. ذكره في «المصباح». **(الِانْتِصَابُ)** أي القيام، يقال: انتصب فلان، وتنصّب: إذا قام رافعاً رأسه. أفاده في «اللسان» **(لِمَا سَأَلْتَ)** بكسر اللام، وهي جارّة متعلقة بـ «الانتصاب»، و «ما» موصولة، والعائد محذوف، كما قال في «الخلاصة»:

.... وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ انْتَصَبْ بِفِعْلٍ اوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُو يَهَبْ

أي للأمر الذي سألتنيه، وقوله: **(مِنَ التَّمْيِيزِ)** بيان لـ «ما»: و «أل» عوض عن المضاف إليه: أي تمييز الأحاديث الصحيحة من سقيمها **(وَالتَّحْصِيلِ)** بالجر عطف على «التمييز»، وهو مؤكّد له؛ لأنه بمعناه، قال ابن فارس: أصل التحصيل: استخراج الذهب من حجر المعدن، يقال: حصل الشيء حُصُولاً، وحصل لي عليه كذا: ثبت، ووجب، وحصّلته تحصيلاً. أفاده الفيّوميّ.

(وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا) موصولة: أي من أجل الأمر الذي **(أَعْلَمْنَاكَ)** أي فيما ذكره آنفاً. وقوله: **(مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ)** بيان لـ «ما»، والمراد بهم من ينسب إلى الحديث، ويتظاهر بمظاهر أهله، وليس منهم، وإنما غرضه أن يقال له: ما أكثر ما جمعه فلان من الأحاديث، يستبدل الذي هو خير، وهو الحديث النبويّ الشريف، الذي هو شرف في الدارين بالتي هي أدنى، وهي الزُّخْرُفُ الفانية، ومراءات الناس، وهذا هو الخسران المبين، فإنا لله وإنا إليه راجعون. وقوله: **(الْأَخْبَارَ الْمُنْكَرَةَ)** بالنصب على أنه مفعول به لـ «نشر»؛ لأنه مصدر يعمل عمل فعله؛ إذ هو في تقدير «أن نشر القوم»، قال في «الخلاصة»:

بِفِعْلِهِ الْمَصْدَرَ أَلْحِقْ فِي الْعَمَلْ مُضَافاً اوْ مُجَرَّداً أَوْ مَعَ «أَلْ»
إِنْ كَانَ فِعْلٌ مَعَ «أَنْ» أَوْ «مَا» يَحُلّ مَحَلَّهُ وَلاسْمِ مَصْدَرٍ عَمَلْ

وقوله: **(بِالْأَسَانِيدِ)** متعلّق بـ «نشر» **(الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بِهَا)** بالجر عطفاً على «نشر»: أي رميهم بتلك الأسانيد الضعاف **(إِلَى الْعَوَامِّ)** بتشديد الميم: جمع عامّة، مثلُ دابّة ودوابّ، وهو خلاف الخاصّة، والمراد بهم هنا الجهلاء، كما بينه بقوله **(الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ)** بكسر الراء، من باب ضرب **(عُيُوبَهَا)** أي عيوب تلك الأسانيد، وهي كونها ضعيفة، مجهولة **(خَفَّ)** هو بمعنى سهُل الماضي، يقال: خفّ الشيء خَفًّا، من باب ضرب، وخِفّة بالكسر: ضدّ ثقُل، فهو خفيف **(عَلَى قُلُوبِنَا)** متعلّق بـ «خفّ» **(إِجَابَتُكَ)** بالرفع فاعل «خفّ» **(إِلَى مَا سَأَلْتَ)** متعلّق بـ «إجابتك»؛ لأنه مصدر، كما سبق آنفاً، و«ما» موصولة، والعائد محذوف، كما سبق نظيره: أي إلى الذي سألتنيه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «ولكن من أجل ما أعلمناك الخ» هو بمعنى الكلام السابق في قوله: «فلولا رأينا الخ»، أتى به مؤكّداً له.

وحاصل المعنى: أنه إنما انتصب لبيان ما سأله مُرِيدُ تمييز الصحيح من القسم، وتأليفه في كتاب ملخّص، لا يكثر فيه التكرار؛ لنشر بعض الناس الأخبارَ المنكرةَ، وروايتها لعوام الناس الذين لا يميّزون الصحيح، من السقيم، ذَبّا عن السنة الصحيحة المطهرة، ودفاعاً عنها أن لا يختلط بها ما ليس منها، فجزاه الله تعالى أحسن الجزاء على هذه الخدمة الطيّبة للسنة النبوية، وقد نفع الله عزّ وجلّ بكتابه الأمة جمعاء، منذ أن ألفه إلى يومنا هذا، وسيبقى ـ إن شاء الله تعالى ـ ما دامت السنة المطهرة باقية، وقد أخبر النبيّ ﷺ ببقائها إلى أن يأتي أمر الله، فقد أخرج البخاري في «كتاب العلم» من «صحيحه» من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، مرفوعاً: «**ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله**». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾.

١ ـ (بَاب وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثِّقَاتِ وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى:

(وَاعْلَمْ وَفَّقَكَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ وَالسِّتَارَةَ فِي نَاقِلِيهِ وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهَمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ).

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفِقْرة:

بيّن رحمه الله تعالى في هذا الكلام أن الذي يجب على كلّ من له تمييز بين الأحاديث الصحيحة والضعيفة، وبين الرواة الثقاة والضعفاء من المتّهمين بالكذب وغيره أن لا يُحدّث إلا بما عرف صحة طريقه، وثقة رواته، وأن يجتنب أحاديث المتّهمين، والمبتدعين الذي يعاندون الحقّ، ويَدْعُون إلى الباطل. والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفقرة:

(وَاعْلَمْ وَفَّقَكَ اللَّهُ تَعَالَى) جملة دعائية، معترضة بين العامل، وهو «اعلم»، ومعموله، وهو قوله: **(أَنَّ الْوَاجِبَ)** بفتح همزة «أن» لوقوعها موقع المصدر **(عَلَى كُلِّ**

أَحَدٍ) متعلّق بـ «الواجب» **(عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا)** أي عرف الفرق بينها، فالمراد بـ «التمييز» التميّز من إطلاق السبب وإرادة المسبّب؛ لأن التمييز فعل الفاعل، وليس مراداً هنا؛ إذ المراد معرفة الفرق، وهو معنى التميّز، لا التمييز.

قال الفيّوميّ رحمه الله تعالى: مِزْته ميزاً، من باب باع: عزلته، وفصلته من غيره، والتثقيل مبالغة، وذلك يكون في المشتبهات، نحو: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ الآية [الأنفال:٣٧]، وفي المختلطات، نحو: ﴿وَٱمْتَٰزُواْ ٱلْيَوْمَ أَيُّهَا ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [يس:٥٩]، وتَمَيَّزَ الشيءُ: انفصل عن غيره، والفقهاء يقولون: سنّ التمييز، والمراد سنٌّ إذا انتهى إليها عَرَف مضارّه ومنافعه، وكأنه مأخوذ من ميّزتُ الأشياء: إذا فرّقتها بعد المعرفة بها، وبعض الناس يقول: التمييز قُوّة في الدماغ، يُستنبط بها المعاني. انتهى كلام الفيّوميّ[1].

ويحتمل أن يكون التمييز على حقيقته، ويكون المعنى على حذف مضاف: أي عرف طريق التمييز بينها.

والإضافة في «صحيح الروايات»، و «سقيمها» من إضافة الصفة إلى الموصوف: أي الروايات الصحيحة، والروايات السقيمة، وقد تقدّم تعريف الصحيح، والمراد بالروايات السقيمة: الروايات المعلّة، وقد تقدّم بيانها أيضاً.

وقوله: **(وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ)** من إضافة الصفة إلى الموصوف أيضاً: أي الرواة الثقات. وقوله: **(لَهَا)** متعلّق بـ «الناقلين» **(مِنَ الْمُتَّهَمِينَ)** كان الأولى أن يقول: والمتهمين بالواو؛ لأن كلمة «بين» مسلطة عليه؛ إذ هو معطوف على «صحيح الروايات الخ»، أي عرف الفرق ايضاً بين الرواة الثقات، وبين المتّهمين منهم.

والمراد بالمتّهم من يُتّهم بالكذب، وقد تقدّم له أنه يُلحَق بهم مَنَ كان الغالبُ على حديثه المنكرَ، أو الغلط، فكلهم مهجور الحديث، غير جائز الرواية.

وقال النووي رحمه الله تعالى: ما معناه: قوله: «وثقات الناقلين لها من المتّهمين» ليس من باب التكرار، بل له معنى غير ذلك، فقد تصحّ الروايات لمتن، ويكون الناقلون لبعض أسانيده متّهمين، فلا يُشتغل بذلك الإسناد. انتهى[2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ويحتمل أن يكون من باب عطف السبب على المسبب نظراً للغالب؛ إذ معرفة الفرق بين الصحيح والسقيم إنما تتحقّق بمعرفة الثقات والضعفاء غالباً. والحاصل أن صحة الحديث متوقفة على أمرين:

---

(١) «المصباح المنير» ٢/ ٥٨٧.

(٢) «شرح النووي» ١/ ٢١.

[أحدهما]: ثقة رجاله.

[والثاني]: استقامة متنه، فلو كان سنده صحيحاً إلا أن في متنه نكارة لا يقبل، وكذا العكس. والله تعالى أعلم.

(أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا) أي من تلك الروايات الصحيحة والسقيمة، والمصدر المؤوّل خبر «أن»، والتقدير: أن الواجب على من عرف الفرق بين الصحيح، والسقيم عدم روايته **(إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ)** بفتح الميم جمع مخرج بمعنى الطريق: أي إلا ما عرف صحة طريقه، وذلك بكون رواته ممن ثبتت عدالتهم، وضبطهم.

وهذا هو القسم الأول الذي تقدّم بيانه في قوله: «فأما القسم الأول، فإنا نتوخّى أن نُقدّم الأخبار التي هي أسلم من العيوب، من غيرها وأنقى، من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث، وإتقان لما نقلوا...» إلى آخر كلامه.

(وَالسِّتَارَةَ) ـ بكسر السين، وتخفيف المثناة الفوقية ـ ويقال فيه «الستار» بحذف الهاء: وهو ما يُستتر به، قال الفيّومي: السِّتر ـ أي بالكسر ـ: ما يُستر به، وجمعه ستور، والسُّترة بالضمّ مثله. قال ابن فارس: السُّترة: ما استررت به كائناً ما كان، والستارة بالكسر مثله، والستار بحذف الهاء لغة. وسترتُ الشيء سَتْراً من باب قتل. انتهى.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى: الستارة بكسر السين، وهي ما يُستتر به، وكذلك السُّتْرة، وهي هنا إشارة إلى الصيانة. انتهى[1].

وقوله: **(فِي نَاقِلِيهِ)** متعلق بـ «الستارة»، و «في» بمعنى اللام، والمراد كونهم مستورين، فهو بمعنى قوله المتقدّم: «فإن اسم الستر والصدق، وتعاطي العلم يشملهم».

وهذا إشارة إلى القسم الثاني الذي تقدّم له بيانه بقوله: «فإذا نحن تقصّينا أخبار هذا الصنف من الناس، أتبعناها أخباراً يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان، كالصنف المقدّم قبلهم...» إلى آخر كلامه.

والحاصل أن كلام المصنف رحمه الله تعالى هذا يشير إلى أن ما يجوز روايته من الأخبار ينقسم إلى قسمين:

[أحدهما]: ما كان صحيحاً بكون رواته استوفوا شروط الصحة.

[الثاني]: ما كان دون ذلك، وهو ما نقله المستورون من أهل الصدق، فهذان

---

(١) «شرح النووي» ١/ ٢٠.

القسمان يجوز روايتهما. والله تعالى أعلم.

(وَأَنْ يَتَّقِيَ) عطف على «أن لا يروي الخ»: أي يَحذَر، ف «يتّقي» بتشديد المثناة الفوقية: مضارع «اتّقى»، وأصله «اوتقى» بوزن افتعل من التقوى، أبدلت الواو تاء، كما قال بن ابن مالك في «الخلاصة»:

ذُو اللِّينِ فَا تَا فِي افْتِعَالٍ أُبْدِلاَ   وَشَذَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ ائْتَكَلاَ

وقال النووي رحمه الله تعالى: قوله: «وأن يتّقي منها» ضبطناه بالتاء المثنّاة فوقُ بعد المثنّاة تحتُ، وبالقاف، من الاتّقاء، وهو الاجتناب. وفي بعض الأصول: «وأن ينفي» بالنون والفاء، وهو صحيح أيضاً، وهو بمعنى الأول. انتهى[1].

(مِنْهَا) أي من تلك الروايات، وهو متعلّق بـ «يتّقي» **(مَا كَانَ مِنْهَا)** «ما» اسم موصول مفعول «يتّقي»: أي يحذر من تلك الرواياتِ التي تُنْقَلُ **(عَنْ أَهْلِ التُّهَم)** ـ بضم المثناة الفوقية، وسكون الهاء، وفتحها ـ: أي أهل الشك والريبة، قال الفيّومي: «التُّهْمة»: بسكون الهاء، وفتحها: الشكّ والريبة، وأصلها الواو؛ لأنها من الْوَهْم. انتهى.

والمراد به المتّهمون بالكذب. والله تعالى أعلم.

(وَالْمُعَانِدِينَ) أي المعارضين للسنة، والمخالفين لها، وهو عطف على «أهل التهم»، يقال: عاند فلان عناداً، من باب قاتل: إذا ركب الخلاف والعصيان. قاله الفيّومي. وقوله: **(مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ)** متعلّق بحال محذوف من «المعاندين»، وهو حال مؤكّد، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [هود: ٨٥].

و «البدع» ـ بكسر الموحّدة، وفتح الدال المهملة ـ: جمع بدعة، وهي: ما استُحْدِثت في الدين بعد إكمال الله تعاليه، حيث قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ الآية [المائدة: ٣].

وحاصل ما أشار إليه المصنّف رحمه الله تعالى في هذا الكلام أن مَن لا تحلّ الرواية عنهم قسمان أيضاً:

[أحدهما]: المتّهم بالكذب، وهو مما خلاف بين أهل العلم فيه.

[الثاني]: المبتدع المعاند، والمراد المجاهر ببدعته، والداعي إليها، وهذا فيه اختلاف بين أهل العلم سيأتي تمام البحث فيه في المسألة الثانية، إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) «شرح النووي» ١/ ٢٠.

مسائل تتعلّق بكلام المصنّف المذكور:

(المسألة الأولى): في اختلاف أهل العلم في حكم الرواية عن الضعفاء من أهل التهمة بالكذب، وكثرة الغلط والغفلة:

اعلم: أنهم اختلفوا في ذلك على قولين:

[أحدهما]: جواز الرواية عنهم، حكاه الترمذيّ في «العلل الصغير» عن سفيان الثوريّ، قال الحافظ ابن رجب: لكن كلامه في روايته عن الكلبيّ يدلّ على أنه لم يكن يُحدّث إلا بما يَعرِف أنه صِدْقٌ.

[الثاني]: أنها لا تجوز، ذُكِرَ ذلك عن أبي عوانة، وابن المبارك، وحكاه الترمذيّ عن أكثر أهل الحديث من الأئمة. وقد ذكر الحاكم المذهب الأول عن مالك، والشافعيّ، وأبي حنيفة، واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبد الكريم أبي أميّة، ولكن اعتُذر عنه بأنه لم يعرفه حيث كان من الغرباء، وفي حكايته عن الشافعيّ على روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى، وأبي داود سليمان بن عمرو النخعيّ، وغيرهما من المجروحين، وفي حكايته عن أبي حنيفة على روايته عن جابر الجعفيّ، وأبي العطوف الجزريّ، قال: وحدّث أبو يوسف، ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عمارة، وعبد الله بن مُحَرَّر، وغيرهما من المجروحين. قال: وكذلك مَنْ بَعدَهم من أئمة المسلمين قرناً بعد قرنٍ، وعصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا لم يَخْلُ حديث إمام من أئمة الفريقين[1] عن مطعون فيه من المحدّثين، وللأئمة في ذلك غرض ظاهر، وهو أن يَعرِفوا الحديث من أين مخرجه؟، والمنفرد به عدلٌ أم لا؟.

ثم روى بإسناده عن الأثرم قال: رأى أحمد بن حنبل يحيى بنَ معين بصنعاء يكتب صحيفة معمر عن أبان، عن أنس، فإذا اطّلَع عليه إنسانٌ كتمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر، عن أبان، وتَعلَم أنها موضوعة، فلو قال لك قائلٌ: أنت تتكلم في أبان، ثم تكتب حديثه على الوجه؟ فقال: رحمك الله يا أبا عبد الله أكتُبُ هذه الصحيفة عن عبد الرزاق، عن معمر على الوجه، فأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعده إنسان، فيجعل بدل ابن ثابتاً، ويرويَهَا عن معمر، عن ثابت، عن أنس، فأقول له: كذبت، إنما هي عن معمر، عن أبان، لا عن ثابت. وذكر أيضاً من طريق أحمد بن عليّ الأبّار قال: قال يحيى بن معين: كتبنا عن الكذّابين، وسجرنا به التنّور، وأخرجنا به خبزاً نضيجاً. وأخرج العقيليّ من طريق أبي غسّان قال: جاءني علي بن المدينيّ، فكتب عنّي عن عبد السلام بن حرب أحاديث إسحاق بن أبي فَرْوة، فقلت:

---

(١) يعني المجوّزين للرواية عن الضعفاء، والمانعين عنها.

أيّ شيء تصنع بها؟ قال: أعرفها حتى لا تُقْلَبَ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: من المهمّ ـ كما أشار إليه ابن رجب ـ أن يُعلم الفرقُ بين كتابة حديث الضعيف، وبين روايته، فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها، ولم يرووها، كما قال يحيى بن معين: سجرنا به التنّور. وكذلك حرّق أحمد ابن حنبل حديث خلق كثير بعد أن كتب عنهم، ولم يحدّث به، وأسقط من المسند حديث خلق من المتروكين، مثل فائد بن أبي الورقاء، وكثير بن عبد الله المزنيّ، وأبان ابن أبي عيّاش، وغيرهم، وكان يُحدّث عمن دونهم في الضعف. وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانىء: قد يَحتاج الرجل يحدّث عن الضعيف، مثل عمرو بن مرزوق، وعمرو بن حكّام، ومحمد بن معاوية، وعليّ بن الجعد، وإسحاق بن أبي إسرائيل، ولا يُعجبني أن يُحدّث عن بعضهم. وقال في روايته أيضاً، وقد سأله: ترى أن نكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبداً منكر. قيل: فالضعفاء؟ قال: قد يُحتاج إليهم في وقت، كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً. وقال في رواية ابن القاسم: ابنُ لهيعة ما كان حديثه بذاك، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار، والاستدلال، إنما أكتب حديث الرجل كأني أستدلّ به مع حديث غيره يشدّه، لا أنه حجة إذا انفرد. وقال في رواية المروزيّ: كنت لا أكتب حديث جابر الجعفيّ، ثم كتبته أعتبرُ به. وقال في رواية مهنّا، وسأله: لم تكتب حديث أبي بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف؟ قال: أعرفه. وقال محمد بن رافع النيسابوريّ: رأيت أحمد بين يدي يزيد بن هارون، وفي يده كتاب لزهير، عن جابر الجعفيّ، وهو يكتبه، فقلت: يا أبا عبد الله تنهونا عن جابر، وتكتبوه؟ قال: نَعْرِفَه. وكذا قال في حديث عبيد الله الوصافيّ: إنما أكتبه للمعرفة.

قال الحافظ ابن رجب: والذي يتبيّن من عمل الإمام أحمد، وكلامه أنه يترك الرواية عن المتّهمين، والذين كثر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ، ويحدّث عمن دونهم في الضعف، مثل مَنْ في حفظه شيء، ويَختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه. وكذلك كان أبو زرعة يَفعَل.

وأما الذين كتبوا حديث الكذّابين من أهل المعرفة والحفظ، فإنما كتبوه لمعرفته، كما ذكروا أحاديثهم في كتب الجرح والتعديل، ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم: لا يجوز ذكرُها إلا لِيُبَيَّنَ أمرُها، أو معنى ذلك. وقال ابن أبي حاتم: يجوز رواية حديث من كثرت غفلته في غير الأحكام، وأما رواية أهل التهمة بالكذب، فلا يجوز إلا مع بيان حاله، وهذا هو الصحيح. ذكر هذا كله ابن رجب رحمه الله تعالى[1].

---

(١) «شرح علل الترمذيّ» ص٨٣ ـ ٨٦ بتحقيق صبحي السامرائيّ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: التفصيل المذكور عن الإمام أحمد، وأبي زرعة رحمهما الله تعالى هو الأرجح عندي.

وحاصله أن من كان متّهماً بالكذب، أو كان كثير الخطإ لشدّة غفلته، وسوء حفظه، فإنه يترك حديثه، إلا لمعرفته وبيان حاله للناس، وأن من كان خفيف الضعف، وهو الذي يختلف الناس فيه توثيقاً وتضعيفاً يُروى عنه، فهذا تفصيل حسنٌ جدّا. والله تعالى أعلم.

وإلى ما ذُكر كله أشرت في «شافية الغُلَل» حيث قلت:

ثُمَّ اعْلَمَنْ بِأَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ … اخْتَلَفُوا فِي الأَخْذِ عَمَّنْ قَدْ وَرَدْ
تَضْعِيفُهُ بِتُهْمَةٍ أَوْ غَفْلَةِ … أَوْ كَثْرَةِ الْغَلَطِ فِي الرِّوَايَةِ
فَجَوَّزَتْ طَائِفَةٌ وَقَدْ حُكِي … ذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةٍ وَمَالِكِ
وَالشَّافِعِيِّ وَكَذَا سُفْيَانُ … وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ لَهُ الْبَيَانُ
وَقَصْدُهُمْ فِي ذَا جَمِيلٌ ظَاهِرُ … أَنْ يَعْرِفُوا مَخْرَجَ مَا قَدْ أُخْبِرُوا
وَحَالَ مَنْ أَخْبَرَ عَدْلاً أَوْ لاَ … وَحُسْنُ ذَا الْقَصْدِ شَهِيرٌ أَجْلَى
فَقَدْ رَأَى أَحْمَدُ يَحْيَى يَكْتُبُ … صَحِيفَةً لِمَعْمَرٍ تُكَذَّبُ
فَقَالَ كَيْفَ تَكْتُبُ الصَّحِيفَهْ … تَعْلَمُهَا مَوْضُوعَةً كَالْجِيفَهْ
أَجَابَهُ فَقَالَ إِنِّي أَكْتُبُ … لِلْحِفْظِ حَتَّى لاَ يَجِي مَنْ يَنْسُبُ
مُفْتَرِياً لِمَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتِ … عَنْ أَنَسٍ مِثْلَ الْحَدِيثِ الثَّابِتِ
فَإِنَّ تَكْذِيبِي لِذَا مُيَسَّرُ لَوْلاَ … الْكِتَابَةُ لَكَانَ يَعْسُرُ
وَابْنُ الْمَدِينِيِّ كَذَا فَعَلَ فِي … ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ إِسْحَاقَ اعْرِفِ
وَلْتَعْلَمِ الْفَرْقَ لَدَى الْكِتَابَةِ … حَدِيثَ هَؤُلاَءِ وَالرِّوَايَةِ
فَإِنَّمَا يُكْتَبُ لِلْمَعْرِفَةِ … وَلِلْبَيَانِ حَسْبُ لاَ الرِّوَايَةِ
تَرَكَ أَحْمَدُ حَدِيثَ الْمُتَّهَمْ … وَرَاوِياً يُرْمَى بِكَثْرَةِ الْوَهَمْ
لِغَفْلَةٍ أَسُوءِ حِفْظٍ وَرَوَى … عَمَّنْ غَدَا أَحْسَنَ حَالاً وَحَوَى
ضَعْفاً لِشَيْءٍ مَّا أَوِ الْخُلْفُ أَتَى … فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِيهِ ثَبَتَا
وَعَنْ أَبِي زُرْعَةَ مِثْلُهُ ثَبَتْ … فَحَقِّقَنْ مَا جَاءَ أَيُّهَا الثَّبَتْ
قَالَ الإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ كُلُّ مَنْ … رَوَى الْحَدِيثَ وَهْوَ غَيْرُ مُؤْتَمَنْ
لِتُهْمَةٍ أَوْ غَفْلَةٍ أَوْ كَثْرَةِ … خَطَئِهِ لَيْسَ مَحَلَّ حُجَّةِ
إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْحَدِيثُ لَمْ يَرِدْ … عَنْ غَيْرِ ذَلِكَ الضَّعِيفِ الْمُبْتَعِدْ
وَهَكَذَا قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمُ … قَدْ أَطْلَقَا الرَّدَّ فَخُذْ يَا مُسْلِمُ
لَكِنَّ مَنْ سِوَاهُمَا قَدْ فَصَّلاَ … بَيْنَ الَّذِي حَرَّمَ أَوْ قَدْ حَلَّلاَ

وَبَيْنَ ذِي الرِّقَاقِ وَالتَّرْهِيبِ فَقَدْ رَوَوْا مَا جَا عَنِ الْمَعِيبِ
نُقِلَ ذَا عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدِ كَذَا عَنِ الثَّوْرِيِّ مُرْسِي السَّنَدِ
وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَنَجْلِ مَهْدِي وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَيَحْيَى[1] الْمَهْدِي
وَكُلُّ ذَا فِي غَيْرِ مَنْ يُتَّهَمُ وَإِنْ يَكُنْ فَطَرْحُهُ مُحَتَّمُ
وَهَكَذَا صَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدِ كَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ الْمُسَدِّدِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثانية): في اختلاف أهل العلم في الرواية عن المبتدعة:

اعلم: أنهم اختَلَفوا قديماً وحديثاً ـ كما قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى ـ في الرواية عن أهل الأهواء والبِدَعِ:

فمنعت طائفة من الرواية عنهم، ذُكر ذلك عن ابن سيرين، ومالك، وابن عيينة، والحميديّ، ويونس بن أبي إسحاق، وعلي بن حرب، وغيرهم. وأخرج ابن أبي حاتم، عن أبي إسحاق الفزاريّ، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن قال: لا تسمعوا من أهل الأهواء.

ورخّصَتْ طائفة في الرواية عنهم إذا لم يُتَّهموا بالكذب، نُقل ذلك عن أبي حنيفة، والشافعيّ، ويحيى بن سعيد، وابن المدينيّ. وقال ابن المدينيّ: لو تركت أهل البصرة للقدر، وتركت أهل الكوفة للتشيّع، لخَرِبت الكتب.

وفرقت طائفة بين الداعية وغيره، فمنعوا الرواية عن الداعية إلى البدعة، دون غيره، منهم ابن المبارك، وابن مهديّ، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وروي أيضاً عن مالك.

وللمانعين ثلاثة مآخذ:

[الأول]: تكفير أهل الأهواء، أو تفسيقهم، وفيه خلاف مشهور.

[الثاني]: الإهانة لهم، والهِجران، والعقوبة بترك الرواية عنهم، وإن لم نحكم بكفهم، أو فسقهم.

[الثالث]: أن الهوى والبدعة لا يُؤمَنُ معه الكذب، لا سيما إذا كانت الرواية مما تَعضِدُ هوى الراوي.

---

(١) هو ابن معين.

وروى المقرىء عن ابن لَهِيعة أنه سمع رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته، وجعل يقول: انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه، فإنا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً. ورواه المعافى عن ابن لهيعة، عن الأسود حدثني المنذر بن الجهم، فذكره بمعناه. وقال عليّ بن حرب: من قدر أن لا يكتب إلا عن صاحب سنّة، فإنهم لا يكذبون، وكلّ صاحب هوى يكذب ولا يبالي.

وعلى هذا المأخذ فقد يُستثنى من اشتهر بالصدق والعلم كما قال أبو داود: ليس في أهل الأهواء أصحّ حديثاً من الخوارج، ثم ذكر عمران بن حطّان، وأبا حسّان الأعرج. وأما الرافضة فبالعكس. قال يزيد بن هارون: لا يُكتب من الرافضة، فإنهم يكذبون. أخرجه ابن أبي حاتم.

ومن فرق بين من يغلو في هواه، ومن لا يغلو، كما ترك ابن خزيمة حديث عباد ابن يعقوب لغلوّه. وسُئل ابن الأخرم لم ترك البخاريّ حديث أبي الطفيل؟ قال: لأنه كان يُفرط في التشيّع.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي نُقل عن الأخرم كلام خطير؛ لأن أبا الطفيل صحابيّ، فلا يليق بمنصبه أن يقال هذا الكلام، وأيضاً فما تركه البخاريّ، بل أخرج له في «كتاب العلم» من «صحيحه» حديثه عن عليّ رضي الله عنه: «حدّثوا الناس بما يعرفون، أتُحبّون أن يكذّب الله ورسوله»، فليُتنبّه لمثل هذا الخطر الجسيم. والله تعالى أعلم.

قال: وقريبٌ من هذا من فرق بين البِدَع المغلّظة كالتجهّم والرفض، والخارجيّة، والقدَر، والبدع المخفّفة، ذات الشُّبَه، كالإرجاء. قال أحمد في رواية أبي داود: احتَمِلُوا من المرجئة الحديثَ، ويُكتب عن القدريّ إذا لم يكن داعية. وقال المروذيّ: كان أبو عبد الله يحدّث عن المرجيء إذا لم يكن داعياً، ولم نقف له على نصّ في الجهميّ أنه يُروَى عنه إذا لم يكن داعياً، بل كلامه فيه عامّ أنه لا يُروَى عنه.

فيخرج من هذا أن البِدَع الغليظة كالتجهّم يُردّ بها مطلقاً، والمتوسّطة كالقدر، إنما يُرد رواية الداعي إليها، والخفيفة كالإرجاء هل يُقبل معها الرواية مطلقاً، أو يُردّ عن الداعية على روايتين. انتهى كلام ابن رجب رحمه الله تعالى.

وقال في «تدريب الراوي» ج: ١ ص: ٣٢٤: ما ملخّصه: من كُفِّرَ ببدعته لم يحتج به بالاتفاق، ومثّلوا له بالْمُجَسِّمُ، ومنكر علم الجزئيات، قيل: وقائل خلق

القرآن، فقد نص عليه الشافعي، واختاره البلقيني، ومنع تأويل البيهقي له بكفران النعمة بأن الشافعي قال ذلك في حق حفص الفرد لَمّا أفتى بضرب عنقه، وهذا رادٌّ للتأويل.

ثم إن دعوى الاتفاق في عدم الاحتجاج ممنوعة، فقد قيل: إنه يقبل مطلقا، وقيل: يقبل إن اعتقد حرمة الكذب، وصححه صاحب «المحصول»، وقال الحافظ: التحقيق أنه لا يُرَد كل مُكَفَّر ببدعته؛ لأن كل طائفة تَدَّعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها، فلو أُخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، والمعتمد أن الذي ترد ببدعته روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع، معلوما من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله.

قال الجامع عفا الله عنه: هذا التفصيل حسنٌ جدّا. والله تعالى أعلم.

وأما من لم يُكَفَّر فقيل: لا يحتج به مطلقا، ونسبه الخطيب لمالك؛ لأن في الرواية عنه ترويجا لأمره، وتنويها لذكره، ولأنه فاسق ببدعته، وإن كان متأولا يُردّ كالفاسق بلا تأويل، كما استوى الكافر المتأول وغيره. وقيل: يحتج به إن لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية أم لا، ولا يُقبل إن استحل ذلك. وحكى هذا القول عن الشافعي، حكاه عنه الخطيب في «الكفاية»؛ لأنه قال أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، قال: وحُكِي هذا أيضا عن ابن أبي ليلى، والثوري، والقاضي أبي يوسف. وقيل: يُحتج به إن لم يكن داعية إلى بدعته، ولا يحتج به إن كان داعيةً إليها؛ لأن تزيين بدعته قد تحمله على تحريف الروايات، وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، وهذا القول هو الأظهر الأعدل، وقول الكثير، أو الأكثر من العلماء، وضُعِّفَ القول الأول باحتجاج صاحبي «الصحيحين» وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة، كعمران بن حطان[1]، وداود بن الحصين، قال الحاكم: وكتاب مسلم ملآن من الشيعة. وقد ادعى ابن حبان الاتفاق على رد الداعية[2]، وقبول غيره بلا تفصيل.

---

(١) تمثيله لغير الداعية بعمران بن حطّان فيه نظر لا يخفى؛ لأنه كان داعية إلى الخوارج، فتنبّه.

(٢) قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى: اعتُرِض عليه بأن الشيخين أيضا احتجا بالدعاة، فاحتَجَّ البخاري بعمران بن حِطّان، وهو من الدعاة، واحتجا بعبد الحميد بن عبد الرحمن الْحِمّاني، وكان داعية إلى الإرجاء. وأجاب بأن أبا داود قال: ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج، ثم ذكر عمران بن حطان، وأبا حسان الأعرج، قال: ولم يحتج مسلم بعبد الحميد، بل أخرج له في المقدمة، وقد وثقه ابن معين. قاله في «التدريب» ١/٣٢٦.

وقال السيوطيّ رحمه الله تعالى: الصواب أنه لا يُقبل رواية الرافضة، وسابّ السلف، كما ذكره النوويّ في «الروضة»؛ لأن سباب المسلم فسوق، فالصحابة والسلف من باب أولى، وقد صرح بذلك الذهبي في «الميزان» فقال: البدعة على ضربين: فبدعة صغرى كغلوّ التشيّع، أو كالتشيّع ولا تحرّق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع، والصدق، فلو رُدّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبويّة، وهذه مفسدة بيّنة. ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل، والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم، ولا كرامة، وأيضا فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا، ولا مأمونا، بل الكذب شعارهم، والتَّقِيّة والنفاق دثارهم، فكيف يُقبل من هذا حاله؟ حاشا وكلاّ، فالشيعيّ الغالي في زمان السلف وعرفهم، هو من يتكلّم في عثمان، والزبير، وطلحة، وطائفة ممن حارب عليّا رضي الله عنه، وتعرّض لسبّهم، والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي كفّر هؤلاء السادة، وتبرّأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضالّ مفترٍ. انتهى.

قال السيوطيّ: وهذا الذي قاله هو الصواب الذي لا يحل لمسلم أن يعتقد خلافه.

وقال في موضع آخر: اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال: [**أحدها**]: المنع مطلقا. [**والثاني**]: الترخيص مطلقا، إلا فيمن يكذب ويضع. [**والثالث**]: التفصيل، فتُقبل رواية الرافضيّ الصدوق العارف بما يُحدث، وتردّ رواية الرافضيّ الداعية، ولو كان صدوقاً. قال أشهب سُئل مالك عن الرافضة؟ فقال: لا تكلمهم، ولا ترو عنهم، فإنهم يكذبون. وقال حرملة: سمعت الشافعي يقول: لم أر أشهد بالزور من الرافضة. وقال مؤمّل بن إهاب: سمعت يزيد بن هارون يقول: يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية، إلا الرافضة، فإنهم يكذبون. وقال محمد بن سعيد الأصبهانيّ: سمعت شريكاً يقول: أَحمِل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة، فإنهم يضعون الحديث، ويتّخذونه ديناً. انتهى كلام الذهبيّ رحمه الله تعالى[(1)].

وقال الحافظ رحمه الله تعالى في «لسان الميزان» ج: ١ ص: ١٠ بعد أن ذكر كلام الذهبي المتقدّم: ما ملخّصه: فالمنع من قبول رواية المبتدعة الذين لم يكفروا ببدعتهم، كالرافضة والخوارج، ونحوهم ذهب إليه مالك وأصحابه، والقاضي أبو بكر الباقلاني وأتباعه، والقبول مطلقا إلا فيمن يُكَفَّر ببدعته، وإلا فيمن يستحل الكذب ذهب إليه أبو حنيفة، وأبو يوسف وطائفة، وروي عن الشافعي أيضا، وأما التفصيل فهو الذي عليه

(١) «ميزان الاعتدال» ١/ ١١٨ ـ ١١٩ و١٤٦.

أكثر أهل الحديث، بل نقل فيه ابن حبان إجماعهم.

ووجه ذلك أن المبتدع إذا كان داعية، كان عنده باعث على رواية ما يُشَيِّد به بدعته، وقد حكى القاضي عبد الله بن عيسى بن لهيعة عن شيخ من الخوراج أنه سمعه يقول بعدما تاب: إن هذه الأحاديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمرا صَيَّرناه حديثا ،حدث بها عبد الرحمن بن مهدي الامامُ عن ابن لهيعة، فهي من قديم حديثه الصحيح.

قال: وهذه والله قاصمة الظهر للمحتجين بالمراسيل، إذ بدعة الخوارج كانت في صدر الإسلام، والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين، فمَنْ بَعْدَهم، وهؤلاء كانوا إذا استحسنوا أمرا جعلوه حديثا وأشاعوه، فربما سمعه الرجل السني فحدث به، ولم يذكر من حدث به تحسينا للظن به، فيَحْمِله عنه غيره، ويجيء الذي يحتج بالمقاطيع فيحتج به، ويكون أصله ما ذكرتُ، فلا حول ولا قوة الا بالله.

وينبغي أن يُقَيَّد قولنا بقبول رواية المبتدع إذا كان صدوقا، ولم يكن داعية، بشرط أن لا يكون الحديث الذي يُحَدِّث به مما يَعضِد بدعته، ويُشَيِّدها، فإنا لا نَأْمَن حينئذ عليه غلبة الهوى، فقد نَصّ على هذا القيد في هذه المسألة الحافظ أبو إسحاق إبراهيم ابن يعقوب الجوزجاني شيخ النسائي، فقال في مقدمة كتابه في الجرح والتعديل: ومنهم زائغ عن الحق، صدوق اللهجة، قد جرى في الناس حديثه، لكنه مخذول في بدعته، مأمون في روايته، فهؤلاء ليس فيهم حيلة إلا أن يؤخذ من حديثهم ما يُعرَف، إلا ما يُقَوِّي به بدعتهم، فيتهم بذلك. وقال حماد بن سلمة: حدثني شيخ لهم - يعني الرافضة - قال: كنا إذا اجتمعنا، فاستحسنّا شيئا جعلناه حديثا. وقال مسيح بن الجهم الأسلمي التابعي: كان رجل منا في الأهواء مدة، ثم صار إلى الجماعة، وقال لنا: أنشدكم الله أن تسمعوا من أحد من أصحاب الأهواء، فانا والله كنا نروي لكم الباطل، ونحتسب الخير في إضلالكم. وقال زهير بن معاوية: حدثنا محرز أبو رجاء، وكان يرى القدر، فتاب منه، فقال: لا ترووا عن أحد من أهل القدر شيئا، فوالله لقد كنا نضع الأحاديث، نُدخِل بها الناسَ في القدر، نحتسب بها، فالحكم لله. انتهى كلام الحافظ رحمه الله تعالى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تلخّص مما سبق أن المذهب الراجح في الرواية عن المبتدعة هو ما عليه أكثر أهل الحديث، بل نقل الإمام ابن حبّان رحمه الله إجماعهم فيه.

---

(١) «لسان الميزان» ١/١٠٣ ـ ١٠٤.

وحاصله أنه تقبل رواية المبتدعة ما لم يكن داعية إلى بدعته، إلا إذا روى ما يُقوّي بدعته، وهذا تفصيل حسنٌ جدًّا. والله تعالى أعلم بالصواب.

وإلى ما سبق ذكره أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث» حيث قال:

وَكَافِرٌ بِبِدْعَةٍ لَنْ يُقْبَلاَ ... ثَالِثُهَا إِنْ كَذِباً قَدْ حَلَّلاَ
وَغَيْرُهُ يُرَدُّ مِنْهُ الرَّافِضِي ... وَمَنْ دَعَا وَمَنْ سِوَاهُمْ نَرْتَضِي
قَبُولَهُمْ لاَ إِنْ رَوَوْا وِفَاقَا ... لِرَأْيِهِمْ أَبْدَى أَبُو إِسْحَاقَا

وقلت في «شافية الغلل»:

ثُمَّ اعْلَمَنَّ بِالْخِلاَفِ الْقَائِمِ ... بَيْنَ ذَوِي الْعِلْمِ أُولِي الْمَكَارِمِ
فِي الأَخْذِ عَنْ أَهْلِ الْهَوَى وَالْبِدَعِ ... فَمَنَعَتْ طَائِفَةٌ فَلْتَدَعِ
فَمِنْهُمُ الْحَسَنُ وَالْحُمَيْدِي ... وَابْنُ عُيَيْنَةَ الإِمَامُ الْمَهْدِي
كَذَا عَلِيٌّ ابْنُ حَرْبٍ مَالِكُ ... وَيُونُسٌ[1] وَغَيْرُهُمْ يَا سَالِكُ
مَأْخَذُ هَؤُلاَءِ كُفْرُ ذِي الْهَوَى ... أَوْ فِسْقُهُ كَمَا خِلاَفاً قَدْ حَوَى
أَوِ الإِهَانَةُ لَهُ أَوْ كَوْنُهُ ... لِرِقَّةِ الدِّينِ يَجِيكَ مَيْنُهُ
وَمِنْ هُنَا اسْتُثْنِيَ مَنْ كَانَ اتَّصَفْ ... بِالصِّدْقِ وَالْعِلْمِ وَإِنْ كَانَ انْحَرَفْ
مِثْلَ الْخَوَارِجِ خِلاَفَ الرَّافِضَهْ ... كَذَبَةٌ ذَوُو خِصَالٍ دَاحِضَهْ
وَرَخَّصَتْ طَائِفَةٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ ... تُهَمَةٌ بِكَذِبٍ فَخُذْ يَهُنْ
فَمِنْهُمُ أَبُو حَنِيفَةَ ذُكِرْ ... وَالشَّافِعِيُّ وَكَذَا يَحْيَى أُثِرْ
وَابْنُ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ لَوْ تُرِكْ ... لِلْقَدَرِ الْبَصْرَةُ بِئْسَمَا سُلِكْ
كَذَلِكَ الْكُوفَةُ لِلتَّشَيُّعِ ... لَضَاعَتِ الأَخْبَارُ فَافْهَمْ وَاتَّبِعِ
وَفَرَّقَتْ طَائِفَةٌ فَتَرَكَتْ ... الْغَالِي الْهَوَى وَغَيْرَهُ حَوَتْ
وَبَعْضُهُمْ فَرَّقَ بَيْنَ الْبِدَعِ ... إِنْ خَفَّ كَالإِرْجَاءِ خُذْ وَاتَّبِعِ
أَوْ لاَ فَلاَ كَالرَّفْضِ وَالتَّجَهُّمِ ... وَالْقَدْرِ وَالْخُرُوجِ بِالتَّهَجُّمِ
وَرَاجِحُ الأَقْوَالِ فِي الْمُبْتَدِعِ ... إِنْ كَانَ قَدْ كُفِّرَ بِالْمُبْتَدَعِ
يُرَدُّ أَوْ لاَ اقْبَلْ سِوَى الدَّاعِيَةِ ... إِنْ لَمْ يَكُنْ مُثَبِّتَ الرِّوَايَةِ
بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَا رَوَاهُ ... مُجَانِباً لَمَا لَهُ يَهْوَاهُ

[تنبيه]: قال الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى: مِنَ الْمُلْحَق بالْمُبتَدِع مَنْ دَأْبُهُ الاشتغالُ

---

(١) هو ابن أبي إسحاق السبيعيّ.

بعلوم الأوائل، كالفلسفة، والمنطق، صَرَّح بذلك السِّلَفي في «معجم السفر»، والحافظ أبو عبد الله بن رشيد في رحلته، فإن انضم إلى ذلك اعتقاده بما في علم الفلسفة، من قِدَم العالم ونحوه فكافر، أو لما فيها مما ورد الشرع بخلافه، وأقام الدليل الفاسد على طريقتهم، فلا نأمن ميله إليهم، وقد صرح بالحط على من ذُكِر، وعدم قبول روايتهم وأقوالهم ابنُ الصلاح في «فتاويه»، والنوويّ في «طبقاته»، وخلائق من الشافعية، وابن عبد البر وغيره من المالكية، خصوصا أهل المغرب، والحافظ سراج الدين القزويني وغيره من الحنفية، وابن تيمية، وغيره من الحنابلة، والذهبي لَهِجَ بذلك في جميع تصانيفه. انتهى[1]. وهو بحث نفيس جدّا. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): قد سَرَد السيوطيّ رحمه الله تعالى هنا من رُمِي ببدعة، ممن أخرج لهم البخاري ومسلم، أو أحدهما، وهم:

إبراهيم بن طهمان، أيوب بن عائذ الطائي، ذَرّ بن عبد الله الْمُرْهِبِيّ، شَبَابة بن سَوّار، عبد الحميد بن عبد الرحمن أبو يحيى الحماني، عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوّاد، عثمان بن غياث البصري، عُمَر بن ذَرّ، عمرو بن مُرّة، محمد بن خازم أبو معاوية الضرير، وَرْقَاء بن عُمَر اليَشْكُري، يحيى بن صالح الْوُحاظي، يونس بن بُكير، هؤلاء رُمُوا بالإرجاء، وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار.

إسحق بن سُوَيد العدوي، بهز بن أسد، حَرِيز بن عثمان، حُصَين بن نُمَير الواسطي، خالد بن سلمة الفأفاء، عبد الله بن سالم الأشعري، قيس بن أبي حازم، هؤلاء رُمُوا بالنصب، وهو بُغْضُ علي رضي الله عنه، وتقديم غيره عليه.

إسماعيل بن إبان، إسماعيل بن زكريا الْخُلْقَاني، جرير بن عبد الحميد، أبان بن تغلب الكوفي، خالد بن مخلد القَطَوَاني، سعيد بن فَيْروز أبو البختري، سعيد بن أشوع، سعيد بن عُفَير، عباد بن الْعَوَّام، عباد بن يعقوب، عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الرزاق بن همام، عبد الملك بن أعين، عبيد الله بن موسى العبسي، عدي بن ثابت الأنصاري، عليّ بن الْجَعْد، علي بن هاشم بن الْبَرِيد، الفضل ابن دُكَين، فضيل بن مرزوق الكوفي، فطر بن خليفة، محمد بن جُحَادة الكوفي، محمد ابن فُضيل بن غَزْوَان، مالك بن إسماعيل أبو غسان، يحيى بن الجَرّاز، هؤلاء رُمُوا بالتشيع، وهو تقديم عليّ على الصحابة.

---

(١) «تدريب الراوي» ١/ ٣٢٧.

ثور بن زيد المدني، ثور بن يزيد الحمصي، حسان بن عطية المحاربي، الحسن ابن ذكوان، داود بن الحصين، زكريا بن إسحق، سالم بن عجلان، سلام بن مسكين، سيف بن سليمان المكي، شِبْل بن عباد، شريك بن أبي نَمِر، صالح بن كيسان، عبد الله بن عمرو أبو مَعْمَر، عبد الله بن أبي لَبِيد، عبد الله بن أبي نَجِيح، عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عبد الرحمن بن إسحق المدني، عبد الوارث بن سعيد التَّنُّوري، عطاء بن أبي ميمونة، العلاء بن الحارث، عمرو بن زائدة، عمران بن مسلم القصير، عمير بن هانئ، عوف الأعرابي، كهمس بن المنهال، محمد بن سواء البصري، هارون بن موسى الأعور النحوي، هشام الدستوائي، وهب بن مُنَبِّه، يحيى بن حمزة الحضرمي، هؤلاء رُمُوا بالقَدَر، وهو زعم أن الشر من خلق العبد.

بشر بن السَّرِيّ، رمى برأي جهم، وهو نفي صفات الله تعالى، والقول بخلق القرآن. عكرمة مولى ابن عباس، الوليد بن كثير، هؤلاء الحرورية، وهم الخوارج الذين أنكروا على علي التحكيم، وتبرؤا منه ومن عثمان وذويه، وقاتَلُوهم.

علي بن هشام رمي بالوقف، وهو أن لا يقول القرآن مخلوق أو غير مخلوق. عمران بن حطان ،من القَعَدية الذين يرون الخروج على الأئمة، ولا يباشرون ذلك.

فهؤلاء المبتدعة ممن أخرج لهم الشيخان، أو أحدهما. انتهى كلام السيوطيّ رحمه الله تعالى[1]. وهو بحثٌ مهمّ جدًا. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ثم ذكر رحمه الله **تعالى الأدلّة** التي يُحتجّ بها على ما تقدّم من وجوب رواية ما صحّ، وترك غيره، فقال:

(وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ، دُونَ مَا خَالَفَهُ، قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، **وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:** ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، **وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ:** ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، **فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيِ، أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ، وَالْخَبَرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا، إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ، كَنَحْوِ دَلَالَةِ**

---

(١) «تدريب الراوي» ١/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩.

الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ، وَهُوَ الأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

إيضاح المعنى الإجماليّ لهذه الفِقْرة:

بيّن رحمه الله تعالى في هذا الكلام مُتَمَسَّكه الذي بَنَى عليه القاعدة المتقدّمة، وهي أن الواجب على كلّ من عرف التمييز بين صحيح الأحاديث وضعيفها أن يروي للناس ما عرف صحته، ويتّقي ما كان عن الضعفاء والمتروكين، وأهل الأهواء الزائغين، وذلك المتمسّك هي الآيات القرآنيّة التي أوردها هنا، فإنها تدلّ على أن خبر الفاسق لا يُقبل، كشهادته، إذ الخبر والشهادة، وإن كانا يفترقان في بعض الوجوه، كالحرية، والذكورة، والعدد، ونحوها مما سيأتي في المسائل ـ إن شاء الله تعالى ـ فإنها لا تعتبر في الخبر، دون الشهادة، فقد يجتمعان في أكثر الأمور، كالإسلام، والبلوغ، والعدالة، والضبط، ونحوها مما سيأتي قريباً أيضاً، ثم بيّن أن السنة النبويّة دلّت أيضاً على ما دلّ عليه القرآن الكريم، وهو حديث: «من حدّث عنّي بحديث يُرَى أنه كذبٌ، فهو أحد الكاذِبينَ». والله تعالى أعلم.

إيضاح الشرح التفصيليّ لهذه الفِقْرة:

(وَالدَّلِيلُ) أي المرشد، والكاشف. قاله الفيّومي. وقال أبو البقاء الكفوي في كتابه «الكلّيات»: الدليل: المرشد إلى المطلوب، يُذكَر ويُراد به الدالّ، ومنه: «يا دليل المتحيّرين»[1]: أي هاديهم إلى ما تزول به حيرتهم. ويُذكر ويراد به العلامة المنصوبة لمعرفة المدلول، ومنه سمي الدخان دليلاً على النار، ثم اسم الدليل يقع على ما يُعرف به المدلول، حسيّا كان، أو شرعيّا، قطعيّا كان، أو غير قطعيّ، حتى سُمّي الحسّ، والعقل، والنصّ، والقياس، وخبر الواحد، وظواهر النصوص كلها أدلّة.

والدلالة كون الشيء بحيث يفيد الغيرَ علماً إذا لم يكن في الغير مانع، كمزاحمة الوهم والغفلة بسبب الشواغل الجسمانية.

وأصل الدلالة مصدر، كالكتابة، والإمارة، والدالّ: ما حصل منه ذلك. قال: ويُجمع الدليل على أدلّة، لا على دلائل إلا نادراً. قال: والتعريف المشهور للدليل: هو الذي يلزم من العلم به العلم بوجود المدلول، ولا يخفى أن الدليل والمدلول متضايفان، كالأب والابن، فيكونان متساويين في المعرفة والجهالة، فلا يجوز أخذ أحدهما في تعريف الآخر؛ لأن المعرّف ينبغي أن يكون أجلى.

---

(١) إطلاقه على الله تعالى يحتاج إلى ثبوته نقلاً، والله تعالى أعلم.

والتعريف الحسن الجامع: أنه هو الذي يلزم من العلم، أو الظنّ به العلمُ، أو الظنّ بتحقّق شيء آخر. و «أو» هنا للتبيين: أي كل واحد دليل، كما يقال: الإنسان إما عالم أو جاهل، لا للتشكيك. انتهى المقصود من كلام الكفوي باختصار(١).

(عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا) أي قلناه، فحذف مفعوله؛ لكونه فضلة، قال في «الخلاصة»:

.... وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنِ انْتَصَبْ بِفِعْلٍ اوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُو يَهَبْ

وقال ايضاً:

وَحَذْفَ فَضْلَةٍ أَجِزْ إِنْ لَمْ يَضِرْ كَحَذْفِ مَا سِيقَ جَوَاباً أَوْ حُصِرْ

(مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ) الإشارة إلى ما سبق له آنفاً من قوله: «أن الواجب على كلّ أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها»، الى آخر كلامه **(دُونَ مَا خَالَفَهُ)** أي وهو رواية ما كان من أهل التهم والمعاندين من أهل البدع **(قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقٞ﴾)** الفسوق: الخروج من الشيء، يقال: فسقت الرطبة عن قشرها، ومن مقلوبه فقست البيضة: إذا كسرتها، وأخرجت ما فيها، ومن مقلوبه أيضاً: فقست الشيء: إذا أخرجته من يد مالكه مغتصباً له عليه، ثم استعمل في الخروج عن القصد بركوب الكبائر. قاله النسفي(٢).

وقال الفيّومي: فسق فُسوقاً، من باب قعد: خرج عن الطاعة، والاسم الفِسق، ويَفْسِق بالكسر لغة حكاها الأخفش، فهو فاسق، والجمع فُسّاق، وفَسَقَة. قال ابن الأعرابيّ: ولم يسمع فاسق في كلام الجاهليّة، مع أنه عربيّ فصيح، ونطق به الكتاب العزيز. ويقال: أصله خروج الشيء من الشيء على وجه الفساد، يقال: فَسَقَت الرُّطَبَة: إذا خرجت من قشرها، وكذلك كلّ شيء خرج عن قشره، فقد فسق. قاله السَّرَقُسْطيّ. وقيل للحيوان الخمس: فواسق؛ استعارة، وامتهاناً لهنّ؛ لكثرة خبثهنّ وأذاهنّ حتى قيل: يُقتَلن في الحلّ والحرم، وفي الصلاة، ولا تبطل الصلاة بذلك. انتهى(٣).

(بِنَبَإٍ) أي خبر **(فَتَبَيَّنُوا)** من التبيّن: أي تحقّقوا صدقه من كذبه، وقرأ حمزة والكسائيّ: «فتثبّتوا» من التثبّت.

وقال النسفي رحمه الله تعالى: «فتبيّنوا»: فتوقّفوا فيه، وتطلّبوا بيان الأمر، وانكشاف الحقيقة، ولا تعتمدوا قول الفاسق؛ لأن من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه. وفي الآية دلالة قبول خبر الواحد العدل؛ لأنا لو توقّفنا في

---

(١) انظر «الكليات» لأبي البقاء الكفوي ص٤٣٩ ـ ٤٤٠.
(٢) «تفسير النسفي» ٤/١٦٨.
(٣) «المصباح المنير» ٢/٤٧٣.

خبره لسوّينا بينه وبين الفاسق، ولخلا التخصيص به عن الفائدة. قال: والتثبّت والتبيّن متقاربان، وهما طلب الثبات والبيان والتعرّف. انتهى[1].

وقال الشوكانيّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: المراد من التبيّن: التعرّف، والتفحّص، ومن التثبّت: الأناة، وعدم العجلة، والتبصّر في الأمر الواقع، والخبر الوارد حتى يتّضح ويظهر. انتهى [2].

(أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا) مفعول له: أي خشية أن تصيبوا، وقيل: التقدير: لئلا تُصيبوا قوماً بالقتل والسبي **(بِجَهَالَةٍ)** حال من الفاعل: أي جاهلين. وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وقوله: «أن تصيبوا قوماً بجهالة» مفعول له: أي كراهة أن تصيبوا، أو لئلا تصيبوا؛ لأن الخطأ ممن لم يتبيّن الأمرَ، ولم يتثبّت فيه هو الغالب، وهو جهالة؛ لأنه لم يصدر عن علم، والمعنى متلبسين بجهالة بحالهم. انتهى[3] **(فَتُصْبِحُوا)** أي تصيروا **(عَلَى مَا فَعَلْتُمْ)** من الخطإ بالقوم **(نَادِمِينَ)** [الحجرات:٦] أي مغتمّين غما لازما، فالندم غمّ يصحب الإنسان صحبة لها دوام على ما وقع مع تمنّي أنه لم يقع[4].

وقال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ تعالى في «تفسيره» ٤/ ٢٠٩ عند شرح هذه الآيات: ما نصّه:

يأمر الله تعالى بالتثبت في خبر الفاسق؛ ليحتاط له؛ لئلا يُحكم بقوله، فيكون في نفس الأمر كاذبا أو مخطئا، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله ﷻ عن اتباع سبيل المفسدين، ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال؛ لاحتمال فسقه في نفس الأمر، وقبلها آخرون؛ لأنا إنما أُمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقق الفسق؛ لأنه مجهول الحال.

(وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]) في محل رفع على أنه صفة لرجل وامرأتين من قوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ قيل: هذا الخطاب للحُكّام. وقيل: بل هو لجميع الناس، لكن الملتبس بهذه القضية إنما هم الحكام، وهذا كثير في كتاب الله، يعم الخطاب فيما يتلبس به البعض. وهذا القول الثاني، هو ارتضاه ابن عطية وغيره، كما نقله القرطبي في «تفسيره» ٣/ ٣٩٥.

(وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق:٢]) أي على الرجعة إذا عزمتم عليها، كما رواه أبو داود، وابن ماجه عن عمران بن حصين رضي الله عنهما أنه سئل عن الرجل يُطلّق المرأة، ثم يقع بها، ولم يُشهد على طلاقها، ولا على

---

(١) انظر «تفسير النسفي» ٤/ ١٦٨.
(٢) انظر «الفتح القدير» ٥/ ٦٠.
(٣) المصدر السابق.
(٤) انظر «حاشية الجمل على الجلالين» ٤/ ١٧٨.

رجعتها؟ فقال: طلّقت لغير سنّة، ورجعت لغير سنّة، وأَشْهِد على طلاقها، وعلى رجعتها، ولا تَعُدْ. وقال ابن جريج: كان عطاء يقول: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ قال: لا يجوز في نكاح، ولا طلاق، ولا رِجاع إلا شاهدا عدل، كما قال الله ﷻ، إلا أن يكون من عذر. انتهى[1].

قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى:

(فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا) الظاهر أن الباء زائدة، و «ما» اسم موصول فاعل «دلّ». وقوله: **(مِنْ هَذِهِ الْآيِ)** بيان لـ «ما»، والآي جمع آية، وهي في الأصل العلامة، سمّيت بذلك؛ لأنها علامة لانقطاع كلام من كلام، وقيل: لأنها جماعة من حروف القرآن. وقيل: الآية من القرآن كأنها العلامة التي يُفضَى منها إلى غيرها كأعلام الطريق المنصوبة للهداية. ووزنها عند الخليل فَعَلة بفتح الفاء والعين، وذهب غيره إلى أن أصلها أَيَّةٌ فعْلة بسكون العين، فقُلبت الياء ألفا لانفتاح ما قبلها، وهو قلب شاذّ. أفاده ابن منظور[2].

(أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ) قال في «القاموس»: الساقط: المتأخّر عن الرجال. انتهى. وقال في «اللسان»: الساقط والساقطة: اللئيم في حسبه ونفسه. انتهى. والمراد به هنا أن خبره رديء متأخّر عن درجة ما يُقبل من الأخبار، فيكون قوله **(غَيْرُ مَقْبُولٍ)** مؤكّداً له **(وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ)** أي للتنصيص على اشتراط العدالة فيها في الآية المذكورة.

وقوله رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: **(وَالْخَبَرُ الخ)** أتى به إشارةً إلى دفع أنّ إيراد الآيتين الأخيرتين دليلاً على سقوط خبر الفاسق غير مسلّم؛ للفرق بين الشهادة والخبر.

وحاصل الجواب أن الشهادة خبر في الحقيقة، إلا أنها صارت مخصوصة منه باعتبار أمور تَعْرِضُ لها.

فقوله: «والخبر» مبتدأ خبره جملة قوله **(وَإِنْ فَارَقَ)** أي خالف **(مَعْنَاهُ)** أي الخبر، والمراد بالمعنى الشروط **(مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ)** كالحرية، والذكورة، والعدد، ونحوها **(فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا)** أي أكثر شروطهما، وذلك كالبلوغ، والإسلام، والعدالة، ونحوها **(إِذْ)** تعليلة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف:٣٩]، وكما في قول الشاعر [من الطويل]:

---

(١) انظر «تفسير ابن كثير» ٤/ ٤٠٥.

(٢) انظر «لسان العرب» ١٤/ ٦١ ـ ٦٢.

فَـأَصْـبَـحُـوا قَـدْ أَعَـادَ اللهُ نِـعْـمَـتَـهُـمْ   إِذْ هُـمْ قُـرَيْـشٌ وَإِذْ مَـا مِـثْـلُـهُـمْ بَـشَـرُ

(كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ) أي عند جميعهم؛ إذ لا خلاف بينهم في ذلك **(كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ)** أي لقوله عزّ وجلّ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ الآية السابقة. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلق بكلام المصنّف رحمه الله تعالى السابق:

(المسألة الأولى): في الكلام على سبب نزول الآية الأولى:

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: قد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط، حين بعثه رسول الله ﷺ على صدقات بني المصطلق، وقد رُوي ذلك من طرق، أحسنها ما رواه الإمام أحمد في «مسنده» من رواية ملك بني المصطلق، وهو الحارث بن أبي ضرار، والد جويرية بنت الحارث، أم المؤمنين رضي الله عنها، قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن سابق، حدثنا عيسى بن دينار، حدثني أبي، أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي، قال: قدمت على رسول الله ﷺ، فدعاني إلى الإسلام، فدخلت فيه، وأقررت به، ودعاني إلى الزكاة، فأقررت بها، وقلت: يا رسول الله ﷺ أرجع إليهم، فأدعوهم إلى الإسلام، وأداء الزكاة، فمن استجاب لي جمعت زكاته، وترسل إلي يا رسول الله ﷺ رسولا إبّانَ كذا وكذا؛ ليأتيك بما جمعت من الزكاة، فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له، وبلغ الإبّان الذي أراد رسول الله ﷺ، أن يبعث إليه احتبس عليه الرسول، ولم يأته، وظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطة من الله تعالى ورسوله، فدعا بسَرَوات قومه، فقال لهم: إن رسول الله ﷺ، كان وَقّت لي وقتا يُرسل إليّ رسوله ليقبض ما كان عندي من الزكاة، وليس من رسول الله ﷺ الخلف، ولا أرى حَبَس رسوله إلا من سخطة، فانطلقوا بنا نأتي رسول الله ﷺ وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فَرِق ـ أي خاف ـ فرجع، حتى أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله ﷺ إن الحارث قد منعني الزكاة، وأراد قتلي، فغضب رسول الله ﷺ، وبعث البعث إلى الحارث، وأقبل الحارث بأصحابه حتى إذا استقبل البعث، وفصل عن المدينة لقيهم الحارث، فقالوا: هذا الحارث، فلما غشيهم قال لهم: إلى من بُعثتم؟ قالوا: إليك، قال: ولم؟ قالوا: إن رسول الله ﷺ بعث إليك الوليد بن عقبة، فزعم أنك منعته الزكاة، وأردت قتله، قال: لا والذي بعث محمدا بالحق ما رأيته بَتّةً، ولا أتاني، فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال: «**منعت الزكاة، وأردت قتل رسولي؟**»، قال: لا والذي بعثك بالحق ما رأيته، ولا أتاني، وما أقبلت إلا حين احتبس علي رسول الله ﷺ، خشيت أن يكون كانت سخطة من الله تعالى ورسوله، قال: فنزلت الحجرات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ﴾ إلى قوله: ﴿حَكِيمٌ﴾ [الحجرات: ١ ـ ٨]. ورواه ابن أبي حاتم عن

المنذر بن شاذان التمار، عن محمد بن سابق به. انتهى كلام ابن كثير[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثانية): فيما يتعلق بالآية الثانية، وهي قوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٢]:

قال أبو عبد الله القرطبي رحمه الله تعالى في «تفسيره» ٣/ ٣٩٥:

دلّ قوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ على أن في الشهود من لايُرضَى، فيجيء من ذلك أن الناس ليسوا محمولين على العدالة حتى تثبت لهم، وذلك معنى زائد على الإسلام، وهذا قول الجمهور.

وقال أبو حنيفة: كل مسلم ظاهر الإسلام، مع السلامة من فسق ظاهر، فهو عدل، وإن كان مجهول الحال، وقال شريح، وعثمان الْبَتّيّ، وأبو ثور: هم عدول المسلمين، وإن كانوا عبيدا. فعمموا الحكم، ويلزم منه قبول شهادة البدوي على القروي، إذا كان عدلا مرضيا، وبه قال الشافعي، ومن وافقه، وهو من رجالنا وأهل ديننا، وكونه بدويا ككونه من بلد آخر، والعمومات في القرآن الدالة على قبول شهادة العدول تسوي بين البدوي والقروي، قال الله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾، فمنكم خطاب للمسلمين، وهذا يقتضي قطعا أن يكون معنى العدالة زائدا على الإسلام ضرورة؛ لأن الصفة زائدة على الموصوف، وكذلك ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾ مثله، خلاف ما قاله أبو حنيفة، ثم لايعلم كونه مرضيا حتى يُختبر حاله، فيلزمه أن لايُكتفَى بظاهر الإسلام.

وذهب أحمد بن حنبل، ومالك في رواية ابن وهب عنه إلى رد شهادة البدوي على القروي؛ لحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**لاتجوز شهادة بدوي على صاحب قرية**[2]»، والصحيح جواز شهادته إذا كان عدلا مرضيا.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أن ما ذهب إليه مالك وأحمد رحمهما الله تعالى من ردّ شهادة البدويّ على القروي هو الأرجح؛ لصحة حديث أبي هريرة رضي الله عنه المذكور. والله تعالى أعلم.

قال القرطبي: قال علماؤنا ـ يعني المالكية ـ: العدالة هي الاعتدال في الأحوال الدينية، وذلك يتم بأن يكون مجتنبا للكبائر، محافظا على مروءته، وعلى ترك الصغائر،

---

(١) «تفسير ابن كثير» ٤/ ٢٠٩.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود، وابن ماجه، والحاكم. انظر «صحيح الجامع الصغير» ٢/ ١٢١٢ رقم ٧٢٣٥.

ظاهر الأمانة، غير مُغَفَّل، وقيل: صفاء السريرة، واستقامة السِّيرة في ظن المعدل، والمعنى متقارب.

قال: لما كانت الشهادة ولاية عظيمة، ومرتبة منيفة، وهي قبول قول الغير على الغير، شرط تعالى فيها الرضا والعدالة، فمن حُكم الشاهد أن تكون له شمائل ينفرد بها، وفضائل يتحلى بها، حتى تكون له مزية على غيره، توجب له تلك المزية رتبة الاختصاص بقبول قوله، ويحكم بشغل ذمة المطلوب بشهادته، وهذا أدل دليل على جواز الاجتهاد والاستدلال بالأمارات والعلامات، عند علمائنا على ماخفي من المعاني والأحكام. قال: وفيه مايدل على تفويض الأمر إلى اجتهاد الحكام، فربما تفرس بالشاهد غفلة، أو ريبة فيرد شهادته لذلك. قال: وقال أبو حنيفة: يُكتَفَى بظاهر الإسلام في الأموال دون الحدود، وهذه مناقضة تسقط كلامه، وتفسد عليه مرماه؛ لأننا نقول: حَقٌّ من الحقوق، فلا يكتفى في الشهادة عليه بظاهر الدين كالحدود، قاله ابن العربي. انتهى المقصود من كلام القرطبيّ[1]. وهو بحث نفيس. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): في قوله: «والخبر وإن فارق الخ»:

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى في «شرحه» لهذا الكتاب: وقول مسلم رحمه الله تعالى: «والخبر، وإن فارق معناه معنى الشهادة الخ»: ما أحسن قول مسلم هذا، وأبينه في الدلالة على كثرة علمه، وقوّة فقهه، فاعلم أن الشهادة والخبر يجتمعان عندنا في خمسة أحوال، ويفترقان في خمسة أحوال.

فالخمسة الجامعة لها: العقل، والبلوغ، والإسلام، والعدالة، وضبط الخبر، أو الشهادة حين السماع والأداء، فمتى اختلّ وصف من هذه الأوصاف في أحد لم يقبل خبره، ولا شهادته.

وأما الخمسة التي يفترقان فيها، فالحرّية، والذكورة، والعدد، ومراعاة الأهلية، والعداوة. انتهى كلام القاضي رحمه الله تعالى[2].

وقال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه»: ١/ ٦١:

اعلم: أن الخبر والشهادة يشتركان في أوصاف، ويفترقان في أوصاف، فيشتركان

---

(١) انظر «الجامع لأحكام القرآن» ٣/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦.

(٢) «إكمال المعلم» ١/ ١٠٧.

في اشتراط الإسلام، والعقل، والبلوغ، والعدالة، والمروءة، وضبط الخبر والمشهود به عند التحمل والأداء، ويفترقان في الحرية، والذكورية، والعدد، والتهمة، وقبول الفرع مع وجود الأصل، فيقبل خبر العبد، والمرأة، والواحد، ورواية الفرع مع حضور الأصل الذي هو شيخه، ولا تقبل شهادتهم إلا في المرأة في بعض المواضع مع غيرها، وترد الشهادة بالتهمة، كشهادته على عدوه، وبما يدفع به عن نفسه ضررا، أو يجر به إليها نفعا، ولولده ووالده، واختلفوا في شهادة الأعمى، فمنعها الشافعيّ وطائفة، وأجازها مالك وطائفة، واتفقوا على قبول خبره.

وإنما فرق الشرع بين الشهادة والخبر في هذه الأوصاف؛ لأن الشهادة تخص، فيظهر فيها التهمة والخبر يعمه وغيره من الناس أجمعين، فتنتفي التهمة.

وهذه الجملة قول العلماء الذين يُعتدّ بهم، وقد شَذّ عنهم جماعة في أفراد بعض هذه الجملة.

فمن ذلك شرط بعض أصحاب الأصول أن يكون تحمله الرواية في حال البلوغ، والإجماع يرد عليه، وإنما يعتبر البلوغ حال الرواية، لا حال السماع، وجوز بعض أصحاب الشافعيّ رواية الصبيّ، وقبولها منه في حال الصبا، والمعروف من مذاهب العلماء مطلقا ما قدمناه، وشرط الجبائيّ المعتزليّ وبعض القدرية العدد في الرواية، فقال الجبائيّ: لا بد من اثنين عن اثنين كالشهادة، وقال القائل من القدرية: لا بد من أربعة عن أربعة في كل خبر، وكل هذه الأقوال ضعيفة، ومنكرة مطرحة، وقد تظاهرت دلائل النصوص الشرعية، والحجج العقلية على وجوب العمل بخبر الواحد، وقد قرر العلماء في كتب الفقه والأصول ذلك بدلائله، وأوضحوه أبلغ إيضاح، وصنف جماعات من أهل الحديث وغيرهم مصنفات مستكثرات مستقلات فى خبر الواحد، ووجوب العمل به. والله أعلم. انتهى كلام النوويّ[1].

وقال السيوطي رحمه الله تعالى في «تدريب الراوي» ١/ ٣٣١: من الأمور المهمة تحريرُ الفرق بين الرواية والشهادة، وقد خاض فيه المتأخرون، وغاية ما فرقوا به الاختلاف في بعض الأحكام، كاشتراط العدد وغيره، وذلك لا يوجب تخالفا في الحقيقة، قال القرافي: أقمت مدة أطلب الفرق بينهما، حتى ظفرت به في كلام المازري، فقال: الرواية هي الإخبار عن عام لا تَرَافُع فيه إلى الحكام، وخلافه الشهادة.

وأما الأحكام التي يفترقان فيها فكثيرة، لم أَرَ من تعرض لجمعها، وأنا أذكر منها ما تيسر: **(الأول)**: العدد لا يشترط في الرواية، بخلاف الشهادة، وقد ذكر ابن عبد

(١) راجع «شرح النووي على صحيح مسلم» ١/ ٦١ ـ ٦٢.

السلام في مناسبة ذلك أمورا: **[أحدها]**: أن الغالب من المسلمين مهابة الكذب على رسول الله ﷺ، بخلاف شهادة الزور. **[الثاني]**: أنه قد ينفرد بالحديث راو واحد، فلو لم يقبل لفات على أهل الإسلام تلك المصلحة، بخلاف فوت حق واحد على شخص واحد. **[الثالث]**: أن بين كثير من المسلمين عداوات تحملهم على شهادة الزور، بخلاف الرواية عنه صلى الله عليه وسلم.

(الثاني): لا تشترط الذكورية فيها مطلقا، بخلاف الشهادة في بعض المواضع. **(الثالث)**: لا تشترط الحرية فيها بخلاف الشهادة مطلقا. **(الرابع)**: لا يشترط فيها البلوغ في قول. **(الخامس)**: تقبل شهادة المبتدع إلا الخطابية، ولو كان داعية، ولا تقبل رواية الداعية ولا غيره، إن روى موافقه. **(السادس)**: تقبل شهادة التائب من الكذب دون روايته. **(السابع)**: من كذب في حديث واحد رُدّ جميع حديثه السابق، بخلاف من تبين شهادته للزور في مرة، لا ينقض ما شهد به قبل ذلك. **(الثامن)**: لا تقبل شهادة من جَرّت شهادته إلى نفسه نفعا، أو دفعت عنه ضررا، وتقبل ممن روى ذلك. **(التاسع)**: لا تقبل الشهادة لأصل وفرع ورقيق، بخلاف الرواية. **(العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر)**: الشهادة إنما تصح بدعوى سابقة، وطلب لها، وعند حاكم، بخلاف الرواية في الكل. **(الثالث عشر)**: للعالم الحكم بعلمه في التعديل والتجريح قطعا مطلقا، بخلاف الشهادة، فإن فيها ثلاثة أقوال، أصحها التفصيل بين حدود الله تعالى وغيرها. **(الرابع عشر)**: يثبت الجرح والتعديل في الرواية بواحد، دون الشهادة على الأصح. **(الخامس عشر)**: الأصح في الرواية قبول الجرح والتعديل غير مفسر من العالم، ولا يقبل الجرح في الشهادة إلا مفسرا. **(السادس عشر)**: يجوز أخذ الأجرة على الرواية، بخلاف أداء الشهادة، إلا إذا احتاج إلى مركوب. **(السابع عشر)**: الحكم بالشهادة تعديل، بل قال الغزالي: أقوى منه بالقول، بخلاف عمل العالم، أو فتياه بموافقة المروي على الأصح. **(الثامن عشر)**: لا تقبل الشهادة على الشهادة إلا عند تعسر الأصل بموت أو غيبة أو نحوها، بخلاف الرواية. **(التاسع عشر)**: إذا روى شيئا ثم رجع عنه سقط، ولا يعمل به، بخلاف الرجوع عن الشهادة بعد الحكم. **(العشرون)**: إذا شهدا بموجب قتل، ثم رجعا وقالا: تعمدنا لزمهما القصاص، ولو أشكلت حادثة على حاكم فتوقف، فروى شخص خبرا عن النبي ﷺ فيها، وقتل الحاكم به رجلا، ثم رجع الرواي، وقال: كذبت وتعمدت، ففي فتاوى البغوي ينبغي أن يجب القصاص كالشاهد إذا رجع، قال الرافعي: والذي ذكره القفال في الفتاوى، والإمام أنه لا قصاص بخلاف الشهادة، فإنها تتعلق بالحادثة، والخبر لا يختص بها. **(الحادي والعشرون)**: إذا شهد دون أربعة بالزنا حدوا للقذف في الأظهر، ولا تقبل شهادتهم قبل التوبة، وفي قبول روايتهم وجهان:

المشهور منهما القبول، ذكره الماوردي في «الحاوي»، ونقله عنه ابن الرفعة في «الكفاية»، والإسنوي في «الألغاز». انتهى «التدريب»[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ولما ذكر الأدلة على عدم قبول خبر الفاسق من الكتاب أتبعه بذكر الأدلة من السنة، فقال:

(وَدَلَّتِ السُّنَّةُ) النبويّة **(عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ)** أي على نفي جواز روايته **(مِنَ الْأَخْبَارِ)** متعلّق بحال مقدّر من «المنكر» **(كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ)** أي مثل دلالة القرآن، وهو ما دلّت عليه الآية السابقة **(عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ)** حيث قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ﴾ الآية، فإنها تدل على عدم الاعتماد على خبر الفاسق **(وهو الأثر)** مبتدأ وخبر، وإنما ذكّره، وإن كان المرجع مؤنّثاً، وهي السنّة؛ نظراً للخبر، و «الأثر» - بفتحتين - اسم من أثرتُ الحديث أَثْراً، من باب نصر: إذا نقلته، وحديث مأثور: أي منقولٌ، ومنه الْمَأْثُرة، وهي المكرمة؛ لأنها تُنقل، ويُتحدّث بها. أفاده الفيّوميّ. واصطلاحاً: عبارة عن الأحاديث، مرفوعة كانت، أو موقوفةً على المعتمد. وقصره بعض الفقهاء على الموقوف فقط.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه» ١/ ٦٣: هذا جار على المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم، واصطلح عليه السلف، وجماهير الخلف، وهو أن الأثر يُطلق على المرويّ مطلقا، سواء كان عن رسول الله ﷺ، أو عن صحابيّ، وقال الفقهاء الخراسانيون: الأثر هو ما يضاف إلى الصحابيّ موقوفا عليه. انتهى.

(المشهور) صفة «الأثر»، والمراد به هنا ما يعم المتواتر؛ إذ الحديث المذكور من المتواتر، كما سيأتي بيانه، والمشهور في اللغة: اسم مفعول من شَهَرتُ الحديثَ من باب نفع شَهْراً - بالفتح -، وشُهْرةً - بالضمّ -: إذا أفشيته، فاشتهر، واصطلاحاً ما رواه ثلاثة، فأكثر، ولم يبلغ حدّ التواتر، سمي مشهوراً؛ لوضوح أمره.

[تنبيه]: الحديث إذا تفرّد بروايته راو واحد يسمّى غريباً، وإن رواه اثنان سمي عزيزاً، وإن رواه ثلاثة، فأكثر، سمي مشهوراً، وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء والأصوليين، وبعض المحدّثين، سمي بذلك لانتشاره وشياعه في الناس، من فاض الماء يَفيض فيضاً وفيوضة: إذا كثُر حتى سال على ضَفّة الوادي، ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه ووسطه وانتهائه سواءً، والمشهور أعمّ من ذلك، بحيث يشمل ما كان أوله منقولا عن الواحد، كحديث «إنما الأعمال بالنيات»،

---

(١) راجع «تدريب الراوي» ١/ ٣٣١.

ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض ما تلقّته الأمة بالقبول دون اعتبار عدد، ولذا قال أبو بكر الصيرفيّ والقفّال: إنه هو والمتواتر بمعنى واحد. أفاده السخاوي[١]. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عن رسول الله ﷺ) متعلّق بـ «المشهور» أنه قال: (من) شرطيّة مبتدأ **(حدّث عنّي بحديث يُرى)** قال النوويّ رحمه الله تعالى: ضبطناه يُرى بضم الياء. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: أراد أنه مبنيّ للمفعول لفظاً، ولكن معناه معنى المبنيّ للفاعل؛ لأنه بمعنى يَظُنّ مبنيًا للفاعل. قال ابن منظور نقلاً عن «تهذيب الأزهريّ»: قال الليث: يقال من الظنّ رِيتُ ـ بكسر الراء ـ فلاناً أخاك، ومن هَمَزَ قال: رُؤِيتُ، فإذا قلت: أرى وأخواتها لم تهمز، قال: ومن قلب الهمز من رأى قال: راء، كقولك: نأى وناء. وقال ابن الأثير: رُؤِي فعل لم يُسمّ فاعله، من رأيتُ بمعنى ظننت، وهو يتعدّى إلى مفعولين، تقول: رأيت زيداً عاقلاً، فإذا بنيته لما لم يُسمّ فاعله تعدّى إلى مفعول واحد، فقلت: رُؤِي زيد عاقلاً. انتهى[٢].

وهذا الذي ذكرنا من ضبط «يُرَى» بصيغة المبني للمفعول هو المشهور، وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من «يَرَى»، قال النووي رحمه الله تعالى: وهو ظاهر حسن، فأما من ضم الياء فمعناه: «يَظُنُّ»، وأما من فتحها فظاهر، ومعناه: وهو يعلم، ويجوز أن يكون بمعنى يَظُنّ أيضا، فقد حُكِيَ رَأَى بمعنى ظَنّ.

وقَيّد بذلك؛ لأنه لا يأثم إلا بروايته ما يعلمه، أو يظنه كذبا، أما ما لا يعلمه، ولا يظنه، فلا إثم عليه في روايته، وإن ظنه غيره كذبا، أو عَلِمَهُ. انتهى[٣].

وقال أبو العباس القرطبيّ رحمه الله تعالى في «المفهم»: قيّدنا عن مشايخنا «يَرَى» مبنيّا للفاعل والمفعول، فـ «يَرَى» بالفتح بمعنى «يَعْلَم» المتعدّية لمفعولين، و «أن» سدّت مسدّهما، وماضي «يَرى» «رأى» مهموزاً، وإنما تركت العرب همز المضارع؛ لكثرة الاستعمال، وقد نطقوا به على الأصل مهموزاً في قولهم [من الطويل]:

أَلَـمْ تَـرَ مَـا لاَقَـيْـتُ وَالـدَّهْـرُ أَعْـصُـرُ ... وَمَـنْ يَـتَـمَـنَّ الْـعَـيْـشَ يَـرْأَى وَيَـسْـمَـعُ

وربّما تركوا همز الماضي في قولهم [من الخفيف]:

صَـاحِ هَـلْ رَيْـتَ أَوْ سَـمِـعْـتَ بِـرَاعٍ ... رَدَّ فِـي الـضَّـرْعِ مَـا قَـرَا فِـي الْـحِـلَابِ؟

---

(١) «فتح المغيث» ٤/ ٨ ـ ٩.

(٢) «لسان العرب» ١٤/ ٣٠٤.

(٣) «شرح النوويّ» ١/ ٦٤.

ويحتمل ما في الحديث أن يكون بمعنى الرأي، فيكون ظنّا، من قولهم: رأيت كذا: أي ظهر لي، وعليهما يكون المقصود بالذمّ الذي في الحديث المتعمّد للكذب علماً أو ظنّا.

وأما «يُرَى» بالضمّ فهو مبنيّ لما لم يُسمَّ فاعله، ومعناه الظنّ، وإن كان أصلها مُعدّى بالهمزة من «رأى»، إلا أن استعماله في الظنّ أكثر وأشهر. انتهى كلام القرطبيّ[1].

(أَنَّهُ كَذِبٌ) في تأويل المصدر مفعول ثان لـ «يُرى»، والأول ضمير «من» **(فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ)** ـ بكسر الباء، وفتح النون ـ على الجمع، وهذا هو المشهور في ضبطه، قال النووي: قال القاضي عياض: الرواية فيه عندنا «الكاذِبِينَ» على الجمع. ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه «المستخرج على صحيح مسلم» في حديث سمرة «الكاذِبَيْنِ» ـ بفتح الباء، وكسر النون ـ على التثنية، واحتج به على أن الراوي له يُشارِك البادىء بهذا الكذب، ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة «الكاذِبَينِ» أو «الكاذِبِينَ» على الشك في التثنية والجمع. انتهى[2].

وقال أبو العباس القرطبيّ رحمه الله تعالى: قوله: «أحد الكاذبين» رويناه بكسر الباء على الجمع، فيكون معناه: أنه أحد الكاذبين على رسول الله ﷺ الذين قال الله تعالى في حقّهم: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ الآية [الزمر: ٦٠]؛ لأن الكذب على رسول الله ﷺ كذبٌ على الله تعالى. ورويناه أيضاً بفتح الباء على التثنية، ويكون معناه: أن المحدِّثَ والمحدَّثَ بما يظنّان أو يَعلَمان كذبه كاذبان، هذا بما حدّث، والآخر بما تحمّل من الكذب مع علمه أو ظنّه لذلك. ويفيد الحصر التحذير عن أن يُحدّث أحدٌ عن رسول الله ﷺ إلا بما تحقّق صدقه علماً أو ظنّا، إلا أن يُحدّث بذلك على جهة إظهار الكذب، فإنه لا يتناوله الحديث. وفي كتاب الترمذيّ عن ابن عبّاس رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**اتّقوا الحديث عنّي إلا بما علمتم، فمن كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوّأ مقعده من النار**»، وقال: هذا حديث حسن[3]. انتهى كلام القرطبيّ[4]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) «المفهم» ١/ ١١١ ـ ١١٢.
(٢) المصدر السابق.
(٣) أخرجه الترمذيّ برقم (٢٩٥١) وفي سنده سفيان بن وكيع، وعبد الأعلى بن عامر ضعيفان، فتحسين الترمذيّ له فيه نظر. والله تعالى أعلم.
(٤) «المفهم» ١/ ١١٢.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في تخريجه:

أما حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فأخرجه المصنّف بالسند المذكور هنا فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «الجنائز» (١٢٩١) عن أبي نعيم، عن سعيد بن عبيد، عن علي ابن ربيعة، عنه[1]. و(الترمذيّ) في «العلم» (٢٦٦٢) عن محمد بن بشّار، عن عبد الرحمن بن مهديّ، عن سفيان الثوريّ، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن شبيب، عنه. و(ابن ماجه) في «المقدّمة» (٤١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الثوريّ به. (وأحمد) في «مسنده» ٤/ ٢٥٠ عن محمد بن جعفر غندر، وبهز جميعاً عن شعبة، عن حبيب به. و٤/ ٢٥٢ عن وكيع، عن الثوريّ وشعبة كلاهما عن حبيب به. و٤/ ٢٥٥ عن بهز بن أسد، عن شعبة به.

وأما حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه فأخرجه المصنّف أيضاً بالسند المذكور فقط، وأخرجه (ابن ماجه) (٣٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع - وعن محمد بن بشار، عن غندر - كلاهما عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عنه. و(أحمد) ٥/ ١٤ عن يزيد - يعني ابن هارون - عن وكيع - و٥/ ٢٠ عن غندر، وعفّان - ثلاثتهم عن شعبة به. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في فوائده:

(منها): ما بوّب له المصنّف رحمه الله تعالى، وهو بيان تحريم رواية المنكر من الأخبار.

ومنها: تغليظ الكذب، والتعرض له، وأن من غلب على ظنه كذب ما يَرويه، فرواه كان كاذبا، وكيف لا يكون كاذبا، وهو مُخبِر بما لم يكن.

قال أبو جعفر الطحاويّ رحمه الله تعالى في كتابه «مشكل الآثار» ١/ ٣٧٥ بعد أن أورد هذا الحديث من رواية عليّ، وسمرة بن جندب، والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهم: ما نصّه: فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به منه ما هو؟، فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ﴾ إلى قوله ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾ [الأعراف: ١٦٩]، فوجدناه تعالى قد أخبر أن ذوي الكتاب مأخوذ عليهم أن لا يقولوا على الله إلا الحق، وكان ما يأخذونه عن الله تعالى هو ما يأخذونه عن رسله - صلوات الله عليهم - إليهم، فكان فيما أخذه الله تعالى عليهم

---

(١) ولفظه: عن المغيرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن كذبا عليّ ليس ككذب على أحد، من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من نِيحَ عليه يُعَذَّب بما نيح عليه».

أن لا يقولوا على الله إلا الحق، ودخل فيه أخذه عليهم أن لا يقولوا على رسله إلا الحقّ، كان الحق ههنا كهو في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف:٨٦]، وكان من شهد بظن، فقد شهد بغير الحقّ، إذ كان الظن كما قد وصفه الله تعالى في قوله: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس:٣٦].

وفي ذلك إعلامه إيانا أن الظنّ غير الحقّ، وإذا كان من شهد بالظنّ شاهداً بغير الحقّ كان مثله من حدّث عن رسول الله ﷺ حديثاً لظنّ محدّثا عنه بغير الحقّ، والمحدّث عنه بغير الحقّ محدّث عنه بالباطل، والمحدّث عنه بالباطل كاذب عليه كأحد الكاذبين عليه الداخلين في قوله ﷺ: «**من كذب عليّ متعمّداً، فليتبوّأ مقعده من النار**»، **ونعوذ بالله تعالى من ذلك. انتهى كلام الطحاوي**[1]. **والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.**

ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى إسناد هذا الحديث، فقال بالسند المتصل إليه أول الكتاب:

١ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ).

رجال هذا الإسناد: عشرة:

١ - **(أبو بكر بن أبي شيبة)** هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان ابن خُواستي[2] العبسي مولاهم، الحافظ الكوفي الواسطيّ الأصل.

رَوَى عن أبي الأحوص، وعبد الله بن إدريس، وابن المبارك، وشريك، وهشيم، وجماعة. ورَوى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وروى له النسائي بواسطة أحمد بن علي القاضي، وزكرياء الساجي، وعثمان بن خرزاذ، وابنه أبو شيبة إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وجماعة.

قال يحيى الحماني: أولاد ابن أبي شيبة من أهل العلم، كانوا يزاحمونا عند كل محدث. وقال أحمد: أبو بكر صدوق، وهو أحب إلي من عثمان. قال عبد الله بن

---

(١) «شرح مشكل الآثار» ١/ ٣٧٤ - ٣٧٥.

(٢) «خُوَاستي» بخاء معجمة مضمومة، ثم واو مخفّفة، ثم ألف، ثم سين مهملة ساكنة، ثم تاء مثنّاة من فوقُ، ثم ياء مثناة من تحت. انتهى «شرح النووي على صحيح مسلم» ١/ ٦٤.

أحمد: فقلت لأبي: إن يحيى بن معين يقول: عثمان أحب إلي، فقال: أبو بكر أعجب إلينا. وقال العجلي: ثقة، وكان حافظا للحديث. وقال أبو حاتم، وابن خراش: ثقة. وقال محمد بن عمر بن العلاء الجرجاني: سألت ابن معين عن سماع أبي بكر من شريك؟ فقال: أبو بكر عندنا صدوق، ولو ادّعَى السماع من أجل من شريك لكان مصدقا فيه، وما يحمله على أن يقول: وجدت في كتاب إلي بخطه، وحدث عن روح بحديث الدجال، وكنا نظن أنه سمعه من أبي هشام الرفاعي، وكان أبو بكر لا يذكر أبا هشام، قال: وسألت أبا بكر متى سمعت من شريك؟ قال: وأنا ابن (١٤) سنة، وأنا يومئذ أحفظ مني اليوم. وقال عمرو بن علي: ما رأيت أحفظ من أبي بكر، قدم علينا مع علي بن المديني، فسرد للشيباني أربعمائة حديث حفظا وقام. وقال أبو عبيد القاسم: انتهى العلم إلى أربعة، فأبو بكر أسردهم له، وأحمد أفقههم فيه، ويحيى أجمعهم له، وعلي أعلمهم به. وقال عبدان الأهوازي: كان يقعد عند الأُسطوانة أبو بكر، وأخوه، ومُشكُدانةُ، وعبد الله بن البراد، وغيرهم كلهم سكوت إلا أبا بكر، فإنه يهدر. وقال صالح بن محمد: أعلم من أدركت بالحديث وعلله علي بن المديني، وأعلمهم بتصحيف المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة. وقال ابن خراش: سمعت أبا زرعة الرازي يقول: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة، فقلت له: يا أبا زرعة وأصحابنا البغداديين؟ فقال: دع أصحابك أصحاب مخاريق. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان متقنا حافظا دَيِّنا، ممن كتب، وجمع، وصنّف، وذاكر، وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطيع. وقال ابن قانع: ثقة ثبت. قال البخاري وغير واحد: مات سنة خمس وثلاثين ومائتين في المحرم. وفي «الزهرة»: روى عنه البخاري ثلاثين حديثا، ومسلم ألفا وخمسمائة وأربعين حديثا[1].

وجعله في «التقريب» من الطبقة العاشرة.

أخرج له الجماعة إلا الترمذي.

[تنبيه]: قال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه» ١/ ٦٤:

وأما أبو بكر بن أبي شيبة فاسمه عبد الله، وقد أكثر مسلم من الرواية عنه، وعن أخيه عثمان، ولكن عن أبي بكر أكثر، وهما أيضا شيخا البخاريّ، وهما منسوبان إلى جدهما، واسم أبيهما محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خُوَاستي - بخاء معجمة مضمومة، ثم واو مخففة، ثم ألف، ثم سين مهملة ساكنة، ثم تاء مثناة من فوق، ثم ياء مثناة من تحت - ولأبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة أخ ثالث، اسمه القاسم، ولا رواية له في

---

(١) الذي في برنامج الحديث صخر أن المصنف روى له (١٣٠١) فليُحرّر.

الصحيح، كان ضعيفا، وأبو شيبة هو إبراهيم بن عثمان، وكان قاضي واسط، وهو ضعيف، متفق على ضعفه، وأما ابنه محمد والد بني أبي شبية، فكان على قضاء فارس، وكان ثقة. قاله يحيى بن معين وغيره، ويقال لأبي شيبة وابنه وبني ابنه: عبسيون ـ بالموحدة، والسين المهملة ـ وأما أبو بكر وعثمان فحافظان جليلان، واجتمع في مجلس أبي بكر نحو ثلاثين ألف رجل، وكان أجلّ من عثمان وأحفظ، وكان عثمان أكبر منه سنّا، وتأخرت وفاة عثمان، فمات سنة تسع وثلاثين ومائتين، ومات أبو بكر سنة خمس وثلاثين.

ومن طُرَف ما يتعلق بأبي بكر ما ذكره أبو بكر الخطيب البغدادي، قال: حَدّث عن أبي بكر محمدُ بنُ سعد كاتبُ الواقديّ، ويوسف بن يعقوب أبو عمرو النيسابوريّ، وبين وفاتيهما مائة وثمان أو سبع سنين. والله أعلم. انتهى كلام النوويّ.

٢ ـ (وكيع) بن الجرّاح بن مَلِيح الرُّؤاسيّ ـ بضم الراء، وهمزة، ثم مهملة ـ أبو سفيان الكوفيّ الحافظ، أحد الأئمة الأعلام.

رَوَى عن أبيه، وإسماعيل بن أبي خالد، وأيمن بن نابل، وعكرمة بن عمار، وهشام بن عروة، والأعمش، وشعبة، وغيرهم.

ورَوَى عنه أبناؤه سفيان، ومليح، وعبيد، ومستمليه محمد بن أبان البلخي، وشيخه سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد، وعلي، ويحيى، وإسحاق، وابنا أبي شيبة، وأبو خيثمة، والحميدي، والقعنبي، وآخرون، آخرهم إبراهيم بن عبد الله العبسي القصار.

قال القعنبي: كنا عند حماد بن زيد، فجاء وكيع، فقالوا: هذا راوية سفيان، فقال حماد: لو شئت قلت: هذا أرجح من سفيان. وقال المروذي: قلت لأحمد: مَن أصحاب سفيان؟ قال وكيع، ويحيى، وعبد الرحمن، قلت: قدمت وكيعا، قال: وكيع شيخ. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ما رأيت أوعى للعلم من وكيع، ولا أحفظ منه، قال: وسمعت أبي يقول: كان مطبوع الحفظ، وكان وكيع حافظا حافظا، وكان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي كثيرا كثيرا، وقال في موضع آخر: ابن مهدي أكثر تصحيفا من وكيع، ووكيع أكثر خطأ منه. وقال في موضع آخر: أخطأ وكيع في خمسمائة حديث. وقال صالح بن أحمد: قلت لأبي: أيما أثبت عندك، وكيع أو يزيد؟ وقال: ما منهما ـ بحمد الله تعالى ـ إلا ثبت، قلت: فأيهما أصلح؟ قال ما منهما إلا صالح، إلا أن وكيعا لم يتلطخ بالسلطان، وما رأيت أحدا أوعى للعلم منه، ولا أشبه بأهل النسك منه. وقال الدوري: ذاكرت أحمد بحديث، فقال: مَن حدثك؟ قلت: شبابة، قال: لكن حدثني من لم تر عيناك مثله وكيع. وقال علي بن عثمان النفيلي:

قلت لأحمد: إن أبا قتادة يتكلم في وكيع، قال: من كذب بأهل الصدق فهو الكذاب. وقال محمد بن عامر المصيصي: سألت أحمد، وكيع أحب إليك أو يحيى بن سعيد؟ قال: وكيع، قلت: لم؟ قال: كان وكيع صديقا لحفص بن غياث، فلما ولي القضاء هجره، وكان يحيى بن سعيد صديقا لمعاذ بن معاذ، فلما ولي القضاء لم يهجره. وحكى محمد بن علي الوراق عن أحمد مثل ذلك سواء في وكيع وابن مهدي، وزاد: قد عُرض على وكيع القضاء فامتنع منه. وقال بشر بن موسى عن أحمد: ما رأيت مثل وكيع في الحفظ والإسناد والأبواب، مع خشوع وورع.

قال هارون بن حاتم: سمعت وكيعا يقول: وُلدت سنة ثمان وعشرين ومائة، وقيل: ولد سنة سبع، وقيل سنة تسع، وقال خليفة وغيره: مات سنة ست وتسعين، وقال أحمد: حج وكيع سنة ست، ومات في الطريق، وقال محمد بن سعد، وأبو هشام: مات بفيد، منصرفا من الحج سنة سبع، زاد أبو هشام: يوم عاشوراء.

وفي «التقريب»: مات في آخر سنة (٦) أو أول سنة (١٩٧) وله (٧٠) سنة. انتهى.

وجعله في «التقريب» من كبار وجعله في «التقريب» من كبارالطبقة التاسعة.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٣٣٣) حديثاً.

٣ ـ (**شعبة**) بن الحجاج الإمام المشهور، تقدّمت ترجمته عند شرح قوله: «ممن ذمّ الرواية عنهم أئمة الحديث الخ».

٤ ـ (**سفيان**) بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهب بن منقذ بن نصر بن الحكم بن الحارث بن مالك بن ملكان بن ثور بن عبد مناة بن أدّ بن طابخة على الصحيح، وقيل: هو من ثور همدان، الثوريّ، أبو عبد الله الكوفيّ، أحد الأئمة الأعلام.

رَوَى عن أبيه، وأبي إسحاق الشيباني، وأبي إسحاق السبيعي، وعبد الملك بن عمير، وعبد الرحمن بن عابس بن ربيعة، وإسماعيل بن أبي خالد، وسلمة بن كهيل، وطارق بن عبد الرحمن، والأسود بن قيس، وبيان بن بشر، وخلق كثير من أهل العراق، والحجاز، وغيرهم.

ورَوَى عنه خلق لا يحصون، منهم: جعفر بن برقان، وخصيف بن عبد الرحمن، وابن إسحاق، وغيرهم من شيوخه، وأبان بن تغلب، وزائدة، والأوزاعي، ومالك، وزهير بن معاوية، ومسعر وغيرهم من أقرانه، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وابن المبارك، وجرير، ووكيع، وعلي بن الجعد، وهو آخر من حدث عنه من الثقات، وغيرهم.

قال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن المبارك: كتبت عن ألف ومائة شيخ، ما كتبت عن أفضل من سفيان. وقال يونس بن عبيد: ما رأيت أفضل من سفيان، فقال له رجل: يا أبا عبد الله، رأيت سعيد بن جبير وغيره، وتقول هذا؟ فقال: هو ما أقول، ما رأيت أفضل من سفيان. وقال وكيع عن سعيد: سفيان أحفظ مني. وقال ابن مهدي: كان وهب يقدم سفيان في الحفظ على مالك. وقال يحيى القطان: ليس أحد أحبّ إليّ من شعبة، ولا يعدله أحد عندي، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان. وقال الدوري: رأيت يحيى بن معين لا يقدم على سفيان في زمانه أحدا في الفقه والحديث والزهد وكل شيء. وقال الآجري عن أبي داود: ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر سفيان. وقال أبو داود: بلغني عن ابن معين: ما خالف أحد سفيان في شيء إلا كان القول قول سفيان. وقال العجلي: أحسن إسناد الكوفة سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. وقال ابن المديني: لا أعلم سفيان صحف في شيء قط إلا في اسم امرأة أبي عبيد، كان يقول: حفينة. وقال المروذي عن أحمد: لم يتقدمه في قلبي أحد. وقال عبد الله بن داود: ما رأيت أفقه من سفيان. وقال أبو قطن: قال لي شعبة: إن سفيان ساد الناس بالورع والعلم. وقال النسائي: هو أجل من أن يقال فيه: ثقة، وهو أحد الأئمة الذين أرجو أن يكون الله ممن جعله للمتقين إماما. وقال الخطيب: كان الثوريّ إماماً من أئمة المسلمين، وعَلَماً من أعلام الدين، مجمعاً على إمامته، مع الإتقان والضبط والحفظ والمعرفة والزهد والورع. وقال محمد بن سهل بن عسكر عن عبد الرزاق: بعث أبو جعفر الخشابين حين خرج إلى مكة، فقال: إن رأيتم سفيان فاصلبوه، قال: فجاء النجارون، ونصبوا الخشب، ونودي سفيان، وإذا رأسه في حجر الفضيل، ورجلاه في حجر ابن عيينة، فقالوا له: يا أبا عبد الله اتق الله، ولا تشمت بنا الأعداء، قال: فتقدم إلى الأستار فأخذها، ثم قال: برئت منه إن دخلها أبو جعفر، قال: فمات قبل أن يدخل مكة. وفضائله كثيرة جداً.

قال أبو نعيم: خرج سفيان من الكوفة سنة خمسين ومائة، ولم يرجع إليها. وقال العجلي وغيره: مولده سنة سبع وتسعين. وقال ابن سعد: أجمعوا على أنه توفي بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة، وفي بعض ذلك خلاف، والصحيح ما هنا.

وجعله في «التقريب» من رؤوس الطبقة السابعة.

أخرج له الجماعة[1]. وله في «صحيح مسلم» (٢٣٥) حديثاً.

---

(١) راجع «الخلاصة» ص١٤٥ و«التقريب» ص١٢٨.

٥ ـ **(الحكم)** بن عُتيبة ـ بمثناة فوقية، مصغّراً ـ الكنديّ مولاهم، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر، أو أبو عبد الله الكوفيّ، أحد الأعلام.

رَوَى عن أبي جحيفة، وزيد بن أرقم، وقيل: لم يسمع منه، وعبد الله بن أبي أوفى، هؤلاء صحابة، وشريح القاضي، وقيس بن أبي حازم، وموسى بن طلحة، ويزيد ابن شريك التيمي، وعائشةﷺ بنت سعد، وعبد الله بن شداد بن الهاد، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعطاء، وطاووس، وغيرهم.

ورَوى عنه الأعمش، ومنصور، ومحمد بن جحادة، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق الشيباني، وقتادة، وغيرهم من التابعين ،وأبان بن صالح، وحجاج بن دينار، وسفيان بن حسين، والأوزاعي، ومسعر، وشعبة، وأبو عوانة، وغيرهم.

قال الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ،وعبدة بن أبي لبابة: ما بين لابتيها أفقه من الحكم. وقال مجاهد بن رومي: رأيت الحكم في مسجد الخيف، وعلماء الناس عيال عليه. وقال جرير، عن مغيرة :كان الحكم إذا قدم المدينة، أخلوا له سارية النبي ﷺ يصلي إليها. وقال عباس الدوري: كان صاحب عبادة وفضل. وقال ابن عيينة: ما كان بالكوفة بعد إبراهيم والشعبي مثل الحكم وحماد. وقال ابن مهدي: الحكم بن عتيبة ثقة ثبت ،ولكن يختلف معنى حديثه. وقال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: أي أصحاب إبراهيم أحب إليك؟ قال: الحكم، ومنصور، قلت: أيهما أحبّ إليك؟ قال: ما أقربهما. وقال أحمد: أثبت الناس في إبراهيم الحكم ثم منصور. وقال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة، زاد النسائي ثبت، وكذا قال العجلي، وزاد: وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع، وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه. وقال ابن سعد: كان ثقة ثقة فقيها عالما رفيعا كثير الحديث. وقال يعقوب بن سفيان: كان فقيها ثقة. وقال أحمد: لم يسمع من علقمة شيئا. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن الحكم عن عبيدة السلماني متصل؟ قال: لم يلقه. وقال أحمد وغيره: لم يسمع الحكم حديث مِقسَم، كتابٌ إلا خمسة أحاديث، وعدها يحيى القطان: حديث الوتر، والقنوت، وعزمة الطلاق، وجزاء الصيد، والرجل يأتي امرأته وهي حائض. رواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» عن علي بن المديني عن يحيى. وقال البخاري في «التاريخ الكبير»: قال القطان: قال شعبة: الحكم عن مجاهد كتاب، إلا ما قال: سمعت. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان يدلس، وكان سنهُ سن إبراهيم النخعي.

ذكر ابن منجويه أنه وُلد سنة (٥٠) وقيل: إنه مات سنة (١١٣) وقال الواقدي: سنة (١٤) وقال عمرو بن علي وغيره: سنة(١٥).

وجعله في «التقريب» من الطبقة الخامسة.

أخرج له الجماعة. وله في هذا الكتاب (٤٢) حديثاً.

٦ ـ **(حبيب)** بن أبي ثابت قيس، ويقال: هند بن دينار، الأسدي الكاهليّ مولاهم، أبو يحيى الكوفيّ.

روى عن زيد بن أرقم، وابن عبّاس، وابن عمر، وخلق من الصحابة والتابعين. وعنه مسعر، والثوريّ، وشعبة، وأبو بكر النهشليّ، وخلق كثير. وثقه ابن معين، وأبو زرعة، والنسائيّ، والعجليّ. وقال أبو بكر بن عياش: كان بالكوفة ثلاثة ليس لهم رابع: حبيب بن أبي ثابت، والحكم، وحماد، وكانوا أصحاب الفتيا، ولم يكن أحد إلا ذلّ لحبيب. وقال ابن المدينيّ: له نحو مائتي حديث.

وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة، قيل له: ثبت؟ قال: نعم، إنما روى حديثين ـ قال: أظن يحيى يريد منكرين ـ حديث المستحاضة تصلي وإن قطر الدم على الحصير، وحديث القبلة للصائم. وقال أبو زرعة: لم يسمع من أم سلمة. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، ولم يسمع حديث المستحاضة من عروة. وقال الترمذي عن البخاري: لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا. قال أبو بكر بن عياش وغيره: مات سنة (١١٩)، وقيل: غير ذلك.

وقال ابن حبان في «الثقات»: كان مدلسا. وقال ابن عدي: هو أشهر وأكثر حديثا من أن أحتاج أذكر من حديثه شيئا، وقد حدث عنه الأئمة، وهو ثقة حجة كما قال ابن معين. وقال العجلي: كان ثقة ثبتا في الحديث، سمع من ابن عمر غير شيء، ومن ابن عباس، وكان فقيه البدن، وكان مفتي الكوفة قبل الحكم وحماد. وذكره أبو جعفر الطبري في «طبقات الفقهاء»، وكان ذا فقه وعلم. وقال ابن خزيمة في «صحيحه»: كان مدلسا، وقد سمع من ابن عمر.

مات سنة (١١٩) وقيل: (١٢٢).

وجعله في «التقريب» من الطبقة الثالثة.

أخرج له الجماعة[١]. وله في هذا الكتاب (١٧) حديثاً.

٧ ـ **(ميمون بن أبي شبيب)** الربعي، أبو نصر الكوفيّ، ويقال: الرقّيّ.

رَوَى عن معاذ بن جبل، وعمر، وعلي، وأبي ذر، والمقداد، وابن مسعود،

---

(١) «الخلاصة» ص٧١. و«التقريب» ص٦٣ و«شرح النووي» ١/ ٦٣.

وقيس بن سعد، والمغيرة بن شعبة، وعائشةﷺ، وسمرة بن جندب، وأبي عمرو الصيني.

ورَوَى عنه إبراهيم النخعي، وحبيب بن أبي ثابت، والحكم بن عتيبة، ومنصور بن زاذان، والحسن بن الحر، وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء.

قال علي بن المديني: خفي علينا أمره. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال عمرو بن علي: كان رجلا تاجرا كان من أهل الخير، وليس يقول في شيء من حديثه: سمعت، ولم أُخْبَر أن أحدا يزعم أنه سمع من الصحابة. وقال أبو داود: ولم يدرك عائشةﷺ. وقال الحسن بن الحر عن ميمون بن أبي شبيب: أردت الجمعة في زمان الحجاج، فذكر خبرا. قال أبو بكر بن أبي عاصم: مات سنة ثلاث وثمانين، وفيها أرخه ابن حبان، وزاد: قُتِل في الجماجم. وقال ابن معين: ضعيف. وقال ابن خراش: لم يسمع من علي، وصحح له الترمذي روايته عن أبي ذر، لكن في بعض النسخ، وفي أكثرها قال: حسن فقط.

وجعله في «التقريب» من الطبقة الثالثة.

أخرج له البخاريّ في «الأدب المفرد»، والمصنّف في هذا الموضع فقط، والأربعة[1]، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.

٨ ـ **(عبد الرحمن بن أبي ليلى)** واسمه يسار، ويقال: بلال، ويقال، داود بن بلال بن بُلَيل بن أُحيحة بن الْجُلاح بن الْحَرِيش بن جَحْجَبَا بن كُلْفة بن عوف بن عمرو ابن عوف بن مالك بن أوس الأنصاري الأوسي أبو عيسى المدنيّ، ثم الكوفي والد محمد.

وُلِد لستّ بقين من خلافة عمر، رَوَى عن أبيه، وعمر، وعثمان، وعلي، وسعد وحذيفة، ومعاذ بن جبل، والمقداد، وابن مسعود، وأبي ذر، وأُبَيّ بن كعب، وبلال بن رباح، وغيرهم.

وعنه ابنه عيسى، وابن ابنه عبد الله بن عيسى، وعمرو بن ميمون الأودي، وهو أكبر منه، والشعبي، وثابت البناني، والحكم بن عتيبة، وحصين بن عبد الرحمن، وجماعة.

قال عطاء بن السائب عن عبد الرحمن: أدركت عشرين ومائة من الأنصار صحابة. وقال عبد الملك بن عمير: لقد رأيت عبد الرحمن في حلقة فيها نفر من

(١) «الخلاصة» ص٣٩٤ و«القريب» ٣٥٤.

الصحابة، فيهم البراء يسمعون لحديثه، وينصتون له. وقال عبد الله بن الحارث بن نوفل: ما ظننت أن النساء ولدن مثله. وقال الدوري عن ابن معين: لم ير عمرَ، قال: فقلت له: فالحديث الذي يروي كنا مع عمر نتراءى الهلال، فقال ليس بشيء. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي تابعي.

وذكر أبو عبيد أنه أصيب سنة (٧١) وهو وَهَمٌ، ثم قال أبو عبيد: وأخبرني يحيى ابن سعيد، عن سفيان أن ابن شداد، وابن أبي ليلى فُقدا بالجماجم، وقد اتفقوا على أن الجماجم كانت سنة (٨٢) وفيها أرخه خليفة، وأبو موسى، وغير واحد، ويقال: إنه غَرِق بدجيل. وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: يصح لابن أبي ليلى سماع من عمر؟ قال: لا، قال أبو حاتم: رُوي عن عبد الرحمن أنه رأى عمر، وبعض أهل العلم يُدخل بينه وبين عمر البراء بن عازب، وبعضهم كعب بن عجرة. وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: وقد رُوي سماعه من عمر من طرق، وليست بصحيحة. وقال الخليلي في «الإرشاد»: الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر. وقال ابن المديني: كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر. قال ابن المديني: لم يسمع من معاذ بن جبل، وكذا قال الترمذي في «العلل الكبير»، وابن خزيمة. وقال يعقوب بن شيبة: قال ابن معين: لم يسمع من عمر، ولا من عثمان، وسمع من علي. وقال ابن معين: لم يسمع من المقداد.

وجعله في «التقريب» من الطبقة الثانية.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣٢) حديثاً.

٩ - **(سمرة بن جندب)** - بضم الدال المهملة، وفتحها - بن هلال بن حُديج بن مُرّة بن حَزْم بن عَمْرو بن جابر بن ذي الرأسين الفزاري، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو سليمان. قال ابن إسحاق: كان حليف الأنصار. رَوَى عن النبي ﷺ، وعن أبي عُبيدة، وعنه ابناه: سليمان وسعد، وعبد الله بن بريدة، وزيد بن عقبة، والرَّبِيع بن عَمِيلة، وهلال بن يساف، وأبو رجاء العطاردي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وأبو نضرة العبدي، وثعلبة ابن عباد، والحسن البصري، وغيرهم.

قال ابن عبد البر: سكن البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها، فلما مات زياد أقره معاوية عاما أو نحوه، ثم عزله، وكان شديدا على الحرورية، فهم ومن قاربهم يطعنون عليه. وكان الحسن، وابن سيرين، وفضلاء أهل البصرة يُثنون عليه. وقال ابن سيرين في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير. وقال أيضا: كان عظيم الأمانة، صدوق الحديث، يحب الإسلام وأهله. قال ابن عبد البر: مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين، سقط في قدر مملوءة ماء حارا، فكان ذلك تصديقا لقول رسول الله ﷺ له ولأبي هريرة وثالثٍ

معهما ـ يعني أبا محذورة ـ: «**آخركم موتا في النار**»، وقيل: مات آخر سنة تسع وخمسين، أو أول سنة ستين بالكوفة، وقيل بالبصرة. وقيل في سبب موته غير ذلك. أخرج له الجماعة. وقال في «الخلاصة»: له (١٢٣) حديثاً اتفقا على حديثين، وانفرد البخاريّ بحديثين، ومسلم بأربعة. انتهى. وله في هذا الكتاب (١٣) حديثاً.

١٠ ـ (**المغيرة**[١] **بن شعبة**) بن أبي عامر بن مسعود بن معتِّب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قَسِيّ الثقفي، أبو عيسى، أو أبو محمد. وقال الطبري: يكنى أبا عبد الله. قال: وكان ضخم القامة، عَبْلَ الذراعين، بعيد ما بين المنكبين، أصهب الشعر جعده. وكان لا يَفرُقُه، أسلم قبل عمرة الحديبية، وشهدها، وبيعة الرضوان، وله فيها ذكر، وحَدَّثَ عن النبي ﷺ، رَوَى عنه أولاده: عروة، وعقار، وحمزة ومولاه ورّاد، وابن عم أبيه حسن بن حبة، ومن الصحابة الْمِسْوَر بن مخرمة، ومن المخضرمين فمن بعدهم، قيس بن أبي حازم، ومسروق، وقبيصة بن ذؤيب، ونافع بن جبير، وبكر بن عبد الله المزني، والأسود بن هلال، وزياد بن علاقة، وآخرون. قال ابن سعد: كان يقال له: مغيرة الرأي، وشهد اليمامة، وفتوح الشام والعراق، وقال الشعبي: كان من دُهاة العرب، وكذا ذكره الزهري. وقال قبيصة بن جابر: صحبت المغيرة، فلو أن مدينة لها ثمانية أبواب، لا يخرج من باب منها إلا بمكر لخرج المغيرة من أبوابها كلها، وولاه عمر البصرة، ففتح مِيسان، وهَمَذان، وعِدّة بلاد إلى أن عزله لما شهد عليه أبو بكرة ومن معه. قال البغوي: كان أول من وضع ديوان البصرة. وقال ابن حبان: كان أول من سُلِّم عليه بالإِمْرة[٢]، ثم ولاه عمر الكوفة، وأقره عثمان، ثم عزله، فلما قُتل عثمان اعتزل القتال إلى أن حضر مع الحكمين، ثم بايع معاوية بعد أن اجتمع الناس عليه، ثم ولاه بعد ذلك الكوفة، فاستمر على إمرتها حتى مات سنة خمسين عند الأكثر، ونقل فيه الخطيب الإجماع، وقيل: مات قبلُ بسنة، وقيل بعدها بسنة. وقال الطبري: كان لا يقع في أمر إلا وجد له مخرجا، ولا يلتبس عليه أمران إلا ظهر الرأي في أحدهما. وقال الطبري أيضا: كان مع أبي سفيان في هدم طاغية ثقيف بالطائف، وبعثه أبو بكر الصديق إلى أهل النُّجَير[٣]، وأصيبت عينه باليرموك، ثم كان رسول سعد إلى رستم. وفي «صحيح البخاري» في قصة النعمان بن مُقَرِّن في قتال الفرس، أنه كان رسول النعمان إلى امرئ

---

(١) «المغيرة» بضم الميم على المشهور، وحكى ابن السكّيت، وابن قتيبة، وغيرهما أنه يقال: بكسرها أيضاً. انتهى «شرح النووي» ١/ ٦٣.

(٢) قال الحافظ الذهبيّ رحمه الله تعالى في «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢٨: يعني قول المؤذّن عند خروج الإمام إلى الصلاة: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته». انتهى.

(٣) «النُّجَير» كزبير: حصنٌ قرب حضرموت. وماء حذاء قرية صُفَينة. اهـ «ق» ص٤٣٣.

القيس، وشهد تلك الفتوح، وقال البغوي: حدّثني حمزة بن مالك الأسلمي، حدثني عمي شيبان بن حمزة، عن دُوَيد، عن المطلب بن حنطب قال: قال المغيرة: أنا أول من رشا في الإسلام، جئت إلى يَرْفَأ حاجب عمر، وكنت أجالسه، فقلت له: خذ هذه العمامة فالبسها، فإن عندي أختها، فكان يَأْنَس بي، ويأذن لي أن أجلس من داخل الباب، فكنت آتي، فأجلس في القائلة، فيمرّ المارّ، فيقول: إن للمغيرة عند عمر منزلة، إنه ليدخل عليه في ساعة لا يدخل فيها أحد. وذكر البغوي من طريق زيد بن أسلم، أن المغيرة استأذن على عمر، فقال أبو عيسى، قال: من أبو عيسى؟ قال: المغيرة بن شعبة، قال: فهل لعيسى من أب؟ فشهد له بعض الصحابة أن النبي ﷺ كان يكنيه بها، فقال: إن النبي ﷺ غُفر له، وإنا لا ندري ما يُفعل بنا، وكناه أبا عبد الله. وأخرج البغوي من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: استعمل عمر المغيرة على البحرين، فكرهوه، وشَكَوا منه، فعزله، فخافوا أن يعيده عليهم، فجمعوا مائة ألف، فأحضرها الدِّهْقان إلى عمر، فقال: إن المغيرة اختان هذه، فأودعها عندي، فدعاه، فسأله، فقال: كذب، إنما كانت مائتي ألف، فقال: وما حملك على ذلك، قال كثرة العيال، فسُقِطَ في يد الدّهقان، فحلف وأكد الأيمان أنه لم يودع عنده قليلا ولا كثيرا، فقال عمر للمغيرة: ما حملك على هذا؟، قال: إنه افترى عليّ، فأردت أن أُخزيه. وأخرج ابن شاهين من طريق كثير بن زيد، عن المطلب ـ هو ابن حنطب ـ عن المغيرة، قال: كنت آتي، فأجلس على باب عمر، أنتظر الإذن على عمر، فقلت ليرفأ، حاجب عمر: خذ هذه العمامة فالبسها، فإن عندي أختها، فكان يأذن لي أن أقعد من داخل الباب، فمن رآني قال: إنه ليدخل على عمر في ساعة لا يدخل فيها غيره. وقال ابن سعد: كان رجلا طوالا، مصاب العين، أصيبت عينه باليرموك، أصهب الشعر، أقلص الشفتين، ضخم الهامة، عَبْلَ الذراعين، عريض ما بين المنكبين، وكان يقال له: مغيرة الرأي. ومن طُرف أخبار المغيرة رضي الله عنه أنه حكي عنه أنه أحصن في الإسلام ثلاثمائة امرأة، وقيل: ألف امرأة[١].

وقال البخاري في «التاريخ»: قال أبو نعيم، عن زكريا، عن الشعبي: انكسفت الشمس في زمن المغيرة بن شعبة، يوم الأربعاء في رجب، سنة تسع وخمسين، فقام المغيرة، وأنا شاهد، فذكر القصة، كذا قال، والصواب: سنة تسع وأربعين. قاله في «الإصابة»[٢]. وفي «تهذيب التهذيب»: وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: توفي سنة تسع وأربعين، وهو أميرها. وقال ابن سعد، وأبو حسان الزيادي، وغير واحد: مات سنة

(١) راجع «شرح النووي» ١/ ٦٣.

(٢) «الإصابة» ٩/ ٢٦٩ ـ ٢٧١. و«سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢١/ ٣٢.

خمسين، ونقل الخطيب الإجماع من أهل العلم على ذلك، وفيها في شعبان أرخه ابن حبان. وقال ابن عبد البر: مات سنة إحدى وخمسين.

أخرج له الجماعة، وله (١٣٦) حديثاً، اتّفق الشيخان على تسعة منها، وانفرد البخاريّ بحديث، ومسلم بحديثين[١]. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من سداسيات المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى. **(ومنها)**: أن رجاله كلهم رجال الجماعة، غير ميمون، فما أخرج له البخاري في «الصحيح»، وأخرج له مسلم في هذا الباب فقط. **(ومنها)**: أنه مسلسل بالكوفيين، غير شعبة، فواسطيّ، ثم بصريّ. **(ومنها)**: أن فيه رواية تابعي عن تابعيّ، قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: وهذا كثير، وقد يروي ثلاثة تابعيّون بعضهم عن بعض، وهو أيضاً كثير، لكنه دون الأول، وقد يروي أربعة تابعيون بعضهم عن بعض، وهذا قليل جدّا، وكذلك وقع مثل هذا في الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، صحابي عن صحابي كثير، وثلاثة صحابة بعضهم عن بعض، وأربعة بعضهم عن بعض، وهو قليل جدّا، وقد جمعت أنا الرباعيات من الصحابة والتابعين في أول شرح «صحيح البخاري» بأسانيدها، وجمل من طُرفها. انتهى كلام النوويّ[٢]. والله تعالى أعلم.

وقد بيّن السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أمثلة هذا النوع في كتابه «تدريب الراوي» ٢/٣٨٦، حيث قال:

النوع (السادس والسابع والسبعون): رواية الصحابة بعضهم عن بعض، والتابعين بعضهم عن بعض، هذان ذكرهما البلقيني في «محاسن الاصطلاح»، وقال: إنهما مهمان؛ لأن الغالب رواية التابعين عن الصحابة، ورواية أتباع التابعين عن التابعين، فيحتاج إلى التنبيه على ما يخالف الغالب، قال: ومن أمثلة الأول حديث اجتمع فيه أربعة صحابة، وهو حديث الزهري، عن السائب بن يزيد، عن حويطب بن عبد العزى، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب، مرفوعا: «**ما جاءك الله به من هذا المال عن غير إشراف، ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك**». وحديث خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن هبار، عن المقداد بن معدي كرب، عن أبي أيوب، عن عوف بن مالك، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، وهو مرعوب، متغير اللون، فقال: «**أطيعوني ما دمت فيكم، وعليكم بكتاب الله، فأحلوا حلاله، وحرموا حرامه**». وحديث اجتمع فيه

---

(١) هكذا في «الخلاصة»، والذي في برنامج الحديث (صخر) أن في «صحيح مسلم» (٣١) حديثاً، والظاهر أن هذا مع المكرّرات، فلا تنافي بين العددين، والله تعالى أعلم.

(٢) «شرح النوويّ على صحيح مسلم» ١/٦٣.

أربع من نساء الصحابة، اثنتان من أمهات المؤمنين، وربيبتان للنبي ﷺ، وهو ما رواه مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، من طريق ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش، قالت: أتيت رسول الله ﷺ يوما، محمرا وجهه، وهو يقول: «**لا إله إلا الله ـ ثلاث مرات ـ ويل للعرب من شر قد اقترب، فُتح اليوم من رَدْمِ يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد عشرا**»، قلت: يا رسول الله ﷺ، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «**نعم إذا كثر الخبث**». وقد أفرد بعضهم هذه الأحاديث الثلاثة في جزء.

قال السيوطي: وقع في بعض الأجزاء حديثٌ اجتمع فيه خمسة من الصحابة، ثم أخرج بسنده عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب، عن أبي بكر الصديق، عن بلال، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الموت كفارة لكل مسلم**». انتهى كلام السيوطيّ ببعض اختصار

وقال في «ألفية الحديث» مشيراً إلى هذا:

وَفِي الصِّحَابِ أَرْبَعٌ فِي سَنَدِ   وَخَمْسَةٌ وَبَعْدَهَا لَمْ يُوجَدِ

وعلّق العلامة أحمد محمد شاكر رحمه الله تعالى فيما كتبه على «ألفية المصطلح» للسيوطي على الحديث المذكور أخيراً: ما نصّه: هكذا نقله الناظم في «التدريب» عن بعض الأجزاء، ورواه بإسناده هو، ولم يتكلّم على إسناده من صحّة، أو ضعف، وقد نقل المتن في «الجامع الصغير»، ورمز له بأنه رواه أبو نعيم في «الحلية»، والبيهقي في «الشعب» من حديث أنس، وأطال القول فيه في «اللآلىء المصنوعة» ٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٢ وكل طرقه التي ذكرها من حديث أنس، ولم يذكر أنه جاء من رواية بلال، وكذلك نسبه العجلوني في «كشف الخفا» ٢/ ٢٨٩ للبيهقي والقضاعي، ولم أجد له إسناداً عن بلال إلا الذي رواه به الناظم، وهو إسناد يحتاج إلى نظر كثير. انتهى كلام أحمد شاكر رحمه الله تعالى.

ومنها: قوله ـ بعد ذكر إسناديه إلى الصحابيين ـ: قالا: قال رسول الله ﷺ **ذلك**، ففيه تقديم المتن على الإسناد، وهو جائز، قال في «التقريب»، وشرحه «التدريب»:

إذا قدّم الراوي المتن على الإسناد، كقال رسول الله ﷺ كذا، ثم يذكر الإسناد بعده، أو قدّم بعض المتن، وأخّر الإسناد، كرَوَى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ كذا، ثم يقول: أخبرنا به فلان، عن فلان حتّى يتّصل بما قدّمه صحّ، وكان مُتّصلاً، فلو أراد من سمعه هكذا تقديمَ جميع الإسناد، بأن يبدأ به أوّلاً، ثم يذكر المتن، فجوّزه بعض أهل الحديث من المتقدّمين، قال النوويّ رحمه الله تعالى في «الإرشاد»:

وهو الصحيح. وقال ابن الصلاح رحمه الله تعالى: ينبغي أن يكون فيه خلاف، كالخلاف في تقديم بعض المتن على بعض، فإن الخطيب حكى فيه المنع؛ بناء على منع الرواية بالمعنى، والجوازَ بناء على جوازها. وتعقّبه البلقينيّ، فقال: هذا التخريج ممنوع، والفرق أن تقديم بعض الألفاظ على بعض يؤدّي إلى الإخلال بالمقصود في العطف، وعود الضمير، ونحو ذلك، بخلاف تقديم السند كله، أو بعضه، فلذلك جاز فيه، ولم يتخرّج على الخلاف. انتهى ببعض تصرّف[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: تعقُّبُ البلقينيّ رحمه الله تعالى هذا وجيه. والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: نقل في «التدريب» عن الحافظ رحمه الله تعالى أنه قال: تقديم الحديث على السند يقع لابن خزيمة رحمه الله تعالى إذا كان في السند من فيه مقال، فيبتدىء به، ثم بعد الفراغ يذكر السند، وقد صرّح ابن خزيمة بأن من رواه على غير ذلك الوجه لا يكون في حلّ منه، فحينئذ ينبغي أن يُمنع هذا، ولو جوّزنا الرواية بالمعنى. انتهى[2].

وإلى ما ذُكر أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث»، فقال:

وَسَابِقٌ بِالْمَتْنِ أَوْ بَعْضِ سَنَدْ ... ثُمَّ يُتِمُّهُ أَجِزْ فَإِنْ يُرَدْ
حِينَئِذٍ تَقْدِيمُ كُلِّهِ رَجَحْ ... جَوَازُهُ كَبَعْضِ مَتْنٍ فِي الأَصَحّ
وَابْنُ خُزَيْمَةَ يُؤَخِّرُ[3] السَّنَدْ ... حَيْثُ مَقَالٌ فَاتَّبِعْ وَلاَ تَعَدّ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُۚ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾.

٢ - (بَابٌ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ)

قال المصنف رحمه الله تعالى بالسند المتصل إليه في أول الكتاب:

٢ - (وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ ابْنِ حِرَاشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِي اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ»).

---

(١) راجع «تقريب النواوي» مع «تدريب الراوي» ٢/ ١١٨ تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف.

(٢) راجع «التدريب» ٢/ ١١٩.

(٣) وقع في نسخ «الألفيّة»: «يقدّم السند»، وهو غلطٌ، والصواب: «يؤخّر السند»، فتنبّه.

رجال هذا الإسناد: ثمانية:

١ ـ (**أبو بكر بن أبي شيبة**) واسمه عبد الله بن محمد، تقدّمت ترجمته في السند الماضي.

٢ ـ (**محمد بن المثنّى**) بن عُبيد بن قيس بن دينار الْعَنَزِيّ ـ بفتح النون والزاي ـ أبو موسى الحافظ الثقة الثبتُ البصريّ المعروف بالزَّمِن، مشهور بكنيته، وباسمه، وكان هو وبُنْدار فَرَسي رِهان، وماتا في سنة واحدة.

رَوَى عن عبد الله بن إدريس، وأبي معاوية، وخالد بن الحارث، ويزيد بن زريع، وحسين بن حسن البصري، ومعتمر، وحفص بن غياث، وإسحاق بن يوسف الأزرق، وخلق كثير.

ورَوَى عنه الجماعة، وروى النسائي أيضا عن زكريا السجزي عنه، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والذُّهلي وبَقِيّ بن مَخْلَد، وزكرياء الساجي، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد عن ابن معين: ثقة، وقال أبو سعد الهروي: سألت الذهلي عنه؟ فقال: حجة. وقال صالح بن محمد: صدوق اللَّهجَة، وكان في عقله شيء، وكنت أقدمه على بندار. وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق. وقال أبو عروبة: ما رأيت بالبصرة أثبت من أبي موسى، ويحيى بن حكيم. وقال النسائي: لا بأس به، كان يغير في كتابه. وقال أبو الحسين السمناني: كان أهل البصرة يقدمون أبا موسى على بندار، وكان الغرباء يقدمون بندارا. وقال ابن عقدة: سمعت ابن خِرَاش يقول: ثنا محمد بن المثنى، وكان من الأثبات. وقال الذهلي: حجة. وقال السلمي عن الدارقطني: كان أحد الثقات، وقدّمه على بندار، قال: وقد سئل عمرو بن علي عنهما؟ فقال ثقتان، يُقبل منهما كل شيء إلا ما تكلم به أحدهما في الآخر. قال: وكان في أبي موسى سلامة. وقال مسلمة: ثقة مشهور من الحفاظ. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان صاحب كتاب، لا يقرأ إلا من كتابه. وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا احتج سائر الأئمة بحديثه، وُلد سنة سبع وستين ومائة، ومات سنة اثنتين وخمسين ومائتين في ذي القعدة، ويقال: مات سنة إحدى وخمسين، ويقال: سنة خمسين. روى عنه الجماعة. وفي «الزهرة»: رَوَى عنه البخاريّ مائة حديث وثلاثة أحاديث، ومسلم سبعمائة واثنتين وسبعين حديثا[1].

---

(١) والذي سُجّل في برنامج الحديث «صخر» أن له في «صحيح مسلم» (٧٢٠) حديثاً، والذي يميل إليه القلب أن الذي في البرنامج أقرب إلى الصواب. والله تعالى أعلم.

وجعله في «التقريب» من الطبقة العاشرة.

٣ - **(ابن بشّار)** هو محمد بن بشّار بن عثمان بن داود بن كيسان الْعَبْديّ، أبو بكر الحافظ الثقة الثبت البصريّ، بُنْدار.

رَوَى عن عبد الوهاب الثقفي، وغندر، وروح بن عُبادة، وحَرَمي بن عُمارة، وابن أبي عدي، ومعاذ بن هشام، ويحيى القطان، وابن مهدي، وأبي داود الطيالسي، ويزيد ابن زريع، ويزيد بن هارون، وخلق كثير.

ورَوَى عنه الجماعة، وروى النسائي عن أبي بكر المروزي، وزكرياء السجزي عنه، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وبَقِيّ بن مَخْلَد، وعبد الله بن أحمد، وابن ناجية، وإبراهيم الحربي، وابن أبي الدنيا، وزكرياء الساجي، وأبو خليفة، وابن خزيمة، والسراج، والقاسم بن زكريا المطرز، ومحمد بن المسيب الأرغياني، وابن صاعد، والبغوي، وآخرون.

قال ابن خزيمة: سمعت بندارا يقول: اختلف إِلَيَّ يحيى بن سعيد القطان أكثر من عشرين سنة، قال بندار: لو عاش يحيى بعد تلك المدة لكنت أسمع منه شيئا كثيرا. وقال الآجري عن أبي داود: كتبت عن بندار نحوا من خمسين ألف حديث، وكتبت عن أبي موسى شيئا، ولولا سلامة في بندار ترك حديثه. وقال إسحاق بن إبراهيم الفزاري: كنا عند بندار، فقال في حديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ، فقال له رجل يَسخَر منه: أعيذك بالله ما أفصحك؟ فقال: كنا إذا خرجنا من عند رَوْح دخلنا إلى أبي عُبيدة، فقال: قد بان ذلك عليك. وقال عبد الله بن محمد بن سيار: سمعت عمرو بن علي يحلف أن بندارا يكذب فيما يروي عن يحيى، قال ابن سيار: بُنْدار وأبو موسى ثقتان، وأبو موسى أصح؛ لأنه كان لا يقرأ إلا من كتبه، وبندار يقرأ من كل كتاب. وقال عبد الله بن علي بن المديني: سمعت أبي وسألته عن حديث رواه بندار عن ابن مهدي، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زِرّ، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**تسحروا، فإن في السحور بركة**»، فقال: هذا كذب، وأنكره أشد الإنكار، وقال: حدثني أبو داود موقوفا. وقال عبد الله بن الدورقي: كنا عند ابن معين، وجرى ذكر بندار، فرأيت يحيى لا يعبأ به، ويستضعفه، قال: ورأيت القواريري لا يرضاه، وقال: كان صاحب حمام، قال الأزدي: وبندار قد كتب عنه الناس، وقبلوه، وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه، وما رأيت أحدا ذكره إلا بخير وصدق. وقال الْبَرْقَاني: سمعت عبد الله بن محمد بن جعفر البوشنجي يقول: ثنا محمد

ابن إسحاق بن خزيمة، ثنا الإمام محمد بن بشار بندار. وقال العجلي: بصري ثقة كثير الحديث، وكان حائكا. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: صالح لا بأس به. وقال عبد الله بن محمد بن يونس السِّمْنَاني: كان أهل البصرة يقدمون أبا موسى على بندار، وكان الغرباء يقدمون بندارا. وقال محمد بن المسيب: سمعته يقول: كتب عني خمسة قرون، وسألوني الحديث، وأنا ابن ثماني عشرة سنة، وقال أيضا: لما مات بندار جاء رجل إلى أبي موسى، فقال: البشرى مات بندار، فقال: جئت تبشرني بموته؟، عليّ ثلاثون حجة إن حَدَّثت أبداً، فبقي بعده تسعين يوما، ولم يحدث بحديث. وقال ابن خزيمة في «التوحيد»: ثنا إمام أهل زمانه محمد بن بشار. وقال البخاري في «صحيحه»: كتب إلي بندار، فذكر حديثا مسندا، ولولا شدة وثوقه ما حدث عنه بالمكاتبة، مع أنه في الطبقة الرابعة من شيوخه، إلا أنه كان مكثرا، فيوجد عنده ما ليس عند غيره. وقال مسلمة بن قاسم: أنا عنه ابن الْمَهْراني، وكان ثقة مشهورا. وقال الدارقطنيّ: من الحفاظ الأثبات. وقال الذهبي: لم يرحل، ففاته كبار، واقتنع بعلماء البصرة، أرجو أنه لا بأس به.

قال السراج: سمعت أبا سيار يقول: سمعت بندارا يقول: وُلدت في السنة التي مات فيها حماد بن سلمة، ومات حماد سنة (١٦٧). وقال البخاري وغير واحد: مات في رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان يحفظ حديثه، ويقرأه من حفظه. روى عنه الجماعة. وفي الزهرة روى عنه البخاري مائتي حديث وخمسة أحاديث ومسلم أربعمائة وستين[١].

وجعله في «التقريب» من الطبقة العاشرة.

٤ ـ (**غُنْدَر**) هو محمد بن جعفر الآتي في السند الثاني ـ بضمّ الغين المعجمة، وسكون النون، وفتح الدال، وحكي ضمها،آخره راء ـ الهذلي مولاهم، أبو عبد الله، وقيل: أبو بكر البصري، صاحب الكرابيس.

رَوَى عن شعبة فأكثر، وجالسه نحوا من عشرين سنة، وكان رَبِيبه، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، وعوف الأعرابي، ومعمر بن راشد، وسعيد بن أبي عروبة، وحسين المعلم، وابن جريج، وهشام بن حسان، وعثمان بن غياث، والثوري، وابن عيينة.

ورَوَى عنه أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وقتيبة، وإبراهيم بن محمد بن عرعرة، وأبو

---

(١) والذي سُجّل في برنامج (صخر) أن له في «صحيح مسلم» (٣٨٠) حديثاً،ولعل هذا يكون أقرب إلى الصواب. والله تعالى أعلم.

بكر بن خلاد، ويعقوب الدورقي، وأبو بكر بن نافع العبدي، وآخرون.

قال الميموني عن أحمد: غندر أسن من يحيى بن سعيد، سمعته يقول: لزمت شعبة عشرين سنة، لم أكتب من أحد غيره شيئا، وكنت إذا كتبت عنه عرضته عليه. قال أحمد: أحسبه من بلادته كان يفعل هذا. وقال عبد الخالق بن منصور عن ابن معين: كان من أصح الناس كتابا، وأراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر، وكان يصوم منذ خمسين سنة يوما ويوما لا. قال ابن المديني: هو أحب إليّ من عبد الرحمن في شعبة. وقال ابن مهدي: كنا نستفيد من كتب غندر في شعبة. وكان وكيع يسميه الصحيح الكتاب. وقال أبو حاتم عن محمد بن أبان البلخي: قال ابن مهدي: غندر أثبت في شعبة مني. وقال ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حَكَمٌ بينهم. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن غندر؟ فقال: كان صدوقا، وكان مُؤَدِّياً، وفي حديث شعبة ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من خيار عباد الله، ومن أصحهم كتابا على غفلة فيه. وقال الْعَيْشِيّ: إنما سماه غندرا ابنُ جريج، كان يُكثر الشَّغَبَ عليه، قال: وأهل الحجاز يسمون المشغب غندرا. وقال أبو بكر الأنباري: ثنا محمد ابن المرزبان، ثنا عباس بن محمد، ثنا يحيى بن معين، قال: اشترى غندر سمكا، وقال لأهله: أَصْلِحُوه ونام، فأكلوا السمك، ولَطَّخوا يده، فلما انتبه قال: هاتوا السمك، فقالوا: قد أكلت، قال: لا، قالوا: فَشُمَّ يدك، ففعل، فقال: صدقتم، ولكني ما شبعت. وحكى الذهبي في «الميزان» عنه أنه أنكر حكاية السمك، وقال: أما كان يدلُّني بطني. وقال عمرو بن العباس: كتبت عن غندر حديثه كله، إلا حديثه عن ابن أبي عروبة، فإن عبد الرحمن نهاني أن أكتب عنه حديث سعيد، وقال: إن غندرا سمع منه بعد الاختلاط. وقال ابن المديني: كنت إذا ذكرت غندرا ليحيى بن سعيد عَوَّج فمه، كأنه يضعفه. وقال المستملي: محمد بن جعفر غندر كنيته أبو بكر بصري ثقة. وقال محمد بن يزيد: كان فقيه البدن، وكان ينظر في فقه زُفَر. وذكره الخطيب في الرواة عن مالك. وقال العجلي: بصري ثقة، وكان من أثبت الناس في حديث شعبة. قال الحافظ: وروينا في «المجالسة» عن ابن معين: قال: قَدِمْنا على غندر، فقال: لا أحدّثكم حتى تمشوا خلفي، فيراكم أهل السوق، فيكرموني.

قال أبو داود، وابن حبان: مات في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقال ابن سعد: مات سنة (٩٤) وقال: كان ثقة إن شاء الله. وقال البخاري: حدثني محمد ابن المثنى، قال: مات غندر سنة (٩٢). أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٤١٤) حديثاً. وجعله في «التقريب» من الطبقة التاسعة.

٥ ـ (شعبة) بن الحجّاج المذكور قريباً.

٦ ـ **(منصور)** بن المعتمر تقدّمت ترجمته[١].

٧ ـ **(ربعي[٢] بن حراش[٣])** بن جَحْش بن عمرو بن عبد الله بن بِجَاد العبسيُّ أبو مريم الكوفيّ، قدم الشام، وسمع خطبة عمر بالجابِيَة.

رَوَى عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي موسى، وعمران بن حصين، وحذيفة ابن اليمان، وطارق المحاربي، وأبي اليسر كعب بن عُمَر السلمي، وأبي مسعود، وخَرَشَة بن الْحُرّ، وعمرو بن ميمون، وغيرهم، ورَوَى عن أبي ذر، والصحيح أن بينهما زيد بن ظَبْيان. ورَوَى عنه عبد الملك بن عُمير، وأبو مالك الأشجعي، والشعبي، ونعيم ابن أبي هند، ومنصور بن المعتمر، وعمرو بن هَرِم، وهلال مولاه، وحصين بن عبد الرحمن، وغيرهم. قال ابن المديني: بنو حِرَاش ثلاثة: رِبعي، وربيع، ومسعود، ولم يُرْوَ عن مسعود شيء، سوى كلامه بعد الموت[٤]. وقال العجلي: تابعي ثقة، من خيار الناس، لم يَكْذِب كَذْبة قط.

وقال الأصمعي: أَتَى رجل الحجاج، فقال: إن ربعي بن حراش زعموا لا يكذب، وقد قدم ولداه عاصيين، قال: فبعث إليه الحجاج، فقال: ما فعل ابناك؟ قال: هما في البيت والله المستعان، فقال له الحجاج بن يوسف: هما لك، وأعجبه صدقه.

وقال منصور بن المعتمر: سُعي إلى الحجاج بأنك ضربت البعث على ابني ربعي فعصيا، فبعث إليه، فإذا هو شيخ مُنْحَنٍ، فقال: ما فعل ابناك؟ قال: هما في البيت، قال: فحمله وكساه، وأوصى به خيرا.

وعن الحارث الغنوي قال: آلى ربعي بن حراش أن لا تَفْتَرّ أسنانه ضاحكا حتى يعلم أين مصيره؟ قال الحارث: فأخبر الذي غسله أنه لم يزل متبسما على سريره، ونحن نغسله حتى فرغنا منه رحمة الله عليه.

---

(١) تقدّمت عند قوله: «ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم عطاء، ويزيد، وليثاً بمنصور ابن المعتمر الخ.

(٢) بكسر الراء، وسكون الموحّدة.

(٣) بكسر الحاء المهملة، وتخفيف الراء، آخره شين معجمة.

(٤) وذكر النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه» ١/٦٦: ما نصّه: وربعيّ تابعيّ كبير جليل لم يكذب قطّ، وحلف أنه لا يضحك حتى يَعلم أين مصيره، فما ضحِك إلا بعد موته، وكذلك حلف أخوه ربيع أن لا يضحك حتى يعلم أفي الجنة هو أو في النار، قال غاسله: فلم يزل متبسّماً على سريره، ونحن نغسله حتى فرغنا. انتهى. وقد ذكر القصّة أيضاً الذهبيّ.
والظاهر أن حلفهما أن لا يضحكا إن صحّ عنهما فيُحمل على الضحك المستغرق المذموم شرعاً، وإلا فكان ﷺ يضحك تبسّماً، «وخير الهدي هدي محمد ﷺ»، لكنا نحسن الظنّ بهما، فنحمله على ما ذكرناه، والله تعالى أعلم.

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن عبيدة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، قال: كنا أربعة إخوة، فكان الربيع أكثرنا صلاة وصياما في الهواجر، وإنه توفي، فبينا نحن حوله، قد بعثنا من يبتاع له كفنا، إذ كشف الثوب عن وجهه، فقال: السلام عليكم، فقال القوم: عليكم السلام يا أخا عيسى، أبعد الموت؟ قال: نعم إني لقيت ربي بعدكم، فلقيت ربا غير غضبان، واستقبلني بروح وريحان وإستبرق، ألا وإن أبا القاسم ينتظر الصلاة علي، فعجّلوني، ثم كان بمنزلة حصاة رُمي بها في طست، فنُمي الحديث إلى عائشةﷺ، فقالت: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يتكلم رجل من أمتي بعد الموت**»[1].

قال أبو نعيم: ورواه عن عبد الملك زيد بن أبي أنيسة، وإسماعيل بن أبي خالد، والثوري، وابن عيينة، وما رفعه سوى عَبِيدة. وأخرج أبو نعيم أيضاً عن عاصم بن عليّ، عن المسعوديّ، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعيّ، قال: مات أخ لنا، فسجيناه، فذهبت في التماس كفنه، فرجعت، وقد كشف الثوب، وهو يقول... فذكر نحوه، وفيه ... «وعدت رسول الله ﷺ أن لا يذهب حتى أُدركه، قال: فما شبهت خروج نفسه إلا كحصاة ألقيت في ماء فرسبت، فذكر ذلك لعائشةرضي الله عنها، فقالت: قد كنا نتحدث أن رجلا من هذه الأمة يتكلم بعد الموت[2].

وقال أبو نعيم وغير واحد: مات في خلافة عمر بن عبد العزيز. وقال أبو عبيد: مات سنة مائة. وقال ابن نمير: سنة (١٠١). وقال ابن معين وغيره: سنة (١٠٤). وقال ابن سعد: توفي بعد الجماجم في ولاية الحجاج بن يوسف، وليس له عقب، وكان ثقة، وله أحاديث صالحة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من عباد أهل الكوفة. وقال الآجري: قلت لأبي داود: سمع ربعي من عمر؟ فقال: نعم. وقال اللالكائي: مجمع على ثقته. وقال الدُّوري: سئل ابن معين: سمع ربعي من أبي اليسر؟ فقال: لا أدري. وقال حجاج: قلت لشعبة: أدرك ربعي عليا؟ قال: نعم. وقال ابن عساكر في «الأطراف»: لم يسمع من أبي ذر. انتهى. قال الحافظ: وإذا ثبت سماعه من عمر، فلا يمتنع سماعه من أبي ذر. انتهى[3].

وقال في «التقريب»: مخضرم ثقة عابد، من الطبقة الثانية.

---

(١) الخبر في «الحلية» ٤/ ٣٦٧ وذكره ابن عبد البرّ في «الاستيعاب» في ترجمة زيد بن خارجة (٨٤٤) ورجال إسناده ثقات، لكن ليس فيه المرفوع، وهو الأصحّ، فقد رواه عن عبد الملك غير واحد، فما رفعه.

(٢) نقل هذه الحكاية الذهبيّ في «سير أعلام النبلاء» ٤/ ٣٦١ ـ ٣٦٢.

(٣) راجع «تهذيب التهذيب» ١/ ٥٨٨ ـ ٥٨٩ طبع مؤسسة الرسالة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٧) حديثاً.

٨ ـ **(عليّ)** بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو الحسن، أول الناس إسلاما في قول كثير من أهل العلم، وُلد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، فرُبِّي في حجر النبي ﷺ، ولم يفارقه، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك، فقال له بسبب تأخيره له بالمدينة: «**ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى**». وزوجه بنته فاطمة، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، ولما آخى النبي ﷺ بين أصحابه قال له: أنت أخي، ومناقبه كثيرة، حتى قال الإمام أحمد: لم يُنقل لأحد من الصحابة ما نُقل لعلي، وقال غيره: وكان سبب ذلك بُغض بني أمية له، فكان كل من كان عنده علم من شيء من مناقبه من الصحابة يثبته، وكلما أرادوا إخماده، وهدّدوا مَنْ حدّث بمناقبه، لا يزداد إلا انتشارا، وقد وَلَّد له الرافضة مناقب موضوعة، هو غنيّ عنها، وتتبع النسائي ما خُصّ به من دون الصحابة، فجمع من ذلك شيئا كثيرا، بأسانيد أكثرها جياد، روى عن النبي ﷺ كثيرا، وروى عنه من الصحابة ولداه الحسن والحسين، وابن مسعود، وأبو موسى، وابن عباس، وأبو رافع، وابن عمر، وأبو سعيد، وصهيب، وزيد بن أرقم، وجرير، وأبو أمامة، وأبو جحيفة، والبراء ابن عازب، وأبو الطفيل، وآخرون.

ومن التابعين من المخضرمين، أو من له رؤية: عبد الله بن شداد بن الهاد، وطارق بن شهاب، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعبد الله بن الحارث بن نوفل، ومسعود بن الحكم، ومروان بن الحكم، وآخرون.

ومن بقية التابعين عدد كثير، من أجلهم أولاده: محمد ،وعمر، والعباس، وكان قد اشتهر بالفروسية والشجاعة والإقدام.

حتى قال فيه أَسِيد بن أبي إياس بن زُنيم الكناني قبل أن يُسلِم يُحَرِّض عليه قريشا، ويُعَيِّرهم به، وكان أحد الشُّورى الذين نَصَّ عليهم عمر، فعرضها عليه عبد الرحمن بن عوف، وشرط عليه شروطا امتنع من بعضها، فعدل عنه إلى عثمان، فقبلها فولاه، وسَلَّم علي، وبايع عثمان، ولم يزل بعد النبي ﷺ متصديا لنشر العلم والْفُتيا، فلما قُتل عثمان بايعه الناس، ثم كان من قيام جماعة من الصحابة منهم: طلحة، والزبير، وعائشة رضي الله عنهما في طلب دم عثمان، فكان من وقعة الجمل ما اشتهر، ثم قام معاوية في أهل الشام، وكان أميرها لعثمان، ولعمر من قبله، فدعا إلى الطلب بدم عثمان، فكان من وقعة صفين ما كان، وكان رأى علي أنهم يدخلون في الطاعة، ثم يقوم ولي دم عثمان، فيدعي به عنده، ثم يعمل معه ما يوجبه حكم الشريعة المطهرة، وكان من خالفه يقول له: تتبعهم، واقتلهم، فيرى أن القصاص بغير دعوى، ولا إقامة

بينة لا يتجه، وكل من الفريقين مجتهد، وكان من الصحابة فريق لم يدخلوا في شيء من القتال، وظهر بقتل عمار أن الصواب كان مع علي، واتفق على ذلك أهل السنة بعد اختلاف كان في القديم ـ ولله الحمد ـ .

ومن خصائص علي رضي الله عنه قوله ﷺ يوم خيبر: «**لأدفعن الراية غدا إلى رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه**»، فلما أصبح رسول الله ﷺ، غدوا كلهم يرجو أن يعطاها، فقال رسول الله ﷺ: «**أين علي بن أبي طالب؟**»، فقالوا: هو يشتكي عينيه، فأتى به، فبصق في عينيه، فدعا له فبرأ، فأعطاه الراية. أخرجاه في «الصحيحين» من حديث سهل بن سعد، ومن حديث سلمة بن الأكوع نحوه باختصار، وفيه: «يفتح الله على يديه». وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم نحوه، وفيه: فقال عمر: «ما أحببت الإمارة إلا ذلك اليوم». وفي حديث بُرَيْدَة عند أحمد نحو حديث سهل، وفيه زيادة في أوله وفي آخره قصة مرحب، وقتل علي له، فضربه على هامته ضربة، حتى عض السيف منه بيضة رأسه، وسمع أهل العسكر صوت ضربته، فما قام آخر الناس حتى فتح الله لهم. وفي «المسند» لعبد الله بن أحمد بن حنبل من حديث جابر أن النبي ﷺ لما دفع الراية لعلي رضي الله عنه يوم خيبر أسرع، فجعلوا يقولون له: ارفُق حتى انتهى إلى الحصن، فاجتذب بابه، فألقاه على الأرض، ثم اجتمع عليه سبعون رجلا حتى أعادوه، وفي سنده حرام بن عثمان متروك. وجاءت قصة الباب من حديث أبي رافع، لكن ذكر دون هذا العدد. وأخرج أحمد والنسائي من طريق عمرو بن ميمون: إني لجالس عند ابن عباس إذ أتاه سبعة رهط، فذكر قصة فيها قد جاء ينفض ثوبه، فقال: وقعوا في رجل له عِزّ، وقد قال النبي ﷺ: «**لأبعثن رجلا لا يُخزيه الله، يحب الله ورسوله**»، فجاء وهو أرمد، فبزق في عينيه، ثم هَزّ الراية ثلاثا فأعطاه، فجاء بصفية بنت حيي، وبعثه يقرأ براءة على قريش، وقال: «**لا يذهب إلا رجل مني وأنا منه**»، وقال لبني عمه: «**أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟**» فأبوا، فقال علي: أنا، فقال: «إنه وليي في الدنيا والآخرة». وأخذ رداءه، فوضعه على علي وفاطمة وحسن وحسين، وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٣] ولبس ثوبه ونام مكانه، وكان المشركون قصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أصبحوا رأوه، فقالوا: أين صاحبك؟. وقال له في غزوة تبوك: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنك لست بنبي**»، متّفقٌ عليه. وقال له: «**أنت ولي كل مؤمن من بعدي**»[١]. وسد الأبواب إلا باب علي[٢]، فيدخل المسجد جنبا،

---

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد في «المسند» برقم (١٩٠٨١)، والترمذيّ برقم (٣٩٧٨).

(٢) حديث سد أبواب المسجد إلا باب عليّ رضي الله عنه رواه أحمد في «مسنده» برقم (٤٥٦٦) بسند صحيح.

وهو طريقه، ليس له طريق غيره، وقال: «**من كنت مولاه فعليّ مولاه**»[1]، **وأخبر الله أنه رضي عن أصحاب الشجرة، فهل حدثنا أنه سَخِط عليهم بعد. وقال** ﷺ: «**يا عمر ما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم**»، متّفق عليه. وقال يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب: كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن. وقال سعيد بن جبير: كان ابن عباس يقول: إذا جاءنا الثبت عن علي لم نعدل به. وقال وهب بن عبد الله، عن أبي الطفيل: كان علي يقول: سلوني سلوني، وسلوني عن كتاب الله تعالى، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أنزلت بليل أو نهار. وأخرج الترمذي بسند قوي، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أمر معاوية سعدا، فقال له: ما يمنعك أن تسب أبا تراب؟ فقال: ما ذكرت ثلاثا قالهن رسول الله ﷺ، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من أن يكون لي حمر النعم، فلن أسبّه، سمعت رسول الله ﷺ يقول، وقد خَلّفه في بعض المغازي، فقال له علي: يا رسول الله ﷺ، تُخَلّفني مع النساء والصبيان؟ فقال له: «**أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبوة بعدي**»، وسمعته يقول يوم خيبر: «**لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله**»، فتطاولنا لها، فقال: «**ادعوا لي عليا**»، فأتاه وبه رَمَدٌ، فبصق في عينيه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه، وأنزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ [آل عمران:٦١]، فدعا رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا، فقال: «**اللهم هؤلاء أهلي**». وأخرج أيضا، وأصله في مسلم، عن علي قال: لقد عَهِدَ إليّ النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق». وأخرج الترمذي بإسناد قوي، عن عمران بن حصين، في قصة قال فيها: قال رسول الله ﷺ: «**ما تريدون من علي، إن عليا مني وأنا من علي، وهو ولي كل مؤمن بعدي**». وفي مسند أحمد بسند جيد عن علي، قال: قيل: يا رسول الله ﷺ من تؤمر بعدك؟ قال: «**إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أمينا زاهدا في الدنيا، راغبا في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قويا أمينا، لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا عليا، وما أراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا، يأخذ بكم الطريق المستقيم**».

وكان قتل علي في ليلة السابع عشر من شهر رمضان، سنة أربعين من الهجرة، ومدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف شهر؛ لأنه بويع بعد قتل عثمان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وكانت وقعة الجمل في جمادى سنة ست وثلاثين، ووقعة صفين في سنة سبع وثلاثين، ووقعة النهروان مع الخوارج في سنة ثمان وثلاثين، ثم

---

(١) حديث صحيح أخرجه الترمذيّ في «المناقب» برقم (٣٩٧٩). وانظر «السلسلة الصحيحة» للألبانيّ برقم (١٧٥٠).

أقام سنتين يحرض على قتال البغاة، فلم يتهيأ ذلك إلى أن مات[1]. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٦٧) حديثاً. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من سداسيات المصنف رحمه الله تعالى. (ومنها): أن شيخيه: ابن المثنّى، وابن بشّار من المشايخ الذين يروي عنهم الجماعة أصحاب الكتب الستة بلا واسطة، وهم تسعة، جمعتهم بقولي:

اشْتَرَكَ الأَئِمَّةُ الْهُدَاةُ	ذَوُو الأُصُولِ السِّتَّةِ الْوُعَاةُ
فِي تِسْعَةٍ مِنَ الشُّيُوخِ الْمَهَرَهْ	الْحَافِظِينَ النَّاقِدِينَ الْبَرَرَهْ
أُولَئِكَ الأَشَجُّ وَابْنُ مَعْمَرِ	نَصْرٌ وَيَعْقُوبُ وَعَمْرٌو السَّرِي
وَابْنُ الْعَلاَءِ وَابْنُ بَشَّارٍ كَذَا	ابْنُ الْمُثَنَّى وَزِيَادٌ يُحْتَذَى

ومنها: أنه مسلسل بالبصريين إلى شعبة، إلا شيخه الأول، فهو والباقون كوفيّون. (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعيّ، عند من قال: إن منصوراً تابعيّ صغير، كما ذكر ذلك الحافظ في «الفتح». (ومنها): أن غُندراً لقب لمحمد بن جعفر، كما تقدّم، وقال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه»: هو بضمّ الغين المعجمة، وإسكان النون، هذا هو المشهور فيه، وذكر الجوهريّ في «صحاحه» أنه يقال بفتح الدال وضمها. وروينا عن عبيد الله بن عائشة رضي الله عنها عن بَكْر بن كلثوم السلمي، قال: قدم علينا ابن جريج البصرة، فاجتمع الناس عليه، فحدّث عن الحسن البصريّ بحديث، فأنكره الناس عليه، فقال ابن عائشة رضي الله عنها إنما سماه غندراً ابنُ جريج في ذلك اليوم كان يُكثر الشغب عليه، فقال: اسكت يا غندر، وأهل الحجاز يسمّون المشغب غندراً. انتهى[2].

وقال في «القاموس»: غلامٌ غُنْدَر كجُنْدَبٍ، وقُنْفُذٍ: سَمين غليظ ناعم، ويقال لِلْمُبْرِمِ الْمُلِحّ: يا غُندر، وهو لقب محمد بن جعفر البصريّ؛ لأنه أكثر السؤال في مجلس ابن جُريجٍ، فقال له: ما تُريدُ يا غُندر، فلزمه. انتهى[3].

ومنها: أنه ليس في «الصحيحين» «حِرَاش» بالحاء المهملة، سوى والد رِبعيّ بن حِرَاش هذا، وزادوا مما ليس فيهما حِرَاش بن مالك، معاصر لشعبة، سمع يحيى بن عُبيد، ومن عداهما كلّه «خِرَاش» بالخاء المعجمة، وإليه أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث، حيث قال:

---

(١) راجع «الإصابة» ٤/ ٤٦٤ ـ ٤٦٨.

(٢) «شرح النوويّ على صحيح مسلم» ١/ ٦٥.

(٣) راجع «القاموس» في مادة غندر.

حِـــرَاشٌ بْـــنُ مَـــالِـــكٍ كَـــوَالِـــدِ   رِبْـــعِـــيٌّ اهْـــمِـــلْـــهُ بِـــغَـــيْـــرِ زَائِـــدِ

ومنها: أن صحابيّه أحد الخلفاء الراشدين، والعشرة المبشّرين بالجنّة، وابن عمّ رسول الله ﷺ، وزوج ابنته فاطمة رضي الله عنها، واشتهر بلقب أبي تراب، لقّبه به النبيّ ﷺ، وكان أحبّ اللقب إليه، وسبب تلقيبه به هو ما أخرجه الشيخان في «صحيحيهما» عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يجد عليا في البيت، فقال: «**أين ابن عمك؟**»، قالت: كان بيني وبينه شيء، فغاضبني، فخرج فلم يَقِل عندي، فقال رسول الله ﷺ لإنسان: «**انظر أين هو؟**»، فجاء، فقال: يا رسول الله ﷺ هو في المسجد راقد، فجاء رسول الله ﷺ، وهو مضطجع، قد سقط رداؤه عن شقه، وأصابه تراب، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه، ويقول: «**قم أبا تراب، قم أبا تراب**». والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(**عَنْ رِبْعِيٍّ**) بكسر، فسكون، والجارّ والمجرور متعلّق بحال مقدّر: أي حال كون منصور راوياً عن رِبْعيّ (**بْنِ حِرَاشٍ**) بكسر الحاء المهملة، وتخفيف الراء، آخره شين معجمة (**أنه سمِع**) بكسر الميم، يقال: سمعه، وسمع له سَمْعاً، وتسمّع، واستمع كلّها يتعدّى بنفسه، وبالحرف بمعنى، واستمع لما كان بقصد؛ لأنه لا يكون إلا بالإصغاء، وسَمِع يكون بقصد وبدونه. ويقال: سمعت كلامه: أي فهمت معنى لفظه، فإن لم تفهمه لبُعْدٍ، أو لغط، فهو سماع صوت، لا سماع كلام، فإن الكلام ما دلّ على معنى تتمّ به الفائدة، وهو لم يسمع ذلك، وهذا هو المتبادر من قولهم: إن كان يسمع الخطبة؛ لأنه الحقيقة فيه، وجاز أن يُحمل ذلك على من يسمع صوت الخطيب مجازاً. أفاده الفيّوميّ[1] (**عليّا**) أي ابن أبي طالب (رضي الله عنه **يخطب**) جملة في محلّ نصب على الحال: أي حال كونه يخطب الناس.

[**تنبيه**]: كون جملة «يخطب» حالاً هو الذي عليه جمهور النحاة، وأجاز الأخفش، وابن مالك، وجماعة، كونها مفعولاً ثانياً لسمع، فقد عدُّو من أخوات «ظنّ» «سمع» المتعلّقة بذات مُخْبَرٍ عنها بفعل دلّ على صوت، مثل «سمعت زيداً يتكلّم»، فـ «زيدا» مفعول أولُ، و «يتكلّم» مفعول ثانٍ، بخلاف المتعلّقة بمسموع، كقولك: «سمعت كلام زيد»، فإنها تتعدّى لمفعول واحد فقط، وقال الجمهور: لا تتعدّى مطلقاً إلا لواحد، كسائر أفعال الحواسّ، فإن كان مما يُسمع فذاك، وإلا ففيه مضاف محذوف، والفعل بعده

---

(١) «المصباح المنير» ١/ ٢٨٩.

حالٌ، أي سمعت صوت زيد، حال كونه يتكلّم[1]. والله تعالى أعلم.

(قَالَ) أي عليّ رضي الله عنه، والجملة في محلّ نصب على الحال من فاعل «يخطب» **(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «**لَا**) ناهية، ولذا جُزم الفعل بعدها **(تَكْذِبُوا)** بكسر الذال المعجمة، يقال: كذب يكذب من باب ضرب، كَذِباً بفتح، فكسر، ويجوز التخفيف بكسر الكاف[2] مع سكون الذال، والكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، سواء كان عمداً، أو خطأً، ولا واسطة بين الصدق والكذب على مذهب أهل السنة، لكن الإثم يتبع العمد. أفاده الفيّوميّ.

وقال القرطبيّ رحمه الله تعالى في «المفهم»: الكذب لغة هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به، غير أن المحرّم شرعاً المستقبح عادةً هو العمد المقصود إلا ما استثني على ما يأتي، ويقال: كذب بمعنى أخطأ، وأصل الكذب في الماضي، والخلف في المستقبل، قاله ابن قتيبة، وقد جاء الكذب في المستقبل، قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾ [هود: ٦٥]، ويقال: كذب الرجل بفتح العين[3] يكذب بكسرها كِذْباً بكسر الكاف، وسكون الذال، وكَذِباً بفتح الكاف، وكسر الذال، فأما كِذَاب المشدّد، فأحد مصادر كذّب بالتشديد. انتهى كلام القرطبيّ[4].

وقال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه»: وأما الكذب فهو عند المتكلّمين من أصحابنا الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو، عمداً كان أو سهواً، هذا مذهب أهل السنّة. وقالت المعتزلة: شرطه العمدية، ودليل خطاب هذه الأحاديث لنا، فإنه ﷺ قيّده بالعمد لكونه قد يكون عمداً، وقد يكون سهواً، مع أن الإجماع، والنصوص المشهورة في الكتاب والسنّة متوافقة متظاهرة على أنه لا إثم على الناسي والغالط، فلو أطلق ﷺ الكذب لتُوهّم أنه يأثم الناسي أيضاً، فقيّده، وأما الروايات المطلقة فمحمولة على المقيّدة بالعمد. والله تعالى أعلم. انتهى[5].

(عَلَيَّ) متعلّق بـ «تكذبوا» **(فَإِنَّهُ)** الفاء للتعليل، أي لأنه **(مَنْ)** شرطيّة، ولذا جزم الفعل بعدها، وهي مبتدأ، وقد اختُلف في خبرها، فقيل: جملة الشرط، وقيل: جملة الجواب، وقيل: هما معاً[6]. **(يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ)** أي يدخل النار، يقال: وَلَج الشيءُ في غيره يَلِجُ من باب وعد وُلُوجاً: إذا دخل، وأولجته إيلاجاً: إذا أدخلته.

---

(١) راجع «حاشية الخضريّ على شرح ابن عقيل على الخلاصة» ١/ ٢١٦.

(٢) ويجوز أيضاً فتحها مع سكون الذال.

(٣) أي بفتح عين الكلمة، وهو الذال.

(٤) «المفهم» ١/ ١٠٧.

(٥) «شرح النوويّ» ١/ ٦٩.

(٦) راجع حاشية الخضريّ على ابن عقيل» ٢/ ١٨٦.

والفعل مجزوم على أنه جواب الشرط، وإنما كسرت الجيم لالتقاء الساكنين.

قال النوويّ رحمه الله تعالى: معنى الحديث أن هذا جزاؤه، وقد يُجازَى به، وقد يعفو الله الكريم عنه، ولا يُقطَع عليه بدخول النار، وهكذا سبيل كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر غير الكفر، فكلها يقال فيها: هذا جزاؤه، وقد يجازى، وقد يُعفَى عنه، ثم إن جوزي، وأدخل النار فلا يخلد فيها، بل لابد من خروجه منها بفضل الله تعالى ورحمته، ولا يخلد فى النار أحد مات على التوحيد، وهذه قاعدة متفق عليها عند أهل السنة، وسيأتى دلائلها فى «كتاب الإيمان» قريبا، إن شاء الله تعالى. انتهى[1].

وقال أبو العبّاس القرطبيّ رحمه الله تعالى: صدر هذا الحديث نهيٌ، وعجزه وعيدٌ شديد، وهو عامّ في كلّ كاذب على رسول الله ﷺ، ومطلق في أنواع الكذب، ولَمّا كان كذلك هاب قوم من السلف الحديثَ عن رسول الله ﷺ، كعمر، والزبير بن العوّام، وأنس بن مالك، وابن هرمز[2] رضي الله عنهم أجمعين، فإن هؤلاء سمعوا كثيراً، وحدّثوا قليلاً، كما صرّح الزبير رضي الله عنه بذلك لَمّا قال له ابنه عبد الله رضي الله عنه: إني لا أسمعك تُحدّث عن رسول الله ﷺ كما يحدّث فلان وفلان؟ فقال: أما إني لم أكن أفارقه، ولكنّي سمعته يقول: «**من كذب عليّ، فليتبوّأ مقعده من النار**»[3]. وقال أنس رضي الله عنه: «إنه ليمنعني أن أُحدّثكم حديثاً كثيراً أن رسول الله ﷺ قال: «**من كذب عليّ...**» الحديث[4]. ومنهم من سمع، وسكت، كعبد الملك بن إياس، وكأنّ هؤلاء تخوّفوا من إكثار الحديث الوقوعَ في الكذب والغلط، فقلّلوا، أو سكتوا، غير أن الجمهور خصّصوا عموم هذا الحديث، وقيّدوا مُطلقه بالأحاديث التي ذُكر فيها «متعمّداً»، فإنه يُفهم منها أن ذلك الوعيد الشديد إنما يتوجّه لمن تعمّد الكذب على رسول الله ﷺ، وهذه الطريقة هي المرضيّة؛ فإنها تجمع بين مختلفات الأحاديث؛ إذ هي تخصيص العموم، وحملُ المطلق على المقيّد مع اتّحاد الموجِب والموجَب، كما قرّرناه في الأصول. هذا مع أن القاعدة الشرعيّة القطعيّة تقتضي أن المخطىء والناسي غير آثمين، ولا مؤاخذين، لا سيّما بعد التحرّز والحذر. انتهى كلام القرطبيّ[5]، وهو بحث نفيس. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) «شرح النوويّ» ١/ ٦٨ ـ ٦٩.

(٢) هكذا في «المفهم»، ولم يتبيّن لي من هو ابن هرمز؟، فليُنظر. والله تعالى أعلم.

(٣) راوه البخاريّ برقم (١٠٧) وأبو داود برقم (٣٦٥١).

(٤) رواه مسلم (٢) والترمذيّ (٢٦٦٣).

(٥) «المفهم» ١/ ١١٣.

مسائل تتعلّق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في تخريجه:

حديث عليّ رضي الله عنه هذا أخرجه المصنف هنا بالإسناد المذكور فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «العلم» ١/ ٣٨ رقم ١٠٣عن عليّ بن الجعد، عن شعبة، عن منصور، عن ربعيّ بن حِراش، عن عليّ رضي الله عنه. وأخرجه (الترمذيّ) في «العلم» (٢٦٦٠) عن إسماعيل ابن موسى الفزاريّ، عن شريك بن عبد الله، عن منصور به. و(٣٧١٥) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن شريك به. و(ابن ماجه) في «المقدّمة» (٣١) عن عبد الله بن عامر ابن زُرارة، وإسماعيل بن موسى، جميعاً عن شريك به. و(أحمد) في «مسند العشرة» ١/ ٨٣ (٦٢٩) و١/ ١٢٣ (١٠٠٠) عن يحيى القطان، عن شعبة به و١/ ٨٣ (٦٣٠) عن حسين، عن شعبة به. و١/ ١٢٣ (١٠٠٠) عن حجاج، عن شعبة و١/ ١٢٣ (١٠٠١) و١/ ١٥٠ (١٢٩١) عن محمد بن جعفر، عن شعبة به. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في فوائده:

منها: تعظيم تحريم الكذب على رسول الله ﷺ، وأنه فاحشة عظيمة، وموبقة كبيرة، واختُلف هل يكفر به أم لا؟ وسيأتي تحقيق القول في ذلك قريباً، إن شاء الله تعالى. **ومنها**: أن فيه تثبيت القاعدة السابقة، وهي أن الكذب يتناول إخبار العامد والساهي عن الشيء بخلاف ما هو.

ومنها: أنه لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام، وما كان في غير الأحكام، كالترغيب، والترهيب، والمواعظ، وغير ذلك، فكلّه حرام من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يُعتدّ بهم في الإجماع، وخالف في ذلك الكرّاميّة الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب، وسيأتي تفنيد هذا الزعم الباطل قريباً، إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): في بيان عِظَم هذا الحديث، وقوّة درجته:

اعلم: أن هذا الحديث حديث عظيم في نهاية من الصحّة، وقيل: إنه متواتر، ذكر أبو بكر البزار فى «مسنده» أنه رواه عن النبى ﷺ نحو من أربعين نفسا من الصحابة رضي الله عنهم. وحكى الإمام أبو بكر الصيرفى فى «شرحه لرسالة الشافعيّ» رحمهما الله أنه رُوي عن أكثر من ستين صحابيا مرفوعا. وذكر أبو القاسم عبد الرحمن بن منده عدد من رواه، فبلغ بهم سبعة وثمانين، ثم قال: وغيرهم. وذكر بعض الحفاظ أنه رُوي عن اثنين وستين صحابيا، وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة، قال: ولا يُعرف حديث

اجتمع على روايته العشرة إلا هذا، ولا حديث يُروَى عن أكثر من ستين صحابيا إلا هذا، وقال بعضهم: رواه مائتان من الصحابة، ثم لم يزل فى ازدياد. وقد اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى «صحيحهما» من حديث عليّ، والزبير، وأنس، وأبى هريرة، وغيرهم، وأما إيراد أبى عبد الله الحميدى صاحب «الجمع بين الصحيحين» حديث أنس رضي الله عنه فى افراد مسلم فليس بصواب، فقد اتفقا عليه. والله أعلم. انتهى كلام النوويّ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «ولا يُعرف حديث اجتمع عليه العشرة الخ» فيه نظر، فقد ردّه جماعة من العلماء، منهم الحافظ العراقيّ، قال: وليس كذلك، فقد ذكر الحاكم والبيهقيّ أن حديث رفع اليدين في الصلاة رواه العشرة، وقالا: ليس حديثٌ رواه العشرة غيره، وذكر أبو القاسم بن منده أن حديث المسح على الخفّين رواه العشرة أيضاً. وإلى هذا أشرت في نظمي «الجليس الأمين» بقولي:

وَمَنْ يَقُلْ مَا اجْتَمَعَ الْعَشَرَةُ ... إلاَّ عَلَى ذَا رَدَّهُ جَمَاعَةُ
إِذْ عَنْهُمُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ وَارِدُ ... كَذَاكَ مَسْحُ الْخُفِّ خُذْ يَا رَاشِدُ

وقوله: «رواه مائتان» تعقّبه الحافظ العراقيّ رحمه الله تعالى، وقال: وأنا أستبعد وقوع ذلك. وقال الحافظ السخاويّ رحمه الله تعالى: ولعله سبق قلم من مائة.

قال العراقيّ: وليس التواتر في هذا المتن بعينه، وإنما هو في مطلق الكذب، والخاصّ بهذا المتن رواية بضعة وسبعين صحابيّا، ثم ساقهم، فقال:

العشرة المشهود لهم بالجنة، أسامة «قا»، أنس بن مالك رضي الله عنه «خ م»، أوس بن أوس «طب»، البراء بن عازب «طب»، بريدة «عد»، جابر بن حابس، «نع»، جابر بن عبد الله «م»، حذيفة بن أسد «طب»، حذيفة بن اليمان «طب»، خالد بن عرطفة «حم»، رافع بن خديج «طب»، زيد بن أرقم «حم»، زيد بن ثابت «خل»، السائب بن يزيد «طب»، سعد بن المدحاس «خل»، سفينة «عد»، سليمان بن خالد الخزاعي «قط»، سلمان الفارسي «قط»، سلمة بن الأكوع «خ»، صهيب بن سنان «طب»، عبد الله بن أبي أوفى «قا»، عبد الله بن زغب «نع»، ابن الزبير «قط»، ابن عباس «طب»، بن عمر «حم»، ابن عمرو «خ»، ابن مسعود «ت ن»، عتبة بن غزوان «طب»، الْعُرْس بن عَمِيرة «طب»، عفان بن حبيب «ك»، عقبة بن عامر «حم»، عمار بن ياسر «طب»، عمران بن حصين «ن»، عمرو بن حريث «طب»، عمرو بن عبسة «طب»، عمرو بن عوف «طب»، عمرو بن مرّة الجهني «طب»، قيس بن سعد بن عبادة «حم»، كعب بن قطبة «خل»، معاذ بن جبل «طب»، معاوية بن حيدة «خل»، معاوية بن أبي سفيان «حم»، المغيرة بن

شعبة «نع»، المنقع التميمي «خل»، نُبَيْط بن شَرِيط «طب»، واثلة بن الأسقع «عد»، يزيد ابن أسد «قط»، يعلى بن مرة «مي»، أبو أمامة «طب»، أبو الحمراء «طب»، أبو ذر «قط»، أبو رمثة «قط»، أبو سعيد الخدري «حم»، أبو قتادة»[1]، أبو قرصافة «عد»، أبو كبشة الأنماري «خل»، أبو موسى الأشعري «طب»، أبو موسى الغافقي «حم»، أبو ميمون الكردي «طب»، أبو هريرة»[2]، والدأبي العشراء الدارمي «خل»، والدأبي مالك الأشجعي «بز»، عائشة «قط»، أم أيمن «قط» رضي الله عنهم أجمعين.

قال: وقد أعلمت على كل واحد رمز من أخرج حديثه من الأئمة «حم» لأحمد في «مسنده»، و «طب» للطبراني و «قط» للدارقطني، و «عد» لابن عدي في «الكامل»، و «بز» لمسند البزار، و «قا» لابن قانع في «معجمه»، و «خل» للحافظ يوسف بن خليل في كتابه الذي جمع فيه طرق هذا الحديث، و «نع» لأبي نعيم، و «مي» لمسند الدارمي، و «ك» لـ «مستدرك الحاكم»، و «ت» للترمذي، و «ن» للنسائي، و «خ م» للبخاري ومسلم. انتهى.

وقد ذكر ابن الجوزيّ رحمه الله تعالى أنه روي عن ثمانية وتسعين من الصحابة، وقد نظمت ما قاله ابن الجوزيّ في كتابي «تذكرة الطالبين»، فقلت:

وَقَدْ تَوَاتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبْ ... عَنْ عِدَّةٍ مِنَ الصِّحَابِ تُنْتَخَبْ
وَوَلَدُ الْجَوْزِيِّ عَنْ تِسْعِينَ جَا ... مَعَ الثَّمَانِيَةِ نِعْمَ مَنْهَجَا
فَمِنْهُمُ الْعَشَرَةُ الْبَرَرَةُ ... وَنَجْلُ مَسْعُودٍ صُهَيْبٌ عُقْبَةُ
سَلْمَانُ وَالْمِقْدَادُ وَابْنُ عُمَرِ ... عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ وَعُتْبَةُ السَّرِي
عُتْبَةُ عَمَّارٌ مُعَاذٌ جُنْدَبُ ... أَبُو قَتَادَةَ أُبَيٌّ يَصْحَبُ
وَابْنُ الْيَمَانِ جَابِرُ [3]بْنُ سَمُرَهْ ... وَجَابِرُ بْنُ عَابِسٍ قَدْ ذَكَرَهْ
وَابْنُ أُسَيْدٍ وَابْنُ عَمْرٍ وَالْبَرَا ... أَبُو هُرَيْرَةَ وَعِمْرَانُ يُرَى
وَرَافِعٌ سَفِينَةٌ مُغِيرَةْ ... زَيْدٌ وَزَيْدٌ[4] أَنَسٌ سَلَمَةُ
أَبُو سَعِيدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ كَذَا ... عَمْرٌو وَسَائِبٌ أُسَامَةُ احْتَذَا
وَنَجْلُ حَيْدَةَ وَنَجْلُ صَخْرِ ... عَمْرٌو وَجَهْجَاهُ بُرَيْدَةُ ادْرِ
وَجُنْدَعٌ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَاثِلَهْ ... كَذَا أَبُو كَبْشَةَ قَيْسٌ نَافِلَهْ

---

(١) هكذا النسخة «ه» والظاهر أنه تصحيف، فليحرّر.

(٢) هكذا «ه» والظاهر أنه تصحيف، فليُحرّر.

(٣) الأول زيد بن ثابت، والثاني زيد بن أرقم.

(٤) «زيد» الأول هو ابن ثابت، والثاني هو ابن أرقم.

وَابْنُ أَبِي أَوْفَى وَعَمْرٌو أَوْسُ ... أَبُو أُمَامَةَ وَسَعْدٌ عُرْسُ
وَالأَشْعَرِي وَالْغَافِقِي وَالْخَطْمِي ... كَذَا أَبُو رَافِعِهِمْ وَالتَّيْمِي
جَنْدَرَةٌ وَخَالِدٌ وَطَارِقٌ ... عَمْرٌو وَكَعْبٌ وَنُبَيْطٌ لاَحِقُ
يَعْلَى وَمُرَّةٌ كَذَا نَجْلُ صُرَدْ ... عَفَّانُ عَبْدُ اللهِ نِعْمَ الْمُسْتَنَدْ
يَزِيدُ وَالْمُنْقَعُ وَابْنُ خَالِدِ ... وَابْنُ جَرَادٍ ثُمَّ الازْدِي يَقْتَدِي
وَرَجُلٌ مِنْ أَسْلَمٍ مَعْ آخَرَا ... قَدْ صَحِبَا النَّبِيَّ نِعْمَ مَتْجَرَا
عَائِشَةٌ وَحَفْصَةٌ قَدْ رَوَتَا ... لأُمِّ أَيْمَنَ كَذَاكَ ثَبَتَا
وَوَلَدُ الْجَوْزِيِّ قَدْ أَسْنَدَ مَا ... لِهُؤلاءِ مِنْ أَحَادِيثَ انْتَمَى
وَقَالَ قَدْ رَوَاهُ أَيْضاً مَالِكُ ... سَهْلٌ مُعَاذٌ وَحَبِيبٌ سَالِكُ
كَذَا أَبُو بَكْرَةَ سَهْلٌ سَبْرَةُ ... كَذَا أَبُو هِنْدٍ رَوَى وَخَوْلَةُ
النَّوَوِي عَنْ مِائَتَيْنِ وَارِدُ ... عَبْدُ الرَّحِيمِ قَالَ ذَا مُسْتَبْعَدُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الرابعة: في حكم الكذب في حديث رسول الله ﷺ:

اعلم: أن الكذب حرام بالإجماع مطلقاً[(١)]، وأنه فاحشة عظيمة، وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب، إلا أن يستحله، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف، وقال الشيخ أبو محمد الجوينى، والد إمام الحرمين أبى المعالى، من أئمة الشافعية يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ، حكى إمام الحرمين عن والده هذا المذهب، وأنه كان يقول فى درسه كثيرا: من كَذَب على رسول الله ﷺ عمدا كفر، وأريق دمه، وضعف إمام الحرمين هذا القول، وقال: إنه لم يره لأحد من الأصحاب، وإنه هفوة عظيمة، والصواب ما قدمناه عن الجمهور. ذكره النوويّ في «شرحه» لهذا الكتاب[(٢)].

وقال الإمام النوويّ أيضاً: لا فرق فى تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان فى الأحكام، وما لا حكم فيه، كالترغيب والترهيب، والمواعظ، وغير ذلك، فكله حرام من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين، الذين يُعتَدُّ بهم فى الإجماع، خلافا للكرامية الطائفة المبتدعة، فى زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث فى الترغيب والترهيب، وتابعهم على هذا كثيرون من الجهلة، الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد، أو ينسبهم جهلة مثلهم، وشُبهةُ زعمهم الباطل أنه جاء فى رواية: «من كذب عليّ متعمدا ـ

(١) أي سواء كان في التحليل والتحريم، أو في الفضائل والترغيب والترهيب، أو في غيرها.
(٢) «شرح مسلم» ١/ ٦٩.

ليضل به الناس ـ فليتبوأ مقعده من النار»، وزعم بعضهم أن هذا كَذِبٌ له عليه الصلاة والسلام، لا كذب عليه، وهذا الذى انتحلوه، وفعلوه واستدلوا به غاية الجهالة، ونهاية الغفلة، وأدل الدلائل على بُعْدِهم من معرفة شيء من قواعد الشرع، وقد جمعوا فيه جُمَلاً من الأغاليط اللائقة بعقولهم السخيفة، وأذهانهم البعيدة الفاسدة، فخالفوا قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة، والأحاديث الصريحة المشهورة فى إعظام شهادة الزور، وخالفوا إجماع أهل الْحَلّ والْعَقْد، وغير ذلك من الدلائل القطعيات، فى تحريم الكذب على آحاد الناس، فكيف بمن قوله شرعٌ، وكلامه وَحْيٌ، وإذا نُظِر فى قولهم وُجِد كذبا على الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣].

ومن أعجب الأشياء قولهم: هذا كذب له، وهذا جهل منهم بلسان العرب، وخطاب الشرع، فإن كل ذلك عندهم كذب عليه.

وأما الحديث الذى تعلقوا به، فأجاب العلماء عنه بأجوبة:

أحسنها، وأخصرها، أن قوله: «ليضل الناس» زيادة باطلة، اتفق الحفاظ على إبطالها، وأنها لا تعرف صحيحة بحال.

الثانى: جواب أبى جعفر الطحاوى أنها لو صحت لكانت للتأكيد، كقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

الثالث: أن اللام في «ليضل» ليست لام التعليل، بل هي لام الصيرورة والعاقبة، معناه أن عاقبة كذبه، ومصيره إلى الإضلال به، كقوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ الآية [القصص: ٨]، ونظائره فى القرآن، وكلام العرب أكثر من أن يُحصَر، وعلى هذا يكون معناه: فقد يصير أمر كذبه إضلالاً.

وعلى الجملة مذهبهم أَرَكّ من أن يُعتنَى بإيراده، وأبعد من أن يُهتَمّ بإبعاده، وأفسدُ من أن يُحتاج إلى إفساده. قاله النوويّ رحمه الله تعالى[1].

وقال العلاّمة ابن عراق رحمه الله تعالى: أجمع المسلمون ـ كما قال النوويّ رحمه الله تعالى ـ الذين يُعتد بهم على تحريم تعمّد الكذب على رسول الله ﷺ، وعلى أنه من الكبائر؛ لخبر: «من كذب عليّ، متعمّداً، فليتبوّأ مقعده من النار»، بل بالغ الشيخ أبو محمد الجوينيّ، فكفّر به. ونقل الحافظ ابن كثير عن أبي الفضل الهَمَذانيّ، شيخ ابن عقيل من

(١) «شرح صحيح مسلم» ١/ ٧٠/ ٧١.

الحنابلة أنه وافق الجوينيّ على هذه المقالة. وقال الحافظ الذهبيّ في «كتاب الكبائر» له: ولا ريب أن تعمّد الكذب على الله تعالى، وعلى رسول الله ﷺ في تحريم حلال، أو تحليل حرام كفر محض، وإنما الشأن في الكذب عليهما فيما سوى ذلك. والله تعالى أعلم.

وقد جوّزت الكرّاميّة، وبعض المتصوّفة، كما قال الحافظ ابن حجر الكذب، قال الغزاليّ: وهذا من نزغات الشيطان، ففي الصدق مندوحة عن الكذب، وفيما ذكر الله تعالى، ورسوله ﷺ غُنية عن الاختراع في الوعظ.

وقد أولوا حديث: «من كذب عليّ، متعمداً الخ» بتأويلات باطلة:

[أحدها]: أن ذلك إنما ورد في رجل معيّن، ذهب إلى قوم، وادّعى أنه رسول رسول الله ﷺ إليهم، يحكم في دمائهم، وأموالهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأمر بقتله، وقال: «من كذب عليّ. . .» الحديث(١).

[الثاني]: أنه في حقّ من كذب عليه يقصد به عيبه، أو شين الإسلام، وتعلّقوا في ذلك بما روي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كذب عليّ، متعمّداً، فليتبوّأ مقعده بين عيني جهنم**»، قال: فشقّ ذلك على أصحابه، حتى عرف في وجوههم، وقالوا: يا رسول الله ﷺ، قلت هذا، ونحن نسمع منك الحديث، فنزيد، وننقص، ونقدّم، ونؤخّر، فقال: «**لم أعنِ ذلك، ولكن عنَيتُ من كذب عليّ، يريد عيبي، وشين الإسلام**».

[الثالث]: أنه إذا كان الكذب في الترغيب والترهيب، فإنه كَذِبٌ للنبيّ ﷺ، لا عليه.

[الرابع]: أنه ورد في بعض طرق الحديث: «من كذب عليّ متعمّداً؛ ليضلّ به الناس، فليتبوّأ مقعده من النار»، فتُحمل الروايات المطلقة عليه.

---

(١) رواه الطبرانيّ في «الأوسط» من حديث عبد الله بن عمرو، وفيه أنه بعث أبا بكر وعمر ليقتلاه، فإن وجداه قد مات فليحرّقاه بالنار، فوجداه قد مات من لدغة حيّة، فحرقاه بالنار. وروى ابن عديّ في «الكامل» عن بُريدة، قال: كان حيّ من بني ليث على ميل من المدينة، وكان رجل خطب منهم في الجاهليّة، فلم يزوّجوه، فأتاهم، وعليه حلّة، فقال: إن رسول الله ﷺ كساني هذه، وأمرني أن أحكم في أموالكم، ودمائكم، ثم نزل على تلك المرأة التي كان خطبها، فأرسل القوم إلى رسول الله ﷺ، فقال: كذب عدوّ الله، ثم أرسل رجلاً، فقال: إن وجدته حيّا فاضرب عنقه، وإن وجدته ميتاً، فأحرقه، فجاء، فوجده قد لدغته أفعى، فمات، فحرقه بالنار، فذلك قول رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً.. .» الحديث.

[والجواب عن هذه الشُّبَه ما يلي]:

أما شبهتهم الأولى، فجوابها أن السبب المذكور لم يثبت إسناده، وبتقدير ثبوته، فإن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

وأما الشبهة الثانية: فجوابها أن الحديث باطل، كما قاله الحاكم، ففي إسناده محمد بن الفضل بن عطيّة، اتّفقوا على تكذيبه، وقال صالح جزرة: كان يضع الحديث.

وأما الشبهة الثالثة: فجوابها أنه كذب عليه في وضع الأحكام، فإن المندوب قسم منها، وفي الإخبار عن الله ﷻ في الوعد على ذلك العمل بذلك الثواب.

وأما الشبهة الرابعة: فجوابها أن أئمة الحديث اتّفقوا على أن زيادة: «ليضلّ به الناس» ضعيفة، وبتقدير صحتها لا تعلّق لهم بها؛ لأن اللام في قوله: «ليضلّ» لام العاقبة، لا لام التعليل، أو هي للتأكيد، ولا مفهوم لها، وعلى هذين الوجهين خُرّج قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ الآية[الأنعام:١٤٤]؛ لأن افتراء الكذب على الله تعالى محرّم مطلقاً، سواء قُصد به الإضلالا أم لا. انتهى كلام ابن عراق رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى[1].

وإلى هذا كلّه أشرت في منظومتي «تذكرة الطالبين»، فقلت:

وَرَابِعُ الأَصْنَافِ قَوْمٌ نُسِبُوا ... لِلزُّهْدِ جَاهِلِينَ ذَاكَ ارْتَكَبُوا

قَدْ وَضَعُوا الْحَدِيثَ فِي التَّرْغِيبِ ... لِلنَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَلِلتَّرْهِيبِ

وَمَنْ يَرَى جَوَازَ ذَا فَإِنَّهُ ... قَدْ غَرَّهُ الشَّيْطَانُ مُرْدِياً فَانْبِذَنَّهُ

لأَنَّ فِي السُّنَّةِ وَالْكِتَابِ ... غِنًى عَنِ اخْتِلاَقِ ذَا الْكَذَّابِ

وَخَالَفُوا إِجْمَاعَ أَهْلِ الْمِلَّةِ ... فِي حُرْمَةِ الْكِذْبِ عَلَى ذِي السُّنَّةِ

وَأَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي ... تُرْدِي بِأَهْلِهَا إِلَى الْهَاوِيَةِ

وَبَالَغَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ ... مُكَفِّراً بِهِ لِهَذَا الْمُعْتَدِي

وَالْهَمَذَانِيُّ لَهُ مُوَافِقُ ... وَالذَّهَبِيُّ لَهُمَا يُرَافِقُ

إِنْ حَرَّمَ الْحَلاَلَ أَوْ بِضِدِّهِ ... وَإِنَّمَا الشَّأْنُ يَجِي فِي غَيْرِهِ

وَمَنْ يَقُلْ مُؤَوِّلاً لِـ «مَنْ كَذَبْ» ... فِي رَجُلٍ مُعَيَّنٍ فَقَدْ كَذَبْ

أَوْ حَقِّ مَنْ قَدِ افْتَرَى يَقْصِدُ بِهْ ... عَيْباً لَهُ أَوْ شَيْنَ الاسْلاَمِ النَّبِهْ

فَكُلُّ مَا قَالُوهُ فَهْوَ بَاطِلُ ... وَلَوْ تُرَى صِحَّتُهُ يُؤَوَّلُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) راجع «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» ١/ ١٢ ـ ١٣.

المسألة الخامسة: في اختلاف أهل العلم في قبول توبة من كذب في حديث النبيّ ﷺ:

اعلم: أن من كذب على رسول الله ﷺ عمداً فى حديث واحد فَسَقَ، ورُدّت رواياته كلها، وبطل الاحتجاج بجميعها، فلو تاب، وحسنت توبته، فقد قال جماعة من العلماء منهم: أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدى، شيخ البخارى، وصاحب الشافعى، وأبو بكر الصيرفى من فقهاء الشافعية، وأصحاب الوجوه منهم ،ومتقدميهم فى الأصول والفروع: لا تؤثر توبته فى ذلك، ولا تُقبل روايته أبدا، بل يُحتم جرحه دائما، وأطلق الصيرفى، وقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك، قال: وذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة. ولم أر دليلا لمذهب هؤلاء، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظا، وزجرا بليغا عن الكذب ﷺ؛ لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعا مستمرا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة، ليست عامة.

قال النوويّ رحمه الله تعالى: وهذا الذى ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف، مخالف للقواعد الشرعية، والمختار القطع بصحته توبته فى هذا، وقبول رواياته بعدها، إذا صحت توبته بشروطها المعروفة، وهى: الإقلاع عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم على أن لايعود إليها، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرا فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الشهادة والرواية فى هذا. انتهى كلام النوويّ رحمه الله تعالى في شرحه لهذا الكتاب.

وقال في «التدريب شرح التقريب» ١/ ٣٣٠: تقبل رواية التائب من الفسق، ومن الكذب في غير الحديث النبوي، كشهادته؛ للآيات، والأحاديث الدالة على ذلك، إلا الكذب في أحاديث رسول الله ﷺ، فلا تقبل رواية التائب منه أبدا، وإن حسنت طريقته، كذا قاله أحمد بن حنبل، و أبو بكر الحميدي شيخ البخاري، و أبو بكر الصيرفي الشافعي، بل قال الصيرفي، زيادة على ذلك في «شرح الرسالة»: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه، لم نَعُد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفناه لم نُقَوِّهَ بعده، بخلاف الشهادة، قال النوويّ: ويجوز أن يُوَجَّهَ بأن ذلك جُعِل تغليظا عليه، وزجرا بليغا عن الكذب عليه ﷺ؛ لِعظِيمَ مفسدته، فإنه يصير شرعا مستمرا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره، والشهادةِ، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة. وقال أبو المظفر السمعاني: مَنْ كَذَبَ في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه،

قال ابن الصلاح: وهذا يضاهي من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي، قال النوويّ: هذا كله مخالف لقاعدة مذهبنا، ومذهب غيرنا، ولا نُقَوِّى الفرقَ بينه وبين الشهادة، وكذا قال في شرح مسلم: المختار القطع بصحة توبته، وقبول روايته كشهادته، كالكافر إذا أسلم.

قال السيوطيّ: وأنا أقول: إن كانت الإشارة في قوله: «هذا كله» لقول أحمد، والصيرفي، والسمعاني، فلا ـ والله ـ ما هو بمخالف، ولا بعيد، والحق ما قاله الإمام أحمد؛ تغليظا وزجرا، وإن كانت لقول الصيرفي بناءً على أن قوله: «بكذب» عامٌّ في الكذب في الحديث وغيره، فقد أجاب عنه العراقي بأن مراد الصيرفي ما قاله أحمد، أي في الحديث، لا مطلقا، بدليل قوله: «من أهل النقل»، وتقييده بالمحدِّث في قوله أيضا في «شرح الرسالة»: وليس يُطعَن على المحدث، إلا أن يقول: تعمدت الكذب، فهو كاذب في الأول، ولا يقبل خبره بعد ذلك. انتهى. وقولُهُ: ومن ضعفناه، أي بالكذب، فانتظم مع قول أحمد.

وقد وجدتُّ في الفقه فرعين يشهدان لما قاله الصيرفي والسمعاني، فذكروا في «باب اللعان» أن الزاني إذا تاب، وحسنت توبته لا يعود محصنا، ولا يُحَدُّ قاذفه بعد ذلك؛ لبقاء ثلمة عرضه، فهذا نظير أن الكاذب لا يقبل خبره أبدا، وذكروا أنه لو قُذِفَ، ثم زنى بعد القذف قبل أن يُحَدَّ القاذف لم يُحَدّ؛ لأن الله تعالى أجرى العادة أنه لا يَفضَح أحدا من أول مرة، فالظاهر تقدُّمُ زناه قبل ذلك، فلم يحد له القاذف، وكذلك نقول فيمن تبين كذبه: الظاهر تكرر ذلك منه، حتى ظهر لنا، ولم يتعين لنا ذلك فيما رَوَى من حديثه، فوجب إسقاط الكل، وهذا واضح بلا شك، ولم أَرَ أحدا تنبّه لما حررته ـ ولله الحمد ـ .

وإلى هذا أشار في «ألفية الحديث» بقوله:

وَمَنْ يَتُبْ عَنْ فِسْقِهِ فَلْيُقْبَلِ   أَوْ كَذِبِ الْحَدِيثِ فَابْنُ حَنْبَلِ
وَالصَّيْرَفِيُّ وَالْحُمَيْدِيُّ أَبَوْا   قَبُولَهُ مُؤَبَّداً ثُمَّ نَأَوْا
عَنْ كُلِّ مَا مِنْ قَبْلِ ذَا رَوَاهُ   وَالنَّوَوِيُّ كُلَّ ذَا أَبَاهُ
وَمَا رَآهُ الأَوَّلُونَ أَرْجَحُ   دَلِيلُهُ فِي شَرْحِنَا مُوَضَّحُ

انتهى كلام السيوطيّ رحمه الله تعالى[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قرره السيوطيّ رحمه الله تعالى من ترجيح

(١) راجع «التدريب» ١/ ٣٢٩ ـ ٣٣١.

قول ما ذهب إليه أحمد، والحميديّ، والصيرفيّ، والسمعانيّ من عدم قبول توبة الكاذب في حديث رسول الله ﷺ تغليظاً، وزجراً هو الذي لا يتّجه عندي غيره؛ لوضوح حجته، كما سبق في تحقيقه رحمه الله تعالى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السادسة: في حكم رواية الحديث الموضوع:

قال في «تدريب الراوي»: ما حاصله: تحرم رواية الموضوع مع العلم بوضعه، وكذا مع الظنّ مطلقاً، في أي معنى كان، سواء الأحكام، والقِصص، والترغيب، وغيرها، إلا مقروناً ببيان وضعه، لما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث المغيرة بن شعبة، عن رسول الله ﷺ، قال: «**من حدّث عنّي بحديث يُرى أنه كذبٌ، فهو أحد الكاذبين**». وقوله: «يُرى» بضم الياء بمعنى يظنّ، وفي «الكاذبين» روايتان، فتح الموحّدة، على إرادة التثنية، وكسرها على إرادة الجمع.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه»: يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعا، أو غلب على ظنه وضعه، فمن رَوَى حديثا عَلِم، أو ظن وضعه، ولم يُبَيِّن حال روايته وضعه، فهو داخل فى هذا الوعيد، مندرج فى جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ، ويدل عليه أيضا الحديث السابق: «**من حدث عنى بحديث يُرَى أنه كذب فهو أحد الكاذبين**». انتهى[1].

وإلى هذا أشرت في منظومتي المذكورة، حيث قلت:

وَالْخَبَرُ الْمَوْضُوعُ يَحْرُمُ لِمَنْ ... يَعْلَمُ أَوْ يَظُنُّ أَنَّهُ وَهَنْ
بِسَنَدٍ أَوْ لاَ لأيِّ مَعْنَى ... إِلاَّ إِذَا بَيَّنَهُ فَأَغْنَى

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة السابعة: في كيفيّة رواية الحديث:

اعلم: أنه ينبغى ـ كما قال العلماء رحمهم الله تعالى ـ لمن أراد رواية حديث، أو ذكره أن ينظر، فإن كان صحيحا أو حسنا، قال: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، أو نحو ذلك من صيغ الجزم، وإن كان ضعيفا، فلا يَقُل: قال، أو فعل، أو أمر، أو نهى، وشِبْهَ ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: رُوي عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يُروَى، أو يُذكَر، أو يُحكَى، أو يقال، أو بلغنا، وما أشبه. قاله النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه»[2].

وإلى هذه القاعدة أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفيّة الحديث»، حيث قال:

---

(١) «شرح مسلم١/ ٧١.
(٢) «شرح مسلم» ١/ ٧١.

وَمَنْ رَوَى مَتْناً صَحِيحاً يَجْزِمُ أَوْ وَاهِياً أَوْ حَالُهُ لاَ يُعْلَمُ
مِنْ غَيْرِ مَا إِسْنَادِهِ يُمَرِّضُ وَتَرْكُهُ بَيَانَ ضُعْفٍ قَدْ رَضُوا
فِي الْوَعْظِ أَوْ فَضَائِلِ الأَعْمَالِ لاَ الْعَقْدِ وَالْحَرَامِ وَالْحَلاَلِ
وَلاَ إِذَا يَشْتَدُّ ضُعْفٌ ثُمَّ مَنْ ضُعْفاً رَأَى فِي سَنَدٍ وَرَامَ أَنْ
يَقُولَ فِي الْمَتْنِ صَحِيحٌ قَيَّدَا بِسَنَدٍ خَوْفَ مَجِيءِ أَجْوَدَا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة الثامنة: فيما يلزم الحديثيّ من تعلّم علم النحو ونحوه:

اعلم: أنه ينبغى لقارىء الحديث أن يعرف من النحو، واللغة، وأسماء الرجال، ما يسلم به من قوله ما لم يُقَل، وإذا صح فى الرواية ما يَعلَم أنه خطأ، فالصواب الذى عليه الجماهير من السلف والخلف، أنه يرويه على الصواب، ولا يغيره فى الكتاب، لكن يكتب فى الحاشية، أنه وقع فى الرواية كذا، وأن الصواب خلافه كذا، ويقول عند الرواية: كذا وقع فى هذا الحديث، أو فى روايتنا، والصواب كذا، فهذا أجمعُ للمصلحة، فقد يعتقده خطأ، ويكون له وجه يَعرِفه غيره، ولو فُتِح باب تغير الكتاب، لتجاسر عليه غير أهله. قاله النوويّ رحمه الله تعالى.

وقال في «التدريب»: ينبغي للشيخ أن لا يروي حديثه بقراءة لحان أو مصحف، فقد قال الأصمعي: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم، إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: «**من كَذَب علي فليتبوأ مقعده من النار**»؛ لأنه لم يكن يَلحَن، فمهما رَوَيتَ عنه، ولحنت فيه كذبت عليه. وشكا سيبويه حمادَ بنَ سلمة إلى الخليل، فقال له: سألته عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، في رجل رُعُف، فانتهرني، وقال أخطأت إنما هو رَعَف ـ بفتح العين ـ فقال الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا أسامة؟.

وعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيف، رَوَى الخطيب عن شعبة، قال: من طلب الحديث، ولم يبصر العربية، كمثل رجل عليه بُرْنُس، وليس له رأس. ورَوَى أيضا عن حماد بن سلمة قال: مثلُ الذي يطلب الحديث، ولا يعرف النحو مثل الحمار، عليه مِخْلاة ولا شعير فيها. ورَوَى الخليلي في «الإرشاد» عن العباس بن المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: جاء عبد العزيز الدراوردي في جماعة إلى أبي ليَعْرِضُوا عليه كتابا، فقرأ لهم الدراورديُّ، وكان رديء اللسان يَلْحَن، فقال أبي: ويحك يا دراوردي، أنت كنت إلى إصلاح لسانك قبل النظر في هذا الشأن أحوج منك إلى غير ذلك.

وطريقه في السلامة من التصحيف الأخذُ من أفواه أهل المعرفة والتحقيق، والضبط عنهم، لا من بطون الكتب.

وإذا وقع في روايته لحن أو تحريف، فقد قال ابن سيرين، وعبد الله بن سخبرة، وأبو معمر، وأبو عبيد القاسم بن سلام، فيما رواه البيهقي عنهما: يرويه على الخطأ كما سمعه، قال ابن الصلاح: وهذا غُلُوّ في اتباع اللفظ، والمنع من الرواية بالمعنى، والصواب، وهو قول الأكثرين، منهم ابن المبارك، والأوزاعي، والشعبي، والقاسم بن محمد، وعطاء، وهمَّام، والنضر بن شُميل أنه يرويه على الصواب، لا سيما في اللحن الذي لا يختلف المعنى به، واختار ابن عبد السلام تركَ الخطأ والصواب أيضا، حكاه عنه ابن دقيق العيد، أما الصواب فإنه لم يسمع كذلك، وأما الخطأ فلأن النبي ﷺ لم يَقُلْه كذلك.

وأما إصلاحه في الكتاب، وتغيير ما وقع فيه، فجوزه بعضهم أيضا، والصواب تقريره في الأصل على حاله، مع التضبيب عليه، وبيان الصواب في الحاشية، فإن ذلك أجمع للمصلحة، وأنفى للمفسدة، وقد يأتي من يَظْهَرُ له وجه صحته، ولو فتح باب التغيير لجسر عليه من ليس بأهل، ثم الأولى عند السماع، أن يقرأه أوّلاً على الصواب، ثم يقول: وقع في روايتنا، أو عند شيخنا، أو من طريق فلان كذا، وله أن يقرأ ما في الأصل أوّلاً، ثم يذكر الصواب، وإنما كان الأوّلُ أَوْلَى، كيلا يتقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، وأحسن الإصلاح أن يكون بما جاء في رواية أخرى، أو حديث آخر.

وإن كان الإصلاح بزيادة الساقط من الأصل، فإن لم يغاير معنى الأصل، فلا بأس بإلحاقه في الأصل من غير تنبيه على سقوطه، بأن يعلم أنه سقط في الكتابة، كلفظة «ابن» في النسب، وكحرف لا يختلف المعنى به، وقد سأل أبو داود أحمدَ بن حنبل، فقال: وجدت في كتابي حجاج «عن جريج» يجوز لي أن أصلحه ابن جريج؟ قال: أرجو أن يكون هذا لا بأس به. وقيل لمالك: أرأيت حديث النبي ﷺ يزاد فيه الواو والألف، والمعنى واحد؟ فقال: أرجو أن يكون خفيفا.

وإن غاير الساقط معنى ما وقع في الأصل، تأكد الحكم بذكر الأصل، مقرونا بالبيان لما سقط، فإن علم أن بعض الرواة له أسقطه وحده، وأن من فوقه من الرواة أَتَى به فله أيضا أن يُلحقه في نفس الكتاب، مع كلمة «يعني» قبله، كما فعل الخطيب، إذ رَوَى عن أبي عمر بن مهدي، عن المحاملي بسنده إلى عروة، عن عمرة ـ يعني عن عائشة رضي الله عنها ـ قالت: «كان رسول الله ﷺ يُدني إليّ رأسه، فأرجله»، قال الخطيب: كان في أصل ابن مهدي «عن عمرة قالت: كان»، فألحقنا فيه ذكر عائشة رضي الله عنها، إذ لم يكن منه

بُدّ، وعلمنا أن المحاملي كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا، وقلنا له ما فيه «يعني»؛ لأن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك، قال: وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا، ثم رَوَى عن وكيع، قال: أنا أستعين في الحديث بـ «يعني»، هذا إذا عُلم أن شيخه رواه له على الخطأ، فأما إن رواه في كتاب نفسه، وغلب على ظنه أن السقط من كتابه، لا من شيخه، فيتجه حينئذ إصلاحه في كتابه، وفي روايته عند تحديثه كما تقدم عن أبي داود.

كما إذا دَرَسَ من كتابه بعضُ الإسناد، أو المتن، بتقطع، أو بَلَلٍ، ونحوه، فإنه يجوز له استدراكه من كتاب غيره، إذا عَرَفَ صحتَهُ، ووثِقَ به، بأن يكون أخذه عن شيخه، وهو ثقة، وسكَنَت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط، كذا قال أهل التحقيق، وممن فعله نُعيم بن حماد، ومنعه بعضهم، وإن كان معروفا محفوظا، نقله الخطيب عن أبي محمد بن ماسي، وبيانه حال الرواية أولى، قاله الخطيب.

وهكذا الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه، من كتاب غيره من الثقات، أو حفظه، كما رُوي عن أبي عوانة، وأحمد، وغيرهما، ويحسن أن يبين مرتبته، كما فعل يزيد بن هرون وغيره، ففي «مسند أحمد»: حدثنا يزيد بن هرون، أنا عاصم بالكوفة، فلم أكتبه، فسمعت شعبة يحدث به، فعرفته به، عن عاصم، عن عبد الله بن سَرْجِسَ، أن رسول الله ﷺ، كان إذا سافر قال: «**اللهم إني أعوذ بك من وَعْثاء السفر**»، وفي غير «المسند» عن يزيد: أنا عاصم، وثبتني فيه شعبة.

فإن بَيّن أصل التثبت من دون من ثَبّته فلا بأس، فَعَلَه أبو داود في «سننه» عقب حديث الحكم بن حزن، قال ثَبّتني في شيء منه بعض أصحابنا.

وإن وَجَدَ في كتابه كلمةً من غريب العربية، غير مضبوطة، أَشكَلَت عليه، جاز أن يسأل عنها العلماء بها، ويرويها على ما يُخبرونه به، فَعَلَ ذلك أحمد، وإسحٰق، وغيرهما. ورَوَى الخطيب عن عفّان بن سلمة، أنه كان يجيء إلى الأخفش، وأصحاب النحو، يَعْرِض عليهم نحو الحديث، يُعْرِبه. انتهى ما في «التدريب» ببعض تصرّف.[1]

وإلى ما تقدّم كلّه أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث»، حيث قال:

وَاحْـذَرْ مِـنَ الـلَّـحْـنِ أَوِ الـتَّـصْـحِـيـفِ   خَـوْفـاً مِـنَ الـتَّـبْـدِيـلِ وَالـتَّـحْـرِيـفِ
فَـالـنَّـحْـوُ وَالـلُّـغَـاتُ حَـقُّ مَـنْ طَـلَـبْ   وَخُـذْ مِـنَ الأَفْـوَاهِ لاَ مِـنَ الْـكُـتُـبْ
فِـي خَـطَـإٍ وَلَـحْـنِ أَصْـلٍ يُـرْوَى   عَـلَـى الـصَّـوَابِ مُـعْـرَبـاً فِـي الأَقْـوَى

(١) راجع «تدريب الراوي على تقريب النواوي» ٢/ ١٠٥ ـ ١١١.

ثَالِثُهَا تَرْكُ كِلَيهِمَا وَلاَ تَمْحُ مِنَ الأَصْلِ عَلَى مَا انْتُخِلاَ
بَلْ أَبْقِهِ مُضَبَّباً وَبَيِّنِ صَوَابَهُ فِي هَامِشٍ ثُمَّ إِنِ
تَقْرَأْهُ قَدِّمْ مُصْلَحاً فِي الأَوْلَى وَالأَخْذُ مِنْ مَتْنٍ سِوَاهُ أَوْلَى
وَإِنْ يَكُ السَّاقِطُ لاَ يُغَيِّرُ كَابْنٍ وَحَرْفٍ زِدْ وَلاَ تَعَسَّرُ
كَذَاكَ مَا غَايَرَ حَيْثُ يُعْلَمُ إِتْيَانُهُ مِمَّنْ عَلاَ وَأَلْزَمُوا
«يَعْنِي» وَمَا يَدْرُسُ فِي الْكِتَابِ مِنْ غَيْرِهِ يُلْحَقُ فِي الصَّوَابِ
كَمَا إِذَا يَشُكُّ وَاسْتَثْبَتَ مِنْ مُعْتَمَدٍ وَفِيهِمَا نَدْباً أَبِنْ
وَمَنْ عَلَيْهِ كَلِمَاتٌ تُشْكِلُ يَرْوِي عَلَى مَا أَوْضَحُوا إِذْ يَسْأَلُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المسألة التاسعة: في بيان آداب من يروي بالمعنى، أو اشتبهت عليه لفظة في الحديث:

اعلم: أنه ينبغي للراوي بالمعنى أن يقول عقبه: «أو كما قال»، «أو نحوه»، «أو شبهه»، أو «ما أشبه هذا» من الألفاظ، وقد كان قوم من الصحابة يفعلون ذلك، وهم أعلم الناس بمعاني الكلام، خوفا من الزلل؛ لمعرفتهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر، فقد روى أحمد، وابن ماجه، والحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال يوما: قال رسول الله ﷺ، فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، ثم قال: «أو مثله»، «أو نحوه»، «أو شبيه» به. وفي «مسند الدارمي»، و «الكفاية» للخطيب، عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال: «أو نحوه»، «أو شبهه». وروى أحمد، وابن ماجه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ، ففرغ قال: «أو كما قال رسول الله ﷺ».

وإذا اشتبهت على القارئ لفظةٌ، فحَسَنٌ أن يقول بعد قراءتها على الشك: «أو كما قال»؛ لتضمنه إجازة من الشيخ، وإذنا في رواية صوابها عنه إذا بان، وإلى هذا أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى بقوله:

وَقُلْ أَخِيراً «أَوْ كَمَا قَالَ» وَمَا أَشْبَهَهُ كَالشَّكِّ فِيمَا أُبْهِمَا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله **تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:**

٣ - (وحَدَّثَنِي زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»).

رجال هذا الإسناد: أربعة:

١ ـ (**زهير بن حرب**) بن شدّاد الْحَرَشيّ[١]، أبو خيثمة النسائيّ، نزيل بغداد، مولى بني الَحَرِيش بن كعب، وكان اسم جده أشتال، فَعُرِّب شدادا، الحافظ الثقة الثبت.

رَوَى عن عبد الله بن إدريس، وابن عيينة، وحفص بن غياث، وحميد بن عبد الرحمن الرواسي، وجرير بن عبد الحميد، وابن علية، وعبد الله بن نمير، وعبد الرزاق، وعبدة بن سليمان، وغيرهم.

ورَوَى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، ورَوَى له النسائي بواسطة أحمد بن علي بن سعيد المروزي، وابنُهُ أبو بكر بن أبي خيثمة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وبَقِيّ بن مَخْلَد، وإبراهيم الحربي، وموسى بن هارون، وغيرهم.

قال معاوية بن صالح عن ابن معين: ثقة. وقال علي بن الجنيد عن ابن معين: يكفي قبيلةً. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال يعقوب بن شيبة: زهير أثبت من عبد الله بن أبي شيبة، وكان في عبد الله تهاون بالحديث، لم يكن يفصل هذه الأشياء ـ يعني الألفاظ ـ. وقال جعفر الفريابي: قلت لابن نمير: أيهما أحب إليك؟ فقال: أبو خيثمة، وجعل يُطريه، ويَضَع من أبي بكر. وقال الآجري: قلت لأبي داود: كان أبو خيثمة حجة في الرجال؟ قال: ما كان أحسن علمه. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال الحسين ابن فهم: ثقة ثبت. وقال أبو بكر الخطيب: كان ثقة، ثبتا، حافظا، متقنا. وقال أبو القاسم البغوي: كتبت عنه. وقال ابن قانع: كان ثقة ثبتا. وقال صاحب الزهرة: روى عنه مسلم ألف حديث ومائتي حديث وإحدى وثمانين حديثا[٢]. وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»: سُئل أبي عنه؟ فقال: ثقة صدوق. وقال ابن وضاح: ثقة من الثقات، لقيته ببغداد. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان متقنا، ضابطا، من أقران أحمد، ويحيى بن معين.

قال محمد بن عبد الله الحضرمي وغيره: مات سنة (٢٣٤). وقال ابنه أبو بكر: وُلِد أبي سنة (١٦٠)، ومات ليلة الخميس لسبع خلون من شعبان، وهو ابن (٧٤) سنة. وحكى الخطيب عن أبي غالب علي بن أحمد النصر: أنه توفي سنة (٣٢) قال الخطيب: هذا وَهَمٌ، والصواب سنة (٤). رواه الجماعة، وله في هذا الكتاب (٧٤٩) حديثاً.

---

(١) «الحَرَشيّ» ـ بفتحتين، ومعجمة: نسبة إلى بني الْحَرِيش بن كعب. قاله في «لبّ اللباب» ١/ ٢٤٢.

(٢) هذا مستغرب، فإن الذي في برنامج الحديث (صخر) أن مسلماً روى له (٧٤٩) حديثاً، وبين هذا العددين بون شاسع، وما في البرنامج هو الأقرب عندي، فليُحرّر. والله تعالى أعلم.

وجعله في «التقريب» من الطبقة العاشرة.

٢ ـ **(إسماعيل ابن عليّة)** هو إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم الأسديّ مولاهم، أبو بشر الأسديّ أسد خُزيمة، مولاهم البصريّ، كوفيّ الأصل، المعروف بابن عليّة، وهي أمه[١]، وكان يَكره النسبة إليه الحافظ الثقة الثبت.

رَوَى عن عبد العزيز بن صهيب، وسليمان التيمي، وحميد الطويل، وعاصم الأحول، وأيوب، وابن عون، وغيرهم.

ورَوَى عنه شعبة، وابن جريج، وهما من شيوخه، وبقية، وحماد بن زيد، وهما من أقرانه، وإبراهيم بن طهمان، وهو أكبر منه، وابن وهب، والشافعي، وأحمد، ويحيى، وعليّ، وإسحاق، والفلاس، وأبو معمر الهذلي، وأبو خيثمة، وابنا أبي شيبة، وعلي بن حجر، وابن نمير، وخلق، آخرهم أبو عمران موسى بن سهيل بن كثير الْوَشَّاءُ.

قال علي بن الجعد، عن شعبة: إسماعيل ابن علية ريحانة الفقهاء. وقال يونس ابن بكير عنه: ابن علية سيد المحدثين. وقال ابن مهدي: بن علية أثبت من هشيم. وقال القطان: ابن علية أثبت من وُهيب. وقال حماد بن سلمة: كنا نشبهه بيونس بن عبيد. وقال عفان: كنا عند حماد بن سلمة، فأخطأ في حديث، وكان لا يرجع إلى قول أحد، فقيل له: قد خولفت فيه، فقال: من؟ قالوا: حماد بن زيد، فلم يلتفت، فقال له إنسان: إن ابن علية يخالفك، فقام، فدخل، ثم خرج، فقال: القول ما قال إسماعيل. وقال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، وقال أيضا: فاتني مالك، فأخلف الله علي سفيان، وفاتني حماد بن زيد، فأخلف الله علي إسماعيل ابن علية، وقال أيضا: كان حماد بن زيد لا يعبأ إذا خالفه الثقفي، ووهيب، وكان يَفْرَق من إسماعيل ابن علية إذا خالفه. وقال غندر: نشأت في الحديث يوم نشأت، وليس أحد يقدم على إسماعيل ابن علية. وقال ابن مُحْرِز عن يحيى بن معين: كان ثقة مأمونا صدوقا مسلما ورعا تقيا. وقال قتيبة: كانوا يقولون: الحفاظ أربعة: إسماعيل ابن علية، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع، ووهيب. وقال الهيثم بن خالد: اجتمع حفاظ أهل البصرة، فقال أهل الكوفة لأهل البصرة: نَحُّوا عنا إسماعيل، وهاتوا من شئتم. وقال زياد بن أيوب: ما رأيت لابن علية كتابا قط، وكان يقال: ابن علية يَعُدُّ الحروف. وقال أبو داود

---

(١) قال النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه» ١/٦٦: وهي عليّة بنت حسّان، مولاة لبني شيبان، وكانت امرأة نبيلة عاقلة، وكان صالح المرّيّ، وغيره من وجوه البصرة، وفقهائها يدخلون عليها، فتبرُزُ، فتحادثهم، وتُسائلهم. انتهى.

السجستاني: ما أحد من المحدثين إلا قد أخطأ، إلا إسماعيل ابن علية، وبشر بن المفضل. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال ابن سعيد: كان ثقة ثبتا في الحديث حجة، وقد ولي صدقات البصرة، وولي ببغداد المظالم في آخر خلافة هارون، وعلية أمه. وقال الخطيب: زعم علي بن حُجْر أن علية جدته، أم أمه. وكان يقول: من قال: ابن علية فقد اغتابني. وقال ابن المديني: ما أقول: إن أحدا أثبت في الحديث من ابن علية، وقال أيضا: بِتُّ عنده ليلة، فقرأ ثلث القرآن، ما رأيته ضحك قط. وقال أحمد ابن سعيد الدارمي: لا يعرف لابن علية غلط إلا في حديث جابر في المدبر، جعل اسم الغلام اسم المولى، واسم المولى اسم الغلام. وقال ابن وضاح: سألت أبا جعفر البستي عنه؟ فقال: بصري ثقة، وهو أحفظ من الثقفي. وحكى ابن شاهين في «الثقات» عن عثمان بن أبي شيبة: ابن علية أثبت من الحمادين، ولا أقدم عليه أحدا من البصريين، لا يحيى، ولا ابن مهدي، ولا بشر بن المفضل. وقال العيشي: ثنا الحمادان، أن ابن المبارك كان يتجر، ويقول: لولا خمسة ما اتجرت: السفيانان، وفضيل، وابن السماك، وابن علية، فيَصِلُهم، فَقَدِم سنة، فقيل له: قد ولي ابن علية القضاء، فلم يأته، ولم يَصِله ،فركب ابن علية إليه، فلم يرفع به رأساً، فانصرف، فلما كان من غد، كتب إليه رقعة، يقول: قد كنت منتظرا لبرك، وجئتك فلم تكلمني، فما رأيته مني؟ فقال ابن المبارك: يأبى هذا الرجل الا أن نَقْشِرَ له العصا، ثم كتب إليه:

يَا جَاعِلَ الْعِلْمِ لَهُ بَازِيَا ... يَصْطَادُ أَمْوَالَ الْمَسَاكِينِ
احْتَلْتَ لِلدُّنْيَا وَلَذَّاتِهَا ... بِحِيلَةٍ تَذْهَبُ بِالدِّينِ
فَصِرْتَ مَجْنُوناً بِهَا بَعْدَ ... مَا كُنْتَ دَوَاءً لِلْمَجَانِينِ
أَيْنَ رِوَايَاتُكَ فِيمَا مَضَى ... عَنِ ابْنِ عَوْنٍ وَابْنِ سِيرِينِ
أَيْنَ رِوَايَاتُكَ فِي سَرْدِهَا ... فِي تَرْكِ أَبْوَابِ السَّلَاطِينِ
إِنْ قُلْتَ أُكْرِهْتُ فَذَا بَاطِلُ ... زَلَّ حِمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِّينِ

فلما وقف على هذه الأبيات، قام من مجلس القضاء، فوطىء بساط الرشيد، وقال: اللهَ اللهَ ارحم شيبتي، فإني لا أصبر على القضاء، قال: لعل هذا المجنون أغراك، ثم أعفاه، فوجه إليه ابن المبارك بالصُّرَّة. وقيل: إن ابن المبارك إنما كتب إليه بهذه الأبيات لَمّا ولي صدقات البصرة، وهو الصحيح.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة (٣) أو سنة (١٩٤)، وقاله في (٤) أبو موسى العنزي في «تاريخه»، ونقله عنه البخاري في «تاريخه»، وخليفة، وابن أبي عاصم، وإسحاق القراب الحافظ، والكلاباذي، وغيرهم. وقال أحمد، وعمرو بن علي: وُلد سنة عشر ومائة، ومات سنة (٩٣)، وكذا قال زياد بن أيوب، وغير واحد في

تاريخ وفاته، وقال يعقوب بن شيبة: إسماعيل ثبت جدا، توفي يوم الثلاثاء لثلاث عشرة خلت من ذي القعدة. روى له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٠٤) أحاديث.

وجعله في «التقريب» من الطبقة الثامنة.

٣ ـ (**عبد العزيز بن صُهيب**) البُنانيّ مولاهم البصريّ الأعمى.

رَوَى عن أنس بن مالكﷺ، وأبي نضرة العبدي، ومحمد بن زياد الجمحي، وشهر، وغيرهم. ورَوَى عنه إبراهيم بن طهمان، وشعبة، ووهيب، وعبد الوارث، وسعيد بن زيد، وإسماعيل ابن علية، وآخرون.

قال القطان عن شعبة: عبد العزيز أثبت من قتادة، وقال: هو أحب إلي منه. وقال أحمد: ثقة ثقة، وهو أوثق من يحيى بن أبي إسحاق، قال: وأخطأ فيه معمر، فقال: عبد العزيز مولى أنس، وإنما هو مَوْلىً لِبُنَانة. وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال النسائي: والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. قال بن نافع مات سنة ثلاثين ومائة. وكذا ذكر ابن حبان وفاته، وقال: أجاز إياس بن معاوية شهادته وحده. قال الحازمي: وأما عبد العزيز بن صهيب البناني، فليس منسوبا إلى القبيلة، وإنما قيل له: البناني؛ لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة. قاله أبو حاتم البستي. وذكر الخطيب في «الموضح» أن بعضهم قال فيه: عبد العزيز بن بنانة، ظن أنه من نفس القبيلة، فنسبه إلى الجد الأعلى. أخرج له الجماعة. وله في هذا الكتاب (٣٣) حديثاً.

وجعله في «التقريب» من الطبقة الرابعة.

٤ ـ (**أنس بن مالك**ﷺ) بن النضر بن ضَمْضَم بن زيد بن حَرَام بن جُندَب بن عامر بن غَنْم بن عديّ بن النجار الأنصاري، أبو حمزة، خادم رسول الله ﷺ، نزيل البصرة، رَوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعبد الله بن رواحة، وفاطمة الزهراء، وثابت بن قيس بن شَمّاس، وعبد الرحمن بن عوف، وابن مسعود، ومالك بن صعصعة، وأبي ذر، وأبي بن كعب، وأبي طلحة، ومعاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وعن أمه أم سليم، وخالته أم حرام، وأم الفضل امرأة العباس، وجماعة.

ورَوَى عنه الحسن، وسليمان التيمي، وأبو قلابة، وأبو مِجْلَز، وعبد العزيز بن صهيب، وإسحاق بن أبي طلحة، وأبو بكر بن عبد الله المزني، وقتادة، وثابت البناني، وحميد الطويل، وابن ابنه ثمامة، والجعد أبو عثمان، ومحمد بن سيرين، وأنس بن سيرين، وأبو أُمامة بن سهل بن حُنيف، وإبراهيم بن ميسرة، وبُريد بن أبي مريم، وبيان ابن بشر، والزهري، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وسعيد ابن جبير، وسلمة بن وَرْدان، وخلائق من الآفاق.

قال الزهري، عن أنس: قدم رسول الله ﷺ المدينة، وأنا ابن عشر سنين، وكنّ أُمّهاتي يَحْثُثْنني على خدمته[1]. . وقال جعفر بن سليمان الضُّبَعي عن ثابت، عن أنس، جاءت بي أم سليم إلى النبي ﷺ، وأنا غلام، فقالت: يا رسول الله ﷺ، أنيس ادع الله له، فقال النبي ﷺ: «**اللهم أكثر ماله وولده، وأدخله الجنة**»[2]، قال فقد رأيت اثنتين، وأنا أرجو الثالثة. وقال عُمَر بن شَبَّة النميري: ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، عن أبيه، عن ثمامة بن أنس، قال: قيل لأنس: أشهدت بدرا؟، قال: وأين أغيب عن بدر؟، لا أم لك. وقال ابن سعد: أنا الأنصاري، ثنا أبي، عن مولى لأنس بن مالك، أنه قال لأنس: شهدت بدرا؟ قال: لا أم لك، وأين أغيب عن بدر؟ هذا الإسناد أشبه، والمولى مجهول، ولم يذكر أنسا أحد من أصحاب المغازي في البدريين. وقال أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: شهدت مع رسول الله ﷺ الحديبية، وعمرته، والحج، والفتح، وحنينا، والطائف. وقال علي بن الجعد، عن شعبة، عن ثابت: قال أبو هريرة: ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول الله ﷺ من ابن أم سليم، وقال جعفر، عن ثابت: كنت مع أنس، فجاء قهرمانه، فقال: يا أبا حمزة عطشت أرضنا، قال: فقام أنس: فتوضأ، وخرج إلى البرية، فصلى ركعتين، ثم دعا، فرأيت السحاب يلتئم، قال: ثم مَطَرَت، حتى ملأت كل شيء، فلما سكن المطر بعث أنس بعض أهله، فقال: انظر أين بلغت السماء، فنظر، فلم تَعْدُ أرضه إلا يسيرا، وذلك في الصيف. وقال الأنصاري: ثنا ابن عون، عن موسى بن أنس، أن أبا بكر لما استُخْلِف بَعَثَ إلى أنس ابن مالك رضي الله عنه ليوجهه إلى البحرين على السعاية، قال فدخل عليه عمر، فقال: إني أردت أن أبعث هذا إلى البحرين على السعاية، وهو فتى شاب، فقال ابعثه، فإنه لبيب كاتب، قال: فبعثه، وقال علي بن المديني: آخر من بقي بالبصرة من أصحاب رسول الله ﷺ أنس. وقال الأنصاري: مات وهو ابن مائة وسبع سنين. وقال وهب بن جرير، عن أبيه: مات أنس سنة (٩٠)، وكذا قال شعيب بن الحبحاب. وقال همام عن قتادة: سنة (٩١)، وقال معن بن عيسى عن بعض ولد أنس: سنة (٩٢)، وقال ابن علية، وأبو نعيم، وخليفة، وغيرهم: مات سنة (٩٣)، وقال البخاري في «التاريخ الكبير»: قال لي نصر بن علي: أنا نوح بن قيس، عن خالد بن قيس، عن قتادة: لَمّا مات أنس بن مالك رضي الله عنه، قال مورق: ذهب اليوم نصف العلم، قيل: كيف ذاك؟ قال: كان الرجل من أهل الأهواء إذا خالفنا في الحديث، قلنا: تعالَ إلى من سمعه من النبي ﷺ.

---

(١) رواه مسلم (٢٠٢٩).

(٢) رواه بنحوه البخاريّ في «الأدب المفرد» (٦٥٣).

وقد تعقّب الحافظ قول الأنصاري: إن أنسا عاش مائة وسبع سنين، فقال: فيه نظر؛ لأن أكثر ما قيل في سنه إذ قدم النبي ﷺ عشر سنين، وأقرب ما قيل في وفاته سنة (٩٣) فعلى هذا غاية ما يكون عمره مائة سنة وثلاث سنين، وقد نَصّ على ذلك خليفة بن خياط في «تاريخه»، فقال: مات سنة (٩٣) وهو ابن (١٠٣) سنة، وأعجب من قول الأنصاري قول الواقدي: إنه مات سنة (٩٢) وله (٩٩) سنة، وكذا قال معتمر عن حميد، إلا أنه جزم بأنه مات سنة (٩١)، فهذا أشبه، وقول خليفة أصح، وحكى الحذاء في رجال «الموطإ» أنه يكنى أبا النضر. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٤٨٥) حديثاً. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من رباعيّات المصنف رحمه الله تعالى، وهو أعلى ما وقع له من الأسانيد، وهو أول رباعيّات الكتاب. (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الجماعة، غير شيخه، فما أخرج له الترمذيّ.

ومنها: أن في قوله: «يعني ابن عليّة» استعمالاً للقاعدة المشهورة، وهي أنه إذا لم يقع للراوي من شيخه نسبة شيخ شيخه إلى أبيه، أو نحوه، وأراد أن ينسبه هو أتى بما يفصل كلامه من كلام شيخه، من نحو «يعني»، أو «هو»، أو «أنه»، وإلى هذا أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث»، حيث قال:

وَلاَ تَزِدْ فِي نَسَبٍ أَوْ وَصْفِ مَنْ ... فَوْقَ شُيُوخ عَنْهُمُ مَا لَمْ يُبَنْ
بِنَحْوِ «يَعْنِي» أَوْ بِـ» أَنَّ» أَوْ بِـ «هُو» ... أَمَّا إِذَا أَتَمَّهُ أَوَّلَهُ
أَجِزْهُ فِي الْبَاقِي لَدَى الْجُمْهُورِ ... وَالْفَصْلُ أَوْلَى قَاصِرَ الْمَذْكُورِ

ومنها: أنه مسلسل بالبصريين، غير شيخه، فنسائيّ، ثم بغداديّ.

ومنها: أن من طُرَف ما يتعلق بإسماعيل ابن علية ما ذكره الخطيب البغدادي، قال: حَدّث عن إسماعيل ابن علية ابنُ جريج، وموسى بن سهل الْوَشّا، وبين وفاتيهما مائة وتسع وعشرون سنة، وقيل: سبع وعشرون، قال: وحَدّث عن ابن علية إبراهيم بن طهمان، وبين وفاته ووفاة الوشّا مائة وعشر سنين، وقيل: مائة وخمس وعشرون سنة، قال: وحدَّث عن ابن علية شعبة، وبين وفاته ووفاة الوشا مائة وثماني عشر سنة، وحَدَّث عن ابن علية عبدُ الله بن وهب، وبين وفاته ووفاة الوشّا إحدى وثمانون سنة، مات الوَشّا يوم الجمعة، أول ذي القعدة سنة ثمان وتسعين ومائتين. ذكره النوويّ في «شرحه»[1].

---

(١) «شرح صحيح مسلم» ١/٦٦ ـ ٦٧.

ومنها: أن فيه أنس بن مالك رضي الله عنه من المكثرين السبعة، روى (٢٢٨٦) حديثاً، اتّفقا على (١٦٨) وانفرد البخاريّ بـ(٨٣) ومسلم بـ(٧١).

[فائدة]: المكثر هو الذي رَوَى أكثر من ألف حديث، وهؤلاء المكثرون هم الذين جمعتهم مرتّباً بقولي:

الْمُكْثِرُونَ فِي رِوَايَةِ الْخَبَرْ ... مِنَ الصَّحَابَةِ الأَكَارِمِ الْغُرَرْ
أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ ابْنُ عُمَرْ ... فَأَنَسٌ فَزَوْجَةُ الْهَادِي الأَبَرّ
ثُمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ يَلِيهِ جَابِرُ ... وَبَعْدَهُ الْخُدْرِيُّ فَهْوَ آخِرُ

فأما أبو هريرة رضي الله عنه فروى (٥٣٧٤) حديثاً، اتفقا الشيخان على (٣٢٦) وانفرد البخاريّ(٩٣) ومسلم (٩٨)[1].

وأما ابن عمر رضي الله عنهما فروى (٢٦٣٠) اتفقا على (١٧٠) وانفرد البخاريّ (٨١) ومسلم (٣١).

وأما أنس بن مالك رضي الله عنه، فروى (٢٢٨٦)، اتفقا على (١٦٨) وللبخاريّ (٨٣) ولمسلم (٧١).

وأما عائشة رضي الله عنها، وهي المرادة بقولي: «فأمنا»، فروت (٢٢١٠) اتفقا على (١٧٤) وللبخاريّ (٥٤) ولمسلم (٦٨).

وأما ابن عبّاس رضي الله عنهما، وهو المراد بقولي: «فالبحر»، فروى (١٦٩٦)، اتفقا على (٧٥) وللبخاري (٢٨) ولمسلم (٤٩).

وأما جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، فروى (١٥٤٠) اتفقا على (٥٨) وللبخاريّ (٢٦) ولمسلم (١٢٦).

وأما أبو سعيد الخدريّ رضي الله عنه، وهو المراد بقولي «سعد»، فروى (١١٧٠) اتفقا على (٤٣) وللبخاريّ (٢٦) ولمسلم (٥٢). والله تعالى أعلم.

ومنها: أنّ أنساً رضي الله عنه من المعمّرين من الصحابة رضي الله عنهم، فقد عاش أكثر من مائة سنة، كما مرّ آنفاً، وهو آخرهم موتاً في البصرة. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) رضي الله عنه **(أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ)** الضمير للشأن، وهو ضمير يقدّمه المتكلّم

---

(١) هكذا في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٦٣٢ والذي في «خلاصة الخزرجي» أن المتفق عليه (٣٢٥) وما للبخاريّ (٧٩) وما لمسلم(٩٣) فليحرر.

قبل كلامه، يقصد به تعظيم مضمون كلامه، وقد ذكره ابن مالك رحمه الله تعالى في «الكافية الشافية»، حيث قال:

وَمُضْمَرُ الشَّأْنِ ضَمِيرٌ فُسِّرَا ... بِجُمْلَةٍ كَإِنَّ ذَا زَيْدٌ سَرَى
لِلابْتِدَا أَوْ نَاسِخَاتِهِ انْتَسَبْ ... إِذَا أَتَى مُرْتَفِعاً أَوِ انْتَصَبْ
وَإِنْ يَكُنْ مَرْفُوعَ فِعْلٍ اسْتَتَرْ ... حَتْماً وَإِلاَّ فَتَرَاهُ قَدْ ظَهَرْ
فِي بَابِ إِنَّ اسْماً كَثِيراً يُحْذَفُ ... كَإِنَّ مَنْ يَجْهَلْ يَسَلْ مَنْ يَعْرِفُ
وَجَائِزٌ تَأْنِيثُهُ مَتْلُوَّ مَا ... أُنِّثَ أَوْ تَشْبِيهَ أُنْثَى أَفْهَمَا
وَقَبْلَ مَا أُنِّثَ عُمْدَةً فَشَا ... تَأْنِيثُهُ كَإِنَّهَا هِنْدٌ رَشَا[1]

(لَيَمْنَعُنِي) ـ بفتح اللام ـ وهي لام الابتداء دخلت للتأكيد، وأصل محلّها اسم «إن»، وإنما أخّرت كراهة اجتماع حرفي تأكيد من غير فاصل، وإلى هذه اللام أشار ابن مالك رحمه الله تعالى في «الخلاصة» بقوله:

وَبَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَصْحَبُ الْخَبَرْ ... لاَمُ ابْتِدَاءٍ نَحْوُ إِنِّي لَوَزَرْ

وقوله: «يمنعني» بفتح أوله، وثالثه، مضارع منع، يقال: منعته الأمر، ومن الأمر مَنْعاً: إذا حَرَمْته، فهو ممنوعٌ منه: أي محروم، والفاعل مانعٌ، والجمع مَنَعَةٌ ـ بفتحات ـ مثلُ كافر وكَفَرَة. وجاء للمبالغة مَنُوعٌ، ومَنّاع. أفاده الفيّوميّ.

(أَنْ) بفتح الهمزة، وسكون النون هي المصدريّة، وقوله: **(أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا)** في تأويل المصدر مفعول مقدّم لـ «يمنعني»: **(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ)** بفتح همزة «أنّ» والجملة في تأويل المصدر فاعل «يمنعني» مؤخّراً: والتقدير إنه يمنعني من تحديثكم حديثاً كثيراً عن رسول الله ﷺ قوله: «من تعمّد الخ».

[فإن قلت]: الحديث نصّ في كون الوعيد فيمن تعمّد الكذب، ومعلوم أن أنساً رضي الله عنه لا يتعمّد الكذب، فكيف يمنعه هذا الحديث؟.

[قلت]: إنما منعه الورع، وشدّة الخوف؛ إذ ربّما يؤدّي كثرة التحديث إلى زيادة شيء في الحديث، أو نقصه، بحيث يحصل التغيير للحديث، فخشي على نفسه الخطأ سهواً وغفلة؛ لأنه وإن لم يأثم بالسهو والخطإ، إلا أن تغيير الحديث خطر عظيمٌ؛ إذ يترتّب عليه تشريع الأحكام، فلذلك قلّل الرواية؛ ليسلم من معرّة ذلك. والله تعالى أعلم بالصواب.

(مَنْ) شرطيّة **(تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ)** أي فليتّخذ **(مَقْعَدَهُ)** بفتح الميم، وسكون

---

(١) راجع «شرح الكافية الشافية» ١/ ٢٣٣ ـ ٢٣٨.

القاف، وفتح العين المهملة: أي محلّ قعوده، والمراد منزله (**مِنَ النَّارِ**) بيان لمقعد، متعلّق بحال محذوف: أي حال كون ذلك المقعد كائناً من النار.

وقال أبو العبّاس القرطبيّ رحمه الله تعالى: قوله: «فليتبوّأ الخ»: أي ليتّخذ فيها منزلاً، فإنها مقرّه، ومسكنه، يقال: تبوّأت منزلاً: أي اتّخذته، ونزلته، وبوّأت الرجل منزلاً: أي هيّأته له، ومصدره باءة، ومباءة، وهذه صيغة أمر، والمراد بها التهديد، والوعيد. وقيل: معناها الدعاء: أي بوّأه الله ذلك. وقيل: معناها الإخبار بوقوع العذاب به في نار جهنّم، وكذلك القول في حديث عليّ رضي الله عنه الذي قال فيه: «يلج النار». وقد روى أبو بكر البزّار هذا الحديث من طريق عبد الله بن مسعود، وزاد: «لِيُضلّ به»، وقد اغترّ بهذه الزيادة ممن يقصد الخير، ولا يعرفه، فظنّ أن هذا الوعيد إنما يتناول من قصد الإضلال بالكذب على رسول الله ﷺ، فأما من قصد الترغيب في الأعمال الصالحة، وتقوية مذاهب أهل السنّة، فلا يتناوله، فوضع الأحاديث لذلك، وهذه جهالة؛ لأن هذه الزيادة تُروى عن الأعمش، ولا تصحّ عنه، وليست معروفة عند نَقَلَة ذلك الحديث مع شهرته، وقد رواها أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن الْبَيّع من طرق كثيرة، وقال: إنها واهية، لا يصحّ منها شيء. ولو صحّت لما كان لها دليل خطاب، وإنما تكون تأكيداً لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤]، وافتراء الكذب على الله محرّم مطلقاً، قُصد به الإضلال، أو لم يُقصد. قاله الطحاويّ. ولأن وضعَ الخبر الذي يُقصد به الترغيب كذب على الله تعالى في وضع الأحكام، فإن المندوب قسم من أقسام الأحكام الشرعيّة، وإخبار عن أن الله تعالى وَعَدَ على ذلك العمل بذلك الثواب، فكلّ ذلك كذبٌ، وافتراء على الله تعالى، فيتناوله عموم قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾.

وقد استجاز بعض فقهاء العراق نسبةَ الحكم الذي دلّ عليه القياس إلى رسول الله ﷺ نسبة قوليّة، وحكاية نقليّةً، فيقول في ذلك: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، ولذلك ترى كتبهم مشحونةً بأحاديث مرفوعة، تشهد متونها بأنها موضوعة؛ لأنها تُشبه فتاوى الفقهاء، ولا تَليق بجزالة سيد الأنبياء مع أنهم لا يُقيمون لها صحيح سند، ولا يُسندونها من أئمة النقل إلى كبير أحد، فهؤلاء قد خالفوا ذلك النهي الأكيد، وشملهم ذلك الذمّ والوعيد، ولا شكّ في أن تكذيب رسول الله ﷺ كفرٌ، وأما الكذب عليه، فإن كان ذلك الكاذب مستحلاً لذلك، فهو كافر، وإن كان غير مستحلّ، فهو مرتكب كبيرة، وهل يَكفُرُ أم لا؟ اختُلف فيه. انتهى كلام القرطبيّ رحمه الله تعالى. انتهى[1]. وقد سبق

---

(١) «المفهم» ١/ ١١٥.

تحقيق هذا البحث مستوفىً في المسائل المذكورة في شرح حديث عليّ رضي الله عنه الماضي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

[تنبيه]: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه هذا أخرجه المصنّف بالإسناد المذكور هنا فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «العلم» ١٠٨ و(الترمذيّ) في «العلم» ٢٦٦١ و(ابن ماجه) في «المقدّمة» ٣٢ و(أحمد) في «مسند البصريين» ١٩٧٠١ و١٩٦٤٩ و١٩٧٠٤. وقد تقدّم ذكر فوائد الحديث في شرح حديث عليّ رضي الله عنه الماضي، فلا تَنسَ نصيبك منها. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله **تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:**

٤ ـ (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١ ـ (**مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ**[(١)]) بن حِسَاب[(٢)] البصريّ الثقة.

رَوَى عن حماد بن زيد، وأبي عوانة، وجعفر بن سليمان الضبعي، ومعاوية بن عبد الكريم، وإسماعيل ابن علية، ومحمد بن ثور الصنعاني، وعبد الوارث بن سعيد، وأبي بكر بن عبد الله بن قيس البكري، وسليم بن أخضر، وغيرهم.

ورَوَى عنه مسلم، وأبو داود، وروى النسائي عن زكريا بن يحيى السجزي عنه، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والحسن بن أحمد بن حبيب الكرماني، وبَقِيّ بن مَخْلَد، وعبد الله بن أحمد، وعمران بن موسى بن مُجاشع، وجعفر الفريابي، وزكرياء الساجي، ويحيى بن محمد بن البختري، والحسن بن سفيان، وأبو يعلى، وآخرون.

قال أبو حاتم: صدوق. وقال الآجري عن أبي داود: ابن حساب فوق الزبيري ـ يعني عبد الله بن محمد بن المسور الزبيري ـ بكثير ابن حساب عندي حجة. وقال النسائي: ثقة. وقال مسلمة ثقة. قال محمد بن عبد الله الحضرمي: مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. روى عنه المصنّف، وأبو داود، والنسائيّ. وفي «الزهرة» روى عنه

---

(١) «الغبريّ» بضم الغين المعجمة، وتخفيف الموحّدة المفتوحة ـ: نسبة إلى بني غُبَر، وهو غبر بن غَنْم ابن حُبيب بن كعب بن يشكر بن بكر بن وائل بن ربيعة. قاله في «الأنساب» ٤/ ٢٨٠ ـ ٢٨١.

(٢) بكسر الحاء المهملة، وتخفيف السين المهملة.

مسلم عشرين حديثا[1]. وجعله في «التقريب» من الطبقة العاشرة. والله تعالى أعلم.

٢ ـ **(أَبُو عَوَانَةَ)** الوضاح بن عبد الله اليشكري، مولى يزيد بن عطاء الواسطي البزاز، كان من سبي جُرجان، مشهور بكنيته.

رَأَى الحسن، وابن سيرين، وسمع من معاوية بن قرة حديثا واحدا، ورَوَى عن أشعث بن أبي الشعثاء، والأسود بن قيس، وقتادة، وأبي بشر، وحصين بن عبد الرحمن، وبيان بن بشر، وخلق كثير.

ورَوَى عنه شعبة، ومات قبله، وابن علية، وأبو داود، وأبو الوليد الطيالسيان، والفضل بن مساور صهره، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو هشام المخزومي، وعفان، ويحيى بن حماد، وأبو سلمة بن إسماعيل، ومحمد بن عبيد بن حساب، ومحمد بن محبوب، ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، والهيثم بن سهل التستري، وهو آخر من روى عنه، وآخرون.

قال أبو حاتم: سمعت هشام بن عبيد الله الرازي يقول: سألت ابن المبارك من أروى الناس، أو أحسن الناس حديثا عن مغيرة؟، فقال: أبو عوانة. وقال أحمد بن سنان: سمعت ابن مهدي يقول: كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم. وقال مسدد: سمعت يحيى القطان يقول: ما أشبه حديثه بحديثهما ـ يعني أبا عوانة وشعبة وسفيان ـ وقال عفان: كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير الْعَجْم والنَّقْط، وكان ثبتا، وأبو عوانة في جميع حاله أصح حديثا عندنا من شعبة. وقال أبو طالب عن أحمد: إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: أبو عوانة جائز الحديث، وحديث يزيد بن عطاء ضعيف، ثَبَتَ حديث أبي عوانة، وسقط مولاه يزيد بن عطاء. وقال أبو زرعة: ثقة إذا حدث من كتابه. وقال أبو حاتم: كتبه صحيحة، وإذا حدث من حفظه غلط كثيرا، وهو صدوق ثقة، وهو أحب إلي من أبي الأحوص، ومن جرير، وهو أحفظ من حماد بن سلمة. وقال ابن عدي: كان مولاه قد فَوّض إليه التجارة، فجاءه سائل، فقال له: أعطني درهمين لأنفعك، فأعطاه، فدار السائل على رؤساء البصرة، فقال: بَكِّروا على يزيد بن عطاء، فقد أعتق أبا عوانة، فاجتمع إليه الناس، فَأَنِفَ من أن ينكر حديثه، وأعتقه حقيقة. قال: وقال أحمد ويحيى: ما أشبه حديث أبي عوانة بحديث الثوري وشعبة، قال: وكان أمينا ثقة، وكان أبو عوانة مع ثقته وأمانته، يَفزَع من شعبة، فأخطأ شعبة في اسم خالد بن علقمة،

---

(١) هكذا نقله في «تهذيب التهذيب»، والذي في برنامج الحديث (صخر) أن مسلماً روى له في هذا الكتاب ثمانية عشر حديثاً، ولعل الاختلاف لاختلاف النسخ، أو بحسب التكرار. والله تعالى أعلم.

فقال: مالك بن عرفطة، وتابعه أبو عوانة على خطئه ـ يعني بعد أن كان رواه على الصواب ـ. وقال محمد بن محبوب: مات في ربيع الأول سنة ست وسبعين ومائة، وفيها أَرّخه يعقوب بن سفيان، وقال غيره: مات سنة خمس وسبعين، وهو قول ابن المديني.

وحكى ابن حبان قصة عتقه على صفة أخرى، فقال: كان يزيد بن عطاء حاجاً، ومعه أبو عوانة، فجاء سائل إلى يزيد، فسأله فلم يعطه شيئا، فلحقه أبو عوانة، فأعطاه دينارا، فلما أصبحوا، وأرادوا الدفع من المزدلفة، وقف السائل على طريق الناس، فكلما رأى رفقة، قال: يا أيها الناس اشكروا يزيد بن عطاء، فإنه تقرب إلى الله تعالى اليوم بعتق أبي عوانة، فجعل الناس يمرون فوجا بعد فوج إلى يزيد، يشكرون له ذلك، وهو ينكر، فلما كثروا عليه، قال: من يستطيع رد هؤلاء، اذهب فأنت حر. وحكاها أسلم بن سهل في «تاريخ واسط» على صفة أخرى: إن أبا عوانة كان صديق قاصّ، وكان يُحسن إليه، فأراد أن يكافئه، فكان لا يجلس مجلسا إلا قال: ادعو الله تعالى ليزيد بن عطاء، فإنه قد أعتق أبا عوانة. وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقا، ووهيب أحفظ منه. وقال موسى بن إسماعيل: قال أبو عوانة: كل شيء قد حدثتك، فقد سمعتُهُ. وقال العجلي: أبو عوانة بصري ثقة. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال شعبة: إن حدثكم أبو عوانة عن أبي هريرة، فصدقوه. وقال أبو قدامة: قال ابن مهدي: أبو عوانة وهشيم كهَمّام وسعيد، إذا كان الكتاب فكتاب أبي عوانة وهمام، وإذا كان الحفظ فحفظ هشيم وسعيد. وقال تمتام عن ابن معين: كان أبو عوانة يقرأ ولا يكتب. وقال الدُّوري: سمعت ابن معين، وذكر أبا عوانة وزهير بن معاوية، فقدم أبا عوانة. وقال ابن المديني: كان أبو عوانة في قتادة ضعيفا؛ لأنه كان قد ذهب كتابه، وكان أحفظ من سعيد، وقد أغرب في أحاديث. وقال: قال يعقوب بن شيبة: ثَبْتٌ، صالح الحفظ، صحيح الكتاب. وقال ابن خراش: صدوق في الحديث. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدث من كتابه، وقال: إذا حدث من حفظه ربّما غَلِط.

وجعله قال في «التقريب» من الطبقة السابعة.

أخرج له الجماعة. وله في هذا الكتاب (١٠٣) أحاديث.

٣ ـ **(أبو حَصِين)** ـ بفتح، فكسر، مكبّراً ـ عثمان بن عاصم بن حَصِين ويقال: يزيد بن كثير بن زيد بن مرة الأسدي الكوفي.

رَوَى عن جابر بن سمرة، وابن الزبير، وابن عباس، وأنس، وزيد بن أرقم، وأبي

سعيد الخدري، والأسود بن هلال، وأبي عبد الرحمن السُّلَمِيّ، وأبي وائل، وسُوَيد بن غَفَلَة، وأبي صالح السمان، وجماعة.

ورَوَى عنه شعبة، والثوري، وزائدة، وإسرائيل، وقيس بن الربيع، ومالك بن مغول، ومِسْعَر، وإبراهيم بن طهمان، وشريك، وأبو بكر بن عياش، وأبو عوانة، وأبو الأحوص، وابن عيينة، وآخرون.

ذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة، وقال: هو من بني جُشَم بن الحارث بن سعد ابن ثعلبة بن دودان، وعداده في بني كثير بن زيد بن مرة بن الحارث. وقال أحمد بن سنان عن عبد الرحمن بن مهدي: أربعة من أهل الكوفة لا يُختَلَف في حديثهم، فمن اختَلَفَ عليهم، فهو مُخطىء، منهم أبو حصين، وعَدَّه ابنُ مهدي أيضا في اثبات أهل الكوفة. وقال أحمد: كان صحيح الحديث، قيل له: أيما أصح حديثا هو، أو أبو إسحاق؟ قال: أبو حصين أصح حديثا بِقِلّة حديثه، وكذا منصور أصح حديثا من الأعمش بقلة حديثه. وقال العجليّ: كان شيخا عاليا، وكان صاحب سنة. وقال في موضع آخر: كوفي ثقة، وكان عثمانيا، رجلا صالحا. وقال في موضع: كان ثقة ثبتا في الحديث، وهو أعلى سِنّا من الأعمش، وكان عثمانيا، وكان الذي بينه وبين الأعمش متباعدا. وقال ابن معين، وأبو حاتم، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش: ثقة. وقال يعقوب بن سفيان: ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي حَصِين أسدي شريف، ثقة ثقة، كوفيّ. وقال ابن المديني: أصحاب الشعبي أبو حصين، ثم إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ فذكر جماعة. وقال أبو بكر بن عياش: دخلت على أبي حَصِين، وهو مُختَفٍ من بني أمية، فقال: إن هؤلاء يريدوني عن ديني، والله لا أعطيهم إياه أبداً. وقال مالك بن مغول: قيل للشعبي: يا عالمُ، قال: ما أنا بعالم، ولا أَخْلُفُ عالماً، وأن أبا حَصِين لَرَجُلٌ صالح. وقال الحسن بن عياش، عن الأعمش: كان إبراهيم يقول: دعني من أبي حَصِين، فما هو بأحب الناس إليّ. وقال أبو معاوية عن الأعمش: كان أبو حَصِين يسمع مني، ثم يذهب، فيرويه. وقال ابن عيينة: كان أبو حصين، إذا سُئِل عن مسألة، قال: ليس لي بها عِلْمٌ، والله أعلم. وقال أبو شهاب: سمعت أبا حصين يقول: إن أحدهم لَيُفتي في المسألة، ولو وردت على عمر لجمع لها أهل بدر. وقال العسكري: كان يقرأ على أبي حصين في مسجد الكوفة خمسين سنة. قال ابن معين، وخليفة: مات سنة (١٢٧). وقال ابن معين في رواية أخرى: مات سنة (٣٢). وقال الواقدي، وجماعة: مات سنة (٢٨). وقال غيره: سنة (٩). وذكره ابن حبان في «الثقات» في أتباع التابعين، وقال: مات سنة (٢٨) وقد قيل: سنة (٧) فروايته عن الصحابة عند ابن حبان مرسلة، قال الحافظ: وهو الذي يظهر لي. وقال ابن عبد

البر: أجمعوا على أنه ثقة حافظ. وقال يحيى بن آدم: سمعت أبا حصين: يَذكُر أن بينه وبين عاصم بن أبي النجود في السن سنة واحدة.

وقال في «التقريب»: ثقة ثبت سنّيّ، وربّما دلّس من الطبقة الرابعة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط.

٤ ـ **(أبو صالح)** ذكوان السمان الزيات المدني مولى جُويرية بنت الأحمس الْغَطَفَاني، شهد الدار زمن عثمان، وسأل سعد بن أبي وقاص مسألة في الزكاة، وروى عنه، وعن أبي هريرة، وأبي الدرداء، وأبي سعيد الخدري، وعَقِيل بن أبي طالب، وجابر، وابن عمر، وابن عباس، ومعاوية، وعائشة، وأم حبيبة، وأم سلمة، وغيرهم، وأرسل عن أبي بكر.

ورَوَى عنه أولاده: سهيل، وصالح، وعبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله ابن دينار، ورجاء بن حيوة، وزيد بن أسلم، والأعمش، وأبو حازم سلمة بن دينار، وسمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، والحكم بن عتيبة، وعاصم بن بهدلة، وعبد العزيز بن رُفيع، وعمرو بن دينار، والزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون.

قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ثقة ثقة، من أجل الناس وأوثقهم. وقال حفص ابن غياث عن الأعمش: كان أبو صالح مؤذنا، فأبطأ الإمام، فأَمَّنا، فكان لا يكاد يجيزها من الرقة والبكاء. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صالح الحديث، يُحتج بحديثه. وقال أبو زرعة: ثقة مستقيم الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وكان يَقْدَم الكوفة يَجْلُب الزيت، فينزل في بني أسد. وقال أبو داود: سألت ابن معين: من كان الثبتُ في أبي هريرة؟ فقال: ابن المسيب، وأبو صالح، وابن سيرين، والمقبري، والأعرج، وأبو رافع. وقال الساجي: ثقة صدوق. وقال الحربي: كان من الثقات. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال العجلي: ثقة. وقال أبو زرعة: لم يلق أبا ذَرّ. قال يحيى بن بكير وغير واحد: مات سنة (١٠١).

وقال في «التقريب»: ثقة ثبتٌ من الثالثة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٩٦) حديثاً.

٥ ـ **(أبو هريرة)** بن عامر بن عبد ذي الشَّرَى بن طريف بن عتاب بن أبي صعب ابن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس بن عدنان بن عبد الله بن زهران بن كعب الدوسي، هكذا سماه، ونسبه ابن الكلبي، ومن تبعه، وقواه أبو أحمد الدمياطي.

قال النووي في مواضع من كتبه: اسم أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر على الأصح من ثلاثين قولا. وقال القطب الحلبي: اجتمع في اسمه واسم أبيه أربعة وأربعون قولا، مذكورة في «الكنى» للحاكم، وفي «الاستيعاب»، وفي «تاريخ ابن عساكر».

قال ابن أبي داود كنت أجمع سند أبي هريرة، فرأيته في النوم، وأنا بأصبهان، فقال لي: أنا أول صاحب حديث في الدنيا.

وقد أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثا، وذكر أبو محمد بن حزم أن مسند بقي بن مخلد احتوى من حديث أبي هريرة على خمسة آلاف وثلاثمائة حديث وكسر، قال البخاري: روى عنه نحو الثمانمائة من أهل العلم، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره، قال وكيع في نسخته: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، قال: كان أبو هريرة أحفظ أصحاب محمد، وأخرجه البغوي من رواية أبي بكر بن عياش، عن الأعمش بلفظ: ما كان أفضلهم، ولكنه كان أحفظ، وأخرج ابن أبي خيثمة، من طريق سعيد بن أبي الحسن، قال: لم يكن أحد من الصحابة أكثر حديثا من أبي هريرة، وقال الربيع: قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره، وقال أبو الزُّعَيزِعَة، كاتب مروان: أرسل مروان إلى أبي هريرة، فجعل يحدثه، وكان أجلسني خلف السرير، أكتب ما يحدث به حتى إذا كان في رأس الحول، أرسل إليه فسأله، وأمرني أن أنظر، فما غَيّر حرفا عن حرف. وفي «صحيح البخاري» من طريق وهب بن منبه، عن أخيه همام، عن أبي هريرة، قال: لم يكن من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثا مني، إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب، ولا أكتب. وقال الحاكم، أبو أحمد ـ بعد أن حكى الاختلاف في اسمه ببعض ما تقدم ـ كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ، وألزمهم له صحبة، على شبع بطنه، فكانت يده مع يده، يدور معه حيث دار، إلى أن مات، ولذلك كثر حديثه. وقد أخرج البخاري في «الصحيح» من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قلت: يا رسول الله ﷺ من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «**لقد ظننت ألا يسألني عن هذا الحديث أحد أوّل منك لما رأيت من حرصك على الحديث**».
وأخرج أحمد من حديث أبي بن كعب: أن أبا هريرة كان جريئا على أن يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء، لا يسأله عنها غيره. وقال أبو نعيم: كان أحفظ الصحابة لأخبار رسول الله ﷺ، ودعا له بأن يحببه إلى المؤمنين، وكان إسلامه بين الحديبية وخيبر، قدم المدينة مهاجراً وسكن الصُّفّة. وأخرجه البغوي بسند حسن عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة. وقال أبو هلال عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: لقد رأيتني أُصرَع بين منبر رسول الله ﷺ، وحجرة عائشة رضي الله عنها، فيقال: مجنون، وما بي جنون، زاد يزيد

ابن إبراهيم، عن محمد عنه: وما بي إلا الجوع، ولهذا الحديث طرق في «الصحيح»، وغيره، وفيها سؤال أبي بكر، ثم عمر عن آية، وقال: لعل أن يسبقني، فيفتح علي الآية، ولا يفعل. وقال داود بن عبد الله، عن حميد الحميري: صحبت رجلا صحب النبي ﷺ أربع سنين، كما صحبه أبو هريرة. وقال ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم: نزل علينا أبو هريرة بالكوفة، واجتمعت أحمس، فجاؤوا ليسلموا عليه، فقال: مرحبا، صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين، لم أكن أحرص على أن أعي الحديث مني فيهن. وقال البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عمر بن ذر، حدثنا مجاهد، عن أبي هريرة قال: والله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد على الأرض بكبدي من الجوع، وأشد الحجر على بطني، فذكر قصة القدح واللبن. وقال أحمد: حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني أبو كثير، حدثني أبو هريرة، قال: أما والله ما خلق الله مؤمنا يسمع بي، ولا يراني إلا أحبني، قال: وما علمك بذلك يا أبا هريرة؟ قال: إن أمي كانت مشركة، وإني كنت أدعوها إلى الإسلام، وكانت تأبى عليّ، فدعوتها يوما، فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيت رسول الله ﷺ، وأنا أبكي، فذكرت له، فقال: **«اللهم اهد أم أبي هريرة»**، فخرجت عدوا، فإذا بالباب مجاف، وسمعت حصحصة الماء، ثم فتحت الباب، فقالت: أشهد إن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله ﷺ، فرجعت وأنا أبكي من الفرح، فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يحببني وأمي إلى المؤمنين، فدعا. وقال الجريري عن أبي بصرة[1]، عن رجل من الطفاوة، قال: نزلت على أبي هريرة، قال: ولم أدرك من الصحابة رجلا أشد تشميرا، ولا أقوم على ضيف منه. وقال عمرو بن علي الفلاس: كان مقدمه عام خيبر، وكانت في المحرم سنة سبع، وفي «الصحيح» عن الأعرج قال: قال أبو هريرة: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، والله الموعد، إني كنت امرأ مسكينا، أصحب رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فحضرت من النبي ﷺ مجلسا، فقال: **«من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي، ثم يقبضه إليه، فلن ينسى شيئا سمعه مني»**، فبسطت بردة علي حتى قضى حديثه، ثم قبضتها إلي، فوالذي نفسي بيده ما نسيت شيئا سمعته منه بعد. وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي من طريق الزهري، عن الأعرج، ومن طريق الزهري أيضا عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، يزيد بعضهم على بعض. وأخرجه البخاري وغيره، من طريق سعيد المقبري عنه مختصرا: قلت: يا رسول

---

(١) هكذا نسخة «الإصابة»، وأخشى أن يكون مصحّفاً من «أبي نضرة» بالنون والضاد، فليُحرّر.

الله ﷺ إني لأسمع منك حديثا كثيرا أنساه، فقال: «**ابسط رداءك**»، فبسطته، ثم قال: «**ضمه إلى صدرك**»، فضممته، فما أنسيت حديثا بعد. وأخرج أبو يعلى من طريق الوليد بن جميع، عن أبي الطفيل، عن أبي هريرة قال: شكوت إلى رسول الله ﷺ سوء الحفظ، فقال: «**افتح كساءك**»، فذكر نحوه. وأخرج أبو نعيم من طريق عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «**ألا تسألني عن هذه الغنائم؟**» قلت: أسألك أن تعلمني مما علمك الله، قال: فنزع نمرة على ظهري، ووسطها بيني وبينه، فحدثني حتى إذا استوعبت حديثه، قال: «**اجمعها، فصُرها إليك**»، فأصبحت لا أسقط حرفا مما حدثني، وقد تقدمت طرق هذا الحديث الصحيحة، وله طرق أخرى، منها عند أبي يعلى من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**من يأخذ مني كلمة، أو كلمتين، أو ثلاثا، فيصرهن في ثوبه، فيتعلمهن، ويعلمهن؟**» قال: فنشرت ثوبي، وهو يحدث، ثم ضممته، فأرجو ألا أكون نسيت حديثا مما قال. وأخرجه أحمد من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن نحوه، وفيه: فقلت: أنا، فقال: «**ابسط ثوبك**»، وفي آخره: فأرجو ألا أكون نسيت حديثا سمعته منه بعد ذلك. وأخرج ابن عساكر من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي الربيع، عن أبي هريرة: كنت عند النبي ﷺ، فبسطت ثوبي، ثم جمعته، فما نسيت شيئا بعد هذا، مختصر مما قبله.

قال أبو سليمان بن زَبْر في «تاريخه»: عاش أبو هريرة ثمانيا وسبعين سنة. وكانت وفاته بقصره بالعقيق، فحمل إلى المدينة، قال هشام بن عروة، وخليفة، وجماعة: توفي أبو هريرة سنة سبع وخمسين، وقال الهيثم بن عدي، وأبو معشر، وضمرة بن ربيعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقال الواقدي، وأبو عبيد، وغيرهما: مات سنة تسع وخمسين، وزاد الواقدي: وصلى على عائشة رضي الله عنها في رمضان سنة ثمان، وعلى أم سلمة في شوال سنة تسع، ثم توفي بعد ذلك.

قال الحافظ: وهذا الذي قاله في أم سلمة وَهَلٌ منه، وإن تابعه عليه جماعة، فقد ثبت في «الصحيح» ما يدل على أن أم سلمة عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية، والمعتمد في وفاة أبي هريرة قول هشام بن عروة، وقد تردد البخاري فيه، فقال: مات سنة سبع وخمسين[1]. أخرج له الجماعة. وله في هذا الكتاب (١٠٠٩) ألف وتسعة أحاديث. والله تعالى أعلم.

---

(١) راجع «الإصابة» ١٢/ ٦٣ ـ ٧٩ و«تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٦٦ ـ ٣٧٩، و«سير أعلام النبلاء» ٢/ ٥٧٨ ـ ٦٣٢ و«تهذيب التهذيب» ٤/ ٦٠١ ـ ٦٠٣.

لطائف هذا الإسناد:

منها: أنه من خماسيات المصنف رحمه الله تعالى. **ومنها**: أن رجاله كلهم رجال الجماعة، إلا شيخه، فتفرّد به هو وأبو داود، والنسائيّ. **ومنها**: أنه ليس في «الصحيحين» من يكنى أبا حَصِين بفتح الحاء، وكسر الصاد المهملتين إلا أبا حَصِين هذا، ومن عداه، فهو حُصين، وإلى هذا أشار السيوطيّ في «ألفية الحديث» حيث قال:

أَبَا حَصِينِ الأَسَدِيَّ كَبِّرِ ثُمَّ رُزَيْقَ بْنَ حُكَيْمٍ صَغِّرِ

ومنها: أن شيخه بصريّ، وأبو عوانة واسطيّ، وأبو حَصِين كوفيّ، والباقيان مدنيّان. **ومنها**: أن فيه رواية تابعي عن تابعيّ: أبو حَصِين عن أبي صالح. **ومنها**: أن فيه أبا هريرة رضي الله عنه أحفظ من روى الحديث في دهره، وهو رأس المكثرين السبعة المذكورين في لطائف السند الماضي، روى (٥٣٧٤) حديثاً. والله تعالى أعلم.

ومنها: أن فيه التحديث، والعنعنة، وكلاهما من صيغ الاتصال على الأصحّ في «عن» من غير المدلّس. **ومنها**: أن ثلاثة من رجاله ممن اشتهر بكنيته، أبو عوانة، وأبو صالح، وأبو هريرة. **ومنها**: أن كنية أبي هريرة ليست كنية حقيقة، وإنما هي لقب بصورة الكنية، وإنما لقّب به لأجل هرّة كانت معه، فقد أخرج الترمذيّ، وحسّنه عن عبد الله بن رافع، قال: قلت لأبي هريرة: لم كنّوك أبا هريرة؟ قال: أما تَفْرَقُ منّي؟ قلت: بلى إني لأهابك، قال: كنت أرعى غنما لأهلي، فكانت لي هُريرة صغيرة، فكنت أضعها بالليل في شجرة، فإذا كان النهار ذهبت بها معي، فلعبت بها، فكنوني أبا هريرة. وعن أبي معشر نجيح، عن محمد بن قيس، قال: كان أبو هريرة يقول: لا تكنوني أبا هريرة، كناني رسول الله ﷺ أبا هِرّ، قال: «**ثكلتك أمك أبا هرّ**»، والذكر خير من الأنثى. وعن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح أن أبا هريرة كان يقول: كان النبيّ ﷺ يدعوني أبا هرّ[1].

[تنبيهات]:

(الأول): اختلف في أبي هريرة، هل هو منصرف، أم لا؟، قال القاري في «المرقاة»: جرّ أبي هريرة بالكسر هو الأصل، وصوّبه جماعة؛ لأنه جزء علم، واختار آخرون منع صرفه، كما هو الشائع على ألسنة العلماء، من المحدّثين، وغيرهم؛ لأن الكلّ صار كالكلمة الواحدة. انتهى. قال المباركفوريّ: الراجح منعه من الصرف، ويؤيّده منع صرف «ابن داية» علماً للغراب، قال قيس بن الملوّح، مجنون ليلى [من الطويل]:

---

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٥٨٧.

أَقُــولُ وَقَــدْ صَــاحَ ابْــنُ دَايَــةَ غَــدْوَةً   بِبُـعْـدِ الـنَّـوَى لاَ أَخْـطَـأَتْـكَ الـشَّـبَـائِـكُ

قال القاضي البيضاويّ في «تفسيره» في قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ الآية [البقرة:١٨٥]: ما نصّه: «رمضان» مصدر رَمض: إذا احترق، فأضيف إليه «شهر»، وجُعل علماً، ومنع من الصرف للعلميّة والألف والنون، كما مُنع «داية» في «ابن داية» علما للغراب؛ للعلمية والتأنيث. انتهى «تحفة الأحوذيّ» ١/ ٣٢.

الثاني: قال العلامة المباركفوريّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: قد تفوّه بعض الفقهاء الحنفيّة بأن أبا هريرة لم يكن فقيها، وقوله هذا باطل، مردود عليهم، وقد صرّح أجلّة العلماء الحنفية بأنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان فقيهاً، قال صاحب «السعاوية شرح الوقاية»: وهو من العلماء الحنفيّة ردّا على من قال منهم: إن أبا هريرة غير فقيه ما لفظه: كون أبي هريرة غير فقيه، غير صحيح، بل الصحيح أنه من الفقهاء الذين كانوا يُفتون في زمان النبيّ ﷺ كما صرّح به ابن الهمام في «تحرير الأصول»، وابن حجر في «الإصابة». انتهى.

وفي بعض حواشي «نور الأنوار» أن أبا هريرة كان فقيها، صرّح به ابن الهمام في «التحرير»، كيف وهو لا يعمل بفتوى غيره؟ وكان يفتي في زمن الصحابة، وكان يعارض أجلة الصحابة، كابن عباس، فإنه قال: إن عدة الحامل المتوفّى عنها زوجها أبعد الأجلين، فرده أبو هريرة، وأفتى بأن عدتها وضع الحمل، كذا قيل. انتهى.

وقال الحافظ الذهبيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في «التذكرة»: أبو هريرة الدوسي اليمانيّ الفقيه، صاحب رسول الله ﷺ، كان من أوعية العلم، ومن كبار أئمة الفتوى، مع الجلالة، والعبادة، والتواضع. انتهى.

وقال ابن القيّم في «إعلام الموقّعين»: ثم قام بالفتوى بعد رسول الله ﷺ بَرْكُ الإسلام[١]، وعصابة الإيمان، وعسكر القرآن، وجند الرحمن، أولئك أصحابه ﷺ، وكانوا بين مكثر منها، ومقلّ، ومتوسّط، وكان المكثرون منهم سبعة: عمر بن الخطاب، وعليّ بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

والمتوسطون منهم فيما رُوي عنهم من الفتيا: أبو بكر الصديق، وأم سلمة، وأنس ابن مالك، وأبو سعيد الخدريّ، وأبو هريرة... الخ، فلا شك في أن أبا هريرة كان فقيها من فقهاء الصحابة، ومن كبار أئمة الفتوى.

---

(١) برك الجمل: بفتح، فسكون: صدره، والمراد به هنا صدر الإسلام، أي متقدّمو الإسلام، ورؤساؤه.

[فإن قيل]: قال إبراهيم النخعي أيضاً: إن أبا هريرة لم يكن فقيها، والنخعي من فقهاء التابعين.

[قلت]: قد نُقم على إبراهيم النخعي لقوله: إن أبا هريرة لم يكن فقيها، قال الحافظ الذهبيّ في «الميزان» في ترجمته: وكان لا يُحكم العربية، ربما لحن، ونقموا عليه قوله: لم يكن أبو هريرة فقيهاً. انتهى.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في «عارضة الأحوذيّ» في بحث المصرّاة المرويّ عن أبي هريرة، وابن عمر: قال بعضهم: هذا الحديث لا يُقبل؛ لأنه يرويه أبو هريرة، وابن عمر، ولم يكونا فقيهين، وإنما كانا صالحين، فروايتهما إنما تقبل في المواعظ، لا في الأحكام. وهذه جرأة على الله، واستهزاء في الدين عند ذهاب حملته، وفقد نَصَرَته، ومن أفقه من أبي هريرة، وابن عمر؟، ومن أحفظ منهما؟ خصوصاً من أبي هريرة، وقد بسط رداءه، وجمعه النبيّ ﷺ، وضمه إلى صدره، فما نسي شيئاً أبداً، ونسأل الله المعافاة من مذهب لا يثبت إلا بالطعن على الصحابة، ولقد كنت في جامع المنصور من مدينة السلام في مجلس عليّ بن محمد الدامغانيّ، قاضي القضاة، فأخبرني به بعض أصحابنا، وقد جرى ذكر هذه المسألة أنه تكلم فيها بعضهم يوماً، وذكر هذا الطعن في أبي هريرة، فسقطت من السقف حية عظيمة في وسط المسجد، فأخذت في سمت المتكلم بالطعن، ونفر الناس، وارتفعوا، وأخذت الحية تحت السواري، فلم يُدر أين ذهبت، فارعوَى من بعد ذلك من الترسّل في هذا القدح. اهـ.انتهى «تحفة الأحوذيّ» ١/ ٣٢ ـ ٣٣.

وقال الحافظ الذهبيّ رحمه الله تعالى في «سير أعلام النبلاء»: قال الحافظ أبو سعد السمعانيّ: سمعت أبا المعمر المبارك بن أحمد، سمعت أبا القاسم يوسف بن عليّ الزنجانيّ الفقيه، سمعت الفقيه أبا إسحاق الفيروز آبادي، سمعت القاضي أبا الطيب يقول: كنا في مجلس النظر بجامع المنصور، فجاء شابّ خُراساني، فسأل عن مسألة المصرّاة، فطالب بالدليل، حتى استدلّ بحديث أبي هريرة الوارد فيها، فقال، وكان حنفيّا: أبو هريرة غير مقبول الحديث، فما استتمّ كلامه، حتى سقط عليه حيّة عظيمة من سقف الجامع، فوثب الناس من أجلها، وهرب الشابّ منها، وهي تتبعه، فقيل له: تُبْ، تُبْ، فقال: تُبْتُ، فغابت الحيَّة، فلم يُر لها أثر. إسنادها أئمة. انتهى «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٦١٨ ـ ٦١٩. والله تعالى أعلم.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: أما شرح الحديث فيُعلم مما سبق، وبقي الكلام في تخريجه، فأقول:

حديث أبي هريرة هذا أخرجه المصنّف رحمه الله تعالى هنا بهذا السند فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «العلم» ١٠٧ عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، عن أبي حَصِين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة [(١)]. و(ابن ماجه) في «المقدّمة» (٣٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. و(أحمد) في «باقي مسند المكثرين» ٧٩١٨ و٨٤٢١ و٨٩٤٨ و٨٩٨٢ و٩٦٧٥ و١٠١٠٩ و١٠٣١٠ و١٠٦٦٣. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله تعالى **بالسند المتصل إليه أول الكتاب:**

٥ ـ (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ، وَالْمُغِيرَةُ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١ ـ (**مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**) الْهَمْدانيّ ـ بسكون الميم ـ الخارفيّ الكوفيّ الحافظُ.

رَوَى عن أبيه، وسفيان بن عيينة، ومروان بن معاوية، وإسماعيل ابن علية، وأبي معاوية، وعبد الله بن إدريس، وزكرياء بن عدي، وخلق كثير.

وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وروى الترمذي، والنسائي عنه بواسطة البخاري، والحسن بن أحمد بن حبيب الكرماني، وأبو زرعة، وعلي بن الحسين بن الجنيد الرازيون، والذهلي، وغيرهم.

قال أبو إسماعيل الترمذي: كان أحمد بن حنبل يعظم محمد بن عبد الله بن نمير تعظيما عجبا، ويقول: أي فتى هو؟ وعن أحمد أيضا قال: هو دُرّة العراق. وقال علي ابن الجنيد: كان أحمد، وابن معين يقولان في شيوخ الكوفيين: ما يقول ابن نمير فيهم. قال ابن الجنيد: وما رأيت بالكوفة مثل ابن نمير، وكان رجلا نبيلا، قد جمع العلم والفهم والسنة والزهد، وكان فقيرا. وقال أحمد بن سنان: ما رأيت من الكوفيين من أحداثهم أفضل منه. وقال العجلي: كوفي ثقة، ويُعَدُّ من أصحاب الحديث. وقال

---

(١) ولفظه: عن النبي ﷺ: قال: «تَسَمَّوا باسمي، ولا تَكتَنُوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».

أبو حاتم: ثقة يحتج بحديثه. وقال الآجري عن أبي داود: ابن نمير أثبت من أبيه. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال ابن عدي: سمعت الحسن بن سفيان يقول: ابن نمير ريحانة العراق، وأحد الأعلام. قال: وسمعت أبا يعلى يقول: حديث محمد بن نمير يملأ الصدر والنحر، قال: وكان محمد بن عمر الصوفي إذا حدثنا عنه يقول: حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن نمير العبد الصالح. وقال ابن وضاح: ثقة، كثير الحديث، عالم به، حافظ له. وقال ابن قانع: ثقة ثبت. وقال ابن شاهين في «الثقات» عن ابن رشدين: سألت أحمد بن صالح عنه؟ فقال: تسألني عن رجل لم أر بالعراق مثله، ومثل أحمد، ما رأيت بالعراق مثلهما، ولا أجمع منهما للعقل والدين، ولكل شيء. وفي «الزهرة» روى عنه البخاري (٢٢) حديثاً، ومسلم (٥٧٣) حديثا. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات في شعبان سنة أربع وثلاثين ومائتين، وكان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين. وقال البخاري: مات في شعبان، أو رمضان. وقال في «التقريب»: ثقة حافظ فاضل، من العاشرة.

روى له الجماعة. وله في هذا الكتاب (٤٤٦) حديثاً[١].

٢ - **(أبوه)** عبد الله بن نُمير - بنون مصغّراً - الهمْدَانيّ الخارفيّ، أبو هشام الكوفيّ الحافظ.

رَوَى عن إسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، ويحيى بن سعيد، وهشام بن عروة، وعبيد الله بن عمر، وموسى الْجُهَني، وزكرياء بن أبي زائدة، وسعد بن سعيد الأنصاري، وحنظلة بن أبي سفيان، وسيف بن سليمان، والأوزاعي، وعثمان بن حكيم الأودي، والثوري، وطائفة.

ورَوَى عنه ابنه محمد، وأحمد، وأبو خيثمة، ويحيى بن يحيى، وعلي بن المديني، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وأبو قُدَامة السرخسي، وأبو كريب، وأبو موسى، وأبو سعيد الأشج، وهناد بن السري، وأبو مسعود الرازي، وعلي بن حرب الطائي، والحسن بن علي بن عفان، وغيرهم.

قال أبو نعيم: سئل سفيان عن أبي خالد الأحمر، فقال: نعم الرجل عبد الله بن نمير. وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى بن معين: ابن إدريس أحب إليك في الأعمش أو ابن نمير؟ فقال: كلاهما ثقة. وقال أبو حاتم: كان مستقيم الأمر. قال ابنه محمد وغيره: مات سنة تسع وتسعين ومائة، وقيل: إنه ولد في سنة (١١٥). وذكره ابن حبان

---

(١) هذا العدد هو المذكور في برنامج الحديث (صخر) وهو يخالف ما مرّ قريباً عن «الزهرة»، والظاهر أن ما هنا أقرب للصواب، فليحرّر.

في «الثقات». وقال العجلي: ثقة، صالح الحديث، صاحب سنة. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، صدوقٌ. وقال في «التقريب»: ثقة صاحب حديث، من أهل السنّة، من كبار التاسعة انتهى. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٩٠) حديثاً.

٣ ـ **(سعيد بن عُبيد)** الطائيّ، أبو الْهُذَيل الكوفيّ.

رَوَى عن أخيه عقبة، وبُشَير بن يسار، وعلي بن ربيعة الوالبي، والقاسم بن عبد الرحمن المسعودي، وسعيد بن جبير، وغيرهم.

ورَوَى عنه الثوري، وابن المبارك، ومروان بن معاوية، وعبد الله بن نمير، وقُرّان ابن تَمّام، والفضل بن موسى، ويحيى القطان، ووكيع، ويزيد بن هارون، وأبو نعيم، وغيرهم.

قال ابن المديني، عن يحيى: ليس به بأس. وقال أحمد، وابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه. وقال الآجري عن أبي داود: كان شعبة يتمنى لقاءه. ووثقه العجليّ، ويعقوب بن سفيان، وابن نمير، وغيرهم. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال في «التقريب»: ثقة، من السادسة.

أخرج له الجماعة، إلا ابن ماجه، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث، هذا الحديث، وحديث رقم ١٥٤٩ «من نيح عليه فإنه يُعذّب. . .» الحديث، وحديث رقم ٣١٥٩ «تحلفون خمسين يميناً. . .» الحديث.

٤ ـ **(عليّ بن رَبِيعة)** بن نَضْلَة الوالبيّ ـ بلام مكسورة، وموحّدة ـ ويقال: البجليُّ أبو المغيرة الكوفيّ.

رَوَى عن علي بن أبي طالب، والمغيرة بن شعبة، وسلمان، وابن عمر، وأسماء ابن الحكم الفزاري، وسَمُرَة بن جندب، وابنه سليمان بن سمرة، وأسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر، وكعب بن قطبة.

ورَوَى عنه الحكم بن عتيبة، وسعيد بن عبيد الطائي، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو السفر الهمداني، والمنهال بن عمرو، وعثمان بن المغيرة، ومحمد بن قيس الأسدي، وسلمة بن كهيل، وعاصم بن بهدلة، وآخرون.

قال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. قال: وعلي بن ربيعة هو الذي رَوَى عنه العلاء بن صالح. وقال فيه: البجليُّ.

له في «الصحيحين» حديث عن المغيرة: «من كذب علي»، وفيه: «من نِيحَ عليه عُذّب».

وفرق البخاري بينه وبين البجلي الذي رَوَى عن العلاء بن صالح، فقال في الثاني: رَوَى عنه العلاء بن صالح منقطع، وتبعه على ذلك ابن حبان في «الثقات»، فذكر هذا في التابعين، وساق نسبه إلى والبة بن الحارث بن ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة، وقال في أتباع التابعين: علي بن ربيعة البجلي، يروي عن أسماء بن الحكم الفزاري، وجزم أبو حاتم بأنهما واحد، حكاه ابنه عنه، وصنيع الخطيب يقتضي أنه وافقه، فإنه ذكر في «المتفق» علي بن ربيعة أربعة فبدأ بالوالبي، ثم البصري، ثم القرشي، ثم البيروتي، ولم يفرد البجلي، فالظاهر أنهما عنده واحد، لكنه لم ينبه عليه في «كتاب أوهام الجمع والتفريق» الذي جَمَعَ فيه أوهام البخاري في «التاريخ»، وعمدته فيها كلام أبي حاتم، وقد يخالفه، فسبحان من لا يسهو. وقال ابن سعد: كان ثقة معروفا. وقال العجليّ: كوفي تابعي ثقة، ووثقه ابن نمير، وغيره.

وقال في «التقريب»: ثقة، من كبار الثالثة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب حديثان، هذا، وحديث رقم (١٥٤٩) «من نِيح عليه، فإنه يُعذّب. . .» الحديث.

٥ ـ **(المغيرة بن شعبة)** رضي الله عنه المذكور في الحديث الأول. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من خماسيات المصنف رحمه الله تعالى. **(ومنها)**: أن رجاله كلهم رجال الجماعة، إلا سعيد بن عبيد، فما أخرج له ابن ماجه. **(ومنها)**: أنه مسلسل بالكوفيين. **(ومنها)**: أن فيه رواية الابن عن أبيه. **(ومنها)**: أنه مسلسلٌ بالتحديث. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

عن عليّ بن ربيعة الوالبيّ رحمه الله تعالى، أنه **(قَالَ: أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ)** أي مسجد الكوفة، بدليل قوله: **(وَالْمُغِيرَةُ أَمِيرُ الْكُوفَةِ)** جملة من مبتدإ وخبر في محلّ نصب على الحال من الفاعل، أي والحال أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أمير على البلدة المسمّاة بالكوفة: أي والٍ عليها.

و «الأمير» فعيل بمعنى فاعل، من الإِمْرة ـ بكسر، فسكون ـ وهي الولاية، يقال: أَمَرَ على القوم يأمُرُ، من باب نَصَرَ، فهو أمير، والجمع أمراء، ويُعَدّى بالتضعيف، فيقال: أمّرته تأميراً. قاله الفيّوميّ.

و «الكوفة» ـ بالضمّ ـ: مدينة مشهورة بالعراق، قيل: سُمّيت كُوفةً؛ لاستدارة بنائها؛ لأنه يقال: تكوّف القوم: إذا اجتمعوا، واستداروا. قاله الفيّوميّ أيضاً.

وقال في «اللسان»: الكوفة: الرملة المجتمعة، وقيل: الرملة ما كانت، وقيل: الرملة الحمراء، وبها سمّيت الكوفة. وقال ابن سِيده: الكوفة سمّيت بذلك؛ لأن سعداً لَمّا أراد أن يبني الكوفة ارتاد لهم، وقال: تكوّفوا في هذا المكان: أي اجتمعوا فيه. وقال المفضّل: إنما قال: كَوِّفوا هذا الرملَ: أي نحّوه، وانزلوا. انتهى بتصرّف.

(قَالَ: فَقَالَ الْمُغِيرَةُ) رضي الله عنه **(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ** ﷺ**، يَقُولُ**: «**إِنَّ**) بكسر الهمزة؛ لوقوعها في ابتداء الكلام **(كَذِبًا)** بفتح الكاف، وكسر الذال المعجمة، ويجوز التخفيف بتسكينها، مع كسر الكاف، وفتحها ـ **(عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ)** أي على غيره من الناس، والمراد أن العقاب المترتّب عليه أشدّ؛ لأن الجرأة به أقبح، وأعظم، والمفسدة الحاصلة أشدّ؛ إذ هو كذِبٌ على الله تعالى، فيكون وَضْعُ شرع لم يأذن الله تعالى به، أو تغيير شرع، شرعه الله تعالى على عباده. والله تعالى أعلم **(فَمَنْ كَذَبَ)** بتخفيف الذال المعجمة، من باب ضرب، وقد تقدّم أنه الإخبار بخلاف الواقع، عمداً كان، أو خطأً، لكن الإثم مرتبط بالعمد؛ لتقييده بقوله: «متعمّداً»، وإنما ترك بعض السلف، كعمر، والزبير، وأنس رضي الله عنهم الإكثار من التحديث؛ تورّعاً، واحتياطاً **(عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)** أي ليتّخذ فيها منزلاً، فإنها مقرّه، ومسكنه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه هذا أخرجه المصنّف هنا ٥ و٦ فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «الجنائز» (١٢٩١)عن أبي نعيم، عن سعيد بن عبيد، عن علي بن ربيعة، عن المغيرة رضي الله عنه. و(الترمذيّ) في «الجنائز» أيضاً(٩٢١) عن أحمد بن منيع، عن قُرّان بن تَمّام، ومروان بن معاوية، ويزيد بن هارون كلهم عن سعيد ابن عبيد الطائي، عن علي بن ربيعة الأسدي، عن المغيرة رضي الله عنه. و(أحمد) في «مسند الكوفيين «١٧٤٣٨ و١٧٤٩٢. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله **تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:**

٦ ـ **(وحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ»).**

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١ ـ **(عليُّ بنُ حُجْر السَّعْديّ)** هو علي بن حُجْر بن إياس بن مُقاتل بن مُخادش بن

مُشَمْرِخ بن خالد السَّعْديّ، أبو الحسن المروزي، سكن بغداد قديما، ثم انتقل إلى مرو فنزلها.

رَوَى عن أبيه، ومعروف الخياط، صاحب واثلة، وخلف بن خليفة، وعيسى بن يونس، وإسماعيل بن جعفر، وإسماعيل ابن علية، وجرير، وابن المبارك، والدراورديّ، وعبيد الله بن عمرو الرَّقّيّ، وعيسى بن يونس، والفضل بن موسى السِّيناني، وخلق كثير.

ورَوَى عنه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن أبي الحواريّ، وأبو بكر بن خزيمة، وأبو عمرو المستملي، ومحمد بن حمدويه، أبو رجاء صاحب «التاريخ»، ومحمد بن علي الحكيم الترمذيّ، وأحمد بن علي الأَبّار، وآخرون.

قال محمد بن علي بن حمزة المروزي: كان فاضلا حافظا. وقال النسائي: ثقة مأمون حافظ. وقال الخطيب: كان صدوقا متقنا حافظا، اشتهر حديثه بمرو. وقال محمد بن حمدويه: سمعت علي بن حجر يقول: انصرفت من العراق، وأنا ابن (٣٣) سنة، فقلت: لو بقيت ثلاثا وثلاثين أخرى، فأَرْوِيَ بعضَ ما جمعته من العلم، فقد عشت بعده ثلاثا وثلاثين، وثلاثا وثلاثين أخرى، وأنا أتمنى بعدُما كنت أتمنى. وقال أبو بكر الأعين: مشايخ خراسان ثلاثة، أولهم قتيبة، والثاني محمد بن مِهران، والثالث علي بن حجر. وقال الحاكم: كان شيخا فاضلا ثقة. وفي «الزَّهْرَة»: روى عنه البخاري خمسة، ومسلم (١٨٨) حديثا[1]. قال البخاري: مات في جمادى الأولى سنة أربع وأربعين ومائتين، وفيها أرخه غير واحد، وذكر الباشانيُّ أن مولده سنة (٥٤)، والحكاية المتقدمة تقتضي أنه عاش قريب المائة، أو أكملها. وقال في «التقريب»: ثقة حافظ، من صغار التاسعة.

روى عنه الجماعة، سوى أبي داود، وابن ماجه.

٢ ـ **(عليّ بن مُسْهِر)** ـ بضمّ الميم، وسكون المهملة، وكسر الهاء ـ القرشيّ، أبو الحسن الكوفي الحافظ، قاضي الموصل.

رَوَى عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، وهشام بن عروة، وعبيد الله بن عمر، وموسى الْجُهَنيّ، وإسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وعبد الملك بن أبي سليمان، ومُطَرِّف بن طَريف، ومحمد بن قيس الأسديّ، وغيرهم.

ورَوَى عنه أبو بكر، وعثمان ابنا أبي شيبة، وخالد بن مخلد، وإسماعيل بن الخليل،

---

(١) هكذا في «تهذيب التهذيب»، والذي في برنامج الحديث (صخر) أن له عند مسلم (١٨٥) حديثاً.

وبشر بن آدم، وزكرياء بن عديّ، وعبد الله بن عامر بن زُرَارة، وأبو هَمّام السَّكُوني، وسهل ابن عثمان، وسُوَيد بن سعيد، وعلي بن حجر، وهناد بن السريّ، وآخرون.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: صالح الحديث، أثبت من أبي معاوية. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: هو أحب إليك، أو أبو خالد الأحمر؟ فقال: ابن مُسهر، فقلت: ابن مسهر، أو إسحاق بن الأزرق؟ قال: ابن مسهر، قلت: ابن مسهر، أو يحيى بن أبي زائدة؟ فقال: كلاهما ثقة. وقال يحيى بن معين: قال ابن نمير: كان قد دفن كتبه، قال يحيى: وهو أثبت من ابن نمير. وقال العجلي: قرشي من أنفسهم، كان ممن جمع الحديث والفقه، ثقة، وقال أيضا: صاحب سنة، ثقة في الحديث، ثبت فيه، صالح الكتاب، كثير الرواية عن الكوفيين. وقال أبو زرعة: صدوق ثقة. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة تسع وثمانين ومائة. وعن يحيى بن معين: أنه ولي قضاء أرمينية، فاشتكى عينه، فدس القاضي الذي كان بأرمينية إليه طبيبا، فكحله فذهبت عينه، فرجع إلى الكوفة أعمى. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال العقيلي: قال أبو عبد الله ـ يعني أحمد ـ لَمّا سئل عنه: لا أدري كيف أقول، قال: كان قد ذهب بصره، فكان يحدثهم من حفظه. وقال في «التقريب»: ثقة،له غرائب بعدما أضرّ، من الثامنة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٠٣) أحاديث.

٣ ـ (**محمد بن قيس**) الأسدي الوالبيُّ ـ بالباء الموحّدة ـ من أنفسهم، أبو نصر، ويقال: أبو قُدَامة، ويقال: أبو الحكم الكوفي.

رَوَى عن الشعبي، ومُحارب بن دِثَار، وأبي عون الثقفيّ، وحميد الطويل، وزياد ابن علاقة، وعلي بن ربيعة الوالبي، والحكم بن عتيبة، وعطاء بن السائب، وأبي الهند الهمداني، وغيرهم.

ورَوَى عنه حفيده وهب بن إسماعيل بن محمد بن قيس، والثوري، وشعبة، وعليّ ابن مسهر، وحفص بن غياث، ويحيى بن سعيد الأموي، ووكيع، وأبو نعيم، وآخرون.

قال البخاري، عن علي بن المديني: له نحو عشرين حديثا. وقال أبو طالب عن أحمد: كان وكيع إذا حدثنا عنه قال: وكان من الثقات. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة لا يُشَكّ فيه، ووكيع أروى الناس عنه، قال: ورأى رجل ابن مهدي يُسرع، فقال: إلى أين؟ قال: إلى وكيع، يحدث عن محمد بن قيس أحاديث حسانا. وقال ابن معين، وعلي بن المديني، وأبو داود، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به، صالح الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة ـ إن شاء الله تعالى ـ. وقال ابن عديّ ـ بعد أن نقل قول ابن معين: ليس بشيء ـ: هو عندي لا بأس به. وذكره ابن حبان في

«الثقات»، وقال: كان من الْمُتْقِنين. وقال في «التقريب»: ثقة، من كبار السابعة.

أخرج له البخاريّ في «الأدب المفرد»، والمصنّف، وأبو داود، والنسائيّ، وله في هذا الكتاب حديثان، هذا، وحديث رقم ١٥٤٩: «من نِيحَ عليه فإنه يُعَذَّب...» الحديث. والباقون تقدّموا في السند الماضي.

وقوله: «**بمثله**» يعني أن رواية محمد بن قيس مثل رواية سعيد بن عُبيد الطائيّ التي تقدّمت قبله.

وقوله: «**ولم يذكر الخ**» الضمير الفاعل يعود على محمد بن بن قيس، يعني أنه لم يذكر في روايته قوله: «إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحد»، بل اقتصر على قوله: «من كذب عليّ متعمّداً، فليتبوّأ مقعده من النار».. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(مسائل): تشتدّ الحاجة إلى معرفتها، ولا سيّما لمن يعتني بـ «صحيح مسلم»:

(المسألة الأولى): في الفرق بين قول المحدث: «مثله»، وقوله: «نحوه»:

قال الحافظ، أبو عبد الله الحاكم رحمه الله تعالى: إن مما يلزم الحديثيّ من الضبط والإتقان أن يفرّق بين «مثله»، و «نحوه»، فلا يحلّ أن يقول: «مثله» إلا إذا علم أنهما اتّفقا في اللفظ، ويحلّ أن يقول: «نحوه» إذا كان بمعناه. ذكره في «التدريب»[(١)]، وإلى هذا أشار الحافظ السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفيّة الحديث» بقوله:

الْحَاكِمُ اخْصُصْ «نَحْوَه» بِالْمَعْنَى وَمِثْلَهُ بِاللَّفْظِ فَرْقٌ سُنَّا[(٢)]

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثانية): في بيان حكم ما إذا أورد الشيخ الحديث بإسنادين، فأكثر، وكان المتن مع السند الأول، وأحال ما بعده عليه، وقال: «مثله»، أو «نحوه»، كما فعل المصنّف رحمه الله تعالى هنا:

(اعلم): أنه إذا رَوَى الشيخ الحديث بإسناد، ثم أتبعه إسنادا آخر، وقال عند انتهاء الإسناد: «مثله»، أو «نحوه»، فأراد السامع أن يروي المتن بالإسناد الثاني، مقتصرا عليه، فالأظهر منعه، وهو قول شعبة، وقال سفيان الثوريّ: يجوز بشرط أن يكون الشيخ المحدث ضابطا متحفظا، مميزا بين الألفاظ، وقال يحيى بن معين: يجوز ذلك فى قوله: «مثله»، ولا يجوز فى «نحوه»، قال الخطيب البغداديّ: الذي قاله ابن

---

(١) «تدريب الراوي» ٢/ ١٢٠.

(٢) أي فرقٌ سنّه العلماء، وفي نسخة: «فَرْقٌ يُعْنَى» أي يُقصَد.

معين بناءً على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق، وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا، فإذا أرادوا رواية مثل هذا، أورد أحدهم الإسناد الثاني، ثم يقول: مثل حديث قبله، متنُهُ كذا، ثم يسوقه، واختار الخطيب هذا، ولا شك في حسنه. قاله النوويّ رحمه الله تعالى في مقدّمة «شرحه» لهذا الكتاب [1]، وإلى هذا أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «الألفية» المذكورة، بقوله:

وَلَوْ رَوَى بِسَنَدٍ مَتْناً وَقَدْ جَدَّدَ إِسْنَاداً وَمَتْنٌ لَمْ يُعَدْ
بَلْ قَالَ فِيهِ «نَحْوَه» أَوْ «مِثْلَهُ» لاَتَرْوِ بَالثَّانِي حَدِيثاً قَبْلَهُ
وَقِيلَ جَازَ إِنْ يَكُنْ مَنْ يَرْوِهِ ذَا مَيْزَةٍ وَقِيلَ لاَ فِي «نَحْوِهِ
وَالْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ مِثْلُ خَبَرِ قَبْلُ وَمَتْنُهُ كَذَا فَلْيَذْكُرِ [2]

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): في بيان حكم ما إذا اختصر الشيخ الحديث بذكر طرف منه، ثم قال: «وذكر الحديث»، أو نحوه:

(اعلم): أنه إذا ذكر الإسناد، وطرفا من المتن، ثم قال: «وذكر الحديث»، أو قال: «واقتص الحديث»، أو قال: «الحديث»، أو ما أشبهه، فأراد السامع أن يروي عنه الحديث بكماله، فطريقه أن يقتصر على ما ذكره الشيخ، ثم يقول: والحديث بطوله كذا، ويسوقه إلى آخره، فإن أراد أن يرويه مطلقا، ولا يفعل ما ذكرناه، فهو أولى بالمنع مما سبق في «مثله»، و «نحوه»، وممن نَصّ على منعه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني الشافعيّ، وأجازه أبو بكر الإسماعيليّ بشرط أن يكون السامع والمسمِع عارفين ذلك الحديث. ذكره النوويّ رحمه الله تعالى في «شرحه» [3]. وإلى هذا أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى بقوله:

وَإِنْ بِبَعْضِهِ أَتَى وَقَوْلِهِ «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» أَوْ «بِطُولِهِ»
فَلاَ تُتِمَّهُ وَقِيلَ جَازَا إِنْ يَعْرِفَا وَقِيلَ إِنْ أَجَازَا
وَقُلْ عَلَى الأَوَّلِ «قَالَ وَذَكَرْ حَدِيثَهُ وَهْوَ كَذَا» وَائْتِ الْخَبَرْ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

---

(١) «شرح مسلم» ١/ ٣٧.

(٢) قبل هذا البيت البيت الذي تقدّم «الحاكم اخصص الخ»، أسقطته لتقدّمه، ولأن الأولى كان أن يذكره بعد هذا، فليُتأمّل.

(٣) «مقدّمة شرح صحيح مسلم» ١/ ٣٧.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾.

٣ ـ (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)

قال المصنف رحمه الله **تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:**

٧ ـ و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»).

رجال هذا الإسناد: سبعة:

١ ـ **(عُبيد الله بن معاذ)** العنبريّ، أبو عمرو البصريّ الحافظ.

رَوَى عن أبيه، وأخيه المثنى، ومعتمر بن سليمان، ويحيى القطان، وبشر بن المفضل، وخالد بن الحارث، ووكيع، وغيرهم.

ورَوَى عنه مسلم، وأبو داود، وروى البخاري عن أحمد غير منسوب، وحماد بن حميد عنه، وروى له النسائي بواسطة زكريا السِّجْزي، وعثمان بن خُرَّزاذ، ومحمد بن عبيد الله الكزبري، وأبو بكر المروزي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وابن أبي عاصم، وبَقِيّ بن مَخْلَد، وحرب الكرماني، وآخرون.

قال أبو حاتم: ثقة. وقال الآجري عن أبي داود: كان يحفظ، وكان فصيحا. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن قانع: هو ثقة. وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ابن أبي سمينة، وشَبَاب، وعبيد الله بن معاذ ليسوا أصحاب حديث، ليسوا بشيء، ومثنى بن معاذ لا بأس به.

قال البخاري، وموسى بن هارون: مات سنة سبع وثلاثين ومائتين. وقال ابن أخيه معاذ بن المثنى: مات سنة (٣٨)، وكذا أرّخه ابن قانع.

وقال في «التقريب»: ثقة حافظٌ من العاشرة.

أخرج له الجماعة، إلا الترمذيّ، وابن ماجه، رَوَى عنه البخاري سبعة أحاديث، ورَوَى في مواضع عن غير واحد عنه، ورَوَى عنه مسلم مائة وسبعة وستين حديثا[١].

---

(١) هكذا قال في «تهذيب التهذيب» نقلاً عن «الزهرة»، والذي في برنامج الحديث (صخر) أن مسلماً روى عنه (١٧٤) حديثاً، ويمكن أن يكون الاختلاف بحسب المكررات.

٢ ـ **(أبوه)** معاذ بن معاذ بن نصر بن حسّان بن الحارث بن مالك بن الخشخاش العنبريّ، أبو المثنى التميمي الحافظ البصريّ القاضي.

رَوَى عن سليمان التيمي، وحميد الطويل، وابن عون، وأبي يونس حاتم بن أبي صغيرة، وبهز بن حكيم، وعاصم بن محمد بن زيد، وعمران بن حُدير، وعوف الأعرابي، وفرج بن فَضَالة وقره بن خالد، وكهمس بن الحسن، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وورقاء بن عمر، وسعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وعبيد الله بن الحسن العنبري، وغيرهم.

ورَوَى عنه ابناه: عبيد الله، والمثنى، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو من أقرانه، وأحمد، وإسحاق، وأبو خيثمة، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبو بكر وعثمان، ابنا أبي شيبة، والحكم بن موسى، وعمرو بن علي، وقتيبة، وبندار، وأبو موسى، وإبراهيم بن محمد بن عَرْعَرَة، وعبد الوهاب بن الحكم الوراق، وعمرو بن زُرارة، وأبو غسان المسمعي، ومحمد بن حاتم بن ميمون، وسعد بن نصر، وآخرون.

قال المروزي عن أحمد: معاذ بن معاذ قرة عين في الحديث، وقال في موضع آخر: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ما رأيت أفضل من حسين الجعفي، وسعيد بن عامر، وما رأيت أحدا أعقل من معاذ بن معاذ. وقال ابن معين، وأبو حاتم: ثقة. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: أزهر السمان كيف حديثه؟ قال: ثقة، قلت: فمعاذ بن معاذ؟ قال: ثقة، قلت: أيهما أثبت في ابن عون؟ قال: ثقتان، قلت: فمعاذ أثبت في شعبة أو غندر؟ قال: ثقة وثقة. وقال نِفْطَويه: كان من الأثبات في الحديث. وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال عمرو بن علي عن يحيى القطان: طلبت الحديث مع رجلين: خالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ، وأنا مولى، فوالله ما استبقاني إلى محدث قط، فكتبا شيئا حتى أحضر، وما أبالي إذا تابعاني من خالفني من الناس، قال: وكان شعبة يحلف لا يحدث، فيستثنيهما، وقال أيضا: سمعت يحيى يقول: ما بالبصرة، ولا بالكوفة، ولا بالحجاز، أثبت من معاذ بن معاذ. وقال محمد بن عيسى بن الطباع: ما علمت أن أحدا قدم بغداد، إلا وقد تُعُلّق عليه في شيء من الحديث، إلا معاذاً العنبري، فإنه ما قَدَروا أن يتعلقوا عليه في شيء، مع شغله بالقضاء. وقال ابن سعد: كان ثقة، ولي قضاء البصرة لهارون، ثم عُزِل، وتوفي في ربيع الآخر. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان فقيها عالما متقنا.

قال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد يقول: وُلدت في سنة عشرين ومائة

في أولها، ووُلد معاذ في سنة تسع عشرة في آخرها، كان أكبر مني بشهرين. وقال ابنه عبيد الله بن معاذ وغيره: مات سنة ست وتسعين ومائة. وقال ابن أبي خيثمة: مات معاذ بن نصر، وابنه معاذ مولود سنة تسع عشرة، ومات لليلة بقيت من ربيع الآخر سنة ست.

وقال في «التقريب»: ثقة متقنٌ، من كبار التاسعة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٧٣) حديثاً.

٣ ـ (**محمد بن المثنّى**) المترجم أول الباب.

٤ ـ (**عبد الرحمن بن مهديّ**) المتقدّم ترجمته عند ذكر أئمة الحديث.

٥ ـ (**شعبة**) بن الحجّاج المترجم عند ذكر أئمة الحديث أيضاً.

٦ ـ (**خبيب بن عبد الرحمن**) بن خُبيب بن يساف الأنصاريّ الخزرجيّ، أبو الحارث المدنيّ الثقة.

رَوَى عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن مسعود بن نيار، وعبد الله بن معن المدني، وعن أبيه، وعمته أنيسة.

ورَوَى عنه مالك، وابن إسحاق، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومنصور بن زاذان، وشعبة، وعمارة بن غَزِيّة، وعبد الله، وعبيد الله ابنا عمر بن حفص بن عاصم، وغيرهم.

قال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الواقدي: مات في زمن مروان بن محمد. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة (١٣٢). وقال ابن سعد: كان ثقة، قليل الحديث.

وقال في «التقريب»: ثقة، من الرابعة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب عشرة أحاديث.

[**تنبيه**]: ليس في «الصحيحين» من يُسمّى خُبيباً إلا ثلاثة، هذا، وخبيب بن عديّ، وأبو خُبَيب كنية عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما[1]. والله تعالى أعلم.

٧ ـ (**حفص بن عاصم**) بن عمر بن الخطّاب العمريّ.

رَوَى عن أبيه، وعمه، عبد الله بن عمر، وعبد الله بن مالك بن بُحَينة، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأبي سعيد بن الْمُعَلَّى.

---

(١) «شرح مسلم» للنوويّ رحمه الله تعالى ١/ ٧٢.

وروَى عنه حبيب بن عبد الرحمن، وسعد بن إبراهيم، وعمر بن محمد بن زيد، والزهري، وسالم بن عبد الله بن عمر، والقاسم بن محمد، وهما من أقرانه، وبنوه[١]: عُمر، وعيسى، ورَباح.

قال النسائي: ثقة. وقال هبة الله الطبري: ثقة مجمع عليه. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال أبو زرعة، والعجلي: ثقة. وذكره مسلم في الطبقة الأولى من أهل المدينة.

وقال في «التقريب»: ثقة، من الثالثة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب **ثلاثة عشر** حديثاً. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من خماسيات المصنف رحمه الله تعالى. **(ومنها)**: أن رجاله كلهم رجال الجماعة، إلا شيخه، فما أخرج له الترمذيّ، وابن ماجه. **(ومنها)**: أنه مسلسل بالبصريين، غير خبيب، وحفص، فمدنيّان. **(ومنها)**: أن فيه رواية تابعي عن تابعيّ. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ) العمريّ المدنيّ، أنه **(قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)** هكذا هذا الطريق مرسلٌ، ليس فيه ذِكر أبي هريرة رضي الله عنه وهذا هو الصواب، وقد وقع في نسخة شرح القاضي عياض، والنوويّ، والنسخة التركيّة، ومختصر القرطبيّ متّصلاً بذكر أبي هريرة، وهو غلط[٢].

قال المازريّ رحمه الله تعالى: رواه شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم «أن رسول الله ﷺ ...» فأتى به مرسلاً، لم يذكر فيه أبا هريرة، هكذا رُوي من حديث معاذ بن معاذ، وغندر، وعبد الرحمن بن مهديّ، عن شعبة. وفي نسخة أبي العبّاس الرازيّ وحده في هذا الإسناد: عن شعبة، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة مسنداً، ولا يثبتُ هذا. وقد أسنده مسلم بعد هذا من طريق عليّ بن حفص المدائنيّ، عن شعبة. قال عليّ بن عمر الدارقطنيّ: والصواب مرسلٌ عن شعبة، كما

---

(١) قوله: «بنوه» بصيغة الجمع فيه نظر، فإن رباحاً لقب لابنه هو عيسى، كما صرح به المزيّ في ترجمته، فالصواب: «وابناه» بالتثنية، فتنبّه. والله تعالى أعلم.

(٢) ومن الغريب أنه وقع في «تحفة الأشراف» ٩/ ٣٢٤ مرسلاً على الصواب، فألحق المحقّق لفظ: «عن أبي هريرة» بين قوسين، وإنما فعل ذلك اعتماداً على ما وقع في بعض النسخ التي ألحقته، وهو غلط، فليُتنبّه. والله تعالى أعلم.

رواه معاذ، وغندرٌ، وابن مهديّ. انتهى كلام المازريّ[1].

وقال أبو العبّاس القرطبيّ رحمه الله تعالى: في «المفهم»: هكذا وقع عند كافّة رواة كتاب مسلم ـ يعني مرسلاً ـ ووقع عند أبي العبّاس الرازيّ وحده في هذا الإسناد «عن أبي هريرة»، فأسنده. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: فتبيّن بهذا أن الأكثرين من رواة كتاب مسلم في هذا الطريق على الإرسال، وهو الصواب، وأما الوصل، ففي الرواية التالية، وبهذا تعلم أن ما ردّ به الألبانيّ على أبي داود رحمه الله تعالى قوله: إن علي بن حفص تفرد به، محتجّا برواية مسلم هذه مبنيّ على النسخ التي وقع فيها ذكر أبي هريرة غلطاً، وأما على نسخ الإرسال، وهي الصواب، فما قاله أبو داود هو الحقّ، فتبصّر بالإنصاف، ولا تتهوّر بالاعتساف. والله تعالى أعلم بالصواب.

(كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ) قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: الباء زائدة هنا على المفعول، وفاعل «كفى» «أن يُحدّث»، وقد تزاد هذه الباء على فاعل «كفى»، كقول الله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]. و «كذباً»، و «شهيداً» منصوبان على التمييز. انتهى[2].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: زيادة الباء في فاعل «كفى» هو الغالب، وأما زيادتها في مفعوله فقليل، كهذا الحديث، وكقول الشاعر:

فَكَفَى بِنَا فَضْلاً عَلَى مَنْ غَيْرُنَا ... حُبُّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ إِيَّانَا[3].

قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: معنى الحديث أن من حدّث بكلّ ما سمع حصل له الحظّ الكافي من الكذب، فإن الإنسان يسمع الغثّ والسمين، والصحيح والسقيم، فإذا حدّث بكلّ ذلك حدّث بالسقيم وبالكذب، ثمّ يُحمَل عنه، فيكذب في نفسه، أو يُكذّب بسببه، ولهذا أشار مالك بقوله: «ليس يَسلَم رجلٌ حدّث بكلّ ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً». أي إذا وُجد الكذب في روايته لم يُوثق بحديثه، وكان ذلك جرحاً فيه فلا يصلح ليقتدي به أحدٌ ـ ولو كان عالماً ـ فلو بيّن الصحيح والسقيم، والصادق من الكذب، سلم من ذلك، وتَفَصَّى عن عهدة ما يَجب عليه من النصيحة الدينيّة. انتهى[4].

---

(١) انظر «إكمال المعلم» للقاضي عياض١/ ١١٤.

(٢) «المفهم» ١/ ١١٧.

(٣) راجع «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» ١/ ١٠٦ ـ ١٠٩.

(٤) «المفهم» ١/ ١١٧.

وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: معناه أن من حدّث بكلّ ما سمع، وفيه الحقّ والباطل، والصدق والكذب، نُقل عنه هو أيضاً ما حدّث به من ذلك، فكان من جملة من يروي الكذب، وصار كاذباً لروايته إياه، وإن لم يتعمّده، ولا عَرَف أنه كذب.

وهو أقوى في الحجة للأشعريّة في أنه لا يُشترط في الكذب العمد من دليل خطاب الحديث المتقدّم. وأما الحديث الآخر الذي ذكره مسلم أول الفصل من حديث سمرة والمغيرة رضي الله عنهما: «من حدّث عنّي حديثاً يُرى أنه كذبٌ، فهو أحد الكاذبين»، فبَيِّنُ المعنى؛ لأنه محدِّثٌ عنه ﷺ بما يقطع، أو يَغلب على ظنّه بطلانه، والمحدث بمثل هذا عنه مفترٍ عليه، وكمتعمّد الكذب عليه، مرتكبٌ لما نهى عنه، فهو أحد الكاذبين.

قال أبو جعفر الطحاويّ رحمه الله تعالى: هو داخلٌ في وعيد الحديث فيمن كذب على النبيّ ﷺ. انتهى[1].. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسائل تتعلّق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في تخريجه:

أخرجه المصنّف رحمه الله تعالى هنا ١/ ٥ و٦ بالأسانيد المذكورة، وأخرجه أبو داود في «سننه» رقم (٤٩٩٢) عن حفص بن عمر، عن شعبة ـ وعن محمد بن الحسين، عن عليّ بن حفص، عن شعبة ـ عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة رضي الله عنه والحاكم في «المستدرك» ١/ ١١٢، وقال: صحيح الإسناد. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية) في بيان اختلاف إسناد هذا الحديث بالوصل والإرسال:

اعلم: أنّ المصنّف رحمه الله تعالى أخرج هذا الحديث هنا من طريق معاذ بن معاذ، وعبد الرحمن بن مهديّ، كلاهما عن شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن النبيّ ﷺ مرسلاً، فإن حفصا تابعيّ، كما سبق في ترجمته، وأخرجه فى الرواية التالية: من طريق عليّ بن حفص، عن شعبة، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ موصولاً.

قال الدارقطنيّ رحمه الله تعالى: الصواب المرسل عن شعبة، كما رواه معاذ، وابن مهديّ، وغندر.

---

(١) «إكمال المعلم» ١/ ١١٤ ـ ١١٥.

قال النوويّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: وقد رواه أبو داود في «سننه» أيضا مرسلا ومتصلاً، فرواه مرسلا عن حفص بن عمر النَّمَريّ، عن شعبة، ورواه متصلا من رواية عليّ بن حفص، وإذا ثبت أنه رُوي متصلا ومرسلاً، فالعمل على أنه متصل، هذا هو الصحيح الذي قاله الفقهاء، وأصحاب الأصول، وجماعة من أهل الحديث، ولا يضر كون الأكثرين رووه مرسلاً، فإن الوصل زيادة من ثقة، وهي مقبولة. انتهى كلام النوويّ[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الظاهر أن صنيع المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى يوافق ما رجحه النووي من ترجيح الوصل على الإرسال، حيث أورد الحديث مورد الاحتجاج، وأيّده بأثر عمر، وابن مسعود رضي الله عنهما.

لكن الذي يظهر لي أن ما قاله الدارقطنيّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى هو الأرجح؛ لأن علي بن حفص ليس ممن يُعتمد على حفظه، وقد قال عنه أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجّ به انتهى. ولا سيّما مع هذه المخالفة لهؤلاء الأثبات: معاذ بن معاذ، وعبد الرحمن بن مهديّ، وغندر، وكلهم من أهل الحفظ والإتقان، وممن له اختصاص بشعبة، ومذهب المحقّقين من أهل الحديث، كأحمد، والبخاريّ، والترمذيّ، وغيرهم، أنه لا بدّ من كون المخالف ممن يُعتمد على حفظه حتى تُقبل زيادته، بل زاد بعضهم أن يتابع، وقد استوفيت البحث في مسألة زيادة الثقة عند ذكر المصنّف لها حيث يقول: ...... لأن حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرّد به المحدّث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا... الى آخر كلامه، فراجعه تستفد. والله تعالى أعلم بالصواب.

[تنبيه]: قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ تعالى بعد إخراج الحديث من طريق عليّ بن حفص ـ: ما نصّه: لم يسنده إلا هذا الشيخ ـ يعني علي بن حفص المدائني ـ .

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وعليّ بن حفص المدائنيّ ثقة، ووافقه الذهبيّ.

وتعقّب الألبانيّ[2] كلام أبي داود رحمه الله تعالى المذكور، بأنه بالنسبة لما وقف عليه هو من الطرق، وإلا فالطريقان الآخران ـ يعني طريقي معاذ، وابن مهدي ـ عند مسلم ـ يردّان عليه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في هذا التعقّب نظر لا يخفى؛ لأنه مبنيّ على النسخ التي فيها الخطأ بزيادة أبي هريرة، كما قدّمنا، فالصواب أن الطريقين الآخرين

---

(١) «شرح صحيح مسلم» ١/ ٧٢.

(٢) راجع ما كتبه في «السلسلة الصحيحة» ٥/ ٣٨/ ٤٠ رقم ٢٠٢٥.

اللذين احتج بهما الألباني، وهما طريق معاذ بن معاذ، وعبد الرحمن بن مهديّ ليس فيهما ذكر «أبي هريرة»، بل الحديث مرسلٌ، فما قاله أبو داودرَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى من تفرّد عليّ بن حفص بالوصل هو الحقّ، وهو أيضاً مقتضى كلام الحاكم المذكور آنفاً. فتبصّر بالإنصاف، ولا تتهوَّر بالاعتساف. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

(منها): الزجر عن التحديث بكّل ما سمع الإنسان، فإنه يسمع الصدق والكذب، فإذا حدّث بكل ما سمع، فقد كذب؛ لإخباره بما لم يكن. (ومنها): أن التوقّي، والتحفّظ عن التكلّم بكلّ ما عند الإنسان من علامة الصالحين المطيعين. (ومنها): أن الورع يكون من القول كما يكون من الفعل، بل هو أشدّ؛ لما أخرجه أحمد، والترمذيّ، واللفظ له، وابن ماجه، من حديث معاذرَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الطويل، مرفوعاً، وفيه: «**ألا أخبرك بِمِلاك ذلك كله؟**» قلت: بلى يا نبي الله، فأخذ بلسانه، قال: «**كف عليك هذا**»، فقلت: يا نبي الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «**ثَكِلتك أمك يا معاذ، وهل يَكُبُّ الناسَ في النار على وجوههم**»، أو «**على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم**». قال الترمذيّ: حديث حسن صحيح. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنفرَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى **بالسند المتصل إليه أول الكتاب:**

٨ ـ (وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١ ـ **(أبو بكر بن أبي شيبة)** هو عبد الله بن محمد، تقدّم في ١/ ٢.

٢ ـ **(عليّ بن حفص)** أبو الحسن المدائنيّ، نزيل بغداد.

رَوَى عن حريز بن عثمان، وعكرمة بن عمار، وإبراهيم بن عبد الله بن الحارث ابن حاطب الجمحي، والثوري، وشعبة، وورقاء بن عمر، ومحمد بن طلحة بن مصرف، وسليمان بن المغيرة، وأبي معشر المدني، وغيرهم.

ورَوَى عنه أحمد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو خيثمة، ومحمد بن الحسين بن إشكاب، ومحمد بن عبد الله بن أبي الثلج، وحجاج بن الشاعر، ومحمد بن عبيد الله ابن المنادي، ومحمد بن إسحاق الصاغاني، ومحمد ابن إسماعيل ابن علية، وآخرون.

قال الْمَرُّوذي، عن أحمد: علي بن حفص أحب إلي من شبابة. وقال ابن المنادي: ثنا علي أبو بكر بن حفص، وكان أحمد يحبه حبا شديدا. وقال ابن الجنيد عن ابن معين: شبابة، وعلي بن حفص ثقتان. وقال عثمان بن سعيد، عن ابن معين: ليس به بأس، وكذا قال النسائي. وقال ابن المديني، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو

داود: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه؟ فقال: صالح الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال في «التقريب»: صدوقٌ من التاسعة.

تفرّد به المصنّف، وأبو داود، والترمذيّ، والنسائيّ، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث، هذا، و(٩٨٣) حديث: «ما يَنقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً...» الحديث، و(٢٢٤٧) حديث: «لا يقولنّ أحدكم الكرم...» الحديث.

٣ - (**أبو هريرة**) الصحابيّ الشهيرﷺ تقدّم في ١/ ٤ والباقون تقدّموا في السند الماضي.

وقوله: «**بمثل ذلك**» الإشارة إلى الحديث السابق، يعني أن رواية عليّ بن حفص مثل رواية معاذ وعبد الرحمن بن مهديّ، وقد تقدّم في المسائل المذكورة في شرح حديث المغيرة بن شعبةﷺ أن «مثل» تقال إذا اتّحد لفظه، بخلاف «نحو»، فإنها تقال إذا كان بمعناه، وتقدّم الخلاف أيضاً في كيفيّة الرواية لمن سمع هكذا، فراجعه تستفد. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:

٩ - (وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِي اللَّهُ عَنْهُ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١ - (**يحيى بن يحيى**) بُكير بن عبد الرحمن بن يحيى بن حماد التميميّ الحنظلي، أبو زكريّا النيسابوريّ، الحافظ أحد الأعلام.

رَوَى عن مالك، وسليمان بن بلال، والحمادين، وحميد بن عبد الرحمن الرُّؤَاسي، وأبي الأحوص، وأبي قُدامة الحارث بن عبيد، وجرير بن عبد الحميد، وإسماعيل بن جعفر، وإسماعيل بن عياش، وحفص بن غياث، ومعاوية بن عمار الدُّهني، ومعاوية بن سلام الحبشي، ومحمد بن مسلم الطائفي، ويوسف بن يعقوب الماجشون، وأبي بكر بن شعيب بن الحبحاب، وإبراهيم بن سعد، وداود بن عبد الرحمن العطار، وعبد الله بن نمير، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وعبيد الله بن إياد بن لَقِيط، والليث بن سعد، وابن فضيل، وخلق كثير.

ورَوَى عنه البخاري، ومسلم، ورَوَى الترمذي عن مسلم عنه، ورَوَى النسائي عن عبيد الله بن فَضَالة ،ومحمد بن يحيى الذُّهْلي عنه، وأبو الأزهر أحمد بن الأزهر،

وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأحمد بن يوسف السُّلَمِي، وأحمد بن سلمة النيسابوري، والفضل بن يعقوب الرُّخَامي، ومحمد بن أسلم الطوسي، وأبو أحمد الفراء، ويعقوب بن سفيان، ويحيى بن محمد بن يحيى الذهلي، وآخرون.

قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان ثقة وزيادة، وأثنى عليه خيراً. وقال أبو داود عن أحمد: خرج من خراسان رجلان: ابن المبارك، ويحيى بن يحيى. وقال إسحاق بن راهويه: ما رأيت مثله، ولا رأى مثل نفسه، قال: وهو أثبت من عبد الرحمن بن مهدي، قال: ومات يوم مات، وهو إمام لأهل الدنيا. وقال الحسن بن سفيان: كنا إذا رأينا رواية ليحيى بن يحيى، عن يزيد بن زُريع، قلنا: ريحانة أهل خراسان، عن ريحانة أهل العراق. وقال محمد بن أسلم الطوسي: رأيت النبي ﷺ في النوم، فقلت: عمن أكتب؟ قال: عن يحيى بن يحيى. وقال العباس بن مصعب: يحيى ابن يحيى أصله من مرو، وهو من بني تميم من أنفسهم، وكان ثقة، يرجع إلى زهد وصلاح. وقال أحمد بن سيار: يحيى بن يحيى من موالي بني مِنْقَر، وكان ثقة في الحديث، حسن الوجه، طويل اللحية، وكان خيراً، فاضلاً صائناً لنفسه. وقال النسائي: ثقة ثبت، وقال مرة أخرى: ثقة مأمون. مات في آخر صفر سنة ست وعشرين ومائتين. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: أوصى بثياب بدنه لأحمد بن حنبل، وكان من سادات أهل زمانه علماً وديناً وفضلاً ونسكاً وإتقاناً. وقال الحاكم: قرأت بخط أبي عمرو المستملي، سمعت أبا الطيب المكفوف يقول: وُلد يحيى بن يحيى سنة اثنتين وأربعين ومائة، قال: وسألت أبا أحمد الفراء عن وفاته؟ فقال: ليلة الأربعاء غرة ربيع الأول. قال الحاكم: وكل من خالف هذا القول يخطئ، والمكتوب على اللوح في قبره خطأ، قرأت في اللوح أنه مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وقال محمد بن موسى الباشاني: مات سنة خمس، وكلا القولين خطأ. وقال الفراء: أخبرني زكريا بن يحيى ابن يحيى قال: أوصى أبي بثياب بدنه لأحمد بن حنبل، فأتيته بها، فقال: ليس هذا من لباسي، ثم أخذ ثوبا واحدا منه، ورَدّ الباقي.

وطول الحاكم ترجمته في «تاريخه»، وقسم الرواة عنه إلى خمس طبقات، ومن آخرهم داود بن الحسين البيهقي، وإبراهيم بن علي الذهلي، ورَوَى فيها عن أحمد بن حنبل قال: ما رأى يحيى بن يحيى مثل نفسه، وقيل له: كان إماما؟ قال: نعم، ولو كانت عندي نفقة لرحلت إليه. وعن الأثرم قال: ذكر أبو عبد الله يحيى بن يحيى، فقال: بخ بخ بخ، ثم ذكر قتيبة، فأثنى عليه، ثم قال: إلا أن يحيى شيء آخر، وقَدَّمه عليه. وقال الفراء: قال أحمد: قراءة يحيى بن يحيى على مالك أحب إلي من سماع

غيره. وقال يحيى بن محمد بن يحيى: كان أبي يرجع في كل المشكلات إلى يحيى بن يحيى، ويقول: هو إمام فيما بيني وبين الله تعالى، قال يحيى: وما رأيت مُحَدّثا أورع منه، ولا أحسن بيانا. وقال الحسين بن منصور: سمعت عبد الله بن طاهر يقول: شَكُّ يحيى بن يحيى عندنا بَيِّنٌ. وقال أبو أحمد الفراء: سمعت يحيى بن يحيى، وكان إماماً وقدوةً ونوراً وضوءاً للإسلام. وقال إبراهيم بن أبي طالب: قرأ عليه إسحاق بن إبراهيم عن مشايخه أحاديث، ثم انتهى إلى حديث يحيى بن يحيى، فقال: ثنا يحيى بن يحيى، وهو من أوثق من أُحَدِّثكم اليوم عنه، وقال: سمعت الذهلي يقول: لو شئت لقلت: هو أَبْيَنُ المحدثين في الصدق، وكان ثبتاً. وقال أبو أحمد الفراء: سمعت عامة مشايخنا يقولون: لو أن رجلا جاء إلى يحيى بن يحيى عامداً، ليتعلم من شمائله، كان ينبغي له أن يفعل. وقال المستملي: قال قتيبة بن سعيد: يحيى بن يحيى رجل صالح، إمام من أئمة المسلمين. وقال محمد بن نصر المروزي، وقيل له: من أدركت من المشايخ على سنن النبي ﷺ؟ فقال له: ما أدركت أحداً إلا أن يكون يحيى بن يحيى. وقال بشر بن الحكم النيسابوري: حَزَرْنا في جنازة يحيى بن يحيى مائة ألف إنسان. وقال الحاكم: سمعت أبا علي النيسابوري يقول: كنت في غم شديد، فرأيت النبي ﷺ في المنام، كأنه يقول لي: سِرْ إلى قبر يحيى بن يحيى، واستغفر، وسل تقض حاجتك، فأصبحت، ففعلت ذلك، فقضيت حاجتي[1].

وقال في «التقريب»: ثقة ثبتٌ إمامٌ، من العاشرة.

أخرج له الجماعة، إلا أبا داود، وابن ماجه، وله في هذا الكتاب (٦٩٢) حديثاً.

٢ - **(هشيم)** - بالتصغير - ابن بَشير - بالفتح بوزن عَظِيم - ابن القاسم بن دينار السلميّ، أبو معاوية بن أبي خازم - بمعجمتين - الواسطيّ، قيل: إنه بخاري الأصل الحافظ.

رَوَى عن أبيه، وخاله القاسم بن مِهْران، وعبد الملك بن عُمير، ويعلى بن عطاء، وعبد العزيز بن صهيب، وسليمان التيمي، وإسماعيل بن أبي خالد، وعمرو بن دينار، وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس، وعاصم الأحول، وحصين بن عبد الرحمن، وحميد الطويل، وسيار أبي الحكم، وخالد الحذاء، والأعمش، وخلق كثير.

---

(١) هذا ليس فيه أنه توسل بالقبر، ولا دعا صاحبه، وإنما هو مجرّد استغفار للميت، ولنفسه، ثم سؤال الله تعالى أن يقضي حاجته، ومثل هذا لا يتنافى مع الزيارة المشروعة، وأيضاً إن هذا من الرؤيا المناميّة التي لا يتعلّق بها تشريعٌ جديد، فإذا كان فيه ما يُنافي الشرع، وجب تركه، وعدم الالتفات إليه؛ لأن الشرع مكتمل لا يحتاج إلى تشريع ناميّ، فليُتنبّه.

ورَوَى عنه مالك بن أنس، وشعبة، والثوري، وهم أكبر منه، وابنه سعيد بن هشيم، وابن المبارك، ووكيع، ويزيد بن هارون، ومُعَلّى بن منصور، وإسماعيل بن سالم الصائغ، وإسحاق، ومحمد ابنا عيسى بن الطباع، ويحيى بن يحيى، وسعيد بن سليمان الواسطي، وسريج بن يونس، وسعيد بن منصور، وعلي بن المديني، وابنا أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وعمرو بن عوف، وآخرون.

قال الفضل بن زياد: سألت أحمد أين كَتَبَ هشيم عن الزهري؟ قال: بمكة. وقال عمرو بن عون عن هشيم: سمعت من الزهري نحواً من مائة حديث، فلم أكتبها. وقال الحسين بن محمد بن فهم: أخبرني الهروي أن هشيما كَتَبَ عن الزهري صحيفة بمكة، فجاءت الريح، فحملت الصحيفة، فطرحتها، فلم يجدوها، وحفظ هُشيم منها تسعة. وقال أبو القاسم البغوي عن يحيى بن أيوب المقابري: سمعت أبا عبيدة الحداد يقول: قدم علينا هشيم البصرة، فذكرنا لشعبة، فقال: إن حدثكم عن ابن عباس وابن عمر، فصدّقوه. وقال علي بن معبد الرَّقّيّ: جاء رجل من أهل العراق، فذاكر مالكا بحديث، فقال: وهل بالعراق أحد يُحسن الحديث إلا ذاك الواسطي - يعني هشيما -. وقال عمرو بن عوف: سمعت حماد بن زيد يقول: ما رأيت في المحدثين أنبل من هشيم. وقال إسحاق الزيادي: رأيت النبي ﷺ في النوم، فقال: اسمعوا من هشيم، فنعم الرجل هشيم. وقال محمد بن عيسى بن الطباع: قال عبد الرحمن بن مهدي: كان هشيم أحفظ للحديث من سفيان الثوري، قال: وسمعت وكيعا يقول: نَحُّوا عنّي هشيما، وهاتوا من شئتم - يعني في المذاكرة -. وقال الحارث بن سُرَيج البقال: سمعت يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي يقولان: هشيم في حصين أثبت من سفيان وشعبة. وفي رواية عن ابن مهدي: هشيم أثبت منهما، إلا أن يجتمعا. وقال أبو داود: قال أحمد: ليس أحد أصح حديثا عن حصين من هشيم. وقال علي بن حجر: هشيم في أبي بشر مثل ابن عيينة في الزهري. وقال عنبسة بن سعد الرازي عن ابن المبارك: مَنْ غَيَّرَ الدهرُ حفظه، فلم يغير حفظ هشيم. وقال أحمد بن سنان عن ابن مهدي: حفظ هشيم أثبت عندي من حفظ أبي عوانة، وكتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم. وقال عمار: إذا اختلف أبو عوانة وهشيم، فالقول قول هشيم، لم يُعَدَّ عليه خطأً. وقال العجليّ: هُشيم واسطي ثقة، وكان يدلس. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن هشيم ويزيد بن هارون؟ فقال: هشيم أحفظهما، قال: وسألت أبي عن هشيم؟ فقال: ثقة، وهو أحفظ من أبي عوانة، قال: وسئل أبو زرعة عن هشيم وجرير؟ فقال: هشيم أحفظ. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، ثبتا يدلس كثيرا، فما قال في حديثه: أنا فهو حجة، وما لم يَقُل فليس بشيء. وقال ابن إسحاق الجلاّب عن إبراهيم

الحربي: كان حفاظ الحديث أربعة: هشيم شيخهم، يحفظ هذه الأحاديث المقاطيع ـ يعني المقطوعة ـ حفظا عَجَباً. وقال الحربي: كان يحدث بالمعنى. وقال محمد بن حاتم المؤدب: قيل لهشيم: كم تحفظ؟ قال: كنت أحفظ في اليوم مائة، ولو سُئلتُ عنها بعد شهر لأجبت. وقال يزيد بن هارون: ما رأيت أحفظ من هشيم إلا الثوري. وقال عثمان بن أبي شيبة: ما رأيت يزيد يثني على أحد ما يثني على هشيم. وقال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: من أروى الناس عن يونس؟ فقال: هشيم، وكان بعض الناس يقول: وهيب، فبلغني عن هشيم أنه قال: كان وهيب يحضر مسألتي عند يونس، قال أحمد: وكان هشيم كثير التسبيح، ولازمته أربعا أو خمسا، ما سألته عن شيء هيبة له إلا مرتين. وقال الحسين بن الحسن الروميّ: ما رأيت أحدا أكثر ذكر الله ﷻ من هشيم. قال معروف الكرخي: رأيت النبي ﷺ في المنام، وهو يقول لهشيم: يا هشيم جزاك الله تعالى عن أمتي خيراً. وقال أبو حاتم: لا يُسأل عن هشيم في صلاحه وصدقه وأمانته. وقال عبد الرزاق عن ابن المبارك: قلت لهشيم: لم تُدَلِّس وأنت كثير الحديث؟ فقال: كبيراك قد دلسا، الأعمش وسفيان. وذكر الحاكم أن أصحاب هشيم اتفقوا على أن لا يأخذوا عنه تدليسا، فَفَطِنَ لذلك، فجعل يقول في كل حديث يذكره: ثنا حصين ومغيرة، فلما فرغ قال: هل دلست لكم اليوم؟ قالوا: لا، قال: لم أسمع من مغيرة مما ذكرت حرفا، إنما قلت حدثني حصين، وهو مسموع لي، وأما مغيرة فغير مسموع لي. وقال الخليليّ: حافظ متقن، تغير بآخر موته، أقل الرواية عن الزهري، ضاعت صحيفته، وقيل: إنه ذاكر شعبة بحديث الزهري، ولم يكن شعبة كتب عن الزهري، فأخذ شعبة الصحيفة، فألقاها في دجلة، فكان هشيم يروي عن الزهري من حفظه، وكان يدلس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان مدلسا. وقال أبو داود: قيل ليحيى بن معين في تساهل هشيم، فقال: ما أدراه ما يخرج من رأسه. قال: وبلغني عن أحمد قال: كان ابن علية أعلم بالفقه من هشيم. وقال نصر بن حماد: سألت هشيما متى ولدت؟ قال: في سنة أربع ومائة. وقال ابن سعد: أخبرني ابنه سعيد أنه وُلد في سنة خمس، وقال ابن سعد: ومات في شعبان سنة ثلاث وثمانين ومائة، وفيها أرخه غير واحد.

وقال في «التقريب»: ثقة ثبتٌ، كثير التدليس والإرسال الخفيّ، من السابعة.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٨٧) حديثاً.

٣ ـ (**سليمان التيمي**) بن طرخان، أبو المعتمر البصريّ، ولم يكن من بني تيم، وإنما نزل فيهم، فنُسب إليهم.

رَوَى عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وطاووس، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي عثمان

النهدي، وأبي نضرة العبدي، وأبي عثمان، وليس بالنهدي، ونعيم بن أبي هند، وأبي السليل ضُرَيب بن نُقَير، وأبي المنهال سيار بن سلامة، والحسن البصري، وثابت البناني، وأبي مِجْلَز، وأبي بكر بن أبي أنس بن مالك رضي الله عنه، وبكر بن عبد الله المزني، وخالد الأشج، والأعمش، وهو من أقرانه، وغيرهم.

وروى عنه ابنه معتمر، وشعبة، والسفيانان، وزائدة، وزهير، وحماد بن سلمة، وابن علية، وابن المبارك، وعبد الوارث بن سعيد، وإبراهيم بن سعد، وجرير، وحفص ابن غياث، وسُليم بن أخضر، وأبو زبيد عبثر بن القاسم، وعيسى بن يونس، وابن أبي عدي، ومعاذ بن معاذ، وهشيم، والقطان، ويزيد بن هارون، ويوسف بن يعقوب الضبعي، ومروان بن معاوية، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وأبو عاصم النبيل، وغيرهم.

قال الربيع بن يحيى عن سعيد: ما رأيت أحدا أصدق من سليمان التيمي. وقال أبو بحر البكراوي عن شعبة: شَكُّ ابن عون، وسليمان التيمي يقين. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة، وهو في أبي عثمان أحب إلي من عاصم الأحول. وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال العجلي: تابعي ثقة، وكان من خيار أهل البصرة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وكان من العباد المجتهدين، وكان يصلي الليل كله بوضوء عشاء الآخرة، وكان مائلا إلى علي بن أبي طالب. وقال الثوري: حفاظ البصرة ثلاثة، فذكره فيهم، وكذا ذكره فيهم ابن علية. وقال ابن المديني عن يحيى: ما جلست إلى رجل أخوف لله منه. وقال محمد بن علي الوراق عن أحمد بن حنبل: كان يحيى بن سعيد يثني على التيمي، وكان عنده عن أنس أربعة عشر حديثا، ولم يكن يذكر أخباره، قال: ورأى أن أصل التيمي كان قد ضاع. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي سليمان أحب إليك في أبي عثمان، أو عاصم؟ قال: سليمان. قال سليمان التيمي: أتوني بصحيفة جابر، فلم أروها، فراحوا بها إلى الحسن فرواها، وراحوا بها إلى قتادة فرواها، حكاه القطان عنه. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من عباد أهل البصرة وصالحيهم، ثقة وإتقانا وحفظا وسنة. قال يحيى بن معين: كان يدلس. وفي «تاريخ البخاري» عن يحيى بن سعيد: ما روى عن الحسن، وابن سيرين صالح، إذا قال: سمعت، أو حدثنا. وقال يحيى بن سعيد: مرسلاته شِبْهُ لا شيء. وقال ابن المبارك في «تاريخه»: التيمي، وابن عُلَيّة مشائخ أهل البصرة لم يسمعوا من أبي العالية. وقال ابن أبي حاتم في «المراسيل» عن أبي زرعة: لم يسمع عن عكرمة. قال: وقال أبي: لا أعلمه سمع من سعيد بن المسيب. وقال أبو غسان النهدي: لم يسمع من نافع، ولا من عطاء. وقال ابن سعد: تُوُفّي بالبصرة في ذي القعدة سنة

ثلاث وأربعين ومائة. وقال ابنه معتمر: مات وهو ابن (٩٧) سنة.

وقال في «التقريب»: ثقة عابد، من الرابعة.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٦٩) حديثاً.

٤ ـ **(أبو عثمان النهدي)** ـ بفتح النون، وسكون الواو ـ هو عبد الرحمن بن ملّ ـ بميم مثلّثة، ولام مشدّدة ـ ابن عمرو بن عدي بن وهب بن ربيعة بن سعد بن خزيمة بن كعب بن رفاعة بن مالك بن نَهْد مشهور بكنيته، سكن الكوفة، ثم البصرة، وأدرك الجاهلية، وأسلم على عهد رسول الله ﷺ، وصَدَّق إليه، ولم يلقه.

رَوَى عن عمر، وعلي، وسعد، وسعيد، وطلحة، وابن مسعود، وحذيفة، وأبي ذر، وأُبَيّ بن كعب، وأسامة بن زيد، وبلال، وحنظلة الكاتب، وزهير بن عمرو، وزيد ابن أرقم، وعمرو بن العاص، وأبي بكرة، وابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وأبي برزة الأسلمي، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأبي موسى الأشعري، وعائشة، وأم سلمة، وغيرهم.

ورَوَى عنه ثابت البناني، وقتادة، وعاصم الأحول، وسليمان التيمي، وأبو التياح، وعوف الأعرابي، وخالد الحذاء، وأيوب السختياني، وحميد الطويل، وأبو تميمة الْهُجَيمي، وعباس الجريري، وأبو نَعَامة عبد ربه السعدي، وعثمان بن غياث، وعلي بن زيد بن جُدْعان، وجماعة.

قال ابن المديني: هاجر إلى المدينة بعد موت أبي بكر، ووافق استخلاف عمر، فسمع منه، ولم يسمع من أبي ذرّ، وقال: أدرك النبي ﷺ. وقال عبد القاهر بن السري عن أبيه عن جده: كان أبو عثمان من قضاعة، وأدرك النبي ﷺ، ولم يره، وسكن الكوفة، فلما قُتل الحسين تحوّل إلى البصرة، وحج ستين ما بين حجة وعمرة، وكان يقول: أتت عليّ مائة وثلاثون سنة، وما مني شيء إلا وقد أنكرته، خلا أَمَلِي. وقال معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه: إني لأحسب أن أبا عثمان كان لا يصيب ذنباً، كان ليله قائما، ونهاره صائماً. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: كان ثقة، وكان عَرِيف قومه. وقال أبو زرعة، والنسائي، وابن خِرَاش: ثقة.

قال عمرو بن علي وغيره: مات سنة خمس وتسعين، وهو ابن ثلاثين ومائة. وقال ابن معين وغيره: مات سنة (١٠٠). وقال خليفة مات بعد سنة مائة، ويقال: بعد سنة (٩٥). وقال هشيم: بلغني أن أبا عثمان توفي، وهو ابن أربعين ومائة. وهو معدود فيمن عاش في الجاهلية ستين سنة، وفي الإسلام أكثر من ذلك. وقال ابن سعد: كان ثقة، وتوفي أول قدوم الحجاج للعراق، وكذا أرّخه القرّاب، وزاد سنة (٧٥). قال ابن

حبان في «الثقات»: مات سنة (١٠٠). وقال الآجري عن أبي داود: أكبر تابعي أهل الكوفة أبو عثمان.

وقال في «التقريب»: مخضرم ثقة ثبتٌ عابد، من كبار الثانية.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٣٧) حديثاً.

٥ ـ **(عمر بن الخطاب)** بن نفيل بن عبد العزي بن رِيَاح ـ بالتحتانية ـ ابن عبد الله ابن قرط بن رزاح ـ بمهملة، ومعجمة، وآخره مهملة ـ ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي العدوي، أبو حفص، أمير المؤمنين، وأمه حَنْتَمَة بنت هاشم بن المغيرة المخزومية، كذا قال ابن الزبير. وروى أبو نعيم من طريق ابن إسحاق أنها بنت هشام، أخت أبي جهل. جاء عنه أنه وُلد بعد الفجار الأعظم بأربع سنين، وذلك قبل المبعث النبوي بثلاثين سنة، وقيل بدون. وذكر خليفة بسند له أنه وُلد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة. وكان إليه السفارة في الجاهلية. وكان عند المبعث شديداً على المسلمين، ثم أسلم فكان إسلامه فتحا على المسلمين، وفرجا لهم من الضيق. قال عبد الله بن مسعود: وما عبدنا الله جهرة حتى أسلم عمر. وأخرج ابن أبي الدنيا بسند صحيح، عن أبي رجاء العطاردي، قال: كان عمر طويلاً، جسيماً، أصلع، أشعر، شديد الحمرة، كثير السَّبَلَة[1] في أطرافها صهوبة، وفي عارضيه خِفَّة. وروى يعقوب بن سفيان في «تاريخه» بسند جيد إلى زِرّ بن حُبَيش قال: رأيت عمر أعسر أصلع آدم، قد فَرِعَ الناسَ، كأنه على دابة، قال: فذكرت هذه القصة لبعض ولد عمر، فقال: سمعنا أشياخنا يذكرون أن عمر كان أبيض، فلما كان عام الرَّمَادة، وهي سنة المجاعة، ترك أكل اللحم والسمن، وأدمن أكل الزيت حتى تغير لونه، وكان قد احمرّ، فشحب لونه. وروى الدينوري في «المجالسة» عن الأصمعي، عن شعبة، عن سماك: كان عمر أَرْوَح، كأنه راكب، والناس يمشون. قال: والأروح الذي يتدانى عقباه إذا مشى. وأخرج ابن سعد بسند جيد من طريق سماك بن حرب، أخبرني هلال بن عبد الله قال: رأيت عمر جسيماً، كأنه من رجال بني سدوس. وبسند فيه الواقدي: كان عمر يأخذ أذنه اليسرى بيده اليمنى، ويجمع جراميزه[2] ويَثِبُ على فرسه، فكأنما خُلق على ظهره. وأخرج يونس بن بُكير في زيادات المغازي، عن أبي عمر الجزار، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام، أو بعمر بن الخطاب**»، فأصبح عمر، فغدا على رسول الله ﷺ . وأخرج أبو يعلى من طريق أبي

---

(١) السَّبَلَة بالتحريك: الشارب، جمعه سِبال.

(٢) يقال: ضمّ فلان إليه جراميزه: إذا رفع ما انتشر من ثيابه، ثم مضى. انتهى «اللسان».

عامر العقدي، عن خارجة، عن نافع، عن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك، بعمر بن الخطاب، أو بأبي جهل بن هشام**»، وكان أحبهما إلى الله عمر بن الخطاب. وأخرجه عبد بن حميد، عن أبي عامر، عن خارجة بن عبد الله الأنصاري به. وأخرج ابن سعد بسند حسن، عن سعيد بن المسيب: كان رسول الله ﷺ إذا رأى عمر، أو أبا جهل قال: «**اللهم اشدد دينك بأحبهما إليك**». وأخرج الدارقطني من رواية القاسم، عن عثمان، عن أنس رفعه: «**اللهم أعز الدين بعمر، أو بعمرو بن هشام...**» في حديث طويل. وأخرج أحمد من رواية صفوان بن عمرو، عن شُريح بن عُبيد قال: قال عمر: خرجت أتَعَرَّض لرسول الله ﷺ، فوجدته سبقني إلى المسجد، فقمت خلفه، فاستفتح سورة الحاقة، فجعلت أتعجب من تأليف القرآن، فقلت: هذا والله شاعر كما قالت قريش، قال: فقرأ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ﴾، فقلت: كاهن، قال: ﴿وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقّة: ٤٢] حتى ختم السورة، قال: فوقع الإسلام في قلبي كل موقع. وأخرج محمد ابن عثمان بن أبي شيبة في «تاريخه» بسند فيه إسحاق بن أبي فروة، عن ابن عباس: أنه سأل عمر عن إسلامه، فذكر قصته بطولها، وفيها: أنه خرج ورسول الله ﷺ بينه وبين حمزة، وأصحابه الذين كانوا اختفوا في دار الأرقم، فعَلِمَت قريش أنه امتنع، فلم تصبهم كآبة مثلها، قال: فسماني رسول الله ﷺ يومئذ الفاروق. أخرج له الجماعة، وله في «صحيح» مسلم» (٧٣) حديثا[1]. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من خماسيات المصنف رحمه الله تعالى. **(ومنها)**: أن رجاله كلهم رجال الجماعة. **(ومنها)**: أن فيه رواية تابعي عن تابعيّ. **(ومنها)**: أن فيه أحد المخضرمين، وهو أبو عثمان النهديّ، والمخضرم بفتح الراء: هو الذي أدرك الجاهليّة، وزمن النبيّ ﷺ، ولم يره، وأسلم، ولا صحبة، وإنما سُمّي بذلك؛ لأنه متردّد بين طبقتين: الصحابة والتابعين، ولا يُدرى من أيّتهما هو؟ من قولهم: لحم مخضرمٌ، لا يُدرى من ذكر هو أو أُنثى، وطعامٌ مخضرمٌ، ليس بحلو ولا مرّ. وحكى العسكريّ أن المخضرم من المعاني التي حدثت في الإسلام. انتهى. وإلى معنى المخضرم أشار السيوطيّ رحمه الله تعالى في «ألفيّة الحديث»، حيث قال:

---

(١) هذا ما في برنامج الحديث (صخر). وقال ابن الجوزيّ في «المجتبى»: روى (٥٣٧) حديثاً، أخرج له في «الصحيحين» (٨١) حديثاً، المتفق عليه من ذلك (٢٦) وانفرد البخاريّ بـ(٣٤) ومسلم بـ(٢١).

وَمِـنْـهُـمُ الْـمُـخَـضْـرَمُـونَ مُـدْرِكُ نُـبُـوَّةٍ وَمَـا رَأَى مُـشْـتَـرَكُ

ومنها: أن صحابيّه أحد الخلفاء الراشدين الأربعة، وأحد العشرة المبشّرين في الجنّة، وكان يُلقّب بالفاروق، وقد مرّ سبب تلقيبه به في ترجمته، جم المناقب رضي الله عنه. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ) عبد الرحمن بن عمرو، أنه **(قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ)** تعالى **(عَنْهُ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ)** الباء زائدة، و «حسب» خبر مقدّم لقوله: «أن يُحدّث»، وهو بإسكان السين، ومعناه يكفيه ذلك من الكذب، فإنه قد استكثر منه. وقوله: **(أَنْ يُحَدِّثَ)** بالبناء للفاعل في تأويل المصدر مبتدأ مؤخّر **(بِكُلِّ مَا سَمِعَ)** وإنما كان هذا كافيه من الإثم؛ لأن كلّ ما سمع الإنسان لا يخلو عن كذب، فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدّث بكلّ ما سمع، فقد كذب؛ لإخباره بما لم يكن، وقد تقدّم أن مذهب أهل الحقّ أن الكذب الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، ولا يُشترط فيه التعمّد، لكن التعمّد شرط في كونه إثماً. قاله النوويّ[1].

[تنبيه]: أثر عمر بن الخطّاب رضي الله عنه هذا من أفراد المصنّف رحمه الله، لم يُخرجه من أصحاب الأصول غيره، أخرجه هنا بهذا الإسناد فقط، انظر «تحفة الأشراف» ٨/ ٨٥. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:

١٠ ـ (وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ، حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا، وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ).

رجال هذا الإسناد: ثلاثة:

١ ـ **(أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ)** ـ بمهملات ـ الأمويّ مولاهم المصريّ الحافظ.

رَوَى عن ابن وهب فأكثر، والشافعي، والوليد بن مسلم، وابن عيينة، وخالد بن نزار الأيلي، وعبد الله بن نافع الصائغ، وبشر بن بكر، وأيوب بن سويد، وخاله عبد الرحمن بن عبد الحميد. وروى عنه مسلم، والنسائيّ، وابن ماجه، وبَقِيّ بن مَخْلَد،

(١) «شرح النوويّ» ١/ ٧٥.

وأبو زرعة، وأبو حاتم، وقالا: لا بأس به. وابنه عمرو بن أبي الطاهر، ويعقوب الفسوي، وابن بُجير، وعلي بن الحسن بن خَلَف بن قُديد، وقال: كان ثقة ثبتا صالحاً، وخلق. وكان أحمد بن صالح يثني على أبي الطاهر هذا، ويقع في حرملة. وقال النسائي: ثقة. قال ابن يونس: كان فقيها من الصالحين الأثبات، تُوفي يوم الإثنين لأربع عشرة خَلَت من ذي القعدة سنة (٢٥٠). وقيل: مات آخر سنة (٢٤٩).

وقال في «التقريب»: ثقة من العاشرة.

وله في «صحيح مسلم» (٢٣٣) حديثاً.

٢ ـ **(ابن وهب)** هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشيّ مولاهم، أبو محمد المصريّ الفقيه، الحافظ الثقة العابد.

رَوَى عن عمرو بن الحارث، وابن هانئ، وحسين بن عبد الله المعافري، وبكر بن مضر، وحيوة بن شُريح، وسعيد بن أبي أيوب، والليث بن سعد، وابن لهيعة، وغيرهم.

ورَوَى عنه ابن أخيه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، والليث بن سعد شيخه، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن يوسف التنيسي، وأحمد بن صالح المصري، وأحمد بن عمرو بن السرح، وغيرهم.

قال الميموني عن أحمد: كان ابن وهب له عقل ودين وصلاح. وقال أبو طالب عن أحمد: صحيح الحديث، يَفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته، قيل له: إنه كان يُسيئ الأخذ، قال: قد كان، ولكن إذا نظرت في حديثه، وما روى عن مشايخه وجدته صحيحاً. وقال أحمد بن صالح: حَدّث ابن وهب بمائة ألف حديث. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: سمعت ابن بكير يقول: ابن وهب أفقه من ابن القاسم. وقال علي بن الحسين بن الجنيد: سمعت أبا مصعب يعظم ابن وهب، قال: ومسائل ابن وهب عن مالك صحيحة. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: صالح الحديث، صدوق، أحب إلي من الوليد بن مسلم، وأصح حديثا منه بكثير. وقال هارون بن عبد الله الزهري: كان الناس بالمدينة يختلفون في الشيء عن مالك، فينتظرون قدوم بن وهب حتى يسألوه عنه. وقال الحارث بن مسكين: شهدت ابن عيينة يقول: هذا عبد الله بن وهب شيخ أهل مصر. وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: نظرت في نحو ثلاثين ألفا من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر، لا أعلم أني رأيت له حديثا لا أصل له، وهو ثقة. وقال أبو حاتم بن حبان: جمع ابن وهب، وصنف، وهو حَفِظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، وعُنِيَ بجمع ما رووا من

المسانيد والمقاطيع، وكان من العباد. وقال ابن عَدِيّ: وابن وهب من أجلة الناس وثقاتهم، وحديث الحجاز ومصر يدور على رواية ابن وهب، وجمعه لهم مسندهم ومقطوعهم، وقد تفرد عن غير شيخ بالرواية من الثقات والضعفاء، ولا أعلم له حديثا منكرا إذا حدث عنه ثقة من الثقات. وقال يونس بن عبد الأعلى: عُرِض على ابن وهب القضاء، فَجَنَّنَ نفسه، ولَزِمَ بيته. وقال ابن عبد البر: كان مولى ريحانة مولاة يزيد بن أنس الفهري. وقال أبو عوانة في «كتاب الجنائز» من «صحيحه»: قال أحمد بن حنبل في حديث ابن وهب عن ابن جريج شيء. قال أبو عوانة: صدق؛ لأنه يأتي عنه بأشياء لا يأتي بها غيره. وقال الحارث بن مسكين: جمع ابن وهب الفقه والرواية والعبادة، ورُزق من العلماء محبة وحظوة من مالك وغيره. وقال الحارث: وما أتيته قط إلا وأنا أَفْيَدُ منه خيراً، وكان يسمى ديوان العلم. قال ابن القاسم: لو مات ابن عيينة لضُربت إلى ابن وهب أكباد الإبل، ما دَوّن العلم أحد تدوينه، وكانت المشيخة إذا رأته خضعت له. وقال ابن سعد: عبد الله بن وهب كان كثير العلم ثقة فيما قال: حدثنا، وكان يدلس. وقال العجلي: مصري ثقة، صاحب سنة، رجل صالح، صاحب آثار. وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: كان ابن وهب أفقه من ابن القاسم، إلا أنه كان يمنعه الورع من الفتيا. وعن ابن وضاح قال: كان مالك يكتب إلى عبد الله بن وهب فقيه مصر، قال: وما كتبها مالك إلى غيره، قال: ولما نُعي ابن وهب إلى ابن عيينة ترحم عليه، وقال: أصيب به المسلمون عامة، وأُصبت به خاصة. قال: وقال لي سحنون: كان ابن وهب قد قسم دهره أثلاثا: ثلث في الرباط، وثلث يعلم الناس، وثلث يحج. قال: وأخبرني ثقة عن علي بن معبد قال: رأيت ابن القاسم في النوم، فقلت: كيف وجدت المسائل؟ قال: أُفّ أُفّ، قلت: فما أحسنُ ما وجدت؟ قال: الرباط، قال: ورأيت ابن وهب أحسن حالا منه. وقال الحارث بن مسكين: أخبرني من سمع الليث يقول لابن وهب: إن كنت أجد لابني شيئا، فإني أجد لك مثله. وقال النسائي: كان يتساهل في الأخذ، ولا بأس به. وقال في موضع آخر: ثقة ما أعلمه رَوَى عن الثقات حديثا منكرا. وقال الساجي: صدوق ثقة، وكان من العباد، وكان يتساهل في السماع؛ لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزة، ويقول فيها: حدثني فلان. وقال الساجي أيضاً: سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت ابن وهب، وقيل له: ابن فلان حدث عنك، عن النبي ﷺ قال: «لا تكرهوا الفتن، فإن فيها حصاد المنافقين»، فقال ابن وهب: أعماه الله إن كان كاذباً، فأخبرني أحمد بن عبد الرحمن أن الرجل عمي. وقال أبو الطاهر بن السرح: لم يزل ابن وهب يسمع من مالك من سنة (٤٨) إلى أن مات مالك. وقال الخليلي: ثقة متفق عليه، وموطؤه يزيد على كل من

روى عن مالك. وقال حاتم بن الليث الجوهري عن خالد بن خداش: قرئ على ابن وهب كتاب أهوال يوم القيامة ـ يعني من تصنيفه ـ فَخَرّ مغشيا عليه، فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد أيام. قال، فنُرَى ـ والله أعلم ـ أنه انصدع قلبه، فمات بمصر سنة سبع وتسعين ومائة. وقال ابن يونس: حدثني أبي عن جدي، قال: سمعت ابن وهب يقول: وُلِدت سنة (١٢٥)، وطلبت العلم وأنا ابن (١٧) سنة. وقال ابن يونس: وتوفي يوم الأحد لأربع بقين من شعبان.

وقال في «التقريب»: فقيه حافظ ثقة عابد، من التاسعة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٥٤٤) حديثاً.

٣ ـ (**مالك**) بن أنس، أبو عبد الله الإمام الفقيهالحجة الثبت، إمام دار الهجر، المتوفّى سنة ١٧٩هـ من السابعة، تقدّمت ترجمته عند قول المصنّف: «ممن ذم الرواية عنهم أئمة الحديث الخ». والله تعالى أعلم.

شرح الأثر:

عن ابن وهب رحمه الله تعالى، أنه قال: (**قَالَ لِي مَالِكٌ**) بن أنس (**اعْلَمْ**) بهمزة الوصل، فعل أمر من علم (**أَنَّهُ**) الضمير للشأن، وهو ضمير تفسّرة جملة بعده، وهي قوله (**لَيْسَ يَسْلَمُ**) بفتح أوله وثالثه، من باب علم (**رَجُلٌ**) بالرفع على الفعليّة، وقوله (**حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**) جملة في محلّ جرّ صفة لرجل.

والمعنى أنه لا توجد السلامة من معرّة الكذب لمن يحدّث بكلّ ما سمعه من الوقائع والأمور؛ لأن كلّ ما سمعه فيه الصدق والكذب، والحقّ والباطل، فإذا حدّث به كان واقعاً لا محالة في الكذب (**وَلَا يَكُونُ إِمَامًا**) بالكسر: أي خليفة، أو عالماً يُقتدى به، مؤتمّا به في الصلاة، قال الفيّوميّ: الإمام: الخليفة، والإمام: العالم المقتدى به، والإمام من يُؤتمّ به في الصلاة، يُطلق على الذكر والأنثى. قال بعضهم: وربّما أُنّث إمام الصلاة بالهاء، فقيل: امرأة إمامة. وقال بعضهم: الهاء فيها خطأ، والصواب حذفها؛ لأن الإمام اسم، لا صفة. ويقرُب من هذا ما حكاه ابن السّكّيت في «كتاب المقصور والممدود»: تقول العرب: عاملنا امرأة، وأميرنا امرأة، وفلانة وصيّ فلان، وفلانة وكيل فلان. قال: وإنما ذُكِّر لأنه إنما يكون في الرجال أكثر مما يكون في النساء، فلما احتاجوا إليه في النساء أجروه على الأكثر في موضعه، وأنت قائل: مؤذّن بني فلان امرأة، وفلانة شاهد بكذا؛ لأن هذا يكثر في الرجال، ويَقِلّ في النساء. وقال تعالى: ﴿إِنَّهَا لَإِحْدَى ٱلْكُبَرِ ۝٣٥ نَذِيرًا لِّلْبَشَرِ﴾ [المدّثّر: ٣٥ ـ ٣٦]، فذكّر ﴿نَذِيرًا﴾، وهو لإحدى، ثم قال: وليس بخطإ أن تقول: وصيّة، ووكيلة بالتأنيث؛ لأنها صفة المرأة إذا كان لها

فيه حظّ، وعلى هذا فلا يمتنع أن يقال: امرأة إمامة؛ لأن في الإمام معنى الصفة. وجمع «الإمام» أئمة، والأصلُ أأمِمَة، وزانُ أمثلة، فأدغمت الميم في الميم بعد نقل حركتها إلى الهمزة. فمن القرّاء من يُبقي الهمزة محقّقةً على الأصل. ومنهم من يُسهّلها على القياس بين بين. وبعض النحاة يُبدلها ياء؛ للتخفيف. وبعضهم يَعُدُّه لحناً، ويقول: لا وجه له في القياس. انتهى كلام الفيّوميّ[1]. وقوله **(أَبَدًا)** متعلّق بـ «يكون». وقوله **(وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)** جملة في محلّ نصب على الحال، كما سبق نظيره قبله.

والمعنى: أنه لا يستحقّ الرجل الإمامة للناس، سواء كان الإمامة الكبرى، وهي الخلافة، أم الصغرى، وهي إمامة الصلاة، ونحوها إذا كان يحدّث الناس بكل ما سمعه؛ إذ التحديث بكلّ ذلك لا يخلو من الكذب بشهادة الحديث المتقدّم، وفيه مباعدة عن مسلك الحزم والاحتياط، وتجافٍ عن مراعاة المصالح المطلوبة شرعاً وعقلاً، فلا يكون صاحبه لائقاً بمنصب الإمامة، ولا يستأهل لها. والله تعالى أعلم.

وقال النوويّ رحمه الله تعالى: معناه: أنه إذا حدّث بكلّ ما سمع كثُر الخطأ في روايته، فتُرِك الاعتماد عليه، والأخذ عنه. انتهى[2].

وقال القرطبيّ رحمه الله تعالى: «ولا يكون إماماً أبداً»: أي إذا وجد الكذب في روايته لم يُوثق بحديثه، وكان ذلك جرحةً فيه، فلا يصلح ليقتدي به أحد، ولو كان عالماً، فلو بيّن الصحيح من السقيم، والصادق من الكاذب، سلم من ذلك، وتَفَصَّى عن عهدة ما يجب عليه من النصيحة الدينية. انتهى[3].

[تنبيه]: هذا الأثر من أفراد المصنّف رحمه الله تعالى، أخرجه هنا بهذا السند فقط. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنّف رحمه الله تعالى بالسند المذكور في أول الكتاب إليه:

١١ ـ (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١ ـ **(مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى)** أبو موسى العنزيّ البصريّ، تقدّم في١/ ٣.

---

(١) «المصباح المنير» ١/ ٢٣ ـ ٢٤.
(٢) «شرح مسلم» ١/ ٧٥.
(٣) «المفهم» ١/ ١١٧.

٢ ـ (**عَبْدُ الرَّحْمَنِ**) بن مهديّ البصريّ الإمام الحجة، تقدّمت ترجمته عند ذكر أئمة الجرح والتعديل.

٣ ـ (**سُفْيَانُ**) بن سعيد الثوريّ، تقدّمت ترجمته في ١/١.

٤ ـ (**أبو إِسْحَاقَ**) عمرو بن عبد الله بن عُبيد، ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، والسَّبِيع من همدان، وُلد لسنتين بقِيَتا من خلافة عثمان، قاله شريك عنه.

رَوَى عن علي بن أبي طالب، والمغيرة بن شعبة، وقد رآهما، وقيل: لم يسمع منهما، وعن سليمان بن صُرَد، وزيد بن أرقم، والبراء بن عازب، وجابر بن سمرة، وحارثة بن وهب الخزاعي، وحُبيش بن جُنادة، وذي الْجَوْشَن، وعبد الله بن يزيد الْخَطْمي، وعدي بن حاتم، وعمرو بن الحارث بن أبي ضرار، والنعمان بن بشير، وأبي جُحَيفة السُّوائي، والأسود بن يزيد النخعي، وأخيه عبد الرحمن بن يزيد، وابنه عبد الرحمن بن الأسود، والأغر أبي مسلم، وأبي الأحوص الجشمي، وغيرهم.

ورَوَى عنه ابنه يونس، وابن ابنه إسرائيل بن يونس، وابن ابنه الآخر يوسف بن إسحاق، وقتادة، وسليمان التيمي، وإسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وفطر بن خليفه، وشعبة، ومسعر، والثوري، وهو أثبت الناس فيه، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: أيما أحب إليك أبو إسحاق، أو السدي؟ فقال: أبو إسحاق ثقة، ولكن هؤلاء الذين حملوا عنه بآخره. وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال ابن المديني: أحصينا مشيخته نحوا من ثلاثمائة شيخ، وقال مرة: أربعمائة. وقد روى عن سبعين، أو ثمانين لم يرو عنهم غيره. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، والشعبي أكبر منه بسنتين. وقال أبو حاتم: ثقة، وهو أحفظ من أبي إسحاق الشيباني، وشبه الزهري في كثرة الرواية، واتساعه في الرجال، وقال له رجل: إن شعبة يقول: إنك لم تسمع من علقمة، قال: صدق. وقال أبو داود الطيالسي: قال رجل لشعبة: سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال: ما كان يصنع بمجاهد، كان هو أحسن حديثا من مجاهد، ومن الحسن، وابن سيرين. وقال الحميدي عن سفيان: مات سنة ست وعشرين ومائة. وقال أحمد عن يحيى بن سعيد: مات سنة سبع. وكذا قال غير واحد. وقال أبو نعيم: مات سنة (٨). وقال عمرو بن علي: مات سنة (٢٩). وقال أبو بكر بن أبي شيبة: مات وهو ابن (٩٦). وقال ابن سعد: أنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، أنه صلى خلف عليّ الجمعة، قال: فصلاها بالهاجرة، بعدما زالت الشمس. وعن أبي بكر بن عياش قال: مات أبو إسحاق، وهو ابن مائة سنة أو

نحوها. وقال ابن حبان في كتاب «الثقات»: كان مدلسا، وُلد سنة(٢٩) ويقال: سنة (٣٢). وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي، وأبو جعفر الطبري.

وقال في «التقريب»: مكثرٌ ثقة عابد، من الثالثة، اختلط بآخره.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٧٩) حديثاً.

٥ ـ **(أبو الْأَحْوَصِ)** عوف بن مالك بن نَضْلَةَ الجشمي، أبو الأحوص الكوفي، من بني جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن.

رَوَى عن أبيه، وله صحبة، وعن علي، وقيل: إنه لم يسمع منه، وابن مسعود، وأبي مسعود الأنصاري، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وعروة بن المغيرة بن شعبة، ومسروق بن الأجدع، ومسلم بن يزيد، وغيرهم.

ورَوَى عنه ابن أخيه أبو الزَّعْراء الْجُشَمي، وأبو إسحاق السبيعي، ومالك بن الحارث السلمي، وعبد الله بن مرة، وغيرهم.

قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال غيره: قتلته الخوارج أيام الحجاج بن يوسف. وقال ابن سعد: روى عن حذيفة، وزيد ابن صوحان، قال: وكان ثقة، له أحاديث، أنا عفان، أنا حماد بن زيد، أنا عاصم قال: كنا نأتي أبا عبد الرحمن السُّلَمِيّ، فكان يقول لنا: لا تجالسوا القصاص غير أبي الأحوص. وقال النسائي في «الكنى»: كوفي ثقة، أنا أحمد بن سليمان، ثنا يحيى بن آدم، ثنا أبو بكر بن عياش: سمعت أبا إسحاق يقول: خرج أبو الأحوص إلى الخوارج فقاتلهم فقتلوه. وذكر الخطيب في «تاريخه» أنه شهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان، قال الحافظ: فإن ثبت ذلك فلا يدفع سماعه منه.

وقال في «التقريب» :مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة.

أخرج له البخاريّ في «الأدب المفرد»، والباقون، وله في صحيح مسلم (١٣) حديثاً.

٦ ـ **(عَبْدُ اللَّهِ)** بن مسعود بن غافل ـ بمعجمة، وفاء ـ ابن حبيب بن شَمْخ بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس ابن مضر بن نزار الْهُذَلي، أبو عبد الرحمن، حَلِيف بني زهرة، وكان أبوه حالف عبد الحارث بن زهرة. أمه أم عبد الله بنت عبد وَدّ بن سواءة، أسلمت، وصحبت. أحد السابقين الأولين، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً والمشاهد بعدها، ولازم النبي ﷺ، وكان صاحب نعليه، وحَدّث عن النبي ﷺ بالكثير، وعن عمر، وسعد بن

معاذ، وروى عنه ابناه: عبد الرحمن، وأبو عبيدة، وابن أخيه عبد الله بن عتبة، وامرأته زينب الثقفية، ومن الصحابة: العبادلة، وأبو موسى، وأبو رافع، وأبو شُرَيح، وأبو سعيد، وجابر، وأنس، وأبو جُحَيفة، وأبو أمامة، وأبو الطفيل، ومن التابعين: علقمة، والأسود، ومسروق، والربيع بن خثيم، وشريح القاضي، وأبو وائل، وزيد بن وهب، وزِرّ بن حُبيش، وأبو عمرو الشيباني، وعَبِيدة بن عمرو السلماني، وعمرو بن ميمون، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وأبو عثمان النَّهْدي، والحارث بن سُويد، ورِبْعي بن حِرَاش، وآخرون.

وآخى النبي ﷺ بينه وبين الزبير، وبعد الهجرة بينه وبين سعد بن معاذ، وقال له في أول الإسلام: «**إنك لغلام مُعَلَّم**». وأخرج البغوي من طريق القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: قال عبد الله: لقد رأيتني سادس ستة، وما على الأرض مسلم غيرنا. وبسند صحيح عن ابن عباس قال: آخى النبي ﷺ بين أنس وابن مسعود. وقال أبو نعيم: كان سادس من أسلم، وكان يقول: أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة. أخرجه البخاري. وهو أول من جهر بالقرآن بمكة. ذكره ابن إسحاق عن يحيى بن عروة، عن أبيه[1]. وقال النبي ﷺ: «**من سَرَّه أن يقرأ القرآن غضًا، كما نزل، فليقرأ على قراءة ابن أم عبد**»[2]. وكان يلزم رسول الله ﷺ، ويحمل نعليه. وقال علقمة: قال لي أبو الدرداء: أليس فيكم صاحب النعلين والسواك والوساد - يعني عبد الله -. وقال له رسول الله ﷺ : «**إذنُكَ عَلَيَّ أن ترفع الحجاب، وتسمع سوادي حتى أنهاك**». أخرجهما أصحاب الصحيح، وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «**تمسكوا بعهد ابن أم عبد**». أخرجه الترمذي في أثناء حديث[3]. وأخرج الترمذي أيضا من طريق الأسود بن يزيد، عن أبي موسى قال: قدمت أنا وأخي من اليمن، وما نرى ابن مسعود إلا أنه رجل من أهل بيت النبي ﷺ؛ لما نرى من دخوله ودخول أمه على النبي ﷺ. وعند البخاري في «التاريخ» بسند صحيح عن حُريث ابن ظُهير: جاء نعي عبد الله بن مسعود إلى أبي الدرداء، فقال: ما ترك بعده مثله. وقال البخاري: مات قبل قتل عثمان. وقال أبو نعيم وغيره: مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين. وقيل: مات سنة ثلاث. وقيل: مات بالكوفة، والأول أثبت. وعن عبد الرحمن بن يزيد النخعي: قال أتينا حذيفة، فقلنا: حدثنا بأقرب الناس من رسول الله ﷺ

(١) أخرجه ابن هشام في «السيرة» ١/ ٣١٤ مطولاً، ورجاله ثقات.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أحمد في «مسنده» ١/ ٧ - ٣٦ والبيهقيّ في «الكبرى» ١/ ٤٥٢.

(٣) أخرجه أحمد٥/ ٣٨٥ والترمذيّ رقم ٣٨١٠ والحاكم ٣/ ٧٥ وصححه، ووافقه الذهبيّ.

هديا ودَلاًّ نَلْقاه، فنأخذ عنه، ونسمع منه، قال: كان أقرب الناس هديا ودلا وسَمْتاً برسول الله ﷺ ابن مسعود، لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله زلفى. أخرجه الترمذي بسند صحيح. وأخرج من طريق الحارث، عن علي رفعه: «**لو كنت مُؤَمِّراً أحداً بغير مشورة لأمرت ابن أم عبد**»[1]. ومن أخباره بعد النبي ﷺ أنه شهد فتوح الشام، وسَيَّره عمر إلى الكوفة؛ ليعلمهم أمور دينهم، وبعث عمارا أميراً، وقال: إنهما من النجباء، من أصحاب محمد، فاقتدوا بهما، ثم أَمّره عثمان على الكوفة، ثم عزله، فأمره بالرجوع إلى المدينة. وأخرج ابن سعد من طريق الأعمش قال: قال زيد بن وهب: لما بَعَث عثمان إلى ابن مسعود يأمره بالقدوم إلى المدينة، اجتمع الناس، فقالوا: أقم ونحن نمنعك أن يصل إليك شيء تكرهه، فقال: إن له عليّ حقَّ الطاعة، ولا أحب أن أكون أول من فتح باب الفتن. وقال علي: قال رسول الله ﷺ : «**لَرِجْلُ عبد الله أثقل في الميزان من أحد**». أخرجه أحمد بسند حسن. ومن طريق تميم بن حرام: جالست أصحاب رسول الله ﷺ، فما رأيت أحدا أزهد في الدنيا، ولا أرغب في الآخرة، ولا أحب إليّ أن أكون في صلاحه من ابن مسعود. وأخرج البغوي من طريق سيّار، عن أبي وائل أن ابن مسعود رأى رجلا قد أسبل إزاره، فقال: ارفع إزارك، فقال: وأنت يا ابن مسعود، فارفع إزارك، فقال: إني لست مثلك، إن بساقي حُمُوشة، وأنا آدم الناس، فبلغ ذلك عمر، فضرب الرجل، ويقول: أترد على ابن مسعود. أخرج له الجماعة. وله في «صحيح مسلم» (١٦٧) حديثاً[2]. والله تعالى أعلم.

وشرح الأثر واضحٌ؛ حيث تقدّم مراراً. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:

١٢ - (وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، يَقُولُ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ، حَتَّى يُمْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ).

شرح الأثر:

(وحدّثنا) الواو عاطفة على حدّثنا الماضي **(محمد بن المثنّى)** أبو موسى العنزيّ (قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، يَقُولُ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ) بالبناء

---

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف الحارث الأعور.

(٢) هذا ما في برنامج الحديث (صخر). وقال ابن الجوزيّ في «المجتبى»: روى (٨٤٨) حديثاً، أخرج له في «الصحيحين» (١٢٠) حديثاً المتفق عليه (٦٤)، وانفرد البخاريّ بـ(٢١)، ومسلم بـ(٣٥) حديثاً.

للمفعول، والجملة صفة «إماماً» **(حَتَّى يُمْسِكَ)** بضم أوله، وكسر ثالثه، من الإمساك، وهو كناية عن الترك **(عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ)** أي عن التحديث ببعض ما سمع، والمراد بالبعض هو الذي يكون كذباً، أو يُشكّ في كونه كذباً. والمعنى أن مما ينبغي للشخص الذي يستحقّ أن يكون قدوة للناس أن لا يُحدّث إلا بما يتيقّن أنه صدقٌ، ويترك ما لا يتيقّن صدقه؛ لأن ذلك أدعى لاستجابة الناس له، وإقبالهم عليه، واستفادتهم منه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنّف رحمه الله تعالى بالسند المتصل إليه أول الكتاب:

١٣ - (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: سَأَلَنِي إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِفْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ، فَاقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةً، وَفَسِّرْ، حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَقَالَ لِيَ: احْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ: إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ قَلَّمَا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ، وَكُذِّبَ فِي حَدِيثِهِ).

رجال هذا الأثر أربعة:

١ - **(يَحْيَى بْنُ يَحْيَى)** التميميّ، أبو زكريّا النيسابوريّ الحافظ الحجة، تقدّم في ١/ ٩.

٢ - **(عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمٍ)** هو عمر بن عليّ بن عطاء بن مقدّم - بوزن محمد - المقدّميّ، أخو أبي بكر المقدّميّ، أبو حفص البصريّ، واسطيّ الأصل، مولى ثقيف.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي ذكره فأثنى عليه خيرا، وقال: كان يدلس. وقال ابن معين: كان يدلس، وما كان به بأس، حسن الهيئة، وأصله واسطي نزل البصرة، لم أكتب عنه شيئا. وقال ابن سعد: كان ثقة، وكان يدلس تدليسا شديدا، يقول: سمعت، وحدثنا، ثم يسكت، فيقول: هشام بن عروة، والأعمش، وقال: كان رجلا صالحا، ولم يكونوا ينقمون عليه غير التدليس، وأما غير ذلك فلا، ولم أكن أَقْبَل منه حتى يقول: حدثنا. وقال أبو حاتم: محله الصدق، ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة، غير أنا نخاف أن يكون أخذه عن غير ثقة. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. قال ابنه عاصم: مات سنة تسعين ومائة في جمادى الأولى، وفيها أرخه البخاري. وقال أبو موسى مات سنة (٩٢). وقال أبو زيد عمر بن شبة: كان مدلسا، وكان مع تدليسه أنبل الناس. وفي «الميزان» عن أحمد: عمرُ بنُ علي صالح عفيف مسلم عاقل، كان به من العقل أمر عجيب جدا، جاء إلى معاذ بن معاذ، فأدّى إليه مائتي ألف. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحكى القولين في وفاته. وقال الساجي: صدوق ثقة،

كان يدلس. ونقل ابن خلفون توثيقه عن العجلي. وقال في «التقريب»: ثقة، وكان يدلّس تدليساً شديداً، من الثامنة.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» هذا الأثر، وحديث رقم (٤٨٢٨) حديث عبد الله بن عمرو: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً. . .» الحديث.

٣ ـ **(سفيان بن حسين)** بن الحسن، أبي محمد، أو أبي الحسن الواسطيّ.

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى: ثقة في غير الزهري، لا يدفع، وحديثه عن الزهري ليس بذاك، إنما سمع منه بالموسم. وقال الدُّوري عن ابن معين نحوا منه. وقال الْمَرُّوذي عن أحمد: ليس بذاك في حديثه عن الزهري. وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ثقة، وفي حديثه ضُعْف. وقال النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري. وقال عثمان بن أبي شيبة: كان ثقة إلا أنه كان مضطربا في الحديث قليلا. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة يخطىء في حديثه كثيرا. وقال ابن عدي: هو في غير الزهري صالح، وفي الزهري يَروِي أشياء خالف الناس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: أما روايته عن الزهري، فإن فيها تخاليط يجب أن يُجانَب، وهو ثقة في غير الزهري، مات في ولاية هارون، وقال في «الضعفاء» يروي عن الزهري المقلوبات، وذلك أن صحيفة الزهري اختلطت عليه. وقال أبو داود عن أحمد: هو أحب إلي من صالح بن أبي الأخضر، قال أبو داود: وليس هو من كبار أصحاب الزهري. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يُكتَب حديثه، ولا يحتج به، مثل ابن إسحاق، وهو أحب إلي من سليمان بن كثير. وقال النسائي في «التمييز»: ليس به بأس إلا في الزهري، فإنه ليس بالقوي فيه. وقال البزار: واسطي ثقة. وقال ابن عدي: قال أبو يعلى: قلت لابن معين عن حديث سفيان بن حسين، عن الزهري في الصدقات، فقال: لم يتابعه عليه أحد ليس يصح. وقال أبو داود عن ابن معين: ليس بالحافظ.

وقال في «التقريب»: ثقة في غير الزهريّ باتّفاقهم، من السابعة، مات بالريّ مع المهديّ، وقيل: في أول خلافة الرشيد.

علّق له البخاريّ، وأخرج له مسلم هنا في «المقدّمة»، والأربعة.

٤ ـ **(إياس بن معاوية)** بن قُرّة بن إياس المزنيّ، أبو واثلة البصريّ قاضيها، ولجده صحبة، المعروف بالذكاء[1]،

---

(١) قد طوّل الحافظ أبو الحجاج المزيّ رحمه الله تعالى في «تهذيب الكمال» في ترجمته، وأطال من ذكر الأمثلة على ذكائه، فراجعه في ٣/ ٤٠٧ ـ ٤٤٠.

قال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث، وكان عاقلا من الرجال فطناً. وقال ابن عون: ذكر إياس عند ابن سيرين، فقال: إنه لَفَهِمٌ. وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال العجلي: بصري ثقة، وكان على قضاء البصرة، وكان فقيها عفيفا. وقال قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد: أتى رجل إياس بن معاوية يشاوره في خصومة، فقال: إن أردت القضاء فعليك بعبد الملك بن يعلى، فهو القاضي، وإن أردت الفُتْيا فعليك بالحسن، فهو معلمي، ومعلم أبي، وإن أردت الصلح فعليك بحميد الطويل، وتدري ما يقول لك؟ يقول لك: دع شيئا من حقك، وخذ شيئا، وإن أردت الخصومة فعليك بصالح السدوسي، وتدري ما يقول لك؟ اجحد ما عليك، وادَّع ما ليس لك، واستشهد الغيب. وقال الأصمعي عن حماد بن زيد: كان أيوب يقولَ: لقد رموها بحجرها ـ يعني إياس بن معاوية ـ حين ولي القضاء. قال المدائني: مات إياس بعبدسا، وكانت له فيها ضَيْعة، فخرج من البصرة لرؤيا رآها. وقال خليفة، والهيثم بن عدي: مات سنة (١٢٢).

وقال في «التقريب»: ثقة، من الخامسة.

علّق له البخاريّ، وذكره المصنّف في هذا الموضع فقط. والله تعالى أعلم.

شرح الأثر:

(**عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ**) أنه (**قَالَ: سَأَلَنِي إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ**) المزنيّ. وقوله: (**فَقَالَ**) **تفسير** لقوله: «سألني» (**إِنِّي**) **بكسر الهمزة** (**أَرَاكَ قَدْ كَلِفْتَ**) ـ بفتح الكاف، وكسر اللام، وبالفاء ـ: أي أحببته، وأولِعتَ به، يقال: كَلِفْتُ به كَلَفاً، فأنا كَلِفٌ، من باب تَعِبَ، والاسم الْكَلاَفة بالفتح. قاله الفيّوميّ[1]. وقال القرطبيّ رحمه الله تعالى: هو بكسر اللام، من الكَلَف بالشيء، وهو الولوع به، والمحبّة له، والاعتناء به. وهكذا صحّت روايتنا فيه. وقد رُوي من طريق الطبريّ: «علقت»، وهو من العلاقة، وهي المحبّة. انتهى[2]. وقال النوويّ رحمه الله تعالى: معناه: وَلِعتَ به، ولازمته. قال ابن فارس وغيره من أهل اللغة: الْكَلَف: الإيلاع بالشيء. وقال أبو القاسم الزمخشريّ: الكلف الإيلاع بالشيء مع شغل قلب ومشقّة. انتهى[3]. (**بِعِلْمِ الْقُرْآنِ**) متعلّقٌ بما قبله، وإضافة علم إلى القرآن من إضافة المصدر إلى مفعوله: أي بعلمك تفسير القرآن (**فَاقْرَأْ**) بوصل الهمزة؛ لأنه فعل أمر من قرأ ثلاثيّا (**عَلَيَّ سُورَةً**) أي أسمعني قراءة سورة من سور القرآن (**وَفَسِّرْ**) أمر من التفسير، وهو التوضيح، والتشديد للمبالغة، قال الفيّوميّ: فَسَرتُ الشيءَ فَسْراً، من باب ضرب: بيّنته، وأوضحته، والتثقيل مبالغة. انتهى[4]. والمعنى هنا: اقرأ عندي سورة من القرآن،

---

(١) «المصباح المنير» ٢/ ٥٣٧.
(٢) «المفهم» ١/ ١١٧.
(٣) «شرح النوويّ» ١/ ٧٥ ـ ٧٦.
(٤) «المصباح المنير» ٢/ ٤٧٢.

وأوضح معناه (**حَتَّى أَنْظُرَ**) بالنصب بـ «حتّى»؛ لكون الفعل مستقبلاً، كما قال في «الخلاصة»:

وَبَعْدَ «حَتَّى» حَالاً اوْ مُؤَوَّلاَ بِهِ ارْفَعَنَّ وَانْصِبِ الْمُسْتَقْبَلاَ

(**فِيمَا عَلِمْتَ**) «ما» مصدريّة: أي في مقدار علمك، ويحتمل أن تكون موصولاً اسميًا، والعائد محذوف، كما قال في «الخلاصة»:

.... وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي

فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنِ انْتَصَبْ بِفِعْلٍ اوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُو يَهَبْ

أي في الذي علمته من تفسير القرآن.

[**تنبيه**]: ذكر صاحب «فتح الملهم» أن «علمت» يوجد بفتح التاء، وهو الأظهر، وبضمّها، ويحتمل أن تكون حينئذ «في» سببيّة. انتهى[(١)].

(**قَالَ**) سفيان بن حُسين (**فَفَعَلْتُ**) أي ما أمره به، من قراءة سورة عليه، ثم تفسيرها (**فَقَالَ**) إياس بن معاوية (**لِيَ: احْفَظْ عَلَيَّ**) أي منّي، فـ «على» بمعنى «من» على حدّ قوله تعالى: ﴿إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ الآية [المطففين: ٢] (**مَا أَقُولُ لَكَ**) «ما» اسم موصول مفعول به لاحفظ: أي احفظ الذي أذكره لك، وهو قوله (**إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ**) أي أُحذّرك من الشناعة في الحديث، و «الشناعة» ـ بفتح الشين المعجمة، وتخفيف النون ـ: القبح. قال القرطبيّ رحمه الله تعالى: الشناعة في الحديث: هو ما يُستقبح، ويُستنكر، يقال: شَنِعتُ بالشيء بكسر النون: أي أنكرته، وشَنُع الشيء بضمّها: قَبُح في نفسه، وشنّعتُ على الرجل مشدّدا: إذا ذكرت عنه قبيحاً. حذّره بهذا القول عن أن يُحدّث الأحاديث المنكرة، فيُكَذَّب، ويَذِلّ. انتهى[(٢)].

وقال النوويّ: قال أهل اللغة: الشَّنَاعَةُ: القبح. وقد شَنُع الشيءُ بضم النون: أي قبُح، فهو أشنع، وشَنيعٌ. وشَنِعتُ بالشيء بكسر النون، وشَنَّعته: أي أنكرته، وشَنّعتُ على الرجل: أي ذكَرتُهُ بقبيح.

ومعنى كلامه أنه حذّره أن يُحدّث بالأحاديث المنكرة التي يُشَنَّعُ على صاحبها، ويُنكَرُ، ويُقَبَّح حال صاحبها، فيُكذّب، أو يُستراب في رواياته، فتَسقُط منزلته، ويذلّ في نفسه. انتهى[(٣)].

[**فائدة**]: قوله: «إياك والشناعة» هذا التركيب هو الذي يُسمّى في علم النحو

---

(١) «فتح الملهم» ١/ ١٢٦.
(٢) «المفهم» ١/ ١١٧.
(٣) «شرح صحيح مسلم» ١/ ٧٧.

بـ «التحذير»، وهو تنبيه المخاطب على أمر يجب الاحتراز منه، نحو: «إياك والشرّ»، وهو منصوب بفعل محذوف وجوباً، فقيل: التقدير: اتّق نفسك والشناعة، وقيل: باعد نفسك من الشناعة، والشناعة منك، وقيل: احذر تلاقي نفسك والشناعة. وإلى هذا أشار ابن مالك في «الخلاصة» بقوله:

إِيَّاكَ وَالشَّرَّ وَنَحْوَهُ نَصَبْ ... مُحَذِّرٌ بِمَا اسْتِتَارُهُ وَجَبْ
وَدُونَ عَطْفٍ ذَا لإِيَّا انْسُبْ وَمَا ... سِوَاهُ سَتْرُ فِعْلِهِ لَنْ يَلْزَمَا
إلاَّ مَعَ الْعَطْفِ أَوِ التَّكْرَارِ ... كَالضَّيْغَمَ الضَّيْغَمَ يَا ذَا السَّارِي

وراجع تفاصيل المسألة في شروح «الخلاصة»، وحواشيها. والله تعالى أعلم.

(فَإِنَّهُ) الفاء للتعليل، والضمير للشأن: أي إن الأمر والشأن **(قَلَّمَا)** «ما» هذه زائدة كافّة؛ لأنها كفّت الفعل عن عمل الرفع في الفاعل، قال ابن هشام الأنصاريّ رحمه الله تعالى في «كتابه «مغني اللبيب»: ما معناه: لا تتّصل «ما» هذه إلا بثلاثة أفعال، «قلّ»، و«كثُر»، و «طال»، وعلّة ذلك شبههنّ بـ «رُبّ»، ولا يدخلن حينئذ إلا على جملة فعليّة، صُرّح بفعليّتها، كقوله [من الخفيف]:

قَلَّمَا يَبْرَحُ اللَّبِيبُ إِلَى مَا ... يُورِثُ الْمَجْدَ دَاعِياً أَوْ مُجِيبَا

وزعم بعضهم أن «ما» مع هذه الأفعال مصدريّة، لا كافّة. انتهى[1]. وعلى هذا فالفعل بعدها صلتها، وهي في تأويل المصدر فاعل «قلّ». وقال الأمير في «حاشيته»: وزاد بعضهم على هذه الأفعال «قَصُرَ»، وهي أفعالٌ لا فاعل لها، كالتوكيد اللفظيّ في قام قام زيد، و «كان» الزائدة. انتهى.

وقد نظمت ما ذُكر بقولي:

وَ «مَا» تَكُفُّ «طَالَ» «قَلَّ» «كَثُرَا» ... وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَيْهَا «قَصُرَا»
فَلاَ يَلِيهَا فَاعِلٌ كَقَامَا ... فِي قَامَ قَامَ صَالِحٌ إِكْرَامَا
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَا مُؤَوِّلَهْ ... فَمَعَ مَا يَلِي تَكُونُ فَاعِلَهْ

(حَمَلَهَا) أي الشناعة في الحديث **(أَحَدٌ)** بالرفع على الفاعليّة **(إِلَّا ذَلَّ)** بالبناء للفاعل، من باب ضرب، والاسم الذُّلُّ بالضمّ، والذِّلّة بالكسر، والمذلّة: أي ضَعُفَ، وهان **(فِي نَفْسِهِ)** يعني أنه يكون ذليلاً حقيراً عند الناس، فلا يُقبلون عليه **(وَكُذِّبَ)** بالتشديد، مبنيّا للمفعول **(فِي حَدِيثِهِ)** يعني أن الناس يكذّبون حديثه، فلا يَقبَلونه.

وحاصل كلام إياس رحمه الله تعالى أنه حذّره أن يحدّث بالأحاديث المنكرة التي تُشنّع،

---

(١) «مغني اللبيب» ٢/٧ ـ ٨ بنسخة «حاشية الأمير».

ويُنكر، ويقبّح صاحبها، فيكذّب، أو يستراب في روايته، فتسقط منزلته، ويذلّ في نفسه.

قال صاحب «فتح الملهم»: انظر هل هذا خاصّ بما لا يعتقد صحّته، أو وإن اعتقدها، إذا كان يرى أنه لا يقبل منه، ويُردّ في وجهه؛ لأنه يضع من نفسه بغير فائدة، والثاني أظهر، ويدلّ عليه أثر ابن مسعودﷺ الذي بعده. قال: ولعلّ إياس بن معاوية أوصاه خاصّة بهذه الوصيّة النافعة؛ لأنه كان مولعاً بتفسير القرآن العظيم، والمشتغلون بالتفسير كثيراً ما يتساهلون في الرواية والنقل، فنبّهه على التجنّب من هذه البليّة العظمى، وهذا من دلائل فطنة إياس المشهورة رحمه الله تعالى. انتهى[1]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قال المصنف رحمه الله تعالى بالسند المتصل إليه في أول الكتاب:

١٤ ـ (وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً).

رجال هذا الأثر سبعة:

١ ـ **(أبو الطاهر)** أحمد بن عمرو بن السَّرْح المذكور قبل حديثين.

٢ ـ **(حَرْمَلة بن يحيى)** بن عبد الله بن حرملة بن عمران التُّجِيبيّ، أبو حفص، وقيل: أبو عبد الله المصريّ، وهو صاحب الامام الشافعيّ رحمه الله، وهو الذي يروي عن الشافعيّ كتابه المعروف فى الفقه.

رَوَى عن ابن وهب فأكثر، وعن الشافعي ولازمه، وأيوب بن سُويد الرملي، وبشر ابن بكر، وأبي صالح عبد الغفار بن داود الحراني، ويحيى بن عبد الله بن بُكير، وغيرهم. ورَوَى عنه مسلم، وابن ماجه، وروى له النسائي بواسطة أحمد بن الهيثم الطَّرَسوسي، وأبو دُجانة أحمد بن إبراهيم المصري، وحفيده أحمد بن طاهر بن حرملة، وأبو عبد الرحمن، أحمد بن عثمان النسائي الكبير، رفيق أبي حاتم في الرحلة، وإبراهيم بن الجنيد، وبَقِيّ بن مَخْلَد، والحسن بن سفيان، وأبو زرعة، وأبو حاتم، ومحمد بن الحسن بن قتيبة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يُحتج به. وقال الدُّوري عن يحيى شيخ لمصر، يقال له: حرملة كان أعلم الناس بابن وهب، وقال ابن عدي: سألت عبد الله بن محمد ابن إبراهيم الفرهاذاني أن يُملِي عليّ شيئا من حديث حرملة، فقال: يا بُني ما تصنع

(١) «فتح الملهم» بتصرف يسير١/١٢٦.

بحرملة صعب. وقال أحمد بن صالح: صنف ابن وهب مائة ألف حديث وعشرين ألف حديث عند بعض الناس النصف - يعني نفسه - وعند بعض الناس منها الكل - يعني حرملة -. قال ابن عدي، وقد تَبَحَّرْتُ حديثَ حرملة، وفَتَّشتُه الكثيرَ فلم أجد فيه ما يجب أن يُضَعَّف من أجله، ورجلٌ يكون حديث ابن وهب كله عنده، فليس ببعيد أن يُغْرِب على غيره كُتُبا ونُسَخاً، وأما حمل أحمد بن صالح عليه، فإن أحمد سَمِع في كتب حرملة من ابن وهب فأعطاه نصف سماعه ومنعه النصف، فتولد بينهما العداوة من هذا، وكان من يَبدأ بحرملة إذا دخل مصر لم يحدثه أحمد بن صالح، وما رأينا أحداً جمع بينهما، كذا قال، وقد جمع بينهما أحمد بن رِشدين شيخ الطبراني، لكن يُحمل قولُ ابن عدي على الغرباء.

وقال ابن يونس: وكان من أَمْلإ الناس بما روى ابنُ وهب. ونقل أبو عمر الكنديّ أن سبب كثرة سماعه من ابن وهب أن ابن وهب استخفى عندهم لَمّا طُلِب للقضاء، قال: ونظر إليه أشهب فقال: هذا خير أهل المسجد. وقال الْعُقيليّ: كان أعلم الناس بابن وهب، وهو ثقة - إن شاء الله تعالى -. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال أبو عبد الله البُوشَنجي: سمعت عبد العزيز بن عمران المصري يقول: لَقِيتُ حرملة بعد موت الشافعي، فقلت له: أَخرِج إليّ فهرست كُتب الشافعي، قال: فأخرجه إليّ، فقلت: ما سمعتم من هذه الكتب؟ قال: فَسَمَّى لي سبعة كتب أو ثمانية، فقال: هذا كل شيء عندنا عن الشافعي عرضاً وسماعاً، قال أبو عبد الله البوشنجي: فرَوَى عنه الكتب كلها سبعين كتابا أو أكثر، وزاد أيضا ما لم يُصنّفه الشافعي، وذاك أنه رَوَى عنه فيما أخبرنا بعض أصحابنا كتاب الفَرْق بين السحر والنبوة، وأنه قيل له في ذلك، فقال: هذا تصنيف حفص الفرد، وقد عرضته على الشافعي فرضيه.

مات حرملة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى سنة (٢٤٤). وقال ابن يونس: وُلِد سنة (١٦٦) وتُوفي لتسع بقين من شوال سنة (٢٤٣).

وقال في «التقريب»: صدوقٌ، من الحادية عشرة.

رَوَى عنه مسلم، وابن ماجه، وروى له النسائيّ بواسطة أحمد بن الهيثم الطرسوسيّ. وله في صحيح مسلم (٢٦٨) حديثاً.

[تنبيه]: حرملة بن يحيى هذا هو التجيبيّ - بمثناة من فوق مضمومة على المشهور -، وقال صاحب «المطالع»: بفتح أوله وضمه، قال: وبالضم يقول أصحاب الحديث، وكثير من الأُدباء، قال: وبعضهم لا يجيز فيه إلا الفتح، ويزعم أن التاء أصلية، وفى باب التاء ذكره صاحب «العين»، يعني فتكون أصلية، إلا أنه قال: تجيب، وتجوب قبيلة، يعني قبيلة من كندة، قال: وبالفتح قيدته على جماعة شيوخي، وعلى ابن

سراج وغيره، وكان ابن السِّيد البطليوسي يذهب الى صحة الوجهين. هذا كلام صاحب «المطالع». وقد ذكر ابن فارس فى «المجمل» أن تجوب قبيلة من كندة، وتجيب بالضم بطن لهم شرف، قال: وليست التاء فيهما أصلا، وهذا هو الصواب الذي لا يجوز غيره، وأما حكم صاحب «العين» بأن التاء أصل فخطأ ظاهر. والله أعلم[1].

٣ ـ **(ابن وهب)** هو: عبد الله القرشيّ المصريّ المتقدّم في ٣/ ١٠.

٤ ـ **(يونس)** بن يزيد بن أبي النِّجَاد، ويقال: ابن مِشْكَان بن أبي النجاد الأيليّ، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان.

رَوَى عن أخيه أبي عليّ بن يزيد، والزهريّ، ونافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة، وعُمارة بن غَزِيّة، وعكرمة، وغيرهم. ورَوَى عنه جرير، وعمرو بن الحارث، ومات قبله، وابن أخيه عنبسة بن خالد بن يزيد الأيليّ، والليث، والأوزاعيّ، وابن المبارك، وابن وهب، وخلق كثير.

قال ابن المديني، وابن مهدي: كان ابن المبارك يقول: كتابه صحيح، قال ابن مهدي: وكذا أقول. وقال عبدان عن ابن المبارك: إني إذا نظرت في حديث معمر ويونس يعجبني، كأنهما خرجا من مشكاة واحدة. وقال عبد الرزاق عن ابن المبارك: ما رأيت أحدا أروى للزهري من معمر، إلا أن يونس أحفظ للمسند، وفي رواية: إلا يونس، فإنه كتب على الوجه. وقال محمد بن عوف عن أحمد: قال وكيع: رأيت يونس ابن يزيد الأيلي، وكان سيِّىء الحفظ. وقال حنبل بن إسحاق عن أحمد: ما أعلم أحدا أحفظ بحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس، إنه كتب كل شيء هناك. وقال الأثرم: قيل لأبي عبد الله: فإبراهيم بن سعد؟ فقال: وأي شيء رَوَى إبراهيم عن الزهري إلا أنه في قلة روايته أقل خطأ من يونس، قال: ورأيته يحمل على يونس، قال: وأنكر عليه، وقال: كان يجيء عن سعيد بأشياء ليست من حديث سعيد، وضعّف أمره، وقال: لم يكن يعرف الحديث، وكان يكتب أرى أول الكلام، فينقطع الكلام، فيكون أوله عن سعيد، وبعضه عن الزهري، فيشتبه عليه، قال أبو عبد الله: وعقيل أقل خطأ منه. وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: في حديث يونس عن الزهري منكرات، منها عن سالم عن أبيه: «فيما سقت السماء العشر». وقال الميموني: سئل أحمد من أثبت في الزهري؟ قال: معمر، قيل: فيونس؟ قال: روى أحاديث منكرة. وقال الفضل بن زياد عن أحمد: ثقة. وقال الدوري عن ابن معين: أثبت الناس في الزهري مالك، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وابن

---

(١) «شرح مسلم للنوويّ» ١/ ٧٦.

عيينة. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: يونس أحب إليك أو عقيل؟ قال: يونس ثقة، وعقيل ثقة قليل الحديث عن الزهري، قلت: أين يقع الأوزاعي من يونس؟ قال: يونس أسند عن الزهري. وقال يعقوب بن شيبة عن أحمد بن العباس: قلت لابن معين: معمر أو يونس؟ قال: يونس أسندهما، وهما ثقتان جميعاً، وكان معمر أحلى. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: يونس ومعمر عالمان بالزهري. وقال أحمد بن صالح: نحن لا نقدم في الزهري على يونس أحداً، قال: وكان الزهري إذا قَدِم أَيْلَةَ نزل عليه. وقال يعقوب الفارسي، عن محمد بن عبد الرحيم: سمعت عليا يقول: أثبت الناس في الزهري ابن عيينة، وزياد بن سعد، ثم مالك، ومعمر، ويونس من كتابه. وقال ابن عمار: مالك وسفيان هؤلاء أصحاب الزهري، ويونس عارف برأيه. وقال العجلي، والنسائي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: صالح الحديث، عالم بحديث الزهري. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال ابن خِرَاش: صدوق. وقال ابن سعد: كان حلو الحديث كثيرهُ، وليس بحجة، ربما جاء بالشيء المنكر. وقال ابن يونس: كان من موالي بني أمية. وقال خالد بن نِزار: كان الأوزاعيّ يَحُضّني على يونس بن يزيد. وذكره ابن حبّان في «الثقات». وقال القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر: زعموا أنه تُوفّي بصعيد مصر سنة (١٥٢). وقيل: مات سنة (١٥٩) وقيل: (١٦٠).

وقال في «التقريب»: ثقة إلا أن في روايته عن الزهريّ وَهَماً قليلاً، وفي غيره خطأً، من كبار السابعة. انتهى.

أخرج له الجماعة. وله في «صحيح مسلم» (٢٧٢) حديثاً.

٥ - **(ابن شهاب)** محمد بن مسلم الإمام الحجة الثبت، تقدّمت ترجمته[(١)].

٦ - **(عبيد الله بن عبد الله بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ)** بن مسعود الْهُذَلي أبو عبد الله المدني.

روى عن أبيه، وأرسل عن عمّ أبيه عبد الله بن مسعود، وعمّار بن ياسر، وعمر، وعن أبي هريرة، وعائشة، وابن عباس، وابن عمر، وعثمان بن حُنَيف، والنعمان بن بشير، وأبي سعيد الخدريّ، وجماعة. وروى عنه أخوه عون، والزهريّ، وسعد بن إبراهيم، وأبو الزناد، وصالح بن كيسان، جماعة.

قال العجلي: كان أعمى، وكان أحد فقهاء المدينة، تابعي ثقة، رجل صالح، جامع للعلم، وهو معلم عمر بن عبد العزيز. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون إمام. وعن

---

(١) تقدّمت عند قول المصنّف: «فأما من تراه يَعمِد لمثل الزهريّ في جلالته الخ».

الزهري قال: ما جالست أحدا من العلماء إلا وأرى أني قد أتيت على ما عنده، وقد كنت اختلفت إلى عروة، حتى ما كنت أسمع منه إلا معاداً، ما خلا عبيد الله بن عتبة، فإنه لم آته إلا وجدت عنده علماً طريفاً. وعن عبيد الله قال: ما سمعت حديثا قط ما شاء الله أن أعيه إلا وعيته. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: أيما أحب إليك عكرمة أو عبيد الله؟ قال: كلاهما ولم يخير. وقال الواقدي: كان عالماً، وكان ثقة فقيهاً، كثير الحديث والعلم، شاعراً، وقد عمي. وقال أبو جعفر الطبري: كان مقدما في العلم والمعرفة بالأحكام والحلال والحرام، وكان مع ذلك شاعراً مُجِيداً. وقال ابن عبد البر: كان أحد الفقهاء العشرة، ثم السبعة الذين يَدُور عليهم الفتوى، وكان عالما فاضلا مقدما في الفقه، تَقِيّا شاعرا محسنا، لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا فيما علمتُ فقيه أشعر منه، ولا شاعرٌ أفقه منه. وقال عمر بن عبد العزيز: لو كان عبيد الله حيا ما صدرت إلا عن رأيه. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من سادات التابعين، مات سنة (٩٨) قال: وقد قيل: إنه مات قبل علي بن الحسين مات سنة (٩٤). قال البخاري: مات قبل علي بن الحسين سنة أربع أو خمس وتسعين. وقال ابن نمير وغيره: مات سنة (٩٨). وقال ابن المديني: مات سنة (٩٩). وقال في «التقريب»: ثقة فقيه ثبتٌ، من الثالثة.

أخرج له الجماعة، وله في «صحيح مسلم» (٥٥) حديثاً.

٧ ـ **(عبد الله بن مسعود)** الصحابيّ الشهيرﷺ المذكور قريباً. والله تعالى أعلم.

شرح الأثر:

(عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ) بن مسعود الْهُذَلي **(أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ)**ﷺ **(قَالَ: مَا)** نافية **(أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ)** الباء زائدة في خبر «ما»، كما قال في «الخلاصة»:

وَبَعْدَ «مَا» وَ «لَيْسَ» جَرَّ الْبَا الْخَبَرْ   وَبَعْدَ «لاَ» وَنَفْيِ «كَانَ» قَدْ يُجَرّ

(قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ) جملة في محلّ نصب صفة لحديث، أي لا تدركه أفهامهم **(إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً)** قال أبو العبّاس القرطبيّ رحمه الله تعالى: الفتنة هنا الضلال والْحَيْرَة، وهي تتصرّف في القرآن على أوجه متعدّدة، وأصلها: الامتحان والاختبار، ومنه قولهم: فتنت الذهب بالنار: إذا اختبرته بها، وهذا نحو مما قال في حديث آخر: «حدّثوا الناس بما يفهمون، أتريدون أن يكذّب الله ورسوله»[١]. انتهى[٢].

---

(١) علّقه البخاريّ في «كتاب العلم» من «صحيحه» من حديث عليّ (بلفظ: «حدّثوا الناس بما يَعرِفون... الخ».

(٢) «المفهم» ١/١١٨.

[تنبيه]: عقد الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى في «كتاب العلم» من «صحيحه» باباً لما دلّ عليه أثر ابن مسعود رضي الله عنه هذا، فقال: «باب من خص بالعلم قوما دون قوم؛ كراهية أن لا يفهموا». وقال عليّ: حدّثوا الناس بما يعرفون، أتحبّون أن يُكذّب الله ورسوله؟».

قال في «الفتح»: والمراد بقوله: «بما يعرفون»: أي يفهمون، وزاد آدم بن أبي إياس في «كتاب العلم» له في آخره «ودعوا ما ينكرون»: أي يشتبه عليهم فهمه. وكذا رواه أبو نعيم في «المستخرج».

وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يُذكَرَ عند العامة. قال: وممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان، ومالك في أحاديث الصفات، وأبو يوسف في الغرائب، ومن قبلهم أبو هريرة كما في قصّة الجرابين، وأن المراد ما يقع من الفتن، ونحوه عن حذيفة. وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين؛ لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي. وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة، وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يُخشَى عليه الأخذ بظاهره مطلوب. انتهى ببعض تصرّف[1].

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: أشار بقصّة الجرابين إلى ما أخرجه البخاريّ في «كتاب العلم» من «صحيحه»، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: حَفِظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قُطِعَ هذا البلعوم.

و «البلعوم» بضم الموحّدة: مجرى الطعام، وكنى به عن القتل.

قال في «الفتح»: وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تَبْيِينُ أسامي أمراء السوء، وأحوالهم، وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يَكنِي عن بعضه، ولا يصرح به خوفا على نفسه منهم، كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين، وإمارة الصبيان، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية؛ لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاء أبي هريرة، فمات قبلها بسنة. قال ابن المنير: جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم، حيث اعتقدوا أن للشريعة ظاهرا وباطناً، وذلك الباطن إنما حاصله الانحلال من الدين، قال: وإنما أراد أبو هريرة بقوله: «قُطِع»: أي قَطَعَ أهلُ الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم، وتضليله لسعيهم، ويؤيد ذلك أن الأحاديث المكتوبة لو كانت من الأحكام الشرعية ما وسعه كتمانها؛ لما ذكره في

---

(١) «الفتح» ١/ ٢٧٢. طبعة دار الريّان.

الحديث الأول[1] من الآية الدالة على ذمّ مَن كَتَمَ العلمَ. وقال غيره: يحتمل أن يكون أراد مع الصنف المذكور ما يتعلق بأشراط الساعة، وتغير الأحوال، والملاحم في آخر الزمان، فينكر ذلك من لم يألفه، ويعترض عليه من لا شعور له به. انتهى[2]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَـٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾.

قال الجامع الفقير إلى رحمة ربه القدير محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الإتيوبيّ عفا الله تعالى عنه، وعن والديه آمين:

انتهى الجزء الأول من شرح مقدّمة «صحيح الإمام مسلم بن الحجّاج رحمه الله تعالى» المسمّى «**قرّة عين المحتاج في شرح مقدّمة صحيح مسلم بن الحجّاج**» رحمه الله تعالى، وذلك بتاريخ يوم السبت المبارك ١٩/ ٧/ ١٤٢٢هـ الموافق ٦ (أكتوبر) ٢٠٠١م.

وآخر دعوانا

﴿أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَـٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾.

﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَـٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾

«اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صلّيت على آل إبراهيم،
إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على آل إبراهيم،إنك حميد مجيد.
«السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته».
ويليه الجزء الثاني مفتتحاً بـ ٤/ ١٥
«باب النهي عن الضعفاء، والاحتياط في تحملها».
«سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، أستغفرك، وأتوب إليك».

---

(١) أراد بهذا الحديث الذي أخرجه البخاريّ أيضاً بسنده عن أبي هريرة (قال: إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم يتلو: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾، إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون.

(٢) «الفتح» ١/ ٢٨٢.

الفهرس